التَّدَبُّرُ وَالبَيَان

فِي

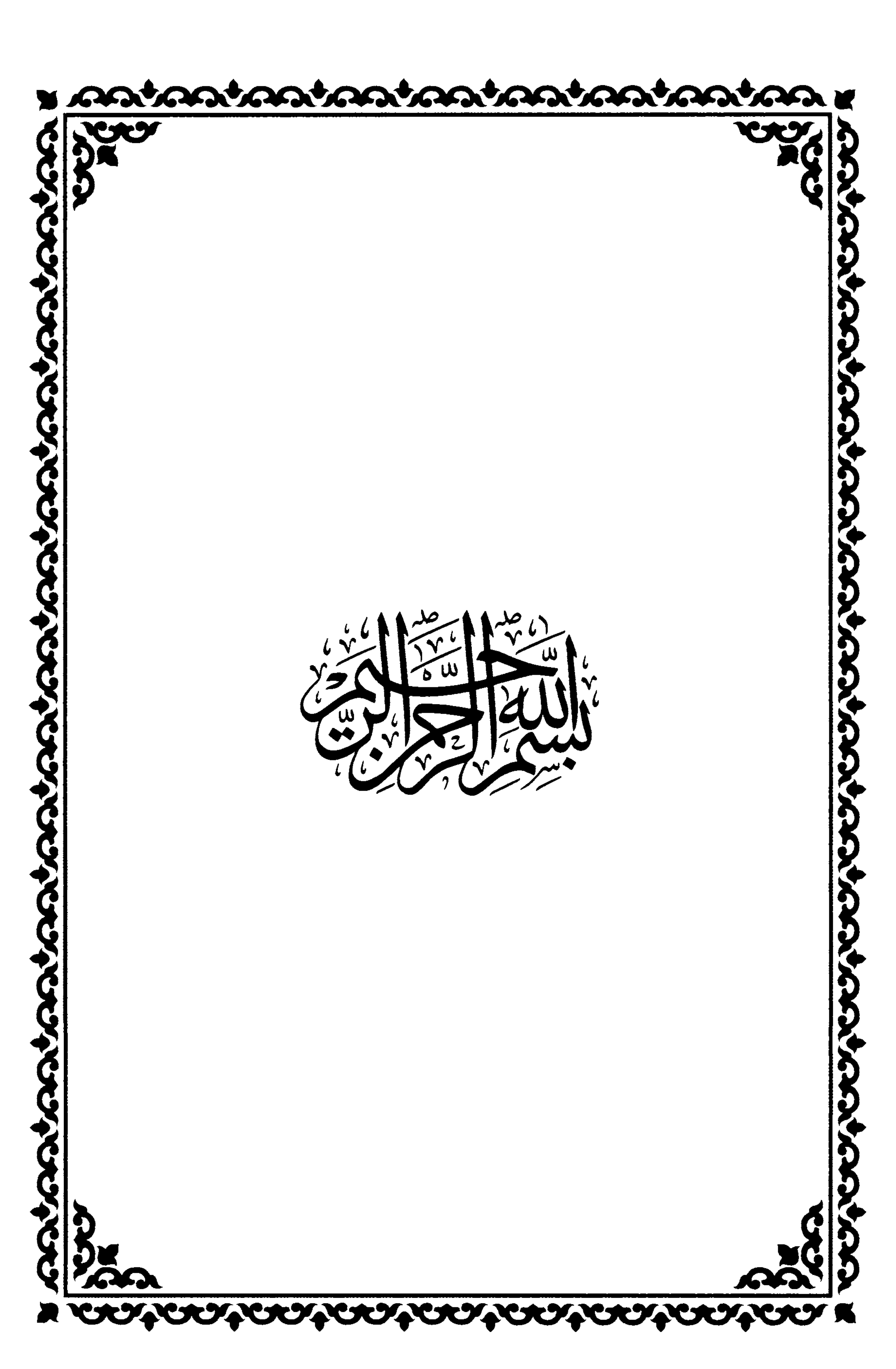
تَفْسِيرِ القُرآنِ بِصَحِيحِ السُّنَنِ

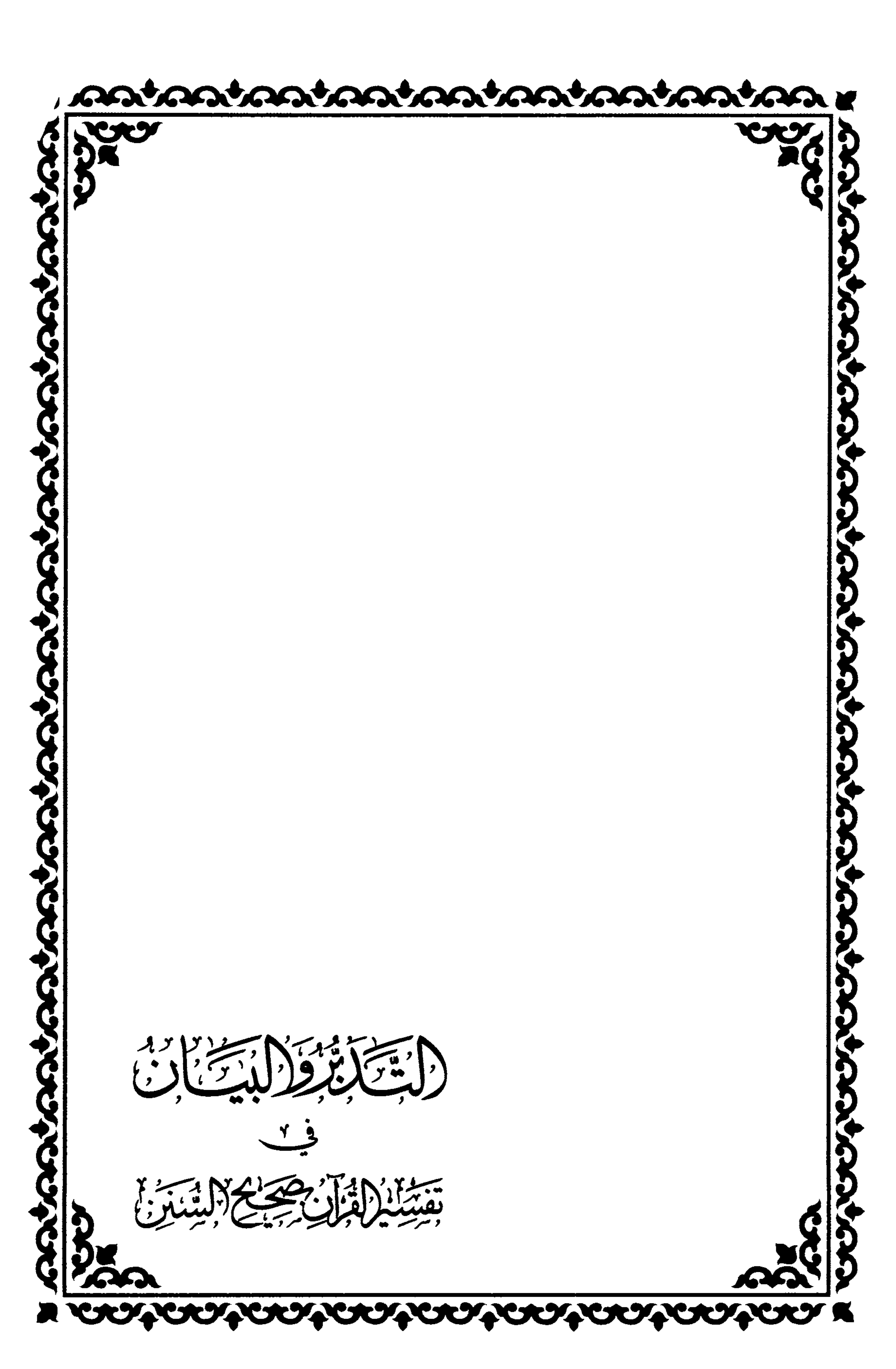
تأليف الأستاذ الدّكتور

أبي سهل محمّد بن عبد الرّحمن المغراوي

المجلّد الثّالث عشر

سورة التوبة


بسم الله الرحمن الرحيم


التدبر والبيان
في
تفسير القرآن بصحيح السنن



الطّبعَة الأولى

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

المؤلف : أبو سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي

Author : Abu Sahl Muhammad ben Abdur-Rahman Al-Maghrawi.

Pages (40 Volumes) 22072 عدد الصفحات (40 مجلداً)

Size 17×24 cm قياس الصفحات

Year 2014 A.D - 1435 H. سنة الطباعة

Printed in : Lebanon بلد الطباعة : لبنـــان

Edition : 1st الطبعة : الأولى

الكتاب : التدبر والبيان
في تفسير القرآن بصحيح السنن

Title : AT-TADABBUR WAL-BAYĀN
FĪ TAFSĪR AL-QUR'ĀN BI ṢAḤĪḤ AS-SUNAN

Classification: Exegesis التصنيف : تفسير

رقم الإيداع القانوني : ٢٠١٤ MO ٠٤٢٨

ردمك : ٧ - ١٤٧ - ٣٣ - ٩٩٥٤ - ٩٧٨



سورة التوبة

أغراض السورة

قال ابن عاشور: افتتحت السورة بتحديد مدة العهود التي بين النبي ﷺ وبين المشركين، وما يتبع ذلك من حالة حرب وأمن، وفي خلال مدة الحرب مدة تمكينهم من تلقي دعوة الدين وسماع القرآن.

وأتبع بأحكام الوفاء والنكث وموالاتهم. ومنع المشركين من دخول المسجد الحرام، وحضور مناسك الحج. وإبطال مناصب الجاهلية التي كانوا يعتزون بأنهم أهلها. وإعلان حالة الحرب بين المسلمين وبينهم. وإعلان الحرب على أهل الكتاب من العرب حتى يعطوا الجزية، وأنهم ليسوا بعيدًا من أهل الشرك، وأن الجميع لا تنفعهم قوتهم ولا أموالهم.

وحرمة الأشهر الحرم. وضبط السنة الشرعية، وإبطال النسيء الذي كان عند الجاهلية. وتحريض المسلمين على المبادرة بالإجابة إلى النفير للقتال في سبيل اللَّه، ونصر النبي ﷺ، وأن اللَّه ناصر نبيه وناصر الذين ينصرونه، وتذكيرهم بنصر اللَّه رسوله يوم حنين، وبنصره إذ أنجاه من كيد المشركين، بما هيأ له من الهجرة إلى المدينة. والإشارة إلى التجهيز بغزوة تبوك.

وذم المنافقين المتثاقلين والمعتذرين، والمستأذنين في التخلف بلا عذر. وصفات أهل النفاق من جبن وبخل وحرص على أخذ الصدقات مع أنهم ليسوا بمستحقيها. وذكر أذاهم الرسول ﷺ بالقول. وأيمانهم الكاذبة، وأمرهم بالمنكر، ونهيهم عن المعروف، وكذبهم في عهودهم، وسخريتهم بضعفاء المؤمنين. والأمر بضرب الجزية على أهل الكتاب. ومذمة ما أدخله الأحبار والرهبان في دينهم من

العقائد الباطلة، ومن التكالب على الأموال. وأمر الله بجهاد الكفار والمنافقين.

ونهي المؤمنين عن الاستعانة بهم في جهادهم والاستغفار لهم. ونهي نبيه ﷺ عن الصلاة على موتاهم. وضرب المثل بالأمم الماضية. وذكر الذين اتخذوا مسجد الضرار عن سوء نية، وفضل مسجد قباء، ومسجد الرسول ﷺ بالمدينة، وانتقل إلى وصف حالة الأعراب، من محسنهم ومسيئهم، ومهاجرهم ومتخلفهم.

وقوبلت صفات أهل الكفر والنفاق بأضدادها صفات المسلمين، وذكر ما أعد لهم من الخير. وذكر في خلال ذلك فضل أبي بكر. وفضل المهاجرين والأنصار. والتحريض على الصدقة والتوبة والعمل الصالح. والجهاد وأنه فرض على الكفاية. والتذكير بنصر الله المؤمنين يوم حنين بعد يأسهم.

والتنويه بغزوة تبوك وجيشها. والذين تاب الله عليهم من المتخلفين عنها. والامتنان على المسلمين بأن أرسل فيهم رسولا منهم، جبله على صفات فيها كل خير لهم.

وشرع الزكاة ومصارفها والأمر بالفقه في الدين، ونشر دعوة الدين»[١].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في تاريخ نزول براءة

* عن البراء رضي الله عنه قال: آخر آية نزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾[٢] وآخر سورة نزلت (براءة)[٣].

★ فوائد الحديث:

قال الحافظ: في قول البراء: آخر سورة نزلت (براءة): المراد بعضها أو معظمها، وإلا ففيها آيات كثيرة نزلت قبل سنة الوفاة النبوية، وأوضح من ذلك أن أول (براءة) نزل في فتح مكة في سنة تسع عام حج أبي بكر، وقد نزل ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[٤]، وهي في (المائدة) في حجة الوداع سنة عشر. فالظاهر أن المراد

(١) التحرير والتنوير (١٠/ ٩٩-١٠١).
(٢) النساء: الآية (١٧٦).
(٣) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٩٨)، والبخاري (٨/ ٤٠٣/ ٤٦٥٤)، ومسلم (٣/ ١٢٣٦/ ١٦١٨[١١-١٢]) والنسائي (٦/ ٣٥٣/ ١١٢١٢) أخرجه أبو داود (٣/ ٣١٠/ ٢٨٨٨)، والترمذي (٥/ ٢٣٢/ ٣٠٤١) دون موضع الشاهد وقال الترمذي: «هذا حديث حسن».
(٤) المائدة: الآية (٣).

معظمها، ولا شك أن غالبها نزل في غزوة تبوك وهي آخر غزوات النبي ﷺ[١].

وقال المرحوم الشيخ غزلان في البيان (ص: ٨٦): «وأما سورة (المائدة) فمما لا شك فيه، أنها لم تنزل دفعة واحدة، بل فيها آيات كثيرة نزلت في أوقات مختلفة متباعدة، وذلك كالآيات التي نزلت في تحاكم اليهود إلى النبي ﷺ وتخييره في الحكم بينهم والإعراض عنهم، وقد كان هذا قبل السنة السادسة للهجرة، وكالآيات التي نزلت في تحريم الخمر، وكالآيتين اللتين نزلتا في النهي عن حرمان النفس مما أحل اللَّه من الطيبات وهما قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾[٢] الآيتين. وكالآيتين اللتين نزلتا في أحكام قطع الطريق، وهما قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾[٣] الآيتين، وكان نزولهما في السنة السادسة للهجرة. فإن هذه الآيات نزلت على أسباب خاصة، وفي أوقات مختلفة.

وبهذا يتعين أن المراد من الآخرة فيهما - يعني (المائدة) و(براءة) - آخرية البعض الذي تم به نزول كل منهما. لا آخرية جميع السورة. انتهى. وأما آخرية سورة النصر فإنها آخر سورة نزلت كاملة غير مفرقة، بخلاف ما كان في سورتي المائدة وبراءة.

والراجح أن آخر سورة نزلت بجملتها هي سورة النصر»[٤].

قال الحافظ ابن كثير: «هذه السورة من أواخر ما نزل على رسول اللَّه ﷺ كما قال البخاري»[٥].

قلت: السورة مضامينها ووقائعها واضحة فيما ذكره الحافظ رحمه الله، فلا يقبل ذلك جدلا ولا مماراة، بل هو واضح غاية الوضوح، فوقعة حنين كانت بعد الفتح، وأما أخبار تبوك في المنافقين فلم تنزل إلا في هذه السورة وقد استغرقت أكثرها، فالحمد لله على فضيحتهم، والتحذير من شرورهم، نسأل الله أن يجنبنا مسالكهم، ويبعد عنا معاولهم، إنه على كل شيء قدير.

---

(١) فتح الباري (٨/ ٤٠٣-٤٠٤).
(٢) المائدة: الآية (٨٧).
(٣) المائدة: الآية (٣٣).
(٤) هامش مصاعد النظر (٢/ ١٠٩).
(٥) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٠١).

لماذا لم تفتتح (براءة) بالبسملة؟

قال الشنقيطي: «اعلم أولا أن الصحابة ﭫ لم يكتبوا سطر بسم اللَّه الرحمن الرحيم في سورة (براءة) هذه في المصاحف العثمانية، واختلف العلماء في سبب سقوط البسملة منه على أقوال: منها: أن البسملة رحمة وأمان، وبراءة نزلت بالسيف، فليس فيها أمان، وهذا القول مروي عن علي ﭬ وسفيان بن عيينة.

ومنها: أن ذلك على عادة العرب إذا كتبوا كتابا فيه نقض عهد أسقطوا منه البسملة، فلما أرسل النبي ﷺ عليًّا ﭬ ليقرأها عليهم في الموسم، قرأها ولم يبسمل، على عادة العرب في شأن نقض العهد، نقل هذا القول بعض أهل العلم، ولا يخفى ضعفه.

ومنها: أن الصحابة لما اختلفوا هل (براءة) و(الأنفال) سورة واحدة؟ أو سورتان؟، تركوا بينهما فرجة لقول من قال: إنهما سورتان، وتركوا البسملة لقول من قال: هما سورة واحدة، فرضي الفريقان وثبت حجتاهما في المصحف»[١].

قلت: وحجة هذا القول ما رواه الترمذي عن ابن عباس قال: (قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم أن عمدتم إلى (الأنفال) وهي من المثاني، وإلى (براءة) وهي من المئين، فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر بسم اللَّه الرحمن الرحيم، ووضعتموها في السبع الطول، ما حملكم على ذلك؟ فقال عثمان: كان رسول اللَّه ﷺ مما يأتي عليه الزمان، وهو تنزل عليه السور ذوات العدد، فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب فيقول: ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، وإذا نزلت عليه الآية فيقول: ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، وكانت (الأنفال) من أوائل ما أنزلت بالمدينة، وكانت (براءة) من آخر القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، فظننت أنها منها، فقبض رسول اللَّه ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، فمن أجل ذلك قرنت بينهما، ولم أكتب بينهما سطر بسم اللَّه الرحمن الرحيم، فوضعتها في السبع الطول[٢].

---

(١) أضواء البيان (٢/ ١١٢).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٥٧)، وأبو داود (١/ ٤٩٨/ ٧٨٦)، والترمذي (٥/ ٢٥٤/ ٣٠٨٦) واللفظ له وقال: «حسن صحيح»، وصححه ابن حبان (١/ ٢٣٠-٢٣١/ ٤٣)، والحاكم (٢/ ٢٢١) وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، وأخرجه أيضًا في (٢/ ٣٣٠)، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والصحيح أن التسمية لم تكتب؛ لأن جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ما نزل بها في هذه السورة. قاله القشيري»[١].

قال أبو السعود بعد سرده لأسماء مختلفة تسمى بها سورة التوبة: «واشتهارها بهذه الأسماء يقضي بأنها سورة مستقلة، وليست بعضا من سورة الأنفال، وادعاء اختصاص الاشتهار بالقائلين باستقلالها خلاف الظاهر، فيكون حكمة ترك التسمية عند النزول، نزولها في رفع الأمان الذي يأبى مقامه التصدير بما يشعر ببقائه من ذكر اسمه تعالى مشفوعا بوصف الرحمة؛ كما روى عن ابن عيينة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، لا الاشتباه في استقلالها وعدمه كما يحكى عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، ولا رعاية ما وقع بين الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ من الاختلاف في ذلك، على أن ذلك ينزع إلى القول بأن التسمية ليست من القرآن، وإنما كتبت للفصل بين السور، كما نقل عن قدماء الحنفية، وأن مناط إثباتها في المصاحف وتركها إنما هو رأي من تصدى لجمع القرآن دون التوقيف، ولا ريب في أن الصحيح من المذهب، أنها آية فذة من القرآن، أنزلت للفصل والتبرك بها، وأن لا مدخل لرأي أحد في الإثبات والترك، وإنما المتبع في ذلك هو الوحي والتوقيف، ولا مرية في عدم نزولها هاهنا، وإلا لامتنع أن يقع في الاستقلال اشتباه أو اختلاف، فهو إما لاتحاد السورتين، أو لما ذكرنا لا سبيل إلى الأول، وإلا لبينه ﷺ؛ لتحقق مزيد الحاجة إلى البيان، لتعاضد أدلة الاستقلال من كثرة الآيات، وطول المدة فيما بين نزولهما، فحيث لم يبينه تعين الثاني؛ لأن عدم البيان من الشارع في موضع البيان بيان للعدم»[٢].

* * *

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٤١).
(٢) تفسير أبي السعود (٤/ ٣٩).

قوله تعالى : ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٢﴾

★ غريب الآية:

براءة: أصل التَّبَرّي : الانفصال من الشيء وعدم مجاورته . والمعنى هنا : نبذ العهد إلى المشركين والانفصال منه .

سيحوا : السياحة : الذهاب في الأرض . أصلها من ساح الماءُ يسيح ، إذا جرى وانبسط من غير نهاية ولا حد ، وقيل : السياحة في هذه الأمة الصوم .

معجزي : العجز : غياب القدرة على إدراك الشيء .

مخزي : الخزي : الذل والهوان مع الفضيحة ، وأصله من قولهم : خَزِي الرجل : إذا لَحِقَهُ انكسار إما من نفسه أو من غيره .

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير : «والمعنى : إلى الذين عاهد رسول اللَّه ﷺ من المشركين ؛ لأن العهود بين المسلمين والمشركين على عهد رسول اللَّه ﷺ ، لم يكن يتولى عقدها إلا رسول اللَّه ﷺ أو من يعقدها بأمره ، ولكنه خاطب المؤمنين بذلك لعلمهم بمعناه ، وأن عقودَ النبي ﷺ على أمته كانت عقودهم ؛ لأنهم كانوا لكل أفعاله فيهم راضين ، ولعقوده عليهم مسلِّمين ، فصار عقده عليهم كعقودهم على أنفسهم ، فلذلك قال : ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ ، لما كان من عقد رسول اللَّه ﷺ وعهده .

وقد اختلف أهل التأويل فيمن بَرِئَ اللَّه ورسوله إليه من العهد الذي كان بينه وبين رسول اللَّه من المشركين ، فأذن له في السياحة في الأرض أربعة أشهر .

فقال بعضهم : صنفان من المشركين : أحدهما : كانت مدة العهد بينه وبين رسول اللَّه ﷺ أقلَّ من أربعة أشهر ، وأمْهل بالسياحة أربعة أشهر ، والآخر منهما :

كانت مدة عهده بغير أجل محدود، فقُصِر به على أربعة أشهر ليرتاد لنفسه، ثم هو حرب بعد ذلك لله ولرسوله وللمؤمنين، يقتل حيثما أدرك ويؤسَرُ، إلا أن يتوب . .

وقال آخرون: بل كان إمهالُ اللَّه ﷻ بسياحة أربعة أشهر مَنْ كان من المشركين بينه وبين رسول اللَّه ﷺ عهد، فأما من لم يكن له من رسول اللَّه ﷺ عهد، فإنما كان أجله خمسين ليلة، وذلك عشرون من ذي الحجة والمحرم كله. قالوا: وإنما كان ذلك كذلك؛ لأن أجَل الذين لا عهد لهم كان إلى انسلاخ الأشهر الحرم، كما قال الله: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾[1]. قالوا: والنداء ببراءة كان يوم الحج الأكبر، وذلك يوم النحر في قول قوم، وفي قول آخرين يوم عرفة، وذلك خمسون يوما. قالوا: وأما تأجيل الأشهر الأربعة، فإنما كان لأهل العهد بينهم وبين رسول اللَّه ﷺ من يوم نزلت «براءة». قالوا: ونزلت في أول شوّال، فكان انقضاء مدة أجلهم انسلاخ الأشهر الحرم. وقد كان بعض من يقول هذه المقالة يقول: ابتداء التأجيل كان للفريقين واحدًا أعني الذي له العهد، والذي لا عهد له، غير أن أجل الذي كان له عهد كان أربعة أشهر، والذي لا عهد له انسلاخ الأشهر الحرم، وذلك انقضاء المحرم . .

وقال آخرون: كان ابتداء تأخير المشركين أربعة أشهر وانقضاء ذلك لجميعهم وقتًا واحدًا. قالوا: وكان ابتداؤه يوم الحج الأكبر، وانقضاؤه انقضاء عشر من ربيع الآخر . .

وقال آخرون: إنما كان تأجيلُ اللَّه الأشهرَ الأربعة المشركين في السياحة، لمن كان بينه وبين رسول اللَّه ﷺ عهد مدته أقل من أربعة أشهر. أما من كان له عهد مدته أكثر من أربعة أشهر، فإنه أمر ﷺ أن يُتمّ له عهده إلى مدته . .

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قولُ من قال: الأجلُ الذي جعله اللَّه لأهل العهد من المشركين، وأذن لهم بالسياحة فيه بقوله: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾، إنما هو لأهل العهد الذين ظاهروا على رسول اللَّه ﷺ، ونقضوا عهدهم قبل انقضاء مدته. فأما الذين لم ينقضوا عهدهم ولم يظاهروا عليه، فإن اللَّه –جل ثناؤه– أمر نبيه ﷺ بإتمام العهد بينه وبينهم إلى مدته بقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ

(١) التوبة: الآية (٥).

ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَـٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾[١].

فإن ظنّ ظانٌّ أن قول اللَّه -تعالى ذكره- : ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾[٢]، يدلُّ على خلاف ما قلنا في ذلك، إذ كان ذلك ينبئ على أن الفرض على المؤمنين كان بعد انقضاء الأشهر الحرم، قتْلَ كل مشرك، فإن الأمر في ذلك بخلاف ما ظن، وذلك أن الآية التي تتلو ذلك تنبئ عن صحة ما قلنا، وفسادِ ما ظنه من ظنّ أن انسلاخ الأشهر الحرم كان يبيح قتل كل مشرك، كان له عهد من رسول اللَّه ﷺ، أو لم يكن كان له منه عهد، وذلك قوله: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَـٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾[٣]، فهؤلاء مشركون، وقد أمر اللَّه نبيه ﷺ والمؤمنين بالاستقامة لهم في عهدهم، ما استقاموا لهم بترك نقض صلحهم، وترك مظاهرة عدوهم عليهم.

وبعدُ ففي الأخبار المتظاهرة عن رسول اللَّه ﷺ: أنه حين بعث عليًّا رحمة اللَّه عليه ببراءة إلى أهل العهود بينه وبينهم، أمره فيما أمره أن ينادي به فيهم: «ومن كان بينه وبين رسول اللَّه ﷺ عهد فعهده إلى مدته»، أوضحُ الدليل على صحة ما قلنا. وذلك أن اللَّه لم يأمر نبيه ﷺ بنقض عهد قوم كان عاهدهم إلى أجل فاستقاموا على عهدهم بترك نقضه، وأنه إنما أجل أربعة أشهر من كان قد نقض عهده قبل التأجيل، أو من كان له عهد إلى أجل غير محدود. فأما من كان أجل عهده محدودًا، ولم يجعل بنقضه على نفسه سبيلا فإن رسول اللَّه ﷺ كان بإتمام عهده إلى غاية أجله مأمورًا. وبذلك بعث مناديه ينادي به في أهل الموسم من العرب»[٤].

قال الشوكاني: «والخطاب في ﴿عَـٰهَدتُّمْ﴾ للمسلمين، وقد كانوا عاهدوا مشركي مكة وغيرهم بإذن من اللَّه ومن الرسول ﷺ، والمعنى: الإخبار للمسلمين بأن اللَّه ورسوله قد برئا من تلك المعاهدة بسبب ما وقع من الكفار من النقض،

---

(١) التوبة: الآية (٤). (٢) التوبة: الآية (٥).
(٣) التوبة: الآية (٧).
(٤) جامع البيان (١٠/ ٥٨-٦٣).

فصار النبذ إليهم بعهدهم واجبا على المعاهدين من المسلمين، ومعنى براءة الله سبحانه: وقوع الإذن منه سبحانه بالنبذ من المسلمين لعهد المشركين بعد وقوع النقض منهم، وفي ذلك من التفخيم لشأن البراءة والتهويل لها، والتسجيل على المشركين بالذل والهوان ما لا يخفى»[١].

قال الشنقيطي: «ظاهر هذه الآية الكريمة العموم في جميع الكفار المعاهدين، وأنه بعد انقضاء أشهر الإمهال الأربعة المذكورة في قوله: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ لا عهد لكافر. وفي هذا اختلاف كثير بين العلماء، والذي بينه القرآن، ويشهد له من تلك الأقوال، هو أن محمل ذلك إنما هو في أصحاب العهود المطلقة غير المؤقتة بوقت معين، أو من كانت مدة عهده المؤقت أقل من أربعة أشهر، فتكمل له أربعة أشهر، أما أصحاب العهود المؤقتة الباقي من مدتها أكثر من أربعة أشهر، فإنه يجب لهم إتمام مدتهم، ودليله المبين له في القرآن وهو قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُواْ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾[٢] وهو اختيار ابن جرير، وروي عن الكلبي، ومحمد بن كعب القرظي، وغير واحد، قاله ابن كثير، ويؤيده حديث علي رضي الله عنه»[٣].

قال محمد رشيد رضا: «والمراد من الأمر بالسياحة حرية السير والانتقال مع الأمان مدة أربعة أشهر، لا يعرض المسلمون لهم فيها بقتال، فلهم فيها سعة من الوقت للنظر في أمرهم، والتفكر في عاقبتهم، والتخير بين الإسلام وبين الاستعداد للمقاومة والصدام، إذا هم أصروا على شركهم وعدوانهم، وهذا من غرائب رحمة هذا الدين، وإعذاره إلى أعدى أعدائه المحاربين، ولولاه لأمكن أن يقال: إنه أخذهم على غرة، ودانهم بما كانوا يدينونه عند القدرة، فإن كان هذا من العدل، فأين ما امتاز به من الفضل»[٤].

قال الرازي: «والمقصود من هذا الإعلام أمور: الأول: أن يتفكروا لأنفسهم ويحتاطوا في هذا الأمر، ويعلموا أنه ليس له بعد هذه المدة إلا أحد أمور ثلاثة، إما

(١) فتح القدير (٢/ ٤٦٧).
(٢) التوبة: الآية (٤).
(٣) أضواء البيان (٢/ ١١٣-١١٤).
(٤) تفسير المنار (١٠/ ١٨٠-١٨١).

الإسلام، أو قبول الجزية، أو السيف، فيصير ذلك حاملا لهم على قبول الإسلام ظاهرا. والثاني: لئلا ينسب المسلمون إلى نكث العهد. والثالث: أراد اللَّه أن يعم جميع المشركين بالجهاد. فعم الكل بالبراءة وأجلهم أربعة أشهر، وذلك لقوة الإسلام وتخويف الكفار، ولا يصح ذلك إلا بنقض العهود. والرابع: أراد النبي ﷺ أن يحج في السنة الآتية، فأمر بإظهار هذه البراءة؛ لئلا يشاهد العراة»[١].

قال الشنقيطي: «قال بعض العلماء: كان ابتداء التأجيل بالأشهر الأربعة المذكورة من شوال، وآخره سلخ المحرم، وبه قال الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى، ولكن القرآن يدل على أن ابتداءها من يوم النحر على الأصح، من أنه يوم الحج الأكبر، أو يوم عرفة على القول بأنه يوم الحج الأكبر، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾[٢] وهو صريح في أن ابتداء الإعلام المذكور من يوم الحج الأكبر، وهو يوم النحر، ولا يخفى انتهاؤها في العشر من ربيع الثاني»[٣].

قال ابن كثير: «قال الزهري: كان ابتداء التأجيل من شوال وآخره سلخ المحرم، وهذا القول غريب، وكيف يحاسبون بمدة لم يبلغهم حكمها، وإنما ظهر لهم أمرها يوم النحر، حين نادى أصحاب رسول اللَّه ﷺ بذلك»[٤].

قال القرطبي: «قال العلماء: وتضمنت الآية جواز قطع العهد بيننا وبين المشركين، ولذلك حالتان: حالة تنقضي المدة بيننا وبينهم فنؤذنهم بالحرب، والإيذان اختيار، والثانية - أن نخاف منهم غدرا فننبذ إليهم عهدهم كما سبق»[٥].

قال ابن جرير: «وأما قوله: ﴿فَسِيحُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾، فإنه يعني: فسيروا فيها مقبلين ومدبرين، آمنين غير خائفين من رسول اللَّه ﷺ وأتباعه. يقال منه: ساح فلان في الأرض يسيح، سياحة. وسُيُوحًا. وسَيَحانًا.

وأما قوله: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ﴾، فإنه يقول لأهل العهد من الذين كان بينهم وبين رسول اللَّه ﷺ عهدٌ قبل نزول هذه الآية: اعلموا أيها المشركون، أنكم إن سحتم في الأرض، واخترتم ذلك مع كفركم باللَّه. على الإقرار بتوحيد وتصديق

---

(١) التفسير الكبير (١٥/ ٢٢٧).
(٢) التوبة: الآية (٣).
(٣) أضواء البيان (٢/ ١١٤).
(٤) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٦٤).
(٥) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٤٥).

رسوله ﴿غَيْرُ مُعْجِزِي ٱللَّهِ﴾، يقول: غير مُفِيتيه بأنفسكم؛ لأنكم حيث ذهبتم وأين كنتم من الأرض، ففي قبضته وسلطانه، لا يمنعكم منه وزيرٌ، ولا يحول بينكم وبينه إذا أرادكم بعذاب معقلٌ ولا موئل إلا الإيمان به وبرسوله. والتوبة من معصيته. يقول: فبادروا عقوبته بتوبة، ودعوا السياحة التي لا تنفعكم.

وأما قوله: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِي ٱلْكَٰفِرِينَ﴾، يقول: واعلموا أن اللّٰه مُذلُّ الكافرين، ومُورثهم العارَ في الدنيا، والنارَ في الآخرة»[1].

قال محمد رشيد رضا: «﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي ٱللَّهِ﴾أي: كونوا على علم قطعي بأنكم لا تعجزون اللّٰه تعالى بسياحتكم في الأرض ولا تجدون لكم مهربا من رسوله وعباده المؤمنين إذا أصررتم على شرككم وعدوانكم لله ولرسوله، بل هو يسلطهم عليكم، ويؤيدهم بنصره الذي وعدهم، كما نصرهم في كل قتال لكم معهم بدءا أو انتهاء، والعاقبة للمتقين.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِي ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي: واعلموا كذلك أن اللّٰه تعالى هو المخزي لجميع الكافرين منكم ومن غيركم في معاداتهم وقتالهم لرسله وعباده المؤمنين؛ يخزيهم في الدنيا بذل الخيبة والفضيحة، ثم يخزيهم في الآخرة أيضًا، فتلك سنته تعالى فيهم كما قال في مشركي مكة ومن اقتدى بهم: ﴿كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَأَتَىٰهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٥﴾ فَأَذَاقَهُمُ ٱللَّهُ ٱلْخِزْىَ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَعَذَابُ ٱلْـَٔاخِرَةِ أَكْبَرُ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾[2] وقال في عاد قوم هود: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِىٓ أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ لِّنُذِيقَهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَعَذَابُ ٱلْـَٔاخِرَةِ أَخْزَىٰ ۖ وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ﴾[3]»[4].

قلت: هذه السورة الكريمة من أهم السور المدنية التي أوضحت واقع المشركين وواقع المنافقين وواقع المسلمين، فأما المشركون فبينت نهايتهم وأنه لا مجال لهم في البقاء على شركهم، فإن اختاروا البقاء على الشرك فلا مقر لهم في بيت اللّٰه الحرام، وأن هذا البيت لا تدخله إلا الأنفس الصالحة المؤمنة، أما الأنفس النجسة بنجاسة الشرك الحسية والمعنوية فلا بقاء لها فيه، وأن الشرك على العموم خزي في الدنيا والآخرة، وعبث ظاهر وشكوك واضطرابات في القلوب، وأما المنافقون فقد

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٦٦-٦٧).
(٢) الزمر: الآيتان (٢٥-٢٦).
(٣) فصلت: الآية (١٦).
(٤) تفسير المنار (١٠/ ١٨١-١٨٢).

فصلت السورة أخبارهم وأحوالهم وبينت كل مؤامراتهم ونواياهم الفاسدة، وظواهرهم الكاذبة، وما يكنونه وما يعلنونه وما يقولونه وما يفعلونه، وأما المسلمون وهم الصحابة -رضوان اللّه عليهم- فبينت جلدهم واحتسابهم، وأنهم أهل القيادة والريادة، وأن العزة للّه ولرسوله وللإسلام وأهله، وأن النصر آت لهم لا محالة ما تمسكوا بهذا الدين.

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أمره ﷺ بتطهير البيت من المشركين والعراة

* عن أبي هريرة ؓ قال: بعثني أبو بكر في تلك الحجَّة في مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. قال حُميد بن عبد الرحمن: ثم أردف رسول اللّه ﷺ بعلي بن أبي طالب، وأمره أن يؤذن ببراءة. قال أبو هريرة: فأذن معنا علي يوم النحر في أهل منى ببراءة، وأن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان[1].

* عن زيد بن يثيع ؓ قال: سألنا عليا بأي شيء بعثت في الحجة؟ قال: بعثت بأربع: أن لا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين النبي ﷺ عهد فهو إلى مدته، ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر، و لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يجتمع المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا[2].

★ **فوائد الحديثين:**

قال ابن بطال: «قال المهلب: أراد ﷺ أن ينظف له البيت من المشركين والعراة، ويكون حجه بهم ﷺ على نظافة البيت من هاتين الطائفتين»[3].

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٩٩)، البخاري (٨/ ٤٠٤/ ٤٦٥٥)، مسلم (٢/ ٩٨٢/ ١٣٤٧)، أبو داود (٢/ ٤٨٣/ ١٩٤٦)، النسائي (٥/ ٢٥٨-٢٥٩/ ٢٩٥٧). وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص وأنس وابن عمر وأبي سعيد وأبي رافع وابن عباس وجابر ﭫ.

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٧٩)، الترمذي (٥/ ٢٥٧/ ٣٠٩٢) واللفظ له وقال: هذا حديث حسن. والحاكم (٤/ ١٧٨) وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

(٣) شرح البخاري (٤/ ٣٠٢).

قال الحافظ: «قال العلماء: إن الحكمة في إرسال علي بعد أبي بكر أن عادة العرب جرت بأن لا ينقض العهد إلا من عقده، أو من هو منه بسبيل من أهل بيته، فأجراهم في ذلك على عادتهم»[١].

قلت: وسيأتي مزيد بيان لمسألة النهي عن دخول المشركين الحرم عند قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا ۚ﴾[٢].

* * *

(١) فتح الباري (٨/ ٤٠٩).

(٢) التوبة: الآية (٢٨).

قوله تعالى: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ وَرَسُولُهُۥۚ فَإِن تُبۡتُمۡ فَهُوَ خَيۡرٌ لَّكُمۡۖ وَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ٣﴾

★ غريب الآية:

أذان: أي: إعلام وإنذار، والأذان: الإعلام. يقال: أذِنته بكذا، أي أعلمته، وآذنه الأمر وآذنه به: أعلمه.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «يقول تعالى: وإعلام ﴿مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾ وتَقَدُّم وإنذار إلى الناس، ﴿يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ﴾ وهو يوم النحر الذي هو أفضل أيام المناسك وأظهرها وأكبرها جميعًا ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ أي: بريء منهم أيضًا.

ثم دعاهم إلى التوبة إليه فقال: ﴿فَإِن تُبۡتُمۡ﴾ أي: مما أنتم فيه من الشرك والضلال ﴿فَهُوَ خَيۡرٌ لَّكُمۡۖ وَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ﴾ أي: استمررتم على ما أنتم عليه ﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِۗ﴾ بل هو قادر وأنتم في قبضته، وتحت قهره ومشيئته، ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ أي: في الدنيا بالخزي والنَّكال، وفي الآخرة بالمقامع والأغلال»[1].

وقال محمد رشيد رضا: «هذه الجملة معطوفة على ما قبلها مصرحة بالتبليغ الصريح الجهري العام للبراءة من المشركين أي: من عهودهم وسائر خرافات شركهم وضلالاتهم، ومبينة لوقته الذي لا يسهل تعميمه إلا فيه، وهو يوم الحج الأكبر، وفي تعيينه خلاف سيذكر مع ترجيح أنه عيد النحر الذي تنتهي فيه فرائض الحج وأركانه، ويجتمع الحاج فيه لإتمام واجبات المناسك وسننها في منى،

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/ ٣٥٨).

والأذان النداء الذي يطرق الآذان بإعلام بما ينبغي أن يعلمه الخاص والعام وهو اسم من التأذين . . وأعاد التصريح في هذا الأذان بكونه من اللّه باسم الذات، ومن رسوله بصفة التبليغ الذي تقتضيه الرسالة كما صرح بهما في البراءة وصرح في الموضعين بذكر المشركين بعنوان الشرك ووصفه، وذلك لتأكيد هذا الحكم وتأكيد تبليغه من جميع وجوهه، ثم أكد ما يجب أن يبلغوه من ذلك بما أوجب أن يخاطبوا به من غير تأخير بقوله: ﴿فَإِن تُبْتُمْ﴾أي: قولوا لهم: فإن تبتم بالرجوع عن شرككم وما زينه لكم من الخيانة والغدر بنقض العهود، وقبلتم هداية الإسلام ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ في الدنيا والآخرة؛ لأن هداية الإسلام هي السبب لسعادتها ﴿وَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ أي: أعرضتم عن إجابة هذه الدعوة إلى التوبة ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ﴾ أي: غير فائتيه بأن تفلتوا من حكم سننه ووعده لرسله والمؤمنين بالنصر كما تقدم آنفا ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ وهذا خطاب للنبي ﷺ لأنه نبأ عن الغيب، الذي لا يمكن علمه إلا بوحي اللّه ﷻ»[١].

قال السعدي: «هذا ما وعد اللّه به المؤمنين، من نصر دينه، وإعلاء كلمته، وخذلان أعدائهم من المشركين، الذين أخرجوا الرسول ومن معه من مكة من بيت اللّه الحرام، وأجلوهم مما لهم التسلط عليه من أرض الحجاز. نصر اللّه رسوله والمؤمنين حتى افتتح مكة، وأذل المشركين، وصار للمؤمنين الحكم والغلبة على تلك الديار، فأمر النبي ﷺ مؤذنه أن يؤذن يوم الحج الأكبر، وهو يوم النحر، وقت اجتماع الناس مسلمهم وكافرهم من جميع جزيرة العرب، أن يؤذن بأن اللّه بريء ورسوله من المشركين، فليس له عندهم عهد وميثاق، فأينما وجدوا قتلوا، وقيل لهم: لا تقربوا المسجد الحرام بعد عامكم هذا، وكان سنة تسع من الهجرة، وحج بالناس أبو بكر ﷺ، وأذن ببراءة يوم النحر ابن عم رسول اللّه ﷺ علي بن أبي طالب ﷺ»[٢].

قال ابن العربي: «اختلف الناس في يوم الحج الأكبر، فروى ابن وهب عن مالك أن يوم الحج الأكبر يوم النحر، قال ابن وهب: سمعت مالكا يقول: لا نشك أن يوم الحج الأكبر يوم النحر؛ وذلك لأن اليوم الذي ترمى فيه الجمرة، وينحر فيه

(١) تفسير المنار (١٠/ ١٨٢-١٨٣).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ١٩٨).

الهدي، وتراق فيه الدماء، وهذا اليوم الذي ينقضي فيه الحج، من أدرك ليلة النحر فوقف بعرفة قبل الفجر أدرك الحج، وهو انقضاء الحج وهو الحج الأكبر. ونحوه روى ابن القاسم وأشهب وعبد اللَّه بن الحكم عنه، وبه قال ابن عمر، وعلي وابن المسيب، وكذلك يروى عن ابن أبي أوفى أنه سئل عن الحج الأكبر فقال: هو يوم يحلق فيه الشعر، وتراق فيه الدماء، ويحل فيه الحرام، وتوضع فيه النواصي، وقال عبد اللَّه بن الحارث بن نوفل ومحمد بن سيرين: إنه يوم عرفة، وبه قال الشافعي، وقال مجاهد: الحج الأكبر القران، والحج الأصغر العمرة»[1].

قال الرازي: «لقائل أن يقول: لا فرق بين قوله: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ وبين قوله: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ﴾ فما الفائدة في هذا التكرير؟ والجواب عنه من وجوه:

الوجه الأول: أن المقصود من الكلام الأول الإخبار بثبوت البراءة، والمقصود من هذا الكلام إعلام جميع الناس بما حصل وثبت.

والوجه الثاني: أن المراد من الكلام الأول البراءة من العهد، ومن الكلام الثاني البراءة التي هي نقيض الموالاة الجارية مجرى الزجر والوعيد، والذي يدل على حصول هذا الفرق أن في البراءة الأولى بريء إليهم، وفي الثانية بريء منهم، والمقصود: أنه تعالى أمر في آخر سورة الأنفال المسلمين بأن يوالي بعضهم بعضا، ونبه به على أنه يجب عليهم أن لا يوالوا الكفار، وأن يتبرؤوا منهم، فهاهنا بين أنه تعالى كما يتولى المؤمنين، فهو يتبرأ عن المشركين ويذمهم ويلعنهم، وكذلك الرسول، ولذلك أتبعه بذكر التوبة المزيلة للبراءة.

الوجه الثالث في الفرق: أنه تعالى في الكلام الأول أظهر البراءة عن المشركين الذين عاهدوا ونقضوا العهد. وفي هذه الآية أظهر البراءة عن المشركين من غير أن يوصفهم بوصف معين، تنبيها على أن الموجب لهذه البراءة كفرهم وشركهم»[2].

وقال أيضًا: «[وفي] ذلك ترغيب من اللَّه في التوبة والإقلاع عن الشرك الموجب لكون اللَّه ورسوله موصوفين بالبراءة منه»[3].

---

(١) أحكام القرآن (٢/ ٨٩٨).

(٢) التفسير الكبير (١٥/ ٢٣٠-٢٣١).

(٣) التفسير الكبير (١٥/ ٢٣١).

وقال ابن جرير: «يقول تعالى: ﴿فَإِن تُبۡتُمۡ﴾ من كفركم، أيها المشركون، ورجعتم إلى توحيد اللَّه وإخلاص العبادة له دون الآلهة والأنداد فالرجوع إلى ذلك ﴿خَيۡرٌ لَّكُمۡ﴾، من الإقامة على الشرك في الدنيا والآخرة ﴿وَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ﴾، يقول: وإن أدبرتم عن الإيمان باللَّه وأبيتم إلا الإقامة على شرككم ﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِ﴾، يقول: فأيقنوا أنكم لا تُفِيتون اللَّه بأنفسكم من أن يحلّ بكم عذابه الأليم وعقابه الشديد، على إقامتكم على الكفر، كما فعل بذويكم من أهل الشرك من إنزال نقمه به، وإحلاله العذاب عاجلا بساحته ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾، يقول: وأعلم يا محمد، الذين جحدوا نبوتك وخالفوا أمر ربهم ﴿بِعَذَابٍ﴾، موجع يحلُّ بهم»[1].

وقال النيسابوري: «وفيه من التهكم والتهديد ما فيه؛ كيلا يظن أن عذاب الدنيا لو فات وزال خلصوا من العذاب، بل العذاب الشديد معد لهم يوم القيامة»[2].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في تفسير الحج الأكبر

* عن علي رضي الله عنه قال: يوم الحج الأكبر يوم النحر[3].

* عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول اللَّه ﷺ وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج فقال: **أي يوم هذا؟** قالوا: يوم النحر، قال: **هذا يوم الحج الأكبر**[4].

★ فوائد الحديثين:

قال ابن القيم: «والقرآن قد صرح بأن الأذان يوم الحج الأكبر، ولا خلاف أن النداء بذلك إنما وقع يوم النحر بمنى، فهذا دليل قاطع على أن يوم الحج الأكبر يوم النحر.

وذهب عمر بن الخطاب وابنه عبد اللَّه والشافعي إلى أنه يوم عرفة.

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٧٦). (٢) غرائب القرآن (٣/ ٤٣١).

(٣) أخرجه: الترمذي (٣/ ٢٩١/ ٩٥٨) موقوفا. ورواه كذلك مرفوعا برقم (٩٥٧). قال أبو عيسى عقب الموقوف: ولم يرفعه وهذا أصح من الحديث الأول ورواية ابن عيينة، موقوفا أصح من رواية محمد بن إسحاق مرفوعا هكذا روى غير واحد من الحفاظ عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي موقوفا.

(٤) أخرجه: البخاري (٣/ ٧٣٢/ ١٧٤٢) تعليقا بصيغة الجزم. أبو داود (٢/ ٤٨٣/ ١٩٤٥)، واللفظ له ابن ماجه (٢/ ١٠١٦/ ٣٠٥٨).

وقيل: أيام الحج كلها، فعبر عن الأيام باليوم، كما قالوا: يوم الجمل، ويوم صفين، قاله الثوري. والصواب القول الأول»[١].

قال في المرقاة: «ووصف الحج الأكبر لأن العمرة الحج الأصغر، أو لأن المراد بالحج ما يقع في ذلك اليوم من أعماله، فإنه أكبر من باقي الأعمال، أو لأن ذلك الحج اجتمع فيه المسلمون والمشركون، ووافق عليه أعياد أهل الكتاب، أو لأنه ظهر فيه عز المسلمين وذل المشركين»[٢].

قال الحافظ: «قيل: لأن أهل الجاهلية كانوا يقفون بعرفة، وكانت قريش تقف بالمزدلفة، فإذا كان صبيحة النحر وقف الجميع بالمزدلفة، فقيل له: الأكبر؛ لاجتماع الكل فيه، وعن الحسن: سمي بذلك لاتفاق حج جميع الملل فيه»[٣].

* عن عبد اللَّه بن قرط قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**أفضل الأيام عند اللَّه تعالى يوم النحر، ويوم القرّ**»[٤].

★ غريب الحديث:

يوم القر: هو اليوم الذي يلي يوم النحر، وإنما سمي يوم القر؛ لأن الناس يقِرُّون فيه بمنى، وذلك لأنهم قد فرغوا من طواف الإفاضة والنحر واستراحوا وقَرُّوا.

★ فوائد الحديث:

قال الطيبي: «قوله: «إن أعظم الأيام عند اللَّه يوم النحر» قال التوربشتي: فإن قيل: قد ورد من الأحاديث الصحاح في فضل يوم عرفة ما قد دل على أنه أفضل الأيام؛ فكيف التوفيق بينهما؟ قلنا: إنا قد وجدنا في الحديث الصحيح ما قد دل على أن الأيام العشر **أفضل** الأيام؛ لأنها أحب الأيام إلى اللَّه، فيكون معنى قوله: «أفضل الأيام يوم النحر» أي: من أفضل الأيام كما يقال: فلان أعقل الناس وأعلمهم أي: من أعقل الناس وأعلمهم»[٥].

---

(١) تهذيب السنن التي بهامش عون المعبود (٥/ ٤٢٠).

(٢) المرقاة على المشكاة (٥/ ٥٥٨). (٣) فتح الباري (٨/ ٤٠٩).

(٤) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٥٠)، أبو داود (٢/ ٣٦٩-٣٧٠/ ١٧٦٥)، النسائي في الكبرى (٢/ ٤٤٤/ ٤٠٩٨)، وصححه ابن حبان (٧/ ٥١/ ٢٨١١) واللفظ له، والحاكم (٤/ ٢٢١) ووافقه الذهبي.

(٥) شرح الطيبي على المشكاة (٦/ ٢٠٠٦-٢٠٠٧).

قال شيخ الإسلام: «عيد النحر أفضل من عيد الفطر، ولهذا كانت العبادة فيه النحر مع الصلاة، والعبادة في ذاك الصدقة مع الصلاة، والنحر أفضل من الصدقة؛ لأنه يجتمع فيه العبادتان: البدنية، والمالية، فالذبح: عبادة بدنية ومالية. والصدقة والهدية: عبادة مالية، ولأن الصدقة في الفطر تابعة للصوم؛ لأن النبي ﷺ فرضها طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين، ولهذا سن أن تخرج قبل الصلاة، كما قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّىٰ﴾[1] وأما النسك فإنه مشروع في اليوم نفسه عبادة مستقلة، ولهذا يشرع بعد الصلاة، كما قال تعالى: ﷺ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ۝ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾[2]»[3].

قال ابن القيم: «فخير الأيام عند الله يوم النحر، وهو يوم الحج الأكبر كما في السنن عنه ﷺ أنه قال: «أفضل الأيام عند الله يوم النحر ثم يوم القر» وقيل: يوم عرفة... والصواب القول الأول؛ لأن الحديث الدال على ذلك لا يعارضه شيء يقاومه.. وكذلك قال أبو هريرة وجماعة من الصحابة، ويوم عرفة مقدمة ليوم النحر بين يديه، فإن فيه يكون الوقوف والتضرع والتوبة والابتهال والاستقالة، ثم يوم النحر تكون الوفادة والزيارة، ولهذا سمي طوافه طواف الزيارة؛ لأنهم قد طهروا من ذنوبهم يوم عرفة، ثم أذن لهم ربهم يوم النحر في زيارته والدخول عليه إلى بيته، ولهذا كان فيه ذبح القرابين، وحلق الرؤوس، ورمي الجمار، ومعظم أفعال الحج، وعمل يوم عرفة كالطهور والاغتسال بين يدي هذا اليوم»[4].

* * *

(١) الأعلى: الآيتان (١٤-١٥).
(٢) الكوثر: الآيتان (٢-٣).
(٣) مجموع الفتاوى (٢٤/ ٢٢٢).
(٤) زاد المعاد (١/ ٥٤-٥٦) وهو ما رجحه شيخ الإسلام انظر مجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٨٩).

قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤﴾﴾

★ **غريب الآية:**

مدتهم: أي: أجلهم الذي ضربتم لهم.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشنقيطي: «يفهم من مفهوم مخالفة هذه الآية: أن المشركين إذا نقضوا العهد جاز قتالهم، ونظير ذلك أيضًا قوله تعالى: ﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ﴾[(١)] وهذا المفهوم من الآيتين صرح به جل وعلا في قوله: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾[(٢)]»[(٣)]. قال ابن كثير: «هذا استثناء من ضرب مدة التأجيل بأربعة أشهر لمن له عهد مطلق ليس بمؤقت فأجله أربعة أشهر، يسيح في الأرض يذهب فيها لينجو بنفسه حيث شاء، إلا من له عهد مؤقت، فأجله إلى مدته المضروبة التي عوهد عليها، وقد تقدمت الأحاديث «ومن كان له عهد مع رسول اللَّه ﷺ فعهده إلى مدته»[(٤)] وذلك بشرط أن لا ينقض المعاهد عهده، ولم يظاهر على المسلمين أحدا؛ أي: يمالئ عليهم من سواهم، فهذا الذي يوفى له بذمته وعهده إلى مدته، ولهذا حرض تعالى على الوفاء بذلك فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ أي: الموفين بعهدهم»[(٥)].

وهذه الآية - يقول ابن عاشور -: «استثناء من المشركين في قوله: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾[(٦)]، ومن ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ في قوله: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟

---

(١) التوبة: الآية (٧).

(٢) التوبة: الآية (١٢).

(٣) أضواء البيان (٢/ ١١٤).

(٤) تقدم تخريجه في: الآيتين رقم (١-٢).

(٥) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١١٠).

(٦) التوبة: الآية (٣).

﴿بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ لأنّ شأن الاستثناء إذا ورد عقب جمل أن يرجع إلى ما تحتويه جميعُها ممّا يصلح لذلك الاستثناء، فهو استثناء لهؤلاء: من حكم نقض العهد، ومن حُكم الإنذار بالقتال المترتّبِ على النقض، فهذا الفريق من المشركين باقون على حرمة عهدهم وعلى السلم معهم.

والموصول هنا يعمّ كلّ من تحقّقت فيه الصلة، وقد بين مدلول الاستثناء قوله: ﴿فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ﴾.

وحرف (ثم) في قوله: ﴿ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا﴾ للتراخي الرتبي؛ لأنّ عدم الإخلال بأقلّ شيء ممّا عاهدوا عليه أهمّ من الوفاء بالأمور العظيمة ممّا عاهدوا عليه؛ لأنّ عدم الإخلال بأقلّ شيء نادر الحصول.

والنقصُ لِشيء إزالة بعضه، والمراد: أنّهم لم يفرّطوا في شيء ممّا عاهدوا عليه. وفي هذا العطف إيذان بالتنويه بهذا الانتفاء لأنّ (ثُمَّ) إذا عطفت الجمل أفادت معنى التراخي في الرتبة، أي بُعد مرتبة المعطوف من مرتبة المعطوف عليه، بُعد كمال وارتفاع شأن. فإنّ من كمال العهد الحفاظ على الوفاء به.

وهؤلاء هم الذين احتفظوا بعهدهم مع المسلمين، ووفّوا به على أتمّ وجه، فلم يكيدوا المسلمين بكيد، ولا ظاهروا عليهم عدّوًا سِرًّا، فهؤلاء أمِر المسلمون أن لا ينقضوا عهدهم إلى المدّة التي عوهدوا عليها. ومن هؤلاء: بنو ضمرة، وحَيَّان من بني كنانة، هم بنو جذيمة، وبنو الديل. ولا شكّ أنّهم ممّن دخلوا في عهد الحديبية.

وقد علم من هذا: أنّ الذين أمَر اللّٰه بالبراءة من عهدهم هم ضدّ أولئك، وهم قوم نقضُوا ممّا عاهدوا عليه؛ أي: كَادوا وغدروا سرًّا، أو ظاهروا العدوّ بالمدد والجوسسة.

ومن هؤلاء: قريظة أمَدُّوا المشركين غير مرّة، وبنو بَكر، عَدَوْا على خزاعة أحلاف المسلمين كما تقدّم، فعُبِّر عن فعلهم ذلك بالنقصِ لأنّهم لم ينقضوا العهد علنًا، ولاَ أبطلوه، ولكنهم أخلُّوا به، ممّا استطاعوا أن يَكيدوا ويمكروا، ولأنهم نقصُوا بعض ما عاهدوا عليه»[1].

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/ ١١١-١١٢).

قال محمد رشيد رضا: «والآية تدل على أن الوفاء بالعهد من فرائض الإسلام ما دام العهد معقودا، وعلى أن العهد المؤقت لا يجوز نقضه إلا بانتهاء وقته، وأن شرط وجوب الوفاء به علينا محافظة العدو المعاهد لنا عليه بحذافيره، من نص القول وفحواه، ولحنه المعبر عنهما في هذا العصر بروحه، فإن نقض شيئًا ما من شروط العهد، وأخل بغرض ما من أغراضه عد ناقضا له، إذ قال: ﴿ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا﴾ولفظ شيء أعم الألفاظ، وهو نكرة في سياق النفي، فيصدق بأدنى إخلال بالعهد، وقرئ في الشواذ: ﴿ينقضوكم﴾ بالضاد المعجمة، والمهملة أبلغ، -ومن الضروري أن من شرطه الذي ينتقض بالإخلال بها عدم مظاهرة أحد أعدائنا وخصومنا علينا، وقد صرح بهذا للاهتمام به، وإلا فهو يدخل في عموم ما قبله، وذلك أن الغرض من المعاهدات ترك قتال كل من الفريقين المتعاهدين للآخر، وحرية التعامل بينهما، فمظاهرة أحدهما لعدو الآخر أي: معاونته ومساعدته على قتاله وما يتعلق به، كمباشرته للقتال وغيره بنفسه»[1].

قال ابن العربي: «قال علماؤنا: وهذا يدل على أنه كان من أهل العهد من خان بعهده، وكان منهم من ثبت عليه، فأذن اللَّه لنبيه ﷺ في نقض عهد من خان، وأمر بالوفاء لمن بقي على عهده إلى مدته»[2].

قال ابن عاشور: «وجملة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ تذييل في معنى التعليل للأمر بإتمام العهد إلى الأجل بأنّ ذلك من التقوَى، أي من امتثال الشرع الذي أمر اللَّه به؛ لأنّ الإخبار بمحبة اللَّه المتّقين عقب الأمر كناية عن كون المأمور به من التقوى»[3].

قلت: وكل هذه المحاسن التي جاء بها الإسلام من العدل والإنصاف والثبات والوفاء للمخالف من مشرك ويهودي ونصراني وغيره؛ تدل على عظمة الإسلام، ومع ذلك يتهم الإسلام في الوقت الحاضر بكل التهم التي لا تليق إلا بالعصابات الإجرامية التي لا تتقيد بشرع سماوي ولا بقانون وضعي، وكما قال المثل العربي: رمتني بدائها وانسلت، فلو تتبع المتتبع من مسلم وغيره تاريخ المخالفين للإسلام

(١) تفسير المنار (١٠/ ١٨٤).

(٢) أحكام القرآن (٢/ ٩٠٠).

(٣) التحرير والتنوير (١٠/ ١١٣).

لوجده كله ظلم وجور واعتداء وسفك وسيطرة واستعباد واستغلال، وسياقة للشعوب المغلوبة سياقة البهائم والحيوانات المركوبة، وكما سيأتي في الآية: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾[1] ومع الأسف فأبناء الإسلام ومن ينتسبون إليه يسيرون في ركب هذه الدعايات المفتعلة من طرف أعدائه، والله المستعان.

* * *

(١) التوبة: الآية (١٠).

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥﴾

★ غريب الآية:

انسلخ: أصل السلخ نزع الشيء مِمّا لاَبَسَهُ. ومنه سَلْخُ جلد الشاة عن لحمها. ثم استعير لانقضاء الشهر وانتهائه.

احصروهم: أي: احْبِسُوهُمْ وضيّقوا عليهم. وأصل الحصر: المنع والتضييق.

مرصد: المرصد موضع الرصد، والمرصاد نحوه لكن يقال للمكان الذي اختص بالترصد، والرَّصَد الاستعداد للترقب، يقال رصد له وترصد، قال القرطبي: «المرْصَد الموضع الذي يرقب فيه العدو، يقال رصدت فلانا أرصده: أي: رقبته؛ أي: اقعدوا لهم في مواضع الغرة حيث يرصدون»[١].

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال القرطبي: «والأشهر الحرم فيها للعلماء قولان: قيل: هي الأشهر المعروفة، ثلاثة سرد وواحد فرد»[٢].

وهذا مذهب ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ حيث يقول: «يعني بالأشهر الحرم ذا القعدة وذا الحجة والمحرم»[٣].

قال القرطبي: «وقيل: هي أشهر العهد الأربعة، قاله مجاهد وابن إسحاق، وابن زيد وعمرو بن شعيب، وقيل لها حرم؛ لأن اللّه حرم على المؤمنين فيها دماء المشركين، والتعرض لهم إلا على سبيل الخير»[٤].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٤٧-٤٨).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٤٧).

(٣) جامع البيان (١٠/ ٧٨).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٤٧).

قال ابن كثير معلقا على كلام ابن جرير: «وهذا الذي ذهب إليه حكاه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، وإليه ذهب الضحاك أيضًا، وفيه نظر، والذي يظهر من حيث السياق ما ذهب إليه ابن عباس في رواية العوفي عنه، وبه قال مجاهد، وعمرو بن شعيب، ومحمد بن إسحاق، وقتادة، والسدي، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم: أن المراد بها أشهر التسيير الأربعة المنصوص عليها بقوله: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ ثم قال: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ﴾أي: إذا انقضت الأشهر الأربعة التي حرمنا عليكم فيها قتالهم، وأجلناهم فيها، فحيثما وجدتموهم فاقتلوهم؛ لأن عود العهد على مذكور أولى من مقدر، ثم إن الأشهر الأربعة المحرمة سيأتي بيان حكمها في آية أخرى بعد في هذه السورة الكريمة»[١].

قال ابن العربي: «الصحيح عندنا أربعة أشهر من يوم النحر كما تقدم، وهو الوقت الذي كان فيه الأذان، وبه وقع الإعلام، وعليه ترتب حل العقد المرتبط إليه، وبناء على الأجل المسمى عليه»[٢].

قال الرازي: «ثم إنه تعالى عند انقضاء هذه الأشهر الحرم أذن في أربعة أشياء: أولها قوله: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ وذلك أمر بقتلهم على الإطلاق، في أي وقت، وأي مكان. وثانيها قوله: ﴿وَخُذُوهُمْ﴾أي: بالأسر، والأخيذ الأسير. وثالثها: قوله: ﴿وَٱحْصُرُوهُمْ﴾ معنى الحصر: المنع من الخروج من محيط. قال ابن عباس: يريد إن تحصنوا فاحصروهم، وقال الفراء: حصرهم: أن يمنعوا من البيت الحرام. ورابعها: قوله تعالى: ﴿وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾.. قال المفسرون: المعنى اقعدوا لهم على كل طريق يأخذون فيه البيت أو إلى البيت، أو إلى الصحراء، أو إلى تجارة»[٣].

قال السعدي: «أي ضيقوا عليهم فلا تدعوهم يتوسعون في بلاد اللّه وأرضه التي جعلها معبدا، فهؤلاء ليسوا أهلا لسكناها، ولا يستحقون منه شبرا؛ لأن الأرض أرض اللّه، وهم أعداؤه المنابذون له ولرسله، المحاربون الذين يريدون أن تخلو الأرض من دينه، ويأبى اللّه إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون»[٤].

(١) تفسير القرآن الكريم (٤/ ١١٠-١١١).
(٢) أحكام القرآن (٢/ ٩٠١).
(٣) التفسير الكبير (١٥/ ٢٣٣).
(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٠٠).

قال ابن العربي: «هذا اللفظ وإن كان مختصا بكل كافر باللَّه، عابد للوثن في العرف، ولكنه عام في الحقيقة لكل من كفر باللَّه، أما أنه يحكم بقوة اللفظ يرجع تناوله إلى مشركي العرب الذين كان العهد لهم وفي جنسهم، ويبقى الكلام فيمن كفر من أهل الكتاب غيرهم، فيقتلون بوجود علة القتل وهي الإشراك، إلا أنه قد وقع البيان بالنص عليهم في هذه السورة، ويأتي الكلام عليه إن شاء اللَّه تعالى»(١).

قال ابن كثير: «وهذه الآية هي آية السيف»(٢).

قال القرطبي: «قال الحسين بن الفضل: نسخت هذه كل آية في القرآن فيها ذكر الإعراض والصبر على أذى الأعداء، وقال الضحاك و السدي و عطاء: هي منسوخة بقوله: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾(٣) وأنه لا يقتل أسير صبرا، إما أن يمن عليه، وإما أن يفادى، وقال مجاهد و قتادة: بل هي ناسخة لقوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ وأنه لا يجوز في الأسارى من المشركين إلا القتل، وقال ابن زيد: الآيتان محكمتان وهو الصحيح؛ لأن المن والقتل والفداء لم يزل من حكم رسول اللَّه ﷺ فيهم من أول حرب حاربهم»(٤).

قال السيوطي وهو يعدد أقسام النسخ: «الثالث: ما أمر به لسبب ثم يزول السبب، كالأمر حين الضعف والقلة بالصبر والصفح، ثم نسخ بإيجاب القتال، وهذا في الحقيقة ليس نسخا، بل هو من قسم المنسأ، كما قال تعالى: ﴿أَوْ نُنسِهَا﴾(٥) فالمنسأ هو الأمر بالقتال إلى أن يقوى المسلمون، وفي حال الضعف يكون الحكم وجوب الصبر على الأذى، وبهذا يضعف ما لهج به كثيرون من أن الآية في ذلك منسوخة بآية السيف، وليس كذلك، بل هي من المنسأ، بمعنى أن كل أمر ورد يجب امتثاله في وقت ما، لعله يقتضي ذلك الحكم، ثم ينتقل بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر وليس بنسخ، إنما النسخ الإزالة للحكم حتى لا يجوز امتثاله»(٦).

قال القرطبي: «هذه الآية دالة على أن من قال: قد تبت أنه لا يجتزأ بقوله حتى ينضاف إلى ذلك أفعاله المحققة للتوبة؛ لأن اللَّه ﷻ شرط هنا مع التوبة إقام

---

(١) أحكام القرآن (٢/ ٩٠١).
(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١١٢).
(٣) محمد: الآية (٤).
(٤) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٤٧).
(٥) البقرة: الآية (١٠٦).
(٦) الإتقان (٣/ ٦١).

الصلاة وإيتاء الزكاة ليحقق بهما التوبة»[١].

قال ابن كثير: «ولهذا اعتمد الصديق ﷺ في قتال مانعي الزكاة على هذه الآية الكريمة وأمثالها، حيث حرمت قتالهم بشرط هذه الأفعال، وهي الدخول في الإسلام والقيام بأداء واجباته، ونبه بأعلاها على أدناها، فإن أشرف الأركان بعد الشهادة الصلاة التي هي حق الله ﷻ، وبعدها أداء الزكاة التي هي نفع متعد إلى الفقراء والمحاويج، وهي أشرف الأفعال المتعلقة بالمخلوقين، ولهذا كثيرًا ما يقرن الله بين الصلاة والزكاة»[٢].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن الأعمال من الإيمان والرد على المرجئة

* عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة. فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله**»[٣].

★ غريب الحديث:

عصموا: منعوا. قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾[٤] وقال: ﴿لَا عَاصِمَ ٱلۡيَوۡمَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ﴾[٥] وقد فسره بعد في الحديث الآخر بقوله: «حرم ماله ودمه».

★ فوائد الحديث:

في هذا الحديث من الفوائد: أن من ترك الفرائض أو واحدة منها: أنه حلال الدم، «وبهذا حكم أبو بكر الصديق في أهل الردة؛ وهذا يردُّ قولَ المرجئة أن الإيمان غير مفتقر إلى الأعمال، وقولُهم مخالف لدليل الكتاب والآثار وإجماع أهل السنة، فمن ضيع فريضة من فرائض الله جاحدا لها فهو كافر، فإن تاب وإلا قتل، ومن ضيّع منها شيئًا غير جاحد لها فأمره إلى الله ولا يقطع عليه بكفر

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٤٩). (٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١١١).
(٣) أخرجه: البخاري (١/ ١٠٢/ ٢٥)، مسلم (١/ ٥٣/ ٢٢) وفي الباب عن أبي بكر وعمر وأبي هريرة وأنس ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله وأوس بن أبي أوس ﷺ.
(٤) المائدة: الآية (٦٧). (٥) هود: الآية (٤٣).

قاله ابن بطال[١].

أن الفرائض - من صلاة وزكاة وصيام وإعطاء الخمس وغير ذلك - من الإيمان. قال الخطابي بعد توجيهه اختلاف ألفاظ الحديث زيادة ونقصا وبيانه أن اختلافهما ليس من اختلاف التناقض وإنما هو من اختلاف الترتيب باعتبار الزمان والتوقيت، قال: «وفيما وصفناه من ذلك دليل على أن هذه الفرائض كلها من الإيمان»[٢].

قال الإمام الآجري: «اعلموا -رحمنا اللَّه وإياكم- أن الذي عليه علماء المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق. وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح. ثم اعلموا أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديقُ إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقا، ولا تجزئ معرفةُ القلب ونطقُ اللسان حتى يكون عمل بالجوارح. فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث كان مؤمنا؛ دل على ذلك القرآن والسنة وقول علماء المسلمين»[٣].

ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ بعد ذكره أدلة انتظام الإيمان لاعتقاد القلب وقول اللسان وعمل الجوارح: «فالأعمال -رحمكم الله- بالجوارح تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان؛ فمن لم يصدق الإيمان بعمله بجوارحه -مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه لهذه- ورضي من نفسه بالمعرفة والقول لم يكن مؤمنا، ولم تنفعه المعرفة والقول. وكان تركه للعمل تكذيبا لإيمانه، وكان العمل بما ذكرناه تصديقا منه لإيمانه، وباللَّه التوفيق.

وقد قال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[٤]فقد بين النبي ﷺ لأمته شرائع الإيمان أنها على هذا النعت في أحاديث كثيرة. وقد قال تعالى في كتابه وبيّن في غير موضع أن الإيمان لا يكون إلا بعمل، وبينه النبي ﷺ خلاف ما قالت المرجئة الذين لعب بهم الشيطان»[٥].

* قال جرير بن عبد اللَّه رضي الله عنه: بايعت النبي ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة

---

(١) انظر شرح البخاري (١/ ٧٧).

(٢) أعلام الحديث (١/ ١٥٩).

(٣) الشريعة (٢/ ٦١١).

(٤) النحل: الآية (٤٤).

(٥) الشريعة (٢/ ٦١٤).

والنصح لكل مسلم[١].

★ **غريب الحديث:**

بايعت: مفاعلة من البيع. وكانوا إذا بايعوا الإمام قبضوا على يديه توكيدا للأمر، فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري، فجاءت المفاعلة في بايعت من ذلك.

النصح: بضم النون مصدر نصح ينصح نصحا ونصيحة. والنصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح له. وهي في اللغة الإخلاص من قولهم: نصحت العمل إذا صفيته.

★ **فوائد الحديث:**

في هذا الحديث من الفوائد: أن رسول اللّه ﷺ جعل «نصيحة المسلمين شرطا في الدين يبايع عليه كالصلاة والزكاة، ولذلك تراه قرنه بهما، وقد ترجم أبو عبد اللّه هذا الباب من كتابه بقول النبي ﷺ: «**الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**»[٢]»[٣].

ومعنى ذلك واللّه أعلم: أن النصيحة تسمى دينا وإسلاما، وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول؛ ألا ترى أن رسول اللّه ﷺ بايع جريرا على النصح كما بايعه على الصلاة والزكاة سوّى بينهما في البيعة، وقد جاء عن الرسول ﷺ أنه سمى النصيحة دينا»[٤].

* * *

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٦١) مختصرا والبخاري (٣/ ٣٤٠/ ١٤٠١)، مسلم (١/ ٧٥/ ٥٦) الترمذي (٤/ ٢٨٦/ ١٩٢٥)، والنسائي (٧/ ١٥٨/ ٤١٦٧) مختصرا.

(٢) سيأتي تخريجه عند: الآية (٩١) من هذه السورة.

(٣) قاله الخطابي في أعلام الحديث (١/ ١٨٧).

(٤) قاله ابن بطال في شرح البخاري (١/ ١٢٩).

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ۝٦﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير : «يقول تعالى لنبيه صلوات اللَّه وسلامه عليه ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ الذين أمرتك بقتالهم وأحللت لك استباحة نفوسهم وأموالهم (﴿ٱسْتَجَارَكَ﴾ أي : استأمنك فأجبه إلى طلبته حتى يسمع كلام اللَّه ؛ أي : القرآن تقرؤه عليه، وتذكر له شيئًا من أمر الدين تقيم به عليه حجة اللَّه ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ أي : وهو آمن مستمر الأمان حتى يرجع إلى بلاده وداره ومأمنه ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾أي : إنما شرعنا أمان مثل هؤلاء ليعلموا دين اللَّه، وتنتشر دعوة اللَّه في عباده، وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد في تفسير هذه الآية قال : إنسان يأتيك ليسمع ما تقول وما أنزل عليك، فهو آمن حتى يأتيك فتسمعه كلام اللَّه، وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء، ومن هذا كان رسول اللَّه ﷺ يعطي الأمان لمن جاءه مسترشدا أو في رسالة، كما جاءه يوم الحديبية جماعة من الرسل من قريش منهم : عروة بن مسعود، ومكرز بن حفص، وسهيل بن عمرو وغيرهم، واحدا بعد واحد يترددون في القضية بينه وبين المشركين، فرأوا من إعظام المسلمين رسول اللَّه ﷺ ما بهرهم، وما لم يشاهدوه عند ملك ولا قيصر، فرجعوا إلى قومهم وأخبروهم بذلك، وكان ذلك وأمثاله من أكبر أسباب هداية أكثرهم. . . والغرض أن من قدم من دار الحرب إلى دار الإسلام في أداء رسالة أو تجارة أو طلب صلح أو مهادنة أو حمل جزية أو نحو ذلك من الأسباب، وطلب من الإمام أو نائبه أمانا، أعطي أمانا ما دام مترددا في دار الإسلام، وحتى يرجع إلى مأمنه ووطنه، لكن قال العلماء لا يجوز أن يمكن من الإقامة في دار الإسلام سنة، ويجوز أن يمكن من إقامة أربعة أشهر، وفيما بين ذلك فيما زاد على أربعة أشهر ونقص عن سنة قولان عن الإمام الشافعي وغيره من

العلماء رحمهم الله»[١].

قال محمد رشيد رضا معقبًا على كلام ابن كثير الأخير الذي يقتضي منع إقامة المستأمن أكثر من سنة ونحو ذلك: «والتحقيق أن مثل هذه الأحكام لا نص فيها من الشارع تناط بالمصلحة، وتفوض إلى أولي الأمر من الأئمة والسلاطين وقواد الجيوش»[٢].

قال ابن جرير: «واختلف في حكم هذه الآية هل هو منسوخ أو هو غير منسوخ؟ فقال بعضهم: هو غير منسوخ. . وقال آخرون: هو منسوخ . . قال أبو جعفر: والصواب من القول في ذلك عندي قول من قال: ليس ذلك بمنسوخ، وقد دللنا على أن معنى النسخ، هو نفي حكم قد كان ثبت بحكم آخر غيره، ولم تصح حجة بوجوب حكم اللَّه في المشركين بالقتل بكل حال، ثم نسخه بترك قتلهم على أخذ الفداء، ولا على وجه المن عليهم، فإذ كان ذلك كذلك فكان الفداء والمن والقتل، لم يزل من حكم رسول اللَّه ﷺ فيهم من أول حرب حاربهم، وذلك من يوم بدر، كان معلوما أن معنى الآية: فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم للقتل، أو المن أو الفداء واحصروهم، وإذا كان ذلك معناه صح ما قلنا في ذلك دون غيره»[٣].

قال محمد رشيد رضا: «والقول الأول [أي: القول بأنها منسوخة] مما لا يصح أن يحكى إلا لرده وإبطاله؛ لأنه يتضمن عدم وجوب تبليغ الدعوة حتى لطالبها، بل منع طالبها من سماعها والعلم بها»[٤].

قلت: الإسلام والنبي ﷺ والقرآن جاءوا بالهداية لأهل الأرض، ولم يأتوهم بحرب ولا قتال ولا سبي ولا طمع في مالهم، وهذه الآية صريحة في ذلك، فيجب أن تعطى للمخالفين فرصة للتعريف بمحاسن الإسلام، فيدعون باللين والحكمة دون العنف واستعمال القوة، وتُوَفَّرُ لهم جميع الظروف التي تبرز لهم عظمة هذا الدين وجماله، وأنه دين الهداية والتحرر من ربقة الاستعباد البشري وإفراد الواحد الأحد بالعبودية، وبذلك يتحرر الإنسان من الباطل، ومن القيود التي صنعها شياطين الإنس والجن، فاستطاعوا بها صرف الناس من عبادة اللَّه إلى عبادة غيره، كالمسيح وعزير أو

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١١٣-١١٤).
(٢) تفسير المنار (١٠/ ٢١٥).
(٣) جامع البيان (١٠/ ٨٠-٨١).
(٤) تفسير المنار (١٠/ ٢١٤).

عبادة النجوم والكواكب، أو الحجر والشجر، أو الدينار والدرهم، أو الشهوة، أو غيرها من المعبودات من دون اللَّه، فالمخالف يُمَكَّنُ من سماع القرآن، ومن قراءته، وإذا لم يكن من أهل العربية يترجم له باللغة التي يفهمها، ويوضح له ما غمض عليه واستغلق، ويعطى كامل العناية حتى تكمل الحجة في قيامها، ولا شك أن المسلمين بكل أصنافهم؛ حكامًا ومحكومين، مسئولين ورعايا؛ لم يقوموا -وللأسف- بواجبهم نحو هذا الدين من الإيضاح والبلاغ، وإلا لكانت أوروبا والأمريكيتان قد انتشر فيهم الإسلام بإذن الله؛ نظرًا للأعداد الهائلة من المسلمين الذين سكنوا هذه الأقطار وهذه البلاد، ولكن -للأسف الشديد- لم يحملوا منها إلا أرذل الأخلاق وأسوأ الأحوال، فلم يكونوا بذلك في المستوى اللائق لتمثيل سفارة الإسلام، وللعمل بوصايا القرآن وآياته، كهذه التي نحن بصدد الكلام عنها، فرحمة اللَّه على علمائنا الذين أناروا لنا الطريق في فهمها.

فأين هذه الوصايا القرآنية وما يفعله هؤلاء الأغرار المنحرفون من تفجير وقتل وسفك دماء الغير بغير حق، باسم الدعوة وباسم الإسلام، في بلاد الإسلام وخارجها؟! فهذا من الحمق والطيش والإساءة إلى الإسلام وأهله، واللَّه المستعان.

قال القاسمي: «دلت الآية على أن المستأمن لا يؤذى، وأنه يمكن من العود من غير غدر به ولا خيانة، ولذا أورد في الترهيب من عدم الوفاء بالعهد والغدر ما يزجر أشد الزجر»[(١)].

قال القرطبي: «ولا خلاف بين كافة العلماء أن أمان السلطان جائز؛ لأنه مقدم للنظر والمصلحة، نائب على الجميع في جلب المنافع ودفع المضار، واختلفوا في أمان غير الخليفة، فالحر يمضى أمانه عند كافة العلماء، إلا أن ابن حبيب قال: ينظر الإمام فيه، وأما العبد فله الأمان في مشهور المذهب، وبه قال الشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق والأوزاعي والثوري وأبو ثور وداود ومحمد بن الحسن، وقال أبو حنيفة: لا أمان له، وهو القول الثاني لعلمائنا، والأول أصح لقوله ﷺ: «**المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم**»[(٢)] قالوا: فلما قال أدناهم جاز

---

(١) محاسن التأويل (٨/ ١٣٧).

(٢) الحديث أخرجه أحمد (١/ ٨١)، والبخاري (٦/ ٣٤٤/ ٣١٧٩)، ومسلم (٢/ ٩٩٤-٩٩٥/ ١٣٧٠)، والترمذي (٤/ ٣٨١-٣٨٢/ ٢١٢٧)، والنسائي في الكبرى (٢/ ٤٨٦/ ٤٢٧٨) من حديث علي ﷺ.

أمان العبد وكانت المرأة الحرة أحرى بذلك، ولا اعتبار بعلة (لا يسهم له)، وقال عبد الملك بن الماجشون: لا يجوز أمان المرأة إلا أن يجيزه الإمام، فشذ بقوله عن الجمهور»[1].

قال النيسابوري: «لا يصح أمان المكره على عقد الأمان، وينعقد الأمان بكل لفظ مفيد للغرض صريحا كقوله: أجرتك، أو لا تخف، وكناية كقوله: أنت على ما تحب، أو كيف شئت، ومثله الكتابة، والرسالة، والإشارة المفهمة»[2].

قال ابن عاشور: «وجملة: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ في موضع التعليل لتأكيد الأمر بالوفاء لهم بالإجارة إلى أن يصلوا ديارهم، فلذلك فصلت عن الجملة التي قبلها؛ أي: أمَرْنا بذلك بسبب أنّهم قوم لا يعلمون، فالإشارة إلى مضمون جملة: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ أي لا تؤاخذهم في مدّة استجارتهم بما سبق من أذاهم لأنّهم قوم لا يعلمون، وهذه مذمّة لهم بأنّ مثلهم لا يقام له وزن، وأوف لهم به إلى أن يصلوا ديارهم لأنّهم قوم لا يعلمون ما يحتوي عليه القرآن من الإرشاد والهدى، فكان اسم الإشارة أصلحَ طُرق التعريف في هذا المقام، جمعًا للمعاني المقصودة وأوجزه.

وفي الكلام تنويه بمعالي أخلاق المسلمين وغض من أخلاق أهل الشرك، وأنّ سبب ذلك الغضّ الإشراك الذي يفسد الأخلاق، ولذلك جُعلوا قومًا لا يعلمون دون أن يقال بأنّهم لا يعلمون للإشارة إلى أنّ نفي العلم مطّرد فيهم، فيشير إلى أنّ سبب اطّراده فيهم هو نشأته عن الفكرة الجامعة لأشتاتهم، وهي عقيدة الإشراك.

والعلم في كلام العرب بمعنى العقل وأصالة الرأي، وأنّ عقيدة الشرك مضادة لذلك؛ أي: كيف يعبد ذو الرأي حجرًا صَنعه وهو يعلم أنّه لا يُغني عنه»[3].

مسألة: بيان أن القرآن كلام حقيقة:

قال السعدي: «وفي هذا حجة صريحة لمذهب أهل السنة والجماعة القائلين بأن القرآن كلام اللَّه غير مخلوق؛ لأنه تعالى هو المتكلم به، وأضافه إلى نفسه

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٤٩-٥٠).

(٢) غرائب القرآن (٣/ ٤٣٤).

(٣) التحرير والتنوير (١٠/ ١٢٠).

إضافة الصفة إلى موصوفها»[١].

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن زعم أن هذه إضافة مخلوق إلى خالق فقد زعم أن اللَّه لا سمع له ولا بصر ولا حياة ولا قدرة ولا مشيئة تقوم به، وهذا هو التعطيل الذي هو شر من الإشراك. وإن زعم أن إضافة السمع والبصر والعلم والحياة والقدرة إضافة صفة إلى موصوف، فإضافة الكلام إليه إضافة مخلوق إلى خالق، فقد تناقض وخرج عن موجب العقل والفطرة والشرع ولغات الأمم، وفرق بين مماثلين حقيقة وعقلا وشرعا وفطرة ولغة. وتأمل كيف أضافه سبحانه إلى الرسول بلفظ القول، وأضافه إلى نفسه بلفظ الكلام في قوله: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ فإن الرسول يقول للمرسل إليه ما أمر بقوله فيقول: قلت كذا وكذا، وقلت له: ما أمرتني أن أقوله كما قال المسيح: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ﴾[٢] والمرسل يقول للرسول: قل لهم كذا وكذا، كما قال تعالى: ﴿قُل لِّعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾[٣] ﴿وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾[٤]﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ﴾[٥] ونظائره. فإذا بلغ الرسول ذلك صح أن يقال: قال الرسول كذا، وهذا قول الرسول - أي قاله مبلغا - وهذا قوله مبلغا عن مرسله، ولا يجيء في شيء من ذلك تكلم لهم بكذا وكذا، ولا تكلم الرسول بكذا وكذا، ولا أنه بكلام رسول كريم، ولا في موضع واحد، بل قيل للصديق - وقد تلى آية - هذا كلامك وكلام صاحبك، فقال: ليس بكلامي ولا كلام صاحبي، هذا كلام الله»[٦].

قال شيخ الإسلام: «ولما أظهر اللَّه هذا والناس يتلون قول اللَّه تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ صار بعض أهل الأهواء يقول: إنما سمع صوت القارئ، وصوته مخلوق، وهو كلام اللَّه، فكلام اللَّه مخلوق. ولم يميز هذا بين أن يسمع الكلام من المتكلم به، كما سمعه موسى من اللَّه بلا واسطة، وبين أن يسمع من المبلغ عنه. ومعلوم أنه لو سمع كلام الأنبياء وغيرهم من المبلغين لم يكن صوت المبلغ هو صوت المبلغ عنه، وإن كان الكلام كلام المبلغ

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٠١).
(٢) المائدة: الآية (١١٧).
(٣) إبراهيم: الآية (٣١).
(٤) الإسراء: الآية (٥٣).
(٥) النور: الآية (٣٠).
(٦) التبيان في أقسام القرآن (ص: ١٠٨).

عنه لا كلام المبلغ. فكلام اللَّه إذا سمع من المبلغين عنه أولى أن يكون هو كلام اللَّه لا كلام المبلغين وإن بلغوه بأصواتهم. فجاءت طائفة ثانية فقالوا: هذا المسموع ألفاظنا وأصواتنا وكلامنا ليس هو كلام الله؛ لأن هذا مخلوق، وكلام اللَّه ليس بمخلوق، وكان مقصود هؤلاء تحقيق أن كلام اللَّه غير مخلوق، فوقعوا في إنكار أن يكون هذا القرآن كلام اللَّه، ولم يهتدوا إلى أنه -وإن كان كلام اللَّه فهو كلام اللَّه مبلغا عنه- ليس هو كلامه مسموعا منه، ولا يلزم إذا كانت أفعال العباد وأصواتهم مخلوقة ليست هي كلام اللَّه، أن يكون الكلام الذي يقرؤونه بأفعالهم وأصواتهم كلامهم، ويكون مخلوقا ليس هو كلام اللَّه، وهؤلاء الذين قالوا: ليس هذا كلام اللَّه منهم من قال هو حكاية لكلام اللَّه، وطردوا ذلك في كل من بلغ كلام غيره أن يكون ما بلغه حكاية لكلام المبلغ عنه لا كلامه، وأهل الحكاية منهم من يقول: إن كلام الرب يتضمن حروفا مؤلفة إما قائما بذاته على قول بعضهم، أو مخلوقة في غيره على قول بعضهم، والقائم بذاته معنى واحد، ومن هؤلاء من قال: الحكاية تماثل المحكي عنه فلا نقول: هو حكاية بل هو عبارة عنه، والتقدير عندهم: فأجره حتى يسمع كلام عبارته أو حكايته، فجاءت طائفة ثالثة فقالت: بل قد ثبت أن هذا المسموع كلام اللَّه، وكلام اللَّه ليس بمخلوق، وهذا المسموع هو الصوت فالصوت غير مخلوق. ثم من هؤلاء من قال: إنه قديم، ومنهم من قال: ليس بقديم، ومنهم من قال: يسمع صوت الرب والعبد، ومنهم من قال: إنما يسمع صوت الرب. ثم منهم من قال: إنه قديم، ومنهم من قال: إنما يسمعه من العبد. وهؤلاء منهم من قال: إن صوت الرب حل في العبد، فضاهوا النصارى. ومنهم من قال: بل نقول ظهر فيه من غير حلول. ومنهم من يقول: لا يطلق لا هذا ولا هذا، وكل هذه الأقوال محدثة مبتدعة، لم يقل شيئًا منها أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ولا إمام من أئمة المسلمين كمالك والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وابن عيينة وغيرهم. بل هؤلاء كلهم متفقون على أن القرآن منزل غير مخلوق، وأن اللَّه أرسل به جبريل، فنزل به جبريل على نبيه محمد ﷺ، فبلغه محمد إلى الناس، فقرأه الناس بحركاتهم وأصواتهم، وليس شيء من أفعال العباد وأصواتهم قديما ولا غير مخلوق، ولكن كلام اللَّه غير مخلوق، ولم يكن السلف

يقولون: القرآن قديم، ولما أحدث الجهمية وموافقوهم من المعتزلة وغيرهم أنه مخلوق بائن من اللَّه، قال السلف والأئمة إنه كلام اللَّه غير مخلوق»[١].

قلت: سبحان اللَّه، الضلال إذا وقع فيه فرد أو جماعة أو فرقة، خبط صاحبه تخبطا يبعث على الدهشة والحيرة، ويتساءل الإنسان هل هؤلاء عقلاء أو مجانين؟ ولا سيما في الأمور الواضحة الجلية، كمسألتنا هذه، فاللَّه تعالى أنزل كتبه وأرسل رسله وكلمهم بكلامه الذي هو صفته، فما المحال في هذا الأمر وما المستحيل؟ فهو الموصوف بكامل القدرة وكامل العلم، وما المانع من أن يتكلم؟ فالأصل في كل الأشياء أن تبقى على ما عرفت به، فالكلام على أصله وهو لصاحبه، ولا يجوز الخوض في أمر واضح، كقولهم: خلق كلامًا في الشجرة، وأن كلامه عبارة، وأن كلامه حكاية! ومثل هذه العبارات الباطلة التي لا معنى لها إلا السفسطة والتهريج، فكلام اللَّه صفة من صفاته تكلم به ويتكلم به، متى شاء وكيف شاء ولأي مخلوق شاء، فكلم موسى وآدم وأبا جابر[٢] كما أخبر الرسول ﷺ، وأخبرنا القرآن بصفة كلامه، وأخبرنا رسول اللَّه ﷺ بذلك في غير ما حديث، فما لنا ولهذا التشويش والتشغيب المتصف بالحمق؟! واللَّه المستعان.

* * *

---

(١) الجواب الصحيح (٤/ ٣٣٥-٣٣٩).

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ٥٦١)، والترمذي (٥/ ٢١٤-٢١٥/ ٣٠١٠)، وقال: «حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وابن ماجه(١/ ٦٨/ ١٩٠)، وصححه ابن حبان: الإحسان (١٥/ ٤٩٠-٤٩١/ ٧٠٢٢)، والحاكم (٣/ ٢٠٣-٢٠٤) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وسكت عنه الذهبي.

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «يبين تعالى حكمته في البراءة من المشركين، ونظرته إياهم أربعة أشهر، ثم بعد ذلك السيف المرهف أين ثقفوا فقال تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ﴾ وأمان ويتركون فيما هم فيه وهم مشركون باللَّه كافرون به وبرسوله ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ يعني يوم الحديبية، كما قال تعالى: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ﴾[1] الآية ﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ﴾ أي مهما تمسكوا بما عاقدتموهم عليه وعاهدتموهم من ترك الحرب بينكم وبينهم عشر سنين ﴿فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ وقد فعل رسول اللَّه ﷺ ذلك والمسلمون، استمر العقد والهدنة مع أهل مكة من ذي القعدة في سنة ست إلى أن نقضت قريش العهد ومالؤوا حلفاءهم بني بكر على خزاعة أحلاف رسول اللَّه ﷺ، فقتلوهم معهم في الحرم أيضًا، فعند ذلك غزاهم رسول اللَّه ﷺ في رمضان سنة ثمان، ففتح اللَّه عليه البلد الحرام، ومكنه من نواصيهم ولله الحمد والمنة، فأطلق من أسلم منهم بعد القهر والغلبة عليهم، فسموا الطلقاء، وكانوا قريبا من ألفين، ومن استمر على كفره وفر من رسول اللَّه ﷺ، بعث إليه بالأمان والتسيير في الأرض أربعة أشهر يذهب حيث شاء، منهم صفوان بن أمية، وعكرمة بن أبي جهل وغيرهما، ثم هداهم اللَّه بعد ذلك إلى الإسلام التام، واللَّه المحمود على جميع ما يقدره ويفعله»[2].

(١) الفتح: الآية (٢٥).
(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١١٤).

قال النيسابوري: «وفيه إشارة إلى أن الوفاء بالعهد والاستقامة عليه من أعمال المتقين»[١].

قال محمد رشيد رضا: «من المعلوم من قواعد الإسلام العملية تعظيم شأن العهود على اختلاف أنواعها، وعد الوفاء بها من أصول البر ومقتضى الإيمان، كما قال تعالى في آية البر وأهله من سورة البقرة بعد ذكر الإيمان والصلاة والزكاة ﴿وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ﴾[٢] وكما قال في الوصايا الأساسية لهذا الدين من سورة الإسراء: ﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾[٣] إلى آيات أخرى... ولما كان للوفاء بالعهد كل هذا الشأن في الإسلام كان نبذ عهود المشركين مما قد يظن بادئ الرأي أنه مخل به، أو مما قد يظن قليل العلم بالقرآن والجمع بين نصوصه بالفهم الصحيح أن هذا النبذ ناسخ لوجوبه كما زعم بعضهم، أو أن ذلك التعظيم للوفاء بالعهد وتأكيده كان مقيدا بحال ضعف المسلمين كما قال آخرون مثل هذا في آيات العفو والصفح عن المشركين، بل لما كان هذا النبذ مما يفتح باب الدس أو الطعن للمنافقين، والتأويل للمرجفين، في عصر التنزيل، وقد يعظم على بعض المسلمين ويخفى عليهم الجمع بينه وبين تلك الآيات الكثيرة التي هي نصوص في أن الوفاء بالعهد من فضائل الدين الأساسية، -لما كان كل ما ذكر كما ذكر- بين اللّٰه تعالى لنا في هاتين الآيتين وما بعدهما كون هذا النبذ وما يترتب عليه لا ينافي ولا يجافي شيئًا من تلك النصوص المحكمة، وإنما هو معاملة للأعداء بمثل ما عاملوا به المؤمنين أو بدونه»[٤].

* * *

(١) غرائب القرآن (٣/ ٤٣٥).

(٢) البقرة: الآية (١٧٧).

(٣) الإسراء: الآية (٣٤).

(٤) تفسير المنار (١٠/ ٢١٧-٢١٨).

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨﴾﴾

★ غريب الآية:

يظهروا عليكم: الظهور هنا: الغلبة والعلو.

لا يرقبوا: لا يراعوا ولا يحفظوا، والرقيب الحافظ للشيء.

إلاًّ: الإلّ: الحال الظاهرة من عهد حلف وقرابة، أَلَّ يَئِل أي: لمع يلمع، والألة الحربة اللامعة، والمعنى: لا يرقبون في مؤمن عهدا ولا قرابة ولا حلفا.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يعني -جل ثناؤه- بقوله: كيف يكون لهؤلاء المشركين الذين نقضوا عهدهم، أو لمن لا عهد له منهم منكم أيها المؤمنون عهد وذمة وهم ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ﴾ يغلبوكم ﴿لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾واكتفي بـ (﴿كَيْفَ﴾ دليلا على معنى الكلام لتقدم ما يراد من المعنى بها قبلها.. فأما قوله: ﴿يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ فإنه يقول: يعطونكم بألسنتهم من القول خلاف ما يضمرونه لكم في نفوسهم من العداوة والبغضاء ﴿وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ﴾ أي: تأبى عليهم قلوبهم أن يذعنوا لكم بتصديق ما يبدونه لكم بألسنتهم، يحذر -جل ثناؤه- أمرهم المؤمنين ويشحذهم على قتلهم واجتياحهم حيث وجدوا من أرض اللَّه، وأن لا يقصروا في مكروههم بكل ما قدروا عليه ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾يقول: وأكثرهم مخالفون عهدكم ناقضون له كافرون بربهم خارجون عن طاعته»[1].

وقال أيضًا: «واختلف أهل التأويل في تأويل قوله: ﴿لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾فقال بعضهم: معناه: لا يرقبوا اللَّه فيكم ولا عهدا... وقال آخرون الإل

(١) جامع البيان (١٠/ ٨٣-٨٥).

القرابة... وقال آخرون: معناه الحلف... وقال آخرون الإل هو العهد ولكنه كرر لما اختلف اللفظان وإن كان معناهما واحدا... قال أبو جعفر: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن اللَّه -تعالى ذكره- أخبر عن هؤلاء المشركين الذين أمر نبيه والمؤمنين بقتلهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم وحصرهم والقعود لهم على كل مرصد: أنهم لو ظهروا على المؤمنين لم يرقبوا فيهم إلا، و (الإل) اسم يشتمل على معان ثلاثة: وهي العهد والعقد والحلف والقرابة وهو أيضًا بمعنى (الله)، فإذ كانت الكلمة تشمل هذه المعاني الثلاثة ولم يكن اللَّه خص من ذلك معنى دون معنى فالصواب أن يعم ذلك كما عم بها -جل ثناؤه- معانيها الثلاثة فيقال: لا يرقبون في مؤمن اللَّه ولا قرابة ولا عهدا ولا ميثاقا»[1].

قوله تعالى: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ قال الرازي: «فيه سؤالان: السؤال الأول: أن الموصوفين بهذه الصفة كفار، والكفر أقبح وأخبث من الفسق، فكيف يحسن وصفهم بالفسق في معرض المبالغة في الذم. والسؤال الثاني أن الكفار كلهم فاسقون، فلا يبقى لقوله: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ فائدة.

والجواب عن الأول: أن الكافر قد يكون عدلا في دينه، وقد يكون فاسقا خبيث النفس في دينه، فالمراد هاهنا أن هؤلاء الكفار الذين من عادتهم نقض العهود﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ في دينهم وعند أقوامهم، وذلك يوجب المبالغة في الذم.

والجواب عن الثاني: عين ما تقدم؛ لأن الكافر قد يكون محترزا عن الكذب ونقض العهد والمكر والخديعة، وقد يكون موصوفا بذلك، ومثل هذا الشخص يكون مذموما عند جميع الناس وفي جميع الأديان، فالمراد بقوله: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ أن أكثرهم موصوفون بهذه الصفات المذمومة، وأيضًا قال ابن عباس: لا يبعد أن يكون بعض أولئك الكفار قد أسلم وتاب فلهذا السبب قال: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ حتى يخرج عن هذا الحكم أولئك الذين دخلوا في الإسلام»[2].

قال ابن عاشور: «فالفسق هنا: الخروج عن الكمال العرفي بين الناس، وليس

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٨٣-٨٥).

(٢) التفسير الكبير (١٥/ ٢٣٩-٢٤٠).

المراد الخروج عن مهيع الدين؛ لأن ذلك وصف لجميعهم لا لأكثرهم، ولأنه قد عرف من وصفهم بالكفر»[١].

وفي الآية - **يقول الألوسي** -: «الإرشاد إلى أن وجوب مراعاة حقوق العهد على كل من المتعاهدين مشروط بمراعاة الآخر لها، فإذا لم يراعها المشركون فكيف تراعونها؟ فهو على منوال قوله:

علام تقبل منهم فدية وهم لا فضة قبلوا منا ولا ذهبا»[٢].

قال القاسمي: «وفيه تحريض المؤمنين على التبرؤ منهم -أي المشركين-؛ لأن من كان أسير الفرصة، مرتقبا لها، لا يرجى منه دوام العهد»[٣].

* * *

(١) التحرير والتنوير(١٠/ ١٢٤).

(٢) روح المعاني (١٠/ ٥٦).

(٣) محاسن التأويل (٨/ ١٤٠).

قوله تعالى: ﴿ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِهِۦٓ ۚ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝٩﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال صديق حسن خان: «ثم وصفهم اللَّه بقوله: ﴿ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾أي: استبدلوا بآيات القرآن التي من جملتها ما فيه الأمر بالوفاء بالعهود ثمنا حقيرا، وهو ما آثروه من حطام الدنيا؛ أي: تركوا اتباعها للشهوات والهوى، وكانت شهواتهم أكلة أطعمها أبو سفيان حملتهم على نقض العهد ﴿فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِهِۦٓ﴾أي: فعدلوا وأعرضوا عن سبيل الحق، أو صرفوا الناس عنه، وذلك أن أهل الطائف أمدوهم بالأموال ليقووهم على حرب رسول اللَّه ﷺ ﴿إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾من الشرك ونقض العهد، ومنعهم الناس عن الدخول في الإسلام»[1].

قال الرازي: «وأما قوله: ﴿ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِهِۦٓ﴾ ففيه قولان: الأول: المراد منه المشركون، قال مجاهد: أطعم أبو سفيان بن حرب حلفاءه، وترك حلفاء النبي ﷺ فنقضوا العهد الذي كان بينهم بسبب تلك الأكلة، الثاني: لا يبعد أن تكون طائفة من اليهود أعانوا المشركين على نقض تلك العهود، فكان المراد من هذه الآية ذم أولئك اليهود، وهذا اللفظ في القرآن كالأمر المختص باليهود، ويقوى هذا الوجه بما أن اللَّه تعالى أعاد قوله: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِى مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ ولو كان المراد منه المشركين لكان هذا تكرارا محضا، ولو كان المراد منه اليهود لم يكن هذا تكرارا فكان ذلك أولى»[2].

وقد رد ابن عطية رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الترجيح فقال: «وهذا القول وإن كانت ألفاظ هذه

---

(١) فتح البيان (٥/ ٢٤٣).

(٢) التفسير الكبير (١٥/ ٢٤٠).

الآية تقتضيه، فما قبلها وما بعدها يرده ويتبرأ منه، ويختل أسلوب القول به»[1].

قال محمد رشيد رضا: «هذا بيان مستأنف لمن عساه يستغرب غلبة الفسق والخروج من دائرة الفضائل الفطرية والتقليدية على أكثرهم حتى مراعاة القرابة والوفاء بالعهد الممدوحين عندهم ويسأل عن سببه، وجوابه: ﴿ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ أي: إنهم استبدلوا بآيات اللَّه الدالة على وجوب توحيده بالعبادة، وعلى بعثه للناس وجزائهم على أعمالهم، وعلى الوحي والرسالة، وما فيها من الهداية؛ ثمنا قليلا من متاع الدنيا وهو ما هم فيه من أسباب المعيشة، وكثيره عند كبرائهم قليل بالنسبة إلى ما عند غيرهم من أمم الحضارة؛ وما عند أغنى هؤلاء قليل بالإضافة إلى ما وعد اللَّه تعالى المؤمنين في الدنيا؛ وأن ما وعدهم به في الآخرة لهو خير وأبقى.

وقيل: إن المراد بآيات اللَّه تعالى العهود والإيمان أو ما دل على وجوب الوفاء بها من كتابه، وروي أن أبا سفيان لما أراد حمل قريش وحلفائها على نقض عهد الحديبية صنع لهم طعاما استمالهم به فأجابوه إليه فهو المراد بالثمن القليل، وعن ابن عباس أن أهل الطائف أمدوهم بالمال لقتال رسول اللَّه ﷺ، والأول هو الظاهر وهو المناسب لما بعده المعطوف عليه بالفاء السببية من قوله تعالى: ﴿فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِهِۦٓ﴾إلخ وصد يستعمل لازما فيقال: صد فلان عن الشيء صدودا بمعنى أعرض عنه وانصرف فلم يلو عليه، ومتعديا فيقال: صده عنه إذا صرفه ولفته عنه وزهده فيه أو منعه منه بالقوة، ويصح إرادة المعنيين هنا؛ أي: فصدوا بسبب هذا الشراء الخسيس وأعرضوا عن سبيل اللَّه وهو الإسلام وما يقتضيه من الوفاء بالعهود، وصدوا غيرهم وصرفوهم عنه أيضًا، ﴿إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ أي: إنهم ساء عملهم الذي كانوا يعملونه من اشتراء الكفر بالإيمان، والضلالة بالهدى، والصد عن دين اللَّه وما جاء به رسوله من البينات والحق»[2].

قال ابن عاشور: «وهذه الآية وصفَ القرآن فيها المشركين بمثل ما وصف به أهل الكتاب في سورة البقرة من الاشتراء بآيات اللَّه ثمنًا قليلًا، ثم لم يوصفوا بمثل

---

(١) المحرر الوجيز (٣/ ١١).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٢٢٣-٢٢٤).

هذا في آيةٍ أخرى نزلت بعدها ؛ لأنّ نزولها كان في آخر عهد المشركين بالشرك إذ لم تطل مدة حتّى دخلوا في دين اللَّه أفواجًا ، سنةَ الوفود وما بعدها ، وفيها دلالة على هؤلاء الذين بقُوا على الشرك من العرب ، بعد فتح مكة وظهور الإسلام على معظم بلاد العرب ، ليس لهم افتراء في صحة الإسلام ونهوض حجّته ، ولكنهم بقُوا على الشرك لمنافع يجتنونها من عوائِد قومهم ، من غارات يشنّها بعضهم على بعض ، ومحبّة الأحوالِ الجاهلية من خمر وميسر وزنى ، وغير ذلك من المَذمات واللذّات الفاسدة ، وذلك شيء قليل آثروه على الهدى والنجاة في الآخرة . فلكون آيات صدق القرآن أصبحت ثابتة عندهم جعلت مِثل مال بأيديهم ، بذلوه وفرّطوا فيه لأجل اقتناء منافع قليلة ، فلذلك مُثّل حالهم بحال من اشترى شيئًا بشيء»[1] .

* * *

(١) التحرير والتنوير (١٠/ ١٢٥).

قوله تعالى: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ ۝١٠﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال أبو حيان: «هذا تنبيه على الوصف الموجب للعداوة وهو الإيمان، ولما كان قوله: ﴿لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ﴾ يتوهم أن ذلك مخصوص بالمخاطبين، نبه على علة ذلك وأن سبب المنافاة هو الإيمان، ﴿أُولَٰٓئِكَ﴾ أي: الجامعون لتلك الأوصاف الذميمة ﴿هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ﴾ المجاوزون الحد في الظلم والشر ونقض العهد»[1].

قال السعدي: «فالوصف الذي جعلهم يعادونكم لأجله ويبغضونكم، هو الإيمان. فذبوا عن دينكم وانصروه، واتخذوا من عاداه عدوا، ومن نصره لكم وليا، واجعلوا الحكم يدور معه وجودا وعدما، لا تجعلوا الولاية والعداوة طبيعة تميلون بها حيثما مال الهوى، وتتبعون فيها النفس الأمارة بالسوء»[2].

قال ابن عاشور: «والقصر إما أن يكون للمبالغة في اعتدائهم؛ لأنه اعتداء عظيم باطني على قوم حالفوهم وعاهدوهم، ولم يلحقوا بهم ضرا مع تمكنهم منه، وإما أن يكون قصر قلب أي: هم المعتدون لا أنتم؛ لأنهم بدأوكم بنقض العهد في قضية خزاعة وبني الديل من بكر بن وائل مما كان سببا في غزوة الفتح»[3].

قال محمد رشيد رضا: «﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ أي: من أجل هذا الكفر و الصدود والصد عن الإيمان لا يرعون في مؤمن - يظهرون عليه ويقدرون على الفتك به - ربا يحرم الغدر؛ ولا قرابة تقتضي الود، ولا ذمة توجب الوفاء اتقاء للذم لأن ذنب المؤمن في هذا عندهم كونه مؤمنا، وقد علموا أنه لا ينقض عهدا،

---

(١) البحر المحيط (٥/ ١٦).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٠٤).

(٣) التحرير والتنوير (١٠/ ١٢٧).

ولا يستحل غدرا، ولا يقطع رحما، وهذا أعم من قوله: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾[1] لأنه غير مشروط بالظهور والغلب، ولأنه يشمل كل مؤمن من المخاطبين وغيرهم من حيث إنه مؤمن، وذاك خاص بالمخاطبين الذين كان بينهم وبين المشركين ما كان من الحروب والدماء، وربما كان فيهم بقية من المنافقين.

﴿وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾ لحدود العهود من دونكم البادئون لكم بالقتال كما فعلوا فيما مضى، وكذلك يفعلون فيما يأتي، والعلة في اعتدائهم وتجاوزهم هو رسوخهم في الشرك، وكراهتهم الإيمان وأهله لا لكم وحدكم، فلا علاج لهم إذا إلا الرجوع عن كفرهم والاعتصام معكم بعروة التوحيد والإيمان، وما تقتضيه من الأعمال الصالحة وفضائل الأخلاق»[2].

* * *

(١) التوبة: الآية (٨).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٢٢٤).

قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ۗ وَنُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن عاشور: «[هذا] تفريع حكم على حكم لتعقيب الشدة باللين إن هم أقلعوا عن عداوة المسلمين بأن دخلوا في الإسلام لقصد محو أثر الحنق عليهم إذا هم أسلموا أعقب به جملة ﴿إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ إلى قوله: ﴿ٱلْمُعْتَدُونَ﴾ تنبيها لهم على أن تداركهم أمرهم هين عليهم. وفرع على التوبة أنهم يصيرون إخوانا للمؤمنين. ولما كان المقام هنا لذكر عداوتهم مع المؤمنين جعلت توبتهم سببا للأخوة مع المؤمنين بخلاف مقام قوله قبله: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ﴾(١) حيث إن المعقب بالتوبة هنالك هو الأمر بقتالهم والترصد لهم، فناسب أن يفرع على توبتهم عدم التعرض لهم بسوء. وقد حصل من مجموع الآيتين أن توبتهم توجب أمنهم وأخوتهم، ومن لطائف الآيتين أن جعلت الأخوة مذكورة ثانيا؛ لأنها أخص الفائدتين من توبتهم، فكانت هذه الآية مؤكدة لأختها في أصل الحكم، وقوله: (﴿فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ خبر لمحذوف أي: فهم إخوانكم. وصيغ هذا الخبر بالجملة الاسمية: للدلالة على أن إيمانهم يقتضي ثبات الأخوة ودوامها، تنبيها على أنهم يعودون كالمؤمنين السابقين من قبل في أصل الأخوة الدينية.. ﴿وَنُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ اعتراض وتذييل والواو اعتراضية، ومناسبة موقعه عقب قوله: ﴿ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ أنه تضمن أنهم لم يهتدوا بآيات اللّٰه ونبذوها على علم بصحتها، كقوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾(٢) وباعتبار ما فيه من فرض توبتهم وإيمانهم إذا أقلعوا عن إيثار الفساد على الصلاح فكان قوله: ﴿وَنُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ جامعا للحالين، دالا على أن الآيات المذكورة آنفا في قوله: ﴿ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ آيات واضحة

---

(١) التوبة: الآية (٥).

(٢) الجاثية: الآية (٢٣).

مفصلة، وأن عدم اهتداء هؤلاء بها ليس لنقص فيها ولكنها إنما يهتدي بها قوم يعلمون، فإن آمنوا فقد كانوا من قوم يعلمون. ويفهم منه أنهم إن اشتروا بها ثمنا قليلا فليسوا من قوم يعلمون، فنزل علمهم حينئذ منزلة عدمه؛ لانعدام أثر العلم وهو العمل بالعلم، وفيه نداء عليهم بمساواتهم لغير أهل العقول كقوله: ﴿وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَـٰلِمُونَ﴾[1]»[2].

قال محمد رشيد رضا: «هذه الأخوة الدينية مما يحسدنا عليها جميع أهل الملل، فهي لا تزال أقوى فينا منها فيهم ترافدا وتعاونا، وعاصمة لنا من فوضى الشيوعية، وأثرة المادية وغيرها على ما منيت به شعوبنا من الضعف واختلال النظام، واختلاف الجنسيات والأحكام، ولقد كانت في عصر السلف الصالح [أخوة إسلامية] أوسط أحوالها مساواة المسلم أخاه بنفسه، وأعلاها إيثاره على نفسه وأهله وولده، قال تعالى في أنصار رسوله ﷺ، ومعاملتهم للمهاجرين من أصحابه: ﴿يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾[3] وأما المواساة بما دون المساواة فقد كانت عامة في خير القرون، ثم صارت تضعف قرنا بعد قرن، ولا يزال لها بقية صالحة فيما بين أصحاب الأخلاق المحمودة ولله الحمد»[4].

وفي هذه الآية- يقول الجصاص- ما يدل على أن من أظهر لنا الإيمان، وأقام الصلاة وآتى الزكاة، فعلينا موالاته في الدين على ظاهر أمره مع وجود أن يكون اعتقاده في المغيب خلافه»[5].

قال الألوسي: «واستدل بها على تحريم دماء أهل القبلة روي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما. . . واستدل بها بعضهم على كفر تارك الصلاة، إذ مفهومها نفي الأخوة الدينية عنه»[6].

قلت: وستأتي هذه المسألة مفصلة في سورة مريم إن شاء الله عند قوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾[7]

---

(١) العنكبوت: الآية (٤٣).
(٢) التحرير والتنوير (١٠/ ١٢٧-١٢٨).
(٣) الحشر: الآية (٩).
(٤) تفسير المنار (١٠/ ٢٢٨-٢٢٩).
(٥) أحكام القرآن (٣/ ٨٥).
(٦) روح المعاني (١١/ ٥٧).
(٧) مريم: الآية (٥٩).

قوله تعالى: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُواْ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾﴾

★ **غريب الآية:**

نكثوا: النكث: نقض ما تعقده وتصلحه من بيعة وغيرها، وتناكث القوم عهودهم: نقضوها، وكل خصلة ينكث فيها القوم يقال لها: نكيثة.

أيمانهم: جمع يمين وهو القسم.

طعنوا: عابوا وثَلَبُوا. والطعن: الرَّمْيُ بالقبيح، والطعن أيضًا: الضرب بالرمح وبالقرن، وما يجري مجراهما، وتطاعنوا وأطعنوا.

أئمة: جمع إمام وهو المقدم المتبع. ويكون في الخير والشر.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن القيم: «أمر سبحانه بقتال من نكث يمينه أي عهده الذي عاهدنا عليه من الكف عن أذانا، والطعن في ديننا، وجعل علة قتاله ذلك، وعطف الطعن في الدين على نكث العهد، وخصه بالذكر بيانا أنه من أقوى الأسباب الموجبة للقتال، ولهذا تغلظ على صاحبه العقوبة، وهذه كانت سنة رسول اللّه ﷺ، فإنه كان يهدر دماء من آذى اللّه ورسوله وطعن في الدين، ويمسك عن غيره؛ فإن قيل: فالآية تدل على أن من نقض عهده وطعن في الدين فإنه يقاتل، فمن أين لكم أن من طعن في الدين ولم ينقض العهد لم يقاتل؟ ومعلوم أن الحكم المعلق بوصفين لا يثبت إلا بوجود أحدهما؟ فالجواب من وجوه:

أحدها: أن هذا من باب تعليق الحكم بالوصفين المتلازمين الذي لا ينفك أحدهما عن الآخر، فمتى تحقق أحدهما تحقق الآخر، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾[1]،

(١) النساء: الآية (١١٥).

وكقوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾[١]، وقوله: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾[٢]ونظائره كثيرة جدا، فلا يتصور بقاؤه على العهد مع الطعن في ديننا، بل إمكان بقائه على العهد دينا أقرب من بقائه على العهد مع المجاهرة بالطعن في الدين، بل إن أمكن بقاؤه على العهد مع المجاهرة بالطعن في الدين وسنة الله ورسوله، أمكن بقاؤه عليه مع المحاربة باليد ومنع إعطاء الجزية، وهذا واضح لا خفاء به.

الجواب الثاني: أنه لا بد أن يكون لكل صفة من هاتين الصفتين ما يبين في الحكم، وإلا فالوصف العديم التأثير لا يتعلق به الحكم، فلا يصح أن يقال: من أكل وزنى حد، ثم قد تكون كل صفة مستقلة بالتأثير لو انفردت، كما يقال يقتل هذا لأنه زان مرتد، وقد يكون مجموع الجزاء مرتبا على المجموع، ولكل وصف تأثير في البعض، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾[٣]وقد تكون تلك الصفات متلازمة كل منها لو فرض تجرده لكان مؤثرا على سبيل الاستقلال فيذكر إيضاحا وبيانا للموجب، وقد يكون بعضها مستلزما للبعض من غير عكس، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾[٤] وهذه الآية من أي الأقسام فرضت كانت دليلا لأن أقصى ما يقال: إن نقض العهد هو المبيح للقتال، والطعن في الدين مؤكد له موجب له، فنقول: إذا كان الطعن يغلظ قتال من ليس بيننا وبينه عهد ويوجبه، فلأن يوجب قتل من بيننا وبينه ذمة وهو ملتزم للصغار أولى، فإن المعاهد له أن يظهر في داره ما شاء من أمر دينه، والذمي ليس له أن يظهر في دار الإسلام شيئًا من دينه الباطل.

الجواب الثالث: أن مجرد نكث الأيمان مقتض للمقاتلة ولو تجرد عن الطعن في الدين، وضرره أشد من ضرر الطعن في الدين علينا، فإذا كان أيسر الأمرين مقتضيا للمقاتلة فكيف بأشدهما؟.

الجواب الرابع: أن الذمي إذا سب الله والرسول أو عاب الإسلام علانية فقد نكث يمينه وطعن في ديننا، ولا خلاف بين المسلمين أنه يعاقب على ذلك بما يردعه

---

(١) البقرة: الآية (٤٢).
(٢) النساء: الآية (١٤).
(٣) الفرقان: الآية (٦٨).
(٤) آل عمران: الآية (٢١).

وينكل به، فعلم أنه لم يعاهدنا عليه، إذ لو كان معاهدا عليه لم تجز عقوبته عليه، كما لا يعاقب على شرب الخمر وأكل الخنزير ونحو ذلك، وإذا كنا عاهدناه على ألا يطعن في ديننا ثم طعن فقد نكث يمينه من بعد عهده فيجب قتله بنص الآية.

قال شيخنا: وهذه دلالة ظاهرة جدا؛ لأن المنازع سلم لنا أنه ممنوع من ذلك بالعهد الذي بيننا وبينه لكنه يقول: ليس كل ما منع منه ينقض عهده كإظهار الخمر والخنزير، ولكن الفرق بين من وجد منه فعل ما منع منه العهد مما لا يضر بنا ضررا بينا كترك الغيار مثلا، وشرب الخمر وإظهار الخنزير، وبين من وجد منه فعل ما منع منه العهد مما فيه غاية الضرر بالمسلمين وبالدين، فإلحاق أحدهما بالآخر باطل، يوضح ذلك:

الجواب الخامس: أن النكث هو مخالفة العهد، فمتى خالفوا شيئًا مما صولحوا عليه فهو نكث، مأخوذ من نكث الحبل وهو نقض قواه، ونكث الحبل يحصل بنقض قوة واحدة، كما يحصل بنقض جميع القوى، لكن قد يبقى من قواه ما يتمسك به الحبل، وقد يهن بالكلية، وهذه المخالفة من المعاهد قد تبطل العهد بالكلية حتى تجعله حربيا، وقد تشعث العهد حتى تبيح عقوبتهم، كما أن فقد بعض الشروط في البيع والنكاح وغيرهما قد يبطله بالكلية، وقد يبيح الفسخ والإمساك، وأما من قال: ينتقض العهد بجميع المخالفات فظاهر على قول قاله القاضي في التعليق، واحتج القاضي بأنهم لو أظهروا منكرا في دار الإسلام مثل إحداث البيع والكنائس في دار الإسلام، ورفع الأصوات بكتبهم، والضرب بالنواقيس، وإطالة البناء على أبنية المسلمين، وإظهار الخمر والخنزير، وكذلك ما أخذ عليهم تركه من التشبه بالمسلمين في ملبوسهم ومركوبهم وشعورهم وكناهم، قال: والجواب: أن من أصحابنا من جعله ناقضا للعهد بهذه الأشياء وهو ظاهر كلام الخرقي، فإنه قال: ومن نقض العهد بمخالفة شيء مما صولحوا عليه عاد حربيا، فعلى هذا لا نسلم، وإن سلمناه، فلما تبين فيها أنه لا ضرر على المسلمين فيها، وإنما نهوا عن فعلها لما في إظهارها من المنكر، وليس كذلك في ملتنا؛ لأن في فعلها ضررا بالمسلمين، فبان الفرق انتهى كلامه، قال شيخنا: فعلى التقديرين فقد اقتضى العقد ألا يظهروا شيئًا من عيب ديننا، وأنهم متى أظهروه فقد نكثوا وطعنوا في الدين، فيدخلون في عموم الآية لفظا ومعنى، ومثل هذا العموم يبلغ درجة النص، وفي

الآية دليل من وجه آخر وهو قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ﴾ وهم الذين نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم، وطعنوا في ديننا، ولكن أقام الظاهر مقام المضمر بينهما على الوصف الذي استحقوا به المقاتلة؛ كقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُصۡلِحِينَ﴾[1] ونظائره، فدل على أن من نكث يمينه وطعن في ديننا فهو من أئمة الكفر، وإمام الكفر هو الداعي إليه المتبع فيه، وإنما صار إماما في الكفر لأجل الطعن، وإلا فإن مجرد النكث لا يوجب ذلك، وهذا ظاهر، فإن الطاعن في الدين يعيبه ويذمه ويدعو إلى خلافه، وهذا شأن الإمام، فإذا طعن الذمي في الدين كان إماما في الكفر فيجب قتاله.

وقوله: ﴿إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ﴾ علة أخرى لقتاله، فأما على قراءة الكسر فتكون الآية قد تضمنت ذكر المقتضي للقتال -وهو نكث العهد والطعن في الدين-، وبيان عدم المانع من القتال وهو الإيمان العاصم، وأما على قراءة فتح الألف، فالأيمان جمع يمين، وهي أحسن القراءتين؛ لأنه قد تقدم في أول الآية قوله: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم﴾فأخبر سبحانه عن سبب القتال وهو نكث الأيمان والطعن في الدين، ثم أخبر أنه لا أيمان لهم تعصمهم من القتل لأنهم قد نكثوها، والمراد بالأيمان هنا العهود لا القسم بالله، فإن النبي ﷺ لم يقاسمهم بالله عام الحديبية، وإنما عاهدهم ونسخة الكتاب محفوظة ليس فيها قسم، وهذا لأن كلا من المتعاهدين يمد يمينه إلى الآخر، ثم صار مجرد الكلام بالعهد يسمى يمينا، وإن لم يحصل فيه مد اليمين، وقد قيل: سمي العهد يمينا لأن اليمين هي القوة والشدة كما قال تعالى: ﴿لَأَخَذۡنَا مِنۡهُ بِٱلۡيَمِينِ﴾[2]ولما كان الحلف معقودا مشدودا سمي يمينا، فاسم اليمين جامع للعهد الذي بين العبد وبين ربه، وإن كان نذرا . . وللعهد الذي بين المخلوقين، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا﴾[3] فالنهي عن نقض العهود وإن لم يكن فيها قسم، وقال تعالى: ﴿وَمَنۡ أَوۡفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيۡهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمًا﴾[4] وإن لم يكن هناك قسم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَ﴾[5] معناه: تتعاهدون وتتعاقدون به، والمقصود أن كل من طعن في ديننا

---

(١) الأعراف: الآية (١٧٠).
(٢) الحاقة: الآية (٤٥).
(٣) النحل: الآية (٩١).
(٤) الفتح: الآية (١٠).
(٥) النساء: الآية (١).

بعد أن عاهدناه عهدا يقتضي ألا يفعل ذلك فهو إمام في الكفر لا يمين له، فيجب قتله بنص الآية، وبهذا يظهر الفرق بينه وبين الناكث الذي ليس بإمام في الكفر، وهو من خالف بفعل شيء مما صولح عليه»[١].

قال أبو بكر بن العربي: «فيه دليل على أن الطاعن في الدين كافر، وهو الذي ينسب إليه ما لا يليق به، أو يتعرض بالاستخفاف على ما هو من الدين لما ثبت من الدليل القطعي على صحة أصوله واستقامة فروعه»[٢].

قال القرطبي: «استدل بعض العلماء بهذه الآية على وجوب قتل كل من طعن في الدين إذ هو كافر»[٣].

وقال أيضًا: «قال ابن المنذر: أجمع عامة أهل العلم على أن من سب النبي ﷺ عليه القتل، وممن قال ذلك مالك والليث وأحمد وإسحاق وهو مذهب الشافعي»[٤].

وقال أيضًا: «أكثر العلماء على أن من سب النبي ﷺ من أهل الذمة أو عرض أو استخف به بقدره أو وصفه بغير الوجه الذي كفر به، فإنه يقتل فإنا لم نعطه الذمة أو العهد على هذا»[٥].

وفيه أن الغرض من قتال الكفار يجب أن يكون طلب إسلامهم، فمن رجا منهم الإسلام وتطلب تعريف الحق يجب السعي ببيان ذلك؛ لأن قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ أي: كي ينتهوا عن كفرهم وباطلهم، وأذيتهم للمسلمين، وذلك يقتضي أن يكون الغرض من قتالهم، إما دفع ضررهم فينتهون عن قتالنا، وإما الانتهاء عن كفرهم بإظهار الإسلام»[٦].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في وجوب مقاتلة أئمة الكفر

* عن زيد بن وهب رضي الله عنه قال: كنا عند حذيفة رضي الله عنه فقال: ما بقي من أصحاب هذه الآية إلا ثلاثة ولا من المنافقين إلا أربعة، فقال أعرابي: إنكم أصحابَ محمد ﷺ تخبروننا فلا ندري، فما بال هؤلاء الذين يبقرون بيوتنا ويسرقون أعلاقنا؟!

(١) أحكام أهل الذمة (٣/ ١٣٨٠-١٣٨٨).
(٢) أحكام القرآن (٢/ ٩٠٥).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٥٣).
(٤) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٥٣).
(٥) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٥٤).
(٦) أحكام القرآن للهراسي (٤/ ١٨٤).

قال: أولئك الفساق، أجل لم يبق منهم إلا أربعة، أحدهم شيخ كبير لو شرب الماء البارد لما وجد برده[١].

★ **غريب الحديث:**

يبقرون: أي يفتحون ويوسعون.

أعلاقنا: أي نفائس أموالنا الواحد عِلْق بالكسر سمي به لتعلق القلب به.

★ **فوائد الحديث:**

قال القسطلاني: «روى الطبري من طريق حبيب بن حسان عن زيد بن وهب قال: (كنا عند حذيفة فقرأ هذه الآية: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ﴾ قال: ما قوتل أهل هذه الآية بعد)، لكن وقع عند الإسماعيلي من رواية ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد بلفظ: (ما بقي من المنافقين من أهل هذه الآية: ﴿لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ﴾[٢] الآية إلا أربعة نفر، إن أحدهم لَشيخ كبير). قال الإسماعيلي: إن كانت الآية ما ذكر في خبر ابن عيينة فحق هذا الحديث أن يخرج في سورة الممتحنة، والمراد بكونهم لم يقاتلوا أن قتالهم لم يقع لعدم وقوع الشرط؛ لأن لفظ الآية: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ﴾ فلما لم يقع منهم نكث ولا طعن لم يقاتلوا. وقوله: إلا ثلاثة سمي منهم في رواية أبي بشر عن مجاهد أبو سفيان بن حرب، وفي رواية معمر عن قتادة: أبو جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وأبو سفيان، وسهيل بن عمرو، وتعقب بأن أبا جهل وعتبة قتلا ببدر، وإنما ينطبق التفسير على من نزلت الآية المذكورة وهو حي، فيصح في أبي سفيان، وسهيل بن عمرو وقد أسلما قاله في الفتح. وقال البرماوي كالكرماني: أي ثلاثة آمنوا ثم ارتدوا وطعنوا في الإسلام من ذوي الرئاسة والتقدم فيه أي: في الكفر»[٣].

قال القرطبي: «والمراد صناديد قريش -في قول بعض العلماء- كأبي جهل، وعتبة، وشيبة، وأمية بن خلف. وهذا بعيد؛ فإن الآية في سورة (براءة)، وحين

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ٤١٠-٤١١/ ٤٦٥٨)، النسائي في الكبرى (٦/ ٣٥٤/ ١١٢١٥).

(٢) الممتحنة: الآية (١).

(٣) إرشاد الساري (١٠/ ٢٨٨).

نزلت وقرئت على الناس كان اللَّه قد استأصل شأفة قريش فلم يبق إلا مسلم أو مسالم؛ فيحتمل أن يكون المراد ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ﴾؛ أي: مَن أقدم على نكث العهد والطعن في الدين يكون أصلًا ورأسًا في الكفر؛ فهو من أئمة الكفر على هذا. ويحتمل أن يعنى به المتقدمون والرؤساء منهم، وأن قتالهم قتال لأتباعهم وأنهم لا حرمة لهم»[1].

قال صديق حسن خان: «والأولى أن الآية عامة في كل رؤساء الكفر من غير تقييد بزمن معين، أو بطائفة معينة، اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ومما يفيد ذلك ما أخرجه ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه كان في عهد أبي بكر الصديق إلى الناس حين وجههم إلى الشام أنه قال: (إنكم ستجدون قوما مجوفة رؤوسهم، فاضربوا مقاعد الشيطان منهم بالسيوف، فواللَّه لأن أقتل رجلا منهم أحب إلى من أن أقتل سبعين من غيرهم، وذلك بأن اللَّه يقول: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ﴾»[2].

* * *

(١) جامع الأحكام (٨/ ٨٤).

(٢) فتح البيان (٥/ ٢٤٥).

قوله تعالى: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوۡمٗا نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ وَهَمُّواْ بِإِخۡرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٍۚ أَتَخۡشَوۡنَهُمۡۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَوۡهُ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١٣﴾

★ **غريب الآية:**

هموا: عزموا وقصدوا.

بدؤوكم: البدء: فعل الشيء أولا.

المرة: الكَرَّة الواحدة.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «وهذا أيضًا تهييج وتحضيض وإغراء على قتال المشركين الناكثين لأيمانهم الذين هموا بإخراج الرسول من مكة كما قال تعالى: ﴿وَإِذۡ يَمۡكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثۡبِتُوكَ أَوۡ يَقۡتُلُوكَ أَوۡ يُخۡرِجُوكَۚ وَيَمۡكُرُونَ وَيَمۡكُرُ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ﴾[1] وقال تعالى: ﴿يُخۡرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمۡ أَن تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمۡ إِن كُنتُمۡ خَرَجۡتُمۡ جِهَٰدٗا فِي سَبِيلِي وَٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِيۚ﴾[2] الآية وقال تعالى: ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَسۡتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلۡأَرۡضِ لِيُخۡرِجُوكَ مِنۡهَاۖ وَإِذٗا لَّا يَلۡبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾[3] وقوله: ﴿وَهُم بَدَءُوكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٍۚ﴾ قيل: المراد بذلك: يوم بدر حين خرجوا لنصر عيرهم، فلما نجت وعلموا بذلك استمروا على وجوههم طلبا للقتال بغيا وتكبرا كما تقدم بسط ذلك، وقيل: المراد نقضهم العهد، وقتالهم مع حلفائهم بني بكر لخزاعة أحلاف رسول اللَّه ﷺ حتى سار إليهم رسول اللَّه ﷺ عام الفتح وكان ما كان ولله الحمد. وقوله: ﴿أَتَخۡشَوۡنَهُمۡۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَوۡهُ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ يقول تعالى: لا تخشوهم واخشون

---

(١) الأنفال: الآية (٣٠).

(٢) الممتحنة: الآية (١).

(٣) الإسراء: الآية (٧٦).

فأنا أهل أن يخشى العباد من سطوتي وعقوبتي، فبيدي الأمر، وما شئت كان وما لم أشأ لم يكن»[١].

وفي هذه الآية - يقول ابن عاشور - : «تحذير من التواني في قتالهم عدا ما استثني منهم بعد الأمر بقتلهم وأسرهم وحصارهم، وسدّ مسالك النجدة في وجوههم، بقوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾[٢]. وبعد أن أثبتت لهم ثمانية خلال تغري بعدم الهوادة في قتالهم، وهي قوله: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ﴾[٣] وقوله: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ﴾[٤]؟وقوله: ﴿يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ﴾[٥] وقوله: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾[٦] وقوله: ﴿اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾[٧] وقوله: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾[٨] وقوله: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾[٩] وقوله: ﴿إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ﴾[١٠].

فكانت جملة ﴿أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَانَهُمْ﴾ تحذيرًا من التراخي في مبادرتهم بالقتال.

ولفظ ﴿أَلَا﴾(يحتمل أن يكون مجموع حرفين: هما همزة الاستفهام، و(لا) النافيةُ، ويحتمل أن يكون حرفًا واحدًا للتحضيض، مثل قوله تعالى: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[١١]. فعلى الاحتمال الأول يجوز أن يكون الاستفهام إنكاريًا، على انتفاء مقاتلة المشركين في المستقبل، وهو ما ذهب إليه البيضاوي، فيكون دفعًا لأن يَتوهَّم المسلمون حُرمة لتلك العهود. ويجوز أن يكون الاستفهام تقريريًا، وهو ظاهر ما حمله عليه صاحب «الكشّاف»، تقريرًا على النفي تنزيلًا لهم منزلة من ترك القتال فاستوجب طلب إقراره بتركه.

وعلى الاحتمال الثاني أن يكون (﴿أَلَا﴾ حرفًا واحدًا للتحضيض، فهو

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١١٧).
(٢) التوبة: الآية (٥).
(٣) التوبة: الآية (٧).
(٤) التوبة: الآية (٨).
(٥) التوبة: الآية (٨).
(٦) التوبة: الآية (٨).
(٧) التوبة: الآية (٩).
(٨) التوبة: الآية (١٠).
(٩) التوبة: الآية (١٠).
(١٠) التوبة: الآية (١٢).
(١١) النور: الآية (٢٢).

تحْضيض على القتال. وجَعَل في «المغني» هذه الآية مثالًا لهذا الاستعمال على طريقة المبالغة في التحذير، ولعلّ موجب هذا التفنّن في التحذير من التهاون بقتالهم مع بيان استحقاقهم إياه: أن كثيرًا من المسلمين كانوا قد فرحوا بالنصر يوم فتح مكة ومالوا إلى اجتناء ثمرة السلم بالإقبال على إصلاح أحوالهم وأموالهم، فلذلك لمّا أمروا بقتال هؤلاء المشركين كانوا مظنّة التثاقل عنه خشية الهزيمة، بعد أن فازوا بسُمعة النصر، وفي قوله عقبه: (﴿أَتَخْشَوْنَهُمْۚ﴾ ما يزيد هذا وضوحًا.

أمّا نكثهم أيمانهم فظاهر مما تقدّم عند قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ وقوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ﴾ الآية. وذلك نكثهم عهد الحديبية إذ أعانوا بني بكر على خزاعة، وكانت خزاعة من جانب عهد المسلمين كما تقدّم.

وأمّا همّهم بإخراج الرسول فظاهره أنّه همٌّ حصل مع نكث أيمانهم، وأن المراد إخراج الرسول من المدينة؛ أي: نفيه عنها لأن إخراجه من مكّة أمر قد مضى منذ سنين، ولأنّ إلجاءه إلى القتال لا يعرف إطلاق الإخراج عليه، فالظاهر أنّ همّهم هذا أضمروه في أنفسهم، وعلمه اللّه تعالى ونبّه المسلمين إليه وهو أنّهم لمّا نكثوا العهد طمعوا في إعادة القتال وتوهّموا أنفسهم منصورين وأنّهم إن انتصروا أخرجوا الرسول عليه الصلاة والسلام من المدينة»[1].

وقال أيضًا: «والمقصود من هذا الكلام تهديدهم على النكث الذي أضمروه، وأنّه لا تسامح فيه، وعلى كلّ فالمقصود من إخراج الرسول عليه الصلاة والسلام: إمّا إخراجه من مكة منهزمًا بعدَ أن دخلها ظافرًا، وإمّا إخراجه من المدينة بعد أن رجع إليها عقب الفتح، بأن يكونوا قد همّوا بغزو المدينة وإخراج الرسول والمسلمين منها وتشتيت جامعة الإسلام.

وجملة (﴿أَتَخْشَوْنَهُمْۚ﴾ بدل اشتمال من جملة ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ﴾ فالاستفهام فيها إنكار أو تقرير على سبب التردّد في قتالهم، فالتقدير: أينتفي قتالكم إيّاهم لَخشيكم إياهم، وهذا زيادة في التحريض على قتالهم.

وفُرّع على هذا التقرير جملة ﴿فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ﴾ أي: فاللّه الذي أمركم

(١) التحرير والتنوير (١٠/ ١٣١-١٣٣).

بقتالهم أحقّ أن تخشوه إذا خطر في نفوسكم خاطر عدم الامتثال لأمره، إن كنتم مؤمنين؛ لأنّ الإيمان يقتضي الخشية من اللّه وعدم التردّد في نجاح الامتثال له.

وجيء بالشرط المتعلّق بالمستقبل، مع أنّه لا شكّ فيه، لقصد إثارة همّتهم الدينية فيبرهنوا على أنّهم مؤمنون حقّا يقدمون خشية اللّه على خشية الناس»[١].

قال محمد رشيد رضا: «فإن المؤمن حق الإيمان لا يخاف ولا يخشى إلا اللّه تعالى، لعلمه بأنه هو الذي بيده ملكوت كل شيء، فإن خشي غيره بمقتضى سننه تعالى في أسباب الضر والنفع فلا يرجح خشيته على خشية اللّه تعالى بأن تحمله على عصيانه ومخالفة أمره، بل يرجح خشيته تعالى على خشية غيره؛ بل لا يخشى غيره حق الخشية»[٢].

قال الرازي: «وهذه الآية تدل على أن قتال الناكثين أولى من قتال غيرهم من الكفار ليكون ذلك زجرا لغيرهم»[٣].

قال محمد رشيد رضا: «وفيه دليل على أن المؤمن حق الإيمان يكون أشجع الناس وأعلاهم همة؛ لأنه لا يخشى إلا اللّه ﷻ»[٤].

قال الشنقيطي: «ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أن كفار مكة هموا بإخراجه ﷺ من مكة، وصرح في مواضع أخر بأنهم أخرجوه بالفعل، كقوله: ﴿يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ﴾[٥] وقوله: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِىَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَتْكَ﴾[٦] وقوله: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾[٧] الآية، وذكر في مواضع أخر محاولتهم لإخراجه قبل أن يخرجوه، كقوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾[٨] وقوله: ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا﴾[٩]»[١٠].

* * *

(١) التحرير والتنوير (١٣٤).
(٢) تفسير المنار (١٠/ ٢٣٤).
(٣) التفسير الكبير (١٥/ ٢٤٣).
(٤) تفسير المنار (١٠/ ٢٣٥).
(٥) الممتحنة: الآية (١).
(٦) محمد: الآية (١٣).
(٧) التوبة: الآية (٤٠).
(٨) الأنفال: الآية (٣٠).
(٩) الإسراء: الآية (٧٦).
(١٠) أضواء البيان (٢/ ١١٥).

قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ۝١٤ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝١٥﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشوكاني: «رتب على هذا الأمر فوائد: الأولى: تعذيب اللَّه للكفار بأيدي المؤمنين بالقتل والأسر. والثانية: إخزاؤهم قيل بالأسر، وقيل بما نزل بهم من الذل والهوان. والثالثة: نصر المسلمين عليهم وغلبتهم لهم. والرابعة: أن اللَّه يشفي بالقتال صدور قوم مؤمنين ممن لم يشهد القتال ولا حضره. والخامسة: أنه سبحانه يذهب بالقتال غيظ قلوب المؤمنين الذي نالهم بسبب ما وقع من الكفار من الأمور الجالبة للغيظ وحرج الصدر؛ فإن قيل: شفاء الصدور وإذهاب غيظ القلوب كلاهما بمعنى فيكون تكرارا؟ قيل في الجواب: إن القلب أخص من الصدر، وقيل: إن شفاء الصدر إشارة إلى الوعد بالفتح، ولا ريب أن الانتظار لنجاز الوعد مع الثقة به فيهما شفاء للصدر، وأن إذهاب غيظ القلوب إشارة إلى وقوع الفتح، وقد وقعت للمؤمنين ولله الحمد هذه الأمور كلها. ثم قال: ﴿وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ وهو ابتداء كلام يتضمن الإخبار بما سيكون، وهو أن بعض الكافرين يتوب عن كفره، كما وقع من بعض أهل مكة يوم الفتح، فإنهم أسلموا وحسن إسلامهم، وهذا على قراءة الرفع في يتوب، وهي قراءة الجمهور: وقرئ بنصب يتوب بإضمار أن ودخول التوبة في جملة ما أجيب به الأمر من طريق المعنى، قرأ بذلك ابن أبي إسحاق، وعيسى الثقفي، والأعرج، فإن قيل: كيف تقع التوبة جزاء للمقاتلة؟ وأجيب بأن القتال قد يكون سببا لها إذا كانت من جهة الكفار، وأما إذا كانت من جهة المسلمين فوجهه أن النصر والظفر من جهة اللَّه يكون سببا لخلوص النية والتوبة عن الذنوب»[1].

---

(١) فتح القدير (٢/ ٤٧٩-٤٨٠).

قال ابن القيم: «وإذا كانت هذه الأمور مرتبة على قتال الناكث والطاعن في الدين - وهي أمور مطلوبة - كان سببها المقتضي لها مطلوبا للشارع وهو القتال، وإذا كانت هذه الأمور مطلوبة حاصلة بالقتال لم يجز تعطيل القتال الذي هو سببها مع قيام المقتضي له من جهة من يقاتله وهو النكث والطعن في الدين، فشفاء الصدور الحاصل من ألم النكث والطعن، وذهاب الغيظ الحاصل في صدور المؤمنين من ذلك مقصود للشارع مطلوب الحصول، ولا ريب أن من أظهر سب رسول اللَّه من أهل الذمة فإنه يغيظ المؤمنين ويؤلمهم أكثر من سفك دماء بعضهم وأخذ أموالهم، فإن هذا يثير الغضب لله والحمية له ولرسوله، وهذا القدر لا يهيج في قلب المؤمن غيظ أكثر منه، بل المؤمن المسدد لا يغضب هذا الغضب إلا لله ورسوله، واللَّه سبحانه يحب شفاء صدور المؤمنين، وذهاب غيظ قلوبهم، وهذا إنما يحصل بقتل الساب لأوجه:

أحدها: أن تعزيره وتأديبه يذهب غيظ قلوبهم إذا شتم أحدا من المسلمين، فلو أذهب التعزير والتأديب غيظ قلوبهم إذا شتم الرسول لكان غيظهم من سب نبيهم مثل غيظهم من سب واحد منهم وهذا باطل قطعا.

الثاني: أن شتمه أعظم عندهم من أن يسفك دماء بعضهم بعضا، ثم لو قتل واحد منهم لم يشف صدورهم إلا قتله، فأن لا تشفى صدورهم إلا بقتل الساب أولى وأحرى.

الثالث: أن اللَّه جعل قتالهم هو السبب في حصول الشفاء، والأصل عدم سبب آخر يحصله فيجب أن يكون القتل هو الشافي لصدور المؤمنين من مثل هذا»[1].

قال محمد رشيد رضا: «واستشكل بعض المفسرين تعذيب اللَّه إياهم مع قوله تعالى من سورة الأنفال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾[2] وأجاب عنه بأن المراد بالعذاب المنفي هنالك عذاب الاستئصال، ونقول إنه لا محل للإشكال؛ لأنه ﷺ لم يكن في هؤلاء الذين وعد تعالى هنا بتعذيبهم، كما كان في مكة بين مشركيها حين قالوا: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً

---

(١) أحكام أهل الذمة (٣/ ١٣٨٩-١٣٩٠).

(٢) الأنفال: الآية (٣٣).

﴿مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئۡتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[1] يعنون عذابا كعذاب أقوام الرسل الذين كذبوهم جحودا وعنادا وخوفهم اللَّه تعالى بمثله في كتابه، وهو العذاب الذي نفى اللَّه وقوعه كما قال المستشكل هنا حيث لا مجال للاستشكال، فإن التعذيب هنالك نقمة محضة، وما كان ليقع على قوم نبي الرحمة، وأما هنا فإنه انتقام لبعضهم بما هو رحمة لمجموعهم، فهو كقطع العضو المجذوم من الجسد لأجل سلامة جملته، كما قال في الحكمة لما لقوا من الشدائد في غزوة أحد: ﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَمۡحَقَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾[2]ألم تر أن الباقين من أولئك القوم قد صاروا سادة البشر في الأرض، ولولا ذلك الجهاد الذي ذاقوا شدته وآلامه طوعا أو كرها لما صاروا أهلا لذلك»[3].

وفي هذه الآية من الفوائد: أن من طال تأذيه من خصمه، ثم مكنه اللَّه منه على أحسن الوجوه، فإنه يعظم سروره به، ويصير ذلك سببا لقوة النفس وثبات العزيمة.

ومنها: أن هذه الأوصاف مناسبة لفتح مكة لأن الذي جرى في تلك الواقعة مشاكل لهذه الأحوال، ولهذا المعنى جاز أن يقال الآية واردة فيه.

ومنها: أن الآية دالة على المعجزة؛ لأنه تعالى أخبر عن حصول هذه الأحوال وقد وقعت موافقة لهذه الأخبار، فيكون ذلك إخبارا عن الغيب، والإخبار عن الغيب معجز.

ومنها: أنها دالة على كون الصحابة مؤمنين في علم اللَّه تعالى إيمانا حقيقيا؛ لأنها تدل على أن قلوبهم كانت مملوءة من الغضب، ومن الحمية لأجل الدين، ومن الرغبة الشديدة في علو دين الإسلام، وهذه أحوال لا تحصر إلا في قلوب المؤمنين[4].

ومنها: محبة اللَّه تعالى للمؤمنين، واعتناؤه بأحوالهم، حتى إنه جعل من جملة المقاصد الشرعية شفاء ما في صدورهم، وذهاب غيظهم[5].

---

(١) الأنفال: الآية (٣٢). (٢) آل عمران: الآية (١٤١).

(٣) تفسير المنار (١٠/ ٢٤١).

(٤) أفادها الرازي في التفسير الكبير (١٦/ ٤-٥).

(٥) أفاده السعدي في تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٠٧).

قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُوا۟ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾

★ غريب الآية:

حسبتم: ظننتم.

تتركوا: الترك: التخلية. أي تُخَلَّوْا.

وليجة: بطانة وخاصة. والوليجة: الدخيلة. يقال: فلان وليجة فلان، أي بطانته، يداخله في كل أموره، والوليجة كل ما يتخذه الإنسان معتمدا عليه وليس من أهله، من قولهم فلان وليجة في القوم، إذا لحق بهم وليس منهم، إنسانا كان أو غيره.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: يقول تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ أيها المؤمنون أن نترككم مهملين لا نختبركم بأمور يظهر فيها أهل العزم الصادق من الكاذب، ولهذا قال: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً﴾ أي: بطانة ودخيلة بل هم في الظاهر والباطن على النصح لله ولرسوله، فاكتفى بأحد القسمين عن الآخر كما قال الشاعر:

وما أدري إذا يممت أرضا ... أريد الخير أيهما يليني

وقد قال اللّه تعالى في الآية الأخرى: ﴿الٓمٓ ﴿١﴾ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾[1] وقال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟

(١) العنكبوت: الآية (١-٣).

مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[١] وقال تعالى: ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ﴾[٢]والحاصل أنه تعالى لما شرع الجهاد لعباده بين أن له فيه حكمة، وهو اختبار عبيده من يطيعه ممن يعصيه، وهو تعالى العالم بما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف كان يكون، فيعلم الشيء قبل كونه ومع كونه على ما هو عليه، لا إله إلا هو ولا رب سواه، ولا راد لما قدره وأمضاه»[٣].

قال الرازي: قوله: ﴿وَلَمْ يَتَّخِذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً﴾والمقصود من ذكر هذا الشرط أن المجاهد قد يجاهد ولا يكون مخلصا، بل يكون منافقا باطنه خلاف ظاهره، وهو الذي يتخذ الوليجة من دون اللَّه ورسوله والمؤمنين، فبين تعالى أنه لا يتركهم إلا إذا أتوا بالجهاد مع الإخلاص خاليا عن النفاق والرياء والتودد إلى الكفار، وإبطال ما يخالف طريقة الدين. والمقصود بيان أنه ليس الغرض من إيجاب القتال نفس القتال فقط، بل الغرض أن يؤتى به انقيادا لأمر اللَّه ﷻ، ولحكمه وتكليفه، ليظهر بذلك النفس والمال في طلب رضوان اللَّه تعالى، فحينئذ يحصل الانتفاع، وأما الإقدام على القتال لسائر الأغراض فذاك مما لا يفيد أصلا، ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾أي: عالم بنياتهم وأغراضهم، مطلع عليها، لا يخفى عليه منها شيء»[٤].

قال ابن عطية: «في هذه الآية طعن على المنافقين الذين اتخذوا الولائج لا سيما عندما فرض القتال»[٥].

قال الرازي: «فيجب على الإنسان أن يبالغ في أمر النية ورعاية القلب»[٦].

وفيها بيان الحكمة التي من تشريع الجهاد، وذلك ليحصل به المقصود الأعظم، وهو أن يتميز الصادقون الذين لا يتحيزون إلا لدين اللَّه، من الكاذبين الذين يزعمون الإيمان وهم يتخذون الولائج والأولياء من دون اللَّه ورسوله والمؤمنين»[٧].

---

(١) آل عمران: الآية (١٤٢).
(٢) آل عمران: الآية (١٧٩).
(٣) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١١٨-١١٩).
(٤) التفسير الكبير (١٦/ ٧).
(٥) المحرر الوجيز (٣/ ١٥).
(٦) التفسير الكبير (١٦/ ٧).
(٧) أفاده السعدي (٣/ ٢٠٨).

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾

★ غريب الآية:

مساجد: جمع مسجد وهو موضع السجود. وخُصَّ بالبيت المهيّأ لصلاة الجماعة.

يعمروا: يجوز أن يكون من العمارة التي هي ضد الخراب، أو من العمارة التي هي الزيارة، أو بمعنى الإقامة من قولهم: عَمَرْتُ بمكان كذا، إذا أقمت به، والعمارة أخص من القبيلة، وهي اسم لجماعة بهم عمارة المكان.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «يقول تعالى: ما ينبغي للمشركين بالله أن يعمروا مساجد الله التي بنيت على اسمه وحده لا شريك له، ومن قرأ ﴿مسجد الله﴾ فأراد به المسجد الحرام أشرف المساجد في الأرض الذي بني من أول يوم على عبادة الله وحده لا شريك له، وأسسه خليل الرحمن، هذا وهم شاهدون على أنفسهم بالكفر؛ أي: بحالهم وقالهم. كما قال السدي: لو سألت النصراني ما دينك؟ لقال: نصراني. واليهودي ما دينك؟ لقال: يهودي. والصابئي لقال: صابئ والمشرك لقال مشرك ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ أي: بشركهم ﴿وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ﴾ كما قال تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾[1] ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ

(١) الأنفال: الآية (٣٤).

مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ فشهد تعالى بالإيمان لعمار المساجد»[1].

قال محمد رشيد رضا: «بعد أن بين عدم استحقاق المشركين لعمارة مساجد اللّه، أثبتها للمسلمين الكاملين، وجعلها مقصورة عليهم بالفعل، لا بمجرد الشأن والاستحقاق، وهو الذي يقتضيه مقام الإيجاب، وهم الجامعون بين الإيمان باللّه على الوجه الحق الذي بينه في كتابه، من توحيده وتنزيهه واختصاصه بالعبادة والاستعانة والتوكل، والإيمان باليوم الآخر الذي يحاسب اللّه فيه العباد، ويجزي كل نفس ما كسبت، وبين إقامة الصلاة المفروضة بأركانها وآدابها وتدبر تلاوتها وأذكارها التي تكسب مقيمها مراقبة اللّه تعالى وحبه والخشوع له والإنابة إليه، وإعطاء زكاة الأموال من نقد وزرع وتجارة لمستحقيها من الفقراء والمساكين والغارمين وغيرهم ممن يأتي ذكرهم في هذه السورة، وبين خشية اللّه دون غيره ممن لا ينفع ولا يضر كالأصنام وسائر ما عبد من دون اللّه، خوفا من ضرره أو رجاء في نفعه، فالمراد بالخشية الديني منها دون الغريزي، كخشية أسباب الضرر الحقيقية، فإن هذا لا ينافي خشية اللّه، ولا يقتضي خشية الطاغوت، والدليل عليها طاعة اللّه تعالى فيما أمر به ونهى عنه، رضي الناس أم سخطوا. ﴿فَعَسَىٰٓ أُوْلَـٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ أي: فأولئك الجامعون لهذه الخمس من أركان الإيمان والإسلام، التي يلزمها سائر أركانهم الذين يرجون بحق أن يرجى لهم بحسب سنن اللّه في أعمال البشر وتأثيرها في إصلاحهم؛ أن يكونوا من جماعة المهتدين إلى ما يحب اللّه ويرضى من عمارة مساجده حسا ومعنى، واستحقاق الجزاء عليها بالجنة خالدين فيها دون غيرهم من المشركين الجامعين لأضدادها من الإيمان بالطاغوت والشرك باللّه والكفر بما جاء به رسوله»[2].

قال الشوكاني: «واقتصر على ذكر الصلاة والزكاة والخشية تنبيها بما هو من أعظم أمور الدين على ما عداه مما افترضه اللّه على عباده؛ لأن كل ذلك من لوازم الإيمان»[3].

قال القرطبي: «اختلف العلماء في تأويل الآية، فقيل أراد ليس لهم الحج بعد ما

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١١٩).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٢٥٢).

(٣) فتح القدير (٢/ ٤٨٣).

نودي فيهم بالمنع عن المسجد الحرام، وكانت أمور البيت كالسدانة والسقاية والرفادة إلى المشركين، فبين أنهم ليسوا أهلا لذلك بل أهله المؤمنون. . فيجب إذا على المسلمين تولي أحكام المساجد ومنع المشركين من دخولها. . »[١].

قال الرازي: «عمارة المساجد قسمان: إما بلزومها وكثرة إتيانها يقال: فلان يعمر مجلس فلان إذا كثر غشيانه إياه، وإما بالعمارة المعروفة في البناء فإن كان المراد هو الثاني، كان المعنى أنه ليس للكافر أن يقدم على مرمة المساجد، وإنما لم يجز له ذلك لأن المسجد موضع العبادة فيجب أن يكون معظما والكافر يهينه ولا يعظمه، وأيضًا فإن الكافر نجس في الحكم لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[٢]وتطهير المساجد واجب لقوله تعالى: ﴿أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ﴾[٣] وأيضًا الكافر لا يحترز عن النجاسات، فدخوله في المسجد تلويث للمسجد، وذلك قد يؤدي إلى فساد عبادة المسلمين، وأيضًا إقدامه على مرمة المسجد مجرى الإنعام على المسلمين، ولا يجوز أن يصير الكافر صاحب منة على المسلمين»[٤].

قال ابن رجب: «وقد فسرت الآية بكل من المعنيين وفسرت بهما جميعًا والمعنى الأول أخص به»[٥].

قال ابن العربي: «دلت الآية على أن الشهادة لعمار المساجد بالإيمان والصلاة صحيحة»[٦].

قال القاسمي: «دلت الآيتان على أن عمل الكفار محبط لا ثواب فيه»[٧].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضل بناء المساجد وفضلُ تعميرِها

* عن عكرمة قال: قال لي ابن عباس ولابنه علي: انطلقا إلى أبي سعيد فاسمعا من حديثه. فانطلقنا، فإذا هو في حائط يصلحه، فأخذ رداءه فاحتبى، ثم أنشأ يحدثنا، حتى أتى على ذكر بناء المسجد فقال: كنا نحمل لبنة لبنة وعمّارُ لبنتين

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٥٧).
(٢) التوبة: الآية (٢٨)
(٣) البقرة: الآية (١٢٥).
(٤) التفسير الكبير (١٦/ ٨).
(٥) فتح الباري (٣/ ٢٩٤).
(٦) أحكام القرآن (٢/ ٩٠٦).
(٧) محاسن التأويل (٨/ ١٤٨).

لبنتين. فرآه النبي ﷺ، فينفض التراب عنه ويقول: «**ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار**». قال يقول عمار: أعوذ بالله من الفتن[(١)].

⋆ فوائد الحديث:

قال ابن بطال: «التعاون في بنيان المسجد من أفضل الأعمال؛ لأن ذلك مما يجري للإنسان أجره بعد مماته، ومثل ذلك حفر الآبار، وتحبيس الأموال التي يعم العامة نفعها»[(٢)].

وقال الحافظ: «فيه.. فضلُ بنيان المساجد»[(٣)].

* عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: (المسجد بيت كل تقي)[(٤)].

⋆ فوائد الحديث:

قال المناوي: «قال الطبراني: يشير به إلى أنه لا بأس بالإقامة فيه والانتفاع به فيما يحل كأكل وشرب وقعود ونوم وشبهه من الأعمال التي لا ينزه المسجد عنها، قال المهلب: وفيه جواز سكنى الفقراء بالمسجد. قال الزين العراقي: لكن الظاهر أن المراد بالحديث ملازمته لنحو اعتكاف وصلاة وقراءة ونحو ذلك مما بنيت المساجد له اهـ، وقال بعضهم: أفاد الخبر أنه موطن لأتقياء الأمة، لكن يشترط أن لا يشغله بغير ما بني له، فمن اتخذه رحله ومعاشه وحديث دنياه فهو ممقوت»[(٥)].

قال الطيبي شارحا قوله ﷺ -في حديث السبعة الذين يُظلهم الله في ظله-: «ورجل قلبه معلق بالمسجد» قال: «ومن تعلق قلبه بالمسجد لا يكون إلا تقيا. كما ورد: «المسجد بيت كل تقي»»[(٦)].

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٢٢). البخاري (١/ ٧١٢/ ٤٤٧). والنسائي في الكبرى (٥/ ١٥٦/ ٨٥٤٧).

(٢) شرح البخاري (٢/ ٩٨).

(٣) فتح الباري (١/ ٧١٣).

(٤) أخرجه: الطبراني في الكبير (٦/ ٢٥٤-٢٥٥/ ٦١٤٣)، البزار: الكشف (١/ ٢١٧-٢١٨/ ٤٣٤)، القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٧٧-٧٨/ ٧٢-٧٣)، أبو نعيم في الحلية (٦/ ١٧٦). قال البزار: لا نعلم هذا الحديث بهذا اللفظ الا بهذا الإسناد، وإسناده حسن، وقد روى نحوه بغير لفظه. وذكره الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار وقال: إسناده حسن، قلت: رجال البزار كلهم رجال الصحيح.

(٥) فيض القدير (٦/ ٢٦٩).

(٦) شرح الطيبي على المشكاة (٣/ ٩٣٣).

قال القاري في شرح الحديث نفسه (حديث التعلق): «فجوزي لدوام محبة ربه وملازمته بيتَه بظِل عرشه. «إذا خرج منه» أي: من المسجد، «حتى يعود إليه»: لأن المؤمن في المسجد كالسمك في الماء، والمنافق في المسجد كالطير في القفص»[1].

* عن سلمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد فهو زائر اللَّه، وحق على المزور أن يكرِم الزائر**»[2].

★ **فوائد الحديث:**

«الأماكن التي اختارها اللَّه ﷻ واصطفاها لتنزلات رحمته في الأرض هي المساجد، وحق على اللَّه تبارك وتعالى أن يكرم من زاره فيها وعبده فيها حق عبادته»[3].

* * *

---

(١) المرقاة في شرح المشكاة (٢/ ٤٠٥-٤٠٦).

(٢) أخرجه: الطبراني في الكبير (٦/ ٢٥٣-٢٥٤/ ٦١٣٩). وذكره الهيثمي في المجمع (٢/ ٣١) وقال: رواه الطبراني في الكبير وأحد إسناديه رجاله رجال الصحيح. وقال المنذري (١/ ٢١٤): رواه الطبراني في الكبير بإسنادين أحدهما جيد وروى البيهقي نحوه موقوفا على أصحاب رسول اللَّه ﷺ بإسناد صحيح.

(٣) الفيض (٢/ ٤٤٤-٤٤٥).

قوله تعالى: ﴿ ۞ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَاجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾ ﴾

★ غريب الآية:

السقاية: ما يشرب فيه كالكوز ونحوه، وهو الصواع.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «هذا توبيخ من اللَّه -تعالى ذكره- لقوم افتخروا بالسقاية وسدانة البيت، فأعلمهم -جل ثناؤه- أن الفخر في الإيمان باللَّه واليوم الآخر والجهاد في سبيله، لا في الذي افتخروا به من السدانة والسقاية»(١).

وقال ابن القيم: «فأخبر ﷻ أنه لا يستوي عنده عُمّار المسجد الحرام، وهم عماره بالاعتكاف والطواف والصلاة، هذه هي عمارة مساجده المذكورة في القرآن، وأهل سقاية الحاج لا يستوون هم وأهل الجهاد في سبيل اللَّه، وأخبر أن المؤمنين المجاهدين أعظم درجة عنده وأنهم هم الفائزون. وأنهم أهل البشارة بالرحمة والرضوان والجنات، فنفى التسوية بين المجاهدين وعمار المسجد الحرام مع أنواع العبادة مع ثنائه على عماره بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ فهؤلاء هم عمار المساجد، ومع هذا فأهل الجهاد أرفع درجة عند اللَّه منهم»(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بين لهم أن الإيمان والجهاد أفضل من عمارة المسجد الحرام والحج والعمرة والطواف، ومن الإحسان إلى الحجاج

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٩٤).

(٢) طريق الهجرتين (ص: ٣٥٦).

بالسقاية؛ ولهذا قال أبو هريرة ﷺ: (لأن أرابط ليلة في سبيل الله أحب إلي من أن أقوم ليلة القدر عند الحجر الأسود).

ولهذا كان الرباط في الثغور أفضل من المجاورة بمكة والمدينة، والعمل بالرمح والقوس في الثغور أفضل من صلاة التطوع. وأما في الأمصار البعيدة من العدو فهو نظير صلاة التطوع»(١).

قال الشوكاني: «دل سبحانه بنفي الاستواء على نفي الفضيلة التي يدعيها المشركون؛ أي: إذا لم تبلغ أعمال الكفار إلى أن تكون مساوية لأعمال المسلمين، فكيف تكون فاضلة عليها كما يزعمون»(٢).

قال السعدي: «لما اختلف بعض المسلمين، أو بعض المسلمين وبعض المشركين، في تفضيل عمارة المسجد الحرام، بالبناء والصلاة والعبادة فيه وسقاية الحاج، على الإيمان بالله والجهاد في سبيله، أخبر الله تعالى بالتفاوت بينهما، فقال: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ﴾ أي: سقيهم الماء من زمزم كما هو المعروف إذا أطلق هذا الاسم، أنه هو المراد ﴿وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فالجهاد والإيمان بالله أفضل من سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام بدرجات كثيرة؛ لأن الإيمان أصل الدين، وبه تقبل الأعمال، وتزكو الخصال.

وأما الجهاد في سبيل الله فهو ذروة سنام الدين، الذي به يحفظ الدين الإسلامي ويتسع، وينصر الحق ويخذل الباطل.

وأما عمارة المسجد الحرام وسقاية الحاج، فهي وإن كانت أعمالا صالحة، فهي متوقفة على الإيمان، وليس فيها من المصالح ما في الإيمان والجهاد، فلذلك قال: ﴿لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ أي: الذين وصفهم الظلم، الذين لا يصلحون لقبول شيء من الخير، بل لا يليق بهم إلا الشر»(٣).

قال محمد رشيد رضا في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ﴾: «أي: لا يساوي الفريق الأول في صفته ولا في عمله في حكم الله ولا في ثبوته ولا جزائه عنده في

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ١١-١٢).

(٢) فتح القدير (٢/ ٤٨٤).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢١٠-٢١١).

الدنيا ولا في الآخرة فضلا عن أن يفضله كما توهم بعض المسلمين، وكما يزعم كبراء مشركي قريش الذين كانوا يتبجحون بخدمة البيت، ويستكبرون على الناس به كما قال تعالى: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِۦ سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ﴾[١] على القول بأن الضمير في (﴿بِهِۦ﴾ للبيت وإن لم يسبق له ذكر في الآيات التي قبل هذه الآية قالوا لأن اشتهار استكبارهم وافتخارهم بأنهم قوامه وسدنته وعماره أغنى عن سبق ذكره، وكانت العرب تدين لهم بذلك لامتيازهم عليهم به، وبسقاية حجاجه، وكذا ضيافتهم، وإن لم تكن عامة كالسقاية لأن الحاجة إليها لم تكن عامة، إذ من المعلوم أن الحجاج كانوا وما زالوا أحوج إلى الماء في الحرم من الزاد . . . هذا وإن فضيلة البيت الحقيقية التي بني لأجلها هي عبادة اللّٰه وحده فيه بما شرعه كما يحب ويرضى وقد جنى عليه المشركون ودنسوه بعبادة غيره فيه، ثم بصد المؤمنين الموحدين له عنه، كما قال: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ﴾[٢] ثم إخراجهم إياهم من جواره لإيمانهم بربوبيته وألوهيته تعالى وحده دون ما أشركوه معه كما قال للمؤمنين: ﴿يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ ۙ أَن تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ﴾[٣] وقال فيهم: ﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ﴾[٤] فأي مزية تبقى مع هذه الجرائم لخدمة حجارته واحتكار مفتاحه، وسقاية المشركين من حجاجه، وأي ظلم أشد من هذا، الظلم في موضوعه، ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ إلى الحق في أعمالهم، ولا إلى الحكم العدل في أعمال غيرهم؛ أي: ليس من سنته في أخلاق البشر وأعمالهم أن يكون الظالم مهديا إلى ما هو ضد صفة الظلم، ومناف لها وهو الحق والعدل؛ لأنه جمع بين ضدين بمعنى النقيضين، والقوم الظالمون أشد إسرافا في الظلم من الأفراد، وأبعد عن الهدى بغرورهم بقوتهم وتناصرهم، ومن أقبح هذا الظلم تفضيل خدمة حجارة البيت، وحفظ مفتاحه وسقاية الحاج على الإيمان باللّٰه وحده، المطهر للأنفس من خرافات الشرك وأوهامه، والإيمان باليوم الآخر الذي يزعمها أن تبغي وتظلم ويحبب إليها الحق والعدل، ويرغبها في الخير وعمل البر ابتغاء رضوان اللّٰه لا للفخر والرياء، وعلى الجهاد في سبيل اللّٰه بالمال

(١) المؤمنون: الآيتان (٦٧).
(٢) الفتح: الآية (٢٥).
(٣) الممتحنة: الآية (١).
(٤) الحج: الآية (٤٠).

والنفس لإحقاق الحق وإبطال الباطل، وترقية شؤون البشر في مدارج العلم والعمل، ومن المعلوم أن هذا الجهاد يشمل القتال والنفقة فيه وغيرهما من أنواع مجاهدة الكفار، ومجاهدة النفس لإبلاغها مقام الكمال وهذه الجملة ظاهرة في الرد على المشركين وإبطال تبجحهم وفخرهم على المؤمنين»[١].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضل سقاية الحاج وفضل زمزم

* عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: كنت عند منبر رسول اللّٰه ﷺ فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملا بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج، وقال آخر: ما أبالي أن لا أعمل عملا بعد الإسلام. إلا أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر: الجهاد في سبيل اللّٰه أفضل مما قلتم، فزجرهم عمر وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول اللّٰه ﷺ، وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، فأنزل اللّٰه عز وجل ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾ الآية إلى آخرها[٢].

★ فوائد الحديث:

هاهنا إشكال: وهو أن ظاهر خطاب الآية أن المفاضلة وقعت بين المشركين والمسلمين، وحديث الباب دال على أنها وقعت بين المسلمين، وفي الجواب عن هذا الإشكال يقول القرطبي رحمه الله بعد سوقه لحديث الباب: «وهذا المساق يقتضي أنها إنما نزلت عند اختلاف المسلمين في الأفضل من هذه الأعمال، وحينئذ لا يليق أن يقال لهم في آخر الآية: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فتعين الإشكال. وإزالته بأن يقال: إن بعض الرواة تسامح في قوله فأنزل اللّٰه الآية وإنما قرأ النبي ﷺ الآية على عمر حين سأله، فظن الراوي أنها نزلت حينئذ، واستدل بها النبي ﷺ على أن الجهاد أفضل مما قال أولئك الذين سمعهم عمر، فاستفتى لهم، فتلا عليه ما قد كان أنزل عليه، لا أنها نزلت في هؤلاء واللّٰه أعلم. فإن قيل: فعلى هذا يجوز الاستدلال على المسلمين بما أنزل في الكافرين، ومعلوم أن أحكامهم مختلفة،

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٢٦١-٢٦٣).

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٦٩)، مسلم (٣/ ١٤٩٩/ ١٨٧٩).

قيل له: لا يستبعد أن ينتزع مما أنزل اللَّه في المشركين أحكام تليق بالمسلمين، وقد قال عمر: إنا لو شئنا لاتخذنا سلائق وشواء، وتوضع صحفة وترفع أخرى، ولكنا سمعنا قول اللَّه تعالى: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا﴾[1] وهذه الآية نص في الكفار، ومع ذلك فهم منها عمر الزجر عما يناسب أحوالهم بعض المناسبة، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة، فيمكن أن تكون هذه الآية من هذا النوع، وهذا نفيس وبه يزول الإشكال، ويرتفع الإبهام واللَّه أعلم»[2].

* عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول اللَّه ﷺ جاء إلى السقاية فاستسقى، فقال العباس: يا فضل اذهب إلى أمك فائت رسول اللَّه ﷺ بشراب من عندها، فقال: اسقني، فقال: يا رسول اللَّه إنهم يجعلون أيديهم فيه، قال: اسقني فشرب منه ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال: **اعملوا فإنكم على عمل صالح**، ثم قال: **لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه** يعني عاتقه، وأشار إلى عاتقه[3].

★ **فوائد الحديث:**

قال الحافظ: «قوله: «لولا أن تغلبوا» بضم أوله على البناء للمجهول، قال الداودي: أي إنكم لا تتركوني أستقي، ولا أحب أن أفعل بكم ما تكرهون فتغلبوا، كذا قال. وقال غيره: معناه لولا أن تقع لكم الغلبة بأن يجب عليكم ذلك بسبب فعلي. وقيل: معناه لولا أن يغلبكم الولاة عليها حرصا على حيازة هذه المكرمة. والذي يظهر أن معناه: لولا أن تغلبكم الناس على هذا العمل إذا رأوني قد عملته لرغبتهم في الاقتداء بي فيغلبونكم بالمكاثرة لفعلت. ويؤيد هذا ما أخرج مسلم من حديث جابر: (أتى النبي ﷺ بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال: «**انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن تغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم**»[4]) واستدل بهذا على أن سقاية الحاج خاصة ببني العباس..

قال: «وقال ابن بزيزة: أراد بقوله: «لولا أن تغلبوا» قصر السقاية عليهم وأن

---

(١) الأحقاف: الآية (٢٠). (٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٥٩-٦٠).

(٣) أخرجه: أحمد (١/ ٢١٥)، والبخاري (٣/ ٦٢٦-٦٢٧/ ١٦٣٥).

(٤) جزء من حديث أخرجه مسلم (٢/ ٨٨٦-٨٩٢/ ١٢١٨)، وأبو داود (٢/ ٤٥٥-٤٦٤/ ١٩٠٥)، والنسائي في الكبرى (٢/ ٤٦٠/ ٤١٦٧)، وابن ماجة (٢/ ١٠٢٢-١٠٢٧/ ٣٠٧٤).

لا يشاركوا فيها، واستدل به على أن الذي أرصد للمصالح العامة لا يحرم على النبي ﷺ ولا على آله تناوله؛ لأن العباس أرصد سقاية زمزم لذلك، وقد شرب منها النبي ﷺ»[١].

قال ابن هبيرة: «وقد دل الحديث على فضل سقي الماء، وأنه من أفضل القربات»[٢]. اهـ خصوصا ماء زمزم.

* عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ماء زمزم لما شرب له»[٣].

★ **فوائد الحديث:**

قال المناوي: ««ماء زمزم» الذي هو سيد المياه وأشرفها، وأجلها قدرا، وأحبها إلى النفوس، وهزمة[٤] جبرائيل، وسقيا إسماعيل، «لما شرب له»؛ لأنه سقيا الله وغياثه لولد خليله، فبقي غياثا لمن بعده، فمن شربه بإخلاص وجد ذلك الغوث، وقد شربه جمع من العلماء لمطالب فنالوها؛ قال الحكيم هذا جار للعباد على مقاصدهم وصدقهم في تلك المقاصد والنيات؛ لأن المُوَحِّد إذا رابه أمر فشأنه الفزع إلى ربه، فإذا فزع إليه استغاث به وجد غياثا، وإنما يناله العبد على قدر نيته»[٥].

قال ابن القيم: «ماء زمزم سيد المياه وأشرفها وأجلها قدرا، وأحبها إلى النفوس وأغلاها ثمنا، وأنفسها عند الناس، وهو هزْمَة جبريل وسقيا الله إسماعيل.

وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ، أنه قال لأبي ذر وقد أقام بين الكعبة وأستارها أربعين ما بين يوم وليلة، ليس له طعام غيره؛ فقال النبي ﷺ: «إنها طعام طعم» وزاد غير مسلم بإسناده: «وشفاء سقم»[٦].

---

(١) فتح الباري (٣/ ٦٢٨). (٢) الإفصاح (٣/ ١٩٩).

(٣) أخرجه: أحمد (٣/ ٣٥٧)، ابن ماجه (٢/ ١٠١٨/ ٣٠٦٢). قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن المؤمل، وقد أخرجه الحاكم في المستدرك من طريق ابن عباس، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. وللحديث طرق أخرى يتقوى بها، انظرها في الإرواء (٤/ ٣٢٠-٣٢٥).

(٤) الهزمة: النقرة في الصدر وهزمت البئر إذا حفرتها. (٥) فيض القدير (٥/ ٤٠٤).

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ١٤٧)، والطبراني في الصغير (١/ ١٢٦/ ٢٨٧)، وأبو داود الطيالسي (١/ ٦١/ ٤٥٧)، والبزار كما في الكشف (٢/ ٤٧/ ١١٧١)، وأورده الهيثمي في المجمع وقال: رواه البزار والطبراني في الصغير ورجال البزار رجال الصحيح.

وفي سنن ابن ماجه من حديث جابر بن عبد اللَّه عن النبي ﷺ أنه قال: «ماء زمزم لما شرب له» وقد ضعف هذا الحديث طائفة بعبد اللَّه بن المؤمل راويه عن محمد بن المنكدر. وقد روينا عن عبد اللَّه بن المبارك أنه لما حج أتى زمزم فقال: (اللهم إن ابن أبي الموالي حدثنا عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه عن نبيك ﷺ أنه قال: **«ماء زمزم لما شرب له»**، وإني أشربه لظمإ يوم القيامة، وابن أبي الموالي ثقة، فالحديث إذا حسن، وقد صححه بعضهم وجعله بعضهم موضوعا، وكلا القولين فيه مجازفة.

وقد جربت أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أمورا عجيبة، واستشفيت به من عدة أمراض، فبرأت بإذن اللَّه، وشاهدت من يتغذى به الأيام ذوات العدد قريبا من نصف الشهر، أو أكثر، ولا يجد جوعا، ويطوف مع الناس كأحدهم، وأخبرني أنه ربما بقي عليه أربعين يوما، وكان له قوة يجامع بها أهله ويصوم ويطوف مرارا»[1].

* عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أن رسول اللَّه ﷺ، كان يحمله[2].

⋆ فوائد الحديث:

قال المباركفوري: «قوله: (كان يحمله) فيه دليل على استحباب حمل ماء زمزم إلى المواطن الخارجة عن مكة»[3].

* عن أبي ذر رضي الله عنه لما قدم مكة قال له النبي ﷺ: **«متى كنت ههنا؟»** قال: قلت: قد كنت ههنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم، قال: **«فمن كان يطعمك؟»** قال: قلت: ما كان لي طعام إلا ماء زمزم. فسمنت حتى تكسرت عكن بطني، وما أجد على كبدي سخفة جوع. قال: **«إنها مباركة إنها طعام طعم»**[4].

---

(١) زاد المعاد (٤/ ٣٩٢-٣٩٣).

(٢) أخرجه: الترمذي (٣/ ٢٩٥/ ٩٦٣)، الحاكم (١/ ٤٨٥) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: خلاد بن يزيد قال البخاري: لا يتابع على حديثه، وخلاد بن يزيد هذا قال فيه ابن حجر: صدوق ربما وهم. ولعل الترمذي -من أجل ذلك قال: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٣) تحفة الأحوذي (٤/ ٣٢).

(٤) أخرجه: أحمد (٥/ ١٧٤-١٧٥)، مسلم (٤/ ١٩١٩-١٩٢٢/ ٢٤٧٣). في حديث طويل في قصة إسلام أبي ذر.

★ **غريب الحديث:**

تكسرت عكن بطني: أي: انطوت طاقات لحم بطنه وهذا من بركة زمزم وفضلها.

سخفة الجوع: رقته وهزاله، والسخف رقة العيش وأيضًا رقة العقل.

★ **فوائد الحديث:**

قال القرطبي: «"إنها مباركة" أي: أنها تظهر بركتها على من صح صدقه وحسنت فيها نيته»[١].

وقال: «"إنها طعام طعم" أي: يشبع منه، ويرد الجوع»[٢].

* * *

---

(١) المفهم (٦/ ٣٩٨).

(٢) المفهم (٦/ ٣٩٧).

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾

★ **غريب الآية:**

يبشرهم: البشارة: ما يظهر به السرور على بشرة الوجه.

رضوان: الرضا الكثير. ولما كان رضا الله ﷻ أعظم، خص لفظ الرضوان في القرآن بما كان من الله تعالى.

النعيم: النعمة الكثيرة، والنعمة: الحالة الحسنة التي يكون عليها المرء من لين العيش والصحة والعافية.

أبدًا: أي دائمًا دون انقطاع؛ لأن (أبدًا) ظرف للزمان المستقبل من غير حد، والأبد: الزمن الطويل الممتد غير المنجزئ، فهو أخص من الزمان.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الرازي: «اعلم أنه تعالى ذكر ترجيح الإيمان والجهاد على السقاية وعمارة المسجد الحرام على طريق الرمز، ثم أتبعه بذكر هذا الترجيح على سبيل التصريح في هذه الآية فقال: إن من كان موصوفا بهذه الصفات الأربعة كان أعظم درجة عند الله ممن اتصف بالسقاية والعمارة، وتلك الصفات الأربعة هي هذه: فأولها: الإيمان، وثانيها: الهجرة، وثالثها: الجهاد في سبيل الله بالمال، ورابعها: الجهاد بالنفس، وإنما قلنا: إن الموصوفين بهذه الأربعة في غاية الجلالة والرفعة؛ لأن الإنسان ليس له إلا مجموع أموره ثلاثة: الروح، والبدن، والمال، أما الروح فلما زال عنه الكفر وحصل فيه الإيمان، فقد وصل إلى مراتب السعادات اللائقة بها، وأما البدن والمال فبسبب الهجرة وقعا في النقصان، وبسبب الاشتغال بالجهاد صارا معرضين

للهلاك والبطلان، ولا شك أن النفس والمال محبوب الإنسان، والإنسان لا يعرض عن محبوبه إلا للفوز بمحبوب أكمل من الأول، فلولا أن طلب الرضوان أتم عندهم من النفس والمال، وإلا لما رجحوا جانب الآخرة على جانب النفس والمال، ولما رضوا بإهدار النفس والمال لطلب مرضاة اللَّه تعالى. وأي مناسبة بين هذه الدرجة وبين الإقدام على السقاية والعمارة لمجرد الاقتداء بالآباء والأسلاف، ولطلب الرياسة والسمعة؟ فثبت بهذا البرهان اليقيني صحة قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ واعلم أنه تعالى لم يقل: أعظم درجة من المشتغلين بالسقاية والعمارة؛ لأنه لو عين ذكرهم لأوهم أن فضيلتهم إنما حصلت بالنسبة إليهم، ولما ترك ذكر المرجوح دل ذلك على أنهم أفضل من كل من سواهم على الإطلاق؛ لأنه لا يعقل حصول سعادة وفضيلة للإنسان أعلى وأكمل من هذه الصفات»[1].

قال محمد رشيد رضا: «فإن قيل إن هذا التفسير يدل على أن ما يفتخر به المشركون على المؤمنين من السقاية والعمارة له درجة عند اللَّه تعالى، ولكن درجة الإيمان مع الهجرة والجهاد أعظم، وقد سبق في الآيتين اللتين قبل هذه الآية خلاف ذلك، قلنا: لا مراء في كون هذين العملين من أعمال البر التي يكون لصاحبها درجة عند اللَّه تعالى إذا فعلا كما يرضى اللَّه، ولذلك أقرهما الإسلام دون غيرها من وظائف الجاهلية، ولكن الشرك باللَّه تعالى يحبطهما، ويحبط غيرهما من أعمال البر التي كانوا يفعلونها»[2].

وقوله: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ﴾:

يقول الرازي: «اعلم أن هذه الإشارة اشتملت على أنواع من الدرجات العالية. . . فالمرتبة الأولى منها وهي أعلاها وأشرفها: كون تلك البشارة حاصلة من ربهم بالرحمة والرضوان، وهذا هو التعظيم والإجلال من قبل اللَّه. وقوله: ﴿وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ﴾ إشارة إلى حصول المنافع العظيمة، وقوله: ﴿فِيهَا نَعِيمٌ﴾ إشارة إلى كون المنافع خالصة عن المكدرات؛ لأن النعيم مبالغة في النعمة، ولا معنى

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٤-١٥).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٢٦٤).

للمبالغة في النعمة إلا خلوها عن ممازجة الكدورات، وقوله: ﴿مُّقِيمٌ﴾ عبارة عن كونها دائمة غير منقطعة، ثم إنه تعالى عبر عن دوامها بثلاث عبارات: أولها ﴿مُّقِيمٌ﴾ وثانيها قوله: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ وثالثها قوله: ﴿أَبَدًاۚ﴾ فحصل من مجموع ما ذكرنا أنه تعالى يبشر هؤلاء المؤمنين المهاجرين المجاهدين بمنفعة خالصة دائمة مقرونة بالتعظيم، وذلك هو حد الثواب، وفائدة تخصيص هؤلاء المؤمنين بكون هذا الثواب كامل الدرجة، عالي الرتبة بحسب كل واحد من هذه القيود الأربعة»[1].

قال صديق حسن خان: «والتنكير في الثلاثة للتعظيم، والمعنى أنها فوق وصف الواصفين وتصور المتصورين، قال أبو حيان: لما وصف اللّه المؤمنين بثلاث صفات صفات الإيمان والهجرة والجهاد بالنفس والمال، قابلهم على ذلك بالتبشير بثلاث، وبدأ بالرحمة في مقابل الإيمان لتوقفها عليه، وثنى بالرضوان الذي هو نهاية الإحسان في مقابلة الجهاد الذي فيه بذل الأنفس والأموال، ثم ثلث بالجنات في مقابل الهجرة وترك الأوطان، إشارة إلى أنهم لما آثروا تركها بدلهم اللّه دارا عظيمة دائمة وهي الجنات انتهى»[2].

قال ابن عاشور: «وفي هذا التذييل إفادة أن ما ذكر من عظيم درجات المؤمنين المهاجرين المجاهدين هو بعض ما عند اللّه من الخيرات، فيحصل من ذلك الترغيب في الازدياد من الأعمال الصالحة ليزدادوا رفعة عند ربهم»[3].

قلت: هذه الآية الكريمة فيها تنبيه مهم للعباد، وهو النظر إلى العمل الذي يقوم به المسلم من حيث الاعتناء بفقه الأولويات في التقديم والتأخير، والاهتمام بأساس الأعمال، فالأولى عند المسلم هو الإيمان باللّه وتحقيق التوحيد، وكل علم خلا من الإيمان وتحقيق التوحيد فهو كالعدم، فلذا نجد كثيرًا من الناس يشتغل ببعض الأعمال، كالأعمال الاجتماعية مثلًا، ويثني عليها؛ لما فيها من خدمة جليلة للفقراء والمساكين، وهو أمر حق، لكنه يغفل عما هو أولى منها؛ وهو التوحيد ونشر السنة وتحذير الأمة من البدع وأصحابها، والذي يقرأ هذه الآية

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٦).
(٢) فتح البيان (٥/ ٢٥٧) وانظر البحر المحيط (٥/ ٢٣).
(٣) التحرير والتنوير (١٠/ ١٥٠).

وأمثالها من النصوص يرى أهمية الأولوية في العمل الذي ينبغي أن يهتم به، فيقدم ما حقه التقديم، ويؤخر ما حقه التأخير، والنبي ﷺ حياته كلها قضاها في التوحيد وتركيزه والذب عنه والتحذير من نواقضه ومخالفته، وهكذا يجب على الفرد المسلم البداءة بالفرائض من توحيد وصلاة وزكاة وصوم وحج، ثم بعد ذلك الرواتب والنوافل، فيسلك بذلك سبيل التدرج في كل حياته.

* * *

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٣﴾

★ غريب الآية:

استحبّوا: آثروا وفضلوا. والاستحباب: حقيقته طلب المحبة، إلا أنه ضمن معنى الإيثار.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره- للمؤمنين به وبرسوله: لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم بطانة وأصدقاء تفشون إليهم أسراركم، وتطلعونهم على عورة الإسلام وأهله، وتؤثرون المُكْث بين أظهرهم على الهجرة إلى دار الإسلام ﴿إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ﴾، يقول: إن اختاروا الكفر بالله، على التصديق به والإقرار بتوحيده ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ﴾، يقول: ومن يتخذهم منكم بطانة من دون المؤمنين، ويؤثر المقَام معهم على الهجرة إلى رسول الله ودار الإسلام ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾، يقول: فالذين يفعلون ذلك منكم، هم الذين خالفوا أمرَ الله، فوضعوا الولاية في غير موضعها، وعصوا الله في أمره.

وقيل: إن ذلك نزل نهيًا من الله المؤمنين عن موالاة أقربائهم الذين لم يهاجروا من أرض الشرك إلى دار الإسلام»[1].

قال الشنقيطي: «نهى الله في هذه الآية الكريمة عن موالاة الكفار ولو كانوا قرباء، وصرح في موضع آخر بأن الاتصاف بوصف الإيمان مانع من موادة الكفار ولو كانوا قرباء، وهو قوله: ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ

(١) جامع البيان (١٠/ ٩٨).

ﵟٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚﵞ[١] الآية»[٢].

قال الرازي: «والمقصود من ذكر هذه الآية أن يكون جوابا عن شبهة أخرى ذكروها في أن البراءة من الكفار غير ممكنة، وتلك الشبهة أن قالوا: إن الرجل المسلم قد يكون أبوه كافرا، والرجل الكافر قد يكون أبوه أو أخوه مسلما، وحصول المقاطعة التامة بين الرجل وأبيه وأخيه كالمتعذر الممتنع، وإذا كان الأمر كذلك كانت تلك البراءة التي أمر اللَّه بها، كالشاق الممتنع المتعذر، فذكر اللَّه تعالى هذه الآية ليزيل هذه الشبهة. ونقل الواحدي عن ابن عباس أنه قال: لما أمر المؤمنون بالهجرة قبل فتح مكة فمن لم يهاجر لم يقبل اللَّه إيمانه حتى يجانب الآباء والأقارب إن كانوا كفارا، قال المصنف ﷺ هذا مشكل؛ لأن الصحيح أن هذه السورة إنما نزلت بعد فتح مكة فكيف يمكن حمل هذه الآية على ما ذكروه؟ والأقرب عندي أن يكون محمولا على ما ذكرته، وهو أنه تعالى لما أمر المؤمنين بالتبري عن المشركين وبالغ في إيجابه، قالوا: كيف تمكن هذه المقاطعة التامة بين الرجل وبين أبيه وأمه وأخيه، فذكر اللَّه تعالى: أن الانقطاع عن الآباء والأولاد والإخوان واجب بسبب الكفر وهو قوله: ﵟإِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚﵞ والاستحباب طلب المحبة.. ثم إنه تعالى بعد أن نهى عن مخالطتهم، وكان لفظ النهي يحتمل أن يكون نهي تنزيه، وأن يكون نهي تحريم، ذكر ما يزيل الشبهة فقال: ﵟوَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَﵞ قال ابن عباس: يريد مشركا مثلهم؛ لأنه رضي بشركهم، والرضا بالكفر كفر، كما أن الرضا بالفسق فسق. قال القاضي: هذا النهي لا يمنع من أن يتبرأ المرء من أبيه في الدنيا، كما لا يمنع من قضاء دين الكافر ومن استعماله في أعماله»[٣].

قال الشوكاني: «فدل ذلك على أن تولي من كان كذلك، كان من أعظم الذنوب وأشدها»[٤].

قال محمد رشيد رضا: «ﵟوَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَﵞ أي: ومن يتولهم منكم والحال ما ذكر فأولئك المتولون لهم هم الظالمون؛ لأنفسهم

(١) المجادلة: الآية (٢٢).
(٢) أضواء البيان (٢/ ١١٥).
(٣) التفسير الكبير (١٦/ ١٩).
(٤) فتح القدير (٢/ ٤٨٦).

ولجماعتهم والعريقون في الظلم الراسخون فيه بوضع الولاية في موضع البراءة، والمودة في محل العداوة دون من لم تستخفهم نعرة القرابة وحمية الجاهلية النسبية إلى أن تحمله على ولاية أعداء اللَّه ورسله والمؤمنين بنصرهم ومظاهرتهم في القتال وما يتعلق به، فهو بمعنى قوله تعالى في سورة الممتحنة: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[1] فإنما النهي عن ولاية الحرب والنصرة للكافرين المحاربين لنا لأجل ديننا، ومثله النهي عن تولي أهل الكتاب في سورة المائدة وقوله فيها: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[2] فالظلم في الآيات الثلاث واحد، والولاية واحدة، وذكر بعض المفسرين أن ابن عباس فسر الظلم في آية براءة بالشرك؛ لأنه متول القوم منهم كما قال ابن جرير في آية المائدة، وإنما يتحقق هذا في الآية التامة دون ما فعل حاطب متأولا»[3].

* * *

(١) الممتحنة: الآيتان (٨-٩).

(٢) المائدة: الآية (٥١).

(٣) تفسير المنار (١٠/ ٢٦٩).

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾

★ **غريب الآية:**

العشيرة: الجماعة من أقارب الرجل يَتَكَثَّرُ بهم؛ أي: يصيرون له بمنزلة العدد الكامل، وذلك أن العشرة هو العدد الكامل.

اقترفتموها: أي اكتسبتموها. وأصل الاقتراف: قَشْرُ اللِّحَاء عن الشجرة، والجلدة عن الجرح. ثم استعير للاكتساب حسنا كان أو سيئا، وأغلبه في السوء، ولذلك قيل: الاعتراف يزيل الاقتراف.

تربصوا: التربص: الانتظار بالشيء سلعة كانت أو غيرها من الأمور المنتظر زوالها أو حصولها حتى يحين وقتها.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الرازي: «اعلم أن هذه الآية هي تقرير الجواب الذي ذكره في الآية الأولى، وذلك لأن جماعة من المؤمنين قالوا: يا رسول الله! كيف يمكن البراءة منهم بالكلية، وأن هذه البراءة توجب انقطاعنا عن آبائنا وإخواننا وعشيرتنا وذهاب تجارتنا، وهلاك أموالنا، وخراب ديارنا، وإبقاءنا ضائعين، فبين تعالى أنه يجب تحمل جميع هذه المضار الدنيوية ليبقى الدين سليما، وذكر أنه إن كانت رعاية هذه المصالح الدنيوية عندكم أولى من طاعة اللّه وطاعة رسوله، ومن المجاهدة في سبيل اللّه، فتربصوا بما تحبون حتى يأتي اللّه بأمره؛ أي: بعقوبة عاجلة أوآجلة، والمقصود منه الوعيد»[1].

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٢٠).

وقال أيضًا: «وهذه الآية تدل على أنه إذا وقع التعارض بين مصلحة واحدة من مصالح الدين، وبين جميع مهمات الدنيا، وجب على المسلم ترجيح الدين على الدنيا»(١).

قال القرطبي: «وفي الآية دليل على وجوب حب اللَّه ورسوله، ولا خلاف في ذلك بين الأمة، وأن ذلك مقدم على كل محبوب»(٢).

قال ابن القيم: «وهل خلق اللَّه ﷻ خلقه إلا لعبادته التي هي غاية محبته والذل له؟ وهل هيئ الإنسان إلا لها؟ كما قيل:

قد هيؤوك لأمر لو فطنت له فاربأ بنفسك أن ترعى مع الهمل

وهل في الوجود محبة حق غير باطلة إلا محبته سبحانه؟ فإن كل محبة متعلقة بغيره فباطلة زائلة ببطلان متعلقها، وأما محبته سبحانه فهو الحق الذي لا يزول ولا يبطل، كما لا يزول متعلقها ولا يفنى. وكل ما سوى اللَّه باطل، ومحبة الباطل باطل. فسبحان اللَّه كيف ينكر المحبة الحق التي لا محبة أحق منها، ويعترف بوجود المحبة الباطلة المتلاشية؟ وهل تعلقت المحبة بوجود محدث إلا لكمال في وجوده بالنسبة إلى غيره؟ وهل ذلك الكمال إلا من آثار صنع اللَّه الذي أتقن كل شيء؟ وهل الكمال كله إلا له؟ فكل من أحب شيئًا لكمال ما يدعوه إلى محبته فهو دليل وعبرة على محبة اللَّه، وأنه أولى بكمال الحب من كل شيء. ولكن إذا كانت النفوس صغارًا كانت محبوباتها على قدرها، وأما النفوس الكبار الشريفة فإنها تبذل حبها لأجل الأشياء وأشرفها. والمقصود أن العبد إذا اعتبر كل كمال في الوجود وجده من آثار كماله سبحانه، فهو دال على كمال مبدعه، كما أن كل علم في الوجود فمن آثار علمه، وكل قدرة فمن آثار قدرته. ونسبة الكمالات الموجودة في العالم العلوي والسفلي إلى كماله كنسبة علوم الخلق وقدرهم وقواهم وحياتهم إلى علمه سبحانه وقدرته وقوته وحياته، فإذن لا نسبة أصلًا بين كمالات العالم وكمال اللَّه سبحانه، فيجب أن لا يكون بين محبته ومحبة غيره من الموجودات له، بل يكون حب العبد له أعظم من حبه لكل شيء بما لا نسبة بينهما. ولهذا قال تعالى:

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٢٠).
(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٦٢).

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾[١] فالمؤمنون أشدّ حبًّا لربهم ومعبودهم من كل محب لكل محبوب. هذا مقتضى عقد الإيمان الذي لا يتم إلا به. وليست هذه المسألة من المسائل التي للعبد عنها غنى أو منها بد، كدقائق العلم والمسائل التي يختص بها بعض الناس دون بعض، بل هذه مسألة تفرض على العبد، وهي أصل عقد الإيمان الذي لا يدخل فيه الداخل إلا بها، ولا فلاح للعبد ولا نجاة له من عذاب اللَّه إلا بها، فليشتغل بها العبد أو ليعرض عنها، ومن لم يتحقق بها علمًا وحالًا وعملًا لم يتحقق بشهادة أن لا إله إلا اللَّه، فإنها سرها وحقيقتها ومعناها، وإن أبى ذلك الجاحدون، وقصر عن عمله الجاهلون. فإن الإله هو المحبوب المعبود الذي تألهه القلوب بحبها وتخضع له وتذل له وتخافه وترجوه وتنيب إليه في شدائدها وتدعوه في مهماتها، وتتوكل عليه في مصالحها، وتلجأ إليه وتطمئن بذكره وتسكن إلى حبه، وليس ذلك إلا اللَّه وحده، ولهذا كانت (لا إله إلا الله) أصدق الكلام، وكان أهلها أهل اللَّه وحزبه، والمنكرون لها أعداؤه وأهل غضبه ونقمته. فهذه المسألة قطب رحى الدين الذي عليه مداره، وإذا صحت صح بها كل مسألة وحال وذوق، وإذا لم يصححها العبد فالفساد لازم له في علومه وأعماله، وأحواله وأقواله، ولا حول ولا قوة إلا بالله»[٢].

قال محمد رشيد رضا: «أما حب اللَّه تعالى -أي: حب عبده له- فهو الذي يجب أن يكون فوق كل حب؛ لأنه ﷻ هو المتصف وحده بكل ما شأنه أن يحب من جمال وكمال، وبر وإحسان، وكل من يحب وما يحب في الوجود فهو من صنعه وفيض جوده وإحسانه، ومظهر أسمائه الحسنى وصفاته، فمن الطبيعي المعقول أن يكون حب الوالد للولد وما يتضمنه من عطف وأمل شعبة من حب واهبه، ومودع العطف والرحمة في قلب والديه له، وأن يكون حب الولد لوالده ومربيه عندما يعقد جزءا من حب ربه الذي سخره له وساقه بغريزة الفطرة وحكم الشريعة لتربيته وهو ﷻ رب كل شيء، المربي الحق لكل حي بسننه في الغرائز والقوى والأخلاق وما يترتب عليها من الأعمال، وهو -جل ثناؤه- الخلف والعوض من كل والد ليتيمه،

---

(١) البقرة: الآية (١٦٥).

(٢) طريق الهجرتين (ص: ٣١٩-٣٢٠).

ومن كل ولد لأبيه وأمه، ومن الطبيعي المعقول أن يكون حب الأخ لأخيه كذلك بالأولى، وكذلك حب الزوج للزوج لا يشذ عن هذه القاعدة فهو الذي خلق الزوجين الذكر والأنثى، وهو الذي أودع المحبة الزوجية في الأنفس، ولم يخصها بفرد معين ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[١] وحب العشيرة أحق وأولى بالدخول في عمومها فإن الباعث عليه التعاون والتناصر بوشيجة القرابة، وقد حل محلها في الإسلام وما هو أقوى وأعظم، وهو تناصر أهل الملة الكبيرة بمقتضى أحكام الشريعة، واللَّه ولي المؤمنين ونصيرهم بوجه أخص ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾[٢]بالوجه الأعم.

وكذلك الأموال بجميع أنواعها؛ ومنها عروض التجارة التي يرجى رواجها ويخشى كسادها كلها من جوده وعطائه وتسخيره وحبها يجب أن يكون دون حبه بل هو دون ما تقدمه من الحب وإن فتن به أكثر الماديين، وكثير من الذين حرموا تهذيب الدين، فصارت أموالهم من أسباب شقائهم في دنياهم حتى إن منهم من يبخل بها عن نفسه وأهله وولده، والمساكن دون الأموال لأن صاحب المال يمكنه أن يبني منها مثل ما يفقده أو خيرا منه، وقد أغنى اللَّه المؤمنين الصادقين عن كل ما فقدوا أو خافوا أن يفقدوا بنبذ عهود المشركين وعودة حال الحرب بينهما، وكذب وهم ضعفاء الإيمان وإيهام المنافقين لهم بأن الجهاد في سبيل اللَّه سبب الكساد والخسران، وصدق وعد اللَّه للمؤمنين باستخلافه إياهم في الأرض وتمكينهم فيها، وجعلهم أغنى أهلها ما داموا مهتدين به، كما وعدهم في قوله: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[٣] إلخ ولو عادوا إلى تلك الهداية، لعادت إليهم تلك الخلافة . .

وأما حب رسوله صلوات اللَّه وسلامه عليه وعلى آله فهو دون حبه ﷻ وفوق حب تلك الأصناف الثمانية وغيرها ممن يحب من الخلق كالعلماء العاملين، والمرشدين المربين . . والأغنياء المحسنين فإنه ﷺ كان المثل البشري الأعلى،

(١) الروم: الآية (٢١).

(٢) آل عمران: الآية (١٢٦).

(٣) النور: الآية (٥٥).

الأسوة الحسنة المثلى في أخلاقه وآدابه وفضائله وفواضله، وسياسته ورياسته وسائر هديه قد خصه اللَّه بجعله خاتم النبيين وإرساله رحمة للعالمين، وجعل اتباعه هو الدليل على حب متبعه لله ﷻ، وجعل جزائه عنده حبه تعالى لمتبعه، ومغفرته لجميع ذنوبه وذلك نص آية آل عمران التي ذكرناها آنفا، وسنزيد هذا الحب وحب اللَّه تعالى بيانًا في هذا المقام، وقد عطف عليهما الجهاد في سبيل اللَّه منكرا لأنه أظهر آياتهما، ونكتة تنكيره وإبهامه إفادة أن كل نوع من أنواع الجهاد في سبيل اللَّه قل أو كثر فإن تاركه لأجل حب شيء من تلك الأصناف الثمانية وتفضيلها عليه يستحق الوعيد الذي في الآية، والجهاد أنواع ترجع إلى جنسين: الجهاد بالمال، والجهاد بالنفس، والقتال نوع من أنواع الجنس الثاني، ومنها أنواع أخرى علمية وعملية، فمهندس الحرب الحق العادل مجاهد في سبيل اللَّه، وواضع الرسوم لمواطنها وطرقها كذلك إلخ.

وإذا كان الأمر كذلك وهو كذلك، فلا ريب أن من كان ما ذكر من الأصناف الثمانية كلها أو بعضها أحب إليه من اللَّه ورسوله وجهاد في سبيله فهو غير تام الإيمان، أو غير صحيحه، كما تشير إليه آية المائدة التي استشهدنا بها آنفا، فقوله ﷻ: ﴿فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ وعيد أبهم لتذهب أنفسهم فيه كل مذهب، وأقرب ما يفسر به قوله في وعيد المنافقين من هذه السورة: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾[١] وما كان أولئك الذين يؤثرون حب أهلهم وأموالهم على حب اللَّه ورسوله والجهاد في سبيله إلا من المنافقين، فهم الذين كانوا يثبطون المؤمنين عن الجهاد، ويوحون إليهم زخرف الاعتراض على نبذ عهود المشركين، وإعلان حالة الحرب بينهم وبين المؤمنين»[٢].

قلت: الإسلام جاء لتحقيق العبودية للَّه مخلصة له لا لغيره، وذلك لا يتحقق إلا بالتنصل من كل ما يخدش فيها أو يحجز عنها، وقد ذكر اللَّه في هذه الآية أصناف الأصول التي يمكن التعلق بها من جنس ومال ووطن، فالتعلق بهذه

(١) التوبة: الآية (٥٢).
(٢) تفسير المنار (١٠/ ٢٧٨-٢٨١).

الأصول وإيثارها على ما عند اللَّه يخدش في كمال العبودية، أو يحجز عن العبودية، فلو أمعن المسلم النظر في سابق الآية ولاحقها، في الأمر بالمقاطعة والمفاصلة لكل من يخالف ما جاء به النبي ﷺ من مشرك أو يهودي أو نصراني أو مبتدع، لوجد نفسه أمام هذه الأمور، فلابد أن يصل إلى مرحلة تؤهله لهذا الأمر، أي: مقاطعة كل ما يقف في طريقه للوصول إلى حب اللَّه، ثم إلى حب رسوله ﷺ الذي جاء بالهدى والنور، ويستمر هذا الأمر طيلة أنفاس حياة الإنسان ولا ينقطع، فإن جاء الجهاد جاهد، وإن كانت الهجرة هاجر، وإن كانت الدعوة دعا، وإن كان في الحراسة كان في الحراسة، فهذه الآية وأمثالها هي دروس عملية، إذا لم يلتصق المسلم بها فإنه لا يحصل على مكانته التي تثبت فعاليته في رفع راية الإسلام، وكل أحد بحسبه؛ فمقل ومستكثر.

والسعيد كل السعادة من تجرد لكامل حب اللَّه، ثم لكامل حب رسوله في اتباعه في نشر كتابه وسنته والذب عنها وإفراد الحياة بها، والهجرة إليها أينما كانت لتعلمها والعمل بها ونشرها وكل ما يخدمها.

وقال أيضًا عند قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾: «والمعنى هنا وقد مضت سنة اللَّه تعالى في القوم الفاسقين المارقين من الدين بعد معرفته كالمنافقين أن يكونوا محرومين من الهداية الفطرية التي يعرفها الإنسان بالعقل السليم والوجدان الصحيح فلا يعرفون ما فيه مصلحتهم وسعادتهم من اتباعه، فيؤثرون حب القرابة والمنفعة العارضة كالمال والتجارة على حب اللَّه ورسوله والجهاد المفروض في سبيله، ويصح تفسيره بمقابله وعكسه فيقال: وقد مضت سنته تعالى في القوم الفاسقين من محيط الفطرة السليمة، ونور العقل الراجح اتباعا للهوى أو التقليد أن يحرموا من فقه هداية الدين فلا يعقلونها، وأهمها العلم بما في إيثار حب اللَّه وحب رسوله والجهاد في سبيله من الصلاح والإصلاح، والفوز بسعادة الدارين لما يقتضيه الولاء والاتحاد بين المؤمنين من إزالة خرافة الشرك ومفاسده، وإقامة الحق والعدل وما يستلزمهما من ثبات الملك»[1].

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٢٨٢-٢٨٣).

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في وجوب تقديم محاب اللَّه و محاب رسوله ﷺ على كل المحاب

* عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان أن يكون اللَّه ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار»[(١)].

* عن أنس قال: قال النبي ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»[(٢)].

* عن عبد اللَّه بن هشام قال: كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر يا رسول الله!: لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي. فقال النبي ﷺ: «لا؛ والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك» فقال له عمر: فإنه الآن واللَّه لأنت أحب إلي من نفسي. فقال النبي ﷺ: «الآن يا عمر»[(٣)].

★ **فوائد الأحاديث:**

قال شيخ الإسلام: «أخبر النبي ﷺ أن هذه الثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان؛ لأن وجد الحلاوة بالشيء يتبع المحبة له، فمن أحب شيئًا أو اشتهاه إذا حصل له مراده فإنه يجد الحلاوة واللذة والسرور بذلك، واللذة أمر يحصل عقيب إدراك الملائم الذي هو المحبوب أو المشتهى.

ومن قال: إن اللذة إدراك الملائم كما يقوله من يقوله من المتفلسفة والأطباء، فقد غلط في ذلك غلطا بينا؛ فإن الإدراك يتوسط بين المحبة واللذة فإن الإنسان مثلا يشتهي الطعام فإذا أكله حصل له عقيب ذلك لذة، فاللذة تتبع النظر إلى الشيء، فإذا نظر إليه التذ، فاللذة تتبع النظر ليست نفس النظر وليست هي رؤية الشيء؛ بل

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٠٣)، والبخاري (١/ ٨٢/ ١٦)، ومسلم (١/ ٦٦/ ٤٣)، والترمذي (٥/ ١٢/ ٢٦٢٤)، والنسائي (٨/ ٤٧٢/ ٥٠٠٤)، وابن ماجه (٢/ ١٣٣٨-١٣٣٩/ ٤٠٣٣).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ١٧٧)، والبخاري (١/ ٨٠/ ١٥)، ومسلم (١/ ٦٧/ ٤٤)، والنسائي (٨/ ٤٨٨/ ٥٠٢٨)، وابن ماجه (١/ ٢٦/ ٦٧).

(٣) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٣٦) والبخاري (١١/ ٦٤١-٦٤٢/ ٦٦٣٢).

تحصل عقيب رؤيته، وقال تعالى: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ﴾[١] وهكذا جميع ما يحصل للنفس من اللذات والآلام من فرح وحزن ونحو ذلك يحصل بالشعور بالمحبوب أو الشعور بالمكروه، وليس نفس الشعور هو الفرح ولا الحزن. فحلاوة الإيمان المتضمنة من اللذة به والفرح ما يجده المؤمن الواجد من حلاوة الإيمان تتبع كمال محبة العبد لله، وذلك بثلاثة أمور: تكميل هذه المحبة وتفريعها ودفع ضدها. فتكميلها أن يكون اللّٰه ورسوله أحب إليه مما سواهما؛ فإن محبة اللّٰه ورسوله لا يكتفى فيها بأصل الحب؛ بل لا بد أن يكون اللّٰه ورسوله أحب إليه مما سواهما كما تقدم. وتفريعها أن يحب المرء لا يحبه إلا لله. ودفع ضدها أن يكره ضد الإيمان أعظم من كراهته الإلقاء في النار، فإذا كانت محبة الرسول والمؤمنين من محبة اللّٰه، وكان رسول اللّٰه ﷺ يحب المؤمنين الذين يحبهم الله؛ لأنه أكمل الناس محبة لله وأحقهم بأن يحب ما يحبه اللّٰه ويبغض ما يبغضه الله»[٢].

وقال الحافظ: «قوله: «لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك» أي: لا يكفي ذلك لبلوغ الرتبة العليا حتى يضاف إليه ما ذكر. وعن بعض الزهاد: تقدير الكلام: لا تصدق في حبي حتى تؤثر رضاي على هواك وإن كان فيه الهلاك..

قوله: (فقال له عمر فإنه الآن يا رسول اللّٰه لأنت أحب إلي من نفسي، فقال النبي ﷺ: «الآن يا عمر») قال الداودي: وقوف عمر أول مرة واستثناؤه نفسه إنما اتفق حتى لا يبلغ ذلك منه فيحلف باللّٰه كاذبا، فلما قال له ما قال تقرر في نفسه أنه أحب إليه من نفسه فحلف، كذا قال. وقال الخطابي: حب الإنسان نفسه طبع، وحب غيره اختيار بتوسط الأسباب، وإنما أراد عليه الصلاة والسلام حب الاختيار إذ لا سبيل إلى قلب الطباع وتغييرها عما جبلت عليه. قلت: فعلى هذا فجواب عمر أولا كان بحسب الطبع، ثم تأمّلَ فعرَف بالاستدلال أن النبي ﷺ أحب إليه من نفسه لكونه السبب في نجاتها من المهلكات في الدنيا والأخرى فأخبر بما اقتضاه الاختيار، ولذلك حصل الجواب بقوله: «الآن يا عمر» أي: الآن عرفت فنطقت بما يجب»[٣].

---

(١) الزخرف: الآية (٧١). (٢) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٠٥-٢٠٦).

(٣) فتح الباري (١١/ ٦٤٧) وانظر أعلام الحديث (٤/ ٢٢٨٢).

وانظر بقية الفوائد والكلام على المحبة عند قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾[1].

* عن ابن عمر قال سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: **«إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط اللَّه عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم»**[2].

★ فوائد الحديث:

قال الشوكاني: «وسبب هذا الذل -واللَّه أعلم- أنهم لما تركوا الجهاد في سبيل اللَّه الذي فيه عز الإسلام وإظهاره على كل دين عاملهم اللَّه بنقيضه وهو إنزال الذلة بهم، فصاروا يمشون خلف أذناب البقر بعد أن كانوا يركبون على ظهور الخيل التي هي أعز مكان.

وقال: . . وفيه زجر بليغ . ؛ لأن طلب أسباب العزة الدينية وتجنب أسباب الذلة المنافية للدين واجبان على كل مؤمن، وقد توعد على ذلك بإنزال البلاء، وهو لا يكون إلا لذنب شديد، وجعل الفاعل لذلك بمنزلة الخارج من الدين المرتد على عقبه . . »[3].

* عن سبرة بن أبي فاكه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: **« إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه، فقعد له بطريق الإسلام، فقال له: أتسلم؟ وتذر دينك ودين آبائك وآباء أبيك؟ قال: فعصاه فأسلم، ثم قعد له بطريق الهجرة، فقال: أتهاجر وتذر أرضك وسماءك؟ وإنما مثل المهاجر كمثل الفرس في الطول، قال: فعصاه فهاجر، قال: ثم قعد له بطريق الجهاد، فقال: هو جهد النفس والمال، فتقاتل فتقتل، فتنكح المرأة، ويقسم المال، قال: فعصاه فجاهد»**، فقال رسول اللَّه ﷺ: **«فمن فعل ذلك منهم فمات كان حقًّا على اللَّه أن يدخله الجنة، أو قتل كان حقًّا على اللَّه ﷻ أن**

(١) البقرة: الآية (١٦٥).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٨ و ٤٢ و ٨٤)، ، أبو داود (٣/ ٧٤٠-٧٤١/ ٣٤٦٢)، واللفظ له، وصححه الألباني بمجموع طرقه، انظر الصحيحة (١١).

(٣) النيل (٥/ ٢٠٨).

يدخله الجنة، وإن غرق كان حقًّا على اللَّه أن يدخله الجنة، أو وقصته دابة كان حقًّا على اللَّه أن يدخله الجنة»(١).

★ غريب الحديث:

الطول: بكسر الطاء وفتح الواو، وهو الحبل الذي يشد به أحد طرفيه في وتد والطرف الآخر في يد الفرس.

★ فوائد الحديث:

قال السندي: «هذا من كلام الشيطان، ومقصوده أن المهاجر يصير كالمقيد في بلاد الغربة، لا يدور إلا في بيته، ولا يخالطه الا بعض معارفه، فهو كالفرس في طول، لا يدور ولا يرعى الا بقدره، بخلاف أهل البلاد في بلادهم، فإنهم مبسوطون لا ضيق عليهم فأحدهم كالفرس المرسل»(٢).

قال ابن القيم: «إن الشيطان أحرص ما يكون على الإنسان عندما يهم بالخير ويدخل فيه، فهو يشتد عليه حينئذ ليقطعه عنه.. وكلما كان الفعل أنفع للعبد، وأحب إلى اللَّه [كالهجرة والجهاد] كان اعتراض الشيطان له أكثر.. فالشيطان بالرصد للإنسان على طريق كل خير.. فأمر العبد أن يحارب عدوه الذي يقطع عليه الطريق ويستعيذ باللَّه منه أولا، ثم يأخذ في السير، كما أن المسافر إذا عرض له قاطع طريق، اشتغل يدفعه ثم اندفع في سيره»(٣).

* * *

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٨٣) واللفظ له والنسائي (٦/ ٣٢٩-٣٣٠/ ٣١٣٤) وصححه ابن حبان (١٠/ ٤٥٣-٤٥٤/ ٤٥٩٣) وحسن الحافظ إسناده في الإصابة (٤/ ١٢٠).

(٢) حاشية النسائي (٦/ ٣٢٩).

(٣) إغاثة اللهفان (١/ ١٥١-١٥٢) بتصرف يسير.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ۝٢٥ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٢٦ ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٢٧﴾

★ غريب الآية:

مواطن: جمع موطن وهو الموضع الذي يتخذه الإنسان وطنا فيقيم فيه. والمراد: أماكن ومواضع.

حُنَيْن: اسم واد بين مكة والطائف.

أعجبتكم: أي استعظمتم كثرة عددكم واغتررتم بعدتكم.

رحبت: اتسعت. والرحب: السعة. ومنه: مكان رحب أي متسع، خلاف الضيق، ورحبة المسجد والدار: لسعتها، واستعير ذلك في سعة الخُلُق، فقيل فلان رحب الصدر، كما استعير في ضده ضيق الصدر.

السكينة: الطمأنينة والأمنة، مأخوذ من السكون الذي هو ضد الحركة. ومنه السكن: وهو ما يُسْكَنُ إليه، والسكينة أيضًا: السكون الذي ينزله اللَّه في قلب عبده عند اضطرابه من شدة المخاوف، فلا ينزعج بعد ذلك لما يرد عليه، ويوجب له زيادة الإيمان، وقوة اليقين والثبات.

جنودا: أصل الجند: العسكر المعد للقتال، اعتبارا بالجند وهي الأرض الغليظة الكثيرة الأحجار، ثم يقال لكل مجتمع: جند، جمع أجناد وجنود. والمراد هنا: الملائكة.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «هذه الآيات تذكير للمؤمنين بنصر اللَّه لهم على أعدائهم في مواطن القتال الكثيرة معهم، إذ كان عددهم وعتادهم قليلا لا يرجى معه النصر بحسب الأسباب والعادة، وابتلائه إياهم بالتولي والهزيمة يوم حنين على عجبهم بكثرتهم ورضاهم عنها، ونصرهم من بعد ذلك بعناية خاصة من لدنه، ليتذكروا أن عنايته تعالى وتأييده لرسوله وللمؤمنين بالقوى المعنوية أعظم شأنا وأدنى إلى النصر من القوة المادية، كالكثرة العددية وما يتعلق بها، وجعل هذا التذكير تاليا للنهي عن ولاية آبائهم وإخوانهم من الكفار، وللوعيد على إيثار حب القرابة والزوجية والعشيرة ولو كانوا مؤمنين، والمال والسكن على حب اللَّه ورسوله والجهاد في سبيله، تفنيدا لوسوسة شياطين الجن والإنس من المنافقين ومرضى القلوب لهم وإغرائهم باستنكار عود حالة الحرب مع المشركين، وتنفيرهم من قتالهم لكثرتهم ولقرابة بعضهم، ولكساد التجارة التي تكون معهم، وذلك بعد إقامة الدلائل على كون ذلك من الحق والعدل والمصلحة العامة في الدين والدنيا»[١].

قال الشنقيطي: «ذكر تعالى ما أصاب المسلمين يوم حنين في هذه الآية الكريمة، وذكر ما أصابهم يوم أحد بقوله: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ﴾[٢] وصرح بأنه تاب على من تولى يوم أحد بقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ ۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ۗ﴾[٣] وأشار هنا إلى توبته على من تولى يوم حنين بقوله: ﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ كما أشار بعض العلماء إليه»[٤].

قال ابن كثير: «يذكر تعالى للمؤمنين فضله عليهم وإحسانه لديهم في نصره إياهم في مواطن كثيرة من غزواتهم مع رسوله، وأن ذلك من عنده تعالى وبتأييده وتقديره

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٢٩٠).
(٢) آل عمران (١٥٣).
(٣) آل عمران (١٥٥).
(٤) أضواء البيان (٢/ ١١٦).

لا بعددهم ولا بعددهم، ونبههم على أن النصر من عنده سواء قل الجمع أو كثر، فإن يوم حنين أعجبتهم كثرتهم، ومع هذا ما أجدى ذلك عنهم شيئًا، فولوا مدبرين إلا القليل منهم مع رسول اللَّه ﷺ، ثم أنزل اللَّه نصره وتأييده على رسوله وعلى المؤمنين الذين معه. . ليعلمهم أن النصر من عنده تعالى وحده وبإمداده وإن قل الجمع، فكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن اللَّه، واللَّه مع الصابرين»[1].

قال محمد رشيد رضا: «وحاصل معناه مع ما سبقه أنه نصركم في مواطن كثيرة ما كنتم تطمعون فيها بالنصر بمحض استعدادكم وقوتكم لقلة عددكم وعتادكم، ونصركم أيضًا في يوم حنين وهو اليوم الذي أعجبتكم فيه كثرتكم إذ كنتم اثني عشر ألفا، وكان الكافرون أربعة آلاف فقط، فقال قائلكم معبرا عن رأي الكثيرين الذين غرتهم الكثرة: لن نغلب اليوم من قلة، وقد زعم بعض رواة السيرة أن النبي ﷺ هو الذي قال هذا القول، ورده الرازي بأنه غير معقول، ونرده أيضًا بأن المنقول الصحيح خلافه، وهو ما رواه يونس بن بكير في زيادات المغازي عن الربيع بن أنس قال: «قال رجل يوم حنين: لن نغلب اليوم من قلة، فشق ذلك على النبي ﷺ فكانت الهزيمة» اهـ أي: وقعت بأسبابها فكانت عقوبة على هذا الغرور والعجب الذي تشير إليه الكلمة، وتربية للمؤمنين حتى لا يعودوا إلى الغرور بالكثرة؛ لأنها ليست إلا أحد الأسباب المادية الكثيرة للنصرة، وما تقدم بيانه من الأسباب المعنوية في سورة الأنفال أعظم، وقد قال تعالى حكاية عن المؤمنين الكاملين الذين يعلمون قيمة أسباب النصر المعنوية كالصبر والثقة باللَّه والاتكال عليه: ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَاقُوا اللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾[2] وكذلك وقعت الهزيمة بأسبابها في يوم أحد عقوبة وتربية.

﴿فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا﴾ أي: فلم تكن تلك الكثرة التي أعجبتكم وغرتكم كافية لانتصاركم، بل لم تدفع عنكم شيئًا من عار الغلب والهزيمة ﴿وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ أي: ضاقت عليكم الأرض برحبها وسعتها، فلم تجدوا لكم فيها مذهبا ولا ملتحدا ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ أي: وليتم ظهوركم لعدوكم مدبرين

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٢٥).

(٢) البقرة: الآية (٢٤٩).

لا تلوون على شيء.

﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ . . المعنى أن اللّٰه تعالى أفرغ من سماء عزته وقدرته سكينته اللدنية على رسوله، بعد أن عرض له ما عرض من الأسف والحزن على أصحابه عند وقوع الهزيمة لهم، على أنه ثبت كالطود الراسي نفسا، ولم يزدد إلا شجاعة وإقداما وبأسا، وعلى المؤمنين الذين ثبتوا معه وأحاطوا ببغلته وقليل ما هم في ذلك الجيش اللهام كما يعلم هذا وذلك من الروايات الصحيحة، ثم على سائر المؤمنين الصادقين، فأذهب روعهم وأزال حيرتهم واضطرابهم، وعاد إليهم ما كان زال أو زلزل من ثباتهم وشجاعتهم، ولا سيما عندما سمعوا نداءه ﷺ، ونداء العباس يدعوهم إلى نبيه بأمره كما يأتي، وإنما قال: ﴿وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ولم يقل: وعليكم؛ لأن الخطاب للجماعة وفيهم بقية من المنافقين وضعفاء الإيمان . . فيا لله العجب من هذه الدقة في بلاغة القرآن، ﴿وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾أي: وأنزل مع هذه السكينة جنودا روحانية من الملائكة لم تروها بأبصاركم، وإنما وجدتم أثرها في قلوبكم بما عاد إليها من ثبات الجأش وشدة البأس ﴿وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾بالقتل والأسر والسبي وذلك منتهى الغلب والخزي ﴿وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ في الدنيا بكفرهم ما داموا يستحبون الكفر على الإيمان، ويعادون أهله ويقاتلونهم عليه، كما وعدهم فيمن بقي منهم بقوله من هذا السياق أو البلاغ: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ﴾[1] الآية، ويدخل في هذا الجزاء من كان حاله مثل حال أولئك الكافرين في قتال من كان على هدي أولئك المؤمنين إلى يوم الدين.

﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ثم يتوب اللّٰه تعالى بعد هذا التعذيب الذي يكون في الدنيا على من يشاء من الكافرين فيهديهم إلى الإسلام، وهم الذين لم تحط بهم خطيئات جهالة الشرك وخرافاته من جميع جوانب أنفسهم، ولم يختم على قلوبهم بالإصرار على الجحود والتكذيب أو الجمود على ما ألفوا بمحض التقليد، واللّٰه غفور لمن يتوب عن الشرك والمعاصي رحيم بهم، ونكتة التعبير عن هذه التوبة وما يتلوها من المغفرة والرحمة بصيغة

(١) التوبة: الآية (١٤).

الفعل المستقبل يتوب إعلام المؤمنين بأن ما وقع في حنين من إيمان أكثر من بقى من الذين غلبوا وعذبوا بنصر المؤمنين عليهم سيقع مثله لكل الذين يقدمون على قتال المؤمنين بعد عودة حال الحرب بينهم، فإن من سنة اللَّه في الاجتماع البشري أن يميز الخبيث من الطيب بمثل ذلك، وما من حرب من حروب المسلمين الدينية الصحيحة إلا وكان عاقبتها كذلك، ولما صار الإسلام جنسية وحروب أهله أهواء دنيوية فقدوا ذلك»[١].

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: ثم من بعد ما ضاقت عليكم الأرض بما رحبت، وتوليتكم الأعداء أدباركم، كشف اللَّه نازل البلاء عنكم بإنزاله السكينة - وهي الأمنة والطمأنينة عليكم، وقد بينا أنها (فعيلة) من (السكون)... ﴿وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ وهي الملائكة التي ذكرت في الأخبار... ﴿وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يقول: وعذب اللَّه الذين جحدوا وحدانيته ورسالة رسوله محمد ﷺ بالقتل وسبي الأهلين والذراري وسلب الأموال والذلة ﴿وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ يقول: هذا الذي فعلنا بهم من القتل والسبي ﴿جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ يقول: هو ثواب أهل جحود وحدانيته ورسالة رسوله... ثم يتفضل اللَّه بتوفيقه للتوبة والإنابة إليه من بعد عذابه الذي به عذب من هلك منهم قتلا بالسيف ﴿عَلَىٰ مَن يَشَاءُ﴾ أي: يتوب اللَّه على من يشاء من الأحياء يقبل به إلى طاعته ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾ لذنوب من أناب وتاب إليه منهم ومن غيرهم منها، ﴿رَّحِيمٌ﴾ بهم فلا يعذبهم بعد توبتهم ولا يؤاخذهم بها بعد إنابتهم»[٢].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في غزوة حنين ووقائعها وغنائمها

* عن أبي عبد الرحمن الفهري رضي الله عنه قال: شهدت مع رسول اللَّه ﷺ حنينا، فسرنا في يوم قائظ شديد الحر فنزلنا تحت ظل الشجرة، فلما زالت الشمس لبست لأمتي وركبت فرسي، فأتيت رسول اللَّه ﷺ وهو في فسطاطه، فقلت: السلام عليك يا رسول اللَّه ورحمة اللَّه وبركاته، قد حان الرواح، قال: أجل، ثم قال:

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٢٩٤-٢٩٦).

(٢) جامع البيان (١٠/ ١٠٤).

«**يا بلال! قم**» فثار من تحت سمرة كأن ظلّه ظل طائر فقال: لبيك وسعديك وأنا فداؤك، فقال: **أسرج لي الفرس**، فأخرج سرجا دفتاه من ليف، ليس فيه أشر ولا بطر، فركب وركبنا. وساق الحديث(١).

★ **غريب الحديث:**

حُنَين: بمهملة ونون مصغر واد إلى جنب ذي المجاز قريب من الطائف، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا من جهة عرفات.

شديد الحر: تفسير لقائظ. يقال: قاظَ يومنا بمعنى اشتد حره.

اللَّأْمة: بفتح اللام وسكون الهمزة: الدرع.

فُسْطاطه: ضرب من الأبنية في السفر دون السرادق.

قد حان الرواح: أي جاء وقت الرواح وهو السير في آخر النهار.

فثار: أي وثب.

كأن ظِلّه ظل طائر: المقصود ظل السمرة كان قليلا غاية القلة، فكان بسبب القلة ظل طائر.

لبَّيْك وسعدَيك: أي أنا مقيم على طاعتك إلبابا بعد إلباب، وسعديك أي: إسعادا بعد إسعاد.

أَشَر ولا بَطَر: كلاهما بفتحتين، ومعناهما واحد، وهو شدة وقلة احتمال النعمة والطغيان بالنعمة.

* عن أنس ﷺ قال: لما كان يوم حنين التقى هوازن ومع النبي ﷺ عشرة آلاف والطلقاء، فأدبروا. قال: **يا معشر الأنصار**. قالوا: لبيك يا رسول اللّه وسعديك، لبيك نحن بين يديك. فنزل النبي ﷺ فقال: **أنا عبد اللّه ورسوله**، فانهزم المشركون، فأعطى الطلقاء والمهاجرين، ولم يعط الأنصار شيئًا. فقالوا. فدعاهم فأدخلهم في قبة فقال: **أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير، وتذهبون**

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٨٦)، أبو داود (٥/ ٣٩٩-٤٠٠/ ٥٢٣٣) وقال: «أبو عبد الرحمن الفهري ليس له إلا هذا الحديث وهو حديث نبيل جاء به حماد بن سلمة.

برسول اللّه ﷺ؟ فقال النبي ﷺ: **لو سلك الناس واديا وسلكت الأنصار شعبا لاخترت شعب الأنصار**»[١].

* عن العباس بن عبد المطلب قال: شهدت مع رسول اللّه ﷺ يوم حنين، فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول اللّه ﷺ فلم نفارقه. ورسول اللّه ﷺ على بغلة له بيضاء. أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي، فلما التقى المسلمون والكفار ولى المسلمون مدبرين، فطفق رسول اللّه ﷺ يركض بغلته قبل الكفار، قال عباس: وأنا آخذ بلجام بغلة رسول اللّه ﷺ. أكفها إرادة أن لا تسرع. وأبو سفيان آخذ بركاب رسول اللّه ﷺ. فقال رسول اللّه ﷺ: **أي عباس! ناد أصحاب السمرة** فقال عباس (وكان رجلا صيتا): فقلت بأعلى صوتي: أين أصحاب السمرة؟ قال: فواللّه لكأن عطفتهم، حين سمعوا صوتي، عطفة البقر على أولادها. فقالوا: يا لبيك يا لبيك، قال: فاقتتلوا والكفار. والدعوة في الأنصار. يقولون: يا معشر الأنصار! يا معشر الأنصار! قال: ثم قصرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج، فقالوا: يا بني الحارث بن الخزرج! يا بني الحارث بن الخزرج! فنظر رسول اللّه ﷺ وهو على بغلته كالمتطاول عليها إلى قتالهم. فقال رسول اللّه ﷺ: **هذا حين حمي الوطيس**، قال: ثم أخذ رسول اللّه ﷺ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار، ثم قال: **انهزموا ورب محمد**. قال: فذهبت أنظر فإذا القتال على هيئته فيما أرى، قال: فواللّه ما هو إلا أن رماهم بحصياته. فما زلت أرى حدهم كليلا، وأمرهم مدبرا[٢].

* قال رجل للبراء بن عازب رضي الله عنه: أفررتم عن رسول اللّه ﷺ يوم حنين؟ قال: لكن رسول اللّه ﷺ لم يفرَّ، إن هوازن كانوا قوما رماة، وإنا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا، فأقبل المسلمون على الغنائم، فاستقبلونا بالسهام، فأما رسول اللّه ﷺ فلم يفر، فلقد رأيته وإنه لعلى بغلته البيضاء وإن أبا سفيان آخذ بلجامها والنبي ﷺ يقول: **«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب»**[٣].

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٢٧٩)، البخاري (٨/ ٦٦/ ٤٣٣٣)، مسلم (٢/ ٧٣٥-٧٣٦/ ١٠٥٩[١٣٥]).

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٢٠٧)، مسلم (٣/ ١٣٩٨-١٣٩٩/ ١٧٧٥)، النسائي في الكبرى (٥/ ١٩٧/ ٨٦٥٣).

(٣) أخرجه: البخاري (٦/ ٨٦/ ٢٨٦٤)، مسلم (٣/ ١٤٠٠/ ١٧٧٦) النسائي في الكبرى (٥/ ١٩١/ ٨٦٣٨).

* عن سلمة بن الأكوع ﷺ قال: غزونا مع رسول اللَّه ﷺ حنينا، فلما واجهنا العدو تقدمت. فأعلو ثنية، فاستقبلني رجل من العدو. فأرميه بسهم. فتوارى عني. فما دريت ما صنع، ونظرت إلى القوم فإذا هم قد طلعوا من ثنية أخرى، فالتقوا هم وصحابة النبي ﷺ. فولى صحابة النبي ﷺ. وأرجع منهزما. وعلي بردتان متزرا بإحداهما مرتديا بالأخرى، فاستطلق إزاري فجمعتهما جميعًا ومررت على رسول اللَّه ﷺ منهزمًا وهو على بغلته الشهباء، فقال رسول اللَّه ﷺ: لقد رأى ابن الأكوع فزعا، فلما غشوا رسول اللَّه ﷺ نزل عن البغلة، ثم قبض قبضة من تراب من الأرض، ثم استقبل به وجوههم فقال: **شاهت الوجوه**، فما خلق اللَّه منهم إنسانا إلا ملأ عينيه ترابا بتلك القبضة، فولوا مدبرين، فهزمهم اللَّه ﷻ، وقسم رسول اللَّه ﷺ غنائمهم بين المسلمين[١].

⋆ فوائد الأحاديث:

قال ابن كثير: «وقد كانت وقعة (حنين) بعد فتح مكة في شوال سنة ثمان من الهجرة، وذلك لما فرغ ﷺ من فتح مكة، وتمهدت أمورها، وأسلم عامة أهلها، وأطلقهم رسول اللَّه ﷺ، فبلغه أن هوازن جمعوا له ليقاتلوه، وأن أميرهم مالك بن عوف النضري، ومعه ثقيف بكمالها، وبنو جشم وبنو سعد بن بكر، وأوزاع من بني هلال وهم قليل، وناس من بني عمرو بن عامر، وعوف بن عامر، وقد أقبلوا معهم النساء والولدان والشاء والنَّعم، وجاءوا بقضِّهم وقَضيضهم[٢]. فخرج إليهم رسول اللَّه ﷺ في جيشه الذي جاء معه للفتح، وهو عشرة آلاف من المهاجرين والأنصار وقبائل العرب، ومعه الذين أسلموا من أهل مكة، وهم الطلقاء في ألفين أيضًا، فسار بهم إلى العدو، فالتقوا بواد بين مكة والطائف يقال له (حنين)»[٣].

قال القاضي عياض: «وقوله في حديث ابن معاذ في هذه القصة: (ونحن بشر كثير قد بلغنا ستة آلاف): هذا على الحزر منه لا على التحقيق، أو على الوهم من

(١) أخرجه: مسلم (٣/ ١٤٠٢/ ١٧٧٧).
(٢) جاءوا بقضهم وقضيضهم: أي: بأجمعهم.
(٣) تفسير ابن كثير (٤/ ٦٧).

الراوي عن أنس، وإنما كان المسلمون ذلك اليوم في اثني عشر ألفا»[١].

وفي عدة من ثبت مع النبي ﷺ حين انهزام المسلمين يقول الحافظ: «وروى الترمذي من حديث ابن عمر بإسناد حسن قال: (لقد رأيتنا يوم حنين وإن الناس لمولِّين، وما مع رسول اللَّه ﷺ مائة رجل[٢]) وهذا أكثر ما وقفت عليه من عدد من ثبت يوم حنين. وروى أحمد والحاكم من حديث عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن مسعود عن أبيه قال: (كنت مع النبي ﷺ يوم حنين فولى عنه الناس؛ وثبت معه ثمانون رجلا من المهاجرين والأنصار، فكنا على أقدامنا، ولم نولهم الدبر وهم الذين أنزل اللَّه عليهم السكينة)[٣] وهذا لا يخالف حديث ابن عمر فإنه نفى أن يكونوا مائة، وابن مسعود أثبت أنهم كانوا ثمانين، وأما ما ذكره النووي في شرح مسلم أنه ثبت معه اثنا عشر رجلا، فكأنه أخذه مما ذكره ابن إسحاق في حديثه أنه ثبت معه العباس، وابنه الفضل، وعلي، وأبو سفيان بن الحارث، وأخوه ربيعة، وأسامة بن زيد، وأخوه من أمه أيمن ابن أم أيمن، ومن المهاجرين أبو بكر وعمر، فهؤلاء تسعة، وقد تقدم ذكر ابن مسعود في مرسل الحاكم فهؤلاء عشرة، ووقع في شعر العباس بن عبد المطلب أن الذين ثبتوا كانوا عشرة فقط وذلك قوله:

نصرنا رسول اللَّه في الحرب تسعة ... وقد فرّ من قد فرّ عنه فأقشعوا

وعاشرنا وافى الحمام بنفسه ... لما مسه في اللَّه لا يتوجّع

ولعل هذا هو الثبت، ومن زاد على ذلك يكون عجل في الرجوع فعُدّ فيمن لم ينهزم»[٤].

قال ابن القيم: «ومنها -أي من فوائد هذه الغزوة- إيصال اللَّه قبضته التي رمى بها إلى عيون أعدائه على البعد منه، وبركته في تلك القبضة، حتى ملأت أعين القوم، إلى غير ذلك من معجزاته فيها، كنزول الملائكة للقتال معه، حتى رآهم

(١) إكمال المعلم (٣/ ٦٠٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٤/ ١٧٣/ ١٦٨٩) وقال: «حسن غريب».

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٤٥٣-٤٥٤)، والحاكم (٢/ ١١٧)، وصححه وتعقبه الذهبي بقوله: «الحارث وعبد الواحد (تحرف في المطبوع إلى عبد الله) ذوا مناكير هذا منها ثم فيه إرسال».

(٤) فتح الباري (٨/ ٣٦-٣٧).

العدو جَهْرة، ورآهم بعض المسلمين»[١].

وقال أيضًا: «ومنها أن اللَّه سبحانه افتتح غزو العرب بغزوة بدر، وختم غزوهم بغزوة حنين، ولهذا يُقرن بين هاتين الغزاتين بالذكر، فيقال: بدرٌ وحنين، وإن كان بينهما سبع سنين، والملائكة قاتلت بأنفسها مع المسلمين في هاتين الغزاتين، . . وبهاتين الغزاتين طفئت جمرة العرب لغزو رسول اللَّه ﷺ والمسلمين، فالأولى: خوَّفتهم وكسرت من حدِّهم، والثانية: استفرغت قواهم، واستنفدت سهامهم، وأذلَّت جمعهم حتى لم يجدوا بدّا من الدخول في دين الله»[٢].

قال القاضي عياض: «وركوبه ﷺ البغلة في مواطن الحرب تعويلا على الثبات، وليكون فئة يرجع إليه المسلمون وتطمئن قلوبهم إلى مكانه. وقد كانت له ﷺ أفراس معروفة مسمّاة. وفيه ما كان [عليه] ﷺ من الشجاعة والإقدام، من تقدّمه بركض بغلته إلى جمع المشركين، والناس كلهم قد فرُّوا. نزوله إلى الأرض في الرواية الأخرى: «لما غشوه» مبالغة في ذلك ونهاية في الثبات. وقيل: مواساة لمن كان نازلا معه بالأرض راجلا، وقد اعترف الصحابة كلهم ﭫ بشجاعته. وفي مسلم: «أن الشجاع منّا الذي يحاذى به»[٣]، وأنهم كانوا يتقون به. وفيه: أن ذمة الرحم وقاية القرابة فوق كل ذمّة، وشفقتها تربى على كل شفقة، إذ فر في تلك المواطن كل أحد إلا آل النبي ﷺ في عمّه وبني أعمامه ومواليه.

وقوله: «ناد أصحاب السمرة» أي الذين بايعوا عند الشجرة.

وقوله: «وكأنَّ عطْفَتَهم عطفةُ البقر على أولادها»: دليل على أن فرارهم لم يكن بعيدا أولا من جميعهم، وإنما شق عليهم من في قلبه مرض من سالمه[٤] أهل مكة ومشركيها، الذين لم يسلموا حتى قالوا: لا يردهم إلا البحر، وإنما كانت هزيمتهم فجأة من انصبابهم عليهم بحَرّة ورشقهم بالسهام، ولاختلاط أهل مكة معهم ممن لم يقر الإيمان في قلبه، وممن يتوقع بالنبي ﷺ الدوائر، وفيهم نساء وصبيان خرجوا

---

(١) زاد المعاد (٣/ ٤٨٣).

(٢) الزاد (٣/ ٤٧٩).

(٣) أخرجه مسلم (٣/ ١٤٠١/ ١٧٧٦[٧٩])، من حديث البراء ﭬ.

(٤) كذا في الأصل، والصواب: مسلمة.

للغنيمة وصف إخفاؤهم وحسارهم كما ذكر في الحديث: «فرجعت أولاهم لأخراهم» إلى أن أنزل اللَّه سبحانه سكينته -كما ذكر في كتابه- على المؤمنين وأيدهم بجنوده»[1].

وقال أيضًا: «وقوله ﷺ: «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب»، قال الإمام: أنكر بعض الناس أن يكون الرّجَز شعرا لوقوعه من النبي ﷺ، وقد قال اللَّه تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ﴾[2]، وهو مذهب الأخفش، واحتج بهذه الآية على فساد مذهب الخليل في قوله: إنه شعر. وجواب الخليل عن هذا: أن الشعر ما قُصد إليه، واعتمَد الإنسان أن يوقِعه موزونا مقفّىً، يقصد إلى القافية والروي. وقد تقع من كثير من العوام ألفاظ موزونة وليست بشعر؛ لأن الشعر إنما يسمى به فيما قصد إليه، مأخوذ من شعر الشاعر بالمعنى، فقد قال الناس: فإن الجزار يقول في ندائه على اللحم: (لحم الخروف بزبد أمه)، وهذا موزون، ولا يظن بالجزار أنه شاعر قصد إلى عمل الشعر، إلى غير ذلك مما يكثر التقاطه من ألفاظ العامة.

وهكذا وجه الجواب عما وقع في القرآن من الموزون؛ أنه ليس بشعر؛ لأنه لم يقصد إلى تقفيته وجعله شعرا، كقوله ﷻ: ﴿نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ﴾[3] وقوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[4]، ولا شك أن هذا لا يسمّيه أحد من العرب شعرا لما قلناه.

وقد أدّى بعضَ الناس غفلتُه عن هذا الجواب إلى أن قال بأن الرواية: «أنا النبي لا كذبَ» بفتح الباء، حرصا منه على أن يُفسِد الوزن فيُسْتغنى عن هذا الاعتذار»[5].

قال القاضي: «ومعنى قوله ﷺ: «أنا النبي لا كذب»: أي حقًا، ويرجع مراده في ذلك إلى وجوده هناك حقًّا؛ ليُعلمهم بنفسه فيثبتوا بثباته، أو يكون ثبتا حقا. ومن صفات الأنبياء صلوات اللَّه عليهم أجمعين: أنهم لا يفرون، أو أنه لا كذب في حديثه، وما أخبرهم من غلبتهم وظهورهم على عدوهم، وليذكّرهم بنبوته؛ لتقوى

(١) إكمال المعلم (٦/ ١٢٨).
(٢) يس: الآية (٦٩).
(٣) سورة الصف (١٣).
(٤) سورة آل عمران (٩٢).
(٥) إكمال المعلم (٦/ ١٣١).

بصائرهم بوفاء عهده وظهور أمره»[١].

قال القاضي: «وقوله: «وأخذ حصيات»، وفي الرواية الأخرى: «قبضة من تراب. رماهم بها، فما خلق اللّٰه تعالى منهم إنسانا إلا ملأ اللّٰه عينيه بتلك القبضة ترابا، فولوا مدبرين»: هو دلالة من دلائل نبوته»[٢].

قال الحافظ: «وفي الحديث من الفوائد -أي حديث العباس- جواز الانتساب إلى الآباء ولو ماتوا في الجاهلية، والنهي عن ذلك محمول على ما هو خارج الحرب. ومثله الرخصة في الخيلاء في الحرب دون غيرها. وجواز التعرض إلى الهلاك في سبيل اللّٰه، ولا يقال كان النبي ﷺ متيقنا للنصر لوعد اللّٰه تعالى له بذلك وهو حق؛ لأن أبا سفيان بن الحارث قد ثبت معه آخذا بلجام بغلته وليس هو في اليقين مثل النبي ﷺ. وقد استشهد في تلك الحالة أيمن ابن أم أيمن كما تقدمت الإشارة إليه في شعر العباس.. وفيه شهرة الرئيس نفسه في الحرب مبالغة في الشجاعة وعدم المبالاة بالعدو»[٣].

قال ابن القيم: «واقتضت حكمته سبحانه أن أذاق المسلمين أولا مرارة الهزيمة والكسرة مع كثرة عَددهم وعُددهم، وقوة شوكتهم ليُطامن رؤوسا رُفعت بالفتح، ولم تدخل بلده وحرمه كما دخله رسول اللّٰه ﷺ واضعا رأسه مُنحنيا على فرسه، حتى إنّ ذَقْنه تكاد تمسُّ سرجه تواضعا لربه، وخضوعا لعظمته، واستكانة لعزته، أن أحلّ له حرمه وبلده، ولم يحلّ لأحد قبله ولا لأحد بعده، وليبيّن سبحانه لمن قال: (لن نُغلب اليوم عن قلة) أن النصر إنما هو من عنده، وأنه من ينصره فلا غالب له، ومن يخذله، فلا ناصر له غيره، وأنه سبحانه هو الذي تولى نصر رسوله ودينه، لا كثرتكم التي أعجبتكم، فإنها لم تُغن عنكم شيئًا، فوليتم مدبرين، فلما انكسرت قلوبهم، أرسلت إليها خِلع الجبر مع بريد النصر، فأنزل اللّٰه سكينته على رسوله وعلى المؤمنين، وأنزل جنودا لم تروها، وقد اقتضت حكمته أنَّ خِلَع النصر وجوائزه إنما تفيض على أهل الانكسار، ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ

(١) الإكمال (٦/ ١٣٢-١٣٣).
(٢) الإكمال (٦/ ١٢٩).
(٣) فتح الباري (٨/ ٣٩-٤٠).

﴿أَيِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ۝٥ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَحْذَرُونَ﴾[1]. ومنها: أن اللَّه سبحانه لما منع الجيش غنائم مكة، فلم يغنموا منها ذهبا ولا فضة، ولا متاعا ولا سبيا، ولا أرضا كما روى أبو داود، عن وهب بن منبه، قال: سألت جابرا: هل غَنِموا يوم الفتح شيئًا؟ قال: لا[2]. وكانوا قد فتحوها بإيجاف الخيل والركاب، وهم عشرة آلاف، وفيهم حاجة إلى ما يحتاج إليه الجيش من أسباب القوة، فحرّك سبحانه قلوب المشركين لغزوهم، وقذف في قلوبهم إخراج أموالهم، ونَعمهم، وشائهم، وسَبيهم معهم نزلا، وضيافة وكرامة، لحزبه وجنده، وتمّم تقديره سبحانه بأن أطمعهم في الظفر، وألاح لهم مبادئ النصر، ليقضي اللَّه أمرا كان مفعولا، فلما أنزل اللَّه نصره على رسوله وأوليائه، وبردت الغنائم لأهلها، وجرت فيها سهام اللَّه ورسوله، قيل: لا حاجة لنا في دمائكم، ولا في نسائكم وذراريكم، فأوحى اللَّه سبحانه إلى قلوبهم التوبة والإنابة، فجاؤوا مسلمين. فقيل: إن من شكر إسلامكم وإتيانكم، أن نردّ عليكم نساءكم وأبناءكم وسبيكم و ﴿إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[3]»[4].

روى البخاري في صحيحه[5] من حديث المسور بن مخرمة أن رسول اللَّه ﷺ قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يردّ إليهم أموالهم وسبيهم، فقال لهم رسول اللَّه ﷺ: **«معي من ترون، وأحبُّ الحديثِ إليّ أَصْدَقُه، فاخْتاروا إحْدى الطائفتين: إمَّا السبْيَ، وإما المالَ. وقد كنتُ استَأْنَيْتُ بكم»** -وكان أنظَرَهم رسولُ اللَّه ﷺ بضعَ عشرةَ ليلةً حين قفل من الطائف- فلما تبين لهم أن رسول اللَّه ﷺ غير رادّ إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا: فإنا نختار سَبْينا، فقام رسول اللَّه ﷺ في المسلمين، فأثنى على اللَّه بما هو أهله، ثم قال: **«أما بعد فإن إخوانكم قد جاؤوا تائبين، وإني قد رأيتُ أن أَرُدَّ إليهم سبيهم، فمن أحبَّ منكم أن يُطيّب ذلك فلْيفعل ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء اللَّه علينا**

(١) سورة القصص (٥-٦).
(٢) أخرجه أبو داود (٣/ ٤١٨/ ٣٠٢٣).
(٣) الأنفال: الآية (٧٠).
(٤) الزاد (٣/ ٤٧٧-٤٧٨).
(٥) (٨/ ٤٠/ ٣٣١٨-٣٣١٩) وأبو داود (٣/ ١٤١-١٤٢/ ٢٦٩٣).

فليفعل». فقال الناس: قد طيّبنا ذلك يا رسول اللَّه. فقال رسول اللَّه ﷺ: «**إنا لا ندري من أذِن منكم في ذلك ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يَرْفع إلينا عُرفاؤكم أمرَكم**». فرجع الناس، فكلّمهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى رسول اللَّه ﷺ فأخبروه أنهم قد طيّبوا وأذِنوا. هذا الذي بلغني عن سبي هوازن.

قال ابن القيم معددا الفوائد المستفادة من غزوة حنين: «ومنها جواز انتظار الإمام بقسم الغنائم إسلام الكفار ودخولهم في الطاعة، فيرد عليهم غنائمهم وسبيهم، وفي هذا دليل لمن يقول: إن الغنيمة إنما تملك بالقسمة، لا بمجرد الاستيلاء عليها، إذ لو ملكها المسلمون بمجرد الاستيلاء، لم يستأن بهم النبي ﷺ ليردها عليهم، وعلى هذا فلو مات أحد من الغانمين قبل القسمة، أو إحرازها بدار الإسلام، ردّ نصيبه على بقية الغانمين دون ورثته، وهذا مذهب أبي حنيفة، لو مات قبل الاستيلاء لم يكن لورثته شيء، ولو مات بعد القسمة، فسهمه لورثته.

وهذا العطاء الذي أعطاه النبي ﷺ لقريش، والمؤلفة قلوبهم، هل هو من أصل الغنيمة أو من الخمس، أو من خمس الخمس؟. فقال الشافعي ومالك: هو من خمس الخمس، وهو سهمه ﷺ الذي جعله اللَّه له من الخمس، وهو غير الصفيّ وغير ما يصيبه من المغنم؛ لأن النبي ﷺ لم يستأذن الغانمين في تلك العطية. ولو كان العطاء من أصل الغنيمة، لاستأذنهم لأنهم ملكوها بحوزها والاستيلاء عليها، وليس من أصل الخمس؛ لأنه مقسوم على خمسة، فهو إذًا من خمس الخمس. وقد نصّ الإمام أحمد على أن النفل يكون من أربعة أخماس الغنيمة، وهذا العطاء هو من النفل، نفل النبي ﷺ به رؤوس القبائل والعشائر ليتألفهم به وقومهم على الإسلام، فهو أولى بالجواز من تنفيل الثلث بعد الخمس، والربع بعده، لما فيه من تقوية الإسلام وشوكته وأهله، واستجلاب عدوه إليه، هكذا وقع سواء كما قال بعض هؤلاء الذين نفلهم: «لقد أعطاني رسول اللَّه ﷺ وإنه لأبغض الخلق إليّ فما زال يعطيني حتى إنه لأحب الخلق إلي»[1]، فما ظنك بعطاء قوّى الإسلام وأهله، وأذل الكفر وحزبه، واستجلب به قلوب رؤوس القبائل والعشائر الذين إذا غضبوا غضب لغضبهم أتباعهم، وإذا رضوا رضوا لرضاهم. فإذا أسلم هؤلاء لم يتخلف عنهم أحد

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٤٦٥)، ومسلم (٤/ ١٨٠٦/ ٢٣١٣) الترمذي (٣/ ٥٣/ ٦٦٦)، من حديث صفوان ﷺ.

من قومهم، فلله ما أعظم موقع هذا العطاء، وما أجداه وأنفعه للإسلام وأهله.

ومعلوم: أن الأنفال لله ولرسوله يقسمها رسوله حيث أمره لا يتعدى الأمر، فلو وضع الغنائم بأسرها في هؤلاء لمصلحة الإسلام العامة، لما خرج عن الحكمة والمصلحة والعدل، ولما عميت أبصار ذي الخويصرة التميمي وأضرابه عن هذه المصلحة والحكمة. قال له قائلهم: اعدل فإنك لم تعدل. وقال مُشبِهه: إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه اللَّه، ولعمر اللَّه إن هؤلاء من أجهل الخلق برسوله، ومعرفته بربه، وطاعته له، وتمام عدله، وإعطائه لله، ومنعه لله، ولله -سبحانه- أن يقسم الغنائم كما يحب، وله أن يمنعها الغانمين جملة كما منعهم غنائم مكة، وقد أوجفوا عليها بخيلهم وركابهم، وله أن يسلط عليها نارا من السماء تأكلها، وهو في ذلك كله أعدل العادلين، وأحكم الحاكمين، وما فعل ما فعله من ذلك عبثا، ولا قدّره سدى، بل هو عين المصلحة والحكمة والعدل والرحمة، مصدره كمال علمه وعزته وحكمته ورحمته، ولقد أتم نعمته على قوم ردّهم إلى منازلهم برسوله ﷺ يقودونه إلى ديارهم، وأرضى من لم يعرف قدر هذه النعمة بالشاة والبعير، كما يعطى الصغير ما يناسب عقله ومعرفته، ويعطي العاقل اللبيب ما يناسبه، وهذا فضله، وليس هو سبحانه تحت حجر أحد من خلقه، فيوجِبون عليه بعقولهم ويُحرِّمون، ورسوله منَفِّذ لأمره.

فإن قيل: فلو دعت حاجة الإمام في وقت من الأوقات إلى مثل هذا مع عدوه، فهل يسوغ له ذلك؟.

قيل: الإمام نائب عن المسلمين يتصرف لمصالحهم، وقيام الدين، فإن تعيّن ذلك للدفع عن الإسلام، والذب عن حوزته، واستجلاب رؤوس أعدائه إليه ليأمن المسلمون شرهم، ساغ له ذلك، بل تعين عليه، وهل تُجَوّز الشريعة غير هذا، فإنه وإن كان في الحرمان مفسدة، فالمفسدة المتوقَّعة من فوات تأليف هذا العدو أعظم، ومبنى الشريعة على دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما، وتحصيل أكمل المصلحتين بتفويت أدناهما، بل بناء مصالح الدنيا والدين على هذين الأصلين. وباللَّه التوفيق»[1].

(١) زاد المعاد (٣/ ٤٨٣-٤٨٦).

قال ابن الملقن: «والظاهر من مراجعة الأنصار، وقوله -عليه الصلاة والسلام-: «ألا ترضون» إلى آخره أنه كان من صلب الغنيمة، وأن ذلك إنما كان لما يعلم من رضا أصحابه بذلك، ولطيب قلوبهم له ويكو ن هذا مخصوصا بتلك الواقعة وله أن يفعل ما يشاء في الأموال والرقاب، والأصل التمسك بقواعد الشريعة على ما تقررت»[1].

* عن أبي قتادة ﷺ قال: لما كان يوم حُنين نظرتُ إلى رجل من المسلمين يقاتل رجلا من المشركين، وآخر من المشركين يَختِله من ورائه ليقتله، فأسرعتُ إلى الذي يختله، فرفع يده ليضربني، وأَضربُ يدَه فقطعتُها، ثم أخذني فضمَّني ضمّا شديدا حتى تخوّفت، ثم بركَ فتحلّلَ، ودفعتُه ثم قتلته، وانهزم المسلمون وانهزمتُ معهم، فإذا بعمر بن الخطاب في الناس، فقلت له: ما شأن الناس؟ فقال: أمر اللّه. ثم تراجع الناس إلى رسول اللّه ﷺ، فقال رسول اللّه ﷺ: **من أقام بيّنة على قتيل قَتَله فله سلبُه**. فقمت لألتمس بينة على قتيلي، فلم أر أحدا يشهد لي، فجلست. ثم بدا لي فذكرت أمره لرسول اللّه ﷺ، فقال رجل من جلسائه: سلاح هذا القتيل الذي يذكر عندي، فأرضِهِ منه، فقال أبو بكر: كلاّ، لا يعطه أُصيبغ من قريش، ويدع أسدا من أُسد اللّه يقاتل عن اللّه ورسوله. قال فقام رسول اللّه ﷺ فأدّاه إليّ، فاشتريت منه خرافا، فكان أول مال تأثلته في الإسلام[2].

★ فوائد الحديث:

قال أبو عمر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفيه أن السلبَ للقاتِل»[3].

قال الشنقيطي: «والحق أنه لا يشترط في ذلك أن يكون في مبارزة، ولا أن يكون الكافر المقتول مقبِلا. أما الدليل على عدم اشتراط المبارزة: فحديث أبي قتادة هذا المتفق عليه.

---

(١) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٥/ ١٠٤).

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٣٠٦) البخاري (٨/ ٤٥/ ٤٣٢٢) أبو داود (٣/ ١٥٩-١٦٠/ ٢٧١٧) الترمذي (٤/ ١١١/ ١٥٦٢) وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) فتح البر (١١/ ١٦٤).

وأما الدليل على عدم اشتراط كونه مقبلا إليه: فحديث سلمة بن الأكوع في قصة الجاسوس وفيه: (ثم تقدّمتُ حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته، فلما وضع ركبته اخترطت سيفي، فضربت به رأس الرَّجل فندر، ثم جئت بالجمل أقوده وعليه رَحْله وسلاحه، فاستقبلني رسول اللّه ﷺ والناس معه؛ فقال: «من قتل الرجلَ؟» قالوا: ابن الأكوع، قال: «له سلبه أجمع»[1].

ولا يستحق القاتل سلب المقتول إلا أن يكون المقتول من المقاتِلة الذين يجوز قتالهم؛ فأما إن قتل امرأة أو صبيّا أو شيخا فانيا، أو ضعيفا مهينا، أو مُثخَنا بالجراح لم تبق فيه منفعة، فليس له سلبه.

ولا خلاف بين العلماء في أن من قتل صبيا أو امرأة أو شيخا فانيا، لا يستحق سلبهم، إلا قولا ضعيفا جدًّا يروى عن أبي ثور، وابن المنذر: في استحقاق سلب المرأة.

أما إذا قاتلت المرأةُ أو الصبيُّ المسلمين: فالظاهر أن لمن قتلَ أحدَهما سلبَه؛ لأنه حينئذ ممن يجوز قتله، فيدخل في عموم «من قتل قتيلا» الحديث، وبهذا جزم غير واحد؛ والعلم عند اللّه تعالى.

واعلم أن العلماء اختلفوا في استحقاق القاتل السلب، هل يشترط فيه قول الإمام: (من قتل قتيلا فله سلبه)؟! أو يستحقه مطلقا. قال الإمام ذلك أو لم يقل؟.

وممن قال بهذا الأخير: الإمام أحمد، والشافعي. وممن قال بالأول؛ الذي هو أنه لا يستحقه إلا بقول الإمام: (من قتل قتيلا) إلخ، الإمام أبو حنيفة، ومالك، والثوري.

وقد قدمنا عن مالك وأصحابه أن قول الإمام ذلك لا يجوز قبل القتال؛ لئلا يؤدي إلى فساد النية، ولكن بعد وقوع الواقع يقول الإمام: (من قتل قتيلا..).

واحتج من قال باستحقاق القاتل سلب المقتول مطلقا، بعموم الأدلة لأن النبي ﷺ صرح بأن «من قتل قتيلا فله سلبه»، ولم يخصّص بشيء، والعبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب، كما علم في الأصول.

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٤٦) مختصرا. ومسلم (٣/ ١٣٧٤-١٣٧٥/ ١٧٥٤). وأبو داود (٣/ ١١٢-١١٣/ ٢٦٥٤). وابن ماجه (٢/ ٩٤٦/ ٢٨٣٦) مختصرا.

واحتج مالك، وأبو حنيفة، ومن وافقهما بأدلة: منها: قوله ﷺ في حديث سلمة بن الأكوع، السابق ذكره: «له سلبه أجمع»، قالوا: فلو كان السلب مستحقا له بمجرد قتله لما احتاج إلى تكرير هذا القول.

ومنها: حديث عبد الرحمن المتفق عليه في قصة قتل معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء الأنصاريين لأبي جهل يوم بدر فإن فيه: (ثم انصرفا إلى رسول اللَّه ﷺ فأخبراه فقال: «**أيكما قتله؟**» فقال كل واحد منهما: أنا قتلته، فقال: «**هل مسحتما سيفيكما؟**» قالا: لا، فنظر في السيفين فقال: «**كلاكما قتله**»، وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح)(١).

فتصريحه في هذا الحديث بأن كليهما قتله ثم تخصيص أحدهما بسلبه دون الآخر؛ صريح في أن القاتل لا يستحق السلب إلا بقول الإمام أنه له. إذ لو كان استحقاقا له بمجرد القتل لما كان لمنع معاذ بن عفراء وجه مع أن النبي ﷺ صرح بأنه قتله مع معاذ بن عمرو، ولجعله بينهما.

وأظهر القولين عندي دليلا، أن القاتل لا يستحق السلب إلا بإعطاء الإمام، لهذه الأدلة الصحيحة، التي ذكرنا فإن قيل: هي شاهدة لقول إسحاق: إن كان السلب يسيرا فهو للقاتل، وإن كان كثيرًا خُمس. فالجواب: أن ظاهرها العموم مع أن سلب أبي جهل لم يكن فيه كثرة زائدة، وقد منع النبي ﷺ معاذ بن عفراء.

واعلم أن العلماء اختلفوا في السلب هل يُخمَّس أولا؟ على ثلاثة أقوال:

الأول: لا يخمس. الثاني: يخمس. الثالث: إن كان كثيرًا خمس، وإلا فلا.

وممن قال بالأول الشافعي وأحمد. وممن قال بالثاني: الأوزاعي ومكحول. وممن فرق: إسحاق.

واحتج أصحاب القول الأول بحديث عوف بن مالك قال: إن رسول اللَّه ﷺ لم يكن يخمِّس السلب(٢).

واحتج من قال بأنه يخمس بعموم قوله تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ﴾(٣).

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ١٩٢-١٩٣) والبخاري (٦/ ٣٠٣/ ٣١٤١) ومسلم (٣/ ١٣٧٢/ ١٧٥٢).

(٢) الحديث أخرجه: أبو داود (٣/ ١٦٥/ ٢٧٢١).

(٣) الأنفال: الآية (٤١).

واحتج أصحاب القول الثالث بما فعل عمر بن الخطاب مع البراء بن مالك حين بارز المرزبان فقتله فكانت قيمة منطقته ثلاثين ألفا فخمس ذلك.

قال الشنقيطي: أظهر الأقوال دليلا عندي أن السلب لا يخمس لحديث عوف بن مالك. ويجاب عن أخذ الخمس من سلب البراء بن مالك بأن الذي تدل عليه القصة أن السلب لا يخمس؛ لأن قول عمر: إنا كنا لا نخمس السلب، وقول الراوي: كان أول سلب خمس في الإسلام، يدل على أن النبي ﷺ وأبا بكر، وعمرَ صدرا من خلافته لم يخمسوا سلبًا، واتّباع ذلك أولى.

قال الجوزجاني: لا أظنه يجوز لأحد في شيء سبق فيه من الرسول ﷺ شيء إلا اتباعه؛ ولا حجة في قول أحد مع الرسول ﷺ. والأدلة التي ذكرنا يخصص بها عموم قوله تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم﴾ الآية.

واختلف العلماء فيما إذا ادعى أنه قتله، ولم يُقِم على ذلك بيّنة، فقال الأوزاعي يعطاه بمجرد دعواه، وجمهور العلماء على أنه لابد من بيّنة على أنه قتله.

قال الشنقيطي: ولا ينبغي أن يختلف في اشتراط البيّنة لقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «من قتل قتيلا له عليه بيّنة» الحديث. فهو يدل بإيضاح على أنه لا بد من البينة»[1].

* عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «**خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربع مائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفا من قلة**»[2].

★ **فوائد الحديث:**

قال الطيبي: «وقوله: «لن يُغْلبَ اثنا عشر ألفا من قِلّة» أي لو صاروا مغلوبين لم يكن للقلة بل لأمر آخر سواها، وإنما لم يكونوا قليلين والأعداء مما لا تعد ولا تحصى؛ لأن كل واحد من هذه الأثلاث جيش قوبل بالميمنة أو بالميسرة، أو القلب فيكفيها؛ ولأن الجيش الكثير المقاتلة منهم بعضهم وهؤلاء كلهم مقاتلون.

---

(١) أضواء (٢/ ٨٢ - ٨٩) بتصرف واختصار.

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٢٩٤)، أبو داود (٣/ ٨٢/ ٢٦١١)، الترمذي (٤/ ١٠٥-١٠٦/ ١٥٥٥) وقال: هذا حديث حسن غريب، وصححه ابن خزيمة (٤/ ١٤٠/ ٢٥٣٨)، وابن حبان (الإحسان ١١/ ١٧/ ٤٧١٧)، والحاكم (١/ ٤٤٣) على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

ومن ذلك قول بعض الصحابة يوم حنين وكانوا اثنا عشر ألفا : (لن نغلب اليوم من قلة)، وإنما غلبوا من إعجاب منهم، قال اللَّه تعالى : ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا﴾[1]»[2].

* * *

(١) التوبة: الآية (٢٥).

(٢) شرح الطيبي على المشكاة (٨/ ٢٦٨٦).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَآۚ﴾(١)

★ **غريب الآية:**

نَجَسٌ: أي ذَوُو نَجَسٍ، والنَّجَس: كل مستقذر. يقال: رجل نجس وامرأة نجس، وقوم نجس.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «أمر تعالى عباده المؤمنين الطاهرين دينا وذاتا بنفي المشركين الذين هم نجس دينا عن المسجد الحرام، وأن لا يقربوه بعد نزول هذه الآية، وكان نزولها في سنة تسع، ولهذا بعث رسول الله ﷺ عليا صحبة أبي بكر رضي الله عنهما عامئذ، وأمره أن ينادي في المشركين أن لا يحج بعد هذا العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، فأتم الله ذلك وحكم به شرعا وقدرا»(٢).

قال السعدي: «يقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ﴾ بالله الذين عبدوا معه غيره ﴿نَجَسٞ﴾ أي: خبثاء في عقائدهم وأعمالهم، وأي نجاسة أبلغ ممن كان يعبد مع الله آلهة لا تنفع ولا تضر، ولا تغني عنه شيئًا؟. وأعمالهم ما بين محاربة لله، وصد عن سبيل الله، ونصر للباطل ورد للحق، وعمل بالفساد في الأرض لا في الصلاح، فعليكم أن تطهروا أشرف البيوت وأطهرها عنهم.

﴿فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَآۚ﴾ وهو سنة تسع من الهجرة، حين حج بالناس أبو بكر الصديق، وبعث النبي ﷺ ابن عمه عليا، أن يؤذن يوم الحج الأكبر بـ(براءة) فنادى أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان.

وليس المراد هنا، نجاسة البدن، فإن الكافر كغيره طاهر البدن، بدليل أن الله

---

(١) سورة التوبة: الآية (٢٨).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٣٠-١٣١).

تعالى أباح وطء الكتابية ومباشرتها، ولم يأمر بغسل ما أصاب منها.

والمسلمون ما زالوا يباشرون أبدان الكفار، ولم ينقل عنهم أنهم تقذروا منها، تَقَذُّرَهُم من النجاسات، وإنما المراد كما تقدم نجاستهم المعنوية، بالشرك، فكما أن التوحيد والإيمان، طهارة، فالشرك نجاسة»[١].

وقال ابن كثير: «ودلت الآية على نجاسة المشرك، كما دلت على طهارة المؤمن... وأما نجاسة بدنه [أي المشرك] فالجمهور على أنه ليس بنجس البدن والذات؛ لأن اللَّه تعالى أحل طعام أهل الكتاب»[٢].

وهذه الآية - يقول ابن عاشور - : «استئناف ابتدائي للرجوع إلى غرض إقصاء المشركين عن المسجد الحرام المفاد بقوله: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَٰجِدَ اللَّهِ﴾[٣] الآية، جيء به لتأكيد الأمر بإبعادهم عن المسجد الحرام مع تعليله بعلّة أخرى تقتضي إبعادهم عنه: وهي أنّهم نجس، فقد علّل فيما مضى بأنّهم شاهدون على أنفسهم بالكُفر، فليسوا أهلًا لتعمير المسجد المبني للتوحيد، وعلّل هنا بأنّهم نجس فلا يعمروا المسجد لطهارته.

و﴿نَجَسٌ﴾ صفة مشبهة، اسم للشيء الذي النجاسة صفة ملازمة له، وقد أنيط وصف النجاسة بهم بصفة الإشراك، فعلمنا أنّها نجاسة معنوية نفسانية وليست نجاسة ذاتية.

والنجاسة المعنوية: هي اعتبار صاحب وصف من الأوصاف محقّرًا متجنّبًا من الناس فلا يكون أهلًا لفضل ما دام متلبّسًا بالصفة التي جعلته كذلك، فالمشرك نجَس لأجل عقيدة إشراكه، وقد يكون جسده نظيفًا مطيّبًا لا يستقذر، وقد يكون مع ذلك مستقذرَ الجسد ملطخًا بالنجاسات؛ لأنّ دينه لا يطلب منه التطهّر، ولكن تنظّفهم يختلف باختلاف عوائدهم وبيئتهم.

والمقصود من هذا الوصف لهم في الإسلام تحقيرهم وتبعيدهم عن مجامع الخير، ولا شكّ أنّ خباثة الاعتقاد أدنى بصاحبها إلى التحقير من قذارة الذات،

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢١٧-٢١٨).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٣١).

(٣) التوبة: الآية (١٧).

ولذلك أوجب الغسل على المشرك إذا أسلم انخلاعًا عن تلك القذارة المعنوية بالطهارة الحسّيّة لإزالة خباثة نفسه، وإنّ طهارة الحدث لقريب من هذا.

وقد فرّع على نجاستهم بالشرك المنع من أن يقربوا المسجد الحرام؛ أي: المنع من حضور موسم الحجّ بعد عامهم هذا.

والإشارة إلى العام الذي نزلت فيه الآية وهو عام تسعة من الهجرة، فقد حضر المشركون موسم الحجّ فيه وأعلن لهم فيه أنّهم لا يعودون إلى الحجّ بعد ذلك العام، وإنّما أمهلوا إلى بقية العام لأنّهم قد حصَلوا في الموسم، والرجوع إلى آفاقهم متفاوت فأريد من العام موسم الحجّ، وإلاّ فإنّ نهاية العام بانسلاخ ذي الحجّة وهم قد أمهلوا إلى نهاية المحرم بقوله تعالى: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾[1].

وإضافة (العام) إلى ضمير (هم) لمزيد اختصاصهم بحكم هائل في ذلك العام كقول أبي الطيب:

فإن كان أعجبكم عامكم   فعودوا إلى مصر في القابل

وصيغة الحصر في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ لإفادة نفي التردّد في اعتبارهم نجسًا، فهو للمبالغة في اتّصافهم بالنجاسة حتّى كأنّهم لا وصف لهم إلاّ النجسية. ووصف (العام) باسم الإشارة لزيادة تمييزه وبيانه.

وقوله: ﴿فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ﴾ ظاهره نهي للمشركين عن القرب من المسجد الحرام. ومواجهةُ المؤمنين بذلك تقتضي نهي المسلمين عن أن يقرب المشركون المسجد الحرام. جعل النهي في صورة نهي المشركين عن ذلك مبالغة في نهي المؤمنين حين جُعلوا مكلّفين بانكفاف المشركين عن الاقتراب من المسجد الحرام من باب قول العرب: (لا أرينّك ههنا) فليس النهي للمشركين على ظاهره»[2].

قال القرطبي: «يحرم تمكين المشرك من دخول الحرم أجمع. فإذا جاءنا رسول منهم خرج إليه الإمام ليسمع ما يقول، ولو دخل مشرك الحرم مستورا ومات نبش قبره

---

(١) التوبة: الآية (٢).

(٢) التحرير والتنوير (١٠/١٥٩-١٦١).

وأخرجت عظامه، فليس لهم الاستيطان ولا الاجتياز»[١].

قال البغوي: «﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ أراد منعهم من دخول الحرم؛ لأنهم إذا دخلوا الحرم فقد قربوا من المسجد الحرام، وأراد به الحرم وهذا كما قال اللَّه تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾[٢]، وأراد به الحرم لأنه أسري به من بيت أم هانئ.

قال الشيخ الإمام الأجل: وجملة بلاد الإسلام في حق الكفار على ثلاثة أقسام: أحدها: الحرم، فلا يجوز للكافر أن يدخله بحال، ذميا كان أو مستأمنا، لظاهر هذه الآية، وإذا جاء رسول من بلاد الكفار إلى الإمام والإمام في الحرم لا يأذن له في دخول الحرم، بل يبعث إليه من يسمع رسالته خارج الحرم. وجوز أهل الكوفة للمعاهد دخول الحرم.

والقسم الثاني من بلاد الإسلام: الحجاز، فيجوز للكافر دخولها بالإذن، ولكن لا يقيم فيها أكثر من مقام السفر وهو ثلاثة أيام، لما روي عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول: «**لئن عشت إن شاء اللَّه تعالى لأخرجنَّ اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع فيها إلا مسلما**»[٣]. فمضى رسول اللَّه ﷺ وأوصى فقال: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب» فلم يتفرغ لذلك أبو بكر ﷺ، وأجلاهم عمر ﷺ في خلافته، وأجَّل لمن يقدم منهم تاجرا ثلاثا. وجزيرة العرب من أقصى عدن أبين إلى ريف العراق في الطول، وأما العرض فمن جدة وما والاها من ساحل البحر إلى أطراف الشام.

والقسم الثالث: سائر بلاد الإسلام، يجوز للكافر أن يقيم فيها بذمة وأمان، ولكن لا يدخلون المساجد إلا بإذن مسلم»[٤].

قال الشوكاني: «قد استدل من قال بأنه يجوز للمشركين دخول المسجد الحرام وغيره من المساجد بهذا القيد أعني قوله: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ قائلا: إن النهي

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٦٧). (٢) الإسراء: الآية (١).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٢٩)، ومسلم (٣/ ١٣٨٨/ ١٧٦٧)، وأبو داود (٣/ ٤٢٤/ ٣٠٣٠)، والترمذي (٤/ ١٣٤/ ١٦٠٧)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢١٠/ ٨٦٨٦)، من حديث عمر بن الخطاب.

(٤) معالم التنزيل (٤/ ٣٢).

مختص بوقت الحج والعمرة، فهم ممنوعون عن الحج والعمرة فقط، لا عن مطلق الدخول، ويجاب عنه بأن ظاهر النهي عن القربان بعد هذا العام، يفيد المنع من القربان في كل وقت من الأوقات الكائنة بعده، وتخصيص بعضها بالجواز يحتاج إلى مخصص»[1].

قلت: وستأتي هذه المسألة أيضًا مفصلة في سورة النور عند قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾[2].

قال أبو بكر بن العربي: «وقوله: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ فيه قولان: أحدهما: أنه سنة تسع التي حج فيها أبو بكر. الثاني: أنه سنة عشر قاله قتادة، وهو الصحيح الذي يعطيه مقتضى اللفظ، وإن من العجب أن يقال: إنه سنة تسع وهو الذي وقع فيه الأذان، ولو دخل غلام رجل داره يوما فقال له مولاه لا تدخل هذه الدار بعد يومك هذا، لكان المراد به اليوم الذي دخل فيه فالصحيح أن النهي فيما يستقبل»[3].

قال الشوكاني: «ويجاب عنه بأن الذي يعطيه مقتضى اللفظ هو خلاف ما زعمه، فإن الإشارة بقوله: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ إلى العام المذكور قبل اسم الإشارة وهو عام النداء، وهكذا في المثال الذي ذكره، المراد: النهي عن دخولها بعد يوم الدخول الذي وقع فيه الخطاب، والأمر ظاهر لا يخفى، ولعله أراد تفسير ما بعد المضاف إلى عامهم، ولا شك أنه عام عشر، وأما تفسير العام المشار إليه بهذا فلا شك ولا ريب أنه عام تسع، وعلى هذا يحمل قول قتادة»[4].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن نجاسة المشرك معنوية، وطهارة المسلم حسية ومعنوية، ولا يجتمع الشرك والإيمان

* عن زيد بن يثيع رضي الله عنه قال: سألنا عليا بأي شيء بعثت في الحجة؟ قال: بعثت بأربع: أن لا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين النبي ﷺ عهد فهو إلى مدته، ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر، و لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة،

(١) فتح القدير (٢/ ٤٩١).
(٢) النور: الآية (٣٦).
(٣) أحكام القرآن (٢/ ٩١٥).
(٤) فتح القدير (٢/ ٤٩١).

ولا يجتمع المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا[١].

* عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: يوم الخميس وما يوم الخميس. ثم بكى حتى خضب دمعه الحصباء، فقال: اشتد برسول اللَّه ﷺ وجعه يوم الخميس فقال: «**ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابًا لن تضلوا بعده أبدا**». فتنازعوا، ولا ينبغي عند نبي تنازع. فقالوا: هجر رسول اللَّه ﷺ. قال: «**دعوني، فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه**». وأوصى عند موته بثلاث: «**أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم**»، ونسيت الثالثة. وقال يعقوب بن محمد: سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب فقال: مكة والمدينة واليمامة واليمن. وقال يعقوب: والعرج أول تهامة[٢].

★ فوائد الحديثين:

قال الصنعاني: «وبما تضمنته الأحاديث من وجوب إخراج من له دين غير دين الإسلام من جزيرة العرب قال مالك والشافعي وغيرهما، إلا الشافعي والهادوية خصوا ذلك بالحجاز: قال الشافعي: وإن سأل من يعطي الجزية أن يعطيها ويجري عليه الحكم على أن يسكن الحجاز لم يكن له ذلك، والمراد بالحجاز مكة والمدينة واليمامة ومخاليفُها كلُّها، وفي (القاموس): الحجاز مكة والمدينة والطائف ومَخاليفُها لكأنها حجزت بين نجد وتهامة، أو بين نجد وتهامة السراة، أو لأنها احتجزت بالحرار الخمس: حرّة بني سليم وواقم وليلى وشوران والنار، قال الشافعي: ولا أعلمُ أحدًا أجلى أحدًا من أهل الذمة من اليمن، وقد كانت لها ذمة، وليس اليمن بحجاز فلا يُجليهم أحد من اليمن، ولا بأس أن يصالحهم على مقَامِهم باليمن. قلت (الصنعاني): لا يخفى أن الأحاديث الماضية فيها الأمر بإخراج من ذكر من أهل الأديان غير دين الإسلام من جزيرة العرب، والحجاز بعض جزيرة

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٧٩)، الترمذي (٥/ ٢٥٧/ ٣٠٩٢) واللفظ له وقال: هذا حديث حسن. والحاكم (٤/ ١٧٨) وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي» وللحديث شواهد عن أبي هريرة وابن عباس انظر الإرواء (١١٠١).

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٢٢٢)، البخاري (٦/ ٢٠٩/ ٣٠٥٣)، مسلم (٣/ ١٢٥٧-١٢٥٨/ ١٦٣٧)، أبو داود (٣/ ٤٢٣-٤٢٤/ ٣٠٢٩) والنسائي في الكبرى (٣/ ٤٣٤/ ٥٨٥٤).

العرب، وورد في حديث أبي عبيدة الأمرُ بإخراجهم من الحجاز وهو بعض مسمى جزيرة العرب، والحكمُ على بعض مسمياتها بحكمٍ موافق للحكم عليها لا يعارض الحكم عليها كلها بذلك الحكم كما قُرّر في الأصول أن الحكمَ على بعض أفراد العامِّ لا يُخصّص العامَّ وهذا نظيره، وليست جزيرة العرب من ألفاظ العموم كما وهم فيه جماعة من العلماء، وغاية ما أفاده حديث أبي عبيدة زيادة التأكيد في إخراجهم من الحجاز لأنه دخل إخراجهم من الحجاز تحت الأمر بإخراجهم من جزيرة العرب، ثم أفرد بالأمر زيادة في التأكيد لا أنه تخصيص أو نسخ، وكيف وقد كان آخر كلامه ﷺ: **«أخرجوا المشركين من جزيرة العرب»** كما قال ابن عباس: أوصى عند موته، وأخرج البيهقي من حديث مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول: بلغني أنه كان من آخر ما تكلم به رسول اللّه ﷺ أنه قال: **«قاتل اللّه اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد لا يَبْقَين دينان بأرض العرب»**[1] وأما قول الشافعي: ولم أعلم أحدا أجلاهم من اليمن، فليس ترك إجلائهم بدليل، فإن أعذار من ترك ذلك كثيرة، وقد ترك أبو بكر (إجلاء أهل الحجاز مع الاتفاق على وجوب إجلائهم لشغلته بجهاد أهل الردة، ولم يكن ذلك دليلا على أنهم لا يجلون، بل أجلاهم عمر رضي الله عنه، وأما القول بأنه ﷺ أقرهم في اليمن بقوله لمعاذ: **«خذ من كل حَالِم دينارا أو عدله معافريّ[2]»**[3] فهذا كان قبل أمره ﷺ بإخراجهم فإنه كان عند وفاته كما عرفت. فالحق وجوب إجلائهم من اليمن لوضوح دليله، وكذلك القول بأن تقريرهم في اليمن قد صار إجماعا سكوتيا كلام لا ينهض على دفع الأحاديث، فإن السكوت من العلماء على أمر وقع من الآحاد من خليفة أو غيره من فعل محظور أو ترك واجب؛ لا يدل على جواز ما وقع، ولا على جواز ما ترك، فإنه إن كان الواقع فعلا أو تركا منكرا وسكتوا لم يدل سكوتهم على أنه ليس بمنكر لما علم من أن مراتب الإنكار ثلاث باليد أو اللسان أو

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٨٩٢)، ومن طريقه ابن سعد (٢/ ٢٥٤)، وعبد الرزاق (٦/ ٥٤/ ٩٩٨٧) بلاغا.

(٢) هي بُرودٌ باليَمن مَنْسوبة إلى مَعافِر وهي قبيلة باليمَن والميم زائدة.

(٣) الحديث أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٠)، وأبو داود (٢/ ٢٣٦/ ١٥٧٨) والترمذي (٣/ ٢٠/ ٦٢٣) وقال: هذا حديث حسن». والنسائي (٥/ ٢٦/ ٢٤٤٩) وابن ماجة (١/ ٥٧٦-٥٧٧/ ١٨٠٣) دون موضع الشاهد وصححه ابن حبان (١١/ ٢٤٤-٢٤٥/ ٤٨٨٦) والحاكم (١/ ٣٩٨) على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

بالقلب، وانتفاء الإنكار باليد واللسان لا يدل على انتفائه بالقلب، فلعلَّ الساكت أنكر بقلبه لعذر عن التغيير باليد واللسان، وحينئذ فلا يدل سكوته على تقريره لما وقع حتى يقال: قد أجمعت الأمة عليه إجماعا سكوتيا، إذ لا يثبت أنه قد أجمع الساكت إلا إذا علم رضاه بالواقع، ولا يعلم ذلك إلا علاَّم الغيوب. وبهذا تعرف بطلان القول بأن الإجماع السكوتيّ حجة، ولا أعلم أحدا قد حرّر هذا في ردّ الإجماع السكوتي مع وضوحه والحمد لله المنعِم المتفضِّل، وقد أوضحناه في رسالة مستقلّة فالعجب ممن قال: ومثله قد يفيد القطع، وكذلك قول من قال: إنه يحتمل أن حديث الأمر بالإخراج كان عند سكوتهم بغير جزية باطل؛ لأن الأمر بإخراجهم عند وفاته ﷺ والجزية فرضت في التاسعة من الهجرة عند نزول براءة فكيف يتم هذا، ثم إن عمر أجلى أهل نجران وقد كان صالحهم على مال واسع كما هو معروف وهو جزية. والتكلف بتقويم ما عليه الناس ورد ما ورد من النصوص بمثل هذه التأويلات مما يطيل تعجب الناظر المنصف»[(١)].

قال النووي: «سميت جزيرة لإحاطة البحار بها من نواحيها، وانقطاعها عن المياه العظيمة، وأصل الجزر في اللغة القطع، وأضيفت إلى العرب لأنها الأرض التي كانت بأيديهم قبل الإسلام، وديارهم التي هي أوطانهم وأوطان أسلافهم، وحكى الهروي عن مالك أن جزيرة العرب هي المدينة، والصحيح المعروف عن مالك أنها مكة والمدينة واليمامة واليمن، وأخذ بهذا الحديث مالك والشافعي وغيرهما من العلماء فأوجبوا إخراج الكفار من جزيرة العرب وقالوا: لا يجوز تمكينهم من سكناها، ولكن الشافعي خص هذا الحكم ببعض جزيرة العرب وهو الحجاز وهو عنده مكة والمدينة وأعمالها دون اليمن وغيره مما هو من جزيرة العرب بدليل آخر مشهور في كتبه وكتب أصحابه، قال العلماء: ولا يمنع الكفار من التردد مسافرين في الحجاز ولا يمكنون من الإقامة فيه أكثر من ثلاثة أيام، قال الشافعي وموافقوه: إلا مكة وحرمها فلا يجوز تمكين كافر من دخوله بحال، فإن دخله في خفية وجب إخراجه، فإن مات ودفن فيه نبش وأخرج ما لم يتغير، هذا مذهب الشافعي وجماهير الفقهاء. وجوز أبو حنيفة دخولهم الحرم، وحجة

---

(١) السبل (٧/ ٣٠٣-٣٠٦).

الجماهير قول اللّه تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾»(١).

[مسألة: هل يدخل أهل الكتاب في النهي عن دخول الحرم أم لا]

قال ابن القيم: «وأما الحرم فإن كان الحرم مكة فإنهم يمنعون من دخوله بالكلية، فَلَوْ قَدمَ رسول لم يَجزْ أن يأذن له الإمام في دخوله ويخرج الوالي أو من يثق به إليه، ولا يختَص المنع بخطة مكة، بل بالحرم كله. وأما حرم المدينة فلا يمنع من دخوله لرسالة أو تجارة أو حمل متاع.

فهذا تفصيل مذهب الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى. وأما مذهب أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى فعنده: يجوز لهم دخول الحجاز للتجارة؛ لأن النصارى كانوا يتجرون إلى المدينة في زمن عمر رضي الله عنه كما تقدم. وحكى أبو عبد اللّه بن حمدان عنه رواية: أن حرم المدينة كحرم مكة في امتناع دخوله. والظاهر أنها غلط على أحمد، فإنه لم يخف عليه دخولهم بالتجارة في زمن عمر رضي الله عنه وبعده وتمكينهم من ذلك. ولا يأذن لهم في الإقامة أكثر من ثلاثة أيام، وقال القاضي: أربعة، وهي حد ما يتم المسافر الصلاة. وإذا مرض بالحجاز جازت له الإقامة لمشقة الانتقال على المريض. ويجوز أن يقيم معه من يمرّضه؛ وإن كان له دين على أحد وكان حالا أُجْبر غَريمُهُ على وفائه، فإنْ تعذرّ وفاؤه لمطل أو غيبة مكن من الإقامة ليستوفي دينه، وفي إخراجه ذهاب ماله، وإن كان الدين مؤجلًا لم يمكن من الإقامة، ويوكّل من يستوفيه؛ لأن التفريط منه. فإن أراد أن يضع ويتعجل فهل يجوز ذلك؟ على روايتين منصوصتين أشهرهما المنع، وأصحهما عند شيخنا الجواز. والمنع قول ابن عمر رضي الله عنهما، والجواز قول ابن عباس رضي الله عنهما. وروى ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك حديثًا رواه الدارقطني أن رسول اللّه ﷺ لما أجلى يهود بني النضير قالوا: إنّ لنا ديونًا لم تحل فقال: «ضعوا وتعجلوا»(٢). وإسناده حسن ليس فيه إلا مسلم بن خالد الزنجي،

---

(١) شرح مسلم (١١/ ٧٩).

(٢) أخرجه الدارقطني (٣/ ٤٦)، والبيهقي (٦/ ٢٨)، والحاكم (٢/ ٥٢)، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وتعقبه الذهبي بقوله: «الزنجي ضعيف وعبد العزيز ليس بثقة».

وحديثه لا ينحط عن رتبة الحسن.

فإن دعت الحاجة إلى الإقامة لبيع بضاعته فوق ثلاث ففيه وجهان: أحدهما: يجوز ذلك؛ لأن في تكليفه تركها أو حملها معه ضياع ماله، وذلك يمنع الدخول بالبضائع ويضر بأهل الحجاز، ويقطع الجلب عنهم، وهذا هو الصحيح. والثاني: يمنع من الإقامة؛ لأن له منها بدًا، فإن أراد الانتقال إلى مكان آخر من الحجاز جاز، ويقيم فيه ثلاثة أيام أو أربعة، ولا يدخلون إلا بإذن من الإمام أو نائبه. وقيل: يكفي إذن آحاد المسلمين: هذا حكم غير الحرم.

قال أصحاب الإمام أحمد رحمهم اللَّه تعالى: ولا يمنعون من تيماء وفيد ونجران ونحوِهن. وقد تقدم الحديث المصرح بأن نجرانِ من جزيرة العرب[1]. قالوا: فإن دخلوا غير الحرم لم يَجُزْ إلا بإذن مسلم. وأما الحرم فَيمْنعون دخولَه بكل حالِ ولا يجوز للإمام أن يأذن في دخوله، فإن دخل أحدهم فمرض أو مات أُخْرج، وإن دُفن نُبش. وهل يمنعون من حرم المدينة؟ حكى عن أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى فيه روايتان كمَا تقَدم، وقد صح عن النبي ﷺ أنه أنزل وفد نصارى نجران في مسجده وحانت صلاتهم فصلوا فيه[2]، وذلك عام الوفود بعد نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا﴾ فلم تتناول الآية حَرَمَ المدينة ولا مسجدها.

وأما تفصيل مذهب مالك رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى فإنهم يقرّون عنده في جميع البلاد إلا جزيرة العرب: وهي مكة والمدينة وما والاهما. وروى عيسى بن دينار عنه دخول اليمن فيها. وروى ابن حبيب أنها من أقصى عدن وما والاها من أرض اليمن كلها إلى ريف العراق في الطول، وأما في العرض فمن جدة وما والاها من ساحل البحر إلى أطراف الشام، ومصر في المغرب والمشرق، وما بين المدينة إلى منقطع السماوة. ولا يمنعون من الاجتياز بها مسافرين، ولكن لا يقيمون.

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٩٦)، وأبو يعلى (٢/ ١٧٧/ ٨٧٢)، وذكره الهيثمي في المجمع (٥/ ٣٢٥) وقال: «رواه أحمد بإسنادين رجال طريقين منهما ثقات، متصل إسنادهما، ورواه أبو يعلى» من حديث أبي عبيدة بن الجراح.

(٢) أخرجه ابن هشام (٢/ ٥٧٤) وابن جرير (٣/ ١٦٢).

وأما أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ فعنده: لهم دخول الحرم كله حتى الكعبة نفسها، ولكن لا يستوطنون به. وأما الحجاز فلهم الدخول إليه والتصرف فيه والإقامة بقدر قضاء حوائجهم، وكأنَ أبا حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى قاس دخولهم مكة على دخولهم مسجد رسول الله ﷺ، ولا يصِح هذا القياس، فإن لحرم مكة أحكامًا يخالف بها المدينة، على أنها ليست عنده حرمًا.

فإن قيل: الله سبحانه إنما منع المشركين من قربان المسجد الحرام، ولم يمنع أهل كتاب منه: ولهذا أذن مؤذن النبي ﷺ يوم الحج الأكبر: «أنه لا يحج بعد العام مشرك» المشركون الذين كانوا يحجون هم عبدة الأوثان لا أهل الكتاب، فلم يتناول المنع، قيل: للناس قولان في دخول أهل الكتاب في لفظ المشركين، فابن عمر وغيره كانوا يقولون: هم من المشركين. قال عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لا أعلم شركا أعظم من أن يقول: المسيح ابن الله وعُزير ابن الله! وقد قال تعالى فيهم: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[1].

والثاني: لا يدخلون في لفظ (المشركين)؛ لأن الله سبحانه جعلهم غيرهم في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلْمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟﴾[2] قال شَيخناَ: (والتحقيقَ أن أصل دينهم دينُ التوحيد، فليسوا من المشركين في الأصل، والشرك طارئ عليهم، فهم منهم باعتبار ما عرض لهم، لا باعتبار أصل الدين، فلو قدر أنهم لم يدخلوا في لفظ الآية دخلوا في عمومها المعنوي، وهو كونهم نَجَسًا، والحكم يعم بعموم علته).

فإن قيل: فالآية نبهت على دخولهم الحرمَ عوضًا عن دخول عباد الأوثان فإنه سبحانه قال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ فإنها لما نزلت انقطع عنهم ما كان المشركون يجلبون إليهم من الميرة، فأعاضهم الله بالجزية.

قيل: ليس في هذا ما يدل على دخول أهل الجزية المسجدَ الحرام بوجه ما، بل تؤخذ منهم الجزية وتحمل إلى من بالمسجد الحرام وغيره. على أن الإغناء من فضل

(١) التوبة: الآية (٣١).

(٢) الحج: الآية (١٧).

الله وقع بالفتوح والفيء والتجارات التي حملها المسلمون إلى مكة.

فإن قيل: فالآية إنما منعت قربانهم المسجد الحرام خاصة، فمن أين لكم تعميم الحكم للحرم كله؟.

قيل: المسجد الحرام يراد به في كتاب الله تعالى ثلاثة أشياء: نفس البيت، والمسجد الذي حوله، والحرم كله.

فالأول كقوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾[1].

والثاني كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾[2]. على أنه قد قيل: إن المراد به هاهُنا الحرَم كله، والناس سَواء فيه.

والثالث: كقوله: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾[3] وإنما أسري به من داره من بيت أم هانئ وجميع الصحابة وَالأئمة فهموا منَ قَوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ أن المراد مكة كلها والحرم، ولم يخص ذلك أحد منهم بنفس المسجد الذي يطاف فيه.

ولما نزلت هذه الآية كانت اليهود بخيبر وما حولها، ولم يكونوا يمنعون من المدينة، كما في الصحيح أن رسول الله ﷺ مات ودرعه مرهونة عند يهودي على طعام أخذه لأهله، فلم يُجْلهم رسول الله ﷺ عند نزولها من الحجاز، وأمر مؤذنه أن يؤذن بأن «لا يحج بعد العام مشرك».

فإن قيل: فما تقولون في دخولهم مساجد الحل؟.

قيل: إن دخلوها بغير إذنٍ مُنعوا من ذلك ولم يمكنوا منه؛ لأنهم نَجسٌ، والجنب والحائض أحسن حالًا منهم، وقد منعا من دخول المساجد. وإن دخلوها بإذن مسلم ففيه قولان للفقهاء هما روايتان عن أحمد. ووجه الجواز أن رسول الله ﷺ أنزل الوفود من الكفار في مسجده، فأنزل فيه وفد نجران ووفد ثقيف وغيرهم.

(١) البقرة: الآية (١٤٤).

(٢) الحج: الآية (٢٥).

(٣) الإسراء: الآية (١).

وقال سعيد بن المسيب: كان أبو سفيان يدخل مسجد المدينة وهو على شركه، وقدم عُمير بن وهب - وهو مشرك - فدخل المسجد، والنبي ﷺ فيه ليفتك به، فرزقه اللَّه تعالى الإسلام. وَوَجه المنع أنهم أسوأ حالًا من الحائض والجنُب فإنهم نجس بنص القرآن والحائض والجُنُب ليسا بنجسٍ بنص السنة. ولما دخل أبو موسى على عمر بن الخطاب وهو في المسجد أعطاه كتابًا فيه حساب عمله، فقال له عمر: ادع الذي كتبه ليقرأه. فقال: إنه لا يدخل المسجد. قالِ: ولم؟ قال: إنه نصراني. وهذا يدل على شهرة ذلك بين الصحابة، ولأنه قد انضمَ إلى حدَث جنابته حدَثُ شركه، فتغلظ المنع.

وأما دخول الكفار مسجد النبي ﷺ فكان ذلك لما كان بالمسلمين حاجة إلى ذلك، ولأنهم كانوا يخاطبون النبي ﷺ في عهودهم، ويؤدون إليه الرسائل، ويحملون منه الأجوبة، ويسمعون منه الدعوة، ولم يكن النبي ﷺ ليخرج من المسجد لكل من قَصدهُ من الكفار، فكانت المصلحة في دخولهم إذ ذاك أعظم من المفسدة التي فيه، بخلاف الجُنب والحائض، فإنه كان يمكنه التطهّر والدخول إلى المسجد. وأما الآن فلا مصلحة للمسلمين في دخولهم مساجدَهم والجلوس فيها، فإن دعت إلى ذلك مصلحة راجحة جاز دخولها بلا إذن. واللّه أعلم»[1].

* عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ لقيه في بعض طريق المدينة وهو جنب، فانخنست منه، فذهب فاغتسل ثم جاء، فقال: **أين كنت يا أبا هريرة؟** قال: كنت جنبا فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة. فقال: **سبحان اللَّه، إن المسلم لا ينجس**[2].

★ فوائد الحديث:

قال النووي: «هذا الحديث أصل في طهارة المسلم حيًا وميتًا، فأما الحي فطاهر بإجماع المسلمين حتى الجنين إذا ألقته أمه وعليه رطوبة فرجها. قال بعض أصحابنا: هو طاهر بإجماع المسلمين. قال: ولا يجيء فيه الخلاف المعروف في

---

(١) أحكام أهل الذمة (١/ ٣٩٤-٤٠٨).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٣٥)، البخاري (١/ ٥١٣/ ٢٨٣)، مسلم (١/ ٢٨٢/ ٣٧١)، أبو داود (١/ ١٥٦/ ٢٣١)، الترمذي (١/ ٢٠٧-٢٠٨/ ١٢١)، النسائي (١/ ١٥٨/ ٢٦٧)، ابن ماجه (١/ ١٧٨/ ٥٣٤).

نجاسة رطوبة فرج المرأة، ولا الخلاف المذكور في كتب أصحابنا في نجاسةِ ظاهِرِ بَيْضِ الدّجاج ونحوه، فإن فيه وجهين بناء على رطوبة الفرج هذا حكم المسلم الحي. وأما الميت ففيه خلاف للعلماء. وللشافعي فيه قولان؛ الصحيح منهما أنه طاهر ولهذا غُسِّل ولقوله ﷺ: «إن المسلم لا ينجس»، وذكر البخاري في صحيحه عن ابن عباس تعليقا: (المسلم لا ينجس حيا وميتا)[١]، هذا حكم المسلم.

وأما الكافر فحكمه في الطهارة والنجاسة حكم المسلم، هذا مذهبنا ومذهب الجماهير من السلف والخلف. وأما قول اللّٰه ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ فالمراد نجاسة الاعتقاد والاستقذار، وليس المراد أن أعضاءهم نجسة كنجاسة البول والغائط ونحوهما. فإذا ثبتت طهارة الآدمي مسلما كان أو كافرا فعَرَقه ولُعَابه ودَمْعُه طاهراتٌ سواء كان محدثا أو جُنبا أو حائضا أو نفساء، وهذا كله بإجماع المسلمين كما قدمت في باب الحيض وكذلك الصبيان أبدانهم وثيابهم ولعابهم محمولة على الطهارة حتى تتيقن، فتجوز الصلاة في ثيابهم والأكل معهم من المائع إذا غمسوا أيديهم فيه ودلائل هذا كله من السنة والإجماع مشهورة واللّٰه أعلم»[٢].

قال الحافظ: «تمسك بمفهومه بعض أهل الظاهر فقال: إن الكافر نجس العين، وقواه بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ وأجاب الجمهور عن الحديث بأن المراد أن المؤمن طاهر الأعضاء لاعتياده مجانبة النجاسة، بخلاف المشرك لعدم تحفظه عن النجاسة، وعن الآية بأن المراد أنهم نجس في الاعتقاد والاستقذار، وحجتهم أن اللّٰه تعالى أباح نكاح النساء أهل الكتاب، ومعلوم أن عرقهن لا يسلم منه من يضاجعهن، ومع ذلك فلم يجب عليه من غسل الكتابية إلا مثل ما يجب عليه من غسل المسلمة»[٣].

* * *

(١) علقه البخاري (٣/ ١٦١)، بصيغة الجزم، قال الحافظ: «وصله سعيد بن منصور .. وإسناده صحيح»، والحديث رواه مرفوعا الدارقطني (٢/ ٧٠)، والحاكم (١/ ٣٨٥)، وصححه على شرك البخاري ومسلم ووافقه الذهبي.

(٢) شرح مسلم (٤/ ٥٧-٥٨).

(٣) فتح الباري (١/ ٥١٤).

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾

★ **غريب الآية:**

عيلة: أي فقرًا. يقال: عَالَ يَعِيلُ عَيْلَةً فهو عائِل أي: افْتَقَرَ. قال: الشاعر:

وما يدري الفقيرُ متى غناه ... وما يدري الغني متى يَعِيلُ

أقوال المفسرين في تاويل الآية

قال ابن العربي: «المعنى: إن خفتم الفقر بانقطاع مادة المشركين عنكم بالتجارة التي كانوا يجلبونها، فإن اللَّه يعوض عنها، فدل على أن تعلق القلب بالأسباب في الرزق جائز، وإن كان الرزق مقدورا، وأمر اللَّه وقسمه له مفعولا، ولكنه علقه بالأسباب حكمة لتعلم القلوب التي تتعلق بالأسباب، من القلوب التي تتوكل على رب الأرباب، وليس ينافي النظر إلى السبب التوكل من حيث إنه مسخر مقدر، وإنما يضاد التوكل النظر إليه بذاته، والغفلة عن الذي سخره في أرضه وسمواته. . . قوله: ﴿مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ فيه ثلاثة أقوال: الأول: من حيث شاء وعلم؛ لعموم فضله وسعة رزقه ورحمته. الثاني: بالمطر والنبات وخصب الأرض، فأخصب تبالة وجرش فحملوا إلى مكة الطعام والودك، وأسلم أهل نجد وصنعاء. الثالث: بالجزية. وهذا كله من المعاني التي يحتملها اللفظ ويراد بها جميعها، ويحتمل عندي أن يريد به يغنيكم اللَّه عن الكفار فيما يجلبون من التجارة والرزق إليكم بجلبكم أنتم لها، واستغناؤكم عنها بأنفسكم في كل وجه. . قوله: ﴿إِن شَآءَ﴾ قال علماؤنا ليعلم الخلق أن الرزق ليس بالاجتهاد، وإنما هو فضل من اللَّه تعالى تولى قسمته، وذلك بين في قوله: ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ﴾[1]»[2].

---

(١) الزخرف: الآية (٣٢).

(٢) أحكام القرآن (٢/ ٩١٥-٩١٧).

قال السعدي: «فليس الرزق مقصورا على باب واحد، ومحل واحد؛ بل لا ينغلق باب إلا وفتح غيره أبواب كثيرة، فإن فضل اللَّه واسع، وجوده عظيم، خصوصا لمن ترك شيئًا لوجه اللَّه الكريم، فإن اللَّه أكرم الأكرمين، وقد أنجز اللَّه وعده، فإن اللَّه أغنى المسلمين من فضله، وبسط لهم من الأرزاق ما كانوا به من أكبر الأغنياء والملوك. وقوله: ﴿إِن شَآءَ﴾ تعليق للإغناء بالمشيئة؛ لأن الغنى في الدنيا ليس من لوازم الإيمان، ولا يدل على محبة اللَّه، فلهذا علقه اللَّه بالمشيئة، فإن اللَّه يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الإيمان والدين إلا من يحب. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أي: علمه واسع، يعلم من يليق به الغنى ومن لا يليق، ويضع الأشياء مواضعها، وينزلها منازلها»(١).

قال محمد رشيد رضا: «وأما الغنى من فضل اللَّه فهو أعم مما ورد في الروايات معينا ومبهما، فقد أغنى اللَّه المؤمنين من العرب السابقين إلى الإسلام ثم من سائر المسلمين جميع أنواع الغنى، فتح لهم البلاد، وسخر لهم العباد، فكثرت الغنائم والخراج، ومهد لهم سبل الملك والملك، وبسط لهم في الرزق من إمارة وتجارة، وزراعة وصناعة، وكان نصيب مكة نفسها من ذلك عظيما بكثرة الحاج وأمن طرق التجارة.

وقيد هذا الغنى بقوله: ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ للدلالة على أن هذا الوعد إنما يكون أكثره في المستقبل لا في الحال، وعلى أنه واسع بسعة فضله تعالى، وغيب لا يخطر لهم أكثره ببال، وقد صدق وعده به فكان من معجزات القرآن، وقيده بمشيئته التي لا يشك مؤمن في حصول كل ما تتعلق به، وأن ما شاء اللَّه كان، وما لم يشأ لم يكن، لتقوية إيمانهم ونوط آمالهم بربهم، واتكالهم عليه دون مجرد كسبهم، وإن كانوا مأمورين بالكسب؛ لأنه من سننه تعالى في الخلق، ولكن لا يجوز أن ينسيهم توفيقه وتأييده لهم، فهو الذي نصرهم وأغناهم فيما مضى كما وعدهم، وسيزيدهم نصرا وغنى إذا هم وفوا بما شرطه عليهم، بمثل قوله: ﴿إِن تَنصُرُوا۟ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ﴾(٢) وما في معناه..

وإنما كان قيد المشيئة بالجملة الشرطية المصدرة بإن والأصل فيها عدم الجزم

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢١٨-٢١٩).

(٢) محمد: الآية (٧).

بوقوع شرطها لأن متعلقها مما مضت سنته تعالى فيه أن يكون بأسباب كسبية لابد من قيامهم بها، وتوفيق منه تعالى لا تتم بدونه مسبباتها، وكل من الأمرين مجهول عندهم لا يمكنهم القطع بحصوله، وحكمة إبهامه أن يوجهوا همتهم إلى القيام بما يجب عليهم لاستحقاقه، ولما كانت مشيئته تعالى تجري بمقتضى علمه وحكمته جعل فاصلة الآية قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾أي: عليم بما يكون من مستقبل أمركم في الغنى والفقر، حكيم فيما يشرعه لكم من نهي وأمر، كنهيه عن قرب المشركين للمسجد الحرام بعد ذلك العام، (تسعة من الهجرة)، ونهيه قبله عن اتخاذ آبائكم وإخوانكم منهم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان، وأمركم قبل ذلك بقتال المشركين بعد انقضاء عهودهم بأربعة أشهر، وعلمه بمصالحكم ومنافعكم وحكمته فيما يشرع من الأمر والنهي لكم تامان كاملان متلازمان، فإذا علمتم ذلك وعلمتم ما شرعه لكم وما قيد به وعده بالجزاء عليه والمزيد من فضله، رأيتم مشيئته ﷻ موافقة لذلك كله»[1].

* * *

(١) تفسير المنار (١٠/ ٣٢٩-٣٣١).

قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾

★ غريب الآية:

دين: الدين: أصله الطاعة. وهو هنا شرع اللَّه. والدين: الشريعة، والدين: الملة، لكن الدين يقال اعتبارا بالطاعة والانقياد للشريعة.

صاغرون: الصغار: الذلة والانكسار. يقال: صَغُرَ يَصْغُرُ صغارًا فهو صاغر؛ أي: ذليل. والصاغر: الراضي بالمنزلة الدنية.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ فهم في نفس الأمر لما كفروا بمحمد ﷺ لم يبق لهم إيمان صحيح بأحد من الرسل، ولا بما جاءوا به، وإنما يتبعون آراءهم وأهواءهم وآباءهم فيما هم فيه، لا لأنه شرع اللَّه ودينه؛ لأنهم لو كانوا مؤمنين بما بأيديهم إيمانا صحيحا لقادهم ذلك إلى الإيمان بمحمد ﷺ؛ لأن جميع الأنبياء بشروا به، وأمروا باتباعه، فلما جاء وكفروا به، وهو أشرف الرسل، عُلِم أنهم ليسوا متمسكين بشرع الأنبياء الأقدمين لأنه من عند اللَّه، بل لحظوظهم وأهوائهم، فلهذا لا ينفعهم إيمانهم ببقية الأنبياء، وقد كفروا بسيدهم وأفضلهم وخاتمهم وأكملهم؛ ولهذا قال: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ وهذه الآية الكريمة نزلت أول الأمر بقتال أهل الكتاب، بعد ما تمهدت أمور المشركين ودخل الناس في دين اللَّه أفواجا، فلما استقامت جزيرة العرب أمر اللَّه ورسوله بقتال أهل الكتابين اليهود والنصارى،

وكان ذلك في سنة تسع؛ ولهذا تجهز رسول الله ﷺ لقتال الروم ودعا الناس إلى ذلك، وأظهره لهم، وبعث إلى أحياء العرب حول المدينة فندبهم، فَأَوْعَبوا معه، واجتمع من المقاتلة نحو من ثلاثين ألفا، وتخلف بعضُ الناس من أهل المدينة ومن حولها من المنافقين وغيرهم، وكان ذلك في عام جَدْب، ووقت قَيْظ وحر، وخرج ﷺ يريد الشام لقتال الروم، فبلغ تبوك، فنزل بها وأقام على مائها قريبًا من عشرين يومًا، ثم استخار الله في الرجوع، فرجع عامه ذلك لضيق الحال وضعف الناس»[1].

قال السعدي: «هذه الآية أمر بقتال الكفار من اليهود والنصارى من ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ إيمانا صحيحا يصدقونه بأفعالهم وأعمالهم. ولا يحرمون ما حرم الله، فلا يتبعون شرعه في تحريم المحرمات، ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ﴾ أي: لا يدينون بالدين الصحيح، وإن زعموا أنهم على دين، فإنه دين غير الحق؛ لأنه إما دين مبدل، وهو الذي لم يشرعه الله أصلا وإما دين منسوخ قد شرعه الله، ثم غيره بشريعة محمد ﷺ، فيبقى التمسك به بعد النسخ غير جائز.

فأمره بقتال هؤلاء وحث على ذلك؛ لأنهم يدعون إلى ما هم عليه، ويحصل الضرر الكثير منهم للناس، بسبب أنهم أهل كتاب.

وغيَّى ذلك القتال ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ﴾ أي: المال الذي يكون جزاء لترك المسلمين قتالهم، وإقامتهم آمنين على أنفسهم وأموالهم، بين أظهر المسلمين، يؤخذ منهم كل عام، كلٌّ على حسب حاله، من غني وفقير ومتوسط، كما فعل ذلك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وغيره من أمراء المؤمنين.

وقوله: ﴿عَن يَدٍ﴾ أي: حتى يبذلوها في حال ذلهم، وعدم اقتدارهم، ويعطونها بأيديهم، فلا يرسلون بها خادما ولا غيره، بل لا تقبل إلا من أيديهم، ﴿وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾

فإذا كانوا بهذه الحال، وسألوا المسلمين أن يقروهم بالجزية، وهم تحت أحكام المسلمين وقهرهم، وحال الأمن من شرهم وفتنتهم، واستسلموا للشروط التي أجراها عليهم المسلمون مما ينفي عزهم وتكبرهم، ويوجب ذلهم وصغارهم،

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/ ٣٤١-٣٤٢).

وجب على الإمام أو نائبه أن يعقدها لهم. وإلا بأن لم يفوا، ولم يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، لم يجز إقرارهم بالجزية، بل يقاتلون حتى يسلموا.

واستدل بهذه الآية الجمهور الذين يقولون: لا تؤخذ الجزية إلا من أهل الكتاب؛ لأن الله لم يذكر أخذ الجزية إلا منهم. وأما غيرهم فلم يذكر إلا قتالهم حتى يسلموا، وألحق بأهل الكتاب في أخذ الجزية وإقرارهم في ديار المسلمين، المجوس، فإن النبي ﷺ، أخذ الجزية من مجوس هجر، ثم أخذها أمير المؤمنين عمر من الفرس المجوس.

وقيل: إن الجزية تؤخذ من سائر الكفار من أهل الكتاب وغيرهم؛ لأن هذه الآية نزلت بعد الفراغ من قتال العرب المشركين، والشروع في قتال أهل الكتاب ونحوهم، فيكون هذا القيد إخبارا بالواقع، لا مفهوم له.

ويدل على هذا أن المجوس أخذت منهم الجزية وليسوا أهل كتاب، ولأنه قد تواتر عن المسلمين من الصحابة ومن بعدهم أنهم يدعون من يقاتلونهم إلى إحدى ثلاث: إما الإسلام، أو أداء الجزية، أو السيف، من غير فرق بين كِتَابِيٍّ وغيره»[1].

قال صديق حسن خان: «﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ فيه الأمر بقتال من جمع بين هذه الأوصاف الآتية، ولما فرغ من الكلام على مشركي العرب بقوله: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾[2] إلى هنا أخذ يتكلم على أهل الكتابين، هو نص في أن أهل الكتاب لا يؤمنون بالله تعالى، فاليهود كفروا لأنهم ما قدروا الله حق قدره، ولا عرفوه بصفات كماله، وفرقوا بين الإيمان بالله ورسوله، وغلوا في عزير فقالوا: هو ابن الله، والنصارى كفروا لأنهم غلوا في المسيح وقالوا: هو ثالث ثلاثة، قال مجاهد: نزلت هذه الآية حين أمر محمد وأصحابه بقتال الروم فغزى بعد نزولها غزوة تبوك، وقال الكلبي: نزلت في قريظة والنضير من اليهود فصالحهم فكانت أول جزية أصابها أهل الإسلام، وأول ذل أصاب أهل الكتاب بأيدي المسلمين.

ونص الله في الآية بأنهم لا يؤمنون باليوم الآخر، فإن قلت إنهم قد قالوا: ﴿لَن

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٢٠-٢٢٢).

(٢) التوبة: الآية (١).

تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعۡدُودَةً﴾[١]، وقالوا: ﴿لَن يَدۡخُلَ ٱلۡجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰۗ﴾[٢]، وإثبات الجنة والنار فرع إثبات اليوم الآخر.

قلت: لما كان إثباتهم إياه بغير صفاته ودعوى كاذبة بأنهم أهل الجنة لا غير، وأنهم يعذبون أياما معينة كان إثباته بهذه الصفة نفيا له، فإنه إيمان باطل وإلا لآمنوا بالنبي ﷺ، وقيل: إنهم يعتقدون بعثة الأرواح دون الأجسام، ويعتقدون أن أهل الجنة لا يأكلون فيها ولا يشربون ولا ينكحون، ومن اعتقد ذلك فليس إيمانه كإيمان المؤمنين، وإن زعم أنه مؤمن.

﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ مما ثبت في كتبهم بأن اللّه حرم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا أثمانها، وحرم عليهم أشياء كثيرة فأحلوها، قال سعيد بن جبير في الآية: يعني: الذين لا يصدقون بتوحيد اللّه وما حرم اللّه من الخمر والخنزير، وقيل معناه: لا يحرمون ما حرم اللّه في القرآن ولا ما حرم رسوله ﷺ في السنة، والأول أولى، وقيل: لا يعلمون بما في التوراة والإنجيل؛ بل حرفوهما وأتوا بأحكام من قبل أنفسهم، وقلدوا أحبارهم ورهبانهم، واتخذوهم أربابا من دون اللّه.

﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ﴾أي: دين الإسلام الثابت الناسخ لسائر الأديان، وقيل دين أهل الحق وهم المسلمون وقيل دين اللّه والمعنى واحد، وفيه أن دينهم بعد بعثته ﷺ قد صار دينا باطلا، ثم إنه تعالى لما وصل إليهم بهذه الصلات الأربع بينهم بقوله: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾فكلمة من بيانية كما في قوله تعالى: ﴿فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ﴾[٣]وإنما أبهم أولا ثم بين ثانيا زيادة في تمكن العلم في قلب السامع فيعلم المأمور به علمين: علما إجماليا، ثم علما تفصيليا، فيكون زيادة في تمكن الخبر عنده، ولما في ذلك من تشويق النفس إلى البيان بعد الإبهام فهذا بيان لاسم المبهم الموصول مع ما في حيزه وهم اليهود والنصارى أهل التوراة والإنجيل بالاتفاق، ويدل له قوله تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ

---

(١) البقرة: الآية (٨٠).

(٢) البقرة: الآية (١١١).

(٣) الحج: الآية (٣٠).

﴿وَٱلْإِنجِيلَ﴾[١] فإذا أتى لفظ أهل الكتاب فالمراد به الفريقان»[٢].

وقال محمد رشيد رضا: «﴿حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ هذه غاية للأمر بقتال أهل الكتاب ينتهي بها إذا كان الغلب لنا؛ أي: قاتلوا من ذكر عند وجود ما يقتضي وجوب القتال كالاعتداء عليكم أو على بلادكم، أو اضطهادكم وفتنتكم عن دينكم أو تهديد أمنكم وسلامتكم كما فعل الروم، فكان سببا لغزوة تبوك حتى تأمنوا عدوانهم بإعطائكم الجزية في الحالين اللذين قيدت بهما، فالقيد الأول لهم وهو أن تكون صادرة عن يد أي: عن قدرة واسعة، فلا يظلمون ويرهقون، والثاني لكم وهو الصغار المراد به خضد شوكتهم والخضوع لسيادتكم وحكمكم، وبها يكون تيسير السبيل لاهتدائهم إلى الإسلام بما يرونه من عدلكم وهدايتكم وفضائلكم التي يرونكم أقرب بها إلى هداية أنبيائهم منهم، فإن أسلموا عم الهدى والعدل والاتحاد، وإن لم يسلموا كان الاتحاد بينكم وبينهم بالمساواة في العدل ولم يكونوا حائلا دونهما في دار الإسلام، والقتال لما دون هذه الأسباب التي يكون بها وجوبه عينيا أولى بأن ينتهي بإعطاء الجزية، ومتى أعطوا الجزية وجب تأمينهم وحمايتهم والدفاع عنهم وحريتهم ودينهم، بالشرط الذي تعقد به الجزية، ومعاملتهم بعد ذلك بالعدل والمساواة كالمسلمين، ويحرم ظلمهم وإرهاقهم بتكليفهم ما لا يطيقون كالمسلمين[٣]، ويسمون أهل الذمة؛ لأن كل هذه الحقوق تكون لهم بمقتضى ذمة الله وذمة رسوله ﷺ»[٤].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في الجزية وأحكامها

* عن عمرو قال: كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس فحدثهما بجالة سنة سبعين -عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة- عند درج زمزم قال: كنت

---

(١) المائدة: الآية (٦٨).

(٢) فتح البيان (٥/ ٢٧١-٢٧٢).

(٣) قلت: وأين لهم المساواة مع المسلمين؟! فصفات المسلم تختلف تمامًا عن الكافر في كل شيء، فالكافر له حقوق العدل العام، وأما المسلم فحقوقه التفصيلية خاصة به؛ كالصلاة عليه وغسله والسلام عليه وغيرها من الحقوق التي اختص بها، وهذه من الكلمات الدخيلة التي أكثر منها المعاصرون، وقد استعملها الشيوعيون وغيرهم فاستعملها المسلمون -مع الأسف- مع جهلهم بمعناها، اللَّهم غفرانك.

(٤) تفسير المنار (١٠/ ٣٤١-٣٤٢).

كاتبا لجزء بن معاوية عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: «فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس». ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول اللَّه ﷺ أخذها من مجوس هجر[(١)].

* عن عمرو بن عوف الأنصاري - وهو حليف لبني عامر بن لؤي، وكان شهد بدرا- أن رسول اللَّه ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها، وكان رسول اللَّه ﷺ هو صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء ابن الحضرمي، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين، فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة فوافقت صلاة الصبح مع النبي ﷺ، فلما صلى بهم الفجر انصرف، فتعرضوا له، فتبسم رسول اللَّه ﷺ حين رآهم وقال: **«أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء»**، قالوا: أجل يا رسول اللَّه، قال: **«فأبشروا وأملوا ما يسركم، فواللَّه لا الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتهلككم كما أهلكتهم»**[(٢)].

* عن جبير بن حية قال: بعث عمر الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين، فأسلم الهرمزان، فقال: إني مستشيرك في مغازي هذه. قال: نعم، مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان، فإن كسر أحد الجناحين نهضت الرجلان بجناح والرأس. فإن كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان والرأس. وإن شدخ الرأس ذهبت الرجلان والجناحان والرأس. فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الآخر فارس. فمر المسلمين فلينفروا إلى كسرى. وقال بكر وزياد جميعًا عن جبير بن حية قال: فندبنا عمر، واستعمل علينا النعمان بن مقرن، حتى إذا كنا بأرض العدو، وخرج علينا عامل كسرى في أربعين

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٩٠) البخاري (٦/ ٢٥٧/ ٣١٥٦ و٣١٥٧)، وأبو داود (٣/ ٤٣١-٤٣٢/ ٣٠٤٣)، والترمذي (٤/ ١٢٤-١٢٥/ ١٥٨٦-١٥٨٧) وقال: حسن صحيح. والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٣٤-٢٣٥/ ٨٧٦٨).

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ١٣٧) البخاري (٦/ ٢٥٧-٢٥٨/ ٣١٥٨)، مسلم (٤/ ٢٢٧٣-٢٢٧٤/ ٢٩٦١)، الترمذي (٤/ ٥٥٢-٥٥٣/ ٢٤٦٢) وقال: حديث حسن صحيح. وابن ماجه (٢/ ١٣٢٤-١٣٢٥/ ٣٩٩٧) والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٣٤/ ٨٧٦٧).

ألفا، فقام ترجمان فقال: ليكلمني رجل منكم. فقال المغيرة: سل عما شئت. قال: ما أنتم؟ قال: نحن أناس من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء شديد، نمص الجلد والنوى من الجوع، ونلبس الوبر والشعر، ونعبد الشجر والحجر. فبينا نحن كذلك إذ بعث رب السماوات ورب الأرضين --تعالى ذكره- وجلت عظمته- إلينا نبيا من أنفسنا نعرف أباه وأمه، فأمرنا نبينا رسول ربناﷺ أن نقاتلكم حتى تعبدوا اللَّه وحده. أو تؤدوا الجزية. وأخبرنا نبينا ﷺ عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط. ومن بقي منا ملك رقابكم.

فقال النعمان: ربما أشهدك اللَّه مثلها مع النبي ﷺ فلم يندمك ولم يخزك ولكني شهدت القتال مع رسول اللَّه ﷺ، كان إذا لم يقاتل في أول النهار انتظر حتى تهب الأرواح. وتحضر الصلوات[1].

★ غريب الأحاديث:

الجزية: الجزية من جزأت الشيء إذا قسمته، ثم سهلت الهمزة، وقيل من الجزاء؛ أي: لأنها جزاء تركهم ببلاد الإسلام، أو من الإجزاء لأنها تكفي من توضع عليه في عصمة دمه.

شُدخ: الشدخ كسر الشيء الأجوف تقول: شدخت رأسه فانشدخ.

★ فوائد الأحاديث:

مشروعية أخذ الجزية

قال الحافظ في الفتح: «هذه الآية هي الأصل في مشروعية الجزية ودلّ منطوق الآية على مشروعيتها مع أهل الكتاب ومفهومها أن غيرهم لا يشاركهم فيها»[2].

قال ابن القيم: «وأما هديه ﷺ في عقد الذمّة وأخذ الجزية فإنه لم يأخذ من أحد من الكفّار جزية إلا بعد نزول سورة براءة في السَّنة الثامنة من الهجرة. فلما نزلت آية الجزية أخذها من المجوس، وأخذها من أهل الكتاب، وأخذها من النصارى»[3].

---

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ٣١٧-٣١٨/ ٣١٥٩-٣١٦٠).

(٢) (٦/ ٣١٨). (٣) الزاد (٣/ ١٥١).

ممن تؤخذ الجزية؟

قال ابن القيم: «أجمع الفقهاء على أن الجزية تؤخذ من أهل الكتاب ومن المجوس»[(١)].

قال أبو عمر: «واختلف الفقهاء في مشركي العرب ومن لا كتاب له هل تؤخذ منهم الجزية أم لا؟ فقال مالك: تقبل الجزية من جميع الكفار عَربًا كانوا أو عجما لقول اللَّه ﷻ: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ﴾. قال: وتقبل من المجوس بالسنة. وعلى هذا مذهب الثوري وأبي حنيفة وأصحابه وأبي ثور وأحمد وداود. وقال أبو ثور: الجزية لا تؤخذ إلا من أهل الكتاب ومن المجوس لا غير، وكذلك قال أحمد بن حنبل، وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه: إن مشركي العرب لا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف وتقبل الجزية من الكتابيين من العرب ومن سائر كفار العجم. وقال الأوزاعي ومالك وسعيد بن عبد العزيز: إن الفرازنة ومن لا دين له من أجناس الترك والهند وعبدة النيران والأوثان وكل جاحد ومكذب بربوبية اللَّه يقاتلون حتى يسلموا أو يعطوا الجزية، وإن بذلوا الجزية قبلت منهم وكانوا كالمجوس في تحريم مناكحهم وذبائحهم وسائر أمورهم، وقال أبو عبيد: كل عجمي تقبل منه الجزية إن بذلها ولا تقبل من العرب إلا من كتابيّ، وحجة الشافعي ومن يذهب مذهبه ظاهر قول اللَّه ﷻ: ﴿قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ﴾ لأن قوله: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟﴾ يقتضي أن يقتصر عليهم بأخذ الجزية دون غيرهم؛ لأنهم خُصّوا بالذكر فتوجه الحكم إليهم دون من سواهم لقول اللَّه ﷻ: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾[(٢)] ولم يقل: حتى يعطوا الجزية كما قال في أهل الكتاب، ومن أوجب الجزية على غيرهم قال: هم في معناهم واستدل بأخذ الجزية من المجوس وليسوا بأهل كتاب»[(٣)].

قال ابن بطال: «وليس فيما احتج به الشافعي من قوله: ﴿قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا

---

(١) أحكام أهل الذمة (١/ ٧٩-٨٠).

(٢) التوبة: الآية (٥).

(٣) فتح البر (١١/ ٢٠٧-٢٠٨).

يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ دليل على أن الجزية لا يجوز أخذها من غير أهل الكتاب؛ لأن اللَّه تعالى لم ينه أن تؤخذ الجزية من غيرهم، وللنبي ﷺ أن يزيد في البيان، ويفرض ما ليس بموجود في الكتاب، ألا ترى أن اللَّه حرم الأمهات ومن ذكر معهن في الآية، وحرَّم النبي أن تنكح المرأة على عمتها وخالتها، وليس ذلك بخلاف لكتاب الله؛ فكذلك أخذ الجزية من جميع المجوس هو ثابت بالسنة الثابتة..

قال (أي: ابن بطال): وأما قول الشافعي: إن المجوس كانوا أهل كتاب فرفع فهو غير صحيح؛ لأنه لو كان كذلك لكان لنا أن نأكل ذبائحهم، وننكح نساءهم، وهذا لا يقوله أحد»[1].

قال أبو عمر: «وأظنه -أي الشافعي- ذهب في ذلك إلى شيء روي عن علي بن أبي طالب من وجه فيه ضعف يدور على أبي سعد البقال. ذكر عبد الرزاق وغيره عن سفيان بن عيينة وهذا لفظ حديث عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن شيخ منهم يقال له أبو سعد عن رجل شهد ذلك أحسبه نصر بن عاصم أن المستورد بن غفلة كان في مجلس وفروة بن نوفل الأشجعي فقال رجل: (ليس على المجوس جزية) فقال المستورد: أنت تقول هذا وقد أخذ رسول اللَّه ﷺ من مجوس هَجر الجزية؟! واللَّه لما أخفيت أخبث مما أظهرت فذهب به حتى دخلا على علي رضي الله عنه -وهو في قصره جالس في قبة- فقال: يا أمير المؤمنين زعم هذا أنه ليس على المجوس جزية وقد علمت أن رسول اللَّه ﷺ أخذها من مجوس هجر، فقال علي: اجلسا فواللَّه ما على الأرض اليوم أحد أعلم بذلك مني؛ كان المجوس أهل كتاب يقرؤونه، وعلم يدرسونه، فشرب أميرهم الخمر فوقع على أخته فرآه نفر من المسلمين، فلما أصبح قالت أخته: إنك قد صنعت بها كذا وكذا وقد رآك نفر لا يسترون عليك فدعا أهل الطمع فأعطاهم ثم قال لهم: قد علمتم أن آدم أنكح بنيه بناته فجاء أولئك الذين رأوه فقالوا: ويلا للأبعد إن في ظهرك حدا فقتلهم، وهم الذين كانوا عنده ثم جاءت امرأة فقالت: بلى قد رأيتك فقال لها: ويحا لبغي بني فلان، فقالت: أجل واللَّه لقد كنت بغيا ثم تبت فقتلها، ثم أسرى على ما في قلوبهم وعلى كتابهم فلم يصبح

(١) شرح صحيح البخاري (٥/ ٣٣٠/ ٣٣١).

عندهم شيء منه.

فإلى هذا ذهب من قال: إن المجوس كانوا أهل كتاب. وأكثر أهل العلم يأبون ذلك ولا يصححون هذا الأثر، والحجة لهم قول الله تبارك وتعالى: ﴿أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلۡكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيۡنِ مِن قَبۡلِنَا﴾[1] يعني اليهود والنصارى، وقوله: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾[2] وقال: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ﴾[3] دل على أن أهل الكتاب هم أهل التوراة والإنجيل، اليهود والنصارى لا غير والله أعلم»[4].

قال شيخ الإسلام: «وأما المجوسية فقد ذكرنا أن الكلام فيها مبني على أصلين:

أحدهما: أن المجوس لا تحل ذبائحهم، ولا تنكح نساؤهم، والدليل على هذا وجوه: أحدها: أن يقال: ليسوا من أهل الكتاب، ومن لم يكن من أهل الكتاب لم يحلّ طعامه ولا نساؤه، أما المقدمة الأولى، ففيها نزاع شاذ فالدليل عليها أنه سبحانه قال: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ١٥٥ أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلۡكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيۡنِ مِن قَبۡلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمۡ لَغَٰفِلِينَ﴾[5] فتبين أنه أنزل القرآن كراهة أن يقولوا ذلك، ومنعا لأن يقولوا ذلك، ودفعا لأن يقولوا ذلك، فلو كان قد أنزل على أكثر من طائفتين لكان هذا القول كذبا فلا يحتاج إلى مانع من قوله، وأيضًا فإنه قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلۡمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشۡرَكُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يَفۡصِلُ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ﴾[6] فذكر الملل الست وذكر أنه يفصل بينهم يوم القيامة، ولما ذكر الملل التي فيها سعيد في الآخرة قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا﴾[7] في موضعين فلم يذكر المجوس ولا المشركين، فلو كان في هاتين الملتين سعيد في الآخرة كما في الصابئين واليهود والنصارى لذكرهم، فلو كان لهم كتاب لكانوا قبل

---

(١) الأنعام: الآية (١٥٦).
(٢) آل عمران: الآية (٦٥).
(٣) المائدة: الآية (٦٨).
(٤) فتح البر (١١/٢٠٨-٢٠٩).
(٥) الأنعام: الآيتان (١٥٥-١٥٦).
(٦) الحج: الآية (١٧).
(٧) البقرة: الآية (٦٢).

النسخ والتبديل على هدى، وكانوا يدخلون الجنة إذا عملوا بشريعتهم كما كان اليهود والنصارى قبل النسخ والتبديل، فلما لم يذكر المجوس في هؤلاء علم أنه ليس لهم كتاب، بل ذكر الصابئين دونهم مع أن الصابئين ليس لهم كتاب إلا أن يدخلوا في دين أحد من أهل الكتابين، وهو دليل على أن المجوس أبعد عن الكتاب منهم»[١].

قال أبو عمر: «وأي الأمرين كان فلا خلاف بين العلماء أن المجوس تؤخذ منهم الجزية وأن رسول اللَّه ﷺ أخذها منهم فأغنى عن الإكثار في هذا»[٢].

قال ابن القيم: «فلما نزلت آية الجزية أخذها ﷺ من ثلاث طوائف من المجوس واليهود والنصارى ولم يأخذها من عباد الأصنام. فقيل: لا يجوز أخذها من كافر غير هؤلاء ومن دان بدينهم اقتداء بأخذه وتركه، وقيل: بل تؤخذ من أهل الكتاب وغيرهم من الكفار كعبدة الأصنام من العجم دون العرب، والأول قول الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ وأحمد في إحدى روايتيه والثاني قول أبي حنيفة وأحمد رحمهما اللَّه في الرواية الأخرى، وأصحاب القول الثاني يقولون: إنما لم يأخذها من مشركي العرب لأنها إنما نزل فرضها بعد أن أسلمت دارة العرب ولم يبق فيها مشرك فإنها نزلت بعد فتح مكة ودخول العرب في دين اللَّه أفواجا، فلم يبق بأرض العرب مشرك ولهذا غزا بعد الفتح تبوك وكانوا نصارى ولو كان بأرض العرب مشركون لكانوا يلونه، وكانوا أولى بالغزو من الأبعدين، ومن تأمل السير وأيام الإسلام علم أن الأمر كذلك، فلم تؤخذ منهم الجزية لعدم من يؤخذ منه لا لأنهم ليسوا من أهلها قالوا: وقد أخذها من المجوس وليسوا بأهل كتاب ولا يصح أنه كان لهم كتاب ورفع وهو حديث لا يثبت مثله ولا يصح سنده، ولا فرق بين عباد النار وعباد الأصنام، بل أهل الأوثان أقرب حالا من عباد النار، وكان فيهم من التمسك بدين إبراهيم ما لم يكن في عباد النار، بل عباد النار أعداء إبراهيم الخليل، فإذا أخذت منهم الجزية فأخذها من عباد الأصنام أولى، وعلى ذلك تدل سنة رسول اللَّه كما ثبت عنه في صحيح مسلم[٣] أنه قال: **«إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى**

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٢/ ١٨٧-١٨٨). (٢) فتح البر (١١/ ٢٠٩-٢١٠).

(٣) الحديث أخرجه أحمد (٥/ ٣٥٢) مسلم (٣/ ١٣٥٧-١٣٥٨/ ١٧٣١) وأبو داود (٣/ ٨٣/ ٢٦١٢) الترمذي مختصرا (٤/ ١٥/ ١٤٠٨) وقال: حسن صحيح والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٣٢-٢٣٣/ ٨٧٥٦)، وابن ماجه (٢/ ٩٥٣-٩٥٤/ ٢٨٥٨) من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه.

إحدى خلال ثلاث فأيتهن أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ثم أمره أن يدعوهم إلى الإسلام أو الجزية أو يقاتلهم»»(١).

وقال أيضًا -معلقا على هذا الحديث-أي: حديث بريدة المتقدم في النقل قبل هذا: «وفي هذا الحديث أنواع من الفقه: . . ومنها أن الجزية تؤخذ من كل كافر هذا ظاهر هذا الحديث، ولم يستثن منه كافرا من كافر، ولا يقال: هذا مخصوص بأهل الكتاب خاصة، فإن اللفظ يأبى اختصاصهم بأهل الكتاب، وأيضًا: فسرايا رسول اللَّه وجيوشه أكثر ما كانت تقاتل عبدة الأوثان من العرب، ولا يقال: إن القرآن يدل على اختصاصها بأهل الكتاب، فإن اللَّه سبحانه أمر بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية، والنبي ﷺ أمر بقتال المشركين حتى يعطوا الجزية، فيؤخذ من أهل الكتاب بالقرآن، ومن عموم الكفار بالسنة»(٢).

الأشخاص الذين تفرض عليهم الجزية

قال أبو عمر: «وأجمع العلماء على أن الجزية إنما تضرب على البالغين من الرجال دون النساء والصبيان»(٣).

قال الحافظ: «اختلف السلف في أخذها من الصبيّ، فالجمهور لا . . على مفهوم حديث معاذ، وكذا لا تؤخذ من شيخ فان، ولا زمن، ولا امرأة، ولا مجنون، ولا عاجز عن الكسب، ولا أجير، ولا من أصحاب الصوامع والديارات في قول، والأصح عند الشافعية الوجوب على من ذكر آخرا»(٤).

وقال شيخ الإسلام: «الرهبان الذين تنازع العلماء في قتلهم وأخذ الجزية منهم هم المذكورون في الحديث المأثور عن خليفة رسول اللَّه أبي بكر الصديق رضي اللَّه عنه أنه قال في وصيته ليزيد بن أبي سفيان لما بعثه أميرا على فتح الشام، فقال له في وصيته: (وستجدون أقواما قد حبسوا أنفسهم في الصوامع فذروهم وما حبسوا أنفسهم له، وستجدون أقواما قد فحصوا عن أوساط رؤوسهم فأضربوا ما فحصوا

---

(١) زاد المعاد (٣/ ١٥٣-١٥٤).
(٢) أحكام أهل الذمة (١/ ٨٨-٨٩).
(٣) فتح البر (١١/ ٢٢١).
(٤) فتح الباري (٦/ ٣١٩-٣٢٠).

عنه بالسيف)[١]، وذلك بأن اللَّه يقول: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ﴾[٢] وإنما نهى عن قتل هؤلاء؛ لأنهم قوم منقطعون عن الناس، محبوسون في الصوامع، يسمى أحدهم حبيسا، لا يعاونون أهل دينهم على أمر فيه ضرر على المسلمين أصلا، ولا يخالطونهم في دنياهم، ولكن يكتفي أحدهم بقدر ما يتبلغ به، فتنازع العلماء في قتلهم كتنازعهم في قتل من لا يضر المسلمين لا بيده ولا لسانه كالأعمى والزمن والشيخ الكبير ونحوه كالنساء والصبيان، فالجمهور يقولون: لا يقتل إلا من كان من المعاونين لهم على القتال في الجملة، وإلا كان كالنساء والصبيان، ومنهم من يقول: بل مجرد الكفر هو المبيح للقتل، وإنما استثنى النساء والصبيان لأنهم أموال، وعلى هذا الأصل ينبني أخذ الجزية. وأما الراهب الذي يعاون أهل دينه بيده ولسانه مثل أن يكون له رأي يرجعون إليه في القتال، أو نوع من التحضيض، فهذا يقتل باتفاق العلماء إذا قُدر عليه، وتؤخذ منه الجزية وإن كان حبيسا منفردا في متعبده، فكيف بمن هم كسائر النصارى في معائشهم ومخالطتهم الناس واكتساب الأموال بالتجارات والزراعات والصناعات واتخاذ الديارات الجامعات لغيرهم، وإنما تميزوا على غيرهم بما يغلظ كفرهم ويجعلهم أئمة في الكفر مثل التعبد بالنجاسات، وترك النكاح واللحم واللباس الذي هو شعار الكفر، لا سيما وهم الذين يقيمون دين النصارى بما يظهرونه من الحيل الباطلة التي صنف الفضلاء فيها مصنفات، ومن العبادات الفاسدة، وقبول نذورهم وأوقافهم...

فهل يقول عالم إن أئمة الكفر الذين يصدون عوامهم عن سبيل اللَّه، ويأكلون أموال الناس بالباطل، ويرضون بأن يتخذوا أربابا من دون اللَّه، لا يقاتَلون ولا تُؤخذ منهم الجزية، مع كونها تؤخذ من العامة الذين هم أقل منهم ضررا في الدين وأقل أموالا، لا يقوله من يدري ما يقول، وإنما وقعت الشبهة لما في لفظ الراهب من الإجمال والاشتراك، وقد بينا أن الأثر الوارد مقيد مخصوص، وهو

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٤٤٧)، ومن طريقه الشافعي في المعرفة (٧/ ٢٨/ ٥٤١٦)، وعبد الرزاق في المصنف (٥/ ١٩٩/ ٩٣٧٥)، والبيهقي مطولا (٩/ ٨٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٨٤/ ٣٣١٣٤).

(٢) التوبة: الآية (١٢).

يبين المرفوع في ذلك، وقد اتفق العلماء على أن علة المنع هو ما بيناه، فهؤلاء الموصوفون تؤخذ منهم الجزية بلا ريب ولا نزاع بين أئمة العلم»[١].

مقدار ما يؤخذ في الجزية

قال القرطبي: «لم يذكر اللّه ﷻ في كتابه مقدارا للجزية المأخوذة منهم. وقد اختلف العلماء في مقدار الجزية المأخوذة منهم، فقال عطاء بن أبي رباح: لا توقيت فيها، وإنما هو على ما صولحوا عليه. وكذلك قال يحيى بن آدم وأبو عبيد والطبري، إلا أن الطبري قال: أقله دينار وأكثره لا حد له. واحتجوا بما رواه أهل الصحيح عن عمرو بن عوف: أن رسول ﷺ «صالح أهل البحرين على الجزية»[٢]. وقال الشافعي: دينار على الغني والفقير من الأحرار البالغين لا ينقص منه شيء واحتج بما رواه أبو داود وغيره عن معاذ: أن رسول اللّه ﷺ بعثه إلى اليمن وأمره أن يأخذ من كل حالم دينارا في الجزية[٣]. قال الشافعي: وهو المبين عن اللّه تعالى مراده. وهو قول أبي ثور. قال الشافعي: وإن صولحوا على أكثر من دينار جاز، وإن زادوا وطابت بذلك أنفسهم قبل منهم. وإن صولحوا على ضيافة ثلاثة أيام جاز، إذا كانت الضيافة معلومة في الخبز والشعير والتبن والإدام، وذكر ما على الوسط من ذلك وما على الموسر، وذكر موضع النزول والكنّ من البرد والحر. وقال مالك فيما رواه عنه ابن القاسم وأشهب ومحمد بن الحارث بن زنجويه: إنها أربعة دنانير على أهل الذهب وأربعون درهما على أهل الورق، الغني والفقير سواء ولو كان مجوسيا. لا يزاد ولا ينقص على ما فرض عمر لا يؤخذ منهم غيره. وقد قيل: إن الضعيف يخفف عنه بقدر ما يراه الإمام. وقال ابن القاسم: لا ينقص من فرض عمر لعسر ولا يزاد عليه لغنى»[٤].

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٦٥٩-٦٦٢).
(٢) تقدم تخريجه في أحاديث الباب.
(٣) الحديث أخرجه: أحمد (٥/ ٢٣٠) أبو داود (٢/ ٢٣٤-٢٣٥/ ١٥٧٦) و(٣/ ٤٢٨/ ٣٠٣٨) مطولا، والترمذي (٣/ ٢٠/ ٦٢٣) قال أبو عيسى: هذا حديث حسن وروى بعضهم هذا الحديث عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق أن النبي ﷺ بعث معاذا إلى اليمن فأمره أن يأخذ. وهذا أصح.
والنسائي (٥/ ٢٧/ ٢٤٥١-٢٤٥٢) مطولا، وابن ماجه (١/ ٥٧٦-٥٧٧/ ١٨٠٣) والحاكم (١/ ٣٩٨) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وابن حبان (١١/ ٢٤٤-٢٤٥/ ٤٨٨٦).
(٤) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١١١-١١٢).

قال أبو عمر: «وقال أبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وأحمد بن حنبل: اثنا عشر وأربعة وعشرون وثمانية وأربعون. وقال الثوري جاء عن عمر بن الخطاب في ذلك ضرائب مختلفة فللوالي أن يأخذ بأيها شاء إذا كانوا ذمة. وأما أهل الصلح فما صولحوا عليه لا غير»[١].

قال شيخ الإسلام: «اختلف الفقهاء في الجزية هل هي مقدرة بالشرع أو يرجع فيها إلى اجتهاد الأئمة؟ وكذلك الخراج. والصحيح أنها ليست مقدرة بالشرع وأمر النبي ﷺ لمعاذ أن يأخذ من كل حالم دينارا أو عدله معافريا قضية في عين، لم يجعل ذلك شرعا عاما لكل من تؤخذ منه الجزية إلى يوم القيامة، بدليل أنه صالح لأهل البحرين على حالم ولم يقدره هذا التقدير، وكان ذلك جزية، وكذلك صالح أهل نجران على أموال غير ذلك ولا مقدرة بذلك، فعلم أن المرجع فيها إلى ما يراه ولي الأمر مصلحة وما يرضى به المعاهدون، فيصير ذلك عليهم حقا يجزونه أي يقصدونه ويؤدونه»[٢].

هل يجوز مصالحة قوم من غير جزية؟

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «لو صالح الإمام قوما من المشركين بغير جزية و لا خراج لم يجز إلا للحاجة كما فعل النبي ﷺ عام الحديبية أما إذا فتحنا الأرض فتح صلح و أهلها مشركون من غير أهل الجزية فإنه لا يجوز إقرارهم بغير جزية بإجماع المسلمين»[٣].

الحكمة من تشريع الجزية

قال الحافظ: «قال العلماء: الحكمة في وضع الجزية أن الذل الذي يلحقهم يحملهم على الدخول في الإسلام، مع ما فيه مخالطة المسلمين من الاطلاع على محاسن الإسلام»[٤].

قال أبو بكر بن العربي: «إذا بذل الجزية فحقن دمه بمال يسير مع إقراره على

---

(١) فتح البر (١١/ ٢٢٠).

(٢) مجموع الفتاوى (١٩/ ٢٥٣-٢٥٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٩/ ٢٠٩).

(٤) فتح الباري (٦/ ٣١٨).

كفره بالله هل هذا إلا كالرضا به؟ فالجواب أنا نقول: في ذلك وجهان من الحكمة: أحدهما: أن في أخذها معونة للمسلمين وتقوية لهم ورزق حلال ساقه الله إليهم. الثاني أنه لو قتل الكافر ليئس من الفلاح، ووجب عليه الهلكة، فإذا أعطى الجزية وأمهل حتى يتدبر الحق، ويرجع إلى الصواب، لاسيما بمراقبة أهل الدين، والتدرب بسماع ما عند المسلمين؛ ألا ترى أن عظيم كفرهم لم يمنع من إدرار رزقه سبحانه عليهم.. وقد بين علماء خراسان هذا فقالوا: إن العقوبات تنقسم إلى قسمين: أحدهما: ما فيه هلكة للمعاقب. والثاني: ما يعود بمصلحة عليه من زجره عما ارتكب، ورده عما اعتقد وفعل»[١].

مسألة: تصغير أهل الكتاب وإذلالهم

* عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه»**[٢].

★ **فوائد الحديث:**

قال المناوي: «لأن السلام إعزاز وإكرام، ولا يجوز إعزازهم ولا إكرامهم، بل اللائق بهم الإعراض عنهم، وترك الالتفات إليهم تصغيرا لهم وتحقيرا لشأنهم، فيحْرُم ابتداؤهم به على الأصحّ عند الشافعية، وأوجبوا الردّ عليهم بـ(عليكم) فقط. ولا يعارضه آية: ﴿قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيۡكَۖ سَأَسۡتَغۡفِرُ لَكَ رَبِّيٓۖ﴾[٣] وآية: ﴿فَٱصۡفَحۡ عَنۡهُمۡ وَقُلۡ سَلَٰمٞۚ فَسَوۡفَ يَعۡلَمُونَ﴾[٤] لأن هذا سلام متاركة ومنابذة، لا سلام تحية وأمان. «وإذا لقيتم أحدهم في طريق» فيه زحمة «فاضطروه إلى أضيقه» بحيث لا يقع في وَهْدة، ولا يصدمه نحو جدار؛ أي: لا تتركوا له صَدْر الطريق إكراما واحتراما، فهذه الجملة مناسبة للأولى في المعنى والعطف، وليس معناه كما قال القرطبي: إنا لو لقيناهم في طريق واحد نُلجئهم إلى حرفه حتى يضيق عليهم؛ لأنه إيذاء بلا سبب،

(١) أحكام القرآن (٢/ ٩٢٥).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٦)، مسلم (٤/ ١٧٠٧/ ٢١٦٧)، البخاري في الأدب المفرد (١١٠٣)، أبو داود (٥/ ٣٨٣-٣٨٤/ ٥٢٠٥)، الترمذي (٤/ ١٣٢/ ١٦٠٢).

(٣) مريم: الآية (٤٧).

(٤) الزخرف: الآية (٨٩).

وقد نُهينا عن إيذائهم. ونبّه بهذا على ضيق مسلك الكفر وأنه يُلجئ إلى النار»[١].

قال النووي: «قال أصحابنا: لا يُترك للذميّ صدرُ الطريق، بل يضطرّ إلى أضيقه إذا كان المسلمون يطرقون، فإن خلت الطريق عن الزحمة فلا حرج، قالوا: وليكن التضييق بحيث لا يقع في وهدة، ولا يصدمه جدار ونحوه، واللَّه أعلم»[٢].

قال الصنعاني: «وفي الحديث دليل على إلجائهم إلى مضايقِ الطرق إذا اشتركوا هُمْ والمسلمون في الطريق فيكون طريقهم الضيّق، والأوسع للمسلمين، فإن خلت الطريق عن المسلمين فلا حرج عليهم»[٣].

* * *

(١) فيض القدير (٦/ ٣٨٦).
(٢) شرح مسلم (١٤/ ١٢٤).
(٣) سبل السلام (٧/ ٣٢٤).

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾﴾

★ غريب الآية:

يضاهؤون: يماثلون ويشابهون. والمضاهأة: معارضة الفعل بمثله. ومنه مضاهاة النصارى لليهود في قولهم: المسيح ابن اللَّه، كما قال أولئك: عزير ابن اللَّه، أي شابهوهم في القول.

يؤفكون: أي يصرفون عن الحق في الاعتقاد إلى الباطل، ومن الصدق في المقال إلى الكذب، ومن الجميل في الفعل إلى القبيح. مأخوذ من الإفك: وهو أشد الكذب. والكذب: صَرْفُ الكلام عما ينبغي أن يكون عليه.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال شيخ الإسلام: «وهذا المعنى وهو جعلهم ولدا لله وتنزيه اللَّه نفسه عن ذلك مذكور في مواضع من القرآن كما ذكر قصة مريم، ثم قال في آخرها: ﴿ذَٰلِكَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قَوْلَ ٱلْحَقِّ ٱلَّذِى فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴿٣٤﴾ مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ ۚ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[1] وقال: ﴿وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ﴿٨٨﴾ لَّقَدْ جِئْتُمْ شَيْـًٔا إِدًّا ﴿٨٩﴾ تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَن دَعَوْا۟ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا ﴿٩١﴾ وَمَا يَنۢبَغِى لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾ إِن كُلُّ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِى ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾ لَّقَدْ أَحْصَىٰهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ﴿٩٤﴾ وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَرْدًا﴾[2] وقال في موضع آخر: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾[3]

---

(١) مريم: الآيتان (٣٤-٣٥). (٢) مريم: الآيات (٨٨-٩٥).

(٣) المائدة: الآية (١٧).

الآية وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا إِلَٰهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[1] الآيات، وقال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾[2] الآية، فقد ذكر كفر الذين قالوا إن اللَّه ثالث ثلاثة في آية، ونهى أهل الكتاب عن ذلك في آية أخرى، فهذان موضعان ذكر فيهما التثليث عنهم، وفي موضعين ذكر كفرهم بقولهم إن اللَّه هو المسيح بن مريم، وأما ذكر الولد عنهم فكثير»[3].

قال السعدي: «لما أمر تعالى بقتال أهل الكتاب، ذكر من أقوالهم الخبيثة ما يهيج المؤمنين الذين يغارون لربهم ولدينهم على قتالهم، والاجتهاد وبذل الوسع فيه. فقال: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾وهذه المقالة وإن لم تكن مقالة لعامتهم فقد قالها فرقة منهم، فيدل ذلك على أن في اليهود من الخبث والشر ما أوصلهم إلى أن قالوا هذه المقالة التي تجرأوا فيها على اللَّه، وتنقصوا عظمته وجلاله. وقد قيل: إن سبب ادعائهم في عزير أنه ابن اللَّه، أنه لما تسلط الملوك على بني إسرائيل ومزقوهم كل ممزق، وقتلوا حملة التوراة، وجدوا عزيرا بعد ذلك حافظا لها أو أكثرها، فأملاها عليهم من حفظه واستنسخوها، فادعوا فيه هذه الدعوى الشنيعة. ﴿وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ﴾عيسى ابن مريم ﴿ابْنُ اللَّهِ﴾قال اللَّه تعالى: (﴿ذَٰلِكَ﴾القول الذي قالوه: ﴿قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾لم يقيموا عليه حجة ولا برهانا، ومن كان لا يبالي بما يقول لا يستغرب عليه أي قول يقوله؛ فإنه لا دين ولا عقل

---

(١) المائدة: الآيتان (٧٢-٧٣).

(٢) النساء: الآيتان (١٧١-١٧٢).

(٣) الفتاوى الكبرى (٥/ ٢٦٩-٢٧٠).

يحجزه عما يريد من الكلام. ولهذا قال: ﴿يُضَٰهِـُٔونَ﴾(أي: يشابهون في قولهم هذا: ﴿قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ﴾ أي: قول المشركين الذين يقولون: الملائكة بنات الله، تشابهت أقوالهم في البطلان. ﴿قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾أي: كيف يصرفون عن الحق الصرف الواضح المبين إلى القول الباطل المبين»[١].

قال الرازي: «ولقائل أن يقول: إن كل قول إنما يقال بالفم فما معنى تخصيصهم بهذه الصفة؟ والجواب من وجوه:

الأول: أن يراد به: قول لا يعضده برهان، فما هو إلا لفظ يفوهون به فارغ من معنى معتبر لحقه، والحاصل أنهم قالوا باللسان قولا، ولكن لم يحصل عند العقد من ذلك القول أثر؛ لأن إثبات الولد للإله مع أنه منزه عن الحاجة والشهوة والمضاجعة والمباضعة قول باطل، ليس عند العقل منه أثر، ونظيره قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ﴾[٢].

والثاني: أن الإنسان قد يختار مذهبا إما على سبيل الكناية، وإما على سبيل الرمز والتعريض، فإذا صرح به وذكره بلسانه، فذلك هو الغاية في اختياره لذلك المذهب، والنهاية في كونه ذاهبا إليه قائلا به. والمراد هاهنا أنهم يصرحون بهذا المذهب ولا يخفونه البتة، والثالث: أن المراد أنهم دعوا الخلق إلى هذه المقالة حتى وقعت هذه المقالة في الأفواه والألسنة، والمراد منه مبالغتهم في دعوة الخلق إلى المذهب»[٣].

قال محمد رشيد رضا: «فهو كقوله: ﴿وَيُنذِرَ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۝ مَّا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِءَابَآئِهِمْ ۚ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ ۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾[٤]وفي معناه قوله في التبني: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ﴾[٥]وقوله في أهل الإفك: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ﴾[٦] فذكر الأفواه وكذا الألسنة مع العلم بها بالحس لبيان ما ذكر؛

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٢٢-٢٢٣).
(٢) آل عمران: الآية (١٦٧).
(٣) التفسير الكبير (١٦/ ٣٧).
(٤) الكهف: الآيتان (٤-٥).
(٥) الأحزاب: الآية (٤).
(٦) النور: الآية (١٥).

أي: أنه قول لا يعدوها ولا يتجاوزها إلى شيء في الوجود»[١].

قال الرازي: «وقوله: ﴿يُضَٰهِـُٔونَ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبۡلُۚ﴾ في تفسير هذه الآية وجوه: الأول: أن المراد أن هذا القول من اليهود والنصارى يضاهي قول المشركين بأن الملائكة بنات اللَّه. الثاني: أن الضمير للنصارى أي قولهم المسيح ابن اللَّه يضاهي قول اليهود عزير ابن الله؛ لأنهم أقدم منهم. الثالث: أن هذا القول من النصارى يضاهي قول قدمائهم، يعني أنه كفر قديم غير مستحدث»[٢].

قال محمد رشيد رضا: «والمختار في مضاهأتهم للذين كفروا من قبلهم، يصدق على كل من وقع ذلك منهم واللَّه أعلم»[٣].

هذا وقد شابه النصارى كثير من الطوائف المنتسبة إلى الإسلام في كثير من عقائدهم كالغلو في المخلوق، وإيصاله إلى مرتبة الإلهية، وفي بيان حقيقة حالهم **يقول شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد ضاهاهم في ذلك أهل البدع والضلال المشبهون لهم من المنتسبين إلى الإسلام، الذين يقولون نحو قولهم من الغلو في الأنبياء وأهل البيت والمشايخ وغيرهم، ومن يدعي الوحدة أو الحلول أو الاتحاد الخاص المعين كدعوى النصارى ودعوى الغالية من الشيعة في علي، وطائفة من أهل البيت كالنصيرية ونحوهم ممن يدعي إلهية علي، وكدعوى بعض الإسماعيلية الإلهية في الحاكم وغيره من بني عبد اللَّه بن ميمون القداح المنتسبين إلى محمد بن إسماعيل بن جعفر، ودعوى كثير من الناس نحو ذلك في بعض الشيوخ، إما المعروفين بالصلاح، وإما من يظن به الصلاح وليس من أهله، فإن لهم أقوالا من جنس أقوال النصارى، وبعضها شر من أقوال النصارى.

وعامة هؤلاء إذا خوطبوا ببيان فساد قولهم، قالوا من جنس قول النصارى هذا أمر فوق العقل... وهؤلاء مقلدون لمشايخهم، متبعون لهم فيما يخرجون به عن شريعة الرسول، وما ابتدعوه مما لم يأذن به اللَّه باتخاذ البدع عبادات، واستحلال المحرمات، كتقليد بعض النصارى لشيوخهم، وإذا اعترض على أحد منهم

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٣٩٨).

(٢) التفسير الكبير (١٦/ ٣٧).

(٣) تفسير المنار (١٠/ ٣٩٩).

يقولون: الشيخ يسلم له حاله ولا يعترض عليه، كما يقول النصارى لشيوخهم، ومن هؤلاء من يقول: نحن أولاد اللَّه، ويقول: المسيح هو ولد اللَّه، وينطق -أيضًا- بلفظ الشهوة فيقول: إنهم أولاد شهوة، ويقول إنه زوج مريم، كما يقول ذلك من يقوله من النصارى. . . فهؤلاء المبتدعة الغلاة المشركون القائلون بنوع من الحلول هم مضاهئون للنصارى بقدر ما شابهوهم فيه وخالفوا فيه دين المسلمين»[1].

قلت: الانحراف العقدي دائمًا هو نتيجة الجهل، ونتائج الجهل السلبية لا نهاية لها، فهو يأتي بكل شر، فالذي لا يفرق بين الخالق والمخلوق، والعابد والمعبود، ومن هو منزه عن الولد لكماله في صفاته وكمال غناه عن حاجته، وبين من هو مخلوق ضعيف يحتاج إلى الصاحبة والولد، ويحتاج إلى من يكمله وإلى شيء يكتمل به؛ لا يصدر عنهم في هذه الفرية العظيمة التي وُصِفت بكل أوصاف القبح إلا عن جهل عظيم؛ فلهذا ذكر اللَّه في تاريخ الأمم هذه العظائم التي ما كان يخطر في البال أن يقع فيها الإنسان، ولكن كما سبق، الجهل والفساد الفكري والعقلي يوقع الإنسان في هذا وفي أكثر منه، فمن ادعى اختصاص الرزق بميت، وأنه يعطي الأرزاق والأولاد، وينزل المطر، ويحرك الريح ويحفظ الكون أو يزلزله؛ كل هذه الأوصاف وأضعافها هي معتقد الكثير من الناس في المقبورين المنتشرين في البلدان والبوادي، فنسأل اللَّه العفو والعافية.

* * *

---

(١) الجواب الصحيح (٣/ ١٨٥-١٨٩).

قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ٣١﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن عاشور: «ومعنى اتخاذهم هؤلاء أربابا . . . أنهم كانوا يأخذون بأقوال أحبارهم ورهبانهم المخالفة لما هو معلوم بالضرورة أنه من الدين، فكانوا يعتقدون أن أحبارهم ورهبانهم يحللون ما حرم اللَّه، ويحرمون ما أحل اللَّه، وهذا مطرد في جميع أهل الدينين. . . فحصل من مجموع أقوال اليهود والنصارى أنهم جعلوا لبعض أحبارهم ورهبانهم مرتبة الربوبية في اعتقادهم، فكانت الشناعة لازمة للأمتين، ولو كان من بينهم من لم يقل بمقالهم كما زعم عدي بن حاتم فإن الأمة تؤاخذ بما يصدر من أفرادها إذا أقرته ولم تنكره، ومعنى اتخاذهم أربابا من دون اللَّه أنهم اتخذوهم أربابا دون أن يفردوا اللَّه بالوحدانية، وتخصيص المسيح بالذكر لأن تأليه النصارى إياه أشنع وأشهر»[١].

قال ابن جرير: «وأما قوله: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ﴾ فإنه يعني به: وما أمر هؤلاء اليهود والنصارى الذين اتخذوا الأحبار والرهبان والمسيح أربابا إلا أن يعبدوا معبودا واحدا، وأن يطيعوا إلا ربا واحدا دون أرباب شتى، وهو اللَّه الذي له عبادة كل شيء، وطاعة كل خلق، المستحق على جميع خلقه الدينونة له بالوحدانية والربوبية، ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ﴾ يقول -تعالى ذكره-: لا تنبغي الألوهية إلا للواحد الذي أمر الخلق بعبادته، ولزمت جميع العباد طاعته، ﴿سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ يقول: تنزيها وتطهيرا لله عما يشرك في طاعته وربوبيته، القائلون: (عزير ابن الله)، والقائلون: (المسيح ابن الله)، المتخذون أحبارهم

(١) التحرير والتنوير (١٠/ ١٧٠).

أربابا من دون الله»[1].

قال محمد رشيد رضا: «أي: اتخذوا اليهود والنصارى رؤساءهم أربابا من دون اللّه تعالى، والربوبية تستلزم الألوهية بالذات إذ الرب هو الذي يجب أن يعبد وحده، واتخذ النصارى المسيح ربا وإلها، والحال أنهم ما أمروا على لسان موسى وعيسى ومن اتبعهما فيما جاءا به عن اللّه إلا أن يعبدوا ويطيعوا في الدين إلها واحدا بما شرعه هو لهم، وهو ربهم ورب كل شيء ومليكه.

﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ هذه الجملة استئناف بياني لا صفة ثانية لإله، فهي تعليل للأمر بعبادة إله واحد بأنه لا وجود لغيره في حكم الشرع ولا في نظر العقل، وإنما اتخذ المشركون آلهة من دونه بمحض الهوى والجهل، إذ ظن هؤلاء الجاهلون أن لبعض المخلوقات من السلطان الغيبي والقدرة على الضر والنفع من غير طريق الأسباب المسخرة للخلق مثل ما لله إما بالذات وإما بالوساطة عنده تعالى والشفاعة لديه، وهي الشفاعة الشركية المنفية بنصوص القرآن.

﴿سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ أي: تنزيها له عن شركهم في ألوهيته بدعاء غيره معه أو من دونه، وفي ربوبيته بطاعة الرؤساء في التشريع الديني بدون إذنه»[2].

قال الشوكاني: «وفي هذه الآية ما يزجر من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد عن التقليد في دين اللّه، وتأثير ما يقوله الأسلاف على ما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة، فإن طاعة المتمذهب لمن يقتدي بقوله ويستن بسنته من علماء هذه الأمة، مع مخالفته لما جاءت به النصوص، وقامت به حجج اللّه وبراهينه، ونطقت به كتبه وأنبياؤه، هو كاتخاذ اليهود والنصارى للأحبار والرهبان أربابا من دون اللّه، للقطع بأنهم لم يعبدوهم، بل أطاعوهم وحرموا ما حرموا وحللوا ما حللوا، وهذا هو صنيع المقلدين من هذه الأمة، وهو أشبه به من شبه البيضة بالبيضة، والتمرة بالتمرة، والماء بالماء، فيا عباد الله! ويا أتباع محمد بن عبد الله! ما بالكم تركتم الكتاب والسنة جانبا؟ وعمدتم إلى رجال هم مثلكم في تعبد اللّه لهم بهما، وطلبه منهم للعمل بما دلا عليه وأفاده، فعلتم بما جاءوا به من الآراء التي لم تعمد بعماد

(١) جامع البيان (١٠/ ١١٥-١١٦).
(٢) تفسير المنار (١٠/ ٤٤٦-٤٤٧).

الحق، ولم تعضد بعضد الدين. ونصوص الكتاب والسنة تنادي بأبلغ نداء، وتصوت بأعلى صوت بما يخالف ذلك ويباينه، فأعرتموهما آذانا صما، وقلوبا غلفا، وأفهاما مريضة، وعقولا مهيضة، وأذهانا كليلة، وخواطر عليلة، وأنشدتم بلسان الحال:

وما أنا إلا من غزية إن غوت غويت وإن ترشد غزية أرشد

فدعوا أرشدكم اللَّه وإياي كتبا كتبها لكم الأموات من أسلافكم، واستبدلوا بها كتاب اللَّه خالقهم وخالقكم، ومتعبدهم ومتعبدكم، ومعبودهم ومعبودكم، واستبدلوا بأقوال من تدعونهم بأئمتكم وما جاءوكم به من الرأي بأقوال إمامكم وإمامهم، وقدوتكم وقدوتهم، وهو الإمام الأول محمد ابن عبد اللَّه ﷺ:

دعوا كل قول عند قول محمد فما آمن في دينه كمخاطر

اللهم هادي الضال، مرشد التائه، موضح السبيل، اهدنا إلى الحق وأرشدنا إلى الصواب، وأوضح لنا منهج الهداية»[١].

قلت: للَّه در الإمام الشوكاني حيث أبان السبيل في فهم هذه الآية، وبين أن دين اللَّه حق واضح، وأن تقليد الآباء والأسلاف هو من الجهل المطبق، وأن المتبوع واحد لا يتعدد، هو رسول اللَّه ونبيه ﷺ، فلا ينبغي العدول عن اتباعه واتخاذ شركاء معه في هذا الاتباع، فما كتبه الكاتبون من مصنفات ومتون ينبغي أن يعرض على كتاب اللَّه وسنة رسوله، فإن وافق ذلك وإلا رد على صاحبه مهما كان الكاتب والماتن، وإلا ضاع دين الإسلام وتاه الناس في متاهة لا نهاية لها، ورغم هذه التصريحات من هؤلاء العلماء فما تزال هذه الفتنة قائمة في كثير من العالم الإسلامي، يثيرها ويغذيها بعض المفتونين والمرتزقة الذين يجعلونها مطية للارتزاق، مثل متعصبة الحنبلية والشافعية والمالكية والحنفية، أو يجعلونها تجهيلًا للناس وصدًّا لهم عن الكتاب والسنة؛ حتى يبقى الناس في جهل، لا يتنورون بالقرآن والسنة، فعليهم من اللَّه ما يستحقون، فإنهم حجر عثرة في وجه الحق، فهم كما قال اللَّه تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾[٢].

---

(١) فتح القدير (٢/ ٤٩٦).

(٢) البقرة: الآية (١٢).

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أربابا من دون الله

* عن عدي بن حاتم قال: أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب. فقال: **يا عدي اطرح عنك هذا الوثن**، وسمعته يقرأ في سورة براءة ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾» قال: **أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئًا استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئًا حرموه**[1].

★ **فوائد الحديث:**

قال ابن العربي: «فيه دليل على أن التحريم والتحليل لله وحده وهذا مثل قوله: ﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾[2] بل يجعلون التحريم لغيره»[3].

قال الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ: «لما كانت الطاعة من أنواع العبادة، بل هي العبادة، فإنها طاعة الله بامتثال ما أمر به على ألسنة رسله ﷺ. . [دلّ] على وجوب اختصاص الخالق تبارك وتعالى بها، وأنه لا يطاع أحد من الخلق إلا حيث كانت طاعته مندرجة تحت طاعة الله. وإلا فلا تجب طاعة أحد من الخلق استقلالا. والمقصود هنا الطاعة خاصة في تحريم الحلال أو تحليل الحرام، فمن أطاع مخلوقا في ذلك غير الرسول ﷺ -فإنه لا ينطق عن الهوى- فهو مشرك كما بينه الله تعالى في قوله: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ﴾ أي: علماءهم ﴿وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا﴾[4] الآية فسرها النبي ﷺ بطاعتهم في تحريم الحلال وتحليل الحرام»[5].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وهؤلاء الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا -حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله-، يكونون على وجهين:

أحدهما: أن يعلموا أنهم بدّلوا دين الله فيتبعونهم على التبديل، فيعتقدون

---

(١) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٥٩-٢٦٠/ ٣٠٩٥)، وحسنه الشيخ الألباني في بحث له نفيس في الصحيحة (رقم: ٣٢٩٣).
(٢) التوبة: الآية (٢٩).
(٣) أحكام القرآن (٢/ ٩٢٧).
(٤) التوبة: الآية (٣١).
(٥) تيسير العزيز الحميد بتصرف يسير (ص: ٥٥٩).

تحليل ما حرم اللَّه، وتحريم ما أحلّ اللَّه اتباعا لرؤسائهم، مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل، فهذا كفر، وقد جعله اللَّه ورسوله شركا -وإن لم يكونوا يصلّون لهم ويسجدون لهم- فكان من اتّبَع غيرَه في خلاف الدين مع عِلْمه أنه خلاف الدين، واعتقد ما قاله ذلك، دون ما قاله اللَّه ورسوله؛ مشركا مثل هؤلاء.

والثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحلال وتحليل الحرام ثابتا، لكنهم أطاعوهم في معصية اللَّه، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص؛ فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب، كما ثبت في الصحيح: عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنما الطاعة في المعروف**»[1]»[2].

قال محمد رشيد رضا: «فليتق اللَّه تعالى من يظنون بجهلهم أن جرأتهم على تحريم ما لم يحرمه اللَّه تعالى على عباده من كمال الدين وقوة اليقين، سواء حرموا ما حرموا بآرائهم وأهوائهم، أو بقياس في غير محله مع كونهم من غير أهله، أو بالنقل عن بعض مؤلفي الكتب الميتين وإن كبرت ألقابهم، وكذا إن كان أخذا من نص شرعي لا يدل عليه دلالة قطعية، على ما تقدم بيانه في الخمر والميسر، وليتق اللَّه من يضعون للناس الأوراد والأحزاب الكثيرة، ويجعلونها لهم كشعائر الدين المنصوصة يحملهم عليها في الاجتماعات، واشتراكهم فيها برفع الأصوات، أو توقيتها لهم كالصلوات، فكل ذلك حق لله تعالى وحده، ولم يكن عند أكمل البشر في الدين من أهل القرون الأولى شيء من ذلك، وواللَّه إن المأثور في كتاب اللَّه وسنة رسوله من الأذكار والدعوات خير من حزب فلان وورد فلان، وأمثال دلائل الخيرات، وما هي بقليل، فليراجعوها في كتب الأذكار للمحدثين كأذكار النووي وكتاب الحصن الحصين للجزري، ففيهما ما يكفيهم من الأذكار والأدعية المطلقة والمقيدة بالعبادات المختلفة، وبالأزمنة والأمكنة والحدوث والحوادث.

قد يقول نصير للبدعة خذول للسنة: إن هذه الأوراد والأحزاب والصلوات التي وضعها شيوخ الطريقة العارفين، وكبار العلماء العاملين من البدع الحسنة التي جربت

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٨٢)، والبخاري (٨/ ٧٢-٧٣/ ٤٣٤٠)، ومسلم (٣/ ١٤٦٩/ ١٨٤٠)، وأبو داود (٣/ ٩٢/ ٢٦٢٥)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٢١/ ٨٧٢٢) من حديث علي ﷺ.

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٧٠).

فائدتها، وثبتت منفعتها بمواظبة الألوف من المسلمين عليها وخشوعهم بتلاوتها، دون غيرها من الصلوات والأذكار والأدعية المأثورة فكيف يصح لأحد أن يأفكهم عنها؟

وأقول: إن كاتب هذا ممن جربوها بإخلاص وحسن اعتقاد، وكان يبكي لقراءة ورد السحر ولا يبكي لتلاوة القرآن، ثم رفعه اللَّه تعالى بعلم الكتاب والسنة فعلم أن ذلك كان من الجهل وضعف الإيمان، وأنه عين ما وقع لمن قبلنا من العباد والرهبان، وأننا نكشف الغطاء عن هذه الشبهة القوية التي قد تعد عذرا لجاهل ما ذكرنا من الآيات القرآنية وسيرة السلف الصالح المرضية، دون من تقوم عليه حجة العلم، ونكتفي في ذلك ببيان الحقائق الآتية:

١ - إن اللَّه تعالى ورسوله ﷺ أعلم بما يرضيه ﷻ من عبادته وما يتزكى به عابدوه منها، ولا يبيح الإيمان لأحد من أهله أن يقول أو يعتقد أن أحدًا من شيوخ الطريق والأولياء يساوي علمه علم اللَّه تعالى أو علم رسوله ﷺ بذلك، دع الظن بأنهم يعلمون ما لا يعلم اللَّه ورسوله أو فوق ما يعلمان من ذلك فإنه أصرح في الكفر بقدر ما تدل عليه صيغة (أفعل) في الموضوع.

٢ - إنه تعالى يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فكل من يزيد في الإسلام عبادة أو شعارًا من شعائر الدين فهو منكر لكماله مدع لإتمامه، وأنه أكمل في الدين من محمد ﷺ وآله وصحبه، ولله در الإمام مالك القائل: من زعم أن يأتي في هذا الدين بما لم يأت به رسول اللَّه ﷺ فقد زعم أن محمدا ﷺ خان الرسالة، والقائل لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

٣ - أنه تعالى يقول: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ﴾[١] وكان رسول اللَّه ﷺ يقول على المنبر وغير المنبر: «**وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**»[٢] وقد بين العلماء المحققون أن هذه القضية الكلية عامة في الأمور الدينية المحضة كالعبادات كما تقدم مرارا، وأن البدعة التي تنقسم إلى حسنة وسيئة هي

(١) الأعراف: الآية (٣).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٧١)، والنسائي (٣/ ٢٠٩-٢١٠/ ١٥٧٧)، من حديث جابر بن عبد اللَّه وأصله عند مسلم (٢/ ٥٩٢/ ٨٦٧).

البدعة اللغوية التي موضوعها المصالح العامة من دينية ودنيوية، كوسائل الجهاد وتأليف الكتب وبناء المدارس والمستشفيات وتنوير المساجد.

إن قيل: إن هذه الزيادة التي أتى بها الصالحون هي من المشروع بإطلاقات الكتاب والسنة العامة كقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾[1] وقوله: ﴿صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾[2] فلا تنافي ما تقدم قلنا:

٤ - إن حقيقة الاتباع المأمور به أن يلتزم إطلاق ما أطلقته نصوص الكتاب والسنة وتقييد ما قيدته، ولذلك قال الفقهاء: صلاة رجب وشعبان بدعتان قبيحتان مذمومتان، وهذه عبارة المنهاج، وما ذلك إلا أنهما قيدتا بعدد معين وكيفية مخصوصة وزمن مخصوص، وهذا حق الشارع لا المكلف، وإلا فهما من الصلاة التي هي أفضل العبادات، وقد فصل هذا الموضوع الإمام الشاطبي في كتابه الاعتصام.

٥ - إن الزيادة على المشروع في العبادة كالنقص منه، وأن التكلف والمبالغة في المشروع منها غلو في الدين وهو مذموم شرعا بالإجماع، وصح عن النبي ﷺ النهي عنه، والأمر بالمستطاع منه.

٦ - إن الزيادة لا يتحقق كونها زيادة إلا مع الإتيان بالأصل فمن ترك شيئًا من المأثور المشروع وأتى بشيء من هذه العبادات المبتدعة فهو مفضل له على ما شرعه اللَّه تعالى أو سنه رسوله ﷺ، وكفى بذلك ضلالا واتباعا للهوى، ولا يمكن لأحد أن يدعي أنه يأتي بشيء منها إلا بعد إتيانه بجميع ما صح في الكتاب والسنة في ذلك، وأكثر المتعبدين بهذه الأوراد والأحزاب لا يعنون بحفظ المأثور ولا يعلمونه إلا قليل من المشهور بين العامة كالوارد عقب الصلوات، وهم يبتدعون فيه بالاجتماع له ورفع الصوت به كما بينه الشاطبي وسماه البدعة الإضافية، ورد بحق على من تساهل فيه من المتفقهة.

٧ - إن هذه الأوراد والأحزاب لا يخلو شيء منها فيما اطلعنا عليه من أمور منكرة في الشرع، وأمور لا يجوز فعلها إلا بتوقيف منه كوصف اللَّه تعالى بما لم

---

(١) الأحزاب: الآية (٤١).

(٢) الأحزاب: الآية (٥٦).

يصف به نفسه ولا وصفه به رسوله ﷺ، أو القسم عليه بخلقه، أو بحقوقهم عليه بدون إذنه، أو القسم بغيره، وقد سماه الرسول ﷺ شركا، وكذا وصف رسوله ﷺ بما لا يصح وصفه به، وإسناد أفعال إليه لم تصح بها رواية، وكذا الغلو فيه صلوات اللّٰه وسلامه عليه بما لا يليق إلا بربه وخالقه وخالق كل شيء، ومنها ما هو كفر صريح، ولبعض الدجالين المعاصرين صلوات وأوراد فيها من هذه المنكرات ما لا يوجد في غيرها من أمثالها، والذين يعرفون سيرة هؤلاء الدجالين يعلمون أنهم وضعوها للتجارة بالدين واكتساب المال والجاه عند العوام، ولا تنس ما نقلناه آنفا من تفسيري مفاتيح الغيب وفتح البيان ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾[1]

٨ - إذا بحث العالم البصير عن سبب عناية كثير من العوام بهذه الأوراد والأحزاب والصلوات المبتدعة وإيثارها على التعبد بالقرآن المجيد، وبالأذكار والأدعية المأثورة عن النبي ﷺ مع إيمانهم بأن تلاوة القرآن وأذكاره وأدعيته أفضل من كل شيء، وأن ما ثبت في السنة هو الذي يليها في الفضيلة، وفي كون كل منهما حقا في درجته لا يجد بعد دقة البحث إلا ما أرشدت إليه الآية الكريمة من شرك أهل الكتاب باتخاذ رؤسائهم أربابا من دون اللّٰه بإعطائهم حق التشريع للعبادات والتحليل والتحريم غلوا في تعظيمهم، ومضاهأة مبتدعة المسلمين في ذلك ما ضاهؤوا هم من قبلهم من الوثنيين كما أنبأ عن ذلك رسول اللّٰه ﷺ بقوله المروي في الصحيحين وغيرهما: «**لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر، وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه، قالوا: يا رسول الله! اليهود والنصارى؟ قال: فمن**»[2] وما قص اللّٰه علينا من كفرهم إلا تحذيرا لنا من مثله.

فأنت إذا بحثت عن عبادات هؤلاء النصارى من جميع الفرق تجد في أيديهم أورادا وأحزابا كثيرة منظومة ومنثورة كلها من وضع رؤسائهم ولكنها ممزوجة بشيء من كتب أنبيائهم كصيغة (الصلاة الرباني) وبعض عبارات المزامير عند النصارى، وأنى لأهل الكتاب بسور كسور القرآن أو بأدعية وأذكار نبوية كالأذكار والأدعية المحمدية في وصف جلال اللّٰه وعظمته وأسمائه الحسنى، وطلب أفضل ما يطلب منه تعالى من خير الآخرة والدنيا، وهل كان أهل العصر الأول من المسلمين سادة

---

(١) النور: الآية (٤٠).

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ٨٤) البخاري (٦/ ٦١٣/ ٣٤٥٦)، مسلم (٤/ ٢٠٥٤/ ٢٦٦٩) من حديث أبي سعيد ﷺ.

للأمم كلها في فتوحهم وأحكامهم إلا بهداية الكتاب والسنة، وهل صارت الشعوب تدخل في دين اللَّه أفواجا إلا اهتداء بهم؟ ثم هل صارت الشعوب بعد ذلك إلى ما صارت إليه من الذل والصغار وتنفير الأمم عن الإسلام إلا بترك هدايتهما إلى البدع أو الإلحاد، ﴿وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ﴾(١).

والغلاة المبتدعون لهذه الأوراد والصلوات يخدعون العوام بما يمزجونه فيها من الآيات من تحرفيهم لها عن مواضعها التي نزلت فيها أو لأجلها، ومن الأحاديث وكلام الأئمة والصالحين، ومنها ما هو كذب صراح، وما ليس له سند يعتد به، ويردون على دعاة الكتاب والسنة بأنهم لا يعظمون النبي ﷺ، أو يكرهون تعظيمه صلوات اللَّه وسلامه عليه؛ لأنهم يقفون فيه عند الحد الشرعي، وبأنهم يكرهون الأولياء وينكرون مكاشفاتهم وكراماتهم، والعوام يقبلون هذا منهم لجهلهم بعقيدة الإسلام، وبإجماع المسلمين على أنه لا يحتج بقوله أحد ولا بفعله في دين اللَّه تعالى إلا رسول اللَّه ﷺ»(٢).

قلت: هذا المخطط الكبير الذي أشار إليه الشيخ محمد رشيد رضا رَحِمَهُ ٱللَّهُ مخطط محكم أحكمه أعداء الإسلام، كما أحكم شؤول المخطط في قلب دين المسيح وتبديله وتغييره، وكان تنفيذ هذا المخطط على شيوخ جهلة زعموا الفقر والزهد والإعراض عن الدنيا، وهم أكثر طمعًا من أي طامع وجد على وجه الأرض، فرفعوا هذه الشعارات باسم الصوفية، وكل شيخ من هؤلاء الجهلة جعل له طريقة تخصه، ونظم لها أورادًا، ووقت لها أوقاتًا، وحدها بأعداد، وجعل لها من القداسة والتعلق ما ليس لكتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ، فانتشر هذا الوباء في العالم أجمع، ومن حين لآخر تنبت نابتة فتجدده بصيغ منحرفة، وفي بلدنا المغرب نوابت كثيرة من هذا النوع، وربما يؤيدون بالمال والإمكانيات التي تجعلهم ينشرون ضلالهم، وما أشار إليه الشيخ محمد رشيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في زمانه فأضعاف أضعافه الآن موجود في العالم الإسلامي؛ باسم التربية وباسم التصوف وباسم التزكية، وأما ما أشار إليه من كتاب دلائل الخيرات فقد بينت ما فيه من ضلالات وانحرافات بفضل

---

(١) الرعد: الآية (٣٣).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٤٣٧-٤٤١).

اللَّه ورحمته في كتاب وهو مطبوع متداول والحمد لله.

* عن ابن عباس ﷺ قال: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء؛ أقول لكم قال رسول اللَّه ﷺ، وتقولون قال أبو بكر وعمر»[١].

★ **فوائد الأثر:**

قال الشيخ العثيمين: «وفي الأثر التحذير عن التقليد الأعمى والتعصب المذهبي الذي ليس مبنيا على أساس سليم»[٢].

* * *

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٣٧) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٢٠٩-١٢١٠) من طرق عنه وله شاهد أخرجه إسحاق بن راهويه كما في المطالب العالية (١/ ٣٦٠) والطبراني في الأوسط كما في المجمع (٣/ ٢٣٤) قال الهيثمي: «إسناده حسن».

(٢) القول المفيد (٢/ ٧٣٤).

قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾

★ **غريب الآية:**

يطفئوا : الإطفاء : إذهاب نور النار . ثم استعير في إذهاب كل نور .

يأبى : الإباء : شدة الامتناع من الشيء ، فكل إباء امتناع ، وليس كل امتناع إباء . قال الشاعر :

ولسنا إذا تأبون سلمًا بِمُذْعِنِي　　　لكم غَيْرَ أَنَّا إن نُسَالِمْ نَسْلَمِ

أي : ممتنعون .

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الرازي : «اعلم أن المقصود منه بيان نوع ثالث من الأفعال القبيحة الصادرة عن رؤساء اليهود والنصارى ، وهو سعيهم في إبطال أمر محمد ﷺ ، وجدهم في إخفاء الدلائل الدالة على صحة شرعه وقوة دينه ، والمراد من النور : الدلائل الدالة على صحة نبوته ، وهي أمور كثيرة جدا .

أحدها : المعجزات القاهرة التي ظهرت على يده ، فإن المعجز إما أن يكون دليلا على الصدق أو لا يكون ، فإن كان دليلا على الصدق ، فحيث ظهر المعجز لا بد من حصول الصدق ، فوجب كون محمد ﷺ صادقا ، وإن لم يدل على الصدق قدح ذلك في نبوة موسى وعيسى عليهما السلام .

وثانيها : القرآن العظيم الذي ظهر على لسان محمد ﷺ ، مع أنه من أول عمره إلى آخره ما تعلم ولا طالع وما استفاد وما نظر في كتاب ، وذلك من أعظم المعجزات .

وثالثها : أن حاصل شريعته تعظيم اللَّه والثناء عليه ، والانقياد لطاعته وصرف النفس عن حب الدنيا ، والترغيب في سعادات الآخرة . والعقل يدل على أنه

لا طريق إلى اللّه إلا من هذا الوجه.

ورابعها: أن شرعه كان خاليا عن جميع العيوب، فليس فيه إثبات ما لا يليق باللّه، وليس فيه دعوة إلى غير اللّه، وقد ملك البلاد العظيمة، وما غير طريقته في استحقار الدنيا، وعدم الالتفات إليها، ولو كان مقصوده طلب الدنيا لما بقي الأمر كذلك.

فهذه الأحوال دلائل نيرة، وبراهين قاهرة في صحة قوله، ثم إنهم بكلماتهم الركيكة، وشبهاتهم السخيفة، وأنواع كيدهم ومكرهم، أرادوا إبطال هذه الدلائل، فكان هذا جاريا مجرى من يريد إبطال نور الشمس بسبب أن ينفخ، وكما أن ذلك باطل وعمل ضائع فكذا هاهنا، فهذا هو المراد من قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ ثم إنه تعالى وعد محمدا ﷺ مزيد النصرة والقوة وإعلاء الدرجة وكمال الرتبة فقال: ﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾»[1].

قال السعدي: «فلما تبين أنه لا حجة لهم على ما قالوه، ولا برهان لما أصّلوه، وإنما هو مجرد قول قالوه وافتراء افتروه أخبر أنهم ﴿يُرِيدُونَ﴾ بهذا ﴿أَن يُطْفِئُوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾.

ونور اللّه: دينه الذي أرسل به الرسل، وأنزل به الكتب، وسماه اللّه نورا لأنه يستنار به في ظلمات الجهل والأديان الباطلة، فإنه علم بالحق، وعمل بالحق، وما عداه فإنه بضده، فهؤلاء اليهود والنصارى ومن ضاهوه من المشركين، يريدون أن يطفئوا نور اللّه بمجرد أقوالهم، التي ليس عليها دليل أصلا.

﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ﴾ لأنه النور الباهر، الذي لا يمكن لجميع الخلق لو اجتمعوا على إطفائه أن يطفئوه، والذي أنزله جميع نواصي العباد بيده، وقد تكفل بحفظه من كل من يريده بسوء، ولهذا قال: ﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وسعوا ما أمكنهم في رده وإبطاله، فإن سعيهم لا يضر الحق شيئًا»[2].

وقال محمد رشيد رضا: «﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ﴾ الذي أضافه إلى اسمه ببعثة محمد خاتم النبيين ﷺ إلى الخلق أجمعين، مبينا لهم كل ما يحتاجونه من أمر

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٤٠).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٢٤-٢٢٥).

الدين، من عقائد يؤيدها البرهان ويطمئن إليها الوجدان وتبطل بها عبادة الإنسان للإنسان؛ فضلا عن الأصنام والأوثان، وعبادات تتزكى بها النفس وتطهر من كل رجس، وتجعل كفاية الأغنياء للفقراء حقوقا إلهية تكفلها العقائد الوجدانية ويبطل ثوابها المن والأذى، وآداب تطبع في الأنفس ملكات الفضائل، وتتوثق بها عرى المصالح وتشريع سياسي وقضائي يجمع بين العدل والرحمة، ويجعل السلطان الحكمي للأمة، ويقرر المساواة بين جميع الناس في الحق، مع تعظيم شأن العلم والعقل، واحترام حرية الإرادة والرأي والوجدان، ومنع الإكراه على الأديان، والتوحيد المصلح للاجتماع البشري في العقائد والتعبد والتشريع واللغة، لإزالة التعادي بين الشعوب والقبائل، فمن لم يقبلها كلها كان تشريع المساواة بالعدل كافيا لحفظ حقوقه فيها.

أتم اللَّه تعالى ذلك كله على لسان خاتم النبيين، الذي أرسله رحمة للعالمين، وجعل آيته الكبرى علمية عقلية وهي هذا القرآن، وكفل حفظها إلى آخر الزمان، ولم يكفل ذلك لكتاب آخر لأن سائر الكتب كانت أديانا خاصة مؤقتة وأنزل عليه بعد أن أتم الدعوة وأقام الحجة وأوضح المحجة ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾[1].

وجملة المعنى في هذا التركيب أنهم يريدون أن يطفئوا نور اللَّه الذي شرعه لهداية عباده، وإنما قطبه الذي تدور عليه جميع عباداته توحيد الربوبية والألوهية، فتحولوا عنه إلى الشرك والوثنية، واللَّه تعالى لا يريد ذلك، لا يريد في هذا الشأن إلا أن يتم هذا النور الذي بدا في الأجيال السابقة كالسراج على منارته، أو كنور الهلال في بزوغه، فالقمر في منازله فيجعله بدرا كاملا، بل شمسا ضاحية يعم نوره الأرض كلها، وما يريده اللَّه كائن لا مرد له ﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ذلك بعد إتمامه، كما كانوا يكرهونه من قبل عند بدء ظهوره، وجواب لو محذوف للعلم به مما قبله كما يقول النحاة.

فهم يكيدون له، ويفترون عليه، ويطعنون فيه وفيمن جاء به، ويحاولون إخفاءه أو خنق دعوته وحصد نبتته، كما قال شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فأما اليهود فكان من أمرهم في

---

(١) المائدة: الآية (٣).

مقاومة دعوته، ومساعدة المشركين عابدي الأصنام في قتال أهله، ومن خذلان اللَّه تعالى إياهم، ونصر رسوله والمؤمنين عليهم ما بيناه في تفسير سورة الأنفال، فكانوا في أول الإسلام أشد الناس عداوة لأهله كمشركي العرب سواء»[١].

* * *

(١) تفسير المنار (١٠/ ٤٥٠-٤٥١).

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ٣٣﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ﴾؟هذا بيان مستأنف للمراد من إتمام نور اللَّه ﷻ، وهو أن اللَّه الذي كفل إتمام هذا النور هو الذي أرسل رسوله الأكمل الذي أخذ العهد على النبيين من قبل ليؤمنن به ولينصرنه إن جاء في زمن أحد منهم، أرسله بالهدى الأتم الأكمل الأعم الأشمل، ودين الحق أي: الثابت المتحقق الذي لا ينسخه دين آخر ولا يبطله شيء آخر الذي ﴿لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦ﴾[1] وهو في مقابلة قوله في أهل الكتاب الذي ذكر في أول هذا السياق: ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ﴾[2] لأنهم أضاعوا حظا عظيما من كتب أنبيائهم ومواعظهم، وحرفوا الباقي منها فلم يقيموه على وجهه، بل استبدلوا به تقاليد وضعها لهم الرؤساء بأهواءهم، فعلم بهذا أن المراد بالحق الأمر الثابت المتحقق، وأن إضافة الدين إليه من إضافة الموصوف إلى الصفة كمسجد الجامع، وفيه وجه آخر صحيح يجامعه ولا يباينه، وهو أن معناه دين اللَّه المحض الذي لا شائبة فيه كالشوائب التي عرضت للأديان السابقة ولما بقي من كتبها، وكلمة الحق من أسماء اللَّه تعالى كما قال: ﴿فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلۡحَقُّ﴾[3]»[4].

قال السعدي: «ثم بين تعالى هذا النور الذي قد تكفل بإتمامه وحفظه فقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ﴾ الذي هو العلم النافع ﴿وَدِينِ ٱلۡحَقِّ﴾ الذي هو العمل الصالح فكان ما بعث اللَّه به محمدا ﷺ مشتملا على بيان الحق من الباطل

---

(١) فصلت: الآية (٤٢).

(٢) التوبة: الآية (٢٩).

(٣) يونس: الآية (٣٢).

(٤) تفسير المنار (١٠/ ٤٥٤).

في أسماء اللّه وأوصافه وأفعاله، وفي أحكامه وأخباره، والأمر بكل مصلحة نافعة للقلوب، والأرواح والأبدان من إخلاص الدين للّه وحده، ومحبة اللّه وعبادته، والأمر بمكارم الأخلاق ومحاسن الشيم، والأعمال الصالحة والآداب النافعة، والنهي عن كل ما يضاد ذلك ويناقضه من الأخلاق والأعمال السيئة المضرة للقلوب والأبدان والدنيا والآخرة.

فأرسله اللّه بالهدى ودين الحق ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ أي: ليعليه على سائر الأديان بالحجة والبرهان، والسيف والسنان، وإن كره المشركون ذلك، وبغوا له الغوائل، ومكروا مكرهم، فإن المكر السيئ لا يضر إلا صاحبه، فوعد اللّه لا بد أن ينجزه، وما ضمنه لا بد أن يقوم به»[1].

قال ابن عاشور: «وظهور الإسلام على الدين كله حصل في العالم باتباع أهل الملل إياه في سائر الأقطار، بالرغم على كراهية أقوامهم وعظماء مللهم ذلك، ومقاومتهم إياه بكل حيلة، ومع ذلك فقد ظهر وعلا وبان فضله على الأديان التي جاورها، وسلامته من الخرافات والأوهام التي تعلقوا بها، وما صلحت بعض أمورهم إلا فيما حاكوه من أحوال المسلمين وأسباب نهوضهم، ولا يلزم من إظهاره على الأديان أن تنقرض تلك الأديان»[2].

قال ابن القيم: «فأظهره على الدين كله حتى طبق مشارق الأرض ومغاربها، وسار مسير الشمس في الأقطار، وبلغ إلى حيث انتهى الليل والنهار. وعلت الدعوة الإسلامية وارتفعت غاية الارتفاع والاعتلاء، بحيث صار أصلها ثابتًا وفرعها في السماء، فتضاءلت لها جميع الأديان، وجرت تحتها الأمم منقادة بالخضوع والذل والإذعان، ونادى المنادي بشعارها في جو السماء بين الخافقين: أشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صارخا بالشهادتين، حتى بطلت دعوة الشيطان، وتلاشت عبادة الأوثان، واضمحلت عبادة النيران، وذل المثلثة عباد الصلبان، وتقطعت الأمة الغضبية في الأرض كتقطع السراب في القيعان، وصارت كلمة الإسلام العليا، وصار له في قلوب الخلائق المثل الأعلى،

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٢٥-٢٢٦).

(٢) التحرير والتنوير (١٠/ ١٧٣-١٧٤).

وقامت براهينه وحججه على سائر الأمم في الآخرة والأولى، وبلغت منزلته في العلى والرفعة الغاية القصوى، وأقام لدولته ومصطفيه أعوانا وأنصارا نشروا ألويته وأعلامه، وحفظوا من التغيير والتبديل حدوده وأحكامه، وبلغوا إلى نظائرهم كما بلغ إليهم من قبلهم حلاله وحرامه، فعظموا شعائره، وعلموا شرائعه، وجاهدوا أعداءه بالحجة والبيان حتى ﴿فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾[1]، وعلا بنيانه المؤسس على تقوى من اللَّه ورضوان، إذ كان بناء غيره مؤسسا على شفا جرف هار، فتبارك الذي رفع منزلته، وأعلى ملكه، وفخم شأنه، وأشاد بنيانه، وأذل مخالفيه ومعانديه، وكبت من يبغضه ويعاديه، ووسمهم بأنهم شر الدواب، وأعد لهم إذا قدموا عليه أليم العقاب، وحكم لهم بأنهم أضل سبيلا من الأنعام، إذ استبدلوا الشرك بالتوحيد، والضلال بالهدى، والكفر بالإسلام»[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «معلوم أن اللَّه وعد بإظهاره على الدين كله ظهور علم وبيان، وظهور سيف وسنان، فقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾[3].

وقد فسر العلماء ظهوره بهذا وهذا. ولفظ الظهور يتناولهما، فإن ظهور الهدى بالعلم والبيان، وظهور الدين باليد والعمل، واللَّه تعالى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله.

ومعلوم أن ظهور الإسلام بالعلم والبيان قبل ظهوره باليد والقتال؛ فإن النبي ﷺ مكث بمكة ثلاث عشرة سنة، يظهر الإسلام بالعلم والبيان والآيات والبراهين، فآمنت به المهاجرون والأنصار طوعا واختيارا بغير سيف؛ لما بان لهم من الآيات البينات، والبراهين والمعجزات، ثم أظهره بالسيف، فإذا وجب علينا جهاد الكفار بالسيف ابتداء ودفعا، فلأن يجب علينا بيان الإسلام وإعلامه ابتداء ودفعا لمن يطعن فيه بطريق الأولى والأحرى. فإن وجوب هذا قبل وجوب ذاك، ومنفعته قبل

---

(١) الفتح: الآية (٢٩).

(٢) هداية الحيارى (ص: ٢٤-٢٥).

(٣) الصف: الآية (٩).

منفعته، ومعلوم أنه يحتاج كل وقت إلى السيف، فكذلك هو محتاج إلى العلم والبيان، وإظهاره بالعلم والبيان من جنس إظهاره بالسيف، وهو ظهور مجمل علا به على كل دين، مع أن كثيرًا من الكفار لم يقهره سيفه، فكذلك كثير من الناس لم يظهر لهم آياته وبراهينه، بل قد يقدحون فيه ويقيمون الحجج على بطلانه، لا سيما -والمقهور بالسيف- فيهم منافقون كثيرون، فهؤلاء جهادهم بالعلم والبيان، دون السيف والسنان»[1].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن من علامات نبوة النبي ﷺ إخباره بالغيب، وقد وقع ما أخبر به ﷺ

* عن عدي بن حاتم قال: بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا إليه قطع السبيل، فقال: **يا عدي، هل رأيت الحِيرة؟** قلت: لم أرها، وقد أنبئت عنها. قال: **فإن طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدا إلا اللّه** قلت فيما بيني وبين نفسي: فأين دعار طيئ الذين قد سعروا البلاد؟ **ولئن طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى.** قلت: كسرى بن هرمز؟ قال: **كسرى بن هرمز. ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب أو فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد أحدا يقبله منه. وليلقين اللّه أحدكم يوم يلقاه وليس بينه وبينه ترجمان يترجم له، فيقول: ألم أبعث إليك رسولا فيبلغك؟ فيقول: بلى. فيقول: ألم أعطك مالا وأفضل عليك؟ فيقول: بلى. فينظر عن يمينه فلا يرى إلا جهنم، وينظر عن يساره فلا يرى إلا جهنم.** قال عدي: سمعت النبي ﷺ يقول: **اتقوا النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد شق تمرة فبكلمة طيبة.** قال عدي: فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا اللّه، وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز، ولئن طالت بكم حياة لترون ما قال النبي أبو القاسم ﷺ: **يخرج ملء كفه**[2].

---

(١) الجواب الصحيح (١/ ٢٣٩-٢٤٠).

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٥٧-٢٥٨)، البخاري (٦/ ٧٥٧-٧٥٨/ ٣٥٩٥).

★ **غريب الحديث:**

الفاقة: الحاجة والفقر.

الحِيرة: بكسر المهملة وسكون التحتانية وفتح الراء. كانت بلد ملوك العرب الذين تحت حكم آل فارس وكان ملكهم يومئذ إياس بن قبيصة الطائي وليها من تحت يد كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر.

الظعينة: المرأة في الهودج. وهو في الأصل اسم للهودج.

دعّار طيء: الدعار جمع داعر: وهم قطاع الطريق، وأصل الكلمة من الفساد؛ لأن الدعارة والدعر الفساد، وهو مأخوذ من العُود الدَّعِر وهو الذي يؤذي بكثرة الدخان.

سعّروا البلاد: أي ملؤوها شرًّا وفسادًا، وهو مستعارٌ مِن استعارِ النار، وهو توقدها والتهابها.

* عن خباب بن الأرت قال: شكونا إلى رسول اللَّه ﷺ -وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة- قلنا له: ألا تستنصر لنا؟ ألا تدعو اللَّه لنا؟ قال: «**كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه، فيجاء بالميشار فيوضع على رأسه فيشق باثنتين، وما يصده ذلك عن دينه. ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه. واللَّه ليتمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا اللَّه، أو الذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون**»[(١)].

★ **غريب الحديث:**

الميشار: الميشار بالياء من نشرت الخشب إذا قطعتها. ويقال أيضًا: المنشار بكسر الميم وسكون النون وهو آلة نشر الخشب.

أمشاط الحديد: بفتح الهمزة جمع المشط وهو ما يتمشط به الشعر وفيه من المبالغة أن الأمشاط تنفذ من اللحم إلى العظم لحدتها وقوتها.

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٠٩)، والبخاري (٦/ ٧٦٨/ ٣٦١٢)، وأبو داود (٣/ ١٠٨/ ٢٦٤٩)، والنسائي (٨/ ٥٩٢/ ٥٣٣٥).

صنعاء: بفتح الصاد المهملة وسكون النون وبالمد قاعدة اليمن ومدينته العظمى.

حضرموت: بفتح الحاء المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء والميم اسم قبيلة أيضًا.

★ فوائد الحديثين:

قال ابن بطال: «وفيه علامات النبوة، وذلك خروج ما قال ﷺ من تمام الدين، وانتشار الأمر، وإنجاز اللَّه ما وعد نبيه ﷺ من ذلك»[١].

قال في الفتح الرباني: «والمراد من التركيب أن اللَّه ﷻ سيظهر الإسلام وأهله ويمكن لهم في الأرض ويبدلهم من بعد خوفهم أمنًا حتى تسير المرأة المسافة البعيدة من غير حراسة وهي آمنة»[٢].

قال المقريزي: «قد صدق اللَّه ورسوله فأعلى اللَّه تعالى دين محمد ﷺ على أهل الأديان كلهم، فغلبت ملته ملة اليهود، وأخرجهم أصحابه من بلاد العرب، وغلبوا النصارى على بلاد الشام، ومصر، إلى ناحية الروم والمغرب، وغلبوا المجوس على ملكهم بالعراق وبلاد فارس، وغلبوا عباد الأصنام على كثير من بلادهم، فيما يلي الترك والهند وكذلك سائر الأديان، وأطلع اللَّه تعالى مع ذلك نبيه ﷺ على شرائع الدين حتى لا يخفى عليه شيء منه. قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: قد أظهر اللَّه -جل ثناؤه- دينه الذي بعث به رسول اللَّه ﷺ على الأديان، وأظهر بيان جماع الشرك دينان: دين أهل الكتاب، ودين الأميين. فقاتل رسول اللَّه ﷺ الأميين حتى دانوا بالإسلام طوعا وكرها، وقتل من أهل الكتاب وسبى حتى دان بعضهم بالإسلام، وأعطى بعضهم الجزية صاغرين، وجرى عليهم حكمه ﷺ، وهذا ظهور الدين كله»[٣].

* عن ثوبان قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«إن اللَّه زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر**

(١) شرح البخاري (٨/ ٢٩٧). (٢) (٢٢/ ٣٢١).
(٣) إمتاع الأسماع (١٤/ ١٧٨).

والأبيض، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة عامة، وأن لا يسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، وإن ربي قال: يا محمد! إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد. وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة، وأن لا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم، يستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها -أو قال من بين أقطارها- حتى يكون بعضهم يهلك بعضا، ويسبي بعضهم بعضا»[(١)].

⋆ غريب الحديث:

زوى لي الأرض: أي جمعها حتى أبصرت ما تملك أمتي من أقصى المشارق والمغارب.

الكنزين: المراد بالكنزين: الذهب والفضة، والمراد كنزي كسرى وقيصر ملكي العراق والشام.

⋆ فوائد الحديث:

قال شيخ الإسلام: «هذا أخبر به في أول الأمر، وأصحابه في غاية القلة قبل فتح مكة، وكان كما أخبر، فإن ملك أمته انتشر في الشرق والغرب، ولم ينتشر في الجنوب والشمال، كانتشاره في الشرق والغرب، إذ كانت أمته أعدل الأمم، فانتشرت دعوته في الأقاليم التي هي وسط المعمور من الأرض»[(٢)].

قال القاضي عياض: "هذا الحديث من أعلام نبوته ﷺ لظهوره كما قال، وأن ملك أمته اتسع في المشارق والمغارب كما أخبر من أقصى بحر طنجة ومنتهى عمارة المغرب، إلى المشرق وراء خراسان والنهر وكثير من بلاد الهند والسند والصغد[(٣)]، ولم يتسع ذلك الاتساع من جهة الجنوب والشمال الذي لم يذكر عليه السلام أنه أريه وأن ملك أمته سيبلغه»[(٤)].

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٨)، ومسلم (٤/ ٢٢١٥/ ٢٨٨٩)، وأبو داود (٤/ ٤٥٠-٤٥٢/ ٤٢٥٢)، والترمذي (٤/ ٤١٠/ ٢١٧٦)، وابن ماجه (٢/ ١٣٠٤/ ٣٩٥٢).

(٢) الجواب الصحيح (٦/ ٩٨).

(٣) هي قرى متصلة خلال الأشجار والبساتين من سمرقند إلى قريب من بخارى.

(٤) إكمال المعلم (٨/ ٤٢٥).

* عن عائشة قالت: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى»، فقلت: يا رسول اللَّه إن كنت لأظن حين أنزل اللَّه ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ أن ذلك تاما قال: «إنه سيكون من ذلك ما شاء اللَّه، ثم يبعث اللَّه ريحا طيبة فتوفّى كل من في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان. فيبقى من لا خير فيه. فيرجعون إلى دين آبائهم»[1].

★ فوائد الحديث:

قال القرطبي: «وقول عائشة: (يا رسول الله! ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ إن كنتُ لأظن أن ذلك تام إلى يوم القيامة) كأن عائشة فهمت من هذا أن الأصنام لا تعبد أبدًا، وأن دين الإسلام لا يزال ظاهرًا على الأديان كلها إلى أن تقوم الساعة، وهو على ذلك، فأجابها النبي ﷺ بما يقتضي أن ذلك يكون في أغلب البلدان، وفي أكثر الأزمان، لا أن عبادة الأوثان تنقطع من الأرض، ولا أن جميع الأديان تذهب بالكليّة، حتى لا يبقى إلا دين الإسلام؛ لأنه تعالى لم يقل: يمحو به الأديان كلها؛ وإنما قال: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ وقد أظهره على كل الأديان، وأبقاه مع تجدّد الأزمان، كيف لا، وقد امتدّ الإسلام في معمور الأرض من مشرقها إلى أقصى مغربها حتى غلب أهله الأكاسرة، والقياصرة، والهراقلة، والتابعة، والبلاد اليمنية، وكثيرا من البلاد الهندية، فغلبوا على متعبداتهم ومواضع قرباتهم وصلواتهم. فلقد صدق اللَّه وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده، فلا شيء بعده»[2].

* عن تميم الداري قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار، ولا يترك اللَّه بيت مدر ولا وبر إلا أدخله اللَّه هذا الدين، بعز عزيز أو بذل ذليل، عزًّا يعز اللَّه به الإسلام، وذلا يذل اللَّه به الكفر، وكان تميم الداري يقول: قد عرفت ذلك في أهل بيتي، لقد أصاب من أسلم منهم الخير والشرف والعز، ولقد أصاب من كان منهم كافرا الذل والصغار والجزية»[3].

---

(١) أخرجه: مسلم (٤/ ٢٢٣٠/ ٢٩٠٧).

(٢) المفهم (٧/ ٣٤٨-٣٥٠).

★ **غريب الحديث:**

بيت مدر ولا وبر: أي المدن والقرى والبوادي، وهو من وبر الإبل أي: شعرها؛ لأنهم كانوا يتخذون منه ومن نحوه خيامهم غالبا، والمدر جمع مدرة وهي اللبنة.

★ **فوائد الحديث:**

قال القاري: «والمعنى: يذله اللَّه بسبب إبائها بذل سبي أو قتال حتى ينقاد إليها كرها أو طوعا، أو يذعن لها ببذل الجزية، والحديث مقتبس من قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ﴾... وإذا كان الأمر كذلك فتكون الغلبة لدين اللَّه طوعا أو كرها، وقيل إن آخر الزمان لم يبق على وجه الأرض محل الكفر، بل جميع الخلائق يصيروا مسلمين، إما بالطوع والرغبة ظاهرا وباطنا، وإما بالإكراه والجبر، وإذا كان ذلك كذلك فيكون الدين كله لله»[1].

قال الشيخ الألباني: «في هذا الحديث بيان أن الظهور المذكور في الآية لم يتحقق بتمامه، وإنما يتحقق في المستقبل، ومما لا شك فيه أن دائرة الظهور اتسعت بعد وفاته ﷺ في زمن الخلفاء الراشدين ومن بعدهم، ولا يكون التمام إلا بسيطرة الإسلام على جميع الكرة الأرضية، وسيتحقق هذا قطعا لإخبار رسول اللَّه ﷺ بذلك»[2].

وقال أيضًا: «ومما لا شك فيه أن تحقيق هذا الانتشار يستلزم أن يعود المسلمون أقوياء في معنوياتهم ومادياتهم وسلاحهم، حتى يستطيعوا أن يتغلبوا على قوى الكفر والطغيان»[3].

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٠٣)، واللفظ له، والبيهقي (٩/ ١٨١)، والحاكم (٤/ ٤٣٠)، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي، والطبراني (٢/ ٥٨/ ١٢٨١) وأورده الهيثمي في المجمع (٦/ ١٤) وقال: «رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح».

(٢) المرقاة (١/ ٢١١).

(٣) تحذير الساجد (ص: ١١٨).

(٤) الصحيحة (١/ ٣٢).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ﴾[1]

★ غريب الآية:

الأحبار: جمع حَبْر، وهو العالم. ويُقرأ بفتح الحاء وكسرها. سمي بذلك لما يبقى في قلوب الناس من آيات علومه الحسنة، وآثاره الجميلة، المقتدى بها من بعده. والحبر: هو الذي يحسن القول وينظمه ويتقنه بحسن البيان عنه، ومنه: ثوب محبر؛ أي: جمع الزينة.

الرهبان: جمع راهب، مصدره الرهبة، والرهبانية. وقيل: الرهبان قد يكون واحدا، والجمع رهابين ورهابنة، والراهب: الخاشي لغة. وكثر إطلاقه على متنسّكي النصارى.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال أبو حيان: «لما ذكر أنهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون اللّه، ذكر ما هو كثير منهم، تنقيصا من شأنهم وتحقيرا لهم، وإن مثل هؤلاء لا ينبغي تعظيمهم، فضلا عن اتخاذهم أربابا، لما اشتملوا عليه من أكل المال بالباطل، وصدهم عن سبيل اللّه، واندرجوا في عموم الذين يكنزون الذهب والفضة، فجمعوا بين الخصلتين المذمومتين: أكل المال بالباطل وكنز المال، إن ضنوا أن ينفقوها في سبيل اللّه، وأكلهم المال بالباطل: هو أخذهم من أموال أتباعهم ضرائب باسم الكنائس والبيع وغير ذلك، مما يوهمونه أن النفقة فيه من الشرع والتقرب إلى اللّه، وهم يحجبون تلك الأموال، كالراهب الذي استخرج سلمان كنزه، وكما يأخذونه من الرشا في الأحكام، كإيهام حماية دينهم»[2].

قال ابن كثير: «وقوله تعالى: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ﴾ أي: وهم مع أكلهم

(١) التوبة: الآية (٣٤).

(٢) البحر المحيط (٥/ ٣٨).

الحرام يصدون الناس عن اتباع الحق، ويلبسون الحق بالباطل، ويظهرون لمن اتبعهم من الجهلة أنهم يدعون إلى الخير، وليسوا كما يزعمون، بل هم دعاة إلى النار، ويوم القيامة لا ينصرون»[١].

قال الشوكاني: «ولقد اقتدى بهؤلاء الأحبار والرهبان من علماء الإسلام من لا يأتي عليه الحصر في كل زمان والله المستعان»[٢].

قال الرازي: «من تأمل أحوال أهل الناموس والتزوير في زماننا وجد هذه الآيات كأنها ما أنزلت إلا في شأنهم وفي شرح أحوالهم، فترى الواحد منهم يدعي أنه لا يلتفت إلى الدنيا، ولا يتعلق خاطره بجميع المخلوقات، وأنه في الطهارة والعصمة مثل الملائكة المقربين، حتى إذا آل إلى الرغيف الواحد تراه يتهالك عليه، ويتحمل نهاية الذل والإهانة في تحصيله»[٣].

قال صديق حسن خان: «ولنعم ما قيل:

عجبت من شيخي ومن زهده ... وذكره النار وأهوالها

يكره أن يشرب من فضة ... ويسرق الفضة إن نالها»[٤].

قلت: هذا واقع علماء السوء في عصور العلماء على اختلاف أزمانهم وأمكنتهم وسبحان الله وكأنهم يعيشون في عصرنا هذا وأزيد، فإن أولئك كان معهم من العلم ما أهلهم إلى قلبه نصبا واحتيالا، وأما من انتسب إلى العلم في عصرنا فلا يحسن إلا النصب والاحتيال، فاليوم أكثر من الأمس في واقعه الفاسد، ولاسيما من سانده في ذلك من ولاة الأمور الذين يزيفون له ويزيف لهم، يزيفون له الباطل ويزيف لهم الدراهم، فكلهم شاهد زور والله المستعان.

قال ابن كثير: «والمقصود: التحذير من علماء السوء وعباد الضلال، كما قال سفيان بن عيينة: من فسد من علمائنا كان فيه شبه من اليهود، ومن فسد من عبادنا كان فيه شبه من النصارى... والحاصل التحذير من التشبه بهم في أقوالهم وأحوالهم»[٥].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٣٨).
(٢) فتح القدير (٢/ ٤٩٩).
(٣) التفسير الكبير (١٦/ ٤٣).
(٤) فتح البيان (٥/ ٢٩١-٢٩٢).
(٥) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٣٨).

قال الرازي: «إنه تعالى قيد ذلك بقوله: ﴿كَثِيرًا﴾ ليدل بذلك على أن هذه الطريقة طريقة بعضهم لا طريقة الكل، فإن العالم لا يخلوا عن الحق، وإطباق الكل على الباطل كالممتنع، هذا يوهم أنه كما أن إجماع هذه الأمة على الباطل لا يحصل، فكذلك سائر الأمم»[١].

قال محمد رشيد رضا: «وإسناد هذه الجريمة المزرية إلى الكثيرين منهم دون جميعهم من دقائق تحري الحق في عبارات الكتاب العزيز، فهو لا يحكم على الأمة الكبيرة بفساد جميع أفرادها أو فسقهم أو ظلمهم، بل يسند ذلك إلى الكثير أو الأكثر أو يطلق اللفظ العام ثم يستثني منه، فمن الأول: قوله تعالى في اليهود: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾[٢] ومن الثاني قوله تعالى قبل هاتين الآيتين فيهم: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ﴾[٣]ومن الثالث قوله في المحرفين للكلم، الطاعنين في الإسلام منهم: ﴿وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾[٤]، وقد نبهنا في تفسير هذه الآيات على هذا العدل الدقيق في أحكام القرآن على البشر، وإنما نكرره لشأن التعظيم»[٥].

قال الرازي: «غاية مطلوب الخلق في الدنيا المال والجاه، فبين تعالى في صفة الأحبار والرهبان كونهم مشغوفين بهذين الأمرين، فالمال هو المراد بقوله: ﴿لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ وأما الجاه فهو المراد بقوله: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فإنهم لو أقروا بأن محمدا على الحق لزمهم متابعته، وحينئذ يبطل حكمهم، وتزول حرمتهم، فلأجل الخوف من هذا المحذور كانوا يبالغون في المنع من متابعة محمد ﷺ، ويبالغون في إلقاء الشبهات، وفي استخراج وجوه المكر والخديعة، وفي منع الخلق من قبول دينه الحق والاتباع لمنهجه الصحيح»[٦].

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٤٣).

(٢) المائدة: الآيتان (٦٢-٦٣).

(٣) المائدة: الآية (٥٩).

(٤) النساء: الآية (٤٦).

(٥) تفسير المنار (١٠/ ٤٦٢).

(٦) التفسير الكبير (١٦/ ٤٤).

قال ابن عاشور: «والمقصود من هذا التنبيه [أي من سياق الآية والتي قبلها] أن يعلم المسلمون تمالؤ الخاصة والعامة من أهل الكتاب على الضلال، وعلى مناوأة الإسلام، وأن غرضهم من ذلك حب الخاصة الاستئثار بالسيادة، وحب العامة الاستئثار بالمزية بين العرب»(١).

قال محمد رشيد رضا: «والمعنى العام لأكل أموال الناس بالباطل هو أخذها بغير وجه شرعي من الوجوه التي يبذل الناس فيها هذه الأموال بحق يرضاه اللَّه ﷻ وهو أنواع:

منها: ما يبذله كثير من الناس لمن يعتقدون أنه عابد قانت لله زاهد في الدنيا ليدعو لهم ويشفع لهم عند اللَّه في قضاء حاجاتهم وشفاء مرضاهم لاعتقادهم أن اللَّه يستجيب دعاءه ولا يرد شفاعته، والدعاء مشروع دون أخذ المال به أو عليه، والرجاء باستجابته حسن، واعتقادهم بالجزم جهل، أو لظنهم أن اللَّه تعالى أعطاه سلطانا وتصرفا في الكون فهو يقضي الحاجات من دفع الضر عمن شاء، وجلب الخير لمن شاء متى شاء، كما هو المعهود من الوثنيين في الأصل، وممن طرأت عليهم العقائد الوثنية من أتباع الأنبياء ﷺ، وتأولها لهم الرؤساء الدينيون المضلون بأنه لا تنافي التوحيد الذي جاءت به الرسل، وقد بينا فساد هذه النزعات الشركية في مواضع كثيرة من هذا التفسير، ومنه أن غير أتباع الرسل من المشركين يقولون بمثل هذه الأقوال.

ومنها: ما يأخذه سدنة قبور الأنبياء والصالحين والمعابد التي بنيت بأسمائهم من الهدايا والنذور التي يحملها إلى تلك المواضع أمثال من ذكرنا ممن لا يعقلون معنى التوحيد المجرد، والنصارى يبنون الكنائس والأديار بأسماء القديسين والقديسات، فتحبس عليها الأراضي والعقارات، وتقدم لها النذور والهدايا تقربا إلى تلك الأسماء والمسميات، وهذا وما قبله مما اتبع المسلمون فيه سننهم شبرا بشبر وذراعا بذراع، مصداقا للحديث النبوي الصحيح، والوقف على الدير والكنيسة عندهم كالوقف على المسجد عندنا قربة حقيقية، فأخذ المال وإعطاؤه في بناء المعابد حق في أصل كل دين سماوي، وإنما البدع الوثنية في المعابد هي

(١) التحرير والتنوير (١٠/ ١٧٤).

المتعلقة بعبادة من ينسب إليه المعبد ويوضع له فيه قبر أو صورة أو تمثال فيدعى فيه مع اللَّه تارة ومن دونه تارة، وينذر له وحده آونة، ومع اللَّه آونة، فهذه بدع تتبرأ منها أديان الأنبياء الموحاة إليهم من اللَّه ﷻ، والنفقة فيها كلها من الباطل، وآكلوها من رؤساء الدين وسدنة المعابد من الذين يأكلون أموال الناس بالباطل.

ومنها: ما هو خاص بالنصارى بل ببعض فرقهم كالأرثوذكس والكاثوليك وهو ما يأخذونه جعلا على مغفرة الذنوب أو ثمنا لها، ويتوسلون إليها بما يسمونه سر الاعتراف، وهو أن يأتي الرجل أو المرأة القسيس أو الراهب المأذون له من الرئيس الأكبر بسماع أسرار الاعتراف ومغفرة الذنوب فيخلوا به أو بها، فيقص عليه الخاطئ ما عمل من الفواحش والمنكرات بأنواعها لأجل أن يغفرها له؛ لأن من عقائد الكنيسة أن ما يغفره هؤلاء يغفره اللَّه تعالى، وقد كان لبيع البابوات للغفران نظام متبع في القرون الوسطى للنصرانية، أعني الوسطى في الزمن لا في الاعتدال، وكان الثمن يتفاوت بقدر ثروة المشترين من الملوك والأمراء والنبلاء وكبار الأغنياء فمن دونهم، وكانوا يعطون بالمغفرة صكوكا يحملونها ليلقوا اللَّه تعالى بها . .

ومنها ما يؤخذ على فتاوى تحليل الحرام وتحريم الحلال فأولوا المطامع والأهواء يفتون الملوك والأمراء وكبار الأغنياء بما يساعدهم على إرضاء شهواتهم والانتقام من أعدائهم، أو ظلم رعاياهم ومعامليهم، بضروب من الحيل والتأويل يصورون به النوازل بغير صورها، ويلبسون به المسائل أثوابا من الزور تلتبس بحقيقتها . .

ومنها: ما يتيسر لهم سلبه من أموال المخالفين لهم في جنسهم أو دينهم من خيانة وسرقة وغيرها كما قال تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[1] يعنون أن اللَّه حرم عليهم أكل أموال إخوانهم الإسرائليين بالباطل دون الأميين وهم العرب . .

ومنها: الرشوة وهو ما يأخذه صاحب السلطة الدينية أو المدنية رسمية أو غير

---

(١) آل عمران: الآية (٧٥).

رسمية من المال وغيره لأجل الحكم أو المساعدة على إبطال حق أو إحقاق باطل هو في معنى الأخذ على الفتوى، وهما مما اتبع فيه بعض فقهاء المسلمين وحكامهم سنن أهل الكتاب أيضًا»[١].

* * *

(١) تفسير المنار (١٠/ ٤٦٣-٤٦٥).

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «هؤلاء هم القسم الثالث من رؤوس الناس، فإن الناس عالة على العلماء، وعلى العباد، وعلى أرباب الأموال، فإذا فسدت أحوال هؤلاء فسدت أحوال الناس، كما قال بعضهم:

وهل أفسد الدين إلا الملوك ... وأحبار سوء ورهبانها؟»[(١)].

قال القرطبي: «قال علماؤنا: ظاهر الآية تعليق الوعيد على من كنز ولا ينفق في سبيل اللَّه، ويتعرض للواجب وغيره، غير أن صفة الكنز لا ينبغي أن تكون معتبرة، فإن من لم يكتنز ومنع الإنفاق في سبيل اللَّه، فلا بد وأن يكون كذلك، إلا أن الذي يخبأ تحت الأرض هو الذي يمنع إنفاقه في الواجبات عرفا، فلذلك خص الوعيد به واللَّه أعلم»[(٢)].

قال محمد رشيد رضا: «مقتضى السياق أن تكون هذه الجملة في الكثير من الأحبار والرهبان الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل اللَّه، وهو مروي عن معاوية وسيأتي نصه، وعن الضحاك وعنه أنها عامة وخاصة، ووجهه أن الكلام فيهم فهم الذين جمعوا بين أكل أموال الناس بالباطل وبين كنزها وجمعها والامتناع من إنفاقها في سبيل اللَّه، بل ينفقون كثيرًا منها في صدهم الناس عن سبيل اللَّه، ويجوز أن تكون كما قال السدي في المؤمنين المخاطبين بالآية المبينة لحال أولئك الأحبار والرهبان، الذين صار جمع الأموال والافتتان بكثرتها وخزنها في الصناديق واستغلالها في المصاريف (البنوك) أعظم همهم في الحياة؛ لأنهم فقدوا

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٣٨).
(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٨٢).

لذة الحياة الروحية بمعرفة اللَّه تعالى وخشيته ومحبته وعبادته تحذيرا للمؤمنين من الإخلاد إلى هذه السفالة، وسيأتي عن أبي ذر رضي الله عنه أنها فينا وفي أهل الكتاب جميعًا وهو المختار عندنا، فإن اللفظ مطلق فيجب جريانه على إطلاقه وعمومه، وأولئك الأحبار والرهبان يدخلون فيه أولا، وبالذات بدلالة السياق لأنهم هبطوا في المطامع المادية إلى أسفل الدركات . .

وظاهر قوله: ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا﴾ أن الواجب إنفاقها كلها، وأن الوعيد موجه إليمن يبقي عنده شيئًا يزيد على حاجته منها، وهذا لا يصح في قواعد الشرع الإسلامي، فإن اللَّه وصف المؤمنين في كتابه بقوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾[1] ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ۝ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾[2] وقال: ﴿أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾[3] ﴿أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم﴾[4] وإنما قال بعض العلماء إنه يجب التصدق بجميع ما أحرزه الإنسان من المال الحرام إذا تعذر رده إلى أصحابه دون إنفاق جميع ما يملك من الحل، ولو كانت الآية فيمن ذكر من أهل الكتاب كما قال معاوية لكان الأمر ظاهرا، وأما على القولين الآخرين فلابد من الجمع بينهما وبين الآيات المعارضة لهما، وفي الروايات المأثورة ما يدل على أن الصحابة رضي الله عنهم فهموا من الآية وجوب إنفاق جميع ما يملك الإنسان من نقد الذهب والفضة، وأن جمهورهم رجعوا عن هذا وبقي عليه أبو ذر رضي الله عنه»[5].

مسألة زكاة الحلي:

ذكر الشنقيطي رحمه الله في تفسيره مسائل مستنبطة من هذه الآية وذكر منها هذه فقال: «اختلف العلماء في زكاة الحلي المباح؛ فذهب جماعة من أهل العلم إلى أنه لا زكاة فيه. وممن قال به مالك والشافعي وأحمد في أصح قوليهما، وبه قال عبد اللَّه بن عمر بن الخطاب، وجابر بن عبد اللَّه، وأنس بن مالك، وعائشة، وأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وقتادة، وعطاء بن أبي رباح، ومجاهد، والشعبي، ومحمد بن علي، والقاسم بن محمد، وابن سيرين،

---

(١) البقرة: الآية (٣).

(٢) المعارج: الآيتان (٢٤-٢٥).

(٣) البقرة: الآية (٢٦٧).

(٤) البقرة: الآية (٢٥٤).

(٥) تفسير المنار (١٠/ ٤٦٩-٤٧١).

والزهري، وإسحاق، وأبو ثور، وأبو عبيد، وابن المنذر.

وممن قال بأن الحلي المباح تجب فيه الزكاة: أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ، وروي عن عمر بن الخطاب، وابن عباس، وبه قال ابن مسعود، وعبد اللَّه بن عمرو ابن العاص، وميمون بن مهران، وجابر بن زيد، والحسن بن صالح، وسفيان الثوري، وداود، وحكاه ابن المنذر أيضًا عن ابن المسيب، وابن جبير، وعطاء، ومجاهد، وابن سيرين، وعبد اللَّه بن شداد، والزهري.

وسنذكر إن شاء اللَّه تعالى حجج الفريقين، ومناقشة أدلتهما على الطرق المعروفة في الأصول، وعلم الحديث. ليتبين للناظر الراجح من الخلاف.

اعلم أن من قال بأن الحلي المباح لا زكاة فيه: تنحصر حجته في أربعة أمور:

الأول: حديث جاء بذلك عن النَّبي ﷺ.

الثاني: آثار صحيحة عن بعض الصحابة يعتضد بها الحديث المذكور.

الثالث: القياس.

الرابع: وضع اللغة.

أما الحديث: فهو ما رواه البيهقي في معرفة السنن والآثار من طريق عافية بن أيوب، عن الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النَّبي ﷺ أنه قال: «**لا زكاة في الحلي**»[1]... وأما الآثار الدالة على ذلك: فمنها ما رواه الإمام مالك في (الموطإ)، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه «أن عائشة زوج النَّبي ﷺ كانت تلي بنات أخيها يتامى في حجرها لهن الحلي، فلا تخرج من حليهن الزكاة»[2]، وهذا الإسناد عن عائشة في غاية الصحة كما ترى.

ومنها ما رواه مالك في (الموطإ) أيضًا، عن نافع، عن عبد اللَّه بن عمر أنه كان يحلي بناته وجواريه الذَّهب، ثم لا يخرج من حليهن الزكاة[3]. وهذا الإسناد عن

---

(١) أخرجه البيهقي في المعرفة (٣/ ٢٩٨)، وقال لا أصل اللَّه، وقال الشيخ الألباني: باطل. الإرواء (٣/ ٢٩٤)، وأخرجه موقوفا عنه ابن أبي شيبة (٢/ ٣٨٣/ ١٠١٧٧)، والبيهقي (٤/ ١٣٨) بإسناد صحيح على شرط مسلم كما قال الشيخ الألباني في الإرواء (٣/ ٢٩٤).

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٥)، وعبد الرزاق (٤/ ٨٣/ ٧٠٥٢)، والبيهقي (٤/ ١٣٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٢٩٣/ ٢٣٥١).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٥)، والبيهقي (٤/ ١٣٨)، وابن أبي شيبة (٢/ ٣٨٣/ ١٠١٧٣).

ابن عمر رضي الله عنهما في غاية الصحة كما ترى.

وما قاله بعض أهل العلم من أن المانع من الزكاة في الأول أنه مال يتيمة، وأنه لا تجب الزكاة على الصبي، كما لا تجب عليه الصلاة؛ مردود بأن عائشة ترى وجوب الزكاة في أموال اليتامى، فالمانع من إخراجها الزكاة؛ كونه حليًا مباحًا على التحقيق لا كونه مال يتيمة، وكذلك دعوى أن المانع لابن عمر من زكاة الحلي أنه لجوار مملوكات، وأن المملوك لا زكاة عليه، مردود أيضًا بأنه كان لا يزكي حلي بناته مع أنه كان يزوج البنت له على ألف دينار يحليها منه بأربعمائة، ولا يزكي ذلك الحلي، وتركه لزكاته لكونه حليًّا مباحًا على التحقيق. . . وأما القياس فمن وجهين:

الأول: أن الحلي لما كان لمجرد الاستعمال لا للتجارة والتنمية؛ ألحق بغيره من الأحجار النفيسة كاللؤلؤ والمرجان، بجامع أن كلا معد للاستعمال لا للتنمية. وقد أشار إلى هذا الإلحاق مالك رحمه الله في (الموطإ) بقوله: فأما التبر والحليّ المكسور الذي يريد أهله إصلاحه ولبسه، فإنما هو بمنزلة المتاع الذي يكون عند أهله، فليس على أهله فيه زكاة. . الثاني من وجهي القياس: وهو النوع المعروف بقياس العكس. . ووجه هذا النوع من القياس في هذه المسألة التي نحن بصددها، هو أن العروض لا تجب في عينها الزكاة، فإذا كانت للتجارة والنماء، وجبت فيها الزكاة، عكس العين: فإن الزكاة واجبة في عينها، فإذا صيغت حليًا مباحًا للاستعمال، وانقطع عنها قصد التنمية بالتجارة، صارت لا زكاة فيها، فتعاكست أحكامها لتعاكسهما في العلة، ومنع هذا النوع من القياس بعض الشافعية، وقال ابن محرز: إنه أضعف من قياس الشبه، ولا يخفى أن القياس يعتضد به ما سبق من الحديث المرفوع، والآثار الثابتة عن بعض الصحابة، لما تقرر في الأصول، من أن موافقة النص للقياس من المرجحات، وأما وضع اللغة، فإن بعض العلماء يقول: الألفاظ الواردة في الصحيح، في زكاة العين لا تشمل الحلي في لسان العرب.

قال أبو عبيد: الرقة عند العرب: الورق المنقوشة ذات السكة السائرة بين الناس، ولا تطلقها العرب على المصوغ، وكذلك قيل في الأوقية.

قال مقيده: - عفا اللّه عنه - ما قاله أبو عبيد هو المعروف في كلام العرب. .هذا هو حاصل حجة من قال: لا زكاة في الحلي. . . وأما حجة القائلين

بأن الحلي تجب فيه الزكاة: فهي منحصرة في أربعة أمور أيضًا:

الأول: أحاديث عن النَّبي ﷺ أنه أوجب الزكاة في الحلي...

الثاني: آثار وردت عن بعض الصحابة.

الثالث: وضع اللغة.

الرابع: القياس.

أما الأحاديث الواردة بذلك؛ فمنها ما رواه أبو داود في سننه.. عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: «أن امرأة أتت رسول اللَّه ﷺ، ومعها ابنة لها، وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب، فقال لها: **أتعطين زكاة هذا؟** قالت: لا، قال: **أيسرك أن يسورك اللَّه بهما يوم القيامة سوارين من نار؟!** قال: فخلعتهما، فألقتهما إلى النَّبي ﷺ، فقالت: هما لله ﷻ ولرسوله»[1]..

ومنها ما رواه أبو داود أيضًا.. عن أم سلمة قالت: كنت ألبس أوضاحًا من ذهب فقلت: يا رسول الله! أكنز هو؟ فقال: **«ما بلغ أن تؤدي زكاته، فزكي فليس بكنز»**[2]..

ومنها ما رواه أبو داود أيضًا... عن عبد اللَّه بن شداد بن الهاد أنه قال: دخلنا على عائشة زوج النَّبي ﷺ فقالت: دخل عليَّ رسول اللَّه ﷺ فرأى في يديَّ فتخات من ورق، فقال: **«ما هذا يا عائشة؟»** فقلت: صنعتهن أتزين لك يا رسول اللَّه، قال: **«أتؤدِّين زكاتهن؟»** قلت: لا، أو ما شاء اللَّه، قال: **«هو حسبك من النار»**[3]..

وأما القياس: فإنهم قاسوا الحلي على المسكوك والمسبوك، بجامع أن الجميع نقد.

وأما وضع اللغة: فزعموا أن لفظ الرقة، ولفظ الأوقية الثابت في الصحيح يشمل المصوغ كما يشمل المسكوك، وقد قدمنا أن التحقيق خلافه.

فإذا علمت حجج الفريقين، فسنذكر لك ما يمكن أن يرجع به كل واحد منهما.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٧٨)، وأبو داود (٢/ ٢١٢/ ١٥٦٣)، والترمذي (٣/ ٢٩-٣٠/ ٦٣٧)، والنسائي (٥/ ٣٩-٤٠/ ٢٤٧٨)، وصححه ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/ ٣٦٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٢/ ٢١٢-٢١٣/ ١٥٦٤)، وصححه الحاكم (١/ ٣٩٠) على شرط البخاري ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أبو داود (٢/ ٢١٣/ ١٥٦٥)، والحاكم (١/ ٣٨٩-٣٩٠) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

أما القول بوجوب زكاة الحلي. فله مرجحات:

منها: أن من رواه من الصحابة عن النَّبي ﷺ أكثر، كما قدمنا روايته عن عبد اللَّه ابن عمرو بن العاص، وعائشة، وأم سلمة، وأسماء بنت يزيد، ﷺ.

أما القول بعدم وجوب الزكاة فيه، فلم يرو مرفوعًا إلا من حديث جابر، كما تقدم.

وكثرة الرواة، من المرجحات على التحقيق، كما قدمنا في سورة «البقرة» في الكلام على آية الربا.

ومنها: أن أحاديثه كحديث عمرو بن شعيب، ومن ذكر معه، أقوى سندًا من حديث سقوط الزكاة الذي رواه عافية بن أيوب.

ومنها: أن ما دل على الوجوب مقدم على ما دل على الإباحة. للاحتياط في الخروج من عهدة الطلب كما تقرر في الأصول. . .

ومنها: دلالة النصوص الصريحة على وجوب الزكاة في أصل الفضة والذهب، وهي دليل على أن الحلي من نوع ما وجبت الزكاة في عينه، هذا حاصل ما يمكن أن يرجح به هذا القول.

وأما القول بعدم وجوب الزكاة في الحليّ المباح، فيرجح بأن الأحاديث الواردة في التحريم إنما كانت في الزمن الذي كان فيه التحلي بالذهب محرمًا على النساء، والحلي المحرم تجب فيه الزكاة اتفاقًا.

وأما أدلة عدم الزكاة فيه، فبعد أن صار التحلي بالذهب مباحًا.

والتحقيق: أن التحلي بالذهب كان في أول الأمر محرمًا على النساء ثم أبيح، كما يدل له ما ساقه البيهقي من أدلة تحريمه أولًا، وتحليله ثانيًا، وبهذا يحصل الجمع بين الأدلة، والجمع واجب إن أمكن. . .

قال مقيده -عفا اللَّه عنه-: وإخراج زكاة الحلي أحوط؛ لأن «**من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه**»[١] - «**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**»[٢] والعلم

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٦٧)، والبخاري (٤/ ٣٦٤-٣٦٥/ ٢٠٥١)، ومسلم (٣/ ١٢١٩-١٢٢٠/ ١٥٩٩)، وأبو داود (٣/ ١٢٣-١٢٥/ ٣٣٢٩)، والنسائ (١/ ٢٧٧-٢٧٩/ ٤٤٦٥)، من حديث النعمان بن بشير.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٠٠)، والترمذي (٤/ ٥٧٦/ ٢٥١٨)، وقال: «حسن صحيح»، والنسائي (٨/ ٧٣٢/ ٥٧٢٧)، وصححه ابن حبان (٢/ ٤٩٨/ ٧٢٢)، والحاكم (٢/ ١٣) و(٤/ ٩٩)، وقال الذهبي: «سنده قوي»، كلهم من حديث الحسن بن علي ﷺ.

عند اللَّه تعالى»[١].

قال ابن حزم: «قد صح عن النبي ﷺ إيجاب الزكاة في الذهب عموما، ولم يخص الحلي منه بسقوط الزكاة فيه، لا بنص ولا بإجماع، فوجبت الزكاة بالنص في كل ذهب وفضة، وخص الإجماع المتيقن بعض الأعداد منهما وبعض الأزمان، فلم تجب الزكاة فيهما إلا في عدد أوجبه نص أو إجماع، وفي زمان أوجبه نص أو إجماع، ولم يجز تخصيص شيء منهما إذ قد عمهما النص، فوجب أن لا يفرق بين أحوال الذهب بغير نص ولا إجماع، وصح يقينا -بلا خلاف- أن رسول اللَّه ﷺ كان يوجب الزكاة في الذهب والفضة كل عام، والحلي فضة أو ذهب فلا يجوز أن يقال إلا الحلي بغير نص في ذلك ولا إجماع، وباللَّه تعالى التوفيق»[٢].

هذا وقد أورد الشيخ الألباني هاهنا حديثا ونسبه إلى أبي الشيخ في جزئه انتقاء ابن مردويه وعلق عليه بقوله: إسناده صحيح عن فاطمة بنت قيس ﵄ تقول: أتيت النبي ﷺ بطوق فيه سبعون مثقالا من ذهب، فقلت: يا رسول الله! خذ منه الفريضة التي جعل اللَّه فيه، قالت: فأخذ رسول اللَّه مثقالا وثلاثة أرباع مثقال، فوجهه قالت: فقلت: يا رسول الله! خذ مني الذي جعل اللَّه فيه، قالت: فقسم رسول اللَّه على هذه الأصناف الستة وعلى غيرهم، . . .»[٣].

قال الشيخ الألباني: «قلت: وفي الحديث دلالة صريحة على أنه كان معروفا في عهد النبي ﷺ وجوب الزكاة في حلي النساء، وذلك بعد أن أمر النبي ﷺ بها في غير ما حديث صحيح كنت ذكرت بعضها في آداب الزفاف، ولذلك جاءت فاطمة بنت قيس إلى النبي ﷺ ليأخذ زكاتها منه، فليضم هذا الحديث إلى تلك، لعل في ذلك ما يقنع الذين لا يزالوان يفتون بعدم الزكاة على الحلي، فيحرمون بذلك الفقراء من بعض حقهم في أموال زكاة الأغنياء!»[٤].

قال الحافظ أبو عمر: «وأجمعوا أن لا زكاة في الحلي إذا كان جوهرا أو ياقوتا لا ذهب فيه ولا فضة»[٥].

---

(١) أضواء البيان (٢/ ١٢٦-١٣٤).
(٢) المحلى (٦/ ٨٠).
(٣) الصحيحة (٦/ ١١٨٤).
(٤) الصحيحة (٦/ ١١٨٥).
(٥) الاستذكار (٩/ ٧٥).

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في إثم مانع الزكاة وعقوبته

* عن خالد بن أسلم، مولى عمر بن الخطاب قال: خرجت مع عبدالله بن عمر فلحقه أعرابي. فقال له: قول الله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قال له ابن عمر: من كنزها فلم يؤد زكاتها، فويل له. إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما أنزلت جعلها الله طهورا للأموال. ثم التفت فقال: ما أبالي لو كان لي أحد ذهبا، أعلم عدده وأزكيه وأعمل فيه بطاعة الله ﷻ[1].

★ **غريب الحديث:**

مِن كنزها: قال الطبري: الكنز في كلام العرب: كل شيء مجموع بعضه إلى بعض في بطن الأرض كان أو على ظهرها ولذلك تقول العرب للشيء المجتمع: مكتنز لانضمام بعضه إلى بعض.

★ **فوائد الحديث:**

قال الحافظ: «قوله: «إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة» هذا مشعر بأن الوعيد على الاكتناز - وهو حبس ما فَضَل عن الحاجة عن المواساة به - كان في أول الإسلام، ثم نسخ ذلك بفرض الزكاة لما فتح الله الفتوح وقدرت نصب الزكاة، فعلى هذا المراد بنزول الزكاة بيان نصبها ومقاديرها لا إنزال أصلها. والله أعلم.

وقال ابن عمر: «لا أبالي لو كان لي مثل أحد ذهبا» كأنه يشير إلى قول أبي ذر الآتي آخر الباب[2]. والجمع بين كلام ابن عمر وحديث أبي ذر أن يحمل حديث أبي ذر على مال تحت يد الشخص لغيره فلا يجب أن يحبسه عنه، أو يكون له لكنه ممن يرجى فضله وتطلب عائدته كالإمام الأعظم فلا يجب أن يدخر عن المحتاجين من رعيته شيئًا، ويحمل حديث ابن عمر على مال يملكه قد أدّى زكاته فهو يحب أن يكون عنده ليصل به قرابته ويستغني به عن مسألة الناس، وكان أبو ذر يحمل الحديث على إطلاقه فلا يرى بادخار شيء أصلا. قال ابن عبد البر: وردت عن أبي

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ٣٤٥-٣٤٦/ ١٤٠٤)، ابن ماجه (١/ ٥٦٩-٥٧٠/ ١٧٨٧) واللفظ له.

(٢) يشير إلى حديث أبي ذر: «ما أحب أن لي مثل أحد ذهبا فأنفقه كله إلا ثلاثة دنانير» أخرجه البخاري (٣/ ٣٤٧/ ١٤٠٨)، وسيأتي ذكره وتخرجه في: الآية الموالية.

ذر آثار كثيرة تدل على أنه كان يذهب إلى أن كل مال مجموع يفضل عن القوت وسداد العيش فهو كنز يذم فاعله، وأن آية الوعيد نزلت في ذلك، وخالفه جمهور الصحابة ومن بعدهم وحملوا الوعيد على مانعي الزكاة، وأصح ما تمسكوا به حديث طلحة وغيره في قصة الأعرابي حيث قال: «هل عليّ غيرها؟ قال: لا، إلا أن تطوّع»[1] انتهى. والظاهر أن ذلك كان في أول الأمر كما تقدم عن ابن عمر، وقد استدل له ابن بطال بقوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾[2] أي: ما فضل عن الكفاية، فكان ذلك واجبا في أول الأمر ثم نسخ. والله أعلم. وفي المسند من طريق يعلى بن شداد بن أوس عن أبيه قال: «كان أبو ذر يسمع الحديث من رسول الله ﷺ فيه الشدة ثم يخرج إلى قومه، ثم يرخص فيه النبي ﷺ فلا يسمع الرخصة ويتعلق بالأمر الأول»[3]»[4].

قال ابن بطال: «واختلف السلف في معنى الكنز فقال بعضهم: هو كل مال وجبت فيه الزكاة فلم تؤدّ زكاته، وقالوا: معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ لا يؤدون زكاتها. وهذا قول عمر، وابن عمر، وابن عباس وعبيد بن عمير، وجماعة.

وقال آخرون: الكنز ما زاد على أربعة آلاف درهم، فهو كنز وإن أدّيتَ زكاته. رواه جعدة بن هبيرة عن علي بن أبي طالب قال: أربعة آلاف فما دونها نفقة، وما كان أكثر من ذلك فهو كنز، وقال غيره: الكنز ما فضل عن حاجة صاحبه إليه. وهذا مذهب أبي ذر. روي أن نصل سيف أبي هريرة كان من فضة فنهاه عنه أبو ذر، قال: إن رسول الله ﷺ قال: «**من ترك صفراء أو بيضاء كُوي بها**»[5].

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٦٢)، والبخاري (١/ ١٤٢/ ٤٦)، مسلم (١/ ٤٠-٤١/ ١١)، وأبو داود (١/ ٢٧٢-٢٧٣/ ٣٩١)، والنسائي (١/ ٢٤٦-٢٤٧/ ٤٥٧). (٢) البقرة: الآية (٢١٩).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٥)، والطبراني (٧/ ٢٩٠/ ٧١٦٦)، وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ١٥٤) وقال: «رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف رواه الطبراني في الكبير».

(٤) فتح الباري (٣/ ٣٤٨-٣٤٩).

(٥) أخرجه أحمد (٥/ ١٦٨)، والبخاري في التاريخ (٦/ ٦٠)، وابن جرير (١٠/ ١١٩)، وإسناده ضعيف من أجل ابن عبد الواحد وأبي مجيب وهما مجهولان انظر تعليق الشيخ شاكر على ابن جرير (١٤/ ٢٢٠) قال الذهبي في ترجمة ابن عبد الواحد: «ويروي عنه شعبة عن أبي مجيب بحديث منكر». ميزان الاعتدال (٤/ ٣٩٤) ولعله يشير بذلك إلى هذا الحديث.

واتفق أئمة الفتوى على قول عمر وابن عمر وابن عباس، واحتج الطبري بنحو ما نزع به البخاري، فقال: الدليل على أن كل ما أديت زكاته فليس بكنز إيجاب اللَّه تعالى على لسان رسوله ﷺ في خمس أواق ربعَ عشرها، فإذا كان ذلك فرض اللَّه تعالى على لسان رسوله، فمعلوم أن الكثير من المال وإن بلغ ألوفا إذا أديت زكاته فليس بكنز، ولا يحرم على صاحبه اكتنازه؛ لأنه لم يتوعد اللَّه عليه بالعقاب، وإنما توعد اللَّه بالعقاب على كل مال لم تؤدّ زكاته، وليس في القرآن بيان كم ذلك القدر من الذهب والفضة الذي إذا جمع بعضه إلى بعض استحق جامعه الوعيد، فكان معلوما أن بيان ذلك إنما يؤخذ من وقف رسول اللَّه ﷺ، وهو ما بيناه أنه المال الذي لم يؤد حق اللَّه منه من الزكاة دون غيره من المال»[١].

* عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول: قال النبي ﷺ: **«تأتي الإبل على صاحبها على خير ما كانت إذا هو لم يُعْط فيها حقّها، تَطَؤه بأخفافها. وتأتي الغنم على صاحبها على خير ما كانت إذا لم يعط فيها حقها تطؤه بأظلافها، وتنطحه بقرونها. قال: ومن حقها أن تحلب على الماء، قال: ولا يأتي أحدكم يوم القيامة بشاة يحملها على رقبته لها يعار فيقول: يا محمد، فأقول: لا أملك لك شيئًا، قد بلغت. ولا يأتي ببعير يحمله على رقبته له رغاء فيقول: يا محمد، فأقول: لا أملك لك شيئًا، قد بلغت»**[٢].

★ **غريب الحديث:**

تَطَؤُه: تدوسه.

بأَخْفافِها: الأخفاف جمع خُفّ بالضم مَجمَع فِرْسَن البعير. وقد يكون للنعام.

بأَظلافها: الأظلاف جمع ظِلْف بالكسر للبقرة والشاة والظبي وشبهها: بمنزلة القدم لنا.

يُعار: اليُعَار صوت المعزى وقد يَعُرَت تَيْعرُ. واليَعرُ الجدي. واليَعور: الشاة

(١) شرح ابن بطال (٣/ ٤٠٥-٤٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣/ ٣٤١/ ١٤٠٢)، مسلم (٣/ ١٤٦١-١٤٦٢/ ١٨٣١)، وأبو داود (٢/ ٣٠٢/ ١٦٥٨) والنسائي (٥/ ١٤-١٥/ ٢٤٤١)، وابن ماجه (١/ ٥٦٩/ ١٧٨٦).

التي تبول على حالبها وتبعر فيفسد اللبن.

رُغاء: بضم الراء صوت الإبل.

★ فوائد الحديث:

في هذا الحديث أن كل مال سواء كان ذهبا أو فضة أو إبلا لم تؤد زكاته فهو كنز يترتب عليه الوعيد المذكور، يقول ابن العربي في تعريف الكنز: «أنه المجموع من المال على كل حال»(١).

قال القرطبي بعد سوقه لحديث الباب: «فدل دليل الخطاب على صحة هذا القول»(٢).

في هذا الحديث: «تعظيم إثم مانع الزكاة، والتنصيص على عظيم عقوبته في الدار الآخرة، وتَبرّي نَبِيّه منه بقوله له: «لا أملك لك من اللَّه شيئًا» مُؤْذن بانقطاع رجائه وإنما تتفاوت الواجبات بتفاوت المثوبات والعقوبات فما شُدِّدت عقوبته كان إيجابه آكد مما جاء فيه مطلق العقوبة»(٣).

قال العيني: «مطابقته للترجمة من حيث إنه يخبر عن مانع الزكاة ما يعذب به ولا يعذب أحد إلا على ترك فرض من الفرائض ولو لم يكن في منعه الزكاةَ آثمًا لما استوجب هذه العقوبة»(٤).

وفيه -يقول الحافظ-: «أن اللَّه يحيي البهائم ليعاقب بها مانع الزكاة وفي ذلك معاملة له بنقيض قصده؛ لأنه قصد منع حق اللَّه منها وهو الارتفاق والانتفاع بما يمنعه منها، فكان ما قصد الانتفاع به أضر الأشياء عليه.

والحكمة في كونها تعاد كلها مع أن حق اللَّه فيها إنما هو في بعضها؛ لأن الحق في جميع المالِ غير متميّز، ولأن المال لما لم تخرج زكاته غير مطهَّر، وفيه أن في المال حقا سوى الزكاة، وأجاب العلماء عنه بجوابين:

(١) أحكام القرآن (٢/ ٩٢٨).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٨٠) بتصرف يسير.

(٣) قاله الحافظ في الفتح (٣/ ٣٤١-٣٤٢).

(٤) عمدة القاري (٦/ ٣٤٣).

أحدهما: أن هذا الوعيد كان قبل فرض الزكاة، ويؤيده ما سيأتي من حديث ابن عمر في الكنز، لكن يعكِّر عليه أن فرض الزكاة متقدِّم على إسلام أبي هريرة كما تقدم تقريره.

ثاني الأجوبة: أن المراد بالحق القدرُ الزائد على الواجب ولا عقاب بتركه، وإنما ذُكر استطرادا، لَمّا ذُكر حقها بين الكمال فيه وإن كان له أصل يزول الذم بفعله وهو الزكاة، ويحتمل أن يراد ما إذا كان هناك مضطر إلى شرب لبنها فيحمل الحديث على هذه الصورة، وقال ابن بطال في المال حقان فرض عين وغيره، فالحلب من الحقوق التي هي من مكارم الأخلاق»[١].

قال العيني: «وفيه ما يدل على أن اللَّه تعالى يبعث الإبل والبقر والغنم التي منعت زكاتها بعينها ليعذب بها مانعها كما صرّح به في الحديث»[٢].

* عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لو كان لي مثل أحد ذهبا ما يسرني أن لا يمر علي ثلاث وعندي منه شيء. إلا شيء أرصده لدين**»[٣].

★ غريب الحديث:

أرْصُده: أي: أُعِدُّه.

★ فوائد الحديث:

قال الحافظ: «فيه الحث على الإنفاق في وجوه الخير، وأن النبي ﷺ كان في أعلى درجات الزهد في الدنيا بحيث إنه لا يحب أن يبقى بيده شيء من الدنيا إلا لإنفاقه فيمن يستحقه وإما لإرصاده لمن له حق، وإما لتعذّر من يقبل ذلك منه لتقييده في رواية همام عن أبي هريرة الآتية في كتاب التمني بقوله: «أجد من يقبله»، ومنه يؤخذ جواز تأخير الزكاة الواجبة عن الإعطاء إذا لم يوجد من يستحق أخذها، وينبغي لمن وقع له ذلك أن يعزل القدر الواجب من ماله ويجتهد في حصول من

---

(١) فتح الباري (٣/ ٣٤٣).

(٢) عمدة القاري (٦/ ٣٤٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٤٦٧)، البخاري (٥/ ٧٠-٧١/ ٢٣٨٩)، مسلم (٢/ ٦٨٧/ ٩٩١)، ابن ماجه (٢/ ١٣٨٤/ ٤١٣٢)، وفي الباب عن أبي ذر.

يأخذه، فإن لم يجد فلا حرج عليه ولا ينسب إلى تقصير في حبسه»[١].

* عن زيد بن وهب ﷺ قال: مررت بالربذة فإذا أنا بأبي ذر ﷺ فقلت له: ما أنزلك منزلك هذا؟ قال: كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية في ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قال معاوية: نزلت في أهل الكتاب، فقلت: نزلت فينا وفيهم، فكان بيني وبينه في ذاك، وكتب إلى عثمان ﷺ يشكوني، فكتب إلي عثمان أن أقدم المدينة، فقدمتها، فكثر علي الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك، فذكرت ذلك لعثمان، فقال لي: إن شئت تنحيت فكنت قريبا. فذاك الذي أنزلني هذا المنزل، ولو أمروا علي حبشيا لسمعت وأطعت[٢].

★ غريب الحديث:

الرَّبَذَة: بفتح الراء والموحدة والمعجمة، مكان معروف بين مكة والمدينة.

تنَحَّيْت: من التنحّي، وهو التباعد.

★ فوائد الحديث:

قال العيني: «مطابقته.. من حيث إنها فيما أدى زكاته فليس بكنز، ومفهوم الآية كذلك إذا أدى زكاة الذهب والفضة لا يكون ما ملكه كنزا، فلا يستحق الوعيد الذي يستحقه من يكنزه ولا يؤدي زكاته»[٣].

قال: «قوله: «فكان بيني وبينه في ذلك» أي: كان نزاع بيني وبين معاوية فيمن نزل قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ﴾ الآية، فمعاوية نظر إلى سياق الآية فإنها نزلت في الأحبار والرهبان الذين لا يؤتون الزكاة، وأبو ذر ﷺ نظر إلى عموم الآية، وأن من لا يرى أداءها مع أنه يرى وجوبها يلحقه هذا الوعيد الشديد. وكان معاوية في ذلك الوقت عامل عثمان على دمشق»[٤].

قال ابن العربي: «إنما وهم من زعم أن المراد بالآية أهل الكتاب، لأجل أن

---

(١) فتح الباري (١١/ ٣٢٥-٣٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣/ ٣٤٦/ ١٤٠٦)، النسائي في الكبرى (٦/ ٣٥٤/ ١١٢١٨).

(٣) عمدة القاري (٦/ ٣٥٩).

(٤) عمدة القاري (٦/ ٣٥٩).

قوله في أول الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني من أهل الكتاب، فرجع قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ إليهم. وهذا لا يصح من وجهين: أحدهما: أن أول الكلام وخصوصه لا يؤثر في آخر الكلام وعمومه، لاسيما إذا كان مستقلا بنفسه. الثاني: أن هذا إنما كان يظهر لو قال: ويكنزون الذهب والفضة، أما وقد قال: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ ، فقد استأنف معنى آخر يبين أنه عطف جملة على جملة، لا وصفا لجملة على وصف لها، ويعضد ذلك الحديث الصحيح». ثم ذكر حديث الأحنف ثم قال: «ورواية أبي ذر لهذا الحديث صحيحة، وتأويله غير صحيح، فإن أبا ذر حمله على كل جامع للمال محتجز له، وإنما المراد به من احتجبه واكتنزه عن الزكاة»[١].

* عن ثوبان رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ كنا مع رسول اللَّه ﷺ في بعض أسفاره فقال بعض أصحابه: أنزل في الذهب والفضة ما أنزل لو علمنا أي المال خير فنتخذه، فقال: «**أفضله لسان ذاكر، وقلب شاكر، وزوجة مؤمنة تعينه على إيمانه**»[٢].

⋆ فوائد الحديث:

قال المباركفوري: «قوله: «فقال بعض أصحابه: أنزلت في الذهب والفضة» أي هذه الآية، وعرفنا حكمهما ومذمّتهما»[٣].

قال: «قيل: السؤال وإن كان عن تعيين المال ظاهرًا لكنهم أرادوا ما ينتفع به

(١) أحكام القرآن (٢/ ٩٣٢-٩٣٣).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٨)، الترمذي (٥/ ٢٥٩/ ٣٠٩٤) واللفظ له وقال: هذا حديث حسن سألت محمد بن اسماعيل فقلت له: سالم بن أبي الجعد سمع من ثوبان ؟ فقال: لا، فقلت له: ممن سمع من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: سمع من جابر ابن عبد اللَّه وأنس بن مالك، وذكر غير واحد من أصحاب النبي ﷺ. ابن ماجه (١/ ٥٩٦/ ١٨٥٦). ورواه أحمد (٥/ ٣٦٦) من طريق شعبة، حدثني سالم قال سمعت عبد اللَّه بن ابي الهذيل قال: حدثني صاحب لي أن رسول اللَّه ﷺ قال: فذكر.

قلت: لعل الصاحب المبهم في الحديث هو ثوبان. فيكون شعبة قد بين الواسطة بن سالم وثوبان وهو عبد اللَّه ابن أبي الهذيل، وهو ثقة.

(٣) تحفة الأحوذي (٨/ ٣٩٠).

عند تراكم الحوائج، فذلك أجاب عنه بما أجاب، ففيه شائبة عن الجواب على أسلوب الحكيم. «فقال: أفضله» أي: أفضل المال أو أفضل ما يتخذه الإنسان قنية «لسان ذاكر» أي: بتمجيد اللَّه تعالى وتقديسه وتسبيحه وتهليله والثناء عليه بجميع محامده وتلاوة القرآن «وقلب شاكر» أي: على إنعامه وإحسانه، «وزوجة مؤمنة تعينه على إيمانه» أي: على دينه بأن تُذكِّره الصلاة والصوم وغيرهما من العبادات، وتمنعه من الزنا وسائر المحرمات»[1].

قال الطيبي: «قال القاضي البيضاوي: إنه ﷺ لما بين لهم أنهم لا حرج عليهم في جمع المال وكنزه ما داموا يؤدون الزكاة، ورأى استبشارهم به، رغبهم عنه إلى ما هو خير وأبقى، وهي المرأة الصالحة الجميلة؛ فإن الذهب لا ينفعك إلا بعد الذهاب عنك، وهي ما دامت معك تكون رفيقك تنظر إليها فتسرك، وتقضي عند الحاجة إليها وَطَرك، وتشاورها فيما يعز لك فتحفظ سِرَّك، وتستخدمها في حوائجك فتطيع أمرك، وإذا غبت عنها تحامي مالك وتراعي عيالك، ولو لم يكن لها إلا أنها تحفظ بَذْرك وتربِّي زرعك، فيحصل لك بسببها ولد يكون لك وزيرا في حياتك، وخليفة بعد وفاتك، لكان لها بذلك فضل كثير.

أقول: هذا كلام حسن، لكن في قوله: «رغبهم عنه إلى ما هو خير»؛ لأن رسول اللَّه ﷺ ما رغبهم عن اقتناء المال رأسا؛ بل أرشدهم إلى ما هو خير منه في النفع وأصلح لحالهم.

وهذه الزيادة من باب الأسلوب الحكيم، وتلقي المخاطب بغير ما يترقب؛ فإن عمر رضي الله عنه ترقب في أمر المال ما يزيل الحرج عن اقتنائه، فتلقاه رسول اللَّه ﷺ بما حصل رضاه، وزاد على ما توخاه، وقريب منه قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ﴾[2] الآية. وأما وجه المناسبة بين المال والمرأة فهو تصور الانتفاع من كل منهما، وأنهما نوعا هذا الجنس؛ ولذلك استثنى اللَّه تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾[3] من قوله: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾[4]»[5].

(١) التحفة (٨/ ٣٩٠).
(٢) البقرة: الآية (٢١٥).
(٣) الشعراء: الآية (٨٩).
(٤) الشعراء: الآية (٨٨).
(٥) شرح المشكاة (٥/ ١٤٨٠-١٤٨١).

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾

★ **غريب الآية:**

يحمى: الإحماء: هو أن توقد النار على الشيء حتى يصير حارا. يقال: أحميت الحديدة أحميها إحماء، وحمي الشيء يحمى حميا. فالحمي الحرارة المتولدة من الجواهر المحمية، كالنار والشمس والقوة الحارة في البدن.

تكوى: يقال: كويته بالنار: إذا ألصقتها بجسده حتى تصل إليه حرارتها وتؤثر فيه.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «أي يقال لهم هذا الكلام تبكيتا وتقريعا وتهكما، كما في قوله: ﴿ثُمَّ صُبُّوا۟ فَوْقَ رَأْسِهِۦ مِنْ عَذَابِ ٱلْحَمِيمِ ﴿٤٨﴾ ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾[1] أي: هذا بذاك، وهو الذي كنتم تكنزون لأنفسكم؛ ولهذا يقال: من أحب شيئًا وقدمه على طاعة اللَّه عذب به. وهؤلاء لما كان جمع هذه الأموال آثر عندهم من رضا اللَّه عنهم عذبوا بها؛ كما كان أبو لهب لعنه اللَّه جاهدا في عداوة رسول اللَّه صلوات اللَّه وسلامه عليه، وامرأته تعينه في ذلك، كانت يوم القيامة عونا على عذابه أيضًا، ﴿فِى جِيدِهَا﴾ أي: في عنقها ﴿حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍۭ﴾[2] أي: تجمع من الحطب في النار وتلقي عليه ليكون ذلك أبلغ في عذابه ممن هو أشفق عليه -كان- في الدنيا، كما أن هذه الأموال لما كانت أعز الأشياء على أربابها كانت أضر الأشياء عليهم في الدار الآخرة، فيحمى عليها في نار جهنم، وناهيك بحرها، فتكوى بها جباههم وجنوبهم

(١) الدخان: الآيتان (٤٨-٤٩).

(٢) المسد: الآية (٥).

وظهورهم»[١].

قال ابن العربي: «إن كان المكتنز كافرا فهذه بعض عقوباته، وإن كان مؤمنا فهذه عقوبته إن لم يغفر له، ويجوز أن يعفى عنه، وقد بينا في غير موضع قال علماؤنا: إنما عظم الوعيد في هذا الباب لما في أخلاق العباد من الشح على المال والبخل به، فإذا خافوا من عظم الوعيد لانوا في أداء الطاعة والله أعلم»[٢].

قال ابن عاشور: «وكيفية إحضار تلك الدراهم والدنانير لتحمى من شؤون الآخرة الخارقة للعادات المألوفة، فبقدرة الله تحضر تلك الدنانير والدراهم أو أمثالها . . . وبقدرة الله يكوى الممتنعون من إنفاقها في سبيل الله، وإن كانت قد تداول أعيانها خلق كثير في الدنيا بانتقالها من يد إلى يد، ومن بلد إلى بلد، ومن عصر إلى عصر»[٣].

قال محمد رشيد رضا: «﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ الظرف هنا يتعلق بقوله تعالى قبله: ﴿بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ وقد بينا من قبل أن الأصل في البشارة الخبر المؤثر يظهر تأثيره في بشرة الوجه بالسرور أو الكآبة ولكن غلب في الأول، ولذلك يحمل في مثل هذا المقام على التهكم والمراد به الإنذار؛ أي: أخبرهم بعذاب أليم يصيبهم في ذلك اليوم الذي يحمى فيه على تلك الأموال المكنوزة في نار جهنم أي: دار العذاب بأن توضع وتضرم عليها النار الحامية التي تصير مثلها، فهو كقوله تعالى: ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ﴾[٤] وهو أبلغ من ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ﴾ فتكون من الإحماء عليها كالميسم، وظاهر العبارة أنه يحمى عليها بأعيانها، والله قادر على إعادتها، وإن كان المعنى المراد من الإنذار يحصل بالإحماء عليها وعلى مثلها، وليس في أعيانها من المعنى ولا الحكمة ما في إعادة الأجساد، وأمور الآخرة من عالم الغيب فلا ندرك كنهها وصفاتها من الألفاظ المعبر عنها، فمذهب السلف الحق الإيمان بالنصوص مع تفويض أمر الكنه والصفة إلى عالم الغيب

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٤١).
(٢) أحكام القرآن (٢/ ٩٣٦).
(٣) التحرير والتنوير (١٠/ ١٧٩).
(٤) الرعد: الآية (١٧).

سبحانه، والواجب علينا مع الإيمان بالنص العبرة المرادة منه في إصلاح النفس. .

﴿فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ﴾ التي كانوا يستقبلون بها الناس منبسطة أساريرها من الاغتباط بعظمة الثروة، ويستقبلون بها الفقراء منقبضة متغضنة من العبوس والتقطيب في وجوههم، لينفروا ويحجموا عن السؤال ﴿وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ التي كانوا يتقلبون به على سرر النعمة اضطجاعا واستلقاء، ويعرضون بها عن لقاء المساكين وطلاب الحاجات ازورارا وإدبارا، فلا يكون لهم في جهنم ارتفاق ولا استراحة فيما سوى الوقوف إلا بالانكباب على وجوههم، كما قال: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾[1] وكذلك قال هنا: ﴿هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ﴾أي: تقول لهم ملائكة العذاب الذين يتولون كيهم: هذا العذاب الأليم الواقع بكم هو جزاء ما كنتم تكنزون في الدنيا أو هذا الميسم الذي تكوون به هو المال الذي كنزتموه لأنفسكم لتنفردوا بالتمتع به.

﴿فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ أي: ذوقوا وباله ونكاله، أو وبال كنزكم له، وإمساككم إياه عن النفقة في سبيل اللّٰه، وحاصل المعنى أن ما كنتم تظنون من منفعة كنزه لأنفسكم خاصة به لا يشارككم فيها أحد قد كان لكم خلفا، وعليكم ضدا، فإنه صار في الدنيا لغيركم، وكان عذابه في الآخرة هو الخاص بكم، كدأب جميع أهل الباطل فيما زين لهم من الرذائل، يرى البخلاء أن البخل حزم، كما يرى الجبناء أن الجبن حزم، وتلك خديعة الطبع اللئيم، واجتهاد الرأي الأفين، فالأولون من خوف الفقر في فقر، والآخرون يعرضون أنفسهم للأذى أو الموت بهربهم من الموت، فإن جبنهم هو الذي يغري المعتدين بإيذائهم، ويمكن المقاتلين من الفتك بهم»[2].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في عقوبة مانع الزكاة

* عن أبي هريرة ﷺ أن رسول اللّٰه ﷺ قال: «**ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صُفِّحَت له صفائح من نار، فأُحمي عليها**

(١) القمر: الآية (٤٨).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٤٧٦-٤٧٩).

في نار جهنم، فيكوى بها جنبه و جبينه وظهره، كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار»[1].

★ غريب الحديث:

صُفِّحَت له صفائح: جمع صفيحة وهي ما يطبع مما يتطرق كالحديد والنحاس.

أُحْمِي عليها: معناه أنّ النار تحمى عليها، أي توقد ذات حمي وحرّ شديد. من قوله: نار حامية.

★ فوائد الحديث:

قال القاضي عياض: «وفي هذا الحديث النصّ على وجوب الحق وهو الزكاة في الذهب كما في الفضة ولا خلاف في ذلك، وكذلك في الإبل والبقر والغنم ولا خلاف في ذلك أيضًا؛ إذ العقاب لا يتوجه إلا على ترك الواجب»[2].

قوله ﷺ: «صفّحت له صفائح من نار» المعنى: إذا لم يؤدّ صاحب الذهب والفضة حقها يجعل له صفائح من نار، أو جعل الذهب والفضة صفائح من نار. وكأنه تنقلب صفائح الذهب والفضة لفرط إحمائها وشدة حرارتها صفائح النار، فيكوى بها، إلى آخره. وهذا التأويل يوافق ما في التنزيل حيث قال تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ﴾ الآية فجعل عين الذهب والفضة هي المحمى عليها في نار جهنم»[3].

قوله ﷺ: «من نار فأحمي عليها..» قال ابن علان: «بيان لمعنى كونها من نار؛ لأن حقيقتها من غيرها لكن لهذا الإحماء الذي يصيرها كالنار في رأي العين سميت نارا، والآية: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ظاهرة في هذا، وذِكر (أُحمي) هنا و(يحمى) في الآية لإسناده إلى الظرف، والأصل: أُحميت النار عليها: أي صارت

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٨٣)، مسلم (٢/ ٦٨٠/ ٩٨٧)، أبو داود (٢/ ٣٠٢-٣٠٣/ ١٦٥٨) والنسائي في الكبرى مختصرا (٦/ ٤٩٨/ ١١٦٢١).

(٢) الإكمال (٣/ ٤٨٦).

(٣) قاله الطيبي في شرح المشكاة (٥/ ١٤٧٠-١٤٧١).

ذات توقد وحرّ شديد، ثم حول الإسناد إلى الظرف مبالغة لأن كونها يحمى عليها أبلغ من كونها محماة لإشعار الأول بمزيد علاج واعتناء أتم، ومن ثَم كان المراد أن تلك الصفائح تعاد إلى النار عودا متكررا إلى أن تبلغ في مزيد حرها ولهبها واشتداد إحراقها الغاية، وإنما كان الأصل ذلك لأنه لا يقال: أحميت على الحديد بل أحميت الحديد وحميته، كذا في فتح الإله وبه يندفع منع التوربشتي من جهة الدراية لا من جهة الرواية لرفع الصفائح زاعما تعين نصبها؛ لأن على الرفع يتعين كون (من نار) لبيان الجنس، ولا يستقيم، وذلك لأن الأموال هي التي جعلت صفائح ليعذب بها صاحبها، ولو كانت الصفائح متخذة من نار لم يكن لقوله: ﴿يُحْمَىٰ عَلَيْهَا﴾ وجه، ووجه الاندفاع أنه لا منافاة بين كون التعذيب بنفس الأموال وبين كونها من النار؛ لأن الأول حقيقة والثاني مجاز؛ لأنه لشدة التهابها بالنار صارت كأنها عينها، وقوله: لم يكن لقوله: ﴿يُحْمَىٰ عَلَيْهَا﴾ وجه؛ ممنوع بل له وجه وهو المبالغة في العذاب واللَّه أعلم بالصواب»[١].

قوله ﷺ: «فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره» قال ابن علان: «خصت هذه الثلاثة لأن إمساك المال على أداء الواجب لأجل الوجاهة وملء البطن من الأطعمة وستر الظهر باللباس، أو لأنه أعرض بوجهه عن الفقير، وازْوَرّ عنه بجانبه، وولاّه ظهره، أو لأنها أشرف الأعضاء الظاهرة لاشتمالها على الأعضاء الرئيسية الدماغ والقلب والكبد، أو المراد منها جهات البدن الأربع أمامه ووراءه ويمينه ويساره. «كلما برَدَت» عن الحمو رُدّت إلى النار لزيادة حموها وشدتها «أعيدت له» أحَرَّ وأشدّ مما كانت، قال القرطبي: معناه دوام التعذيب واستمرار شدة الحرارة في تلك الصفائح كاستمرارها في حديدة محماة تُردّ إلى الكير وتخرج منها ساعة فساعة «في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة» على الكافرين ونحوهم من الفسقة المتمردين المانعين حق اللَّه تعالى وحق عباده. -أما المؤمنون فهو على بعضهم كركعتي الفجر، وعلى باقيهم كنصف يوم من أيام الدنيا كما أشير إليه بقوله تعالى: ﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾[٢]ولا يزال تعذيبه مستمرا هذه المدة الطويلة»[٣].

---

(١) دليل الفالحين (٤/ ١٥-١٦).

(٢) الفرقان: الآية (٢٤).

(٣) دليل الفالحين (٤/ ١٦).

* عن الأحنف بن قيس قال: جلست إلى ملأ من قريش فجاء رجل خشن الشعر والثياب والهيئة حتى قام عليهم فسلّم، ثم قال: بشّر الكانزين برَضْف يحمى عليه في نار جهنم، ثم يوضع على حلمة ثدي أحدهم حتى يخرج من نغض كتفه، ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يتزلزل، ثم ولّى فجلس إلى سارية وتبعته وجلست إليه وأنا لا أدري من هو فقلت: لا أرى القوم إلا قد كرهوا الذي قلت، قال: إنهم لا يعقلون شيئًا. قال لي خليلي، قال: قلت: من خليلك؟ قال: النبي ﷺ: **يا أبا ذر! أتبصر أحدا؟** فنظرت إلى الشمس ما بقي من النهار وأنا أرى أن رسول الله ﷺ يرسلني في حاجة له. قلت: نعم، قال: **ما أحب أن لي مثل أحد ذهبا أنفقه كله إلا ثلاثة دنانير**، وإن هؤلاء لا يعقلون، إنما يجمعون الدنيا، لا والله لا أسألهم دنيا، ولا أستفتيهم عن دين حتى ألقى الله[1].

⋆ غريب الحديث:

رَضف: الرضف الحجارة المحماة.

حلَمة ثدي أحدهم: محركة: التؤلول في وسط الثدي.

نُغْض كتفه: النُّغض والنَّغض والنّاغض: أعلى الكتف وقيل: هو العظم الرقيق الذي على طرفه.

⋆ فوائد الحديث:

في هذا الحديث من الفوائد -يقول العيني-: «وعيد الكانزين الذين لا يؤدون الزكاة، ويفهم منه الذي يؤديها لا يطلق عليه اسم الكانز المستحق للوعيد، ولا الذي معه يسمى كنزا؛ لأنه أدى زكاته»[2].

وفيه: «زهد أبي ذر ﷺ، وكان من مذهبه أنه يحرم على الإنسان ادّخار ما زاد على حاجته. وفيه: أن أبا ذر ذهب إلى ما يقتضيه ظاهر لفظ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ﴾. إذ الكنز في اللغة: المال المدفون سواء أدّيت زكاته أم لا. وفي قوله: (إنما يجمعون الدنيا) دليل على أن الكنز عنده جمع المال»[3].

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٦٠) البخاري (٣/ ٣٤٦-٣٤٧/ ١٤٠٧)، مسلم (٢/ ٦٨٩-٦٩٠/ ٩٩٢).
(٢) العمدة (٦/ ٣٦١).
(٣) العمدة (٦/ ٣٦٤).

قال الكرماني: «فإن قلت: هل لتخصيص الاستثناء بثلاثة دنانير حكمة معلومة؟ قلت: اللَّه أعلم، ويحتمل أن هذا المقدار كان دَيْنًا أو مقدار كفاية إخراجات تلك الليلة لرسول اللَّه ﷺ»(١).

قال القسطلاني: «وهذا محمول على الأولوية لأن جمع المال وإن كان مباحا لكن الجامع مسؤول عنه. وفي المحاسبة خطر فكان الترك أسلم، وما ورد من الترغيب في تحصيله وإنفاقه في حقه محمول على من وثِق بأنه يجمعه من الحلال الذي يأمن معه من خطر المحاسبة»(٢).

قوله ﷺ: «يا أبا ذر أتبصر أحدا» الخ قال الحافظ: «وإنما أورده أبو ذر للأحنف لتقوية ما ذهب إليه من ذم اكتناز المال، وهو ظاهر في ذلك إلا أنه ليس على الوجوب، ومن ثَمّ عقَّبه المصنف بالترجمة التي تليه فقال: باب إنفاق المال في حقه»(٣).

قال العيني: «وفيه في قوله: «أتُبْصِر أحدًا» إلى آخره، مثل لتعجيل الزكاة، يقول: ما أحب أن أحبس ما أوجبه اللَّه بقدر ما بقي من النهار»(٤).

* عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**من أتاه اللَّه مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه، يعني شدقيه، ثم يقول: أنا مالك، أنا كنزك، ثم تلا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾(٥)**»(٦).

★ **غريب الحديث:**

شُجاعا: الشجاع بالضم والكسر: الحية الذكر وقيل الحية مطلقا.

زبيبتان: الزبيبة: نكتة سوداء فوق عين الحية. وقيل هما نقطتان تكتنفان فاها. وقيل: هما زَبَدَتان في شدقيها.

يطوقه يوم القيامة: أي يجعل له كالطوق في عنقه.

---

(١) شرح الكرماني على البخاري (ج٧/ ١٨٠).

(٢) إرشاد الساري (٣/ ٥٨٩).

(٣) فتح الباري (٣/ ٣٥٢).

(٤) العمدة (٦/ ٣٦٤).

(٥) آل عمران: الآية (١٨٠).

(٦) أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٥)، البخاري (٣/ ٣٤١/ ١٤٠٣)، النسائي (٥/ ٤١/ ٢٤٨١).

شِدْقيه: واحدها شدق بالكسر ويفتح والدال مهملة: طِفْطِفَة: الفم من باطن الخدين.

★ **فوائد الحديث:**

قال الحافظ: «ظاهر الحديث أن اللَّه يصير نفس المال بهذه الصفة. وفي حديث جابر عند مسلم: «إلا مثل له»[١] كما هنا، قال القرطبي: أي صور أو نصب وأقيم، من قولهم: مثل قائما أي منتصبا»[٢].

قال أيضًا: «قوله: (ثم تلا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾[٣] الآية) في حديث ابن مسعود عند الشافعي والحميدي: (ثم قرأ رسول اللَّه ﷺ) فذكر الآية، ونحوه في رواية الترمذي: (قرأ مصداقه: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾[٤] وفي هذين الحديثين تقوية لقول من قال: المراد بالتطويق في الآية الحقيقة، خلافا لمن قال: إن معناه سيطوقون الإثم. وفي تلاوة النبي ﷺ الآية دلالة على أنها نزلت في مانعي الزكاة، وهو قول أكثر أهل العلم بالتفسير، وقيل: إنها نزلت في اليهود الذين كتموا صفة النبي ﷺ؛ وقيل: نزلت فيمن له قرابة لا يصلهم قاله مسروق»[٥].

قال العيني: «فيه دلالة على فرضية الزكاة لأن الوعيد الشديد يدل على ذلك. وفيه ما يدل على قلب الأعيان وذلك في قدرة اللَّه تعالى هين لا ينكر»[٦].

قال القرطبي: «ولعل هذا [إشارة إلى العقوبات التي تضمنتها هذه الأحاديث] يكون في مواطن: موطن يمثل المال فيه ثعبانا، وموطن يكون صفائح، وموطن يكون رضفا، فالشجاع جسم والمال جسم وهذا التمثيل حقيقة... ولله ﷻ أن يفعل ما يشاء»[٧].

* * *

---

(١) الحديث أخرجه أحمد (٣/ ٣٢١)، ومسلم (٢/ ٦٨٤-٦٨٥/ ٩٨٨)، النسائي (٥/ ٢٧-٢٨/ ٢٤٥٣).

(٢) فتح الباري (٣/ ٣٤٥).

(٣) آل عمران: الآية (١٨٠).

(٤) آل عمران: الآية (١٨٠).

(٥) فتح الباري (٣/ ٣٤٥).

(٦) عمدة القاري (٦/ ٣٤٨).

(٧) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٣٠).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾(١)

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشوكاني: «في هذه الآية بيان أن اللَّه سبحانه وضع هذه الشهور وسماها بأسمائها على هذا الترتيب المعروف يوم خلق السموات والأرض، وأن هذا هو الذي جاءت به الأنبياء ونزلت به الكتب، وأنه لا اعتبار بما عند العجم والروم والقبط من الشهور التي يصطلحون عليها ويجعلون بعضها ثلاثين يوما، وبعضها أكثر، وبعضها أقل»(٢).

قال صديق حسن خان: «وهي المحرم، وصفر، وربيع الأول، وربيع الآخر، وجمادى الأولى، وجمادى الآخرة، ورجب، وشعبان، ورمضان، وشوال، وذو القعدة، وذو الحجة، فهذه شهور السنة القمرية التي تدور على سير القمر في المنازل، وهي شهور العرب التي يعتد بها المسلمون في صيامهم ومواقيت حجهم وأعيادهم وسائر أمورهم وأحكامهم، وأيام هذه الشهور ثلاثمئة وخمسة وخمسون يوما، والسنة الشمسية عبارة عن دور الشمس في الفلك دورة تامة، وهي ثلاثمائة وخمسة وستون يوما وربع يوم، فتنقص السنة الهلالية عن السنة الشمسية عشرة أيام، فبسبب هذا النقصان يقع الحج والصوم تارة في الشتاء، وتارة في الصيف»(٣).

قال ابن كثير: «ذكر الشيخ علم الدين السخاوي في جزء جمعه سماه: المشهور في أسماء الأيام والشهور: أن المحرم سمي بذلك لكونه شهرا محرما، وعندي أنه سمي بذلك تأكيدا لتحريمه؛ لأن العرب كانت تتقلب به، فتحله عاما وتحرمه عاما.

---

(١) التوبة: الآية (٣٦).

(٢) فتح القدير (٢/ ٥٠٣).

(٣) فتح البيان (٥/ ٢٩٦).

قال: ويجمع على محرمات ومحارم ومحاريم. وصفر: سمي بذلك لخلو بيوتهم منه، حين يخرجون للقتال والأسفار، يقال: صفر المكان إذا خلا، ويجمع على أصفار كجمل وأجمال. وشهر ربيع الأول: سمي بذلك لارتباعهم فيه. والارتباع الإقامة في عمارة الربع، ويجمع على أربعاء كنصيب وأنصباء، وعلى أربعة كرغيف وأرغفة. وربيع الآخر: كالأول. جمادى: سمي بذلك لجمود الماء فيه، قال: وكانت الشهور في حسابهم لا تدور، وفي هذا نظر؛ إذ كانت شهورهم منوطة بالأهلة فلا بد من دورانها، فلعلهم سموه بذلك أول ما سمي عند جمود الماء في البرد، كما قال الشاعر:

وليلة من جمادى ذات أندية لا يبصر العبد في ظلمائها الطنبا
لا ينبح الكلب فيها غير واحدة حتى يلف على خرطومه الذنبا

ويجمع على جماديات، كحبارى وحباريات، وقد يذكر ويؤنث، فيقال: جمادى الأولى والأول، جمادى الآخر والآخرة. رجب: من الترجيب وهو التعظيم، ويجمع على أرجاب ورجاب ورجبات. شعبان: من تشعب القبائل وتفرقها للغارة، ويجمع على شعابين وشعبانات. رمضان: من شدة الرمضاء وهو الحر، يقال: رمضت الفصال: إذا عطشت، ويجمع على رمضانات، ورماضين، وأرمضة، قال: وقول من قال: إنه اسم من أسماء الله خطأ لا يعرج عليه ولا يلتفت إليه. قلت: قد ورد فيه حديث؛ ولكنه ضعيف، وبينته في أول كتاب الصيام. شوال: من شالت الإبل بأذنابها للطراق، قال: ويجمع على شواول، وشواويل، وشوالات. القعدة: بفتح القاف -قلت: وكسرها- لقعودهم فيه عن القتال والترحال، ويجمع على ذوات القعدة. الحجة: بكسر الحاء قلت وفتحها سمي بذلك لإقامتهم الحج فيه، ويجمع على ذوات الحجة»[1].

قال محمد رشيد رضا: «فالكتاب يطلق على نظام الخلق والتقدير والسنن الإلهية فيه لأنه ثابت كالشيء المكتوب المحفوظ الذي لا ينسى، أو لأنه تعالى كتب كل نظام في خلقه في كتاب عنده في عالم الغيب يسمى (اللوح المحفوظ) وقد فسر

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٨٦-٨٨).

به الكتاب هنا .

قال تعالى حكاية عن موسى في جوابه لفرعون على سؤاله على القرون الخالية : ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍۖ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾[١] وقال : ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾[٢] وقـال : ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ﴾[٣] وقـال : ﴿وَلَوْلَآ أَن كَتَبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمُ ٱلْجَلَآءَ﴾[٤] وهذا كله بمعنى النظام الإلهي القدري ، وقيل : المراد بكتاب اللَّه هنا حكمه التشريعي لا نظامه التقديري ، ومنه حرمة الأشهر الحرم وكون الحج أشهرًا معلومات ، ومن أحكام كتاب اللَّه التشريعية أن كل ما يتعلق بحساب الشهور والسنين كالصيام والحج وعدة المطلقات والرضاع فالمعتبر في الأشهر القمرية ، وحكمته العامة أنها يمكن العلم بها بالرؤية البصرية للأميين والمتعلمين في البدو والحضر على سواء ، فلا تتوقف على وجود الرياسات الدينية ولا الدنيوية ولا تحكم الرؤساء ، ومن حكمة شهر الصيام وأشهر الحج أنها تدور في جميع الفصول فتؤدي العبادة بهذا الدوران في كل أجزاء السنة ، فمن صام رمضان في ثلاثين سنة يكون قد صام لله في كل أجزاء السنة ، ومنها ما يشق الصيام فيه وما يسهل ، وكذلك تكرار الحج وفيه حكمة أخرى في شأن الذين يسافرون له في جميع أقطار الأرض التي تختلف فصولها وأيام الحر والبرد فيها ، وإطلاق الكتاب بهذا المعنى معروف ، ومنه قوله تعالى بعد سرد محرمات النكاح : ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْۚ﴾[٥] ولكن ذكر خلق السموات والأرض أشد مناسبة للأول ، ويناسب الثاني قوله : ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌۚ﴾ واحدها حرام ، كسحب جمع سحاب وهو من الحرمة ، فإن اللَّه تعالى كتب وفرض احترام هذه الأشهر ، وتعظيمها وحرم القتال فيها على لسان إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ، ونقلت العرب ذلك عنهما بالتواتر القولي والعملي ، ولكنها أخلت بالعمل اتباعا لأهوائها كما يأتي بيانه في الكلام على النسيء في الآية التالية وهو الغاية لما في هذه الآية ، وهذه الأشهر ثلاثة منها سرد ، وهي ذي القعدة وذي الحجة[٦] والمحرم ، وواحد فرد وهو رجب ، وحكمة تحريم القتال فيها

(١) طه : الآية (٥٢).
(٢) الرعد : الآية (٣٨).
(٣) المجادلة : الآية (٢٢).
(٤) الحشر : الآية (٣).
(٥) النساء : الآية (٢٤).
(٦) كذا في الأصل ، والصواب : ذو القعدة وذو الحجة.

وتعظيمها ستأتي.

﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ الإشارة في قوله: ﴿ذَٰلِكَ﴾ لعدة الشهور وتقسيمها إلى حرم وغيرها وعدد الحرم منها، وقيل لما تضمنه من تحريمها، والدين القيم هو الصحيح المستقيم الذي لا عوج فيه، والمعنى أن ذلك هو الحق الذي يدان اللّه تعالى به دون النسيء، وفسر البغوي الدين القيم هنا بالحساب المستقيم، وقال الجمهور معناه ذلك الشرع الصحيح المستقيم الذي كان عليه إبراهيم وإسماعيل في الحج وغيره مما يتعلق بالأشهر من الأحكام.

﴿فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ الضمير في ﴿فِيهِنَّ﴾ للأربعة الحرم عند الجمهور، وقيل لجميع الشهور، وظلم النفس يشمل كل محظور، ويدخل فيه هتك حرمة الشهر الحرام دخولا أوليا، فإن اللّه تعالى اختص بعض الأزمنة وبعض الأمكنة بأحكام من العبادات تستلزم ترك المحرمات فيها والمكروهات بالأولى، لأجل تنشيط النفس على زيادة العناية بما يزكيها ويرفع شأنها، فإن من طبع البشر الملل والسآمة من الاستمرار على حالة واحدة تشق عليها، فجعل اللّه العبادات الدائمة الخفيفة لا مشقة في أدائها كالصلوات الخمس، فإن أدنى ما تصح به صلاة الفريضة لا يتجاوز خمس دقائق للرباعية منها وهي أطولها وما زاد فهو كمال، وخص يوم الجمعة في الأسبوع بوجوب الاجتماع العام للصلاة ركعتين وسماع خطبتين في التذكير والموعظة الحسنة التي تقوي في المؤمنين حب الحق والخير، وكره الباطل والشر، والتعاون على البر والتقوى، وإقامة مصالح الملة والدولة، وخص شهر رمضان بوجوب صيامه في كل السنة، وأيام معدودات من شهر ذي الحجة بأداء مناسك الحج، وجعل ما قبلها من أول ذي القعدة وما بعدها إلى آخر المحرم من الأيام التي يحرم فيها القتال لأن السفر إلى مشاعر الحج في الحجازالحجاز والعودة منها تكون في هذه الأشهر الثلاثة، كما حرم مكة وما حولها في جميع السنة لتأمين الحج والعمرة التي تؤدى في كل وقت، واحترام البيت الذي أضافه إلى نفسه، وشرع فيه من العبادة ما لا يصح في غيره، فكان الرجل يلقى قاتل أبيه في أرض الحرم وفي غيرها من الأشهر الحرم فلا يعرض له بسوء على شدتهم في الثأر، وضراوتهم بسفك الدم، وحرم شهر رجب في وسط السنة لتقليل شرور القتال وتخفيف أوزاره، ولتسهيل السفر لأداء العمرة فيه، ولولا اختصاصه

تعالى لما شاء من زمان ومكان للعبادة فيه لما كان للأزمنة والأمكنة في نفسها مزية في ذلك، وأهواء الناس لا تتفق على زمان ولا مكان فيوكل ذلك إليهم، فلم يبق إلا أن يجعل اللَّه الاختصاص أمرا تعبديا خالصا يفعل لمجرد الامتثال والقربة كما ورد في تقبيل الحجر الأسود من قول عمر رضي الله عنه: (إني لأعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر، ولولا أني رأيت رسول اللَّه ﷺ يقبلك لما قبلتك)[1]»[2].

قال ابن جرير: «وأما قوله: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ فإن معناه: فلا تعصوا اللَّه فيها، ولا تحلوا فيهن ما حرم اللَّه عليكم، فتكسبوا أنفسكم ما لا قبل لها به، من سخط اللَّه وعقابه. . . ثم اختلف أهل التأويل في الذي عادت عليه (الهاء) و (النون) في قوله: ﴿فِيهِنَّ﴾ فقال بعضهم: عاد ذلك على (الإثني عشر شهرا) وقال: معناه: فلا تظلموا في الأشهر كلها أنفسكم. . . وقال آخرون: بل معنى ذلك: فلا تظلموا في الأربعة الأشهر الحرم أنفسكم و (الهاء والنون) عائدة على (الأشهر الأربعة). . . وقال آخرون: بل معنى ذلك: فلا تظلموا في تصييركم حرام الأشهر الأربعة حلالا، وحلالها حراما أنفسكم. . . قال أبو جعفر: وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال: فلا تظلموا في الأشهر الأربعة أنفسكم باستحلال حرامها، فإن اللَّه عظمها وعظم حرمتها. وإنما قلنا: ذلك أولى بالصواب في تأويله لقوله: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ﴾ فأخرج الكناية عنه مخرج الكناية عن جمع ما بين الثلاثة إلى العشرة، وذلك أن العرب تقول فيما بين الثلاثة إلى العشرة إذا كنت عنه: (فعلنا ذلك لثلاث ليال خلون، ولأربعة أيام بقين) وإذا أخبرت عما فوق العشرة إلى العشرين قالت: (فعلنا ذلك لثلاث عشرة خلت، ولأربع عشرة مضت) فكان في قوله -جل ثناؤه-: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ وإخراجه كناية عدد الشهور التي نهى المؤمنين عن ظلم أنفسهم فيهن مخرج عدد الجمع القليل من الثلاثة إلى العشرة الدليل الواضح، على أن الهاء والنون من ذكر الأشهر الأربعة دون الاثني العشر؛ لأن ذلك لو كان كناية عن الاثني عشر شهرا لكان: فلا تظلموا

---

(١) أحمد (١/ ٣٤). البخاري (٣/ ٦٠٠/ ١٦٠٥). مسلم (٢/ ٩٢٥/ ١٢٧٠). أبو داود (٢/ ٤٣٨-٤٣٩/ ١٨٧٣). الترمذي (٣/ ٢١٤-٢١٥/ ٨٦٠). النسائي (٥/ ٢٥٠/ ٢٩٣٧). ابن ماجه (٢/ ٩٨١/ ٢٩٤٣) من طرق عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٤٨٠-٤٨٣).

فيها أنفسكم. . .

فإن قال قائل: فإن كان الأمر على ما وصفت فقد يجب أن يكون مباحا لنا ظلم أنفسنا في غيرهن من سائر شهور السنة؟ قيل: ليس ذلك كذلك، بل ذلك حرام علينا في كل وقت وزمان، ولكن اللّٰه عظم حرمة هؤلاء الأشهر، وشرفهن على سائر شهور السنة، فخص الذنب فيهن بالتعظيم، كما خصهن بالتشريف، وذلك نظير قوله: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾(١) ولا شك أن اللّٰه أمرنا بالمحافظة على الصلوات المفروضات كلها بقوله: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾، ولم يبح ترك المحافظة عليهن بأمره بالمحافظة على الصلاة الوسطى، ولكنه -تعالى ذكره- زادها تعظيما، وعلى المحافظة عليها توكيدا، وفي تضييعها تشديدا، فكذلك ذلك في قوله: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾»(٢).

قال ابن العربي: «إن اللّٰه إذا عظم شيئًا من جهة صارت له حرمة واحدة، وإذا عظمه من جهتين أو من جهات، صارت حرمته متعددة بعدد جهات التحريم، ويتضاعف العقاب لعمل السوء فيها، كما ضاعف الثواب بالعمل الصالح فيها؛ فإن من أطاع اللّٰه في الشهر الحرام في البلد الحرام والمسجد الحرام، ليس كمن أطاعه في شهر حلال في بلد حلال في بقعة حلال، وكذلك العصيان والعذاب مثله في الموضعين والحالين والصفتين، كله بحكم اللّٰه وحكمته، وقد أشار تعالى إلى ذلك بقوله: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾(٣) لعظمهن وشرفهن في أحد القولين»(٤).

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن عدّة الشهور عند اللّٰه اثنا عشر شهرًا

* عن أبي بكرة أن النبي ﷺ قال: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق اللّٰه السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهرا: منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات: ذو

(١) البقرة: الآية (٢٣٨).
(٢) جامع البيان (١٠/ ١٢٦-١٢٨).
(٣) الأحزاب: الآية (٣٠).
(٤) أحكام القرآن (٢/ ٩٣٩).

القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان»[١].

★ **غريب الحديث:**

استدار: يقال: دار يدور واستدار يستدير بمعنى إذا طاف حول الشيء وإذا عاد إلى الموضع الذي ابتدأ منه.

★ **فوائد الحديث:**

قال البغوي: «قوله ﷺ: «إن الزمان قد استدار..» معناه: أن العرب كانت في الجاهلية قد بدلت أشهر الحُرم، وذلك أنهم كانوا يعتقدون تعظيم هذه الأشهر الحرم، ويتحرجون فيها عن القتال، فاستحل بعضهم القتال فيها من أجل أن عامة معايشهم كانت من الصيْد والغارة، فكان يشقّ عليهم الكفّ عن ذلك ثلاثة أشهر على التوالي، وكانوا إذا استحلوا شهرا منها، حرّموا مكانه شهرا آخر، وهو النسيء الذي ذكره اللّه ﷻ في كتابه، فقال: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾[٢] ومعنى النسيء: تأخير تحريم رجب إلى شعبان، والمحرم إلى صفر، مأخوذ من نسأت الشيء: إذا أخرته، وكان ذلك في كنانة، هم الذين ينسِئون الشهور على العرب، وإذا أخروا تحريم المحرم إلى صفر، ومكثوا لذلك زمانا، ثم احتاجوا إلى تأخير تحريم صفر إلى الربيع، فعلوا هكذا شهرا بعد شهر، حتى استدار التحريم على السنة كلِّها، فقام الإسلام، وقد رجع المحرم إلى موضعه الذي وضعه اللّه وذلك بعد دهر طويل، فذلك قوله ﷺ: «إن الزمان قد استدار كهيأته يوم خلق اللّه السموات والأرض» ويقال: كان قد استمر ذلك بهم حتى خرج حسابه من أيديهم، فكانوا ربما يحجّون في بعض السنين في شهر ويحجّون من قابل في شهر غيره إلى أن كان العام الذي حجّ فيه النبي ﷺ فوافى حجُّهم شهر الحج المشروع، وهو ذو الحجة، فوقف بعرفة اليوم التاسع، وخطب اليوم العاشر بمنى، وأعلمهم أن أشهر النّسيء قد تناسخت باستدارة الزمان وعاد الأمر إلى ما وضع اللّه عليه حساب الأشهر يوم خلق اللّه السماوات والأرض، وأمرهم بالمحافظة عليه، لئلا يتبدّل في

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٧)، البخاري (٨/ ٤١٣/ ٤٦٦٢)، مسلم (٣/ ١٣٠٥/ ١٦٧٩)، أبو داود (٢/ ٤٨٣-٤٨٥/ ١٩٤٧-١٩٤٨).

(٢) التوبة: الآية (٣٧).

مستأنف الأيام.

وقال بعض أهل العلم: إنما أخّر النبي ﷺ الحج مع الإمكان ليوافق أهل الحساب، فيحج فيه حجة الوداع، وحُكي عن مجاهد في تفسير قوله: «إن الزمان قد استدار كهيئته» أنه في الحج، وذلك أن العرب في الجاهلية كانوا يحجّون عامَين في ذي القعدة وعامين في ذي الحجة، فلما كانت السنة التي حج فيها أبو بكر قبل حجة النبي ﷺ كان الحج في السنة الثانية من ذي القعدة، وكانت حجة النبي ﷺ في العام المقبل في ذي الحجة، فذلك قوله: «إن الزمان قد استدار كهيئته» يقول: قد ثبت الحج في ذي الحجة. والله أعلم.

قال ابن كثير بعد ما نقل مثل هذا القول عن مجاهد: «وهذا الذي قاله مجاهد فيه نظر أيضًا، وكيف تصح حجة أبي بكر وقد وقعت في ذي القعدة، وأنى هذا؟ وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ﴾[1] الآية وإنما نودي بذلك في حجة أبي بكر، فلو لم تكن في ذي الحجة لما قال تعالى: ﴿يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾ ولا يلزم من فعلهم النسيء هذا الذي ذكره من دوران السنة عليهم وحجهم في كل شهر عامين فإن النسيء حاصل بدون هذا، فإنهم لما كانوا يحلون شهر المحرم عاما يحرمون عوضه صفرا، وبعده ربيع وربيع إلى آخر السنة بحالها على نظامها وعدتها وأسماء شهورها، ثم في العام القابل يحرمون المحرم ويتركونه على تحريمه، وبعده صفر وربيع وربيع إلى آخرها فـ﴿يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ ۚ﴾ أي: في تحريم أربعة أشهر من السنة، إلا أنهم تارة يقدمون تحريم الشهر الثالث من الثلاثة المتوالية وهو المحرم، وتارة ينسئونه إلى صفر؛ أي: يؤخرونه، وقد قدمنا الكلام على قوله ﷺ: «إن الزمان قد استدار..» الحديث أي: إن الأمر في عدة الشهور وتحريم ما هو محرم منها، على ما سبق في كتاب الله من العدد والتوالي، لا كما يتعمده جهلة العرب من فصلهم تحريم بعضها بالنسيء عن بعض، والله أعلم»[2].

وقوله: «رجب مضر» إنما أضافه إلى مضر؛ لأنها كانت تحافظ على تحريمه

---

(١) التوبة: الآية (٣).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٥٢).

أشد من محافظة سائر العرب، ولم يكن يستحله أحد من العرب إلا حيَّان: خثعم وطيئ، فإنهما كانا يستحلان الشهور، فكان الذين يُنسِئون الشهور أيام الموسم يقولون: حرّمنا عليكم القتال في هذه الشهور إلا دماء المحلّين، فكانت العرب تستحلُّ دماءهم خاصة فيها.

وقوله: «بين جمادى وشعبان» قال أبو سليمان الخطابي: يحتمل أن يكون ذلك على معنى توكيد البيان.. ويحتمل أن يكون إنما قال ذلك من أجل أنهم كانوا نسّؤوا رجبا، وحوّلوه عن موضعه، وسمّوا به بعض الأشهر الأخر، فنحَلوه اسمه، فبين لهم أن رجبًا هو الشهر الذي بين جمادى وشعبان، لا ما سمّوه به على حساب النسيء. والله أعلم»[1].

قال ابن كثير: «وقد اختلف العلماء في تحريم ابتداء القتال في الشهر الحرام؛ هل هو منسوخ أو محكم؟ على قولين:

أحدهما: - وهو الأشهر - أنه منسوخ؛ لأنه تعالى قال هاهنا: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ وأمَر بقتال المشركين، وظاهر السياق مُشْعر بأنه أمر بذلك أمرًا عامًا، فلو كان محرَّمًا في الشهر الحرام لأوشك أن يُقيده بانسلاخها، ولأن رسول الله ﷺ حاصرَ أهل الطائف في شهر حرام وهو ذو القعدة، كما ثبت في الصحيحين أنه خرج إلى هوازن في شوال فلما كسرهم، واستفاء أموالهم، ورجع فَلُّهُم فلجؤوا إلى الطائف فعمد إلى الطائف فحاصرها أربعين يومًا وانصرف ولم يفتتحها، فثبت أنه حاصر في الشهر الحرام.

والقول الآخر: أن ابتداء القتال في الشهر الحرام حرامٌ وأنه لم يُنسخ تحريم الشهر الحرام، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾[2]، وقال: ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ﴾[3]، وقال: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾[4] الآية،

---

(١) شرح السنة (٧/ ٢٢٠-٢٢٢).

(٢) المائدة: الآية (٢).

(٣) البقرة: الآية (١٩٤).

(٤) التوبة: الآية (٥).

وقد تقدم أنها الأربعة المقررة كل سنة، لا أشهر التسيير على أحد القولين[١]، وأما في قوله: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ فيحتمل أنه منقطع عما قبله وأنه حكم مستأنف ويكون من باب التهييج والتحضيض؛ أي: كما يجتمعون لحربكم إذا حاربوكم فاجتمعوا أنتم أيضًا لهم إذا حاربتموهم وقاتلوهم بنظير ما يفعلون، ويحتمل أنه أذن للمؤمنين بقتال المشركين في الشهر الحرام إذا كانت البداءة منهم، كما قال تعالى: ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ﴾[٢] الآية، وهكذا الجواب عن حصار رسول الله ﷺ أهل الطائف واستصحابه الحصار إلى أن دخل الشهر الحرام، فإنه من تتمة قتال هوازن وأحلافها من ثقيف فإنهم هم الذين ابتدأوا القتال، وجمعوا الرجال، ودعوا إلى الحرب والنزال، فعندها قصدهم رسول الله ﷺ كما تقدم، فلما تحصنوا بالطائف ذهب إليهم لينزلهم من حصونهم فنالوا من المسلمين وقتلوا جماعة، واستمر الحصار بالمجانيق وغيرها قريبًا من أربعين يومًا وكان ابتداؤه في شهر حلال، ودخل الشهر الحرام فاستمر فيه أيامًا، ثم قفل عنهم لأنه يُغتفر في الدوام ما لا يُغْتفر في الابتداء، وهذا أمر مقرّر وله نظائر كثيرة والله أعلم»[٣].

* * *

(١) وإن كان الصحيح أنها أشهر التسيير الأربعة التي أمهل الله فيها المشركين ليذهبوا حيث أرادوا وقد تقدم تقريره فليراجع.

(٢) البقرة: الآية (١٩١).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٤٩-١٥٠).

قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ٣٦﴾

★ **غريب الآية:**

كافة: أي جميعًا. وذلك أن الجماعة تكف من يقصدهم بسوء، وأصله من كُفَّة الثوب -بالضم- وهي حاشيته، اعتبر فيها معنى الإحاطة، وقيل: الهاء في كافة للمبالغة كعلامة، فمعنى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ﴾ أي كافين لهم وكافين لكم.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -جل ثناؤه-: وقاتلوا المشركين بالله أيها المؤمنون جميعًا غير متخلفين، مؤتلفين غير مفترقين، كما يقاتلكم المشركون جميعًا، مجتمعين غير مفترقين»[1].

قال ابن عطية: «قال بعض الناس كان الفرض بهذه الآية قد توجه على الأعيان، ثم نسخ ذلك بعد وجعل فرض كفاية. قال القاضي أبو محمد: وهذا الذي قالوه لم يعلم قط من شرع النبي ﷺ، أنه ألزم الأمة جميعها النفر، وإنما معنى الآية: الحض على قتالهم، والتحزب عليهم وجمع الكلمة، ثم قيدها بقوله: ﴿كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ﴾ فبحسب قتالهم واجتماعهم لنا يكون فرض اجتماعنا لهم، وأما الجهاد الذي ينتدب إليه إنما هو فرض على الكفاية إذا قام به بعض الأمة سقط عن الغير»[2].

وهذا الخطاب كما قال ابن كثير: «يحتمل أنه منقطع عما قبله، وأنه حكم مستأنف، ويكون من باب التهييج والتحضيض؛ أي: كما يجتمعون لحربكم إذا حاربوكم، فاجتمعوا أنتم أيضًا لهم إذا حاربتموهم، وقاتلوهم بنظير ما يفعلون، ويحتمل أنه أذن للمؤمنين بقتال المشركين في الشهر الحرام إذا كانت البداءة منهم،

---

(١) جامع البيان (١٠/ ١٢٨).

(٢) المحرر الوجيز (٣/ ٣١).

كما قال تعالى: ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌۚ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْۗ﴾ الآية»[1].

قال الشوكاني: «وفيه دليل على وجوب قتال المشركين، وأنه فرض على الأعيان إذا لم يقم به البعض»[2].

قال ابن جرير: «وأما قوله: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ فإن معناه: واعلموا أيها المؤمنون بالله أنكم إن قاتلتم المشركين كافة، واتقيتم الله فأطعتموه فيما أمركم ونهاكم، ولم تخالفوا أمره فتعصوه، كان الله معكم على عدوكم وعدوه من المشركين، ومن كان الله معه لم يغلبه شيء؛ لأن الله مع من اتقاه فخافه وأطاعه فيما كلفه من أمره ونهيه»[3].

قال ابن عطية: «وفي ضمنه أمر بالتقوى، ووعد عليها بالنصر والتأييد»[4].

* * *

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٤٩-١٥٠).

(٢) فتح القدير (٢/ ٥٠٣).

(٣) جامع البيان (١٠/ ١٢٩).

(٤) المحرر الوجيز (٣/ ٣١).

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ ۚ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَٰلِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾

★ غريب الآية:

النسيء: من نَسَأَ، يَنْسَأُ. والنَّسْءُ: التأخير. يقال: نسأ اللَّه في أجلك أي: أَمَدَّ فيه. والمراد هنا: تأخير شهر إلى شهر. وذلك أنهم كانوا في الجاهلية يجعلون المحرم مكان صفر يؤخرونه إليه ليغير بعضهم على بعض. قال الشاعر مفتخرا بذلك:

أَلَسْنَا النَّاسِئِينَ على مَعَدٍّ شُهُورَ الحِلِّ نجعلُها حراما؟

ليواطئوا: المواطأة: الموافقة والمماثلة، وأصلها: أن يطأ الرجل برجله موطأ صاحبه.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «هذا مما ذم اللَّه تعالى به المشركين من تصرفهم في شرع اللَّه بآرائهم الفاسدة، وتغييرهم أحكام اللَّه بأهوائهم الباردة، وتحليلهم ما حرم اللَّه، وتحريمهم ما أحل اللَّه، فإنهم كان فيهم من القوة الغضبية والشهامة والحمية ما استطالوا به مدة الأشهر الثلاثة في التحريم المانع لهم من قضاء أوطارهم من قتال أعدائهم، فكانوا قد أحدثوا قبل الإسلام بمدة تحليل المحرم فأخروه إلى صفر، فيحلون الشهر الحرام، ويحرمون الشهر الحلال، ليواطئوا عدة الأشهر الأربعة»[١].

وفي فعلهم هذا محاذير كثيرة يقول السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «منها: أنهم ابتدعوه من تلقاء أنفسهم، وجعلوه بمنزلة شرع اللَّه ودينه، واللَّه ورسوله بريئان منه.

ومنها: أنهم قلبوا الدين، فجعلوا الحلال حراما، والحرام حلالا.

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٥٠).

ومنها: أنهم موهوا على الله -بزعمهم- وعلى عباده، ولبسوا عليهم دينهم، واستعملوا الخداع والحيلة في دين الله.

ومنها: أن العوائد المخالفة للشرع مع الاستمرار عليها يزول قبحها عن النفوس، وربما ظن أنها عوائد حسنة، فحصل من الغلط والضلال ما حصل»[١].

قال الشوكاني: «﴿زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَٰلِهِمْ﴾أي: زين لهم الشيطان الأعمال السيئة التي يعملونها، ومن جملتها النسيء، وقرئ على البناء للفاعل ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي المصرين على كفرهم، المستمرين عليه، فلا يهديهم هداية توصلهم إلى المطلوب، وأما الهداية بمعنى الدلالة على الحق والإرشاد إليه، فقد نصبها الله سبحانه لجميع عباده»[٢].

قال ابن عاشور: «واعلم أن حرمة الأزمان والبقاع إنما تتلقى عن الوحي الإلهي؛ لأن الله الذي خلق هذا العالم هو الذي يسن له نظامه، فبذلك تستقر حرمة كل ذي حرمة في نفوس جميع الناس؛ إذ ليس في ذلك عمل لبعضهم دون بعض، فإذا أدخل على ما جعله الله من ذلك تغيير، تقشعت الحرمة من النفوس فلا يرضى فريق بما وضعه غيره من الفرق، فلذلك كان النسيء زيادة في الكفر؛ لأنه من الأوضاع التي اصطلح عليها الناس، كما اصطلحوا على عبادة الأصنام بتلقين عمرو بن لحي»[٣].

وقال محمد رشيد رضا: «فعلم من هذا أن النسيء تشريع ديني ملتزم غيروا به ملة إبراهيم بسوء التأويل واتباع الهوى، فلهذا سماه الله زيادة في الكفر أي: أنه كفر بشرع دين لم يأذن به الله زائد على أصل كفرهم بالشرك بالله تعالى، فإن شرع الحلال والحرام والعبادة حق له وحده، فمنازعته فيه شرك في ربوبيته كما تقدم في مواضع أقربها تفسير قوله: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا﴾[٤] وأنهم يضلون به سائر الكفار الذين يتبعونهم فيه فيتوهمون أنهم لم يخرجوا به عن ملة إبراهيم إذ

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٣٠-٢٣١).

(٢) فتح القدير (٢/ ٥٠٥).

(٣) التحرير والتنوير (١٠/ ١٩٥).

(٤) التوبة: الآية (٣١).

واطئوا فيه عدة ما حرمه اللَّه من الشهور في ملته، وإن أحلوا ما حرمه اللَّه وهو المقصود بالذات من شرعه في هذه المسألة لا مجرد العدد، فهل يعتبر بهذا من يتجرؤون على التحليل والتحريم بآرائهم وتقاليدهم من غير نص قطعي عن اللَّه ورسوله؟.

﴿زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَـٰلِهِمْ﴾ قال ابن عباس: يريد زين لهم الشيطان سوء أعمالهم بهذه الشبهة الباطلة وهي أنهم يحرمون العدد الذي حرمه اللَّه تعالى لم ينقصوا منه شيئًا، وقد أسند التزيين في بعض الآيات إلى اللَّه تعالى لظهور خيريته وحكمته، وفي بعضها إلى الشيطان لوضوح مفسدته، وفي بعضها إلى المفعول لإبهامه، وبينا مناسبة كل منها للموضوع الذي ورد فيه.

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ إلى حكمه من أحكام شرعه وبنائها على مصالح الناس وإصلاح أفرادهم ومجتمعهم في أمور دينهم ودنياهم، فإن هذه الهداية الموصلة إلى سعادة الدنيا والآخرة من توابع الإيمان وآثاره كما قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَـٰنِهِمْ﴾[1] وأما الكافرون فيتبعون فيها أهواءهم وشهواتهم وما يزينه لهم الشيطان وهي سبب الشقاء ودخول النار»[2].

* * *

---

(١) يونس: الآية (٩).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٤٨٧-٤٨٨).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾﴾

★ غريب الآية:

انفروا: النَّفْر: الخروج إلى الجهاد. والنَفَر بفتح الفاء: رهط الرجل الذين ينصرونه ويذبون عنه، يقال نفَرَ إلى الحرب ينْفُر وينْفِر نَفْرا ومنه يوم النَفْر، والاستنفار: حث القوم على النَفْر إلى الحرب.

اثَّاقَلْتُمْ: أي تَبَاطَأْتُمْ. والمعنى: أخلدتم إلى الأرض. وأصله تثاقلتم أدغمت التاء في الثاء لقربها منها، واحتاجت إلى ألف الوصل لتصل إلى النطق بالساكن، يقال: ثَقُلْتُ إلى الأرض، إذا اضطجعت عليها واطمَأْنَنْت.

متاع الحياة الدنيا: كل ما ينتفع به منها.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال أبو بكر ابن العربي: «لا خلاف بين العلماء أن المراد به غزوة تبوك، دعا رسول اللَّه ﷺ الناس إليها في حمارة القيظ وطيب الثمار، وبرد الظلال، فاستولى على الناس الكسل، وغلبهم على الميل إليها الأمل، فتقاعدوا عنه وتثاقلوا عليه، فوبخهم اللَّه على ذلك بقوله هذا، وعاب عليهم الإيثار للدنيا على ثواب الآخرة...

قوله: ﴿ٱثَّاقَلْتُمْ﴾ قال المفسرون: معناه تثاقلتم، وهذا التوبيخ على ترك الجهاد، وعتاب في التقاعد عن المبادرة إلى الخروج، ونحو قوله: ﴿مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ هو قوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾[1] المعنى لا تلقوا على الأموال إيثارا لها على الأعمال الصالحة، ولا تركنوا إلى التجارة الحاضرة،

---

(١) البقرة: الآية (١٩٥).

تقديما لها على التجارة الرابحة التي تنجيكم من العذاب الأليم»[١].

قال الشوكاني: «والظاهر أن التثاقل لم يصدر من الكل، إذ من البعيد أن يطبقوا جميعًا على التباطؤ والتثاقل، وإنما هو من باب نسبة ما يقع من البعض إلى الكل، وهو كثير شائع»[٢].

قال محمد رشيد رضا: «الاستفهام في الآية للإنكار والتوبيخ، والخطاب للمؤمنين في جملتهم، تربية لهم بما لعله وقع من مجموعهم لا من جميعهم، ومنهم الضعفاء والمنافقون . . ولما دعا اللَّه المؤمنين لغزوة تبوك كان الزمن زمن الحر، وكانوا قريبي عهد بالرجوع من غزوة الطائف وحنين، وكان العسرة شديدة، وكان موسم الرطب في المدينة قد تم صلاحه، وآن وقت تلطف الحر والراحة؛ لأن شهر رجب وافق في تلك السنة برج الميزان، وإن عبر عنه بعضهم بالصيف.

روى ابن جرير عن مجاهد في تفسير الآية قال: هذا حين أمروا بغزوة تبوك بعد الفتح وحنين وبعد الطائف، أمرهم النفير في الصيف حين اخترفت النخل، وطابت الثمار، واشتهوا الظلال، وشق عليهم المخرج قال: فقالوا: منا الثقيل وذو الحاجة والضيعة والشغل، والمنتشر به أمره في ذلك كله.

وكان من عادة النبي ﷺ إذا خرج إلى غزوة أن يوري بغيرها لما تقتضيه مصلحة الحرب من الكتمان، إلا أنه في هذه الغزوة قد صرح بها ليكون الناس على بصيرة؛ لبعد المشقة وقلة الزاد والظهر، فلهذه الأسباب كلها شق على المسلمين الخروج في ذلك الوقت إلى بلاد الشام، وكانت حكمة اللَّه تعالى في إخراجهم وهو يعلم أنهم لا يلقون فيها قتالا ما سنبينه في تفسير آياتهم من تمحيص المؤمنين وخزي المنافقين، وفضيحتهم فيما كانوا يسرون من كفرهم وتربصهم الدوائر بالمؤمنين.

والمعنى: ياأيها الذين دخلوا في الإيمان ماذا عرض لكم مما ينافي صحة الإيمان أو كماله المقتضي للإذعان والطاعة حين قال لكم الرسول انفروا في سبيل اللَّه لقتال الروم الذين تجهزوا لقتالكم والقضاء على دينكم الحق، الذي هو السبيل الموصل إلى معرفة اللَّه وعبادته وإقامة شرعه وسننه، فتثاقلتم عن النهوض بالنشاط

---

(١) أحكام القرآن (٢/ ٩٤٨-٩٤٩).

(٢) فتح القدير (٢/ ٥٠٧).

وعلو الهمة، مخلدين إلى أرض الراحة واللذة، وآية الإيمان بذل الجهاد بالمال والنفس في سبيل اللّه ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾[١].

﴿أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ ۚ﴾ أي: أرضيتم براحة الحياة الدنيا ولذتها الناقصة الفانية، بدلا من سعادة الآخرة الكاملة الباقية؟ إن كان الأمر كذلك فقد استبدلتم الذي هو أدنى بالذي هو خير وأبقى ﴿فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ أي: فما هذا الذي يتمتع به في الحياة الدنيا منغصا بالشوائب والمتاعب في جنب ما في الآخرة من النعيم المقيم والرضوان الإلهي العظيم، إلا شيء قليل لا يرضاه عاقل بدلا منه، وإنما يؤثره عليه من لا يؤمن به»[٢].

قال الرازي: «إن لذات الدنيا خسيسة في أنفسها، ومشوبة بالآفات وبالبليات، ومنقطعة عن قريب لا محالة، ومنافع الآخرة شريفة عالية خالصة عن كل الآفات، ودائمة أبدية سرمدية، وذلك يوجب القطع بأن منافع الدنيا قليل حقير خسيس»[٣].

قال ابن القيم: «لا تتم الرغبة في الآخرة إلا بالزهد في الدنيا، ولا يستقيم الزهد في الدنيا إلا بعد نظرين صحيحين: النظر الأول: النظر في الدنيا وسرعة زوالها وفنائها واضمحلالها ونقصها وخستها، وألم المزاحمة عليها والحرص عليها، وما في ذلك من الغصص والنغص والأنكاد، وآخر ذلك الزوال والانقطاع مع ما يعقب من الحسرة والأسف، فطالبها لا ينفك من هم قبل حصولها، وهم في حال الظفر بها، وغم وحزن بعد فواتها. فهذا أحد النظرين.

النظر الثاني: النظر في الآخرة وإقبالها ومجيئها ولا بد، ودوامها وبقائها، وشرف ما فيها من الخيرات والمسرات، والتفاوت الذي بينه وبين ما هاهنا. فهي كما قال اللّه سبحانه: ﴿وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ﴾[٤] فهي خيرات كاملة دائمة، وهذه خيالات ناقصة منقطعة مضمحلة، فإذا تم له هذان النظران آثر ما يقتضي العقل

---

(١) الحجرات: الآية (١٥).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٤٩٣-٤٩٥).

(٣) التفسير الكبير (١٦/ ٦٢).

(٤) الأعلى: الآية (١٧).

إيثاره، وزهد فيما يقتضي الزهد فيه، فكل أحد مطبوع على أن لا يترك النفع العاجل واللذة الحاضرة إلى النفع الآجل واللذة الغائبة المنتظرة، إلا إذا تبين له فضل الآجل على العاجل، وقويت رغبته في الأعلى الأفضل. فإذا آثر الفاني الناقص كان ذلك إما لعدم تبين الفضل له، وإما لعدم رغبته في الأفضل. وكل واحد من الأمرين يدل على ضعف الإيمان وضعف العقل والبصيرة، فإن الراغب في الدنيا الحريص عليها المؤثر لها، إما أن يصدق بأن ما هناك أشرف وأفضل وأبقى، وإما أن لا يصدق، فإن لم يصدق بذلك كان عادما للإيمان رأسا، وإن صدق بذلك ولم يؤثره كان فاسد العقل سيئ الاختيار لنفسه، وهذا تقسيم حاضر ضروري لا ينفك العبد من أحد القسمين منه، فإيثار الدنيا على الآخرة إما من فساد في الإيمان، وإما من فساد في العقل، وما أكثر ما يكون منهما، ولهذا نبذها رسول اللّه ﷺ وراء ظهره هو وأصحابه، وصرفوا عنها قلوبهم، واطرحوها ولم يألفوها، وهجروها ولم يميلوا إليها، وعدوها سجنا لا جنة، فزهدوا فيها حقيقة الزهد، ولو أرادوها لنالوا منها كل محبوب، ولوصلوا منها إلى كل مرغوب. فقد عرضت عليه مفاتيح كنوزها فردها، وفاضت على أصحابه فآثروا بها ولم يبيعوا حظهم من الآخرة بها، وعلموا أنها معبر وممر لا دار مقام ومستقر، وأنها دار عبور لا دار سرور، وأنها سحابة صيف تنقشع عن قليل، وخيال طيف ما استتم الزيارة حتى أذن بالرحيل»[١].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في وجوب الجهاد وذم من آثر الدنيا على الآخرة

* عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول ﷺ يوم الفتح: «**لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا**»[٢].

⋆ غريب الحديث:

لا هِجرة: الهجرة في الأصل اسم من الهجر ضد الوصل، وقد هجَره هَجْرا

(١) الفوائد (ص: ١٢٢-١٢٤).

(٢) أحمد (١/ ٢٢٦)، البخاري (٦/ ٤/ ٢٧٨٣)، مسلم (٢/ ٩٨٦/ ١٣٥٣)، أبو داود: (٣/ ٨-٩/ ٢٤٨٠) والترمذي (٤/ ١٢٦/ ١٥٩٠)، النسائي (٧/ ١٦٥/ ٤١٨١)، ابن ماجه (٢/ ٩٢٦/ ٢٧٧٣) مختصرا.

وهِجرانا، ثم غلب على الخروج من أرض إلى أرض.

استنفرتم: الاستنفار الاستنجاد والاستنصار أي: إذا طلب منكم النصرة فأجيبوا وانفروا خارجين إلى الإعانة.

★ فوائد الحديث:

قال النووي: «قوله: «إذا استنفرتم فانفروا: معناه إذا طلبكم الإمام للخروج إلى الجهاد فاخرجوا، وهذا دليل على أن الجهاد ليس فرض عين بل فرض كفاية إذا فعله من تحصل بهم الكفاية سقط الحرج عن الباقين، وإن تركوه كلهم أثموا كلهم، قال أصحابنا: الجهاد اليوم فرض كفاية إلا أن ينزل الكفار ببلد المسلمين، فيتعين عليهم الجهاد، فإن لم يكن في أهل ذلك البلد كفاية وجب على من يليهم تتميم الكفاية، وأما في زمن النبي ﷺ فالأصح عند أصحابنا أنه كان أيضًا فرض كفاية، والثاني أنه كان فرض عين، واحتج القائلون بأنه كان فرض كفاية بأنه كان تغزو السرايا وفيها بعضهم دون بعض»[1].

قال الحافظ ابن عبد البر: «وقد ذكرنا في كتاب العلم أيضًا أن فرض الجهاد على الكفاية، كطلب العلم على حسبما أوضحنا هنالك.

قال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: الجهاد فرض بالأموال والأنفس، فإن منعهم الضرر أو عاهة بأنفسهم، لم يسقط عنهم الفرض بأموالهم.

وقال أبو حنيفة: الجهاد واجب إلا أن المسلمين في عذر حتى يحتاج إليهم.

وقال ابن شبرمة: الجهاد ليس بواجب، والقائمون به من المسلمين أنصار اللَّه.

وقال الشافعي: الغزو غزوان: نافلة وفريضة؛ فأما الفريضة فالنفير إذا أظلّ العدوّ بلد الإسلام، والنافلة الرباط والخروج إلى الثغور -إذا كان فيها من فيه كفاية-»[2].

قال ابن القيم: «والتحقيق أن جنس الجهاد فرضُ عين إما بالقلب، وإما باللسان، وإما بالمال، وإما باليد، فعلى كل مسلم أن يجاهد بنوع من هذه الأنواع.

---

(١) شرح مسلم (١٣/ ٩-١٠).

(٢) التمهيد (١٠/ ٧-٨).

أما الجهاد بالنفس، ففرض كفاية، وأما الجهاد بالمال ففي وجوبه قولان، والصحيح وجوبه؛ لأن الأمر بالجهاد به وبالنفس في القرآن سواء، كما قال تعالى: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[1] وعلّق النجاة من النار به ومغفرة الذنب ودخول الجنة، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾[2]، وأخبر أنهم إن فعلوا ذلك أعطاهم ما يحبون من النصر والفتح القريب»[3].

قال شيخ الإسلام: «إن الجهاد فرض على الكفاية؛ إلا أن يتعين فيكون فرضا على الأعيان؛ مثل أن يقصد العدو بلدا؛ أو مثل أن يستنفر الإمام أحدا»[4].

* عن المستورد ﷺ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**و اللّه ما الدنيا في الآخرة، إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه هذه** -وأشار يحيى بالسبابة- **في اليم فلينظر بم يرجع**»[5].

★ غريب الحديث:

اليمّ: البحر.

★ فوائد الحديث:

قال القاري: «والمعنى فليتفكر بأي مقدار من البِلّة الملتصقة من اليمّ يرجع أصبعه إلى صاحبه، اللهم إلا أن يقال: المعنى: بم يرجع الحال وينتقل المآل؟ وحاصله أن منح الدنيا ومحنها في كسب الجاه والمال من الأمور الفانية السريعة الزوال، فلا ينبغي لأحد أن يفرح ويغتر بسعتها، ولا يجزع ويشكو من ضيقها، بل يقول في الحالتين: لا عيش إلا عيش الآخرة، فإنه قاله ﷺ مرة في يوم الأحزاب،

---

(١) التوبة: الآية (٤١).
(٢) الصف: الآيات (١٠-١٢).
(٣) زاد المعاد (٣/ ٧٢).
(٤) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٨٠).
(٥) أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٨-٢٢٩)، مسلم (٤/ ٢١٩٣/ ٢٨٥٨)، الترمذي (٤/ ٤٨٦/ ٢٣٢٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (٢/ ١٣٧٦/ ٤١٠٨).

وأخرى في حجة الوداع وجمعية الأصحاب، ثم يعلم أن الدنيا مزرعة الآخرة، وأن الدنيا ساعة فيصرفها في الطاعة»[١].

قال الطيبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وضع موضع قوله: «فلا يرجع بشيء» كأنه ﷺ يستحضر تلك الحالة في مشاهدة السامع، ثم يأمره بالتأمل والتفكر هل يرجع بشيء أم لا؟ هذا تمثيل على سبيل التقريب، وإلا فأين المناسبة بين المتناهي وغير المتناهي»[٢].

* عن المستورد بن شداد قال: كنت في الرَّكب الذي وقفوا مع رسول اللَّه ﷺ على السخلة الميتة، فقال رسول اللَّه ﷺ: **«أترون هذه هانت على أهلها حين ألقوها»**؟ قالوا: مِن هَوانها ألقوها يا رسول الله!، قال: **«فالدنيا أهون على اللَّه من هذه على أهلها»**[٣].

⋆ غريب الحديث:

الرَّكْب: جمع راكِب كصاحِب وصحْب.. والراكب في الأصل هو راكب الإبل خاصة، ثم اتسع فيه فأطلق على كل من ركب دابة.

السَّخْلة: السَّخْل المولود المحبب إلى أبويه. وهو في الأصل ولد الغنم.

⋆ فوائد الحديث:

قال القاري: «والمقصود منه التزهيد في الدنيا والترغيب في العقبى، فإن ترك الدنيا رأس كل عبادة، والسبب في ذلك أن محِبّ الدنيا ولو اشتغل بأمور الدين تكون أعماله مدخولة بأغراض فاسدة، وتارك الدنيا ولو اشتغل بأمر دنيوي يكون له مطمع أخروي، ولذا قيل: من أحب الدنيا لم يقدر على هدايته جميع المرشدين، ومن ترك الدنيا لم يقدر على ضلالته جميع المفسدين»[٤].

* عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«إن اللَّه تعالى جعل الدنيا كلها قليلا، وما بقي منها إلا القليل من القليل، ومثل ما بقي منها كالثَّغْب -يعني الغدير-**

---

(١) المرقاة (٩/ ٦). (٢) شرح الطيبي (١٠/ ٣٢٧٢).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٩-٢٣٠)، الترمذي (٤/ ٤٨٥/ ٢٣٢١) وقال: حديث حسن، ابن ماجه (٢/ ١٣٧٧/ ٤١١١).

(٤) المرقاة (٩/ ٧) بتصرف.

شُرِب صفوُه وبَقي كَدره»[١].

★ **غريب الحديث:**

الثَّغْب: بالفتح والسكون: الموضع المطمئن في أعلى الجبل يستنقِع فيه ماء المطر. وقيل هو غدير في غلظ من الأرض، أو على صخرة ويكون قليلا.

★ **فوائد الحديث:**

قال الحافظ: «فشبّه ما مضى من الدنيا بما شرب من صفوه، وما بقي منها بما تأخّر من كدره. وإذا كان هذا في زمان ابن مسعود وقد مات هو قبل مقتَل عثمان، ووجود تلك الفتن العظيمة، فماذا يكون اعتقاده فيما جاء بعد ذلك وهلمَّ جرا؟»[٢].

* عن ابن مسعود قال: نام رسول اللَّه ﷺ على حصير فقام وقد أثّر في جنبه، فقلنا: يا رسول الله!: لو اتخذنا لك وطاء؟ فقال: «**ما لي وما للدنيا، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها**»[٣].

★ **غريب الحديث:**

وِطاء: بكسر الواو وفتحها؛ أي: لو اتخذنا لك بساطا حسنا وفراشا لينا لكان أحسن من اضطجاعك على هذا الحصير الخشن.

★ **فوائد الحديث:**

قال القاري: «أي ليس لي ألفة ومحبة مع الدنيا، ولا للدنيا ألفة ومحبة معي حتى أرغب فيها»[٤].

* عن قتادة بن النعمان ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إذا أحب اللَّه عبدا**

---

(١) أخرجه الحاكم (٤/ ٣٢٠) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. قال الألباني في الصحيحة (١٦٢٥): إنما هو حسن لأن عاصما وهو ابن أبي النجود في حفظه بعض الضعف. وأخرج الشطر الأخير منه: البخاري (٦/ ١٤٧/ ٢٩٦٤) موقوفا على ابن مسعود، في حديث طويل، جاء في آخره: ...ما أذكر ما غبر من الدنيا إلا كالثغب شرب صفوه، وبقي كدره.

(٢) فتح الباري (٦/ ١٤٨).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٣٩١ و٤٤١)، الترمذي (٤/ ٥٠٨/ ٢٣٧٧) وقال: هذا حديث حسن صحيح. ابن ماجه (٢/ ١٣٧٦/ ٤١٠٩)، وصححه الحاكم (٤/ ٣١٠) ووافقه الذهبي.

(٤) المرقاة (٩/ ٤٢).

حماه الدنيا كما يظَل أحدكم يحمي سقيمه الماء»[١].

★ فوائد الحديث:

قال القاري: «قوله: «إذا أحب اللَّه عبدا حماه الدنيا» أي: حفِظه من مال الدنيا ومنصبه وما يضر بدينه ونقصه في العقبى. قال الأشرف: أي منعه عنها ووقاه من أن يتلوث بزينتها كيلا يمرض قلبه بداء محبتها، «كما يظل»: بفتح الظاء من ظلَّ زيدٌ صائما أي صار، والمعنى كما يكون «أحدكم يحمي سقيمه»: أي مريضه، لا سيما إذا كان معه مرض الاستسقاء أو ضعف المعدة ونحوها مما يضره الماء فيمنَعه «الماء». أي لئلا يزيد مرضه بشربه، ولا ينظر إلى رأي العليل من طلب الماء وحبِّه، مع أن الماء أرخص شيء غالبا، فلا يتصوّر فيه البخل خصوصا بالنسبة إلى المريض الذي يحنّ عليه كل أحد، والحاصل أن الحكمة تقتضي أن المحبوب عند أهله وآله يكون ممنوعا من كل شيء يضرُّه في حاله»[٢].

* * *

(١) أخرجه الترمذي (٤/ ٣٣٤/ ٢٠٣٦)، وقال: حديث حسن غريب، وصححه الحاكم (٤/ ٣٠٩) على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.
(٢) المرقاة (٩/ ١٠٢).

قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩)﴾

★ غريب الآية:

يستبدل: الاسْتِبْدَال: جعل أحد الشيئين بدل الآخر رغبة فيه.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: «يقول -تعالى ذكره- للمؤمنين به من أصحاب رسوله متوعّدَهم على ترك النفَر إلى عدوّهم من الروم: إن لم تنفروا أيها المؤمنون إلى من استنفركم رسول الله؛ يعذّبكم اللّه عاجلًا في الدنيا بترككم النفر إليهم عذابا موجعا. ﴿وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ يقول: يستبدل اللّه بكم نبيه قوما غيركم، ينفرون إذا استنفروا، ويجيبونه إذا دُعوا، ويطيعون اللّه ورسوله. ﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا﴾ يقول: ولا تضرّوا اللّه بترككم النفير ومعصيتكم إياه شيئًا؛ لأنه لا حاجة به إليكم، بل أنتم أهل الحاجة إليه، وهو الغنيّ عنكم وأنتم الفقراء، واللّهُ على كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»[١].

قال القاسمي: «قال بعضهم: ثمرة الآية لزوم إجابة الرسول عليه الصلاة والسلام إذا دعا إلى الجهاد، وكذا يأتي مثله في دعاء الأئمة، ويأتي مثل الجهاد، الدعاء إلى سائر الواجبات»[٢].

قال ابن العربي: «هذا تهديد شديد، ووعيد مؤكد في ترك النفير»[٣].

قال السعدي: «فإن عدم النفير في حال الاستنفار من كبائر الذنوب الموجبة لأشد العقاب؛ لما فيه من المضار الشديدة، فإن المتخلف قد عصى اللّه تعالى

(١) جامع البيان (١٠/ ١٣٤).
(٢) التفسير (٨/ ٢١٥).
(٣) أحكام القرآن (٢/ ٩٤٩).

وارتكب لنهيه، ولم يساعد على نصر دين اللَّه، ولا ذب عن كتاب اللَّه وشرعه، ولا أعان إخوانه المسلمين على عدوهم الذي يريد أن يستأصلهم ويمحق دينهم، وربما اقتدى به غيره من ضعفاء الإيمان، بل ربما فت في أعضاد من قاموا بجهاد أعداء اللَّه. فحقيق بمن هذا حاله، أن يتوعده اللَّه بالوعيد الشديد»[١].

هذا وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن هذا الوعيد خاص فيمن استنفرهم رسول اللَّه ﷺ، والصواب أنه عام فيهم وفي غيرهم ممن يأتي بعدهم قال **شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا أيضًا خطاب لكل قرن، وقد أخبر فيه أنه من نكل عن الجهاد المأمور به عذبه واستبدل به من يقوم بالجهاد، وهذا هو الواقع»[٢].

قال أيضًا مبينا هذا العذاب: «قد يكون العذاب من عنده، وقد يكون بأيدي العباد، فإذا ترك الناس الجهاد في سبيل اللَّه فقد يبتليهم بأن يوقع بينهم العداوة حتى تقع بينهم الفتنة كما هو الواقع، فإن الناس إذا اشتغلوا بالجهاد في سبيل اللَّه جمع اللَّه قلوبهم وألف بينهم، وجعل بأسهم على عدو اللَّه وعدوهم، وإذا لم ينفروا في سبيل اللَّه عذبهم اللَّه بأن يلبسهم شيعا، ويذيق بعضهم بأس بعض»[٣].

قال محمد رشيد رضا: «أي: إلا تنفروا كما أمركم الرسول ﷺ يعذبكم اللَّه عذابا أليما في الدنيا يهلككم به بعصيانكم بعد قيام الحجة عليكم، ويستبدل بكم قوما غيركم قيل: كأهل اليمن وأبناء فارس، وليس محله فإن الكلام للتهديد واللَّه أعلم أنه لا يقع الشرط ولا جزاؤه، وإنما المراد قوم يطيعونه ويطيعون رسوله لأنه قد وعد بنصره، وإظهار دينه على الدين كله، فإن لم يكن ذلك بأيديكم، فلابد أن يكون بأيدي غيركم، ولن يخلف اللَّه وعده قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾[٤] الآية، وقد مضت سنته تعالى بأنه لا بقاء للأمم التي تتثاقل عن الدفاع عن نفسها وحفظ حقيقتها وسيادتها، ولا تتم فائدة القوة الدفاعية والهجومية إلا بطاعة

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٣٣).

(٢) مجموع الفتاوى (١٨/ ٣٠١).

(٣) مجموع الفتاوى (١٥/ ٤٤-٤٥).

(٤) المائدة: الآية (٥٤).

الإمام والقائد العام، فكيف إذا كان الإمام والقائد هو النبي الموعود من ربه العزيز القدير بنصر من نصره، وهلاك من عصاه وخذله؟

﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا﴾ أي: لا تضروه تعالى شيئًا ما من الضرر في تثاقلكم عن طاعته ونصرة رسوله؛ لأنه غني عنكم ولن يبلغ أحد ضره ولا نفعه، بل هو القاهر فوق عباده، وكل من في السماوات والأرض مسخر بأمره، وإن كان جعل للبشر شيئًا من الاختيار، وهو حجة عليهم فيما يلقون من الجزاء على الأعمال، وقيل: إن المراد ولا تضروا رسوله بتثاقلكم، فإنه عصمه من الناس، وكفل له النصر بقرينة الآية الآتية ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ومنه إهلاككم إن أصررتم على العصيان، وتوليتم عن إقامة دينه وإتمام نوره، ونصر رسوله بقوم آخرين يجاهدون في سبيل اللَّه بأموالهم وأنفسهم، لا يخافون لومة لائم كما قال في آخر سورة القتال: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُم﴾[1] وهذا حجة على من زعم من الروافض أنه لولا ثبات علي ﷺ والنفر الذي كانوا حول بغلة النبي ﷺ يوم حنين لقتل رسول اللَّه ﷺ وذهب دينه فلم تقم له قائمة، واللَّه أكبر من جهلهم، ورسوله أعظم عنده ممن ثبت وممن لم يثبت حول بغلته، ووعده أصدق من غلوهم في رفضهم، وهاك من حجج كتابه ما يزيد شبهة بدعتهم افتضاحا، وحجة السنة وأهلها اتضاحا قال ﷻ: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾»[2].

قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ قال الرازي: هو تنبيه على شدة الزجر من حيث إنه تعالى قادر لا يجوز عليه العجز، فإذا توعد بالعقاب فعل»[3].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في القول بنسخ الآية

* عن ابن عباس ﷺ قال: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ و ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ﴾[4] إلى قوله: (يعملون) قال: نسختها الآية التي تليها ﴿وَمَا كَانَ

(١) محمد: الآية (٣٨).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٤٩٥-٤٩٦).

(٣) التفسير الكبير (١٦/ ٦٣).

(٤) التوبة: الآية (١٢٠).

﴿ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾[(١)]»[(٢)].

★ **فوائد الأثر:**

قال ابن جرير: «وقد زعم بعضهم أن هذه الآية منسوخة. ذِكر من قال ذلك: وساق بسنده إلى عكرمة والحسن البصريّ قالا: قال: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ وقال: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ﴾ إلى قوله: ﴿لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[(٣)] فنسختها الآية التي تلتها: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾ إلى قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ قال أبو جعفر: ولا خبر بالذي قال عكرمة والحسن من نسخ حكم هذه الآية التي ذكروا يجب التسليم له، ولا حجة تأتي بصحة ذلك، وقد رأى ثبوت الحكم بذلك عدد من الصحابة والتابعين سنذكرهم بعد. وجائز أن يكون قوله: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ لخاصٍّ من الناس، ويكون المراد به من استنفره رسول الله ﷺ فلم ينفر على ما ذكرنا من الرواية عن ابن عباس. وإذا كان ذلك كذلك، كان قوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾ نهيا من الله المؤمنين عن إخلاء بلاد الإسلام بغير مؤمن مقيم فيها، وإعلاما من الله لهم أن الواجب النفر على بعضهم دون بعض، وذلك على من استنفر منهم دون من لم يستنفر. وإذا كان ذلك كذلك لم يكن في إحدى الآيتين نسخ للأخرى، وكان حكم كل واحدة منهما ماضيا فيما عُنِيَتْ به»[(٤)].

وقد صوّب ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا القول بعد ما حكاه عن ابن جرير قائلا: «وهذا له اتّجاه والله أعلم»[(٥)].

قال النحاس -بعد ذكره حديث الباب-: «وكذا قال الحسن وعكرمة. وقال غيرهم: الآيتان محكمتان؛ لأن قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾. معناه: إذا احتيج إليكم، وإذا استنفرتم فهذا مما لا ينسخ؛ لأنه خبر ووعيد، وقوله

---

(١) التوبة: الآية (١٢٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٣/ ٢٣/ ٢٥٠٥)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٧/ ٢٦٥-٢٦٦).

(٣) التوبة: الآيتان (١٢٠-١٢١).

(٤) جامع البيان (١٠/ ١٣٤-١٣٥).

(٥) تفسير ابن كثير (٤/ ٩٥).

تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً﴾ محكم؛ لأنه لابد من أن يبقى بعض المؤمنين لئلا تخلوا دار الإسلام من المؤمنين، فتلحقهم مكيدة، وهذا قول جماعة من الصحابة ومن التابعين»[١].

* * *

(١) الناسخ والمنسوخ (٢/ ٤٣٦-٤٣٧).

قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾[1]

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الرازي: «دلت هذه الآية على فضيلة أبي بكر ﷺ من وجوه:

الأول: أنه ﷺ لما ذهب إلى الغار لأجل أنه كان يخاف الكفار من أن يقدموا على قتله، فلولا أنه ﷺ كان قاطعا على باطن أبي بكر بأنه من المؤمنين المحققين الصادقين الصديقين، وإلا لما أصحبه نفسه في ذلك الموضع؛ لأنه لو جوز أن يكون باطنه بخلاف ظاهره، لخافه من أن يدل أعداءه عليه، وأيضًا لخافه من أن يقدم على قتله. فلما استخلصه لنفسه في تلك الحالة، دل على أنه ﷺ كان قاطعا بأن باطنه على وفق ظاهره.

الثاني: وهو أن الهجرة كانت بإذن اللَّه تعالى، وكان في خدمة رسول اللَّه ﷺ جماعة من المخلصين، وكانوا في النسب إلى شجرة رسول اللَّه أقرب من أبي بكر، فلولا أن اللَّه تعالى أمره بأن يستصحب أبا بكر في تلك الواقعة الصعبة الهائلة، وإلا لكان الظاهر أن لا يخصه بهذه الصحبة، وتخصيص اللَّه إياه بهذا التشريف دل على منصب عال له في الدين.

الثالث: أن كل من سوى أبي بكر فارقوا رسول اللَّه ﷺ، أما هو فما سبق رسول اللَّه كغيره، بل صبر على مؤانسته وملازمته وخدمته عند هذا الخوف الشديد الذي لم يبق معه أحد، وذلك يوجب الفضل العظيم.

---

(١) التوبة: الآية (٤٠).

الرابع: أنه تعالى سماه ثاني اثنين، فجعل ثاني محمد ﷺ حال كونهما في الغار، والعلماء أثبتوا أنه ﷺ كان ثاني محمد في أكثر المناصب الدينية، فإنه ﷺ لما أرسل إلى الخلق وعرض الإسلام على أبي بكر آمن أبو بكر، ثم ذهب وعرض الإسلام على طلحة والزبير وعثمان بن عفان وجماعة آخرين من أجلة الصحابة رضي اللّه تعالى عنهم، والكل آمنوا على يديه، ثم إنه جاء بهم إلى رسول اللّه ﷺ بعد أيام قلائل، فكان هو ﷺ ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ﴾ في الدعوة إلى اللّه، وأيضًا كلما وقف رسول اللّه ﷺ في غزوة، كان أبو بكر ﷺ يقف في خدمته ولا يفارقه، فكان ثاني اثنين في مجلسه، ولما مرض رسول اللّه ﷺ قام مقامه في إمامة الناس في الصلاة فكان ثاني اثنين، ولما توفي دفن بجنبه، فكان ثاني اثنين هناك أيضًا..

والوجه الخامس: من التمسك بهذه الآية ما جاء في الأخبار أن أبا بكر ﷺ لما حزن قال عليه الصلاة والسلام ما ظنك باثنين اللّه ثالثهما؟ ولا شك أن هذا منصب علي، ودرجة رفيعة..

والوجه السادس: أنه تعالى وصف أبا بكر بكونه صاحبا للرسول، وذلك يدل على كمال الفضل. قال الحسين بن فضيل البجلي: من أنكر أن يكون أبو بكر صاحب رسول اللّه ﷺ كان كافرا؛ لأن الأمة مجمعة على أن المراد من ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾ هو أبو بكر، وذلك يدل على أن اللّه تعالى وصفه بكونه صاحبا له..

والوجه السابع: في دلالة هذه الآية على فضل أبي بكر. قوله: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ ولا شك أن المراد من هذه المعية، المعية بالحفظ والنصرة والحراسة والمعونة، وبالجملة فالرسول عليه الصلاة والسلام شرك بين نفسه وبين أبي بكر في هذه المعية، فإن حملوا هذه المعية على وجه فاسد، لزمهم إدخال الرسول فيه، وإن حملوها على محمل رفيع شريف، لزمهم إدخال أبي بكر فيه، ونقول بعبارة أخرى، دلت الآية على أن أبا بكر كان اللّه معه، وكل من كان اللّه معه فإنه يكون من المتقين المحسنين..

والوجه الثامن: في تقرير هذا المطلوب أن قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ يدل على كونه ثاني اثنين في الشرف الحاصل من هذه المعية، كما كان ثاني اثنين إذ هما في الغار، وذلك منصب في غاية الشرف.

والوجه التاسع: أن قوله: ﴿لَا تَحۡـزَنۡ﴾ نهي عن الحزن مطلقا، والنهي يوجب الدوام والتكرار، وذلك يقتضي أن لا يحزن أبو بكر بعد ذلك البتة، قبل الموت وعند الموت وبعد الموت..

الوجه العاشر: من الوجوه الدالة على فضل أبي بكر من هذه الآية إطباق الكل على أن أبا بكر هو الذي اشترى الراحلة لرسول اللَّه ﷺ، وعلى أن عبد الرحمن بن أبي بكر وأسماء بنت أبي بكر هما اللذان كانا يأتيانهما بالطعام . . .

الوجه الثالث عشر: أن رسول اللَّه ﷺ حين دخل المدينة ما كان معه إلا أبو بكر، والأنصار ما رأوا مع رسول اللَّه ﷺ أحدا إلا أبا بكر، وذلك يدل على أنه كان يصطفيه لنفسه من بين أصحابه في السفر والحضر، وأن أصحابنا زادوا عليه وقالوا: لما لم يحضر معه في ذلك السفر أحد إلا أبو بكر، فلو قدرنا أنه توفي رسول اللَّه ﷺ في ذلك السفر، لزم أن لا يقوم بأمره إلا أبو بكر، وأن لا يكون وصيه على أمته إلا أبو بكر، وأن لا يبلغ ما حدث من الوحي والتنزيل في ذلك الطريق إلى أمته إلا أبو بكر، وكل ذلك يدل على الفضائل العالية والدرجات الرفيعة لأبي بكر»[١].

قال أيضًا: «واعلم أن الروافض احتجوا بالآية وبهذه الوقعة على الطعن في أبي بكر من وجوه ضعيفة حقيرة جارية مجرى إخفاء الشمس بكف من طين»[٢].

قلت: وقد استوفى شيخ الإسلام شبههم تلك، وأجاب عنها بأجوبة مفيدة، ولولا خشية الإطالة لسردتها كلها، ولكن من أرادها فليراجعها في منهاج السنة (٨/ ٤٢٨) فما بعدها.

واختلف العلماء في عود الضمير في قوله: ﴿سَكِينَتَهُۥ﴾ هل هو عائد إلى النبي ﷺ أم إلى أبي بكر **قال شيخ الإسلام**: الناس قد تنازعوا في عود الضمير في قوله تعالى: ﴿فَأَنـزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡـهِ﴾ فمنهم من قال: إنه عائد إلى النبي ﷺ، ومنهم من قال: إنه عائد إلى أبي بكر؛ لأنه أقرب المذكورين، ولأنه كان محتاجا إلى إنزال السكينة، فأنزل السكينة عليه كما أنزلها على المؤمنين الذين بايعوه تحت الشجرة، والنبي ﷺ كان مستغنيا عنها في هذه الحال لكمال طمأنينته، بخلاف إنزالها يوم

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٦٥-٦٩) بتصرف.

(٢) التفسير الكبير (١٦/ ٦٩).

حنين فإنه كان محتاجا إليها لانهزام جمهور أصحابه، وإقبال العدو نحوه وسوقه ببغلته إلى العدو، وعلى القول الأول يكون الضمير عائدا إلى النبي ﷺ كما عاد الضمير إليه في قوله: ﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ ولأن سياق الكلام كان في ذكره، وإنما ذكر صاحبه ضمنا وتبعا؛ لكن يقال على هذا: لما قال لصاحبه: إن اللّه معنا والنبي ﷺ هو المتبوع المطاع، وأبو بكر تابع مطيع، وهو صاحبه واللّه معهما، فإذا حصل للمتبوع في هذه الحال سكينة وتأييد، كان ذلك للتابع أيضًا بحكم الحال، فإنه صاحب تابع لازم، ولم يحتج أن يذكر هنا أبو بكر لكمال الملازمة والمصاحبة التي توجب مشاركة النبي ﷺ في التأييد، بخلاف حال المنهزمين يوم حنين؛ فإنه لو قال: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾[1] وسكت لم يكن في الكلام ما يدل على نزول السكينة عليهم؛ لكونهم بانهزامهم فارقوا الرسول، ولكونهم لم يثبت لهم من الصحبة المطلقة التي تدل على كمال الملازمة ما ثبت لأبي بكر، وأبو بكر لما وصفه بالصحبة المطلقة الكاملة، ووصفها في أحق الأحوال أن يفارق الصاحب فيها صاحبه، وهو حال شدة الخوف، كان هذا دليلا بطريق الفحوى على أنه صاحبه وقت النصرة والتأييد، فإن من كان صاحبه في حال الخوف الشديد فلأن يكون صاحبه في حال حصول النصر والتأييد أولى وأحرى، فلم يحتج أن يذكر صحبته له في هذه الحال لدلالة الكلام والحال عليها، وإذا علم أنه صاحبه في هذه الحال، علم أن ما حصل للرسول من إنزال السكينة والتأييد بإنزال الجنود التي لم يرها الناس لصاحبه المذكور فيها أعظم مما لسائر الناس، وهذا من بلاغة القرآن وحسن بيانه، وهذا كما في قوله: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾[2] فإن الضمير في قوله: ﴿أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ إن عاد إلى اللّه فإرضاؤه لا يكون إلا بإرضاء الرسول، وإن عاد إلى الرسول فإنه لا يكون إرضاؤه إلا بإرضاء اللّه، فلما كان إرضاؤهما لا يحصل أحدهما إلا مع الآخر، وهما يحصلان بشيء واحد، والمقصود بالقصد الأول إرضاء اللّه، وإرضاء الرسول تابع وحد الضمير في قوله أحق أن يرضوه، وكذلك وحد الضمير في قوله: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ لأن نزول ذلك على أحدهما يستلزم مشاركة الآخر له، إذ محال أن ينزل ذلك على

(١) التوبة: الآية (٢٦).
(٢) التوبة: الآية (٦٢).

الصاحب دون المصحوب، أو على المصحوب دون الصاحب الملازم، فلما كان لا يحصل ذلك إلا مع الآخر وحد الضمير وأعاده إلى الرسول، فإنه هو المقصود والصاحب تابع له، ولو قيل: فأنزل السكينة عليهما وأيدهما لأوهم أن أبا بكر شريك في النبوة كهارون مع موسى حيث قال: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا﴾[1] الآية وقال: ﴿وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ ﴿١١٤﴾ وَنَجَّيْنَاهُمَا وَقَوْمَهُمَا مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ ﴿١١٥﴾ وَنَصَرْنَاهُمْ فَكَانُوا هُمُ الْغَالِبِينَ ﴿١١٦﴾ وَآتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ ﴿١١٧﴾ وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾[2] فذكرهما أولا وقومهما فيما يشركونهما فيه كما قال: ﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾[3] إذا ليس في الكلام ما يقتضي حصول النجاة والنصر لقومهما إذا نصرا ونجيا، ثم فيما يختص بهما ذكرهما بلفظ التثنية إذا كانا شريكين في النبوة لم يفرد موسى كما أفرد الرب نفسه بقوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ وقوله: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ﴾[4]فلو قيل: أنزل اللّه سكينته عليهما وأيدهما لأوهم الشركة، بل عاد الضمير إلى الرسول المتبوع وتأييده تأييد لصاحبه التابع له الملازم بطريق الضرورة، ولهذا لم ينصر النبي ﷺ قط في موطن إلا كان أبو بكر ﷺ أعظم المنصورين بعده، ولم يكن أحد من الصحابة أعظم يقينا وثباتا في المخاوف منه، ولهذا قيل: لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح»[5].

قال القرطبي ناقلا عن بعض العلماء: «[وفيه ما يدل على] أن الخليفة من بعد الرسول ﷺ أبو بكر الصديق ﷺ؛ لأن الخليفة لا يكون أبدا إلا ثانيا، وسمعت شيخنا الإمام أبا العباس أحمد بن عمر يقول: إنما استحق الصديق أن يقال له ثاني اثنين لقيامه بعد النبي ﷺ بالأمر كقيام النبي ﷺ به أولا، وذلك أن النبي ﷺ لما مات ارتدت العرب كلها، ولم يبق الإسلام إلا بالمدينة ومكة وجواثا، فقام أبو بكر يدعو الناس إلى الإسلام ويقاتلهم على الدخول في الدين كما فعل النبي ﷺ، فاستحق من هذه الجهة أن يقال في حقه ثاني اثنين. قلت: وقد جاء في السنة

---

(١) القصص: الآي (٣٥).

(٢) الصافات: الآيات (١١٤-١١٨).

(٣) الفتح: الآية (٢٦).

(٤) التوبة: الآية (٢٤).

(٥) منهاج السنة (٨/ ٤٨٩-٤٩٣).

أحاديث صحيحة يدل ظاهرها على أنه الخليفة بعده، وقد انعقد الإجماع على ذلك ولم يبق منهم مخالف»[١].

قال السعدي: «وفي هذه الآية الكريمة فضيلة أبي بكر الصديق بخصيصة لم تكن لغيره من هذه الأمة، وهي الفوز بهذه المنقبة الجليلة، والصحبة الجميلة، وقد أجمع المسلمون على أنه هو المراد بهذه الآية الكريمة، ولهذا عدوا من أنكر صحبة أبي بكر للنبي ﷺ كافرا؛ لأنه منكر للقرآن الذي صرح بها.

وفيها فضيلة السكينة، وأنها من تمام نعمة الله على العبد في أوقات الشدائد والمخاوف التي تطيش بها الأفئدة، وأنها تكون على حسب معرفة العبد بربه، وثقته بوعده الصادق، وبحسب إيمانه وشجاعته.

وفيها: أن الحزن قد يعرض لخواص عباد الله الصديقين، مع أن الأولى -إذا نزل بالعبد- أن يسعى في ذهابه عنه، فإنه مضعف للقلب، موهن للعزيمة»[٢].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في الهجرة وآياتها وصفة المعية الخاصة

* عن البراء قال: اشترى أبو بكر ﷺ من عازب رحلا بثلاثة عشر درهما فقال أبو بكر لعازب: مر البراء فليحمل إلى رحلي، فقال عازب: لا، حتى تحدثنا كيف صنعت أنت و رسول الله ﷺ حين خرجتما من مكة والمشركون يطلبونكم.

قال: ارتحلنا من مكة فأحيينا - أو سرينا- ليلتنا ويومنا حتى أظهرنا، وقام قائم الظهيرة فرميت ببصري هل أرى من ظل فآوى إليه، فإذا صخرة أتيتها فنظرت بقية ظل لها فسويته، ثم فرشت للنبي ﷺ فيه، ثم قلت له: اضطجع يا نبي الله، فاضطجع النبي ﷺ، ثم انطلقت أنظر ما حولي: هل أرى من الطلب أحدا؟ فإذا أنا براعي غنم يسوق غنمه إلى الصخرة، يريد منها الذي أردنا، فسألته فقلت له: لمن أنت يا غلام؟ فقال: لرجل من قريش سماه فعرفته فقلت: هل في غنمك من لبن؟ قال: نعم، قلت: فهل أنت حالب لنا؟ قال: نعم، فأمرته فاعتقل شاة من غنمه، ثم أمرته أن ينفض ضرعها من الغبار، ثم أمرته أن ينفض كفيه فقال هكذا، ضرب

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٩٤).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٣٩).

إحدى كفيه بالأخرى فحلب لي كثبة من لبن، وقد جعلت لرسول اللَّه إداوة على فمها خرقة، فصببت على اللبن حتى برد أسفله، فانطلقت به إلى النبي ﷺ فوافقته قد استيقظ، فقلت: اشرب يا رسول اللَّه، فشرب حتى رضيت، ثم قلت: قد آن الرحيل يا رسول اللَّه، قال: بلى». فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا أحد منهم غير سراقة بن مالك بن جعشم على فرس له، فقلت: هذا الطلب قد لحقنا يا رسول اللَّه، فقال: «**لا تحزن إن اللَّه معنا**»[1].

★ **غريب الحديث:**

الرحل: البعير القوي على الأسفار والأحمال، وهي التي يختارها الرجل لمركبه.

سرينا: السري: سير الليل عامته، وقيل: الليل كله.

أظهرنا: أي سرنا في وقت الظهر.

★ **فوائد الحديث:**

قال ابن كثير: «يقول تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ﴾ أي: تنصروا رسوله فإن اللّه ناصره ومؤيده وكافيه وحافظه كما تولى نصره ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ﴾أي: عام الهجرة، لما همّ المشركون بقتله أو حبسه أو نفيه، فخرج منهم هاربًا صحبة صَديقه وصاحبه أبي بكر ابن أبي قحافة، فلجأ إلى (غار ثور) ثلاثة أيام ليرجع الطلب الذين خرجوا في آثارهم ثم يسيرا نحو المدينة، فجعل أبو بكر رضي الله عنه يجزع أن يطلع عليهم أحد فيخلص إلى الرسول عليه الصلاة والسلام منهم أذى، فجعل النبي ﷺ يسكّنه ويثبته ويقول: «**يا أبا بكر ما ظنك باثنين اللّه ثالثهما**». كما قال الإمام أحمد وساق بسنده عن أنس أن أبا بكر حدثه قال: قلت للنبي ﷺ ونحن في الغار: لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا تحت قدميه، قال، فقال: «**يا أبا بكر ما ظنك باثنين اللّه ثالثهما**»[2] أخرجه الشيخان ولهذا قال تعالى: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ﴾ أي: تأييده ونصره عليه؛ أي: على الرسول ﷺ في أشهر القولين، وقيل:

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢-٣)، البخاري (٧/ ٩-١٠/ ٣٦٥٢)، مسلم (٤/ ٢٣٠٩-٢٣١٠/ ٢٠٠٩).

(٢) سيأتي تخريجه

على أبي بكر، وروي عن ابن عباس وغيره؛ قالوا: لأن الرسول ﷺ لم تزل معه سكينة، وهذا لا ينافي تجدد سكينة خاصة بتلك الحال»[١].

* عن عروة بن الزبير أن عائشة ﵄ زوج النبي ﷺ قالت: لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار: بكرة وعشية، فلما ابتلي المسلمون خرج أبو بكر مهاجرا نحو أرض الحبشة حتى بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة -وهو سيد القارة- فقال: أين تريد يا أبا بكر؟ فقال أبو بكر: أخرجني قومي فأريد أن أسيح في الأرض وأعبد ربي، قال ابن الدغنة: فإن مثلك يا أبا بكر لا يخرج ولا يخرج، إنك تكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحمل الكل، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق، فأنا لك جار، ارجع واعبد ربك ببلدك، فرجع وارتحل معه ابن الدغنة، فطاف ابن الدغنة عشية في أشراف قريش فقال لهم: إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج، أتخرجون رجلا يكسب المعدوم، ويصل الرحم، ويحمل الكل، ويقري الضيف، ويعين على نوائب الحق؟ فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة، وقالوا لابن الدغنة: مر أبا بكر فليعبد ربه في داره، فليصل فيها وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به، فإنا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا، فقال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر، فلبث أبو بكر لذلك يعبد ربه في داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره، ثم بدا لأبي بكر فابتنى مسجدا بفناء داره، وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن، فيتقذف عليه نساء المشركين وأبناؤهم وهم يعجبون منه وينظرون إليه، وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن، فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين، فأرسلوا إلى ابن الدغنة، فقدم عليهم، فقالوا: إنا كنا أجرنا أبا بكر بجوارك على أن يعبد ربه في داره، فقد جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره فأعلن بالصلاة والقراءة فيه، وإنا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا، فانهه، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل، وإن أبى إلا أن يعلن بذلك فسله أن يرد إليك ذمتك، فإنا قد كرهنا أن نخفرك ولسنا بمقرين لأبي بكر الاستعلان، قالت عائشة: فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر فقال: قد علمت

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٦٥-٦٦).

الذي عاقدت لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترجع إلي ذمتي، فإني لا أحب أن تسمع العرب أني أخفرت في رجل عقدت له، فقال أبو بكر: فإني أرد إليك جوارك، وأرضى بجوار اللَّه ﷻ، والنبي ﷺ يومئذ بمكة، فقال النبي ﷺ للمسلمين: «**إني أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين**» وهما الحرتان: فهاجر من هاجر قبل المدينة ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة وتجهز أبو بكر قبل المدينة، فقال له رسول اللَّه ﷺ: «**على رسلك، فإني أرجو أن يؤذن لي**»، فقال أبو بكر: وهل ترجو ذلك بأبي أنت؟ قال: «**نعم**»، فحبس أبو بكر نفسه على رسول اللَّه ﷺ ليصحبه، وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السَّمُر -وهو الخبط- أربعة أشهر، قال ابن شهاب قال عروة: قالت عائشة: فبينما نحن يوما جلوس في بيت أبي بكر في الظهيرة قال قائل لأبي بكر: هذا رسول اللَّه ﷺ متقنعا - في ساعة لم يكن يأتينا فيها - فقال أبو بكر: فداء له أبي وأمي، واللَّه ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر، قالت: فجاء رسول اللَّه ﷺ فاستأذن، فأذن له فدخل، فقال النبي ﷺ لأبي بكر: «**أخرج من عندك**»، فقال أبو بكر: إنما هم أهلك بأبي أنت يا رسول اللَّه، قال: «**فإني قد أذن لي في الخروج**»، فقال أبو بكر: الصحابة بأبي أنت يا رسول اللَّه، قال رسول اللَّه ﷺ: «**نعم**»، قال أبو بكر: فخذ بأبي أنت يا رسول اللَّه إحدى راحلتي هاتين، قال رسول اللَّه ﷺ: «**بالثمن**»، قالت عائشة: فجهزناهما أحث الجهاز، وصنعنا لهما سفرة في جراب، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب، فبذلك سميت ذات النطاق، قالت: ثم لحق رسول اللَّه ﷺ وأبو بكر بغار في جبل ثور، فكَمِنا فيه ثلاث ليال، يبيت عندهما عبد اللَّه بن أبي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن، فيدلج من عندهما بسحر، فيصبح مع قريش بمكة كبائت، فلا يسمع أمرا يكتادان به إلا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل - وهو لبن منحتهما ورضيفهما- حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بغلس، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث، واستأجر رسول اللَّه ﷺ وأبو بكر رجلا من بني الديل، وهو من بني عبد بن عدي هاديا خريتا - والخريت الماهر بالهداية- قد غمس حلفا

في آل العاص بن وائل السهمي، وهو على دين كفار قريش فأمناه، فدفعا إليه راحلتيهما، وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث، وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل، فأخذ بهم طريق السواحل[١].

★ **غريب الحديث:**

فيتقذف: أي يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض.

نخفرك: أي نغدر بك.

في نحر الظهيرة: وهي أول الزوال.

فكَمِنَا: اختفيا.

ثَقِفٌ: وهو الحاذق، تقول: ثقِفت الشيء إذا أقمت عوجه.

لَقِنٌ: السريع الفهم.

فيدلج: يخرج بسحر إلى مكة.

يكتادان به: أي يطلب لهما فيه المكروه وهو من الكيد.

حتى ينعق: أي يصيح بغنمه، والنعيق صوت الراعي إذا زجر الغنم.

بغلس: الغلس: اختلاط ضياء الصبح بظلمة الليل.

الخرّيت: سمي خريتا لأنه يهدي بمثل خرت الإبرة أي ثقبها.

غمس حلفا: أي كانوا إذا تحالفوا غمسوا أيمانهم في دم أو خلوق أو في شيء يكون فيه تلويث فيكون ذلك تأكيدا للحلف.

* عن سراقة بن جعشم يقول: جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول اللَّه ﷺ وأبي بكر دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره، فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مدلج إذ أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال: يا سراقة إني قد رأيت آنفا أسودة بالساحل أراها محمدا وأصحابه، قال سراقة: فعرفت أنهم هم، فقلت له: إنهم ليسوا بهم، ولكنك رأيت فلانا وفلانا انطلقوا

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ١٩٨)، البخاري (٧/ ٢٩١-٢٩٣/ ٣٩٠٥) وأبو داود (٤/ ٣٤٣/ ٤٠٨٣)مختصرا.

بأعيننا، ثم لبثت في المجلس ساعة، ثم قمت فدخلت فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي - وهي من وراء أكمة- فتحبسها علي، وأخذت رمحي فخرجت به من ظهر البيت فخططت بزجه الأرض، وخفضت عاليه، حتى أتيت فرسي فركبتها، فرفعتها تقرب بي، حتى دنوت منهم، فعثرت بي فرسي، فخررت عنها فقمت فأهويت يدي إلى كنانتي فاستخرجت منها الأزلام - فاستقسمت بها أضرهم أم لا، فخرج الذي أكره، فركبت فرسي وعصيت الأزلام تقرب بي، حتى إذا سمعت قراءة رسول اللَّه ﷺ وهو لا يلتفت، وأبو بكر يكثر الالتفات، ساخت يدا فرسي في الأرض حتى بلغتا الركبتين، فخررت عنها، ثم زجرتها فنهضت فلم تكد تخرج يديها، فلما استوت قائمة إذا لأثر يديها عثان ساطع في السماء مثل الدخان، فاستقسمت بالأزلام فخرج الذي أكره، فناديتهم بالأمان، فوقفوا فركبت فرسي حتى جئتهم ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول اللَّه ﷺ، فقلت له: إن قومك قد جعلوا فيك الدية، وأخبرتهم أخبار ما يريد الناس بهم، وعرضت عليهم الزاد والمتاع، فلم يرزآني ولم يسألاني إلا أن قال: «أخف عنا»، فسألته أن يكتب لي كتاب أمن، فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من أدم، ثم مضى رسول اللَّه ﷺ.

قال ابن شهاب: فأخبرني عروة بن الزبير أن رسول اللَّه ﷺ لقي الزبير في ركب من المسلمين كانوا تجارا قافلين من الشام، فكسا الزبير رسول اللَّه ﷺ وأبا بكر ثياب بياض، وسمع المسلمون بالمدينة مخرج رسول اللَّه ﷺ من مكة، فكانوا يغدون كل غداة إلى الحرة فينتظرونه، حتى يردهم حر الظهيرة، فانقلبوا يوما بعدما أطالوا انتظارهم، فلما أووا إلى بيوتهم أوفى رجل من يهود على أطم من آطامهم لأمر ينظر إليه، فبصر برسول اللَّه وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب، فلم يملك اليهودي أن قال بأعلى صوته: يا معاشر العرب، هذا جدكم الذي تنتظرون، فثار المسلمون إلى السلاح، فتلقوا رسول اللَّه ﷺ بظهر الحرة، فعدل بهم ذات اليمين حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف، وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الأول، فقام أبو بكر للناس، وجلس رسول اللَّه ﷺ صامتا، فطفق من جاء من الأنصار -ممن لم ير رسول اللَّه ﷺ - يحيي أبا بكر، حتى أصابت الشمس رسول اللَّه، فأقبل أبو بكر

حتى ظلل عليه بردائه، فعرف الناس رسول اللَّه ﷺ عند ذلك، فلبث رسول اللَّه ﷺ في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة، وأسس المسجد الذي أسس على التقوى، وصلى فيه رسول اللَّه ﷺ ثم ركب راحلته، فسار يمشي معه الناس، حتى بركت عند مسجد الرسول ﷺ بالمدينة وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين، وكان مربدا للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين في حجر سعد بن زرارة، فقال رسول اللَّه ﷺ حين بركت به راحلته: «**هذا إن شاء اللَّه المنزل**»، ثم دعا رسول اللَّه ﷺ الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجدا، فقالا: لا، بل نهبه لك يا رسول اللَّه، فأبى رسول اللَّه ﷺ أن يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما، ثم بناه مسجدا، وطفق رسول اللَّه ﷺ ينقل معهم اللبن في بنيانه ويقول -وهو ينقل اللبن-:

«هذا الحمال لا حمال خيبر ... هذا أبر ربنا وأطهر»

ويقول:

«اللهم إن الأجر أجر الآخرة ... فارحم الأنصار والمهاجرة»

فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي.

قال ابن شهاب: ولم يبلغنا - في الأحاديث- أن رسول اللَّه ﷺ تمثل ببيت شعر تام غير هذه الأبيات[1].

★ غريب الحديث:

أكمة: هو الموضع الذي هو أشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ أن يكون حجرا.

فخططت: أي أمكنت أسفله.

بِزجّه: الحديدة التي في أسفل الرمح.

الأزلام: هي الأقداح وهي السهام التي لا ريش لها ولا نصل.

ساخت: أي غاصت.

عثان: دخان من غير نار.

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٧٥-١٧٦) البخاري (٧/ ٣٠٢-٣٠٤/ ٣٩٠٦).

يرزآني: أي لم ينقصاني مما معي شيئًا.

وأُطُم: وهو الحصن ويقال: كان بناء من حجارة كالقصر.

مربدا: هو الموضع الذي يجفف فيه التمر، وقال الأصمعي: المربد كل شيء حبست فيه الإبل أو الغنم.

* عن أنس بن مالك ﷺ قال: أقبل نبي اللَّه ﷺ إلى المدينة وهو مردف أبا بكر، وأبو بكر شيخ يعرف ونبي اللَّه ﷺ شاب لا يعرف، قال: فيلقى الرجل أبا بكر فيقول: يا أبا بكر من هذا الرجل الذي بين يديك؟ فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل، قال: فيحسب الحاسب أنه إنما يعني الطريق، وإنما يعني سبيل الخير. فالتفت أبو بكر فإذا هو بفارس قد لحقهم، فقال: يا رسول الله!، هذا فارس قد لحق بنا، فالتفت نبي اللَّه ﷺ فقال: **اللهم اصرعه**؛ فصرعه الفرس، ثم قامت تحمحم، فقال: يا نبي الله! مرني بما شئت. قال: **فقف مكانك، لا تتركن أحدا يلحق بنا**. قال: فكان أول النهار جاهدا على نبي اللَّه ﷺ، وكان آخر النهار مسلحة له. فنزل رسول اللَّه ﷺ جانب الحرة، ثم بعث إلى الأنصار فجاؤوا إلى نبي اللَّه ﷺ وأبي بكر فسلموا عليهما وقالوا: اركبا آمنين مطاعين. فركب نبي اللَّه ﷺ وأبو بكر وحفوا دونهما بالسلاح، فقيل في المدينة: جاء نبي اللَّه، جاء نبي اللَّه ﷺ، فأشرفوا ينظرون ويقولون: جاء نبي اللَّه. فأقبل يسير حتى نزل جانب دار أبي أيوب، فإنه ليحدث أهله إذ سمع به عبد اللَّه بن سلام وهو في نخل لأهله يخترف لهم، فعجل أن يضع الذي يخترف لهم فيها، فجاء وهي معه، فسمع من نبي اللَّه ﷺ ثم رجع إلى أهله، فقال نبي اللَّه ﷺ: **أي بيوت أهلنا أقرب؟** فقال أبو أيوب: أنا يا نبي اللَّه، هذه داري وهذا بابي. قال: **فانطلق فهيئ لنا مقيلا**. قال: **قوما على بركة اللَّه**. فلما جاء نبي اللَّه ﷺ جاء عبد اللَّه بن سلام فقال: أشهد أنك رسول اللَّه، وأنك جئت بحق، وقد علمت يهود أني سيدهم وابن سيدهم وأعلمهم وابن أعلمهم، فادعهم فاسألهم عني قبل أن يعلموا أني قد أسلمت، فإنهم إن يعلموا أني قد أسلمت قالوا في ما ليس في. فأرسل نبي اللَّه ﷺ فأقبلوا فدخلوا عليه، فقال لهم رسول اللَّه ﷺ: **يا معشر اليهود، ويلكم اتقوا اللَّه، فواللَّه الذي لا إله إلا هو إنكم لتعلمون أني رسول اللَّه حقا، وأني جئتكم بحق، فأسلموا**. قالوا: ما نعلمه -قالوا

للنبي ﷺ قالها ثلاث مرارقال: **فأي رجل فيكم عبد اللَّه بن سلام؟** قالوا: ذاك سيدنا، وابن سيدنا، وأعلمنا وابن أعلمنا. قال: **أفرأيتم إن أسلم؟** قالوا: حاشا لله ما كان ليسلم. قال: **أفرأيتم إن أسلم؟** قالوا: حاشا لله ما كان ليسلم. قال: **أفرأيتم إن أسلم؟** قالوا حاشا لله ما كان ليسلم. قال: **يا ابن سلام اخرج عليهم**. فخرج، فقال: يا معشر اليهود، اتقوا اللَّه، فواللَّه الذي لا إله إلا هو إنكم لتعلمون أنه رسول اللَّه، وأنه جاء بحق. فقالوا: كذبت، فأخرجهم رسول اللَّه ﷺ[1].

⋆ غريب الحديث:

مردف: أي ركب خلفه.

تحمحم: عن الفرس حين يقصر في الصهيل ويستعين بنفسه.

جاهدا: أي محتاطا.

مسلحة: القوم الذين يحفظون الثغور من العدو، وسموا مسلحة لأنهم يكونون ذوي سلاح.

يخترف لهم: أي صرمه واجتناه.

فعجّل: أي أسرع.

* قال ابن أبي مليكة وكان بينهما شيء[2]، فغدوت على ابن عباس فقلت: أتريد أن تقاتل ابن الزبير فتحل ما حرم الله؟ فقال: معاذ اللَّه. إن اللَّه كتب ابن الزبير وبني أمية محلين، وإني واللَّه لا أحله أبدا. قال: قال الناس بايع لابن الزبير، فقلت: وأين بهذا الأمر عنه، أما أبوه فحواري النبي ﷺ- يريد الزبير- وأما جده فصاحب الغار- يريد أبا بكر- وأما أمه فذات النطاق، يريد أسماء. وأما خالته فأم المؤمنين يريد عائشة. وأما عمته فزوج النبي ﷺ، يريد خديجة. وأما عمة النبي ﷺ فجدته، يريد صفية، ثم عفيف في الإسلام، قارئ للقرآن. واللَّه إن وصلوني وصلوني من قريب، وإن ربوني ربوني أكفاء كرام. فآثر علي التويتات والأسامات والحميدات يريد أبطنا من بني أسد: بني تويت وبني أسامة ومن أسد. أن ابن أبي العاص برز

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٢١١)، البخاري (٧/ ٣١٧-٣١٨/ ٣٩١١).

(٢) أي: بين ابن عباس وابن الزبير أنظر الفتح (٨/ ٤١٨).

بمشي القدمية، يعني عبد الملك بن مروان. وإنه لوى ذنبه، يعنى ابن الزبير[1].

★ غريب الحديث:

التويتات والأسامات والحميدات: أما التويتات فنسبة إلى بني تويت بن أسد ويقال: تويت بن الحارث بن عبد العزى بن قصي، وأما الأسامات فنسبة إلى بني أسامة بن أسد بن عبد العزى، وأما الحميدات فنسبة إلى بني حميد بن زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى.

كتب: أي قدر.

محلين: أي أنهم يبيحون القتال في الحرم.

إن وصلوني وصلوني من قريب: أي بسبب القرابة.

يمشي القدمية: معناها التبختر وهو مثلٌ يريد أنه برز يطلب معالي الأمور.

★ فوائد الأحاديث:

"إنه لما تفاقم إيذاء قريش للنبي ﷺ وأصحابه، ولم يبق ثمة علاج، واستعصى الداء على الدواء، ولم ينجع أي دواء، وانتشرت الدعوة الإسلامية في المدينة المنورة. حينذاك أمره اللَّه بالهجرة إلى دار صالحة التربة، لبذر بذور الإسلام، فخرج ﷺ امتثالا لأمر اللَّه واستقر في المدينة، فأخصبت الدعوة الإسلامية فيها، وضربت جذور الدعوة في أعماق الأرض، وأخذت أصولها وفروعها في السموق إلى السماء كما قال تعالى: ﴿أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾[2] فتكونت الدعوة الإسلامية، وخرجت جيوشها المظفرة ففتحت البلاد، ومصرت الأمصار، وحطمت دول الكفر، وأتت على بنيان الطغيان من القواعد فهدمته، وجعلته هشيما تذروه الرياح»[3].

وفيها دليل على جواز الفرار من خوف العدو، وترك الصبر على ما ينزل من بلاء اللَّه، وعدم الاستسلام المؤدي إلى الآلام والهموم، وألا يلقي بيده إلى العدو

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٤١٥-٤١٦/ ٤٦٦٥).

(٢) إبراهيم: الآيتان (٢٤-٢٥).

(٣) تعليق محمود زهري النجار على السعدي (٣/ ٢٣٦).

توكلا على اللَّه، ولو شاء ربكم لعصمه مع كونه معهم، ولكنها سنة الأنبياء وسيرة الأمم، حكم اللَّه بها لتكون قدوة للخلق، وأنموذجا في الرفق وعملا بالأسباب»(١).

قال القرطبي: «وهذا أدل دليل على فساد من منع ذلك وقال: من خاف مع اللَّه سواه كان ذلك نقصا في توكله، ولم يؤمن بالقدر»(٢).

قال أيضًا: «قال المهلب: فيه من الفقه ائتمان أهل الشرك على السر والمال إذا علم منهم وفاء ومروءة، كما ائتمن النبي ﷺ هذا المشرك على سره في الخروج من مكة وعلى الناقتين، وقال ابن المنذر: فيه استئجار المسلمين الكفار على هداية الطريق»(٣).

قال مصطفى السباعي: «عمى اللَّه أبصار المشركين عن رؤية رسول اللَّه ﷺ وصاحبه في غار ثور وهم عنده. . . [هذا] مثل تخشع له القلوب من أمثلة العناية الإلهية برسله ودعاته وأحبابه، فما كان اللَّه في رحمته لعباده ليسمح أن يقع الرسول ﷺ في قبضة المشركين فيقضوا على دعوته، وهو الذي أرسله رحمة للعالمين، وكذلك يعود اللَّه عباده الدعاة المخلصين أنه يلطف بهم في ساعات الشدة، وينقذهم من المآزق والغدر، وليس في نجاة الرسول وصاحبه بعد أن أحاط بهما المشركون في غار ثور إلا تصديق قول اللَّه تبارك وتعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَـٰدُ﴾(٤) وقوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوٓا﴾(٥)»(٦).

قال منير الغضبان: «فبالرغم من أن السرية التامة كانت على الجميع حتى من العصبة المسلمة ما عدا من اشترك فيها: عائشة وأسماء وأبو بكر وابن أريقط، وابن فهيرة ورسول اللهﷺ مع هذا كله تكشف جانب من الخطة كان فوق التقدير البشري، فتلقاه رسول اللَّه ﷺ بالتسليم المطلق: «**لا تحزن إن اللَّه معنا**»، «**ما قولك في اثنين اللَّه ثالثهما**». وما أحرانا نحن وقد شهدنا عبقرية التخطيط للهجرة أن

(١) أحكام القرآن (٢/ ٩٥٢-٩٥٣).
(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٩٣).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٩٣).
(٤) غافر: الآية (٥١).
(٥) الحج: الآية (٣٨).
(٦) نقلا عن وقفات تربوية (ص١٥٣-١٥٤).

لا تغيب عنا هذه الجوانب الثلاثة : أولا : علينا أن تستفرغ الوسع ونبذل كل الطاقة في التخطيط البشري. ثانيا : أن يكون اتكالنا على اللَّه تعالى دون اعتمادنا على الأسباب. ثالثا : أن نقبل بقضاء اللَّه فيما هو فوق طاقتنا ، ونطمئن إلى أنه خير للإسلام والمسلمين»[1].

قال الشيخ الخضري : «وبهذه الهجرة تمت لرسولنا ﷺ سنة إخوانه من الأنبياء من قبله ، فما من نبي منهم إلا نبت به بلاد نشأته ، فهاجر عنها من إبراهيم أبي الأنبياء وخليل اللَّه إلى عيسى كلمة اللَّه وروحه ، كلهم على عظيم درجاتهم ورفعة مقامهم أهينوا من عشائرهم فصبروا ليكونوا مثالا لما يأتي بعدهم من متبعيهم في الثبات والصبر على المكاره ، ما دام ذلك في ذات الله»[2].

[مسألة: صفة المعية]

* عن أبي بكر رضي الله عنه قال : قلت للنبي ﷺ وأنا في الغار : لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا . فقال : «**ما ظنك يا أبا بكر باثنين اللَّه ثالثهما**»[3].

★ فوائد الحديث:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : «والمعية في كتاب اللَّه على وجهين : عامة وخاصة :

فالعامة كقوله تعالى : ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۚ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۖ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ۚ﴾[4] الآية وقوله : ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟ ۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾[5] فهذه المعية عامة لكل متناجين ، وكذلك الأولى عامة لجميع الخلق ، ولما أخبر سبحانه في المعية أنه رابع

(١) نقلا عن وقفات تربوية (١٥٤).
(٢) نقلا عن وقفات تربوية (١٥٦).
(٣) أخرجه أحمد (١/ ٤) البخاري (٧/ ١٠/ ٣٦٥٣)، مسلم (٤/ ١٨٥٤/ ٢٣٨١) الترمذي (٥/ ٢٦٠/ ٣٠٩٦).
(٤) الحديد: الآية (٤). (٥) المجادلة: الآية (٧).

الثلاثة وسادس الخمسة قال النبي ﷺ: «ما ظنك باثنين اللّه ثالثهما» فإنه لما كان معهما كان ثالثهما كما دل القرآن على معنى الحديث الصحيح، وإن كانت هذه معية خاصة وتلك عامة.

وأما المعية الخاصة فكقوله تعالى: لما قال لموسى وهارون: ﴿لَا تَخَافَآ إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسۡمَعُ وَأَرَىٰ﴾[1] فهذا تخصيص لهما دون فرعون وقومه، فهو مع موسى وهارون دون فرعون، وكذلك لما قال النبي ﷺ لأبي بكر: «لا تحزن إن اللّه معنا» كان معناه: إن اللّه معنا دون المشركين الذين يعادونهما ويطلبونهما، كالذين كانوا فوق الغار ولو نظر أحدهم إلى قدميه لأبصر ما تحت قدميه، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحۡسِنُونَ﴾[2] فهذا تخصيص لهم دون الفجار والظالمين، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[3] تخصيص لهم دون الجازعين، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ وَبَعَثۡنَا مِنۡهُمُ ٱثۡنَيۡ عَشَرَ نَقِيبٗاۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمۡۖ لَئِنۡ أَقَمۡتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيۡتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي﴾[4] وقال: ﴿إِذۡ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّي مَعَكُمۡ فَثَبِّتُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۚ﴾[5] وفي ذكره سبحانه للمعية عامة تارة وخاصة أخرى ما يدل على أنه ليس المراد بذلك أنه بذاته في كل مكان أو أن وجوده عين وجود المخلوقات، ونحو ذلك من مقالات الجهمية الذين يقولون بالحلول العام والاتحاد العام، أو الوحدة العامة؛ لأنه على هذا القول لا يختص بقوم دون قوم ولا مكان دون مكان؛ بل هو في الحشوش على هذا القول وأجواف البهائم كما هو فوق العرش، فإذا أخبر أنه مع قوم دون قوم كان هذا مناقضا لهذا المعنى؛ والقرآن يدل على اختصاص المعية تارة وعمومها أخرى فعُلم أنه ليس المراد بلفظ المعية اختلاطه، وفي هذا أيضًا رد على من يدعي أن ظاهر القرآن هو الحلول لكن يتعين تأويله على خلاف ظاهره ويجعل ذلك أصلا يقيس عليه ما يتأوله من النصوص فيقال له: قولك إن القرآن يدل على ذلك خطأ كما أن قول قرينك الذي اعتقد هذا المدلول خطأ، وذلك لوجوه: أحدها: أن

---

(١) طه: الآية (٤٦). (٢) النحل: الآية (١٢٨).
(٣) البقرة: الآية (١٥٣).
(٤) المائدة: الآية (١٢).
(٥) الأنفال: الآية (١٢).

لفظ (مع) في لغة العرب إنما تدل على المصاحبة والموافقة والاقتران، ولا تدل على أن الأول مختلط بالثاني في عامة موارد الاستعمال كقوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾[1] لم يرد أن ذواتهم مختلطة بذاته، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾[2] وكذلك قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمۡۚ﴾[3] وكذلك قوله عن نوح: ﴿وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٞ﴾[4] وقوله عن نوح أيضًا: ﴿فَأَنجَيۡنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ فِي ٱلۡفُلۡكِ﴾[5] وقوله عن هود: ﴿فَأَنجَيۡنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ بِرَحۡمَةٖ مِّنَّا﴾[6] وقول قوم شعيب: ﴿لَنُخۡرِجَنَّكَ يَٰشُعَيۡبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَكَ مِن قَرۡيَتِنَآ﴾[7] وقوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَٱعۡتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخۡلَصُواْ دِينَهُمۡ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ﴾[8] وقوله: ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَلَا تَقۡعُدۡ بَعۡدَ ٱلذِّكۡرَىٰ مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[9] وقوله: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ﴾[10] وقوله: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نَافَقُواْ يَقُولُونَ لِإِخۡوَٰنِهِمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ لَئِنۡ أُخۡرِجۡتُمۡ لَنَخۡرُجَنَّ مَعَكُمۡ﴾[11] وقوله عن نوح: ﴿ٱهۡبِطۡ بِسَلَٰمٖ مِّنَّا وَبَرَكَٰتٍ عَلَيۡكَ وَعَلَىٰٓ أُمَمٖ مِّمَّن مَّعَكَۚ وَأُمَمٞ سَنُمَتِّعُهُمۡ﴾[12] وقوله: ﴿وَإِذَا صُرِفَتۡ أَبۡصَٰرُهُمۡ تِلۡقَآءَ أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِ قَالُواْ رَبَّنَا لَا تَجۡعَلۡنَا مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[13] وقوله: ﴿فَقُل لَّن تَخۡرُجُواْ مَعِيَ أَبَدٗا وَلَن تُقَٰتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّاۖ إِنَّكُمۡ رَضِيتُم بِٱلۡقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٖ فَٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡخَٰلِفِينَ﴾[14] وقوله: ﴿رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلۡخَوَالِفِ﴾[15] وقال: ﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ جَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۚ﴾[16].

ومثل هذا كثير في كلام اللّه تعالى وسائر الكلام العربي، وإذا كان لفظ (مع) إذا استعملت في كون المخلوق مع المخلوق لم تدل على اختلاط ذاته بذاته فهي أن لا تدل على ذلك في حق الخالق بطريق الأولى، فدعوى ظهورها في ذلك باطل من

(١) الفتح: الآية (٢٩).
(٢) التوبة: الآية (١١٩).
(٣) الأنفال: الآية (٧٥).
(٤) هود: الآية (٤٠).
(٥) الأعراف: الآية (٦٤).
(٦) الأعراف: الآية (٧٢).
(٧) الأعراف: الآية (٨٨).
(٨) النساء: الآية (١٤٦).
(٩) الأنعام: الآية (٦٨).
(١٠) المائدة: الآية (٥٣).
(١١) الحشر: الآية (١١).
(١٢) هود: الآية (٤٨).
(١٣) الأعراف: الآية (٤٧).
(١٤) التوبة: الآية (٨٣).
(١٥) التوبة: الآية (٨٧).
(١٦) التوبة: الآية (٨٨).

وجهين: أحدهما: أن هذا ليس معناها في اللغة ولا اقترن بها في الاستعمال ما يدل على الظهور فكان الظهور منتفيا من كل وجه. الثاني: أنه إذا انتفى الظهور فيما هو أولى به فانتفاؤه فيما هو أبعد عنه أولى.

الثاني: أن القرآن قد جعل المعية خاصة أكثر مما جعلها عامة، ولو كان المراد اختلاط ذاته بالمخلوقات لكانت عامة لا تقبل التخصيص.

الثالث: أن سياق الكلام أوله وآخره يدل على معنى المعية كما قال تعالى في آية المجادلة: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟ ۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ فافتتحها بالعلم وختمها بالعلم، فعلم أنه أراد عالم بهم لا يخفى عليه منهم خافية، وهكذا فسرها السلف الإمام أحمد ومن قبله من العلماء كابن عباس والضحاك وسفيان الثوري. وفي آية الحديد قال: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۚ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۖ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ فختمها أيضًا بالعلم وأخبر أنه مع استوائه على العرش يعلم هذا كله . . . فهناك أخبر بعموم العلم لكل نجوى، وهنا أخبر أنه مع علوه على عرشه يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وهو مع العباد أينما كانوا يعلم أحوالهم والله بما يعملون بصير، وأما قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾ فقد دل السياق على أن المقصود ليس مجرد علمه وقدرته، بل هو معهم في ذلك بتأييده ونصره وأنه يجعل للمتقين مخرجا ويرزقهم من حيث لا يحتسبون، وكذلك قوله لموسى وهارون ﴿إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ فإنه معهما بالتأييد والنصر والإعانة على فرعون وقومه، كما إذا رأى الإنسان من يخاف فقال له من ينصره: (نحن معك) أي معاونوك وناصروك على عدوك، وكذلك قول النبي ﷺ لصدّيقه: «إن اللَّه معنا» يدل على أنه موافق لهما بالمحبة والرضا فيما فعلاه وهو مؤيد لهما ومعين وناصر، وهذا صريح في مشاركة الصديق للنبي في هذه المعية التي اختص بها الصديق لم يشركه فيها أحد من الخلق. والمقصود هنا أن قول النبي ﷺ لأبي بكر: «إن اللَّه معنا» هي معية الاختصاص التي تدل على أنه معهم بالنصر والتأييد والإعانة على عدوهم، فيكون النبي ﷺ قد أخبر أن اللَّه ينصرني وينصرك يا أبا بكر على عدونا ويعيننا عليهم، ومعلوم أن نصر اللَّه نصر إكرام ومحبة كما قال

تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا﴾ وهذا غاية المدح لأبي بكر إذ دل على أنه ممن شهد له الرسول بالإيمان المقتضي نصر اللَّه له مع رسوله، وكان متضمنا شهادة الرسول له بكمال الإيمان المقتضي نصر اللَّه له مع رسوله في مثل هذه الحال التي بين اللَّه فيها غناه عن الخلق فقال: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾»[1].

* * *

(١) منهاج السنة (١٠/ ٣٧٢-٣٨١).

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «في الآية احتمالان: أحدهما: أن يكون المراد بكلمة الذين كفروا كلمة الشرك والكفر، وبكلمة اللّٰه كلمة التوحيد، وهو مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعليه أهل التفسير المأثور ووجهه أن عداوة المشركين للنبي ﷺ إنما كانت لأجل دعوته إلى التوحيد الخالص من جميع شوائب الشرك والخرافات والوثنية. . . والاحتمال الثاني: أن يكون المراد بكلمة الذين كفروا ما أجمعوا بعد التشاور في دار الندوة من الفتك به ﷺ والقضاء على دعوته، وهو ما تقدم في سورة الأنفال من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾[1] الخ ويكون المراد بكلمة الله: ما قضت به إرادته، ومضت به سنته من نصر رسله، وبينه في مثل قوله: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾[2] وقوله: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ﴾[3] فهذه كلمة اللّٰه الإرادية القدرية التي كان من مقتضاها وعده لرسوله الأعظم بالنصر، وفسر بعضهم كلمته هنا بما وعد من إحباط كيدهم ورد مكرهم في نحورهم، وهو قوله تعالى في تتمة الآية: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ وما قلناه هو الأصل والقول الفصل، وهذا مبني عليه»[4].

قال السعدي: «﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ﴾ أي: الساقطة المخذولة، فإن الذين كفروا قد كانوا على حرد قادرين، في ظنهم على قتل الرسول ﷺ وأخذه، حنقين عليه، فعملوا غاية مجهودهم في ذلك، فخذلهم اللّٰه ولم يتم لهم مقصودهم، بل ولا أدركوا شيئًا منه.

---

(١) الأنفال: الآية (٣٠).
(٢) الصافات: الآية (١٧١-١٧٣).
(٣) المجادلة: الآية (٢١).
(٤) تفسير المنار (١٠/ ٥٠٣).

ونصر اللّه رسوله بدفعه عنه، وهذا هو النصر المذكور في هذا الموضع، فإن النصر على قسمين: نصر المسلمين إذا طمعوا في عدوهم بأن يتم اللّه لهم ما طلبوا، وقصدوا، ويستولوا على عدوهم ويظهروا عليهم.

والثاني: نصر المستضعف الذي طمع فيه عدوه القادر، فنصر اللّه إياه، أن يرد عنه عدوه، ويدافع عنه، ولعل هذا النصر أنفع النصرين، ونصر اللّه رسوله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين من هذا النوع.

وقوله: ﴿وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا﴾ أي: كلماته القدرية وكلماته الدينية، هي العالية على كلمة غيره، التي من جملتها قوله: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[1] ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَـٰدُ﴾[2] ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَـٰلِبُونَ﴾[3] فدين اللّه هو الظاهر العالي على سائر الأديان، بالحجج الواضحة، والآيات الباهرة والسلطان الناصر.

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ لا يغالبه مغالب، ولا يفوته هارب، ﴿حَكِيمٌ﴾ يضع الأشياء مواضعها، وقد يؤخر نصر حزبه إلى وقت آخر، اقتضته الحكمة الإلهية»[4].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في تفسير كلمة الله

* عن أبي موسى ﷺ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: **«من قاتل لتكون كلمة اللّه هي العليا فهو في سبيل الله»**[5].

★ فوائد الحديث:

قال الحافظ: «قوله: «من قاتل لتكون كلمة اللّه هي العليا فهو في سبيل الله» المراد بكلمة اللّه دعوة اللّه إلى الإسلام»[6].

---

(١) الروم: الآية (٤٧). (٢) غافر: الآية (٥١).
(٣) الصافات: الآية (١٧٣). (٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٣٨-٢٣٩).
(٥) أخرجه أحمد (٤/ ٣٩٢-٣٩٧)، البخاري (٦/ ٣٤/ ٢٨١٠)، مسلم (٣/ ١٥١٢-١٥١٣/ ١٩٠٤)، أبو داود (٣/ ٣١-٣٢/ ٢٥١٧)، الترمذي (٤/ ١٥٣-١٥٤/ ١٦٤٦)، النسائي (٦/ ٢٣٠-٣٣١/ ٣١٣٦)، ابن ماجه (٢/ ٩٣١/ ٢٧٨٣).
(٦) فتح الباري (٦/ ٣٥).

قال أيضًا : «والمراد بقوله هنا : «كلمة اللَّه هي العليا» كلمة التوحيد أي كلمة توحيد اللَّه وهي المراد بقوله تعالى : ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾[1] الآية ، ويحتمل أن يكون المراد بالكلمة القضية ، قال الراغب كل قضية تسمى كلمة سواء كانت قولا أو فعلا ، والمراد هنا حكمه وشرعه»[2] .

قال شيخ الإسلام : «وكلمة اللَّه اسم جامع لكلماته التي تضمنها كتابه»[3] .

قال أيضًا : «إن كلمة اللَّه اسم جامع لكل ما تكلم به»[4] .

* * *

(١) آل عمران : الآية (٦٤) .

(٢) فتح الباري (١٣/ ٥٤٢) .

(٣) السياسة الشرعية (ص : ٣٤) .

(٤) الجواب الصحيح (٣/ ٢٥٣) .

قوله تعالى: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشنقيطي: «لا يخفى ما في هذه الآية الكريمة من التشديد في الخروج إلى الجهاد على كل حال، ولكنه تعالى بين رفع هذا التشديد بقوله: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ﴾[1]. فهي ناسخة لها»[2].

قال ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: «اختلف أهل التأويل في معنى (الخفة) و (الثقل) اللذين أمر اللَّه من كان به أحدهما بالنفر معه، فقال بعضهم: معنى (الخفة) التي عناها اللَّه في هذا الموضع: الشباب، ومعنى (الثقل): الشيخوخة... وقال آخرون: معنى ذلك: مشاغيل وغير مشاغيل... وقال آخرون: معناه: انفروا أغنياء وفقراء... وقال آخرون: معناه: نشاطا وغير نشاط... وقال آخرون: معناه: ركبانا ومشاة... وقال آخرون: معنى ذلك: ذا ضيعة، وغير ذي ضيعة... قال أبو جعفر: وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب أن يقال: إن اللَّه -تعالى ذكره- أمر المؤمنين بالنفر لجهاد أعدائه في سبيله خفافا وثقالا، وقد يدخل في (الخفاف) كل من كان سهلا عليه النفر لقوة بدنه على ذلك، وصحة جسمه وشبابه، ومن كان ذا تيسر بمال وفراغ من الاشتغال، وقادرا على الظهر والركاب، ويدخل في (الثقال) كل من كان بخلاف ذلك من ضعيف الجسم وعليله وسقيمه، ومن معسر من المال، ومشتغل بضيعة ومعاش، ومن كان لا ظهر له ولا ركاب، والشيخ ذو السن والعيال، فإذ كان قد يدخل في (الخفاف) و (الثقال) من وصفنا من أهل الصفات التي ذكرنا ولم يكن اللَّه -جل ثناؤه- خص من ذلك صنفا دون صنف في الكتاب، ولا على لسان الرسول ﷺ، ولا نصب على خصوصه دليلا، وجب أن يقال: إن

---

(١) التوبة: الآية (٩١).

(٢) أضواء البيان (٢/ ٤٧٠).

اللَّه -جل ثناؤه- أمر المؤمنين من أصحاب رسوله بالنفر للجهاد في سبيله خفافا وثقالا مع رسوله ﷺ على كل حال من أحوال الخفة والثقل»[١].

قال الرازي: «واعلم أن القائلين بهذا القول الذي قررناه يقولون: هذه الآية صارت منسوخة بقوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾[٢] وقال عطاء الخراساني: منسوخة بقوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾[٣] ولقائل أن يقول: اتفقوا على أن هذه الآية نزلت في غزوة تبوك، واتفقوا على أنه عليه الصلاة والسلام خلف النساء وخلف من الرجال أقواما، وذلك يدل على أن هذا الوجوب ليس على الأعيان، لكنه من فروض الكفايات، فمن أمره الرسول بأن يخرج، لزمه ذلك خفافا وثقالا، ومن أمره بأن يبقى هناك، لزمه أن يبقى ويترك النفر. وعلى هذا التقدير: فلا حاجة إلى التزام النسخ»[٤].

قال القرطبي: «إن النسخ لا يصح وقد تكون حالة يجب فيها نفير الكل.. وذلك إذا تعين الجهاد بغلبة العدو على قطر من الأقطار، أو بحلوله بالعقر، فإذا كان ذلك وجب على جميع أهل تلك الدار أن ينفروا ويخرجوا إليه خفافا وثقالا، شبابا وشيوخا، كل على قدر طاقته، من كان له أب بغير إذنه ومن لا أب له، ولا يتخلف أحد يقدر على الخروج من مقاتل أو مكثر، فإن عجز أهل تلك البلدة عن القيام بعدوهم كان على من قاربهم وجاورهم أن يخرجوا على حسب ما لزم أهل تلك البلدة، حتى يعلموا أن فيهم طاقة على القيام بهم ومدافعتهم، وكذلك كل من علم بضعفهم عن عدوهم، وعلم أنه يدركهم ويمكنه غياثهم لزمه أيضًا الخروج إليهم، فالمسلمون كلهم يد على من سواهم، حتى إذا قام بدفع العدو أهل الناحية التي نزل العدو عليها واحتل بها، سقط الفرض عن الآخرين، ولو قارب العدو دار الإسلام ولم يدخلوها لزمهم أيضًا الخروج إليه، حتى يظهر دين اللَّه، وتحمى البيضة، وتحفظ الحوزة، ويخزى العدو، ولا خلاف في هذا»[٥].

قال الشوكاني: «قوله: ﴿وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ فيه الأمر

---

(١) جامع البيان (١٠/ ١٣٧-١٤٠).
(٢) الفتح: الآية (١٧).
(٣) التوبة: الآية (١٢٢).
(٤) التفسير الكبير (١٦/ ٧٢-٧٣).
(٥) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٩٦-٩٧).

بالجهاد بالأنفس والأموال وإيجابه على العباد، فالفقراء يجاهدون بأنفسهم، والأغنياء بأموالهم وأنفسهم، والجهاد من آكد الفرائض وأعظمها، وهو فرض كفاية مهما كان البعض يقوم بجهاد العدو وبدفعه، فإن كان لا يقوم بالعدو إلا جميع المسلمين في قطر من الأرض أو أقطار، وجب عليهم ذلك وجوب عين، والإشارة بقوله: (﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إلى ما تقدم من الأمر بالنفير والأمر بالجهاد، ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي: خير عظيم في نفسه، وخير من السكون والدعة ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ذلك، وتعرفون الأشياء الفاضلة وتميزونها عن المفضولة»[(١)].

قال السعدي: «وفي هذا دليل على أنه كما يجب الجهاد بالنفس يجب في المال، حيث اقتضت الحاجة ودعت لذلك»[(٢)].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في الأمر بالجهاد على كل حال

* عن أنس أن أبا طلحة قرأ سورة براءة فأتى على هذه الآية ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ فقال: ألا أرى ربي يستنفرني شابا وشيخا، جهزوني، فقال له بنوه: قد غزوت مع رسول اللَّه ﷺ حتى قبض، وغزوت مع أبي بكر حتى مات، وغزوت مع عمر فنحن نغزو عنك، فقال: جهزوني، فجهزوه فركب البحر فمات، فلم يجدوا له جزيرة يدفنونه فيها إلا بعد سبعة أيام، فلم يتغير[(٣)].

* عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«من مات ولم يغز، ولم يحدث به نفسه، مات على شعبة من نفاق»**[(٤)].

---

(١) فتح القدير (٢/ ٥٠٩).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٤٠).

(٣) أخرجه ابن سعد (٣/ ٥٠٧) والطبراني في الكبير (٥/ ٩٢/ ٤٦٨٣) وأبو يعلى (٦/ ١٣٨/ ٣٤١٣) واللفظ له، وعنه ابن حبان (١٦/ ١٥٢/ ٧١٨٤)، والحاكم (٣/ ٣٥٣) وصححه على شرط مسلم، وسكت عنه الذهبي.
وذكره الهيثمي في المجمع (٩/ ٣١٢-٣١٣) رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أحمد (٢/ ٣٧٤) مسلم (٣/ ١٥١٧/ ١٩١٠) أبو داود (٣/ ٢٢/ ٢٥٠٢) النسائي (٦/ ٣١٤-٣١٥/ ٣٠٩٧) ابن ماجه (٢/ ٩٢٣/ ٢٧٦٢) والترمذي (٤/ ١٦٢/ ١٦٦٦) بنحوه وقال: غريب.

★ **فوائد الحديث:**

قال الأبي: «فيه أن من تعذر عليه فعل ينبغي أن يعزم على فعله إذا أمكنه، ويكون بذلك بدلًا من فعله، فإن لم يفعله في الظاهر ولا نواه فتلك حال المنافق الذي لا يفعل الخير ولا ينويه»(١).

قال الصنعاني: «فيه دليل على وجوب العزم على الجهاد. وألحقوا به فعل كل واجب، قالوا: فإن كان من الواجبات المطلقة كالجهاد وجب العزم على فعله عند إمكانه، وإن كان من الواجبات المؤقتة وجب العزم على فعله عند دخول وقته، وإلى هذا ذهب جماعة من أئمة الأصول»(٢).

قال القاضي عياض: «قوله: «مات على شعبة من النفاق» فسّره في الكتاب ابن المبارك: أنه مخصوص بزمن النبي ﷺ حيث كان الجهاد واجبا، وحمله على النفاق الحقيقي، وقد يحتمل أنه على العموم ويكون معنى هذا أنه تشبه بأخلاق المنافقين التي منها التخلف عن الجهاد، وهو أحد شعب النفاق وأخلاق المنافقين»(٣).

* * *

---

(١) إكمال إكمال المعلم (٦/ ٦٦٢).

(٢) سبل السلام (٧/ ٢٣٧).

(٣) إكمال المعلم (٦/ ٣٣٥).

قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّاتَّبَعُوكَ وَلَٰكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ ۚ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٤٢﴾﴾

★ **غريب الآية:**

قاصدا: أي وسطا بين القرب والبعد، فهو غير متناهي الطرفين طولا وقصرا وقيل: سهلا غير شاق.

الشقة: القطعة من الأرض، سميت بذلك لحصول المشقة في الوصول إليها. والشقة أيضًا: السفر والمسافة. وفيها لغتان: كسر الشين وضمها.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن عطية: «ظاهر هذه الآية وما يحفظ من قصة تبوك، أن اللَّه لما أمر رسوله بغزو الروم ندب الناس، وكان ذلك في شدة من الحر وطيب من الثمار والظلال، فنفر المؤمنون، واعتذر منهم لا محالة فريق لا سيما من القبائل المجاورة للمدينة، ويدل على ذلك قوله في أول هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ﴾[1] لأن هذا الخطاب ليس للمنافقين خاصة بل هو عام، واعتذر المنافقون بأعذار كاذبة، وكانوا بسبيل كسل مفرط، وقصد للتخلف، وكانت أعذار المؤمنين خفيفة، ولكنهم تركوا الأولى من التحامل، فنزل ما سلف من الآيات في عتاب المؤمنين، ثم ابتدأ من هذه الآية ذكر المنافقين وكشف ضمائرهم، فيقول: لو كان هذا الغزو لعرض أي: مال وغنيمة تنال قريبا بسفر قاصد يسير لبادروا إليه، لا لوجه اللَّه، ولا لظهور كلمته، ولكن بعدت عليهم الشقة في غزو الروم أي: المسافة الطويلة. . . وقوله: ﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾ يريد المنافقين، وهذا إخبار بغيب، وقوله: ﴿يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ يريد عند تخلفهم مجاهرة وكفرهم، فكأنهم

(١) التوبة: الآية (٣٨).

يوجبون على أنفسهم الحتم بعذاب اللَّه، ثم أخبر أن اللَّه الذي هو أعدل الشاهدين يعلم كذبهم، وأنهم كانوا يستطيعون الخروج، ولكنهم تركوه كفرا ونفاقا، وهذا كله في الجملة لا بتعيين شخص»[1].

قال محمد رشيد رضا: «كان دأب المؤمنين وعادتهم إذا استنفرهم الرسول ﷺ للقتال أن ينفروا بهمة ونشاط، ولما استنفرهم لغزوة تبوك تثاقلوا لما تقدم من الأسباب، وللتثاقل درجات تختلف باختلاف قوة الإيمان وضعفه، ويسر الأسباب وعسرها، وكثرة الأعذار وقلتها، ولكن نفر الأكثرون طائعين، وتخلف الأقلون عاجزين، وأما المنافقون فقد كبر عليهم الأمر، وعظم فيهم الخطب، وطفقوا ينتحلون الأعذار الواهية، ويستأذنونه ﷺ في القعود والتخلف فيأذن لهم، فكان نزول هذه الآيات وما بعدها لبيان تلك الحال، وأحكام تلك الوقائع، وهي لا تنفعهم إلا بمعرفة أسبابها، كما كان يعرفها من وقعت منهم ومعهم فيما بينهم، ومن حكمة اللَّه تعالى في هذا الأسلوب أنه يضطر المؤمنين بعد ذلك العصر إلى البحث عن تاريخه ليستعينوا به على فهم ما تعبدهم اللَّه به من الآيات فيعرفوا نشأة دينهم، وسياسة ملتهم، وصفة تكوين أمتهم، ولا شيء أعون للأمم على حفظ حقيقتها كمعرفة تاريخها.

﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّاتَّبَعُوكَ﴾ أي: لو كان ما استنفرتهم إليه ودعوتهم إليه أيها الرسول عرضا وهو ما يعرض للمرء من منفعة ومتاع مما لا ثبات له ولا بقاء، قريب المكان والمنال، وليس في الوصول إليه كبير عناء، ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾ أي: سفرا وسطا لا مشقة فيه ولا كلال، لاتبعوك فيه وأسرعوا بالنفر إليه؛ لأن حب المنافع المادية، والرغبة فيها لاصقة بطبع الإنسان، وناهيك بها إذا كانت سهلة المأخذ قريبة المنال، وكان الراغب فيها من غير الموقنين بالآخرة وما فيها من الأجر العظيم للمجاهدين كأولئك المنافقين، ﴿وَلَٰكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ﴾ التي دعوا إليها وهي تبوك، والشقة: الناحية أو المسافة والطريق التي لا تقطع إلا بتكبد المشقة والتعب، وكبر عليهم التعرض لقتال الروم في ديار ملكهم، وهم أكبر دول الأرض الحربية، فتخلفوا جبنا وحبا بالراحة والسلامة ﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾ أي: بعد

(١) المحرر الوجيز (٣/ ٣٧-٣٨).

رجوعكم إليهم وقال: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾[1] كما قال: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾[2] قائلين: ﴿لَوِ ٱسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ أي: لو استطعنا الخروج إلى الجهاد بانتفاء الأعذار المانعة لخرجنا معكم فإننا لم نتخلف عنكم إلا مضطرين ﴿يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ بامتهان اسم اللّٰه تعالى بالحلف الكاذب لستر نفاقهم وإخفائه، يؤيدون الباطل بالباطل، ويدعون الإجرام بالإجرام، أو بالتخلف عن الجهاد المفضي إلى الفضيحة، وما تقتضيه من سوء المعاملة، فالجملة مبينة لحالهم في حلفهم أو ما كان سببا له، وإنهم يريدون به النجاة فيقعون في الهلاك ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ في زعمهم أنهم لو استطاعوا لخرجوا معكم»[3].

قال ابن عاشور: «وفي هذه الآية دلالة على أن تعمد اليمين الفاجرة يفضي إلى الهلاك»[4].

قلت: فهذه الآيات الكريمات تبين واقع الناس مع الرسول ﷺ ما بين منافق يظهر الإسلام ويخفي الكفر، وما بين مسلم صادق يسارع إلى فعل الخيرات، وما بين صادق تقع له بعض الهنات، واللّٰه ناصر دينه لا محالة، فيختبر العباد في صدقهم وعدمه، وهذه الحالة لا تقف عند زمان النبي ﷺ وغزوة تبوك فقط، ولكنها تاريخ يتجدد في كل لحظات الحياة، فكل يختبر في علمه وقدرته وإمكانياته وماله، فالناس يتفاوتون في هذا، فمن مسرع إلى الخير مستبق إليه، ومن مخذول لا يرفع رأسا إلى الخير إن دعي إليه، ومن منافق مثبط يضع العراقيل ولا يريد بالإسلام إلا سوءًا، فالناس في زمننا هذا لا يختلفون عن زمن النبوة في شيء، فالقلة هي التي تنصر التوحيد والسنة، والكثير من الناس يتمنى نصرة الإسلام بقلبه، ولكن لا تضحية عنده بالمال ولا بلسان ولا بقلم، ومعظم الناس لا تهمهم إلا دنياهم ومصالحهم وذواتهم وأغراضهم، ولا تهمهم نصرة الإسلام في شيء، واللّٰه المستعان.

* * *

(١) التوبة: الآية (٩٥). (٢) التوبة: الآية (٩٤).
(٣) تفسير المنار (١٠/ ٥٣٨-٥٤٠).
(٤) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٠٩).

قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «هذا عتاب من اللَّه -تعالى ذكره-: عاتب به نبيه ﷺ في إذنه لمن أذن له في التخلف عنه حين شخص إلى تبوك لغزو الروم من المنافقين، يقول -جل ثناؤه-: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾يا محمد ما كان منك في إذنك لهؤلاء المنافقين الذين استأذنوك في ترك الخروج معك، وفي التخلف عنك من قبل أن تعلم صدقه من كذبه ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ لأي شيء أذنت لهم؟ ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ يقول: ما كان ينبغي لك أن تأذن لهم في التخلف عنك إذ قالوا لك: لو استطعنا لخرجنا معك، حتى تعرف من له العذر منهم في تخلفه، ومن لا عذر له منهم، فيكون إذنك لمن أذنت له منهم على علم منك بعذره، وتعلم من الكاذب منهم، المتخلف نفاقا وشكا في دين الله»[1].

ثم روى عن قتادة في هذه الآية قوله: عاتبه اللَّه كما تسمعون، ثم أنزل اللَّه التي في سورة النور، فرخص في أن يأذن لهم إن شاء، فقال: ﴿فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾[2]فجعله اللَّه رخصة في ذلك من ذلك»[3].

قال ابن عطية: «وهذا غلط لأن آية النور نزلت سنة أربع من الهجرة في غزوة الخندق، فاستأذن بعض المؤمنين رسول اللَّه ﷺ في بعض شأنهم في بيوتهم في بعض الأوقات، فأباح اللَّه له أن يأذن، فتباينت الآيتان في الوقت والمعنى»[4].

قال الرازي: «قال: أبو مسلم الأصفهاني: قوله: ﴿لِمَ أَذِنتَ﴾ ليس فيه ما يدل على أن ذلك الإذن في ماذا؟ فيحتمل أن بعضهم استأذن في القعود فأذن له،

---

(١) جامع البيان (١٠/ ١٤٢).
(٢) النور: الآية (٦٢).
(٣) جامع البيان (١٠/ ١٤٢).
(٤) المحرر الوجيز (٣/ ٣٩).

ويحتمل أن بعضهم استأذن في الخروج فأذن له، مع أنه ما كان خروجهم معه صوابا، لأجل أنهم كانوا عيونا للمنافقين على المسلمين، فكانوا يثيرون الفتن ويبغون الغوائل. فلهذا السبب، ما كان في خروجهم مع الرسول مصلحة. قال القاضي: هذا بعيد؛ لأن هذه الآية نزلت في غزوة تبوك على وجه الذم للمتخلفين والمدح للمبادرين، وأيضًا ما بعد هذه الآية يدل على ذم القاعدين وبيان حالهم»[١].

قال القاضي عياض: «و في هذا من عظيم منزلته عند اللَّه ما لا يخفى على ذي لب، و من إكرامه إياه و بره به ما ينقطع دون معرفة غايته نياط القلب. قال نفطويه: ذهب ناس إلى أن النبي ﷺ معاتب بهذه الآية، و حاشاه من ذلك بل كان مخيرا، فلما أذن لهم أعلمه اللَّه تعالى أنه لو لم يأذن لهم لقعدوا لنفاقهم، و أنه لا حرج عليه في الإذن لهم، قال الفقيه القاضي: يجب على المسلم المجاهد نفسه، الرائض بزمام الشريعة خلقه، أن يتأدب بأدب القرآن في قوله وفعله، و معاطاته ومحاوراته، فهو عنصر المعارف الحقيقية، و روضة الآداب الدينية والدنيوية، وليتأمل هذه الملاطفة العجيبة في السؤال من رب الأرباب المنعم على الكل، المستغني عن الجميع، ويستثر ما فيها من الفوائد، و كيف ابتدأ بالإكرام قبل العتب، و أنس بالعفو قبل ذكر الذنب، إن كان ثم ذنب»[٢].

وهذا وقد أساء الأدب في هذه الآية الزمخشري في تفسيره فقال: «عفا اللَّه عنك كناية عن الجناية؛ لأن العفو رادف لها، ومعناه: أخطأت وبئس ما فعلت»[٣].

قال ابن المنير: «ليس له أن يفسر هذه الآية بهذا التفسير، وهو بين أحد أمرين: إما أن لا يكون هو المراد، وإما أن يكون هو المراد لكن قد أجل اللَّه نبيه الكريم عن مخاطبته بصريح العتب، خصوصا في حق المصطفى عليه الصلاة والسلام، فالزمخشري على كلا التقديرين ذاهل عما يجب من حقه عليه الصلاة والسلام، ولقد أحسن من قال في هذه الآية: إن من لطف اللَّه بنبيه أن أبداه بالعفو قبل العتب، ولو قال له ابتداء لم أذنت لهم لتفطر قلبه عليه الصلاة والسلام، فمثل هذا الأدب يجب احتذاؤه في حق سيد البشر عليه الصلاة والسلام»[٤].

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٧٧).

(٢) الشفا (١/ ٨٠-٨١).

(٣) الكشاف (٢/ ١٩٢).

(٤) الإنصاف (٢/ ١٩٢) من حاشية الكشاف.

قال الألوسي: «وكم لهذه السقطة في الكشاف نظائر، ولذلك امتنع من إقرائه بعض الأكابر، كالإمام السبكي عليه الرحمة»[١].

قال الشوكاني: «في هذه الآية دليل على جواز الاجتهاد منه ﷺ، والمسألة مدونة في كتب الأصول»[٢].

قال الرازي: «دلت الآية على وجوب الاحتراز من العجلة، ووجوب التثبت والتأني وترك الاغترار بظواهر الأمور، والمبالغة في التفحص حتى يمكن أن يعامل كل فريق بما يستحقه من التقريب والإبعاد»[٣].

* * *

---

(١) روح المعاني (١٠/ ١٠٩).

(٢) فتح القدير (٢/ ٥١٢).

(٣) التفسير الكبير (١٦/ ٧٧).

قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَـْذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ أَن يُجَـٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ۝٤٤﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «هذا إعلام من اللَّه نبيه ﷺ سيما المنافقين: أن من علاماتهم التي يعرفون بها تخلفهم عن الجهاد في سبيل اللَّه باستئذانهم رسول اللَّه ﷺ في تركهم الخروج معه إذا استنفروا بالمعاذير الكاذبة، يقول -جل ثناؤه- لنبيه محمد ﷺ: يا محمد! لا تأذنن في التخلف عنك إذا خرجت لغزو عدوك لمن استأذنك في التخلف من غير عذر، فإنه لا يستأذنك في ذلك إلا منافق لا يؤمن باللَّه واليوم الآخر، فأما الذي يصدق باللَّه، ويقر بوحدانيته وبالبعث والدار الآخرة والثواب والعقاب، فإنه لا يستأذنك في ترك الغزو وجهاد أعداء اللَّه بماله ونفسه، ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ﴾ يقول: واللَّه ذو علم بمن خافه فاتقاه بأداء فرائضه، واجتناب معاصيه، والمسارعة إلى طاعته في غزو عدوه، وجهادهم بماله ونفسه، وغير ذلك من أمره ونهيه»[(١)].

قال الرازي: «والمقصود من هذا الكلام تمييز المؤمنين عن المنافقين، فإن المؤمنين متى أمروا بالخروج إلى الجهاد تبادروا إليه ولم يتوقفوا، والمنافقون يتوقفون ويتبلدون، ويأتون بالعلل والأعذار. وهذا المقصود حاصل سواء عبر عنه بلفظ المستقبل أو الماضي، والمقصود أنه تعالى جعل علامة النفاق في ذلك الوقت الاستئذان، واللَّه أعلم. . . ثم ههنا قولان: القول الأول: إجراء هذا الكلام على ظاهره من غير إضمار آخر، وعلى هذا التقدير فالمعنى أنه ليس من عادة المؤمنين أن يستأذنوك في أن يجاهدوا، وكان الأكابر من المهاجرين والأنصار يقولون لا نستأذن النبي ﷺ في الجهاد، فإن ربنا ندبنا إليه مرة بعد أخرى، فأي فائدة في

(١) جامع البيان (١٠/ ١٤٢-١٤٣).

الاستئذان؟ وكانوا بحيث لو أمرهم الرسول بالقعود لشق عليهم ذلك. . القول الثاني: أنه لا بد هاهنا من إضمار آخر، قالوا: لأن ترك استئذان الإمام في الجهاد غير جائز، وهؤلاء ذمهم اللَّه في ترك هذا الاستئذان، فثبت أنه لا بد من الإضمار، والتقدير: لا يستأذنك هؤلاء في أن لا يجاهدوا، إلا أنه حذف حرف النفي، ونظير قوله: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ﴾[1] والذي دلك على هذا المحذوف أن ما قبل الآية وما بعدها يدل على أن حصول هذا الذم إنما كان على الاستئذان في القعود واللَّه أعلم»[2].

قال محمد رشيد رضا: «هذا نفي للشأن يراد به بيان الواقع في نفسه، فلا يلاحظ في الفعل فيه الزمان الحاضر أو المستقبل الذي وضع له المضارع، بل يشملهما كما يشمل الماضي، كما تقول: الصائم لا يغتاب الناس، والذي يزكي لا يسرق؛ أي: هذا شأن كل منهما، فالمعنى أن ليس من شأن المؤمنين باللَّه الذي كتب عليهم القتال واليوم الآخر الذي يكون فيه الأجر الأكمل على الأعمال، ولا من عادتهم أن يستأذنوك أيها الرسول في أمر الجهاد في سبيل اللَّه بأموالهم وأنفسهم إذا عرض المقتضي له؛ لأن هذا من لوازم الإيمان التي لا تتوقف على الاستئذان ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾[3] وإذا لم يكن من شأنهم أن يستأذنوا في الجهاد، بل يقدمون عليه عند وجوبه من غير استئذان لما تقد آنفا، بل هم يستعدون له في وقت السلم بإعداد القوة ورباط الخيل من استطاع ذلك منهم، فهل يكون من شأنهم أن يستأذنوك في التخلف عنه بعد إعلان النفير العام له؟ كلا إن أقصى ما قد يقع من بعضهم التثاقل والبطء في مثل هذا السفر البعيد.

ويحتمل أن يكون المعنى لا يستأذنك هؤلاء المؤمنون في القعود والتخلف كراهة أن يجاهدوا في سبيل اللَّه فإن الجهاد لا يكرهه المؤمن الصادق الذي يرجوا اللَّه والدار الآخرة، ويعلم أن عاقبة الجهاد الفوز بإحدى الحسنيين: الغنيمة والنصر، أو الشهادة والأجر، وإنما قد يستأذن صاحب العذر الصحيح منهم وهم

---

(١) النساء: الآية (١٧٦).

(٢) التفسير الكبير (١٦/ ٧٨-٧٩).

(٣) الحجرات: الآية (١٥).

الذين قبل اللَّه عذرهم وأسقط الحرج عنهم في الآيتين: روى مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعًا: **«من خير معاش الناس لهو رجل ممسك عنان فرسه في سبيل اللَّه يطير على متنه كلما سمع هيعة أو فزعة طار عليه يبتغي القتل والموت مظانه»**[١] إلخ يعني: رجلًا أعد فرسه رباطًا في سبيل اللَّه كلما سمع هيعة أي: صيحة لقتال أو في قتال أو فزعة أي: دعوة للإغاثة والنصر فيه طار على فرسه يبتغي القتل والموت في مظانه أي: المواضع التي يظن أنه يلقى القتل والموت فيها.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلۡمُتَّقِينَ﴾ له باجتناب ما يسخطه وفعل ما يرضيه ونيتهم فيه وأنه ليس من شأنهم أن يستأذنوا بالتخلف كراهة للقتال فهو يجزيهم وصفهم.

وقد استنبط من الآية أنه لا ينبغي الاستئذان في أداء شيء من الواجبات، ولا في الفضائل والفواضل من العادات، كقرى الضيوف، وإغاثة الملهوف، وسائر عمل المعروف، ويعجبني قول بعض العلماء ما معناه: من قال لك أتأكل؟ هل آتيك بكذا من الفاكهة والحلوى مثلا؟ فقل له: لا، فإنه لو أراد أن يكرمك لما استأذن»[٢].

* * *

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٤٤٣)، ومسلم (٣/ ١٥٠٣-١٥٠٤/ ١٨٨٩)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٥٧/ ٢٨٣٠)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٦/ ٣٩٧٧).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٥٤٤-٥٤٥).

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٥﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره- لنبيه ﷺ: إنما يستأذنك يا محمد في التخلف خلافك، وترك الجهاد معك من غير عذر بين، الذين لا يصدقون بالله، ولا يقرون بتوحيده، ﴿وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ يقول: وشكت قلوبهم في حقيقة وحدانية الله، وفي ثواب أهل طاعته وعقابه أهل معاصيه، ﴿فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ يقول: في شكهم متحيرون، وفي ظلمة الحيرة مترددون، لا يعرفون حقا من باطل فيعملون على بصيرة، وهذه صفة المنافقين»[1].

قال ابن عاشور: «المراد بالارتياب الارتياب في ظهور أمر النبي ﷺ، فلأجل ذلك الارتياب كانوا ذوي وجهين معه، فأظهروا الإسلام لئلا يفوتهم ما يحصل للمسلمين من العز والنفع، على تقدير ظهور أمر الإسلام، وأبطنوا الكفر حفاظا على دينهم الفاسد، وعلى صلتهم بأهل ملتهم كما قال الله تعالى فيهم: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[2] ولعل أعظم ارتيابهم كان في عاقبة غزوة تبوك؛ لأنهم لكفرهم ما كانوا يقدرون أن المسلمين يغلبون الروم، هذا هو الوجه في تفسير قوله: ﴿وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ كما آذن به قوله: ﴿فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ وجيء في قوله: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بصيغة المضارع للدلالة على تجدد نفي إيمانهم، وفي ﴿وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ بصيغة الماضي؛ للدلالة على قدم ذلك الارتياب ورسوخه، فلذلك كان أثره استمرار انتفاء إيمانهم، ولما كان الارتياب ملازما لانتفاء الإيمان، كان في الكلام شبه الاحتباك إذ يصير بمنزلة أن يقال: الذين لم

---

(١) جامع البيان (١٠/ ١٤٣).

(٢) النساء: الآية (١٤١).

يؤمنوا ولا يؤمنون، وارتابت وترتاب قلوبهم»[١].

قال محمد رشيد رضا: «هذه تصريح بمفهوم ما سبق لزيادة تأكيده وتقريره، وجاء الحصر فيه بإنما التي موضعها ما هو معلوم بالجملة؛ لأن المعنى قد علم من مفهوم الحصر بالنفي والإثبات الذي قبله، والمعنى: إنما يستأذنك في التخلف عن الجهاد الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر؛ لأنهم يرون بذل المال للجهاد مغرما يفوت عليهم بعض منافعهم به ولا يرجون عليه ثوابا كما يرجو المؤمنون، ويرون الجهاد بالنفس آلاما ومتاعب وتعرضا للقتل الذي ليس بعده حياة عندهم، فطبيعة كفرهم بالله واليوم الآخر تقتضي كراهتهم للجهاد وفرارهم منه ما وجدوا له سبيلا بضد ما يقتضيه إيمان المؤمنين كما تقدم ﴿وَٱرۡتَابَتۡ قُلُوبُهُمۡ﴾ أي: وقد وقع الريب والشك في الدين من قبل، فلم تطمئن به قلوبهم ولم تذعن له نفوسهم، وإنما الإيمان هو اليقين المقارن للإذعان وخضوع النفس ﴿فَهُمۡ فِي رَيۡبِهِمۡ يَتَرَدَّدُونَ﴾ متحيرين في أمرهم، مذبذبين في عملهم، يحسبون كل صيحة عليهم، فهم يوافقون المؤمنين فيما يسهل أداؤه من عبادات الإسلام، فإذا عرض لهم ما يشق عليهم ضاقت به صدورهم والتمسوا التفصي منه بما استطاعوا من الحيل والمعاذير الكاذبة حتى إنه كان يشق عليه حضور صلاة الفجر كما ورد في الصحيح[٢] وسيأتي في بيان فضائحهم ﴿لَوۡ يَجِدُونَ مَلۡجَـًٔا أَوۡ مَغَـٰرَٰتٍ أَوۡ مُدَّخَلࣰا لَّوَلَّوۡاْ إِلَيۡهِ وَهُمۡ يَجۡمَحُونَ﴾[٣]»[٤].

قال ابن عطية: «ومن هذه الآية نزع أهل الكلام في حد الشك أنه تردد بين أمرين، والصواب في حده أنه التوقف بين أمرين، والتردد في الآية إنما هو في ريب هؤلاء المنافقين، إذ كانوا تخطر لهم صحة أمر النبي ﷺ أحيانًا، وأنه غير صحيح أحيانًا، ولم يكونوا شاكين طالبين للحق؛ لأنه كان يتضح لهم لو طلبوه، بل كانوا

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/ ٢١٣).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٤٢٤)ن والبخاري (٢/ ١٧٩/ ٦٥٧)، ومسلم (١/ ٤٥١/ ٦٥١)، وأبو داود (١/ ٣٧١-٣٧٢/ ٥٤٨)، والترمذي (١/ ٤٢٢-٤٢٣/ ٦١٧)، والنسائي (٢/ ٤٤٢-٤٤٣/ ٨٤٧)، وابن ماجه (١/ ٢٦١/ ٧٩٧)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) التوبة: الآية (٥٧).

(٤) تفسير المنار (١٠/ ٥٤٥-٥٤٦).

مذبذبين لا إلى هؤلاء، ولا إلى هؤلاء، كالشاة الحائرة بين الغنمين، وأيضًا: فبين الشك والريب فرق ما، وحقيقة الريب إنما هو الأمر يستريب به الناظر، فيخلط عليه عقيدته، فربما أدى إلى شك وحيرة، وربما أدى إلى علم ما في النازلة التي هو فيها: ألا ترى أن قول الهذلي:

كأني أريه بريب لا يتجه أن يفسر بشك»[1].

قال النيسابوري: «وفيه أن الشاك في أمر الدين وفي أصوله .. غير مؤمن باللَّه تعالى، وفيه أن محل الريب واليقين هو القلب، وأن الإيمان ليس مجرد الإقرار باللسان، وإلا لم يصح نفيه عن المنافقين»[2].

* * *

(١) المحرر الوجيز (٣/ ٣٩-٤٠).

(٢) غرائب القرآن (٣/ ٤٧٦).

قوله تعالى: ﴿۞ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَٰكِن كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴿٤٦﴾﴾

★ **غريب الآية:**

عدة: أصل العدة: الشيء المدخر. والمراد هنا: ما يعد للقتال من مال وسلاح وكراع.

انبعاثهم: أي ذهابهم ومُضِيَّهُمْ.

ثبطهم: التثبيط: التوقيف عن الأمر بالتزهيد فيه. يقال ثبطه المرض وأثبطه، إذا حبسه ومنعه ولم يكد يفارقه.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشيخ العثيمين: «يعني بذلك المنافقين الذين لم يخرجوا مع النبي ﷺ في الغزوات؛ لأن اللَّه تعالى كره انبعاثهم؛ لأن عملهم غير خالص له، واللَّه تعالى أغنى الشركاء عن الشرك، ولأنهم إذا خرجوا، كانوا كما قال اللَّه تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ﴾ وإذا كانوا غير مخلصين، وكانوا مفسدين، فإن اللَّه ﷻ يكره الفساد ويكره الشرك: ف﴿كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ﴾ يعني: جعل هممهم فاترة عن الخروج للجهاد.

﴿وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾: قيل: يحتمل أن اللَّه قال ذلك كونًا. ويحتمل أن بعضهم يقول لبعض: اقعد مع القاعدين، ففلان لم يخرج، وفلان لم يخرج، ممن عذرهم اللَّه ﷻ، كالمريض والأعمى والأعرج، ويقولون: إذا قدم النبي ﷺ اعتذرنا إليه، واستغفر لنا وكفانا. ويمكن أن نجمع بين القولين؛ لأنه إذا قيل لهم ذلك، وقعدوا، فهم ما قعدوا إلا بقول اللَّه ﷻ»[1].

قال ابن عاشور: «وهذا تكذيب لزعمهم أنهم تهيأوا للغزو، ثم عرضت لهم

(١) شرح العقيدة الواسطية (١/ ٢٧٢).

الأعذار، فاستأذنوا في القعود؛ لأن عدم إعدادهم العدة للجهاد دل على انتفاء إرادتهم الخروج إلى الغزو»[(١)].

قال القاسمي: «دل قوله: ﴿لَأَعَدُّواْ لَهُۥ عُدَّةً﴾ على أن عدة الحرب من الكراع والسلاح وجميع ما يستعان به على العدو من جملة الجهاد، فما صرف في المجاهدين صرف في ذلك»[(٢)].

قال النيسابوري: «وفيه إشارة إلى أنهم كانوا مياسير قادرين على تحصيل الأهبة والعدة»[(٣)].

قال الرازي: «والمقصود منه التنبيه على ذمهم وإلحاقهم بالنساء والصبيان والعاجزين، الذين شأنهم القعود في البيوت»[(٤)].

قال ابن القيم: «فإن قيل: انبعاثهم إلى طاعته طاعة له، فكيف يكرهها، وإذا كان سبحانه يكرهها فهو يحب ضدها لا محالة، إذ كراهة أحد الضدين تستلزم محبة الضد الآخر، فيكون قعودهم محبوبا له، فكيف يعاقبهم عليه؟ قيل: هذا سؤال له شأن، وهو من أكبر الأسئلة في هذا الباب، وأجوبة الطوائف على حسب أصولهم، فالجبرية تجيب عنه بأن أفعاله لا تعلل بالحكم والمصالح، وكل ممكن فهو جائز عليه، ويجوز أن يعذبهم على فعل ما يحبه ويرضاه، وترك ما يبغضه ويسخطه، والجميع بالنسبة إليه سواء، وهذه الفرقة قد سدت على نفسها باب الحكمة والتعليل، والقدرية تجيب عنه على أصولها بأنه سبحانه لم يثبطهم حقيقة، ولم يمنعهم بل هم منعوا أنفسهم وثبطوها عن الخروج، وفعلوا ما لا يريد، ولما كان في خروجهم المفسدة التي ذكرها اللَّه سبحانه ألقى في نفوسهم كراهة الخروج مع رسوله، قالوا: وجعل سبحانه إلقاء كراهة الانبعاث في قلوبهم كراهة مشيئة من غير أن يكره هو سبحانه انبعاثهم، فإنه أمرهم به، قالوا: وكيف يأمرهم بما يكرهه؟.

ولا يخفى على من نور اللَّه بصيرته فساد هذين الجوابين، وبعدهما من دلالة

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/ ٢١٤).

(٢) محاسن التأويل (٨/ ٢٢٧).

(٣) غرائب القرآن (٣/ ٤٧٧).

(٤) التفسير الكبير (١٦/ ٨٢).

القرآن، فالجواب الصحيح: أنه سبحانه أمرهم بالخروج طاعة له ولأمره واتباعا لرسوله ﷺ ونصرة له وللمؤمنين، وأحب ذلك منهم ورضيه لهم دينا، وعلم سبحانه أن خروجهم لو خرجوا لم يقع على هذا الوجه، بل يكون خروجهم خروج خذلان لرسوله وللمؤمنين، فكان خروجا يتضمن خلاف ما يحبه ويرضاه، ويستلزم وقوع ما يكرهه ويبغضه، فكان مكروها من هذا الوجه، ومحبوبا له من الوجه الذي خرج عليه أولياؤه، وهو يعلم أنه لا يقع منهم إلا على الوجه المكروه إليه فكرهه، وعاقبهم على ترك الخروج الذي يحبه ويرضاه لا على ترك الخروج الذي يبغضه ويسخطه، وعلى هذا فليس الخروج الذي كرهه منهم طاعة حتى لو فعلوه لم يثبهم عليه ولم يرضه منهم، وهذا الخروج المكروه، له ضدان: أحدهما: الخروج المرضي المحبوب، وهذا الضد هو الذي يحبه. والثاني: التخلف عن رسوله، والقعود عن الغزو معه، وهذا الضد يبغضه ويكرهه أيضًا، وكراهته للخروج على الوجه الذي كانوا يخرجون عليه لا ينافي كراهته لهذا الضد، فنقول للسائل: قعودهم مبغوض له، ولكن هاهنا أمران مكروهان له سبحانه وأحدهما أكره له من الآخر؛ لأنه أعظم مفسدة، فإن قعودهم مكروه له، وخروجهم على الوجه الذي ذكره أكره إليه، ولم يكن لهم بد من أحد المكروهين إليه سبحانه، فدفع المكروه الأعلى بالمكروه الأدنى، فإن مفسدة قعودهم عنه أصغر من مفسدة خروجهم معه، فإن مفسدة قعودهم تختص بهم، ومفسدة خروجهم تعود على المؤمنين، فتأمل هذا الموضع، فإن قلت: فهلا وفقهم للخروج الذي يحبه ويرضاه وهو الذي خرج عليه المؤمنون؟ قلت: قد تقدم جواب مثل هذا السؤال مرارا، وأن حكمته سبحانه تأبى أن يضع التوفيق في غير محله، وعند غير أهله، فاللَّه أعلم حيث يجعل هداه وتوفيقه وفضله، وليس كل محل يصلح لذلك، ووضع الشيء في غير محله لا يليق بحكمته، فإن قلت: وعلى ذلك فهلا جعل المحال كلها صالحة؟ قلت يأباه كمال ربوبيته وملكه وظهور أسمائه وصفاته، وفي الخلق والأمر، وهو سبحانه لو فعل ذلك لكان محبوبا له، فإنه يحب أن يذكر ويشكر ويطاع ويوحد ويعبد، ولكن كان ذلك يستلزم فوات ما هو أحب إليه من استواء أقدام الخلائق في الطاعة والإيمان، وهو محبته لجهاد أعدائه والانتقام منهم، وإظهار قدر أوليائه وشرفهم، وتخصيصهم بفضله وبذل نفوسهم له في معاداة من عاداه، وظهور عزته وقدرته وسطوته وشدة أخذه

وأليم عقابه، وأضعاف أضعاف هذه الحكم التي لا سبيل للخلق ولو تناهوا في العلم والمعرفة إلى الإحاطة بها، ونسبة ما عقلوه منها إلى ما خفي عليهم كنقرة عصفور في بحر»[١].

قال الشيخ العثيمين: «وفي الآية إثبات أن اللَّه يكره وهو ثابت بالكتاب والسنة»[٢].

* * *

(١) شفاء العليل (١/ ٢٦٥-٢٦٧).

(٢) شرح الواسطية (١/ ٢٧٢).

قوله تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾

★ **غريب الآية:**

الخبال: الفساد الذي يلحق الإنسان فيورثه اضطرابا يشبه الجنون، وهو أيضًا: المرض المؤثر في الفكر والعقل، يقال: خَبَلٌ وخَبْلٌ وخَبَالٌ.

أوضعوا: الإيضاع: الإسراع في السير. أي عَدَوْا عَدْوًا سريعًا. يقال: وَضَعَ البعير وَضْعًا. وأَوْضَعْتُهُ فهو مُوضِعٌ إيضاعًا: إذا حَثَثْتَهُ على السير فأسرع. قال امرؤ القيس [من الوافر]:

أَرَانَا مُوضِعِينَ لأمرِ غَيْبٍ ... ونُسْحَرُ بالطعامِ وبالشرابِ

خلالكم: أي: بينكم، والخلل: الفرجة بين الشيئين والجمع الخلال. والمعنى: لَسَعَوْا بينكم بما يُخِلُّ بكم من النميمة والإفساد.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الرازي: «واعلم أن حاصل الكلام هو أنهم لو خرجوا فيهم ما زادوهم إلا خبالا، والخبال هو الإفساد الذي يوجب اختلاف الرأي، وهو من أعظم الأمور التي يجب الاحتراز عنها في الحروب؛ لأن عند حصول الاختلاف في الرأي يحصل الانهزام والانكسار على أسهل الوجوه. ثم بين تعالى أنهم لا يقتصرون على ذلك بل يمشون بين الأكابر بالنميمة فيكون الإفساد أكثر، وهو المراد بقوله: ﴿وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ﴾»[1].

قوله: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ **قال ابن القيم**: «قال قتادة: وفيكم من يسمع كلامهم ويطيعهم. وقال ابن إسحاق: وفيكم قوم أهل محبة لهم وطاعة فيما يدعونهم إليه لشرفهم فيهم. ومعناه على هذا القول: وفيكم أهل سمع وطاعة لهم لو

(١) التفسير (١٦/ ٨٤).

صحبهم هؤلاء المنافقون أفسدوهم عليكم، قلت: فتضمن سماعين معنى مستجيبين، وقال مجاهد وابن زيد والكلبي: المعنى: وفيكم عيون لهم ينقلون إليهم ما يسمعون منكم؛ أي: جواسيس. والقول هو الأول، كما قال تعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾[1] أي: قابلون له ولم يكن في المؤمنين جواسيس للمنافقين، فإن المنافقين كانوا مختلطين بالمؤمنين، ينزلون معهم ويرحلون ويصلون معهم ويجالسونهم، ولم يكونوا متحيزين عنهم قد أرسلوا فيهم العيون ينقلون إليهم أخبارهم، فإن هذا إنما يفعله من انحاز عن طائفة ولم يخالطها، وأرصد بينهم عيونا له، فالقول قول قتادة وابن إسحاق والله أعلم»[2].

قال صديق حسن خان: «وفي الآية وعيد وتهديد للمنافقين الذين يلقون الفتن والشبهات بين المؤمنين، ووضع المظهر موضع المضمر للتسجيل عليهم بالظلم والتشديد في الوعيد، والإشعار بترتبه على الظلم»[3].

قال محمد رشيد رضا: «﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ من هؤلاء وغيرهم؛ أي: محيط علما بذواتهم وسرائرهم وأعمالهم ما تقدم منها وما تأخر، وبما هم مستعدون له في كل حال مما وقع ومما لم يقع ولا يقع، ككون هؤلاء المنافقين لا يزيدون المؤمنين لو خرجوا فيهم إلا خبالا إلخ، فهو كقوله في حلفاء اليهود منهم الذين كانوا يغرونهم بعداوة النبي ﷺ ويغرونهم بما يعدونهم من نصرهم عليه الذي حكاه عنهم في سورة الحشر وكذبهم فيه بقوله: ﴿لَئِنْ أُخْرِجُوا۟ لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِن قُوتِلُوا۟ لَا يَنصُرُونَهُمْ وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ ٱلْأَدْبَٰرَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾[4] فأحكامه تعالى فيهم على علم تام، ليس فيها ظن ولا اجتهاد كاجتهاد الرسول في الإذن لهم، والذي تثبت هذه الآية نفسها أنه مبني على أصل صحيح، وهو أن خروجهم شر لا خير، وضعف لا قوة، ولكنه لم يكن ﷺ يعلم أنهم لا يخرجون إذا لم يأذن لهم؛ لأن هذا من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله ومن أعلمه الله، ولم يعلمه تعالى بذلك قبل نزول الآيات، فاجتهاده صلوات الله وسلامه عليه فيهم كاجتهاده في الإعراض عن الأعمى

---

(١) المائدة: الآية (٤١).

(٢) شفاء العليل (١/ ٢٦٥).

(٣) فتح البيان (٥/ ٣١٦).

(٤) الحشر: الآية (١٢).

(عبد اللَّه بن أم مكتوم) عندما جاءه وهو يدعو أكابر رجال قريش إلى الإسلام، وقد لاح له بارقة رجاء في إيمانهم بتحدثهم معه، فإنه ﷺ علم أن إقباله عليه ينفرهم ويقطع عليه طريق دعوتهم، وكان يرجو بإيمانهم انتشار الإسلام في جميع العرب فتولى عنه وتلهى بهذه الفكرة، ولم يكن يعلم قبل إعلام اللَّه تعالى أن سنته في البشر أن يكون أول من يتبع الأنبياء والمصلحين فقراء الأمم وأوساطها، دون أكابر مجرميها المترفين ورؤسائها الذين يرون في اتباع غيرهم ضعة بذهاب رياستهم، ومساواتهم لمن دونهم إلخ فيكفرون عنادا ويجحدون بآيات اللَّه استكبارا لا اعتقادا.

وكان من حكمة اللَّه ﷻ في تربية رسوله وتكميله أن يبين له بعض الحقائق بعد اجتهاده الشخصي البشري فيها لتكون أوقع في نفسه وأنفس أتباعه، فيحرصوا على العمل بمقتضاها، ولا يبيحوا لأنفسهم تحكيم آرائهم وأهوائهم فيها، وكذلك كان سلفنا الصالحون الذين أورثهم اللَّه بهداية كتابه وسنة رسوله الأرض من بعد أهلها، فخلف من بعدهم خلف تركوها، فغلب عليهم الجهل والنفاق، فسلبهم ذلك الملك العظيم، فهل يفقه أهل عصرنا ويعتبرون؟ ومتى يتدبرون ويهتدون؟»[1].

وفي هذه الآية إثبات علم اللَّه ﷻ يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا خبر عما سيكون منهم من الذنوب قبل أن يفعلوها .. فالعلم بالمستقبل من أفعال العباد يحصل لآحاد المخلوقين من الملائكة والأنبياء وغيرهم فكيف لا يكون حاصلا لرب العالمين... فهو سبحانه لا يحيط أحد من علمه إلا بما شاء، ولا يعلم أحد -لا نبي ولا غيره- إلا ما علمه الله»[2].

قلت: هذه الآية الكريمة فيها فوائد:

الفائدة الأولى: قصور علم الإنسان مهما كانت درجته ولو كان نبيًّا أو ملكًا فإن اللَّه تعالى هو الذي يعلم السر وأخفى.

الفائدة الثانية: وجود جماعة تظهر الإسلام وهي في حقيقة أمرها تبغضه وتتمنى له زواله، وإن كانت تتكلم باسمه، وقد ترفع رايته أحيانًا.

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٥٥٠-٥٥١).

(٢) الفتاوى (٨/ ٤٩٤-٤٩٥).

الفائدة الثالثة: إن صفاء الجماعة وإخلاصها للَّه وصدقها هو من أعظم أسباب النصر.

الفائدة الرابعة: الحذر من هذه الأنواع الفاسدة التي قد تدس في صفوف الجماعة لإفسادها وتشتيت شملها.

الفائدة الخامسة: الانتباه للشبه وما يلقى في الجماعة من أخبار كاذبة، فإن هذا من أكبر مفسدات الدعوة.

الفائدة السادسة: لا يمكن أن يكون النصر على يد المنافقين مهما أظهروا من قوة ومن تحمس.

الفائدة السابعة: النزاع هو سرطان الجماعة، فإن دب إليهم النزاع والاختلاف فتلك علامة الفشل ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾[1].

الفائدة الثامنة: الاعتماد على اللَّه ثم على رؤوس الجماعة المخلصة في تسيير الدعوة وقيادتها.

الفائدة التاسعة: عدم الاكتراث والندم على جماعة صفاتها كصفات هؤلاء المنافقين في كل زمان، فإن الجماعة لو أراحها اللَّه من هذه الأنواع حمدته وأثنت عليه، فإنه من نعم اللَّه عليها.

الفائدة العاشرة: الحرص على الأخذ بالأسباب التي تمكن الإنسان من النجاح.

الفائدة الحادية عشرة: أن اللَّه -تبارك وتعالى- إذا علم الإخلاص من الجماعة خلصها من كل ما يفسد دعوتها بوسائل مختلفة، فيزيل عنها المنافقين ويبعدهم.

الفائدة الثانية عشرة: في الآية إثبات حب اللَّه وبغضه، فيحب ما يرضيه ويبغض ما يكرهه.

الفائدة الثالثة عشرة: حسن اختيار القيادة للدعوة، فإن القائد هو روح الدعوة وأساسها، فإن صلحت القيادة صلحت الدعوة، وإن فسدت فسدت.

الفائدة الرابعة عشرة: قيادة الدعوة وتوجيهها لا يكون إلا للعلماء والذين لهم

---

(١) الأنفال: الآية (٤٦).

تمكن في تاريخ الدعوة ومعرفة ماضيها وحاضرها قدر الإمكان، فالجهال لا يقودون الدعوة، وإن قادوها أفسدوها وشتتوا شملها وقلبوها رأسًا على عقب.

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في تفسير كلمة الإيضاع

* عن ابن عباس ﷺ أنه دفع مع النبي ﷺ يوم عرفة، فسمع النبي ﷺ وراءه زجرا شديدا وضربا وصوتا للإبل، فأشار بسوطه إليهم وقال: «**أيها الناس! عليكم بالسكينة، فإن البر ليس بالإيضاع**»[١].

★ غريب الحديث:

زجرًا: صياحا لحث الإبل.

الإيضاع: السير السريع. يقال: وَضَعت الناقةُ تضَعُ إذا أسرعت.

★ فوائد الحديث:

وفي مناسبة هذا الحديث للآية يقول ابن حجر: «وإنما ذكر البخاري هذا التفسير لمناسبة أوضعوا للَفظ الإيضاع»[٢].

ومعنى أوضعوا -(والضمير يعود على المنافقين)- أي أسرعوا السير والمشي بينكم بالنميمة والبغضاء والفتنة[٣].

وهو تسلية للمؤمنين في تخلف المنافقين عنهم[٤].

* * *

(١) أحمد (١/ ٢٣٥) البخاري (٣/ ٦٦٥/ ١٦٧١) وأبو داود (٢/ ٢٧٠-٢٧١/ ١٩٢٠) بنحوه.
(٢) فتح الباري (٣/ ٦٦٦).
(٣) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٠٠).
(٤) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٠٠).

قوله تعالى: ﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُاْ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُواْ لَكَ ٱلْأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٤٨﴾﴾

★ **غريب الآية:**

قلبوا لك الأمور: أي دبروها وبيتوها، ونصبوا لك الغوائل حتى جاء نصر اللَّه، فلم يضرك ذلك. وأصل التقليب: صرف الشيء بجعل أعلاه أسفله.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الرازي: «اعلم أن المذكور في هذه الآية نوع آخر من مكر المنافقين وخبث باطنهم، فقال: ﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُاْ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ﴾ أي: من قبل وقعة تبوك. قال ابن جريج: هو أن اثني عشر رجلا من المنافقين وقفوا على ثنية الوداع ليلة العقبة ليفتكوا بالنبي ﷺ، وقيل: المراد ما فعله عبد اللَّه بن أبي يوم أحد حين انصرف عن النبي ﷺ مع أصحابه، وقيل: طلبوا صد أصحابك عن الدين وردهم إلى الكفر وتخذيل الناس عنك، ومعنى الفتنة هو الاختلاف الموجب للفرقة بعد الألفة، وهو الذي طلبه المنافقون للمسلمين وسلمهم اللَّه منه، وقوله: ﴿وَقَلَّبُواْ لَكَ ٱلْأُمُورَ﴾ تقليب الأمر تصريفه وترديده لأجل التدبر والتأمل فيه، يعني اجتهدوا في الحيلة عليك والكيد بك. يقال: في الرجل المتصرف في وجوه الحيل فلان حول قلب، أي يتقلب في وجوه الحيل»(١).

تنبيه: قال محمد رشيد رضا: «وزعم بعض المفسرين أن المراد بالفتنة في هذه الآية محاولة المنافقين اغتيال رسول اللَّه ﷺ عند خروجهم هذا. والصواب أن هذه الحادثة وقعت في أثناء العودة من تبوك، وسيأتي بيانها»(٢).

قال الرازي: «والمعنى: أن هؤلاء المنافقين كانوا مواظبين على وجه الكيد

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٨٦).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٥٥٣).

والمكر وإثارة الفتنة وتنفير الناس عن قبول الدين حتى جاء الحق الذي كان في حكم المذاهب، والمراد منه القرآن ودعوة محمد، وظهر أمر اللَّه الذي كان كالمستور، والمراد بأمر اللَّه الأسباب التي أظهرها اللَّه تعالى وجعلها مؤثرة في قوة شرع محمد عليه الصلاة والسلام، وهم لها كارهون؛ أي: وهم لمجيء هذا الحق وظهور أمر اللَّه كارهون، وفيه تنبيه على أنه لا أثر لمكرهم وكيدهم ومبالغتهم في إثارة الشر، فإنهم منذ كانوا في طلب هذا المكر والكيد، واللَّه تعالى رده في نحرهم وقلب مرادهم وأتى بضد مقصودهم، فلما كان الأمر كذلك في الماضي، فهذا يكون في المستقبل»[1].

* * *

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٨٦).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٩﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال السعدي: «أي: ومن هؤلاء المنافقين من يستأذن في التخلف، ويتعذر بعذر آخر عجيب فيقول: ﴿ٱئْذَن لِّي﴾في التخلف ﴿وَلَا تَفْتِنِّيٓ﴾في الخروج، فإني إذا خرجت فرأيت نساء بني الأصفر لا أصبر عنهن كما قال ذلك الجد بن قيس، ومقصوده في قلبه -قبحه الله- الرياء والنفاق، ويعبر بلسانه بأن مقصودي مقصود حسن، فإن في خروجي فتنة وتعرضا للشر، وفي عدم خروجي عافية وكفا عن الشر، قال اللَّه تعالى مبينا كذب هذا القول: ﴿أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟﴾ فإنه على تقدير صدق هذا القائل في قصده، فإن في التخلف مفسدة كبرى، وفتنة عظمى محققة، وهي معصية اللَّه ومعصية رسوله، والتجري على الإثم الكبير والوزر العظيم، وأما الخروج فمفسدة قليلة بالنسبة للتخلف، وهي متوهمة، مع أن هذا القائل قصده التخلف لا غير، ولهذا توعدهم اللَّه بقوله: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ﴾ ليس لهم عنها مفر ولا مناص، ولا فكاك ولا خلاص»[1].

وقال محمد رشيد رضا: «هذا بيان لأول استئذان معين وقع من أولئك المنافقين في التخلف، واتفقت الروايات على أن جد بن قيس من شيوخهم قال هذا للنبي ﷺ في أول عهد الدعوة للغزوة وأثناء التجهيز للسفر، وروي أن غيره منهم قال: لما دعاهم إلى تبوك إنه ليفتنكم بالنساء . . وقد رد اللَّه شبهته وشبهة من وافقه عليها ورددوا معناها بقوله: ﴿أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟﴾ بدأ الرد على قائلي هذا القول بأداة الافتتاح (ألا) المفيدة للتنبيه والتأمل فيما بعدها، ولتحقيق مضمونه إن كان خبرا لتوجيه السمع والقلب له، وعبر عن افتتانهم بالسقوط في الفتنة للمبالغة، وقدم

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٤٥).

الظرف ﴿فِي ٱلْفِتْنَةِ﴾ على عامله ﴿سَقَطُوا﴾ للدلالة على الحصر، يقول: ألا فليعلموا أنهم سقطوا وترددوا بهذا القول في هاوية الفتنة بأوسع معناها، لا في شيء آخر من شبهاتها أو مشابهاتها من حيث يزعمون اتقاء التعرض لشبهة نوع من أنواعها، وهو الاثم بالنظر إلى جمال نساء الروم واشتغال القلب بجمالهن، فترددوا من شر ما اعتذروا به.

﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِٱلْكَٰفِرِينَ﴾ هذا وعيد لهم على الفتنة التي ترددوا فيها وضع فيه المظهر موضع ضميرهم للنص على أن عقابهم بإحاطة جهنم بهم عقاب على الكفر الذي حملهم على ذلك الاعتذار الذي هو الذنب في نفسه كان أقصى عقابه مس النار دون إحاطتها لو لم يكن سببه الكفر بتكذيب الرسول فيما جاء به من حكم الجهاد وثوابه والعقاب على تركه، أو الشك في ذلك كما قال آنفا: ﴿وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ﴾[1] وقلما يكون الكفر إلا شكا أو ظنا، فإن رأيت صاحبه موقنا فيه فاعلم أن يقينه سكون النفس إليه عن جهل لا عن علم، والمراد أن جهنم ستكون محيطة بهم جامعة لهم يوم القيامة، وإنما عبر عن ذلك باسم الفاعل الدال على الحال لإفادة تحقق ذلك حتى كأنه واقع مشاهد، ويحتمل أن يقال: إنها محيطة بهم الآن لأن أسباب الإحاطة معهم، فكأنهم في وسطها، قاله الزمخشري، وإنما تحيط النار بمن أحاطت به خطاياه حتى لا رجاء في توبته ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[2]»[3].

وفي معنى: ﴿وَلَا تَفْتِنِّىٓ﴾ أوجه يقول الرازي: الأول: لا تفتني: أي: لا توقعني في الفتنة، وهي الإثم بأن لا تأذن لي، فإنك إن منعتني من القعود وقعدت بغير إذنك وقعت في الإثم، وعلى هذا التقدير، فيحتمل أن يكونوا ذكروه على سبيل السخرية، وأن يكونوا أيضًا ذكروه على سبيل الجد، وإن كان ذلك المنافق منافقا كان يغلب على ظنه كون محمد ﷺ صادقا، وإن كان غير قاطع بذلك. والثاني: لا تفتني أي لا تلقني في الهلاك فإن الزمان زمان شدة الحر ولا طاقة لي بها.

---

(١) التوبة: الآية (٤٥).

(٢) البقرة: الآية (٨١).

(٣) تفسير المنار (١٠/ ٥٥٤-٥٥٥).

والثالث: لا تفتني، فإني إن خرجت معك هلك مالي وعيالي. والرابع: قال الجد بن قيس: قد علمت الأنصار أني مغرم بالنساء فلا تفتني ببنات الأصفر، يعني نساء الروم، ولكني أعينك بمال فاتركني، وقرئ (ولا تُفْتِنِّي)[1] من أفتنه ﴿أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُواْ﴾ والمعنى: أنهم يحترزون عن الوقوع في الفتنة، وهم في الحال ما وقعوا إلا في الفتنة، فإن أعظم أنواع الفتنة الكفر باللَّه ورسوله، والتمرد عن قبول التكليف. وأيضًا فهم يبقون خالفين عن المسلمين، خائفين من أن يفضحهم اللَّه، وينزل آيات في شرح نفاقهم، وفي مصحف أبي: ﴿سُقِطَ﴾ لأن لفظ «من» موحد اللفظ مجموع المعنى. قال أهل المعاني: وفيه تنبيه على أن من عصى اللَّه لغرض ما، فإنه تعالى يبطل عليه ذلك الغرض، ألا ترى أن القوم إنما اختاروا القعود لئلا يقعوا في الفتنة، فاللَّه تعالى بين أنهم في عين الفتنة واقعون ساقطون»[2].

قال ابن عطية: «وفي الآية وعيد شديد للمنافقين، إذ جهنم مآلهم ومصيرهم كيف ما تقلبوا في الدنيا فإليها يرجعون، فهي محيطة بهم من هذا الوجه»[3].

* * *

---

(١) وهي من القراءات الشواذ انظر الدر المصون (٦/ ٦٢-٦٣).

(٢) التفسير الكبير (١٦/ ٨٦).

(٣) المحرر الوجيز (٣/ ٤٢).

قوله تعالى: ﴿إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّوا وَّهُمْ فَرِحُونَ ۝٥٠﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشوكاني: «قوله: ﴿إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ﴾ أي حسنة كانت بأي سبب اتفق كما يفيده وقوعها في حيز الشرط، وكذلك القول في المصيبة، وتدخل الحسنة والمصيبة الكائنة في القتال كما يفيده السياق دخولا أوليا، فمن جملة ما تصدق عليه الحسنة: الغنيمة والظفر، ومن جملة ما تصدق عليه المصيبة: الخيبة والانهزام، وهذا ذكر نوع آخر من خبث ضمائر المنافقين وسوء أفعالهم، والإخبار بعظيم عداوتهم لرسول اللَّه ﷺ وللمؤمنين، فإن المساءة بالحسنة والفرح بالمصيبة من أعظم ما يدل على أنهم في العداوة قد بلغوا إلى الغاية، ومعنى: ﴿وَيَتَوَلَّوا﴾ رجعوا إلى أهلهم عن مقامات الاجتماع ومواطن التحدث حال كونهم فرحين بالمصيبة التي أصابت المؤمنين، ومعنى قولهم: ﴿قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِن قَبْلُ﴾ أي: احتطنا لأنفسنا وأخذنا بالحزم فلم نخرج إلى القتال كما خرج المؤمنون حتى نالهم ما نالهم من المصيبة»[1].

قال الرازي: «ونقل عن ابن عباس أن الحسنة في يوم بدر، والمصيبة يوم أحد، فإن ثبت بخبر أن هذا هو المراد، وجب المصير إليه، وإلا فالواجب حمله على كل حسنة وكل مصيبة، إذ المعلوم من حال المنافقين أنهم في كل حسنة وعند كل مصيبة بالوصف الذي ذكره اللَّه ههنا»[2].

قلت: وإلى كون اللفظ عاما في كل محبوب ومكروه ذهب ابن عطية وابن كثير وغيرهما[3].

---

(١) فتح القدير (٢/ ٥١٧). (٢) التفسير الكبير (١٦/ ٨٧).
(٣) انظر المحرر الوجيز (٣/ ٤٢) وتفسير القرآن العظيم (٤/ ١٦١-١٦٢).

قوله تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الرازي: «﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ وفيه أقوال: القول الأول: أن المعنى أنه لن يصيبنا خير ولا شر، ولا خوف ولا رجاء، ولا شدة ولا رخاء، إلا وهو مقدر علينا مكتوب عند اللّه. . . القول الثاني: في تفسير هذه الآية أن يكون المعنى: ﴿لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ أي: في عاقبة أمرنا من الظفر بالعدو والاستيلاء عليهم، والمقصود أن يظهر للمنافقين أن أحوال الرسول والمسلمين وإن كانت مختلفة في السرور والغم، إلا أن في العاقبة الدولة لهم، والفتح والنصر والظفر من جانبهم، فيكون ذلك اغتياظا للمنافقين وردا عليهم في ذلك الفرح. والقول الثالث: قال الزجاج: المعنى إذا صرنا مغلوبين صرنا مستحقين للأجر العظيم، والثواب الكثير، وإن صرنا غالبين، صرنا مستحقين للثواب في الآخرة، وفزنا بالمال الكثير والثناء الجميل في الدنيا، وإذا كان الأمر كذلك، صارت تلك المصائب والمحزنات في جنب هذا الفوز بهذه الدرجات العالية متحملة، وهذه الأقوال وإن كانت حسنة، إلا أن الحق الصحيح هو الأول»[(١)].

قال الشوكاني: «وفائدة هذا الجواب أن الإنسان إذا علم أن ما قدره اللّه كائن، وأن كل ما ناله من خير أو شر إنما هو بقدر اللّه وقضائه، هانت عليه المصائب، ولم يجد مرارة شماتة الأعداء وتشفي الحسدة»[(٢)].

قال ابن عاشور: «وفيه تعليم للمسلمين التخلق بهذا الخلق: وهو أن لا يحزنوا لما يصيبهم لئلا يهنو وتذهب قوتهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٨٧-٨٨).

(٢) فتح القدير (٢/ ٥١٧).

﴿ٱلۡأَعۡلَوۡنَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ۝ إِن يَمۡسَسۡكُمۡ قَرۡحٞ فَقَدۡ مَسَّ ٱلۡقَوۡمَ قَرۡحٞ مِّثۡلُهُۥۚ﴾[1]. وأن يرضوا بما قدر اللَّه لهم ويرجوا رضى ربهم؛ لأنهم واثقون بأن اللَّه يريد نصر دينه»[2].

قوله: ﴿هُوَ مَوۡلَىٰنَاۚ﴾ قال محمد رشيد رضا: «أي: هو وحده مولانا يتولانا بالتوفيق والنصر، ونتولاه باللجأ إليه، والتوكل عليه، فلا نيأس عند شدة، ولا نبطر عند نعمة، وقد قال لنا في وعده: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ۝ وَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَوۡلَىٰكُمۡۚ نِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ ۝﴾[3] وقال في بيان سننه في خلقه: ﴿۞ أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ دَمَّرَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۖ وَلِلۡكَٰفِرِينَ أَمۡثَٰلُهَا ۝ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوۡلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَأَنَّ ٱلۡكَٰفِرِينَ لَا مَوۡلَىٰ لَهُمۡ ۝﴾[4] وقال في سننه في العواقب: ﴿إِنَّ ٱلۡأَرۡضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ﴾[5]

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ أمر مبني على ما قبله؛ أي: إذا كان اللَّه هو مولاهم فحق عليهم أن يتوكلوا عليه وحده دون غيره، مع القيام بما أوجبه عليهم في شرعه، والاهتداء بسننه في خلقه، ومنها ما أخبرهم به من أسباب النصر المادية والمعنوية التي فصلها في سورة الأنفال وغيرها، كإعداد ما تستطيع الأمة من قوة واتقاء التنازع الذي يولد الفشل، ويفرق الكلمة، وذلك بأن يكلوا إليه توفيقهم لما يتوقف عليه النجاح وتسهيل أسبابه التي لم يصل إليها كسبهم، وما أجهل من يظن أن التوكل وكتابة المقادير يقتضيان ترك العمل والتدبير، وقد بسطنا القول في الأمرين في مواضع من هذا التفسير، ويقابل التوكل عليه تعالى بالمعنى الذي ذكرناه وما أيدناه به من كتاب اللَّه، اتكال الماديين على حولهم وقوتهم وحدها، حتى إذا ما أدركهم العجز وخانتهم القوة أمام قوة تفوقها، خانهم الصبر وأدركهم اليأس، إذ ليس لهم ما للمؤمنين من التوكل على ذي القوة التي لا تعلوها قوة، وشر منه اتكال الخرافيين على الأوهام، وتعلق آمالهم بالأماني والأحلام، حتى إذا ما انكشفت

---

(١) آل عمران: الآيتان (١٣٩-١٤٠).
(٢) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٢٣).
(٣) الأنفال: الآيتان (٣٩-٤٠).
(٤) محمد: الآيتان (١٠-١١).
(٥) الأعراف: الآية (١٢٨).

أوهامهم، وكذبت أحلامهم، وخابت آمالهم، نكسوا رؤوسهم ونكصوا على أعقابهم، واستكانوا لأعدائهم، وكفروا بوعد ربهم بنصر المؤمنين، ووعد اللَّه أصدق من دعواهم الإيمان، وإنما وعد بالنصر أولياءه لا أولياء الشيطان»[١].

قوله: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ **قال الرازي**: «معناه أنه وإن لم يجب عليه لأحد من العبيد شيء من الأشياء، ولا أمر من الأمور، إلا أنه مع هذا عظيم الرحمة كثير الفضل والإحسان، فوجب أن لا يتوكل المؤمن في الأصل إلا عليه، وأن يقطع طمعه إلا من فضله ورحمته؛ لأن قوله: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ يفيد الحصر، وهذا كالتنبيه على أن حال المنافقين بالضد من ذلك، وأنهم لا يتوكلون إلا على الأسباب الدنيوية، واللذات العاجلة الفانية»[٢].

والتوكل على الله: تفويض الأمر مع السعي والجد في الطلب، إذ لا حول ولا قوة إلا باللَّه وهذا قول أكثر العلماء، وهو الذي فعله رسول اللَّه ﷺ مدة حياته»[٣].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن المرء لا يصيبه إلا ما كتب اللَّه له

* عن عائشة ﵂ أنها سألت رسول اللَّه ﷺ عن الطاعون فقال: «**كان عذابا يبعثه اللَّه على من يشاء، فجعله اللَّه رحمة للمؤمنين، ما من عبد يكون في بلد يكون فيه ويمكث فيه لا يخرج من البلد صابرا محتسبا يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب اللَّه له إلا كان له مثل أجر الشهيد**»[٤].

★ **فوائد الحديث:**

قال ابن عبد البر: «الوباء الطاعون، وهو موت نازل شامل، لا يحل لأحد أن يفِرّ من أرض نزل فيها إذا كان من ساكنيها، ولا أن يقدم عليه إذا كان خارجا عن الأرض التي نزل بها، إيمانا بالقَدر، ودفْعا لملامة النفس»[٥].

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٥٥٦-٥٥٨). (٢) التفسير الكبير (١٦/ ٨٩).
(٣) أفاده الشوكاني في فتح القدير (٢/ ٥١٧) وابن عطية في المحرر الوجيز (٣/ ٤٢).
(٤) أحمد (٦/ ٦٤و١٥٤) البخاري (١١/ ٥١٤/ ٦٦١٩) النسائي في الكبرى (٤/ ٣٦٣/ ٧٥٢٧).
(٥) فتح البر (٦/ ٢١٩-٢٢٠).

قال ابن حجر: «قوله: «صابرا» أي: غير منزعج ولا قلق بل مسَلِّما لأمر اللَّه راضيا بقضائه، وهذا قيد في حصول أجر الشهادة لمن يموت بالطاعون، وهو أن يمكث بالمكان الذي يقع به فلا يخرج فرارا منه.. وقوله: «يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب اللَّه له» قيد آخر، وهي جملة حالية تتعلق بالإقامة، فلو مكث وهو قلق أو متَنَدِّم على عدم الخروج ظانًّا أنه لو خرج لما وقع به أصلا ورأسا، وأنه بإقامته يقع به، فهذا لا يحصل له أجر الشهيد ولو مات بالطاعون»[1].

قال ابن حجر: «فمقتضى هذا الحديث بمنطوقه ومفهومه: «أن أجر الشهيد إنما يُكتب لمن لم يخرج من البلد الذي يقع به الطاعون. وأن يكون في حال إقامته قاصدا بذلك ثواب اللَّه، راجيا صدق موعوده. وأن يكون عارفا أنه إن وقع له فهو بتقدير اللَّه، وإن صُرف عنه فهو بتقدير اللَّه. وأن يكون غير متضَجِّر به أنْ لو وقع به، فإذا وقع به فأولى أن لا يتضجر. وأن يعتمد على ربه في حالتي صحته وعافيته. فمن اتصف بهذه الصفات -مثلا- فمات بغير الطاعون، فإن ظاهر الحديث أنه يحصل له أجر الشهيد»[2].

قال الحافظ أبو عمر: «وفيه دليل على أن الخلق يَجْرون في قدر اللَّه وعلمه، وأن أحدا منهم أو شيئًا لا يخرج عن حكمه وإرادته، ومشيئته، لا شريك له»[3].

* عن ابن عباس قال: كنت خلف رسول اللَّه ﷺ يوما فقال: «**يا غلام إني أعلمك كلمات: احفظ اللَّه يحفظك، احفظ اللَّه تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل اللَّه، وإذا استعنت فاستعن باللَّه. واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه اللَّه لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه اللَّه عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف**»[4].

★ فوائد الحديث:

قال ابن رجب: «والمراد أن ما يصيب العبد في دنياه مما يضرّه أو ينفعه، فكلُّه

---

(١) فتح الباري (١٠/ ٢٣٨).
(٢) بذل الماعون في فضل الطاعون لابن حجر (ص٢٠٠).
(٣) فتح البر (٦/ ٢٣٠).
(٤) أحمد (١/ ٢٩٣) الترمذي (٤/ ٥٧٥-٥٧٦/ ٢٥١٦)، وقال: حديث حسن صحيح.

مقدَّر عليه، ولا يصيب العبد إلا ما كُتب له من ذلك في الكتاب السابق، ولو اجتهد على ذلك الخلق كلهم جميعًا.

وقد دلّ القرآن على مثل هذا في قوله ﷻ: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ وقوله: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ أَن نَّبۡرَأَهَآ﴾[1]، وقوله: ﴿قُل لَّوۡ كُنتُمۡ فِي بُيُوتِكُمۡ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡقَتۡلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمۡ﴾[2].

وخرّج الإمام أحمد من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «**إن لكل شيء حقيقة، وما بلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليُخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه**»[3].

وخرّج أبو داود وابن ماجه من حديث زيد بن ثابت، عن النبي ﷺ معنى ذلك أيضًا[4].

واعلم أن مدار جميع هذه الوصية على هذا الأصل، وما ذُكر قبله وبعده، فهو متفرّع عليه، وراجعٌ إليه، فإن العبد إذا علم أنه لن يصيبه إلا ما كتب اللَّه له من خيرٍ وشرّ، ونفعٍ وضرّ، وأنَّ اجتهاد الخلق كلِّهم على خلاف المقدور غيرُ مفيد البتة، عَلم حينئذٍ أن اللَّه وحده هو الضارّ النّافع، المعطي المانع، فأوجب ذلك للعبد توحيدَ ربّه ﷻ، وإفرادَه بالطاعة، وحفظَ حدودِه، فإن المعبود إنما يقصد بعبادته جلب المنافع ودفع المضارّ، ولهذا ذمّ اللَّه من يعبد من لا ينفع ولا يضرّ، ولا يغني عن عابده شيئًا، فمن عَلِم أنه لا ينفع ولا يضر ولا يعطي ولا يمنع غيرُ اللَّه، أوجبَ له ذلك إفراده بالخوفِ والرجاء والمحبة والسؤال والتضرّع والدعاء، وتقديم طاعته على طاعة الخلق جميعًا، وأن يتّقي سخطه، ولو كان فيه سخط الخلق جميعًا، وإفراده بالاستعانة به، والسؤال له، وإخلاص الدعاء له في حال الشّدّة وحال الرخاء، بخلاف ما كان المشركون عليه من إخلاص الدعاء له عند الشدائد،

---

(١) الحديد: الآية (٢٢). (٢) آل عمران: الآية (١٥٤).

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٤٤١-٤٤٢)، وذكر الهيثمي في المجمع (٧/ ١٩٧) وقال: «رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات ورواه الطبراني في الأوسط والديلمي في مسند الفردوس (٣/ ٣٣٣/ ٤٩٩٨) وصححه لشواهده الألباني في ظلال الجنة (١/ ١١٠/ ٢٤٦).

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ١٨٢-١٨٣)، وأبو داود (٥/ ٧٥/ ٤٦٩٩)، وابن ماجه (١/ ٢٩-٣٠/ ٧٧) وصححه ابن حبان (٢/ ٥٠٥-٥٠٦/ ٧٢٧).

ونسيانه في الرخاء ودعاء من يرجون نفعه من دونه، قال اللّه ﷻ: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾[1]»[2].

* * *

(١) الزمر: الآية (٣٨).

(٢) جامع العلوم والحكم (١/ ٤٨٣-٤٨٥).

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوٓاْ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ ۝٥٢﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره- لنبيه محمد ﷺ: ﴿قُلْ﴾ يا محمد لهؤلاء المنافقين الذين وصفت لك صفتهم، وبينت لك أمرهم: هل تنتظرون بنا إلا إحدى الخلتين اللتين هما أحسن من غيرهما، إما ظفرا بالعدو، وفتحا لنا بغلبتناهم، ففيها الأجر والغنيمة والسلامة، وإما قتلا من عدونا لنا، ففيه الشهادة والفوز بالجنة والنجاة من النار، وكلتاهما مما يحب ولا يكره ﴿وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ﴾ يقول: ونحن ننتظر بكم أن يصيبكم اللّه بعقوبة من عنده عاجلة تهلككم، أو بأيدينا فنقتلكم، ﴿فَتَرَبَّصُوٓاْ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ﴾ يقول: فانتظروا إنا معكم منتظرون ما اللّه فاعل بنا، وما إليه صائر أمر كل فريق منا ومنكم»[1].

قال محمد رشيد رضا: «والجملة تفيد الحصر؛ أي: قل لهم أيضًا: هل تربصون بنا أيها الجاهلون إلا إحدى العاقبتين اللتين كل واحدة منهما حسنى العواقب وفضلاها، وهما النصرة والشهادة، النصرة المضمونة للجماعة، والشهادة المكتوبة لبعض الأفراد؟ أي: لا شيء ينتظر لنا غير هاتين العاقبتين مما كتب لنا ربنا وأنتم تجهلون ما تتربصون بنا ﴿وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ﴾ في مقابلة ذلك إحدى السوءيين ﴿أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾ الأولى: أن يهلككم بقارعة سماوية لا كسب لنا فيها، كما أهلك من قبلكم من الكافرين الذين كذبوا الرسل، والثانية أن يأذن لنا بقتلكم، أن أغراكم الشيطان بإظهار كفركم، بهذا

---

(١) جامع البيان (١٠/ ١٥٠-١٥١).

الاستدراج في الاستمرار على إجرامكم كما قال في سياق غزوة الأحزاب ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾[١] الآيات وحكم الشرع أنهم لا يقتلون ما داموا يظهرون الإسلام بإقامة الشعائر وأداء الأركان، ولاسيما الصلاة والزكاة، ولم تذكر هاتان العاقبتان لهم بصيغة الحصر كعاقبتي المؤمنين لجواز أن يتوبوا عن نفاقهم ويصح إيمانهم، وقد تاب بعضهم واعترفوا بما كانوا عليه بعد ظهور أمرهم، كالذين أخبرهم النبي بما ائتمروا به من اغتياله ﷺ، ومن المعقول أن يكون أكثر الباقين قد تابوا بعد أن أنجز اللّه لرسوله جميع ما وعده به، ووقع ما كانوا يحذرونه من تنزيل سورة تنبئهم بما في قلوبهم، ومنها فضيحته تعالى لزعيمهم الذي مات على كفره، ولو ذكر ذلك في التنزيل بصيغة الحصر لكان خبرا بخلاف ما سيقع وهو هلاكهم بكفرهم بدون الشرط الذي بيناه ﴿فَتَرَبَّصُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ﴾ أي: وإذ كان الأمر كذلك فتربصوا بنا إنا معكم متربصون ما ذكر من عاقبتنا وعاقبتكم، إن أصررتم على كفركم وظهر أمركم مما نحن فيه على بينة من ربنا ولا بينة لكم، وياللّه ما أبلغ الإيجاز في حذف مفعول تربصهما، وفي التعبير عن تربص المؤمنين بالصفة الدالة على تمكن الثقة من متعلقه»[٢].

قال ابن عطية: «في هذه الآية الرد على المنافقين في معتقدهم في المؤمنين، وإزالة ظنهم أن المؤمنين تنزل بهم المصائب، والإعلام بأنها حسنى كيف تصرفت»[٣].

قال شيخ الإسلام: «ثم الدين الذي قاتل عليه الشهداء ينتصر ويظهر، فيكون لطائفته السعادة في الدنيا والآخرة، من قتل منهم كان شهيدا، ومن عاش منهم كان منصورا سعيدا، وهذا غاية ما يكون من النصر، إذ كان الموت لا بد منه فالموت على الوجه الذي يحصل به سعادة الدنيا والآخرة أكمل، بخلاف من يهلك هو وطائفته فلا يفوز لا هو ولا هم بمطلوبهم لا في الدنيا ولا في الآخرة، والشهداء من

(١) الأحزاب: الآية (٦٠).
(٢) تفسير المنار (١٠/ ٥٥٨-٥٥٩).
(٣) المحرر الوجيز (٣/ ٤٣-٤٤).

المؤمنين قاتلوا باختيارهم، وفعلوا الأسباب التي بها قتلوا كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهم اختاروا هذا الموت، إما أنهم قصدوا الشهادة، وإما أنهم قصدوا ما به يصيرون شهداء، عالمين بأن لهم السعادة في الآخرة وفي الدنيا بانتصار طائفتهم، وببقاء لسان الصدق لهم ثناء ودعاء، بخلاف من هلك من الكفار، فإنهم هلكوا بغير اختيارهم هلاكا لا يرجون معه سعادة الآخرة، ولم يحصل لهم ولا لطائفتهم شيء من سعادة الدنيا، بل اتبعوا في هذه الدنيا لعنة، ويوم القيامة هم من المقبوحين»[١].

قال الرازي: «وأما المنافق إذا قعد في بيته فهو في الحال قعد في بيته مذموما، منسوبا إلى الجبن والفشل، وضعف القلب والقناعة بالأمور الخسيسة من الدنيا على وجه يشاركه فيه النسوان والصبيان والعاجزون من النساء، ثم يكونون أبدا خائفين على أنفسهم وأولادهم وأموالهم، وفي الآخرة إن ماتوا فقد انتقلوا إلى العذاب الدائم في القيامة، وإن أذن اللّٰه في قتلهم وقعوا في القتل والأسر والنهب، وانتقلوا من الدنيا إلى عذاب النار، فالمنافق لا يتربص بالمؤمن إلا إحدى الحالتين المذكورتين، وكل واحدة منهما في غاية الجلالة والرفعة والشرف، والمسلم يتربص بالمنافق إحدى الحالتين المذكورتين، أعني البقاء في الدنيا مع الخزي والذل والهوان، ثم الانتقال إلى عذاب القيامة والوقوع في القتل والنهب مع الخزي والذل، وكل واحدة من هاتين الحالتين في غاية الخساسة والدناءة»[٢].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان أن العاقبة للمسلمين

* عن عبد اللّٰه بن عباس أن أبا سفيان بن حرب أخبره أن هرقل قال له: سألتك كيف كان قتالكم إياه، فزعمت أن الحرب سجالٌ ودولٌ، فكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة[٣].

★ غريب الحديث:

سِجال: أي مرّة لنا، ومرّة علينا. وأصله أنّ المسْتَقِين بالسَّجْل يكون لكل واحد

(١) الجواب الصحيح (٦/ ٤١٤). (٢) التفسير الكبير (١٦/ ٨٩).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٢٦٢-٢٦٣)، البخاري (٦/ ٢٠/ ٢٨٠٤)، مسلم (٣/ ١٣٩٣-١٣٩٤/ ١٧٧٣)، والترمذي (٥/ ٦٥/ ٢٧١٧) مختصرا دون موطن الشاهد.

منهم سَجل.

دُول: الإدالة: الغلبة، يقال: أُديل لنا على أعدائنا أي نُصرنا عليهم، وكانت الدّولة لنا.

★ **فوائد الحديث:**

قال العيني: «مناسبته للآية ظاهرة لأنها تتضمّن معناه كما ذكرناه، وسِجال بكسر السين؛ يعني: تارة لنا وتارة علينا، ففي غلبتنا يكون الفتح، وفي غلبتهم تكون الشهادة، وهذا مطابق لمعنى الآية، وكل فتح يقع إلى يوم القيامة أو غنيمة فإنه من إحدى الحسنيين، وكل قتيل يقتل في سبيل اللّه إلى يوم القيامة فهو من إحدى الحسنيين، وإنما يبتلي اللّه الأنبياء، ﷺ، ليعظّم لهم الأجر والثواب، ولمن معهم، ولئلا تُخْرق العادة الجارية بين الخلق، ولو أراد اللّه خرقها لأهلك الكفار كلّهم بغير حرب»[1].

قال الحافظ: «والغرض منه قوله فيه: (فزعمت أن الحرب بينكم سِجال أو دُول) وقال ابن المنير: التحقيق أنه ما ساق حديث هرقل إلا لقوله: (وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة) قال: فبذلك يتحقق أن لهم إحدى الحسنيين، إن انتصروا فلهم العاجلة والعاقبة وإن انتصر عدوُّهم فللرسل العاقبة انتهى. وهذا لا يستلزِم نفي التقدير الأول ولا يعارِضه، بل الذي يظهر أن الأول أولى لأنه من نقل أبي سفيان عن حال النبي ﷺ، وأما الآخر فمن قول هرقل مستنِدا فيه إلى ما تلقّفَه من الكتب»[2].

* * *

(١) عمدة القاري (١٠/ ١٠٨).

(٢) فتح الباري (٦/ ٢٥).

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٥٣﴾﴾

★ غريب الآية:

طوعا: الطوع: الانقياد، خلافه: الكره.

كرها: الكره: فعل الشيء بكراهة. خلافه: الطوع.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الرازي: «اعلم أنه تعالى لما بين في الآية الأولى أن عاقبة هؤلاء المنافقين هي العذاب في الدنيا وفي الآخرة، بين أنهم وإن أتوا بشيء من أعمال البر فإنهم لا ينتفعون به في الآخرة، والمقصود بيان أن أسباب العذاب في الدنيا والآخرة مجتمعة في حقهم، وأن أسباب الراحة والخير زائلة عنهم في الدنيا وفي الآخرة»[١].

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره- لنبيه محمد ﷺ: ﴿قُلْ﴾ يا محمد لهؤلاء المنافقين: أنفقوا كيف شئتم أموالكم في سفركم هذا وغيره، وعلى أي حال شئتم من حال الطوع والكره، فإنكم إن تنفقوها لن يتقبل اللَّه منكم نفقاتكم، وأنتم في شك من دينكم، وجهل منكم بنبوة نبيكم، وسوء معرفة منكم بثواب الله»[٢].

قال صديق حسن خان: «قال الخطيب: وهذه الآية وإن كانت خاصة في إنفاق المنافقين، فهي عامة في حق كل من أنفق ماله لغير وجه اللَّه، بل أنفقه رياء وسمعة فإنه لا يقبل منه»[٣].

قال محمد رشيد رضا: «﴿إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ هذا تعليل لعدم قبول نفقاتهم ومعناه أن إنفاقهم طائعين أو مكرهين سيان في عدم القبول لأنكم كنتم قوما

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٩٠).

(٢) جامع البيان (١٠/ ١٥٢).

(٣) فتح البيان (٥/ ٣٢٠).

فاسقين، و﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾[1] والمراد بالفسوق: الخروج عن دائرة الإيمان الذي هو شرط لقبول الأعمال مع الإخلاص، وهو كثير الاستعمال في القرآن، وتخصيصه بالمعاصي من اصطلاح الفقهاء، فليعتبر بهذا منافقوا هذا الزمان الذين ينفقون أموالهم رئاء الناس، ويعلنون أمرها في صحف الأخبار؛ ليشتهروا بها في الأقطار»[2].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان أن قبول الأعمال رهين بالإيمان

* عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله! ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم، ويطعم المسكين، فهل ذلك نافعه؟ قال: «**لا ينفعه؛ لأنه لم يقل يوما، رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين**»[3].

★ فوائد الأحاديث:

قال النووي: «معنى هذا الحديث أن ما كان يفعله من الصلة والإطعام ووجوه المكارم لا ينفعه في الآخرة؛ لكونه كافرا، وهو معنى قوله ﷺ: «لم يقل رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين» أي: لم يكن مصدقا بالبعث، ومن لم يصدق به كافر ولا ينفعه عمل، قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: وقد انعقد الإجماع على أن الكفار لا تنفعهم أعمالهم، ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب، لكن بعضهم أشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم، هذا آخر كلام القاضي»[4].

* عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إن اللّه لا يظلم مؤمنا حسنة يعطى بها في الدنيا، ويجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا، حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يجزى بها**»[5].

---

(١) المائدة: الآية (٢٧).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٥٦٠).

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٩٣)، مسلم (١/ ١٩٦/ ٢١٤).

(٤) شرح مسلم (٣/ ٧٣).

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ١٢٣)، ومسلم (٤/ ٢١٦٢/ ٢٨٠٨).

★ **فوائد الحديث:**

قال النووي: «أجمع العلماء على أن الكافر الذي مات على كفره لا ثواب له في الآخرة، ولا يجازى فيها بشيء من عمله في الدنيا متقربا إلى اللَّه تعالى، وصرح في هذا الحديث بأن يطعم في الدنيا بما عمله من الحسنات؛ أي: بما فعله متقربا به إلى اللَّه تعالى مما لا يفتقر صحته إلى النية، كصلة الرحم، والصدقة، والعتق، والضيافة، وتسهيل الخيرات ونحوها، وأما المؤمن: فيدخر له حسناته وثواب أعماله إلى الآخرة، ويجزى بها مع ذلك أيضًا في الدنيا، ولا مانع من جزائه بها في الدنيا والآخرة، وقد ورد الشرع به فيجب اعتقاده.

قوله: «إن اللَّه تعالى لا يظلم مؤمنا حسنة» معناه: لا يترك مجازاته بشيء من حسناته، والظلم يطلق بمعنى النقص، وحقيقة الظلم مستحيلة من اللَّه تعالى كما سبق بيانه، ومعنى أفضى إلى الآخرة: صار إليها، وأما إذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم أسلم فانه يثاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح»[١].

* * *

(١) شرح مسلم (١٧/ ١٢٤).

قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَـٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَـٰرِهُونَ ﴿٥٤﴾﴾

★ **غريب الآية:**

ما منعهم: المنع في الأصل الحجر بين شيئين. والمعنى: أي شيء حجز بينهم وبين قبول نفقتهم.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «أي وما منعهم قبول نفقاتهم شيء من الأشياء إلا كفرهم بالله وصفاته على الوجه الحق، ومنها الحكمة والتنزه عن العبث في خلق الخلق وهدايتهم وجزائهم على أعمالهم، وكفرهم برسالة رسوله وما جاء به من البينات والهدى . . .

﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَـٰرِهُونَ﴾ ففعلهم لهذين الركنين من أركان الإسلام الذين هما أظهر آيات الإيمان لا يدل على صحة إيمانهم؛ لأنهم يأتونها رياء وتقية لا إيمانا بوجوبهما، ولا قصدا إلى تكميل أنفسهم بما شرعهما الله لأجلهما، واحتسابا لأجرهما عنده، أما الصلاة فلا يأتونها إلا وهم كسالى؛ أي: في حال الكسل والتثاقل منها، فلا تنشط لها أبدانهم، ولا تنشرح لها صدورهم، زاد في سورة النساء: ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾[1] وقد أمر الله المؤمنين بإقامة الصلاة لا بمجرد الإتيان بصورتها، ووصفهم بالخشوع فيها، وهو ينافي الكسل عند القيام إليها، فعلى كل مسلم أن يحاسب نفسه ليعلم هل صلاته صلاة المؤمنين أم صلاة المنافقين؟ وأما الإنفاق في مصالح الجهاد وغيرها فلا يؤتونه إلا وهم كارهون له، غير طيبة أنفسهم به؛ لأنهم يعدون هذه النفقات

---

(١) النساء: الآية (١٤٢).

مغارم مضروبة عليهم، تقوم بها مرافق المؤمنين، وهم يعلمون من أنفسهم أنهم ليسوا منهم، فلا يرون لهم بها نفعا في الدنيا، ولا يؤمنون بنفعها لهم في الآخرة، وبما قررناه يندفع إيراد بعضهم أن الكفر وحده كاف في عدم قبول نفقاتهم، فأي حاجة إلى وصفهم بالكسل عند إتيان الصلاة، وكره أداء الزكاة وغيرها من نفقات البر وتمحل الجواب عنه على مذهب المعتزلة والأشعرية فإن وصفهما بما ذكر تقرير لكفرهم، ودفع للشبهة التي ترد عليه بالصلاة والزكاة»[1].

قال أبو حيان: «وذكر من أعمال البر هذين العملين الجليلين وهما الصلاة والنفقة، واكتفى بهما وإن كانوا أفسد حالا في سائر أعمال البر؛ لأن الصلاة أشرف الأعمال البدنية، والنفقة في سبيل اللّه أشرف الأعمال المالية، وهما وصفان المطلوب إظهارهما في الإسلام، ويستدل بهما على الإيمان»[2].

قال الآلوسي: «فإن قيل: الكراهية خلاف الطواعية، وقد جعل هؤلاء المنافقون فيما تقدم طائعين،[3] ووصفوا هاهنا بأنهم لا ينفقون إلا وهم كارهون، وظاهر ذلك المنافاة، أجيب بأن المراد بطوعهم أنهم يبذلون من غير إلزام من رسول اللّه ﷺ، لا أنهم يبذلون رغبة فلا منافاة، وقال بعض المحققين في ذلك: إن قوله سبحانه: ﴿أَنفِقُواْ طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهًا﴾ لا يدل على أنهم ينفقون طائعين، بل غايته أنه ردد حالهم بين الأمرين، وكون الترديد ينافي القطع محل نظر، كما إذا قلت: إن أحسنت أو أسأت لا أزورك، مع أنه لا يحسن قطعا، ويكون الترديد لتوسع الدائرة، وهو متسع الدائرة»[4].

قلت: ولعل الأظهر ما ذكره البقاعي وتبعه على ذلك محمد رشيد رضا أن الآية المتقدمة بحسب الظاهر؛ أي: ظاهر أمرهم أنهم أنفقوها طائعين، وهذه الآية بحكم الواقع أي: وإن أنفقوها طائعين في الظاهر فإنهم كارهون لها في الباطن، فلا تصدر عنهم نفقة إلا وهم كارهون لها[5].

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٥٦٠-٥٦١). (٢) البحر المحيط (٥/ ٥٥).

(٣) أي: جعلوا طائعين في قوله تعالى: ﴿قُلۡ أَنفِقُواْ طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمۡ﴾.

(٤) روح المعاني (١٠/ ١١٧).

(٥) انظر نظم الدرر (٨/ ٤٩٩)، وتفسير المنار (١٠/ ٥٦٢).

قال الرازي: «دلت الآية على أن شيئًا من أعمال البر لا يكون مقبولا عند اللَّه مع الكفر»[١].

ودلت أيضًا أن من أقام الصلاة وآتى الزكاة نفاقا ورياء أن هذا يجزئه في الظاهر ولا يقبل منه في الباطن[٢].

وهاهنا مسألة لها اتصال بما ذكر، وهي فيمن أخذت منه الزكاة قهرا فأداها عن كراهية، هل تجزئه في الباطن ويثاب عليها أم لا؟

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد اختلف أصحابنا في الإمام إذا أخذ الزكاة قهرا هل تجزئه في الباطن على وجهين مع أنها لا تستعاد منه، أحدهما: لا تجزيه لعدم النية مع القدرة عليها.

والثاني: أن نية الإمام تقوم مقام نية الممتنع؛ لأن الإمام نائب المسلمين في أداء الحقوق الواجبة عليهم، والأول أصح، فإن النبي ﷺ كان يأخذها منهم بإعطائهم إياها، وقد صرح القرآن بنفي قبولها؛ لأنهم ينفقون وهم كارهون، فعلم أنه إن أنفق مع كراهة الإنفاق لم تقبل منه كمن صلى رياء»[٣].

قال الرازي: «وحاصل هذه المباحث يدل على أن روح الطاعات الإتيان بها لغرض العبودية، والانقياد في الطاعة، فإن لم يؤت بها لهذا الغرض فلا فائدة فيها، بل ربما صارت وبالا على صاحبها»[٤].

* * *

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٩٢).
(٢) أفاده شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٢٢/ ١٩).
(٣) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٢٠).
(٤) التفسير الكبير (١٦/ ٩٣) بتصرف يسير.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٥٥﴾﴾

★ غريب الآية:

تعجبك: يقال: أعجبك الأمر، إذا أحببته ورضيت به واستعظمت قدره.

تزهق: الزهق: الخروج بصعوبة. أصله الهلاك، وكل هالك زاهق. يقال: زهقت نفسُه أي فاضت أسفًا، وزهوق النفس بطلانها.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «يقول تعالى لرسوله صلوات اللَّه وسلامه عليه ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ ۚ﴾ كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾[1] وقال: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ ﴿٥٥﴾ نُسَارِعُ لَهُمْ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ بَل لَّا يَشْعُرُونَ﴾[2]»[3].

قال ابن جرير: «اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك، فقال بعضهم: معناه: فلا تعجبك يا محمد أموال هؤلاء المنافقين ولا أولادهم في الحياة الدنيا، إنما يريد اللَّه ليعذبهم بها في الآخرة، وقال: معنى ذلك التقديم وهو مؤخر... وقال آخرون: بل معنى ذلك: إنما يريد اللَّه ليعذبهم بها في الحياة الدنيا بما ألزمهم فيها من فرائضه... قال أبو جعفر: وأولى التأويلين بالصواب في ذلك عندنا التأويل الذي ذكرنا عن الحسن [وهو القول الثاني في تأويل الآية]؛ لأن ذلك هو الظاهر من التنزيل، فصرف تأويله إلى ما دل عليه ظاهره، أولى من صرفه إلى باطن لا دلالة على صحته، وإنما وجه من وجه ذلك إلى التقديم وهو مؤخر؛ لأنه لم يعرف لتعذيب اللَّه المنافقين بأموالهم وأولادهم في الحياة الدنيا وجها يوجهه إليه، وقال:

---

(١) طه: الآية (١٣١).
(٢) المؤمنون (٥٥-٥٦).
(٣) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٦٢-١٦٣).

كيف يعذبهم بذلك في الدنيا وهي لهم فيها سرور؟ وذهب عنه توجيهه إلى أنه من عظيم العذاب عليه إلزامه ما أوجب اللَّه عليه فيها من حقوقه وفرائضه، إذ كان يلزمه ويؤخذ منه وهو غير طيب النفس ولا راج من اللَّه جزاء ولا من الآخذ منه حمدا ولا شكرا على ضجر منه وكره»[1].

قلت: ويبين الرازي وجه كون الأموال والأولاد عذابا في الدنيا فيقول: «أما كونها سببا للعذاب في الدنيا فمن وجوه:

الأول: أن كل من كان حبه للشيء أشد وأقوى، كان حزنه وتألم قلبه على فواته أعظم وأصعب، وكان خوفه على فواته أشد وأصعب، فالذين حصلت لهم الأموال الكثيرة والأولاد، إن كانت تلك الأشياء باقية عندهم كانوا في ألم الخوف الشديد من فواتها، وإن فاتت وهلكت، كانوا في ألم الحزن الشديد بسبب فواتها. فثبت أنه بحصول موجبات السعادات الجسمانية لا ينفك عن تلك القلب، إما بسبب خوف فواتها، وإما بسبب الحزن من وقوع فواتها.

والثاني: أن هذه يحتاج في اكتسابها وتحصيلها إلى تعب شديد ومشقة عظيمة، ثم عند حصولها يحتاج إلى متاعب أشد وأشق وأصعب وأعظم في حفظها، فكان حفظ المال بعد حصوله أصعب من اكتسابه، فالمشغوف بالمال والولد أبدا يكون في تعب الحفظ والصون عن الهلاك، ثم إنه لا ينتفع إلا بقليل من تلك الأموال، فالتعب كثير والنفع قليل.

والثالث: أن الإنسان إذا عظم حبه لهذه الأموال والأولاد، فإما أن تبقى عليه هذه الأموال والأولاد إلى آخر عمره، أولا تبقى، بل تهلك وتبطل. فإن كان الأول، فعند الموت يعظم حزنه، وتشتد حسرته؛ لأن مفارقة المحبوب شديدة، وترك المحبوب أشد وأشق، وإن كان الثاني: وهو أن هذه الأشياء تهلك وتبطل حال حياة الإنسان عظم أسفه عليها، واشتد تألم قلبه بسببها، فثبت أن حصول الأموال والأولاد سبب لحصول العذاب في الدنيا.

الرابع: أن الدنيا حلوة خضرة والحواس مائلة إليها، فإذا كثرت وتوالت استغرقت فيها وانصرفت النفس بكليتها إليها، فيصير ذلك سببا لحرمانه عن ذكر

---

(١) جامع البيان (١٠/ ١٥٣).

اللَّه، ثم إنه يحصل في قلبه نوع قسوة وقوة وقهر، وكلما كان المال والجاه أكثر. كانت تلك القسوة أقوى، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾(1) فظهر أن كثرة الأموال والأولاد سبب قوي في زوال حب اللَّه وحب الآخرة عن القلب، وفي حصول حب الدنيا وشهواتها في القلب، فعند الموت كأن الإنسان ينتقل من البستان إلى السجن، ومن مجالسة الأقرباء والأحباء إلى موضع الكربة والغربة، فيعظم تألمه وتقوى حسرته، ثم عند الحشر حلالها حساب، وحرامها عقاب. فثبت أن كثرة الأموال والأولاد سبب لحصول العذاب في الدنيا والآخرة.

فإن قيل: هذا المعنى حاصل للكل فما الفائدة في تخصيص هؤلاء المنافقين بهذا العذاب؟

قلنا: المنافقون مخصوصون بزيادات في هذا الباب:

أحدها: أن الرجل إذا آمن باللَّه واليوم الآخر علم أنه خلق للآخرة لا للدنيا، فبهذا العلم يفتر حبه للدنيا، وأما المنافق لما اعتقد أنه لا سعادة إلا في هذه الخيرات العاجلة عظمت رغبته فيها، واشتد حبه لها، وكانت الآلام الحاصلة بسبب فواتها أكثر في حقه، وتقوى عند قرب الموت وظهور علاماته، فهذا النوع من العذاب حاصل لهم في الدنيا بسبب حب الأموال والأولاد.

وثانيها: أن النبي ﷺ كان يكلفهم إنفاق تلك الأموال في وجوه الخيرات، ويكلفهم إرسال أموالهم وأولادهم إلى الجهاد والغزو، وذلك يوجب تعريض أولادهم للقتل، والقوم كانوا يعتقدون أن محمدا ليس بصادق في كونه رسولا من عند اللَّه، وكانوا يعتقدون أن إنفاق تلك الأموال تضييع لها من غير فائدة، وأن تعريض أولادهم للقتل التزام لهذا المكروه الشديد من غير فائدة، ولا شك أن هذا أشق على القلب جدا، فهذه الزيادة من التعذيب كانت حاصلة للمنافقين.

وثالثها: أنهم كانوا يبغضون محمدا عليه الصلاة والسلام بقلوبهم، ثم كانوا يحتاجون إلى بذل أموالهم وأولادهم ونفوسهم في خدمته، ولا شك أن هذه الحالة

---

(1) العلق: الآيتان (٦-٧).

شاقة شديدة.

ورابعها: أنهم كانوا خائفين من أن يفتضحوا ويظهر نفاقهم وكفرهم ظهورا تاما، فيصيرون أمثال سائر أهل الحرب من الكفار، وحينئذ يتعرض الرسول لهم بالقتل، وسبي الأولاد ونهب الأموال، وكلما نزلت آية خافوا من ظهور الفضيحة، وكلما دعاهم الرسول خافوا من أنه ربما وقف على وجه من وجوه مكرهم وخبثهم وكل ذلك مما يوجب تألم القلب ومزيد العذاب.

وخامسها: أن كثيرًا من المنافقين كان لهم أولاد أتقياء، كحنظلة بن أبي عامر غسلته الملائكة، وعبد اللَّه بن عبد اللَّه بن أبي، شهد بدرا وكان من اللَّه بمكان، وهم خلق كثير مبرءون عن النفاق، وهم كانوا لا يرتضون طريقة آبائهم في النفاق، ويقدحون فيهم، ويعترضون عليهم، والابن إذا صار هكذا عظم تأذي الأب به واستيحاشه منه، فصار حصول هؤلاء الأولاد سببا لعذابهم.

وسادسها: أن فقراء الصحابة وضعافهم كانوا يذهبون في خدمة الرسول عليه الصلاة والسلام إلى الغزوات، ثم يرجعون مع الاسم الشريف، والثناء العظيم، والفوز بالغنائم. وهؤلاء المنافقون مع الأموال الكثيرة، والأولاد الأقوياء، كانوا يبقون في زوايا بيوتهم أشباه الزمنى والضعفاء من الناس، ثم إن الخلق ينظرون إليهم بعين المقت والازدراء والسمة بالنفاق، وكأن كثرة الأموال والأولاد صارت سببا لحصول هذه الأحوال، فثبت بهذه الوجوه أن كثرة أموالهم وأولادهم صارت سببا لمزيد العذاب في الدنيا في حقهم»[1].

وبنحو من هذه الأجوبة أجاب بها ابن القيم رحمه الله[2].

* * *

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٩٥-٩٧).

(٢) انظر إغاثة اللهفان (١/ ٥٦).

قوله تعالى: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ۝٥٦ لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا أَوْ مَغَـٰرَٰتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَّوَلَّوْا۟ إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ۝٥٧﴾

★ **غريب الآية:**

يفرقون: الفرق: شدة الفزع؛ لأنه يفرق القلب ويُشَعِّبُهُ لما يحصل فيه من الخوف، واستعمال الفرق فيه كاستعمال الصدع والشق فيه. ويقال للرجل والمرأة: فَروقٌ وفَرُوقة أي: كثير الفرق يستوي فيه المذكر والمؤنث.

ملجأ: الملجأ: المَعْقِل. وهو ما يُتَحَصَّنُ به قلعة ونحوها، ويطلق على الأناسي أيضًا فيقال: فلان ملجأ فلان؛ أي: يحوطه ويحميه. ومثله: الموئل والمعتصم والمعتمد.

مغارات: جمع مغارة، وهي الكهف في الجبل. وما يغارُ فيه من الأرض أي: يُدْخَلُ ويُسْتَتَرُ به، وكل ما دخلته ليقيك، فهو غار ومغار.

مدخلا: المدخل: مكان الدخول، وهو المسلك وادَّخل أي: اجتهد في دخوله.

يجمحون: أي يسرعون. ومنه: فرس جموح. وقيل: يميلون، ومنه دابة جموح، وهي التي تميل في أحد شقيها.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «يخبر اللَّه تعالى نبيه صلوات اللَّه وسلامه عليه عن جزعهم وفزعهم وفرقهم وهلعهم أنهم ﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ﴾ يمينا مؤكدة ﴿وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾ أي: في نفس الأمر، ﴿وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾ أي: فهو الذي حملهم على الحلف. ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا﴾ أي: حصنا يتحصنون به، وحرزا يتحرزون به، ﴿أَوْ مَغَـٰرَٰتٍ﴾ وهي التي في الجبال، ﴿أَوْ مُدَّخَلًا﴾ وهو السرب في الأرض والنفق

قال ذلك في الثلاثة ابن عباس ومجاهد وقتادة ﴿لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾ أي: يسرعون في ذهابهم عنكم؛ لأنهم إنما يخالطونكم كرها لا محبة، وودوا أنهم لا يخالطونكم، ولكن للضرورة أحكام، ولهذا لا يزالون في هم وحزن وغم؛ لأن الإسلام وأهله لا يزال في عز ونصر ورفعة، فلهذا كلما سر المؤمنون ساءهم ذلك، فهم يودون ألا يخالطوا المؤمنين، ولهذا قال: ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَّوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾»[1].

قال ابن جرير: «وإنما وصفهم الله بما وصفهم به من هذه الصفة؛ لأنهم إنما أقاموا بين أظهر أصحاب رسول الله ﷺ على كفرهم ونفاقهم وعداوتهم لهم، ولما هم عليه من الإيمان بالله وبرسوله؛ لأنهم كانوا في قومهم وعشيرتهم وفي دورهم وأموالهم، فلم يقدروا على ترك ذلك وفراقه، فصانعوا القوم بالنفاق، ودافعوا عن أنفسهم وأموالهم وأولادهم بالكفر ودعوى الإيمان، وفي أنفسهم ما فيها من البغض لرسول الله ﷺ وأهل الإيمان به والعداوة لهم»[2].

قال ابن عاشور: «في الآية دلالة على أن اختلاف الخُلُق مانع من المواصلة والموافقة»[3].

* * *

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٦٣).

(٢) جامع البيان (١٠/ ١٥٤).

(٣) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٣٠).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ۝٥٨﴾

★ **غريب الآية:**

يلمزك: يعيبك. من لَمَزْتُ الرجلَ أَلْمِزُهُ -بكسر الميم وضمها- إذا اغتبت وتتبعت معايبه. ورجل لَمَّاز ولُمَزَة أي: عياب ومثله: همزته. قال الشاعر:

إذا لقيتك تبدي لي مكاشرة ... وإن تغيبتُ كنتَ الهَامِزَ اللُّمَزَا

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الرازي: «اعلم أن المقصود من هذا شرح نوع آخر من قبائحهم وفضائحهم، وهو طعنهم في الرسول بسبب أخذ الصدقات من الأغنياء ويقولون: إنه يؤثر بها من يشاء من أقاربه وأهل مودته، وينسبونه إلى أنه لا يراعي العدل»[١].

قال ابن عاشور: «عرف المنافقون بالشح كما قال اللَّه تعالى: ﴿أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ﴾[٢] وقال: ﴿أَشِحَّةً عَلَى ٱلْخَيْرِ﴾[٣] ومن شحهم أنهم يودون أن الصدقات توزع عليهم، فإذا رأوها توزع على غيرهم طعنوا في إعطائها بمطاعن يلقونها في أحاديثهم، ويظهرون أنهم يغارون على مستحقيها، ويشمئزون من صرفها في غير أهلها، وإنما يرومون بذلك أن تقصر عليهم»[٤].

قال الرازي: «هذه الآية تدل على ركاكة أخلاق أولئك المنافقين، ودناءة طباعهم، وذلك لأنه لشدة شرههم إلى أخذ الصدقات عابوا الرسول فنسبوه إلى الجور في القسمة، مع أنه كان أبعد خلق اللَّه تعالى عن الميل إلى الدنيا. قال

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٩٩).
(٢) الأحزاب: الآية (١٩).
(٣) الأحزاب: الآية (١٩).
(٤) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٣١-٢٣٢).

الضحاك: كان رسول اللَّه ﷺ يقسم بينهم ما آتاه اللَّه من قليل المال وكثيره، وكان المؤمنون يرضون بما أعطوا ويحمدون اللَّه عليه. وأما المنافقون: فإن أعطوا كثيرًا فرحوا، وإن أعطوا قليلا سخطوا، وذلك يدل على أن رضاهم وسخطهم لطلب النصيب لا لأجل الدين. وقيل: إن النبي ﷺ كان يستعطف قلوب أهل مكة يومئذ بتوفر الغنائم عليهم فسخط المنافقون»[(١)].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن من صفات الخوارج الطعن في النبوة والسنة

* عن أبي سعيد الخدري قال: بينا رسول ﷺ يقسم قسما إذ جاءه ابن ذي الخويصرة التميمي فقال: اعدل يا رسول اللَّه، فقال: ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل؟! فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله! أتأذن لي فيه فأضرب عنقه؟، فقال النبي ﷺ: **دعه فإن له أصحابا يحتقر أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم، منهم رجل أسود في إحدى يديه -أو قال إحدى ثدييه- مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة، تدردر يخرجون على حين فترة من الناس** قال: فنزلت ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ الآية قال أبو سعيد: أشهد أني سمعت هذا من رسول ﷺ، وأشهد أن عليا حين قتله وأنا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعت رسول اللَّه ﷺ[(٢)].

★ **غريب الحديث:**

يمرقون: يمرق السهم من الرمية: أي يجوزونه ويخرقونه ويعدونه كما يخرق السهم الشيء المرمي به ويخرج منه.

قذذه: القذذ: ريش السهم واحدتها قذّة.

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٠١).

(٢) أحمد (٣/ ٥٦) واللفظ له، البخاري (١٢/ ٣٥٩-٣٦٠/ ٦٩٣٣)، مسلم (٢/ ٧٤٤-٧٤٥/ ١٠٦٤[١٤٨])، النسائي في الكبرى (٦/ ٣٥٥/ ١١٢٢٠)، ابن ماجه (١/ ٦٠/ ١٦٩) مختصرا.

نضيه: النضيُّ نصل السهم. وقيل: هو السهم قبل أن ينحت إذا كان قدحا. وهو أولى لأنه قد جاء في الحديث ذكر النصل بعد النضي.

رِصافه: بكسر الراء ثم مهملة ثم فاء: عصبُه الذي يكون فوق مدخل النصل. والرصاف جمعٌ واحدُه: رَصَفة بحركات.

النصل: النصل حديدة السهم.

قد سبق الفرث: الفرث السرجين ما دام في الكرش ويقال: الفرث ما يجتمع في الكروش مما تأكله ذوات الكروش.

والمعنى أن هذا السهم مرَّ مرًّا سريعا في الرمية وخرج فلم يعلق به من الفرث والدم شيء.

البضعة: بفتح الباء الموحدة أي: مثل قطعة اللحم.

تدردر: أي تدحرج تجيء وتذهب. والأصل تتدردر فحذف إحدى التاءين تخفيفا.

فترة: الفترة الانكسار والضعف. وفتر الشيء والحر وفلان يفتُر ويفتِر فتورًا وفُتارًا: سكن بعد حدّة، ولان بعد شدة.

★ فوائد الحديث:

في هذا الحديث من الفوائد:

التصريح بأن هذه الآية نزلت في الخوارج أصحاب ذي الخويصرة التميمي الذين ذكر النبي ﷺ من صفتهم ما ذكر في هذا الحديث وفي غيره مثل قوله ﷺ فيهم: «**شر الخلق والخليقة**»[1] وقوله: «**شر قتلى تحت أديم السماء..**»[2].

قال شيخ الإسلام: «وقوله ﷺ: «**شر الخلق والخليقة**» وقوله: «**شر قتلى تحت أديم السماء**» نصٌّ في أنهم من المنافقين»[3].

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣١)، ومسلم (٢/ ٧٥٠/ ١٦٧)، وابن ماجه (١/ ٦٠/ ١٧٠) من حديث أبي ذر ﷺ.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٣)، والترمذي (٥/ ٢١٠-٢١١/ ٣٠٠٠) وقال: «حديث حسن». وابن ماجه (١/ ٦٢/ ١٧٦)، وصححه الحاكم (٢/ ١٤٩-١٥٠) على شرط مسلم ووافقه الذهبي، من حديث أبي أمامة ﷺ.

(٣) الصارم المسلول (٢/ ٣٥٢).

قال ابن عطية في قول ذي الخويصرة: (اعدل يا رسول الله) قال: «وهذه نزعة منافق»[١].

قال شيخ الإسلام: «فهذا الرجل الذي قد نص القرآن أنه من المنافقين بقوله: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ أي يعيبك ويطعن عليك. وقوله للنبي ﷺ: (اعدل واتق اللَّه بعد ما خص بالمال أولئك الأربعة نسب النبي ﷺ إلى أنه جارَ ولم يتق اللَّه، ولهذا قال النبي ﷺ: **«أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله؟ «ألا تأمنني وأنا أمين من في السماء»**[٢] ومثل هذا الكلام لا ريب أنه يوجب القتل لو قاله اليوم أحد»[٣].

قال بعد ذكره لما حكاه أرباب المقالات عن الخوارج من أنهم يجوزون على الأنبياء الكبائر. قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وعلى كل حال فمن كان يعتقد أن النبي ﷺ جائرٌ في قَسْمه وهو يقول إنه يفعلها بأمر اللَّه فهو مكذِّب له، ومَن زعم أنه يجور في حكمه أو قسمه فقد زعم أنه جائر وأن اتِّباعه لا يجب، وهو مناقض لما تضمنته الرسالة من أمانته ووجوب طاعته وزوال الحرج عن النفس من قضائه بقوله وفعله، فإنه قد بلّغ عن اللَّه أنه أوجب طاعته والانقياد لحكمه وأنه لا يحيف على أحد؛ فمن طعن في هذا فقد طعن في تبليغه وذلك طعن في الرسالة»[٤].

وقال أيضًا: «فهذا الباب كله مما يوجب القتل، ويكون به الرجل كافرًا منافقًا حلال الدم. كان النبي ﷺ وغيره من الأنبياء عليهم السلام يعفون ويصفحون عمن قاله امتثالا لقوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[٥] وكقوله تعالى: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ٱلسَّيِّئَةَ ۚ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾[٦] وقوله: ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾[٧] وكقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ

---

(١) المحرر الوجيز (٣/ ٤٦).
(٢) سيأتي تخريجه عند: الآية (٦٠) من هذه السورة.
(٣) الصارم (٢/ ٤٢٥).
(٤) الصارم (٢/ ٣٥١).
(٥) أعراف: الآية (١٩٩).
(٦) المؤمنون: الآية (٩٦).
(٧) فصلت: الآيتان (٣٤-٣٥).

ﵟٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖﵞ(١) وكقوله تعالى: ﵟوَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَدَعۡ أَذَىٰهُمۡﵞ(٢) ذلك لأن درجة الحلم والصبر على الأذى والعفو عن الظلم أفضل أخلاق أهل الدنيا والآخرة يبلغ الرجل بها ما لا يبلغه بالصيام والقيام، قال تعالى: ﵟوَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَﵞ(٣) وقال تعالى: ﵟوَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚﵞ(٤) وقال تعالى: ﵟإِن تُبۡدُواْ خَيۡرًا أَوۡ تُخۡفُوهُ أَوۡ تَعۡفُواْ عَن سُوٓءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا قَدِيرًاﵞ(٥) وقال: ﵟوَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ وَلَئِن صَبَرۡتُمۡ لَهُوَ خَيۡرٞ لِّلصَّٰبِرِينَﵞ(٦) والأحاديث في هذا الباب كثيرة مشهورة ثم الأنبياء أحق الناس بهذه الدرجة لفضلهم، وأحوج الناس إليها لما ابتلوا به من دعوة الناس ومعالجتهم وتغيير ما كانوا عليه من العادات، وهو أمر لم يأت به أحد إلا عودي، فالكلام الذي يؤذيهم يكفر به الرجل، فيصير به محاربا إن كان ذا عهد، ومرتدا أو منافقا إن كان ممن يظهر الإسلام، ولهم فيه أيضًا حق الآدمي فجعل اللَّه لهم أن يعفوا عن مثل هذا النوع، ووسع عليهم ذلك؛ لما فيه من حق الآدمي تغليبا لحق الآدمي على حق اللَّه كما جعل لمستحق القَوَد وحد القذف أن يعفو عن القاتل والقاذف، وهم أولى لما في جواز عفو الأنبياء ونحوهم من المصالح العظيمة المتعلقة بالنبي وبالأمة وبالدين، وهذا معنى قول عائشة ﵂: «ما ضرب رسول اللَّه بيده خادما له ولا امرأة ولا دابة ولا شيئا قط إلا أن يجاهد في سبيل اللَّه، ولا انتقم لنفسه قط»(٧) وفي لفظ: «ما نيل منه شيء فانتقمه من صاحبه إلا أن تنتهك محارم اللَّه، فإذا انتهكت محارم اللَّه لم يقم لغضبه شيء حتى ينتقم لله» متفق عليه.

ومعلوم أن النيل منه أعظم من انتهاك المحارم لكن لما دخل فيها حقه كان الأمر إليه في العفو أو الانتقام فكان يختار العفو، وربما أمر بالقتل إذا رأى المصلحة في ذلك، بخلاف ما لا حق له فيه من زنى أو سرقة أو ظلم لغيره فإنه يجب عليه القيام

---

(١) آل عمران: الآية (١٥٩).
(٢) الأحزاب: الآية (٤٨).
(٣) آل عمران: الآية (١٣٤).
(٤) الشورى: الآية (٤٠).
(٥) النساء: الآية (١٤٩).
(٦) النحل: الآية (١٢٦).
(٧) أخرجه أحمد (٦/ ٣١-٣٢)، والبخاري (١٠/ ٦٤٣/ ٦١٢٦)، ومسلم (٤/ ١٤١٨/ ٢٣٢٨)، وأبو داود (٥/ ١٤٢/ ٤٧٨٥)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٣٧١/ ٩١٦٥)، وابن ماجه (١/ ٦٣٨/ ٩١٦٥).

به. وقد كان أصحابه إذا رأوا من يؤذيه أرادوا قتله؛ لعلمهم بأنه يستحق القتل، فيعفو هو عنه ﷺ ويبين لهم أن عفوه أصلح مع إقراره لهم على جواز قتله، ولو قتله قاتل قبل عفو النبي ﷺ لم يعرض له النبي؛ لعلمه بأنه قد انتصر لله ورسوله بل يحمده على ذلك ويثني عليه . . . فإذا تعذر عفوه بموته بقي حقًّا محضًا لله ولرسوله وللمؤمنين لم يعف عنه مستحقه، فيجب إقامته»[1].

قال النووي: «وفي هذا الحديث معجزات ظاهرة لرسول اللَّه ﷺ، فإنه أخبر بهذا وجرى كله كفلق الصبح، ويتضمن بقاء الأمة بعده ﷺ، وأن لهم شوكة وقوة خلاف ما كان المبطلون يشيعونه، وأنهم يفترقون فرقتين وأنه يخرج عليه طائفة مارقة، وأنهم يشددون في الدين في غير موضع التشديد، ويبالغون في الصلاة والقراءة، ولا يقومون بحقوق الإسلام، بل يمرقون منه، وأنهم يقاتلون أهل الحق، وأن أهل الحق يقتلونهم، وأن فيهم رجلا صفة يده كذا وكذا فهذه أنواع من المعجزات جرت كلها ولله الحمد»[2].

قلت: هذه الصفة التي ذكرها اللَّه عن المنافقين من الطعن في النبوة والرسالة هو منهاج الخوارج في كل زمان، ولم يتجاوزوا هذه الصفة بل هي باقية فيهم، فالخوارج المعاصرون يطعنون في كل عالم ينشر السنة ويتهمونه في عرضه وفي ذمته، وينسبونه للعمالة للحكام وأنه بغلة السلطان، وأنه صاحب البلاط، وأنه واقع في شرك القصور إلى غير ذلك من الشتائم التي يكلونها لعلماء السنة مع ما هم فيه من سوء الخلق، ولا يعترفون لأحد بفضل، بداية من الصحابة والسلف الصالح -رضوان اللَّه عليهم-، وإنما يعتمدون في منهجهم على الشبه، وبتر نصوص العلماء التي تخدم منهاجهم الفاسد، حتى يكفروا الأمة ويسفكوا الدماء، ويستحلوا الأموال والأعراض باسم الغنائم والسبي، ولهم -وللأسف الشديد- وجود في كل مكان، نسأل اللَّه أن يكفي المسلمين شرهم بما شاء وكيف شاء.

* * *

---

(١) الصارم (٢/ ٤٣٤-٤٣٨).

(٢) شرح مسلم (٧/ ١٤٧).

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴿٥٩﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: ولو أن هؤلاء الذين يلمزونك يا محمد في الصدقات رضوا ما أعطاهم اللّه ورسوله من عطاء، وقسم لهم من قسم، ﴿وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾ يقول: وقالوا: كافينا اللّه ﴿سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ﴾ يقول: سيعطينا اللّه من فضل خزائنه ورسوله من الصدقة وغيرها، ﴿إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾يقول: وقالوا: إنا إلى اللّه نرغب في أن يوسع علينا من فضله، فيغنينا عن الصدقة وغيرها من صلات الناس والحاجة إليهم»[1].

قال الرازي: «الآية تدل على أن من طلب الدنيا آل أمره في الدين إلى النفاق. وأما من طلب الدنيا بقدر ما أذن اللّه فيه، وكان غرضه من الدنيا أن يتوسل إلى مصالح الدين فهذا هو الطريق الحق، والأصل في هذا الباب أن يكون راضيا بقضاء اللّه، ألا ترى أنه قال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ فذكر فيه مراتب أربعة: المرتبة الأولى: الرضا بما آتاهم اللّه ورسوله لعلمه بأنه تعالى حكيم منزه عن العبث والخطأ، وحكيم بمعنى أنه عليم بعواقب الأمور، وكل ما كان حكما له وقضاء كان حقا وصوابا لا اعتراض عليه. والمرتبة الثانية: أن يظهر آثار ذلك الرضا على لسانهم، وهو قوله: ﴿وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾يعني أن غيرنا أخذوا المال، ونحن لما رضينا بحكم اللّه وقضائه فقد فزنا بهذه المرتبة العظيمة في العبودية، فحسبنا اللّه. والمرتبة الثالثة: وهي أن الإنسان إذا لم يبلغ تلك الدرجة العالية التي عندها يقول: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾ نزل منها إلى مرتبة أخرى وهي أن يقول: ﴿سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ﴾ إما في الدنيا إن اقتضاه التقدير، وإما في الآخرة، وهي أولى وأفضل.

---

(١) جامع البيان (١٠/ ١٥٧).

والمرتبة الرابعة: أن يقول: ﴿إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ فنحن لا نطلب من الإيمان والطاعة أخذ الأموال والفوز بالمناصب في الدنيا، وإنما المراد إما اكتساب سعادات الآخرة. وإما الاستغراق في العبودية على ما دل لفظ الآية عليه، فإنه قال: ﴿إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾»[1].

قال ابن القيم: «فتأمل كيف جعل الإيتاء لله ولرسوله كما قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾[2]، وجعل الحسب له وحده، فلم يقل: وقالوا حسبنا الله ورسوله، بل جعله خالص حقه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ولم يقل: وإلى رسوله، بل جعل الرغبة إليه وحده، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ ۝٧ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب﴾[3] فالرغبة والتوكل والإنابة والحسب لله وحده، كما أن العبادة والتقوى والسجود لله وحده، والنذر والحلف لا يكون إلا لله ﷻ، ونظير هذا قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾[4]فالحسب: هو الكافي فأخبر ﷻ أنه وحده كاف عبده»[5].

قال محمد رشيد رضا: «والآيتان تهديان المؤمن إلى القناعة بكسبه وما يناله بحق من صدقة ونحوها، ثم بأن يوجه قلبه إلى ربه، ولا يرغب إلا إليه في شيء من رغائبه التي وراء كسبه وحقوقه الشرعية، لا إلى الرسول ولا إلى من دونه فضلا وعدلا وقربا من الله تعالى بالأولى، فتعسا لعباد القبور، والراغبين إلى ما دفن فيها في مهمات الأمور»[6].

* * *

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٠١-١٠٢).

(٢) الحشر: الآية (٧).

(٣) الشرح: الآية (٧-٨).

(٤) الزمر: الآية (٣٦).

(٥) زاد المعاد (١/ ٣٦-٣٧).

(٦) تفسير المنار (١٠/ ٥٦٨).

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن العربي: «هذه الآية من أمهات الآيات، إن اللّه بحكمته البالغة وأحكامه الماضية العالية، خص بعض الناس بالأموال دون البعض نعمة منه عليهم، وجعل شكر ذلك منهم إخراج سهم يؤدونه إلى من لا مال له، نيابة عنه ﷻ فيما ضمنه بفضله لهم في قوله: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾[1] وقدر الصدقات على حسب أجناس الأموال»[2].

وحقيقة الصدقة أنها جزء من المال مقدر معين وبه قال مالك والشافعي وأحمد[3].

والحكمة من مشروعيتها **يقول الرازي**: «المال سبب لحصول القدرة، ولكمالها في حق البشر، فكان أقوى أسباب القدرة في حق البشر هو المال، والذي يتوقف عليه المحبوب فهو محبوب، فكان المال محبوبا، فهذا هو السبب في كونه محبوبا، إلا أن الاستغراق في حبه يذهل النفس عن حب اللّه، وعن التأهب للآخرة، فاقتضت حكمة الشرع تكليف مالك المال بإخراج طائفة منه من يده، ليصير ذلك الإخراج كسرا من شدة الميل إلى المال، ومنعا من انصراف النفس بالكلية إليها، وتنبها لها على أن سعادة الإنسان لا تحصل عند الاشتغال بطلب المال، وإنما تحصل بإنفاق المال في طلب مرضاة اللّه تعالى، فإيجاب الزكاة

(١) هود: الآية (٦).
(٢) أحكام القرآن (٢/ ٩٥٧).
(٣) أحكام القرآن (٢/ ٩٥٧).

علاج صالح متعين لإزالة مرض حب الدنيا عن القلب، واللَّه سبحانه أوجب الزكاة لهذه الحكمة. وهو المراد من قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾[1] أي: تطهرهم وتزكيهم عن الاستغراق في طلب الدنيا . .

ثم إن كثرة المال توجب شدة القوة وكمال القدرة، وتزايد المال يوجب تزايد القدرة، وتزايد القدرة يوجب تزايد الالتذاذ بتلك القدرة، وتزايد تلك اللذات، يدعو الإنسان إلى أن يسعى في تحصيل المال الذي صار سببا لحصول هذه اللذات المتزايدة، وبهذا الطريق تصير المسألة مسألة الدور؛ لأنه إذا بالغ في السعي ازداد المال، وذلك يوجب ازدياد القدرة، وهو يوجب ازدياد اللذة، وهو يحمل الإنسان على أن يزيد في طلب المال، ولما صارت المسألة مسألة الدور، لم يظهر لها مقطع ولا آخر، فأثبت الشرع لها مقطعا آخرا، وهو أنه أوجب على صاحبه صرف طائفة من تلك الأموال إلى الإنفاق في طلب مرضاة اللَّه تعالى؛ ليصرف النفس عن ذلك الطريق الظلماني الذي لا آخر له ويتوجه إلى عالم عبودية اللَّه وطلب رضوانه.

والوجه الثالث: أن كثرة المال سبب لحصول الطغيان والقسوة في القلب، وسببه ما ذكرنا من أن كثرة المال سبب لحصول القدرة، والقدرة محبوبة لذاتها، والعاشق إذا وصل لمعشوقه استغرق فيه، فالإنسان يصير غرقا في طلب المال، فإن عرض له مانع يمنعه عن طلبه، استعان بماله وقدرته على دفع ذلك المانع، وهذا هو المراد بالطغيان، وإليه الإشارة بقوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾[2] فإيجاب الزكاة يقلل الطغيان، ويرد القلب إلى طلب رضوان الرحمن . . والمال سمي مالا لكثرة ميل كل أحد إليه، فهو غاد ورائح، وهو سريع الزوال مشرف على التفرق، فما دام يبقى في يده كان كالمشرف على الهلاك والتفرق. فإذا أنفقه الإنسان في وجوه البر والخير والمصالح بقي بقاء لا يمكن زواله، فإنه يوجب المدح الدائم في الدنيا، والثواب الدائم في الآخرة، وسمعت واحدا يقول: الإنسان لا يقدر أن يذهب بذهبه إلى القبر، فقلت بل يمكنه ذلك، فإنه إذا أنفقه في طلب الرضوان الأكبر فقد ذهب به إلى القبر وإلى القيامة . . . ثم إن العلماء قالوا:

---

(١) التوبة: الآية (١٠٣).

(٢) العلق: الآية (٦-٧).

شكر النعمة عبارة عن صرفها إلى طلب مرضاة المنعم، والزكاة شكر النعمة، فوجب القول بوجوبها لما ثبت أن شكر المنعم واجب. . .

إن إيجاب الزكاة يوجب حصول الألف بالمودة بين المسلمين، وزوال الحقد والحسد عنهم، وكل ذلك من المهمات، فهذه وجوه معتبرة في بيان الحكمة الناشئة من إيجاب الزكاة العائدة إلى معطي الزكاة»[١].

قال ابن كثير: «وقد اختلف العلماء في هذه الأصناف الثمانية هل يجب استيعاب الدفع لها أو إلى ما أمكن منها؟ على قولين: أحدهما: أنه يجب ذلك وهو قول الشافعي وجماعة.

والثاني: أنه لا يجب استيعابها، بل يجوز الدفع إلى واحد منها، ويعطى جميع الصدقة مع وجود الباقين، وهو قول مالك وجماعة من السلف والخلف منهم: عمر، وحذيفة، وابن عباس، وأبو العالية، وسعيد بن جبير، وميمون بن مهران، قال ابن جرير: وهو قول عامة أهل العلم، وعلى هذا فإنما ذكرت الأصناف هاهنا لبيان المصرف لا لوجوب استيعاب الإعطاء»[٢].

قال القاسمي: «قال الناصر في الانتصاف: القول بوجوب صرفها إلى جميع الأصناف حتى لا يجوز ترك صنف واحد منها أخذا من إشعار اللام بالتمليك كما ذهب إليه الشافعي لا يسعده السياق، فإن الآية مصدرة بكلمة الحصر الدالة على قصر جنس الصدقات على الأصناف المعدودة، وأنها مختصة بهم، وأن غيرهم لا يستحق فيها نصيبا، كأنه قيل: إنما هي لهم لا لغيرهم، فهذا هو الغرض الذي سيقت له الآية، فلا اقتضاء فيها لما سواه. انتهى»[٣].

قال ابن كثير: «وإنما قدم الفقراء هاهنا لأنهم أحوج من البقية على المشهور لشدة فاقتهم وحاجتهم»[٤].

ومطلق لفظ الفقر لا يقتضي الاختصاص بالمسلمين دون أهل الذمة، ولكن

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٠٣-١٠٥) بتصرف.

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٦٥).

(٣) محاسن التأويل (٨/ ٢٤٣).

(٤) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٦٥).

تظاهرت الأخبار في أن الصدقة تؤخذ من أغنياء المسلمين وترد في فقرائهم»[١].

قال أبو عمر: «وأجمعوا أن الزكاة المفروضة لا تحل لغير المسلمين فسائر ما يجب أداؤه عليهم من زكاة الفطر وكفارة الأيمان والظهار فقياس على الزكاة عندنا، وأما التطوع بالصدقة فجائز على أهل الكفر من القربات وغيرهم، لا أعلم في ذلك خلافا والله أعلم»[٢].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان مصاريف الزكاة ومن تحلّ له المسألة ومن لا تحلّ له

* عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: **«من سأل وله ما يُغنيه جاءت يوم القيامة خموش أو خدوش أو كدوح في وجهه»**، فقال: يا رسول الله وما الغنى؟ قال: **«خمسون درهما، أو قيمتها من الذهب»**[٣].

★ غريب الحديث:

الخُمُوش: هي الخدوش يقال: خمشت المرأة وجهها إذا خدشته بظفر أو حديدة أو نحوها.

الكُدُوح: الآثار من الخدش والعض ونحوه. وإنما قيل للحمار مُكَدَّح لما به من آثار العِضاض.

★ فوائد الحديث:

قال الخطابي: «وأما تحديده الغنى الذي يحرم معه الصدقة بخمسين درهما فقد ذهب إليه قوم من أهل العلم ورأوه حدًّا في غنى من تحرم عليه الصدقة، منهم سفيان الثوري، وابن المبارك، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه. وأبى القولَ به آخرون وضعَّفوا الحديث للعلة التي ذكرها يحيى بن آدم، قالوا: وأما ما رواه سفيانُ

---

(١) أحكام القرآن للكيا الهراسي (٣/ ٢٠٥).

(٢) فتح البر (٧/ ٢٥١).

(٣) أحمد (١/ ٣٨٨)، أبو داود (٢/ ٢٧٧-٢٧٨/ ١٦٢٦)، الترمذي (٣/ ٤٠-٤١/ ٦٥٠) وقال: حديث حسن. النسائي (٥/ ١٠٢/ ٢٥٩١)، ابن ماجه (١/ ٥٨٩/ ١٨٤٠)، الحاكم (١/ ٤٠٧).

فليس فيه بيان أنه أسنده وإنما قال: فقد حدثنا زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد حسب، قالوا: وليس في الحديث أن من ملك خمسين درهما لم تحل له الصدقة، إنما فيه أنه كره له المسألة فقط وذلك أن المسألة إنما تكون مع الضرورة ولا ضرورة بمن يجد ما يكفيه في وقته إلى المسألة.

وقال مالك والشافعي: لا حدّ للغنى معلوم؛ وإنما يعتبر حال الإنسان بوسعه وطاقته فإذا اكتفى بما عنده حرُمت عليه الصدقة وإذا احتاج حلّت له.

قال الشافعي: قد يكون الرجل بالدرهم غنيًّا مع كسبٍ، ولا يغنيه الألفُ مع ضعفه في نفسه وكثرةِ عياله.

وجعل أصحاب الرأي الحدَّ فيه مائتي درهم وهو النِّصاب الذي تجِب فيه الزكاة وإنما أمرنا أن نأخذ الزكاة من الأغنياء وأن ندفعها إلى الفقراء وهذا إذا ثبت أنه غني يملك النصاب الذي تجب عليه فيه الزكاة فقد خرج به من حد الفقر الذي يستحق به أخذ الزكاة»[1].

* عن عبد اللَّه بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «**لا تحل الصدقة لغَني، ولا لذِي مِرَّة سوِي**»[2].

★ غريب الحديث:

ذي مِرَّة: معنى المِرّة: القوّة. وأصلها من شدة فَتْل الحبْل. يقال: أمْررت الحبلَ إذا أحكمْت فتلَه. فمعنى المِرّة في الحديث: شدّة أسر الخلق وصحّة البدن التي يكون معها احتمال الكدّ والتعب.

سَوِي: أي صحيح الأعضاء. أي ذو عقل وشدّة.

★ فوائد الحديث:

قال الخطّابي: «وقد اختلف الناس في جواز أخذ الصدقة لمن يجد قوّةً يقدر بها

---

(١) المعالم (٢/ ٤٨-٤٩).

(٢) أحمد (٢/ ١٦٤) أبو داود (٢/ ٢٨٥-٢٨٦/ ١٦٣٤)، الترمذي (٣/ ٤٢/ ٦٥٢) وقال: «حديث حسن». والحاكم (١/ ٤٠٧). وفي الباب عن أبي هريرة ورجل من بني هلال من أصحاب النبي ﷺ وأبي سعيد الخدري وعبيد اللَّه بن عدي بن الخيار وحبشي بن جنادة.

على الكسب: فقال الشافعي: لا تحلّ له الصدقة، وكذلك قال إسحاق بن راهويه وأبو عبيد. وقال أصحاب الرأي: يجوز له أخذ الصدقة إذا لم يملك مائتي درهم فصاعدا»[١].

قال القاري: «قال ابن عبد الملك: أي لا تحل الزكاة لمن أعضاؤه صحيحة، وهو قويٌّ يقدر على الاكتساب بقدر ما يكفيه وعيالَه»[٢].

قال الطيبي: «وفي ظاهر تفسير صاحب الغريبين -أي ذو عقل وشدّة-، إشارةٌ إلى أن مجموع قوله: «ذي مرّة سوي» كناية عن كونه كسوبًا؛ فإن من كان ظاهر القوة، غير أنه أخرق لا كسب له فتحل له الزكاة. وفيه أن من له رجاحة في العقل، ومتانة في الجسم لا يرضى بهذه الذلة والضعة لنفسه، ولا ينبغي له ذلك فإنه مناف لحال المؤمن المكرم»[٣].

قال البغوي: «فيه دليل على أن القوي المكتَسِب الذي يغنيه كسبه لا يحل له الزكاة، ولم يعتبر النبي ﷺ ظاهرة القوة دون أن يضم إليه الكسب»[٤].

* عن عبيد اللَّه بن عدي بن الخيار قال: أخبرني رجلان أنهما أتيا النبي ﷺ في حجة الوداع وهو يقسم الصدقة، فسألاه منها، فرفع فينا البصر وخفضه فرآنا جلدين، فقال: «**إن شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغني، ولا لقوي مكتسب**»[٥].

★ غريب الحديث:

جَلْدين: تثنية جَلْد من الجلادة وهي القوة.

★ فوائد الحديث:

قال الخطابي: «هذا الحديث أصل في أن من لم يعلم له مال فأمره محمول على العدم.

---

(١) معالم السنن (٢/ ٥٤). (٢) المرقاة (٤/ ٣٤١).
(٣) شرح المشكاة (٥/ ١٥٠٦). (٤) شرح السنة (٦/ ٨١).
(٥) أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٤)، أبو داود (٢/ ٢٨٥/ ١٦٣٣)، النسائي (٥/ ١٠٤-١٠٥/ ٢٥٩٧). قال الزيلعي في نصب الراية (٢/ ٤٠١) قال: صاحب التنقيح: حديث صحيح ورواته ثقات، قال الإمام أحمد ﷺ: ما أجوده من حديث هو أحسنها إسنادا. وذكره ابن كثير (٤/ ١٠٦) وقال: رواه أحمد وأبو داود والنسائي بإسناد جيد قوي.

وفيه أنه لم يعتبر في منع الزكاة ظاهر القوة والجلَد دون أن يضم إليه الكسب، فقد يكون من الناس من يرجع إلى قوة بدنه ويكون مع ذلك أخرق اليد لا يعتمل، فمن كان هذا سبيله لم يمنع من الصدقة بدلالة الحديث. وقد استظهر ﷺ مع هذا في أمرهما بالإنذار وقلّدهما الأمانة فيما بطن من أمرهما»[1].

قال القاري: «قال ابن الهمام: الحديث دلّ على أن المراد حرمة سؤالهما لقوله: «وإن شئتما أعطيتكما» فلو كان الأخذ محرّمًا غير مسقط عن صاحب المال لم يفعله»[2].

* عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان، ولكن المسكين الذي ليس له غنى ويستحيي أو لا يسأل الناس إلحافا**»[3].

★ غريب الحديث:

الأكلة: بالضم اللقمة. وبالفتح الواحدة والمرة من الأكل.

إلحافًا: يقال: ألحف في المسألة يلحف إلحافا: إذا ألَحَّ فيها ولزمها.

★ فوائد الحديث:

قال الحافظ أبو عمر: «فأما قوله: «ليس المسكين بهذا الطوَّاف»، فإنه أراد: ليس المسكين حقا على الكمال، وهو الذي بالغته المسكنة بهذا الطواف؛ لأن هناك مسكينا أشدّ مسكنة من الطوّاف، وهو الذي لا يجد غنى ولا يسأل، ولا يفطن له فيتصدق عليه؛ هذا وجه قوله ﷺ: «ليس المسكين بالطواف»، لا وجه له غير ذلك؛ لأنه معلوم أن الطوّاف مسكين، وذلك موجود في الآثار ومعروف في اللغة؛ ألا ترى إلى قوله ﷺ: «**ردّوا المسكين ولو بظلف محرق**»[4].

---

(١) المعالم (٢/ ٥٣). (٢) المرقاة (٤/ ٣٤٢).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٦٠)، البخاري (٣/ ٤٣٣/ ١٤٧٦)، مسلم (٢/ ٧١٩/ ١٠٣٩)، أبو داود (٢/ ٢٨٣-٢٨٤/ ١٦٣١)، النسائي (٥/ ٨٩/ ٢٥٧٠).

(٤) أخرجه أحمد (٦/ ٤٣٥)، وأبو داود (٢/ ٣٠٧/ ١٦٦٧)، والترمذي (٣/ ٥٢-٥٣/ ٦٦٥)، وقال: «حسن صحيح». والنسائي (٥/ ٢٥٦٤/ ٨٦)، وصححه ابن حبان (٨/ ١٦٧-١٦٨/ ٣٣٧٤)، والحاكم (١/ ٤١٧) ووافقه الذهبي.

هكذا رواه مالك عن زيد بن أسلم عن ابن بجيد، عن جدته، عن النبي ﷺ.
وقول عائشة: إن المسكين ليقف على بابي الحديث، فقد سمته مسكينا، وهو طوّاف على الأبواب؛ وقد جعل اللَّه ﷻ الصدقات للفقراء والمساكين.

وأجمعوا أن السائل الطواف المحتاج مسكين، وفي هذا كلّه ما يدلّك على ما وصفنا وباللَّه توفيقنا»[١].

قال الخطّابي: «وفي الحديث دليل على أن المسكين في الظاهر عندهم والمتعارف لديهم هو السائل الطّوّاف. وإنما نفى ﷺ عنه اسم المسكنة لأنه بمسألته تأتيه الكفاية، وقد تأتيه الزيادة عليها فتزول حاجته ويسقط عنه اسم المسكنة، وإنما تدوم الحاجة والمسكنة ممن لا يسأل ولا يفطن له فيعطى»[٢].

قوله تعالى: ﴿وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا﴾:

قال ابن كثير: «وأما العاملون عليها فهم الجباة والسعاة، يستحقون منه قسطا على ذلك، ولا يجوز أن يكونوا من أقرباء رسول اللَّه ﷺ الذين تحرم عليهم الصدقة»[٣].

قال ابن بطال: «واتفقوا أنهم لا يستحقون على قبضها جزءا منها معلوما سبعا أو ثمنا، وإنما للعامل بقدر عمالته على حسب اجتهاد الإمام، ودلت هذه الآية على أن لمن شغل بشيء من أعمال المسلمين أخذ الرزق على عمله ذلك كالولاة والقضاة وشبههم»[٤].

قال ابن عطية: «ولا يجوز للعامل قبول الهدية والمصانعة ممن يسعى عليه، وذلك إن فعله رد في بيت المال»[٥].

ولا يشترط في العامل أن يكون فقيرا، بل لو عمل وهو غني جاز له الأخذ منها
قال ابن العربي: «إن اللَّه سبحانه أملكها له وإن كان غنيا، وليس له -أي للعامل- وصف يأخذ به منها سوى الخدمة في جمعها»[٦]..

---

(١) فتح البر (٧/ ١٨١-١٨٢).
(٢) المعالم (٢/ ٥٢).
(٣) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٦٧).
(٤) شرح ابن بطال (٣/ ٥٥٦-٥٥٧).
(٥) المحرر الوجيز (٣/ ٤٩).
(٦) أحكام القرآن (٢/ ٩٦١).

* عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث قال: اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب. فقالا: واللَّه لو بعثنا هذين الغلامين (قالا لي وللفضل بن عباس) إلى رسول اللَّه ﷺ فكلماه، فأمرهما على هذه الصدقات، فأديا ما يؤدي الناس، وأصابا مما يصيب الناس قال: فبينما هما في ذلك جاء علي بن أبي طالب. فوقف عليهما. فذكرا له ذلك. فقال علي بن أبي طالب: لا تفعلا. فواللَّه ما هو بفاعل. فانتحاه ربيعة بن الحارث فقال: واللَّه ما تصنع هذا إلا نفاسة منك علينا. فواللَّه لقد نلت صهر رسول اللَّه ﷺ فما نفسناه عليك. قال علي: أرسلوهما. فانطلقا. واضطجع علي. قال: فلما صلى رسول اللَّه ﷺ الظهر سبقناه إلى الحجرة. فقمنا عندها. حتى جاء فأخذ بآذاننا. ثم قال: **أخرجا ما تُصَرِّران ثم دخل** ودخلنا عليه. وهو يومئذ عند زينب بنت جحش. قال: فتواكلنا الكلام. ثم تكلم أحدنا فقال: يا رسول الله! أنت أبر الناس وأوصل الناس. وقد بلغنا النكاح. فجئنا لتُؤمِّرنا على بعض هذه الصدقات. فنؤدي إليك كما يؤدي الناس. ونصيب كما يصيبون. قال: فسكت طويلا حتى أردنا أن نكلمه. قال: وجعلت زينب تلمع علينا من وراء الحجاب أن لا تكلماه. قال: ثم قال: **إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد، إنما هي أوساخ الناس. ادعوا لي محمية** (وكان على الخمس) **ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب**. قال: فجاءاه. فقال لمحمية: **أنكح هذا الغلام ابنتك للفضل بن عباس فأنكحه**. وقال لنوفل بن الحارث: **أنكح هذا الغلام ابنتك لي فأنكحني**. وقال لمحمية: **أصدق عنهما من الخمس كذا وكذا**. قال الزهري: ولم يسمه لي[1].

★ غريب الحديث:

انتحاه: أي عرض له وقصده. والنحو: القصد ومنه: علم النحو.

نفاسَة: ويقال نفِستَ عليه الشيء نفاسة. إذا لم تره له أهلا.

ما تُصَرّران: أي ما تجمعانه في صدوركما. وكل شيء جمعته فقد صررته. ومنه صرّ الدراهم: وهو جمعها في الصرّة.

---

(١) أحمد (٤/ ١٦٦) مسلم (٢/ ٧٥٢-٧٥٣/ ١٠٧٢)، أبو داود (٣/ ٣٨٦-٣٨٩/ ٢٩٨٥)، النسائي (٥/ ١١٠-١١١/ ٢٦٠٨).

بلغنا النكاح: أي الحلم ومنه قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ﴾[1].

محمِيَة: مخففة الياء على وزن مفعلة. من حميت المكان. أحميه وهو ابن جَزْء بهمزة بعد الزاي الساكنة على وزن كلب. كذا قال الحفّاظ المتقنون.

تواكلنا الكلام: أي: وكل بعضهم إلى بعضهم الكلام. فكأنهما توقفا قليلا إلى أن بدر أحدهما فتكلم.

★ فوائد الحديث:

قال النووي: «قوله ﷺ لعبد المطلب بن ربيعة والفضل بن عباس وقد سألاه العمل على الصدقة بنصيب العامل: «**إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد**» دليل على أنها محرمة سواء كانت بسبب العمل أو بسبب الفقر والمسكنة وغيرهما من الأسباب الثمانية، وهذا هو الصحيح عند أصحابنا، وجوز بعض أصحابنا لبني هاشم وبني المطلب العمل عليها بسهم العامل لأنه إجارة، وهذا ضعيف أو باطل وهذا الحديث صريح في رده»[2].

قال: «قوله ﷺ: «إنما هي أوساخ الناس» تنبيه على العلّة في تحريمها على بني هاشم وبني المطلب وأنها لكرامتهم وتنزيههم عن الأوساخ، ومعنى أوساخ الناس أنها تطهير لأموالهم ونفوسهم كما قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾[3] فهي كغسّالة الأوساخ»[4].

قال القرطبي: «مساق الحديث والتعليل يقتضي أنها لا تحل لأحد من آل النبي ﷺ. وإن كانوا عاملين عليها وهو رأي الجمهور، وقد ذهب إلى جوازها لهم إذا كانوا عاملين عليها أبو يوسف والطحاوي. والحديث يردّ عليهم»[5].

* عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال: استعمل رسول اللّه ﷺ رجلا من الأسد على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه[6].

---

(١) النساء: الآية (٦).
(٢) شرح مسلم (٧/ ١٥٧).
(٣) التوبة: الآية (١٠٣).
(٤) شرح مسلم (٧/ ١٥٨).
(٥) المفهم (٣/ ١٢٨).
(٦) أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٣-٤٢٤) البخاري (٣/ ٤٦٦/ ١٥٠٠)، مسلم (٣/ ١٤٦٣/ ١٨٣٢) وأبو داود (٣/ ٣٥٤-٣٥٥/ ٢٩٤٦).

★ غريب الحديث:

ابن اللُّتبية: بضم اللام وسكون المثناة بعدها موحدة من بني لتب حي من الأزد.. وقيل: اللَّتَبية: بفتح اللام والمثناة.

★ فوائد الحديث:

قال ابن بطال: «قال المهلب: وفي هذا الحديث من الفقه جواز محاسبة المؤتمن، وأن المحاسبة تصحح أمانته»[١].

قال الحافظ: «قال ابن المنير في الحاشية: يحتمل أن يكون العامل المذكور صرف شيئًا من الزكاة في مصارفه فحوسب على الحاصل والمصروف. قلت: والذي يظهر من مجموع الطرق أن سبب مطالبته بالمحاسبة ما وجد معه من جنس مال الصدقة وادعى أنه أهدي إليه»[٢].

قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾:

* عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «بعث علي رضي الله عنه إلى النبي ﷺ بذهيبة، فقسمها بين الأربعة: الأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي، وعيينة بن بدر الفزاري، وزيد الطائي ثم أحد بني نبهان، وعلقمة بن علاثة العامري أحد بني كلاب، فغضبت قريش والأنصار قالوا: يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا؟ قال: **إنما أتألفهم**. فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتئ الجبين، كث اللحية محلوق، فقال: اتق اللَّه يا محمد، فقال: **من يطع اللَّه إذا عصيت؟ أيأمنني اللَّه على أهل الأرض ولا تأمنوني؟** فسأله رجل قتله - أحسبه خالد بن الوليد - فمنعه، فلما ولى قال: **إن من ضئضئ هذا - أو في عقب هذا - قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد**»[٣].

---

(١) شرح ابن بطال (٣/ ٥٥٧).

(٢) فتح الباري (٣/ ٤٦٦-٤٦٧).

(٣) أحمد (٣/ ٦٨و٧٣) البخاري (٦/ ٤٦٣-٤٦٤/ ٣٣٤٤)، مسلم (٢/ ٧٤١/ ١٠٦٤)، أبو داود (٥/ ١٢١-١٢٣/ ٤٧٦٤) والنسائي في المجتبى (٥/ ٨٧/ ٢٥٧٧) وفي الكبرى (٦/ ٣٥٦/ ١١٢٢١).

★ **غريب الحديث:**

ذُهيْبة: هي تصغير ذهب. وأدخل الهاء فيها لأن الذهب يؤنث، والمؤنث الثلاثي إذا صُغِّر ألحق في تصغيره الهاء نحو قُويسة وشُميسة. وقيل: هو تصغير ذهبة على نية القِطعة منها فصغّرها على لفظها.

صَناديد أهل نجد: هم أشرافهم وعظماؤهم ورؤساؤهم. الواحد صنديد، وكل عظيم غالب صِنديد.

غائر العينين: أي داخلهما يقال: غارت عيناه إذا دخلتا وهو ضد الجاحظ.

مُشْرِف الوجنتين: بالشين المعجمة والفاء غليظهما. والوجنتين تثنية وَجْنة وهي ما ارتفع من الخدين.

ناتئ الجبين: بالهمز في رواية. مرتفعه. والجبين جانب الجبهة، ولكل إنسان جبينان يكتنفان الجبهة.

كثّ اللحية: كثير شعرها.

مَحلوق: أي رأسه مخالف لما كانوا عليه من تربية شعر الرأس وفرقه.

ضئضئ: الضِّئضئ: الأصل. يقال: ضئضئ صدقٍ وضؤضؤُ صدْقٍ، وحكى بعضهم: ضئضيء بوزن قنديل يريد أنه يخرج من نسله وعقبه. ورواه بعضهم بالصاد المهملة وهو بمعناه.

* عن ابن شهاب قال: غزا رسول اللّه ﷺ غزوة الفتح، فتح مكة، ثم خرج رسول اللّه ﷺ بمن معه من المسلمين فاقتتلوا بحنين، فنصر اللّه دينه والمسلمين، وأعطى رسول ﷺ يومئذ صفوان بن أمية مائة من النعم، ثم مائة، ثم مائة.

قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب أن صفوان قال: واللّه لقد أعطاني رسول اللّه ﷺ ما أعطاني، وإنه لأبغض الناس إلي، فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إلي[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٤٦٥)، مسلم (٤/ ١٨٠٦/ ٢٣١٣)، الترمذي (٣/ ٥٣/ ٦٦٦).

★ **غريب الحديث:**

ما برح: يقال: برِح بَرَحًا وبراحًا وبروحا زال. ويقال في الاستمرار: ما برِح يفعل كذا.

★ **فوائد الحديثين:**

قال القسطلاني: «إنما أتألفهم بالإعطاء ليثبتوا على الإسلام رغبة فيما يصل إليهم من المال»[1].

قال شيخ الإسلام: «ولا يجوز للإمام أن يعطي أحدًا ما لا يستحقه لهوى نفسه: من قرابة بينهما أو مودة ونحو ذلك، فضْلا عن أن يعطيَه لأجْل منفعةٍ محرّمة منه، كعطيَّة المخنَّثين من الصبيان المردان: الأحرار والمماليك ونحوهم، والبغايا والمغنِّين والمساخر ونحو ذلك؛ أو إعطاء العرَّافين من الكُهَّان والمنَجِّمين ونحوهم.

لكن يجوز -بل يجب- الإعطاءُ لتأليف من يحتاج إلى تأليفِ قلبه، وإن كان هو لا يحل له أخْذ ذلك، كما أباح اللَّه تعالى في القرآن العطاء للمؤلفة قلوبهم من الصدقات، وكما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم من الفيء ونحوه، وهم السادة المطاعون في عشائرهم، كما كان النبي يعطي الأقرع بن حابس سيدَ بني تميم، وعيينةَ بن حصن سيد بني فزارة، وزيد الخير الطائي سيّدَ بني نبهان، وعلقمة بن علاثة العامري سيد بني كلاب، ومثل سادات قريش من الطلقاء؛ كصفوان بن أميّة، وعكرمة بن أبي جهل، وأبي سفيان بن حرب، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام وعدد كثير...

والمؤلفة قلوبهم نوعان: كافر ومسلم؛ فالكافر إما أن يرجى بعطيته منفعة: كإسلامه، أو دفع مضرته إذا لم يندفع إلا بذلك. والمسلم المطاع يرجى بعطيته المنفعة أيضًا كحُسن إسلامه، أو إسلام نظيره، أو جباية المال ممن لا يعطيه إلا لخوف، أو النكاية في العدو أو كفّ ضرره عن المسلمين إذا لم ينكفّ إلا بذلك. وهذا النوع من العطاء وإن كان ظاهره إعطاء الرؤساء وترك الضعفاء -

---

(١) إرشاد الساري (٧/ ٢٩٥).

كما يفعل الملوك- فالأعمال بالنيات، فإذا كان القصد بذلك مصلحة الدين وأهله كان من جنس عطاء النبي ﷺ وخلفائه. وإن كان المقصود العلوَّ في الأرض والفساد كان من جنس عطاء فرعون، وإنما يُنكره ذوُو الدين الفاسد كذي الخويصرة الذي أنكره على النبي ﷺ حتى قال فيه ما قال»[1].

قال ابن كثير: «وهل تعطى المؤلفة على الإسلام بعد النبي ﷺ؟ فيه خلاف، فروي عن عمر وعامر والشعبي وجماعة أنهم لا يُعطون بعده؛ لأن الله قد أعز الإسلام وأهله، ومكَّن لهم في البلاد، وأذلَّ لهم رقاب العباد، وقال آخرون: بل يعطَوْن لأنه عليه الصلاة والسلام قد أعطاهم بعد فتح مكة وكسر هوزان، وهذا أمر قد يحتاج إليه فيصرف إليهم»[2].

قال شيخ الإسلام: «وما شرعه النبي ﷺ شرعا معلقا بسبب؛ إنما يكون مشروعا عند وجود السبب: كإعطاء المؤلفة قلوبهم؛ فإنه ثابت بالكتاب والسنة. وبعض الناس ظنّ أن هذا نسخ لما رُوي عن عمر: أنه ذكر أن الله أغنى عن التألّف، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، وهذا الظنُّ غلط؛ ولكنَّ عمر استغنى في زمنه عن إعطاء المؤلفة قلوبهم، فترك ذلك لعدم الحاجة إليه؛ لا لنسخه، كما لو فرض أنه عدم في بعض الأوقات ابن السبيل والغارم ونحو ذلك»[3].

قوله تعالى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾: **قال ابن كثير**: «وأما الرقاب فروي عن الحسن البصري، ومقاتل بن حيان، وعمر بن عبد العزيز، وسعيد بن جبير، والنخعي، والزهري، وابن زيد: أنهم المكاتبون، وروي عن أبي موسى الأشعري نحوه، وهو قول الشافعي، والليث رضي الله عنه، وقال ابن عباس والحسن: لا بأس أن تعتق الرقبة من الزكاة، وهو مذهب أحمد ومالك وإسحاق؛ أي: أن الرقاب أعم من أن يعطي المكاتب، أو يشتري رقبة فيعتقها استقلالا، وقد ورد في ثواب الإعتاق وفك الرقبة أحاديث كثيرة، وأن الله يعتق بكل عضو منها عضوا من معتقها حتى الفرج بالفرج، وما ذاك إلا لأن الجزاء من جنس العمل ﴿وَمَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[4]»[5].

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٨٨-٢٩٠).
(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٦٧-١٦٨).
(٣) مجموع الفتاوى (٣٣/ ٩٤).
(٤) الصافات: الآية (٣٩).
(٥) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٠٨).

قال الشوكاني: «والأولى حمل ما في الآية على القولين جميعًا لصدق الرقاب على شراء العبد وإعتاقه، وعلى إعانة المكاتب على مال الكتابة»[(١)].

قال ابن العربي: «وكذلك اختلف العلماء في فك الأسارى منها فقد قال أصبغ: لا يجوز ذلك، وقال ابن حبيب يجوز ذلك، وإذا كان فك المسلم عن رق المسلم عبادة وجائزا من الصدقة، فأولى وأحرى أن يكون ذلك في فك المسلم عن رق الكافر وذله»[(٢)].

* عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**ثلاثة حق على اللَّه عونهم: المجاهد في سبيل اللَّه، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف**»[(٣)].

★ غريب الحديث:

المكاتَب: هو العبد الذي كاتبه سيده على مال يُؤدّيه إليه منَجَّمًا فإذا أدّاه صار حرًّا. وإنما خُصَّ العبد بالمفعول لأن أصل المكاتبة من المولى وهو الذي يكاتب عبده.

العفاف: حفظ الفرج مما لا يحل.

★ فوائد الحديث:

قال القرطبي: «واختُلف هل يعان منها المكاتب؟، فقيل: لا. روي ذلك عن مالك؛ لأن اللَّه ﷻ لَمّا ذكر الرقبة دل على أنه أراد العتقَ الكامل، وأما المكاتَب فإنما هو داخل في كلمة الغارمين بما عليه من دين الكتابة، فلا يدخل في الرقاب، واللَّه أعلم. وقد روي عن مالك من رواية المدنيين وزياد عنه: أنه يعان منها المكاتب في آخر كتابته بما يعتق، وعلى هذا جمهور العلماء في تأويل قول اللَّه تعالى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ وبه قال ابن وهب والشافعي والليث والنخعي وغيرهم»[(٤)].

---

(١) فتح القدير (٢/ ٥٢٣).
(٢) أحكام القرآن (٢/ ٩٦٨).
(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٥١)، الترمذي (٤/ ١٥٧-١٥٨/ ١٦٥٥) وقال: هذا حديث حسن، النسائي (٦/ ٣٢٣/ ٣١٢٠)، ابن ماجه (٢/ ٨٤١-٨٤٢/ ٢٥١٨).
(٤) الجامع (٨/ ١١٦).

قال الشنقيطي: «وروي نحوه عن أبي موسى الأشعري والحسن البصري، ومقاتل بن حيان، وعمر بن عبد العزيز، وسعيد بن جبير، والنخعي، والزهري، وابن زيد. ويدل لهذا القول قوله تعالى في المكاتبين: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمۡۚ﴾[1]»[2].

قوله تعالى: ﴿وَٱلۡغَٰرِمِينَ﴾:

قال ابن العربي: «الغارمون هم الذين ركبهم الدين ولا وفاء عندهم به، ولا خلاف فيه، اللهم إلا من ادان في سفاهة فإنه لا يعطى منها، نعم ولا من غيرها إلا أن يتوب، فإنه إن أخذها قبل التوبة عاد إلى سفاهة مثلها أو أكبر منها»[3].

قال السعدي: «الغارمون قسمان: أحدهما: الغارمون لإصلاح ذات البين، وهو أن يكون بين طائفتين من الناس شر وفتنة، فيتوسط رجل للإصلاح بينهم، بما يبذله لأحدهم أو لهم كلهم، فجعل له نصيب من الزكاة ليكون أنشط له وأقوى لعزمه، فيعطى ولو كان غنيا. والثاني: من غرم نفسه ثم أعسر، فإنه يعطى ما يوفي به دينه»[4].

* عن قبيصة بن مخارق الهلالي قال: تحملت حمالة. فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها. فقال: «**أقم حتى تأتينا الصدقة. فنأمر لك بها قال: ثم قال: يا قبيصة! إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك. ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش (أو قال: سدادا من عيش). ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه: لقد أصابت فلانا فاقة. فحلت له المسألة. حتى يصيب قواما من عيش (أو قال: سدادا من عيش) فما سواهن من المسألة يا قبيصة! سحتا يأكلها صاحبها سحتا**»[5].

---

(١) النور: الآية (٣٣). (٢) الأضواء (٢/ ١٤٥).
(٣) أحكام القرآن (٢/ ٩٦٨).
(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٥٣).
(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٤٧٧)، و (٥/ ٦٠)، مسلم (٢/ ٧٢٢/ ١٠٤٤)، أبو داود (٢/ ٢٩٠-٢٩١/ ١٦٤٠)، النسائي (٥/ ٩٣-٩٤/ ٢٥٧٨-٢٥٧٩).

★ **غريب الحديث:**

حمَالة: بالفتح ما يتحمله الإنسان عن غيره من دية أو غرامة.

جائحة: الآفة التي تهلك الثمار والأموال وتستأصلها وكل مصيبة عظيمة وفتنة منيرة.

قِواما أو سِدادا: بكسر القاف والسين هما بمعنى واحد وهو ما يغني من الشيء وما تسدّ به الحاجة.

سُحت: السحت هو الحرام الذي لا يحل كسبه لأنه يسحت البركة أي يذهبها. واشتقاقه من السحت والاستئصال والإهلاك.

★ **فوائد الحديث:**

قال الخطابي: «في هذا الحديث عِلم كثير وفوائد جمّة، ويدخل في أبواب من العلم والحكم، وذلك أنه قد جعل من تحِلّ له المسألة من الناس أقساما ثلاثة، غنيّا وفقيرين، وجعل الفقر على ضربين فقرا ظاهرا وفقرا باطنا، فالغني الذي تحلّ له المسألة هو صاحب الحمالة وهي الكفالة، والحميل الكفيل والضمين، وتفسير الحمالة أن يقع بين القوم التشاجر في الدماء والأموال، ويحدث بسببهما العداوة والشحناء ويخاف منها الفتق العظيم فيتوسط الرجل فيما بينهم ويسعى في إصلاح ذات البين، ويتضمن مالًا لأصحاب الطوايل يترضّاهم بذلك حتى تسكن الثائرة، وتعود بينهم الألفة. فهذا الرجل صنع معروفا وابتغى بما أتاه صلاحًا، فليس من المعروف أن تورّك الغرامة عليه في ماله، ولكن يعان على أداء ما تحمله منه ويعطى من الصدقة قدر ما يبرأ به ذمته، ويخرج من عهدة ما تضمنه منه»[١].

قال الحافظ أبو عمر: «قالوا -الشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وسائر أهل العلم-: والمحتمل بحمالة في صلاح وبِرّ، والمتداين في غير فساد كلاهما يجوز له أداء دَينه من الصدقة، وإن كان الحميل غنيا، فإنه جائز له أخذ الصدقة، إذا وجب عليه أداء ما تحمّل به، وكان ذلك يجحف بماله.

واحتج من ذهب إلى هذا بحديث قبيصة بن المخارق..

---

(١) معالم السنن (٢/ ٥٧).

فقوله: «رجل تحمل بحمالة فحلت له المسألة حتى يؤديها ثم يمسك»، دليل على أنه غني؛ لأن الفقير ليس عليه أن يمسك عن السؤال مع فقره، ودليل آخر وهو عطفه ذكر الذي ذهب ماله، وذكر الفقير ذي الفاقة على ذكر صاحب الحمالة، فدل على أنه لم يذهب ماله ولم تصبه فاقة، واللَّه أعلم»[١].

قال الخطّابي: «وفيه أن الحدّ الذي ينتهي إليه العطاء في الصدقة هو الكفاية التي تكون بها قوام العيش وسداد الخلة، وذلك يعتبر في كل إنسان بقدر حاله ومعيشته ليس فيه حد معلوم يحمل عليه الناس كلهم مع اختلاف أحوالهم»[٢].

قال الطيبي: «فإن قلت: فلِم خص هؤلاء بالذكر دون سائرهم؟ قلت: لاندراج البقية فيهم، فإن الغارم والغازي والعامل والمؤلفة قلوبهم يجمعهم معنى السعي في مصالح المسلمين، وأن الرقاب وابن السبيل من جنس الفقير والمسكين»[٣].

* عن أبي سعيد قال: أصيب رجل في عهد رسول اللَّه ﷺ في ثمار ابتاعها، فكثر دينه، فقال النبي ﷺ: «تصدقوا عليه»، فتصدق الناس عليه، فلم يبلغ ذلك وفاء دينه، فقال رسول اللَّه ﷺ لغرمائه: «**خذوا ما وجدتم، وليس لكم إلا ذلك**»[٤].

★ فوائد الحديث:

قال القاضي عياض: «في هذا الحديث الحض على الصدقة على المديان ليقضى منه دينه»[٥].

قوله تعالى: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: **قال السعدي**: «السابع: الغازي في سبيل اللَّه، وهم الغزاة المتطوعة الذين لا ديوان لهم، فيعطون من الزكاة ما يعينهم على غزوهم من ثمن سلاح أو دابة أو نفقة له ولعياله، ليتوفر على الجهاد ويطمئن قلبه. وقال كثير من الفقهاء: إن تفرغ القادر على الكسب لطلب العلم، أعطي من الزكاة؛ لأن العلم داخل في الجهاد في سبيل اللَّه، وقالوا أيضًا: يجوز أن يعطى منها الفقير

---

(١) فتح البر (٧/ ٢٣٠-٢٣١).

(٢) معالم السنن (٢/ ٥٨).

(٣) شرح المشكاة (٥/ ١٥١٠).

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٣٦)، مسلم (٣/ ١١٩١/ ١٥٥٦)، أبو داود (٣/ ٧٤٥-٧٤٦/ ٣٤٦٩)، الترمذي (٣/ ٤٤/ ٦٥٥)، النسائي (٧/ ٣٠٦/ ٤٥٤٣)، ابن ماجه (٢/ ٧٨٩/ ٢٣٥٦).

(٥) الإكمال (٥/ ٢٢١).

لحج فرضه، وفيه نظر»[١].

قال الرازي: «واعلم أن ظاهر اللفظ في قوله: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لا يوجب القصر على كل الغزاة، فلهذا المعنى نقل القفال في «تفسيره» عن بعض الفقهاء أنهم أجازوا صرف الصدقات إلى جميع وجوه الخير من تكفين الموتى وبناء الحصون وعمارة المساجد؛ لأن قوله: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ عام في الكل»[٢].

قال محمد رشيد رضا: «ويأتي ههنا تحرير المراد من هذا العموم: أما عموم مدلول هذا اللفظ فهو يشمل كل أمر مشروع أريد به مرضاة اللَّه تعالى، بإعلاء كلمته، وإقامة دينه، وحسن عبادته، ومنفعة عباده، ولا يدخل فيه الجهاد بالمال والنفس إذا كان لأجل الرياء والسمعة، وهذا العموم لم يقل به أحد من السلف ولا من الخلف، ولا يمكن أن يكون مرادا هنا؛ لأن الإخلاص الذي يكون به العمل في سبيل اللَّه أمر باطني لا يعلمه إلا اللَّه تعالى، فلا يمكن أن تناط به حقوق مالية دولية، وإذا قيل إن الأصل في كل طاعة من المؤمن أن تكون لوجه اللَّه تعالى فيراعى هذا في الحقوق عملا بالظاهر، اقتضى هذا أن يكون كل مصل وصائم ومتصدق وتال للقرآن وذاكر لله تعالى ومميط للأذى عن الطريق مستحقا بعمله هذا للزكاة الشرعية، فيجب أن يعطى منها، ويجوز له أن يأخذ وإن كان غنيا، وهذا ممنوع بالإجماع أيضًا، وإرادته تنفي حصر المستحقين للصدقات في الأصناف المنصوصة؛ لأن هذا الصنف لا حد لجماعاته فضلا عن أفراده، وإذا وكل أمره إلى السلاطين والأمراء تصرفوا فيه بأهوائهم تصرفا تذهب به حكمة فرضية الصدقة من أصلها . . والتحقيق أن سبيل اللَّه هنا مصالح المسلمين العامة التي بها قوام أمر الدين والدولة دون الأفراد، وأن حج الأفراد ليس منها؛ لأنه واجب على المستطيع دون غيره، وهو من الفرائض العينية بشرطه كالصلاة والصيام لا من المصالح الدينية الدولية . . ولكن شعيرة الحج وإقامة الأمة لها منها فيجوز الصرف من هذا السهم على تأمين طرق الحج، وتوفير الماء والغذاء وأسباب الصحة للحجاج إن لم يوجد لذلك مصرف آخر»[٣].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٥٣-٢٥٤).
(٢) التفسير الكبير (١٦/ ١١٥).
(٣) تفسير المنار (١٠/ ٥٨٤-٥٨٥).

* عن أبي سعيد قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة: لعامل عليها، أو لغاز في سبيل اللَّه، أو لغني اشتراها بماله، أو فقير تصدق عليه فأهداها لغني أو غارم**»[(١)].

★ فوائد الحديث:

قال الحافظ أبو عمر: «وفي هذا الحديث من الفقه ما يدخل في تفسير قول الله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ الآية. وقوله هذا عموم مخصوص بقوله في هذا الحديث إلا لخمسة.

وأجمع العلماء أن الصدقة المفروضة لا تحلّ لأحد من الأغنياء، غير من ذكر في هذا الحديث من الخمسة الموصوفين»[(٢)].

قال الخطابي: «فيه بيان أن الغازي وإن كان غنيًّا أن يأخذ الصدقة ويستعين بها في غزوه وهو من سهم سبيل اللَّه. وإليه ذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، وقال أصحاب الرأي لا يجوز أن يعطى الغازي من الصدقة إلا أن يكون منقطعا به.

قلت: سهم السبيل غير سهم ابن السبيل، وقد فرق اللَّه بينهما بالتسمية وعطف أحدهما على الآخر بالواو الذي هو حرف الفرق بين المذكورين المنسوق أحدهما على الآخر فقال: ﴿وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ والمنقطع به هو ابن السبيل. فأما سهم ابن السبيل فهو على عمومه وظاهره في الكتاب. وقد جاء في هذا الحديث ما بيّنه ووكّد أمره فلا وجه للذهاب عنه»[(٣)].

* عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أمر رسول اللَّه ﷺ بالصدقة، فقيل: منع ابن جميل، وخالد بن الوليد، وعباس بن عبد المطلب، فقال النبي ﷺ: «**ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه اللَّه ورسوله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا، قد احتبس**

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٥٦)، أبو داود (٢/ ٢٨٨/ ١٦٣٦)، ابن ماجه (١/ ٥٨٩-٥٩٠/ ١٨٤١)، وصححه ابن خزيمة (٤/ ٧١/ ٢٣٧٤) والحاكم (١/ ٤٠٧-٤٠٨) على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٢) فتح البر (٧/ ٢٢٨-٢٢٩).

(٣) معالم السنن للخطابي (٢/ ٥٤-٥٥).

أدراعه وأعتده في سبيل اللَّه، وأما العباس بن عبد المطلب فعم رسول اللَّه ﷺ فهي عليه صدقة ومثلها معها»[١].

★ غريب الحديث:

ما ينقِم: بكسر القاف وفتحها أي ما ينكر؛ أي: لا ينبغي أن يمنع الزكاة.

احتبس: أي حبس.

أدراعه: جمع درع ويكون من الحديد وغيره.

أعتُده: بضم المثناة جمع عَتَد بفتحتين. ووقع في رواية مسلم أعتاده. وهو جمعه أيضًا. قيل هو ما يَعُدُّه الرجل من الدواب والسلاح. وقيل الخيل خاصة. يقال: فرس عتيد أي: صلب أو معد للركوب أو سريع الوثوب أقوال. وقيل: إن بعض رواة البخاري وأعْبُدَه بالموحدة جمع عبد حكاه عياض. والأول هو المشهور.

★ فوائد الحديث:

ترجم البخاري لهذا الحديث في صحيحه بقوله: «باب قول اللَّه تعالى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾».

قال العيني: «مطابقته للترجمة في قوله: وأعبدَه في سبيل الله»[٢].

قال الحافظ: «واستدل بقصة خالد على جواز إخراج مال الزكاة في شراء السلاح وغيره من آلات الحرب والإعانة بها في سبيل اللَّه، بناء على أنه عليه الصلاة والسلام أجاز لخالد أن يحاسب نفسه بما حبسه فيما يجب عليه كما سبق، وهي طريقة البخاري. وأجاب الجمهور بأجوبة:

أحدها: أن المعنى أنه ﷺ لم يقبل إخبار من أخبره بمنع خالد حملا على أنه لم يصرّح بالمنع، وإنما نقلوه عنه بناء على ما فهموه، ويكون قوله: «تظلمونه» أي بنسبتكم إياه إلى المنع وهو لا يمنع، وكيف يمنع الفرض وقد تطوّع بتحبيس سلاحه وخيله؟.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٢٢) البخاري (٣/ ٤٢٢/ ١٤٦٨)، مسلم (٢/ ٦٧٦-٦٧٧/ ٩٨٣)، أبو داود (٢/ ٢٧٣-٢٧٥/ ١٦٢٣)، النسائي (٥/ ٣٤/ ٢٤٦٣).

(٢) عمدة القاري (٦/ ٤٨٩).

ثانيها: أنهم ظنوا أنها للتجارة فطالبوه بزكاة قيمتها فأعلمهم عليه الصلاة والسلام بأنه لا زكاة عليه فيما حبس، وهذا يحتاج لنقل خاص فيكون فيه حجة لمن أسقط الزكاة عن الأموال المحبسة، ولمن أوجبها في عروض التجارة.

ثالثها: أنه كان نوى بإخراجها عن ملكه الزكاة عن ماله لأن أحد الأصناف سبيل اللَّه وهم المجاهدون، وهذا يقوله من يجيز إخراج القيم في الزكاة كالحنفية، ومن يجيز التعجيل كالشافعية، وقد تقدم استدلال البخاري به على إخراج العروض في الزكاة.

واستدل بقصة خالد على مشروعية تحبيس الحيوان والسلاح، وأن الوقف يجوز بقاؤه تحت يد محتبسه. . . وعلى صرف الزكاة إلى صنف واحد من الثمانية»[١].

قال أيضًا: «وتعقب ابن دقيق العيد جميع ذلك بأن القصة واقعة عين، محتملة لما ذكر ولغيره، فلا ينهض الاستدلال بها على شيء مما ذكر. قال: ويحتمل أن يكون تحبيس خالد إرصادا وعدم تصرف، ولا يبعد أن يطلق على ذلك التحبيس فلا يتعين الاستدلال بذلك لما ذكر»[٢].

قوله تعالى: ﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾:

قال القرطبي: «السبيل الطريق: ونسب المسافر إليها لملازمته إياها ومروره عليها كما قال الشاعر:

إن تسألوني عن الهوى فأنا الهوى ... وابن الهوى وأخو الهوى وأبوه

والمراد الذي انقطعت به الأسباب في سفره عن بلده ومستقره وماله، فإنه يعطى منها وإن كان غنيا في بلده، ولا يلزمه أن يشغل ذمته بالسلف. وقال مالك في كتاب ابن سحنون: إذا وجد من يسلفه فلا يعطى، والأول أصح، فإنه لا يلزمه أن يدخل تحت منة أحد، وقد وجد منة اللَّه تعالى، فإن كان له ما يغنيه ففي جواز الأخذ له لكونه ابن السبيل روايتان: المشهور أنه لا يعطى، فإن أخذ فلا يلزمه رده إذا صار إلى بلده ولا إخراجه»[٣].

---

(١) فتح الباري (٣/ ٤٢٦).
(٢) فتح الباري (٣/ ٤٢٦-٤٢٧).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١١٩).

هذا حكم المسافر المجتاز والمار وكذلك الحكم - يقول ابن كثير - فيمن أراد إنشاء سفر من بلده وليس معه شيء، فيعطى من مال الزكاة كفايته في ذهابه وإيابه والدليل على ذلك الآية. . . وقوله: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ أي حكما مقدرا بتقدير اللَّه وفرضه وقسمه ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أي: عليم بظواهر الأمور وبواطنها، ومصالح عباده، حكيم فيما يفعله ويقوله ويشرعه ويحكم به، لا إله إلا هو ولا رب سواه»[١].

* * *

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٦٩-١٧٠).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦١﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشوكاني: «هذا نوع آخر بما حكاه اللَّه من فضائح المنافقين وقبائحهم، وذلك أنهم كانوا يقولون للنبي ﷺ على وجه الطعن والذم (هو أذن) قال الجوهري: يقال رجل أذن: إذا كان يسمع مقال كل أحد، يستوي فيه الواحد والجمع، ومرادهم أقمأهم اللَّه أنهم إذا آذوا النبي وبسطوا فيه ألسنهم، وبلغه ذلك اعتذروا له وقبل ذلك منهم؛ لأنه يسمع كل ما يقال له فيصدقه، وإنما أطلقت العرب على من يسمع ما يقال له فيصدقه أنه أذن مبالغة؛ لأنهم سموه بالجارحة التي هي آلة السماع، حتى كأن جملته أذن سامعة، ونظيره قولهم للربيئة: عين، وإيذاؤهم له هو قولهم: ﴿هُوَ أُذُنٌ﴾ لأنهم نسبوه إلى أنه يصدق كل ما يقال له، ولا يفرق بين الصحيح والباطل، اغترارا منهم بحلمه عنهم، وصفحه عن جناياتهم كرما وحلما وتغاضيا، ثم أجاب اللَّه عن قولهم هذا فقال: ﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ . . كأنه قيل: هو أذن، ولكن نعم الأذن هو، لكونه أذن خير لكم، وليس بأذن في غير ذلك»[1].

قال القاسمي: «قال القاشاني: كانوا يؤذونه صلوات اللَّه عليه، ويغتابونه بسلامة القلب، وسرعة القبول والتصديق لما يسمع، فصدقهم في ذلك وسلم، وقال: هو كذلك ولكن بالنسبة إلى الخير، فإن النفس الأبية، والغليظة الجافية، والكزة القاسية التي تتصلب في الأمور ولا تتأثر، غير مستعدة للكمال، إذ الكمال الإنساني لا يكون إلا بالقبول والتأثر، فكلما كانت النفس ألين عريكة، وأسلم قلبا، وأسهل قبولا، كانت أقرب للكمال، وأشد استعدادا له، وليس هذا اللين من

(١) فتح القدير (٢/ ٥٢٦-٥٢٧).

باب الضعف والبلاهة الذي يقتضي الانفعال من كل ما يسمع حتى المحال، والتأثر من كل ما يرد عليه ويراه، حتى الكذب والشرور والضلال، بل هو من باب اللطافة، وسرعة القبول لما يناسبه من الخير والصدق، فلذلك قال: ﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ﴾ إذ صفاء الاستعداد، ولطف النفس، يوجب قبول ما يناسبه من باب الخيرات، لا ما ينافيه من باب الشرور، فإن الاستعداد الخيري لا يقبل الشر، ولا يتأثر به، ولا ينطبق عليه، لمنافاته إياه وبعده عنه»[(١)].

قال أبو السعود: «﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ بما نقل عنهم من قولهم هو أذن ونحوه، وفي صيغة الاستقبال المشعرة بترتب الوعيد على الاستمرار على ما هم عليه إشعار بقبول توبتهم، كما أفصح عنه قوله تعالى فيما سيأتي: ﴿فَإِن يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ﴾[(٢)] ﴿لَهُمْ﴾ بما يجترئون عليه من أذيته ﷺ، كما ينبئ عنه بناء الحكم على الموصول، ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وهذا اعتراض مسوق من قبله ﷻ على نهج الوعيد غير داخل تحت الخطاب، وفي تكرير الإسناد بإثبات العذاب الأليم لهم، ثم جعل الجملة خبرا للموصول مالا يخفى من المبالغة، وإيراده ﷺ بعنوان الرسالة مضافا إلى الاسم الجليل، لغاية التعظيم والتنبيه على أن أذيته راجعة إلى جنابه ﷻ، موجبة لكمال السخط والغضب»[(٣)].

قال أبو حيان: «وخص المؤمنين -أي بالرحمة- وإن كان رحمة للعالمين؛ لأن ما حصل لهم من الإيمان بسبب الرسول لم يحصل لغيرهم، وخصوا هنا بالذكر وإن كانوا قد دخلوا في العالمين لحصول مزيتهم»[(٤)].

قال أيضًا: «وأبرز اسم الرسول ولم يأت به ضميرا على نسق يؤمن بلفظ الرسول تعظيما لشأنه، وجمعا له في الآيتين بين الرتبتين العظيمتين من النبوة والرسالة، وإضافته إليه زيادة في تشريفه»[(٥)].

---

(١) محاسن التأويل (٨/ ٢٤٨-٢٤٩).

(٢) التوبة: الآية (٧٤).

(٣) تفسير أبي السعود (٤/ ٧٧-٧٨).

(٤) البحر المحيط (٥/ ٦٤).

(٥) البحر المحيط (٥/ ٦٥).

قال محمد رشيد رضا: «الآية وما في معناها دليل على أن إيذاء الرسول ﷺ كفر إذا كان فيما يتعلق بصفة الرسالة، فإن إيذاءه في رسالته ينافي صدق الإيمان بطبيعته، وأما الإيذاء الخفيف فيما يتعلق بالعادات والشؤون البشرية فهو حرام لا كفر، كإيذاء الذين كانوا يطيلون المكث في بيوته عند نسائه بعد الطعام، فنزل فيهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُوا۟ وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾[١] وقال في الأعراب الذين كانوا يرفعون أصواتهم في ندائه ويسمونه باسمه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾[٢] فهذه آداب المؤمنين التي فرضها عليهم ربهم مع رسوله ﷺ، وفي التقصير فيها خطر حبوط الأعمال بدون شعور من المقصر، وصرح بعض العلماء بأن إيذاءه ﷺ بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى كإيذائه في حال حياته»[٣].

* * *

---

(١) الأحزاب: الآية (٥٣).

(٢) الحجرات: الآية (٢).

(٣) تفسير المنار (١٠/ ٦٠٤-٦٠٥).

قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره- للمؤمنين به وبرسوله ﷺ: يحلف لكم أيها المؤمنون هؤلاء المنافقون بالله ليرضوكم فيما بلغكم عنهم من أذاهم رسول الله ﷺ، وذكرهم إياه بالطعن عليه، والعيب له، ومطابقتهم سرا أهل الكفر عليكم بالله، والأيمان الفاجرة: أنهم ما فعلوا ذلك، وإنهم لعلى دينكم، ومعكم على من خالفكم، يبتغون بذلك رضاكم، يقول الله -جل ثناؤه-: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ بالتوبة والإنابة مما قالوا ونطقوا، ﴿إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ يقول: إن كانوا مصدقين بتوحيد الله، مقرين بوعده ووعيده»[1].

قال الشوكاني: «وإفراد الضمير في يرضوه إما للتعظيم للجناب الإلهي بإفراده بالذكر، أو لكونه لا فرق بين إرضاء الله وإرضاء رسوله، فإرضاء الله إرضاء لرسوله، أو المراد: الله أحق أن يرضوه ورسوله كذلك كما قال سيبويه ورجحه النحاس، أو لأن الضمير موضوع موضع اسم الإشارة، فإنه يشار به إلى الواحد والمتعدد، أو الضمير راجع إلى المذكور، وهو يصدق عليهما وقال الفراء: المعنى: ورسوله لهو أحق أن يرضوه، والله افتتاح كلام كما تقول ما شاء الله وشئت»[2].

قال محمد رشيد رضا: «وكان الظاهر أن يقال: يرضوهما، ونكتة العدول عنه إلى يرضوه الإعلام بأن إرضاء رسوله من حيث إنه رسوله عين إرضائه تعالى؛ لأنه إرضاء له في اتباع ما أرسله به، وهذا من بلاغة القرآن في الإيجاز، ولو قال:

---

(١) جامع البيان (١٠/ ١٧٠).

(٢) فتح القدير (٢/ ٥٢٧-٥٢٨).

يرضوهما لما أفاد هذا المعنى، إذ يجوز في نفس العبارة أن يكون إرضاء كل منهما في غير ما يكون به إرضاء الآخر، وهو خلاف المراد هنا، وكذلك لو قيل: والله أحق أن يرضوه، ورسوله أحق أن يرضوه لا يفيد هذا المعنى أيضًا وفيه ما فيه من الركاكة والتطويل، وقد خرجه علماء النحو على قواعدهم، فقال بعضهم كأبي السعود: أن الضمير المفرد هنا يعود إلى ما فهم مما قبله الذي يفسر باسم الإشارة أو ما ذكر كقول رؤبة:

فيها خطوط من سواد وبلق كأنه في الجلد توليع البهق

يعني: كأن ذلك، أو كأن ما ذكر، وهو تخريج ضعيف لا يظهر في المثنى. وقال بعضهم: إن الضمير عائد إلى اسم الجلالة ويقدر مثله للرسول، وقال بعضهم إنه للرسول وحده لأن الكلام في إيذائه، وهو أضعف مما قبله، وأقرب الأقوال إلى قواعدهم قول سيبويه إن الكلام جملتان حذف خبر إحداهما لدلالة خبر الأخرى عليه، كقول الشاعر:

نحن بما عندنا وأنت بما عنـ دك راض والرأي مختلف

فهذا لا تكلف فيه من ناحية التركيب العربي، ولكن تفوت به النكتة التي ذكرناها، وهي من بلاغة القرآن التي يجب على أهل البيان اقتباسها، واستعمال مثل هذا التعبير في كل ما كان مثله في المعنى»[1].

قال القرطبي: «تضمنت هذه الآية قبول يمين الحالف وإن لم يلزم المحلوف له الرضا، واليمين حق للمدعي، وتضمنت أن يكون اليمين بالله ﷻ حسب»[2].

قال الرازي: «وفي الآية دلالة على أن رضا الله لا يحصل بإظهار الإيمان ما لم يقترن به التصديق بالقلب، ويبطل قول الكرامية الذين يزعمون أن الإيمان ليس إلا القول باللسان»[3].

* * *

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦٠٧-٦٠٨).
(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٢٣).
(٣) التفسير الكبير (١٦/ ١٢٢).

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدًا فِيهَاۚ ذَٰلِكَ ٱلْخِزْيُ ٱلْعَظِيمُ ۝٦٣﴾

★ غريب الآية:

يحادد: المحادة: مجاوزة الحد بالمشاقة والمخالفة. أصله من المنع؛ لأنها تمنع صاحبه عن التزام الحق، أو يكون جعل بمنزلة من يقاتل بالحديد ويمانع به، أو يكون بمنزلة من صار في حد، ومن عاداه في حد آخر في المسافة، وهو أن يصير أحد الخصمين في شق والآخر في شق.

الخزي: الذل والهوان مع الفضيحة. أصله من قولك: خزي الرجل إذا لحقه انكسار وذل أو ما يُسْتَحَى منه.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «الاستفهام هنا للتوبيخ وإقامة الحجة، والمحادة مفاعلة من الحد وهو طرف الشيء، كالمشاقة من الشق وهو بالكسر الجانب ونصف الشيء المنشق منه، وكلاهما بمعنى المعاداة من العدوة، وهي بالضم جانب الوادي؛ لأن العدو يكون في غاية البعد عمن يعاديه عداء البغض والشنآن، بحيث لا يتزاوران ولا يتعاونان، فشبه بمن يكون كل منهما في حد وشق وعدوة، كما يقال: هما على طرفي نقيض، وكذلك المنافقون يكونون في الحد والجانب المقابل للجانب الذي يحبه اللَّه لعباده، والرسول لأمته من الحق والخير والعمل الصالح، ولا سيما الجهاد بالمال والنفس للدفاع عن الملة والأمة وإعلاء شأنهما، والعاصي وإن خالف أمر اللَّه ورسوله ونهييهما في بعض الأمور لا ينتهي إلى هذه الغاية أو العدوة في البعد عنهما، فليس في الآية حجة لمن يكفرون العصاة، وجهنم دار العذاب، وتقدم هذا الاسم مرارا، والمعنى: ألم يعلم هؤلاء المنافقون أن الشأن والأمر الثابت الحق هو: من يعادي اللَّه ورسوله بتعدي حدود اللَّه، أو بلمز الرسول في أعماله كقسمة الصدقات، أو أخلاقه وشمائله كقولهم: هو أذن فجزاءه أن له نار

جهنم يصلاها يوم القيامة خالدا فيها لا مخرج له منها، ﴿ذَٰلِكَ ٱلْخِزْيُ ٱلْعَظِيمُ﴾أي: ذلك الصلي الأبدي هو الذل والنكال العظيم الذي يتضاءل دونه كل خزي وذل في الحياة الدنيا»[١].

وفي هذه الآية مع ما قبلها دليل على أن مؤذي النبي ﷺ كافر ومحاد لله ولرسوله يقول شيخ الإسلام: «و أما الآيات الدالات على كفر الشاتم و قتله، أو على أحدهما إذا لم يكن معاهدا، - وإن كان مظهرا للإسلام - فكثيرة مع أن هذا مجمع عليه كما تقدم حكاية الإجماع عن غير واحد، منها قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾إلى قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ إلى قوله: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ فعلم أن إيذاء رسول الله محادة لله ولرسوله؛ لأن ذكر الإيذاء هو الذي اقتضى ذكر المحادة، فيجب أن يكون داخلا فيه، ولولا ذلك لم يكن الكلام مؤتلفا إذا أمكن أن يقال: إنه ليس بمحاد، ودل ذلك على أن الإيذاء والمحادة كفر؛ لأنه أخبر أن له نار جهنم خالدا فيها، ولم يقل: «هي جزاؤه»، وبين الكلامين فرق، بل المحادة هي المعاداة والمشاقة، وذلك كفر ومحاربة فهو أغلظ من مجرد الكفر، فيكون المؤذي لرسول الله ﷺ كافرا، عدوا لله و رسوله، محاربا لله و رسوله»[٢].

* * *

---

(١) تفسير المنار (١٠/٦٠٨-٦٠٩).

(٢) الصارم المسلول (٢/٥٨).

قوله تعالى: ﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ ۚ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾﴾

★ غريب الآية:

يحذر: الحذر: الخوف، من حَذِرَهُ يَحْذَرُهُ: إذا خافه فَتَنَبَّهَ له.

المنافقون: جمع المنافق، وهو الذي يظهر خلاف ما يبطن.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشنقيطي: «صرح في هذه الآية الكريمة بأن المنافقين يحذرون أن ينزل اللّه سورة تفضحهم وتبين ما تنطوي عليه ضمائرهم من الخبث. ثم بين أنه مخرج ما كانوا يحذرونه، وذكر في موضع آخر أنه فاعل ذلك، وهو قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ ٱللَّهُ أَضْغَـٰنَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ ۚ﴾[1]، وبين في موضع آخر شدة خوفهم، وهو قوله: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ ۚ﴾[2]»[3].

قال السعدي: «كانت هذه السورة الكريمة تسمى الفاضحة؛ لأنها بينت أسرار المنافقين، وهتكت أستارهم. فما زال اللّه يقول: ومنهم ومنهم، ويذكر أوصافهم، إلا أنه لم يعين أشخاصهم لفائدتين: إحداهما: أن اللّه ستير يحب الستر على عباده. والثانية: أن الذم على من اتصف بذلك الوصف من المنافقين، الذين توجه إليهم الخطاب وغيرهم إلى يوم القيامة، فكان ذكر الوصف أعم وأنسب حتى خافوا غاية الخوف. قال اللّه تعالى: ﴿۞ لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ ۖ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا۟ أُخِذُوا۟ وَقُتِّلُوا۟ تَقْتِيلًا﴾[4] وقال هنا: ﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ ۚ﴾ أي: تخبرهم وتفضحهم وتبين أسرارهم حتى تكون علانية

---

(١) محمد: الآيتان (٢٩-٣٠).
(٢) المنافقون: الآية (٤).
(٣) أضواء البيان (٢/ ١٤٥-١٤٦).
(٤) الأحزاب: الآيتان (٦٠-٦١).

لعباده ويكونوا عبرة للمعتبرين»[1].

قال أبو السعود: «إن ما نزل في حقهم نازل عليهم ﴿سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمْۚ﴾من الأسرار الخفية فضلا عما كانوا يظهرونه فيما بينهم من أقاويل الكفر والنفاق، ومعنى تنبئتها إياهم بما في قلوبهم مع أنه معلوم لهم، وأن المحذور عندهم إطلاع المؤمنين على أسرارهم لا إطلاع أنفسهم عليها، أنها تذيع ما كانوا يخفونه من أسرارهم، فتنتشر فيما بين الناس فيسمعونها من أفواه الرجال مذاعة فكأنها تخبرهم بها، أو المراد بالتنبئة المبالغة في كون السورة مشتملة على أسرارهم، كأنها تعلم من أحوالهم الباطنة ما لا يعلمونه فتنبئهم بها، وتنعى عليهم قبائحهم»[2].

قال الرازي: «فإن قيل: المنافق كافر، فكيف يحذر نزول الوحي على الرسول؟ قلنا: فيه وجوه: الأول: قال أبو مسلم: هذا حذر أظهره المنافقون على وجه الاستهزاء حين رأوا الرسول عليه الصلاة والسلام يذكر كل شيء ويدعي أنه عن الوحي، وكان المنافقون يكذبون بذلك فيما بينهم، فأخبر اللّه رسوله بذلك، وأمره أن يعلمهم أنه يظهر سرهم الذي حذروا ظهوره، وفي قوله: ﴿ٱسْتَهْزِءُوٓا۟﴾ دلالة على ما قلناه. الثاني: أن القوم وإن كانوا كافرين بدين الرسول، إلا أنهم شاهدوا أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يخبرهم بما يضمرونه ويكتمونه، فلهذه التجربة وقع الحذر والخوف في قلوبهم. الثالث: قال الأصم: إنهم كانوا يعرفون كونه رسولا صادقا من عند اللّه تعالى، إلا أنهم كفروا به حسدا وعنادا. قال القاضي: يبعد في العالم باللّه وبرسوله وصحة دينه أن يكون محادا لهما. قال الداعي إلى الله: هذا غير بعيد؛ لأن الحسد إذا قوي في القلب صار بحيث ينازع في المحسوسات، الرابع: معنى الحذر الأمر بالحذر، أي ليحذر المنافقون ذلك. الخامس: أنهم كانوا شاكين في صحة نبوته، وما كانوا قاطعين بفسادها. والشاك خائف، فلهذا السبب خافوا أن ينزل عليه في أمرهم ما يفضحهم، ثم قال صاحب «الكشاف»: الضمير في قوله: ﴿تُنَبِّئُهُم﴾ للمؤمنين، وفي قوله: ﴿فِي قُلُوبِهِم﴾

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٥٨).

(٢) تفسير أبي السعود (٤/ ٧٩).

للمنافقين ويجوز أيضًا أن تكون الضمائر كلها للمنافقين؛ لأن السورة إذا نزلت في معناهم فهي نازلة عليهم»[١].

قال محمد رشيد رضا: «فالاستهزاء دأبهم وديدنهم، وحذرهم من تنزيل السورة ليس من هذا الاستهزاء بل من خوف عاقبته، وإنما العجب من أمرهم استمرارهم عليه مع هذا الحذر، وأما أمرهم به فهو للتهديد والوعيد عليه، وبيان كونه سببا لإخراجه تعالى ما يحذرون ظهوره من مخبآت سرائرهم، ومكتوبات ضمائرهم، والأصل في الإخراج أن يكون للشيء الخفي المتستر، أو المتمكن المستقر. فقوله تعالى: ﴿مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ﴾ معناه: أنه مخرجه الآن بتنزيل هذه السورة التي لم تدع في قلوبهم شيئًا من مخبآت نفاقهم إلا أخرجته وأظهرته لهم وللمؤمنين»[٢].

* * *

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٢٣-١٢٤).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٦١٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾

★ **غريب الآية:**

نخوض: الخوض: هو الدخول في الحديث بما لا ينبغي. أصله: الدخول في الماء يقال: خاض البحر يَخُوضُهُ، ثم استعير للدخول في الحديث والحرب، فقيل: فلان يخوض أي: يتكلم بما لا ينبغي، وغلب على الرديء من الكلام.

نلعب: اللعب: فعل ما لا فائدة فيه ولا نفع. وهو بمعنى الهزل، خلافُه: الجد. وقيل: ما فعل بغير قصد صحيح.

تعتذروا: الاعتذار: إظهار ما يقتضي العذر، والعذر ما يتحراه الإنسان من محو جنايته.

مجرمين: الإجرام: الانقطاع عن الحق إلى الباطل، يقال: جَرَمَ الثَّمَرَ، إذا صَرَمَهُ. أي قَطَعَهُ عن الشجر.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «والمعنى أن اللَّه تعالى نبأ رسوله بما كان يقوله هؤلاء المنافقون في أثناء السير إلى تبوك من الاستهزاء... نبأه نبأ مؤكدا بصيغة القسم أنه إن سألهم عن أقوالهم هذه يعتذرون عنها بأنهم لم يكونوا فيها جادين ولا منكرين، بل هازلين لاعبين، كما هو شأن الذين يخوضون في الأحاديث المختلفة للتسلي والتلهي، وكانوا يظنون أن هذا عذر مقبول لجهلهم أن اتخاذ أمور الدين لعبا ولهوا، لا يكون ممن اتخذه هزؤا وهو كفر محض، ويغفل عن هذا كثير من الناس يخوضون في القرآن والوعد والوعيد، كما يفعلون إذ يخوضون في أباطيلهم وأمور

دنياهم، وفي الرجال الذين يتفكهون بالتنادر عليهم والاستهزاء بهم، وإنما يستعمل الخوض فيما كان بالباطل؛ لأنه مأخوذ من الخوض في البحر أو في الوحل، فيراد به الإكثار، والتعرض لتقحم الأخطار، قال تعالى في سورتي الزخرف والمعارج: ﴿فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾[1] وقال في سورة الطور: ﴿فَوَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ۝ الَّذِينَ هُمْ فِي خَوْضٍ يَلْعَبُونَ﴾[2] وقال في سورة النساء: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾[3] وقد بينا في تفسير هذه الآية أن الخطاب فيها لكل من يظهر الإسلام من مؤمن ومنافق، وأنه يدخل في عمومها المبتدعون المحدثون في الدين، والذين يخوضون في الداعين إلى الكتاب والسنة، ويستهزؤن بهم لاعتصامهم بهما، وإيثارهم إياها على المذاهب المقلدة. . وبعد أن نبأ اللّه تعالى رسوله بما يعتذرون به، لقنه بما يرد عليهم بقوله ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾والمعنى أن الخوض واللعب إذا كان موضوعه صفات اللّه وأفعاله وشرعه وآياته المنزلة، وأفعال رسوله وأخلاقه وسيرته كان ذلك الاستهزاء بالشيء عبارة عن الاستخفاف به، وكل ما يلعب به فهو مستخف به. وقد حررنا معنى اللفظ في تفسير ما أسنده تعالى إلى المنافقين من قولهم لشياطينهم: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾[4] أي بقولنا للمؤمنين آمنا كما أن من يحترم شيئًا أو شخصًا أو يعظمه فإنه لا يجعله موضوع الخوض واللعب، وتقديم معمول فعل الاستهزاء عليه يفيد القصر، والاستفهام عنه للإنكار التوبيخي، والمعنى: إن لم تجدوا ما تستهزؤن به في خوضكم ولعبكم إلا اللّه وآياته ورسوله، فقصرتم ذلك عليهما، فهل ضاقت عليكم جميع مذاهب الكلام تخوضون فيها وتعبثون دونهما، ثم تظنون أن هذا عذر مقبول، فتدلون به بلا خوف ولا حياء؟ ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ أي: قد كفرتم بهذا الخوض واللعب بعد إيمانكم، فاعتذاركم إقرار بذنبكم وإنما الاعتذار الإدلاء بالعذر، وهو بالضم من ما يراد به محو الذنب وترك المؤاخذة عليه، وأنتم قد جئتم بما يثبت الذنب ويقتضي العقاب،

---

(١) الزخرف: الآية (٨٣) المعارج: الآية (٤٢).

(٢) الطور: الآيتان (١١-١٢). (٣) النساء: الآية (١٤٠).

(٤) البقرة: الآية (١٤).

أو هو كما قيل: عذر أقبح من ذنب. . فإن قيل: ظاهر هذا أنهم كانوا مؤمنين فكفروا بهذا الاستهزاء الذي سموه خوضا ولعبا، وظاهر السياق أن الكفر الذي يسرونه هو سبب الاستهزاء الذي يعلنونه، قلنا: كلاهما حق، ولكل منهما وجه: فالأول بيان لحكم الشرع وهو أنهم كانوا مؤمنين حكما، فإنهم ادعوا الإيمان فجرت عليهم أحكام الإسلام، وهي إنما تبنى على الظواهر، والاستهزاء بما ذكر عمل ظاهر يقطع الإسلام ويقتضي الكفر، فبه صاروا كافرين حكما، بعد أن كانوا مؤمنين حكما، والثاني: وهو ما دل عليه السياق هو الواقع بالفعل. . ثم قال تعالى: ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ والخطاب هنا للمعتذرين أو لجملة المنافقين، فإن كانت هذه الآية مما أمر اللَّه رسوله أن يقوله لهم كالذي قبله، فالمراد بالعفو والتعذيب ما يفعله ﷺ في المدينة، وإلا كان المراد ما سيكون في الآخرة، والمعنى: أننا إن نعف عن بعضكم بتلبسهم بما يقتضي العفو وهو التوبة والإنابة. . نعذب بعضا آخر باتصافهم بالإجرام ورسوخهم فيه، وعدم تحولهم عنه، أي بالإصرار على النفاق وما يستلزمه من الجرائم الظاهرة، وهذا التقسيم عقلي، إذ لا يخلوا حالهم من التوبة أو الإصرار، فمن تاب من كفره ونفاقه عفي عنه، ومن أصر عليه وأظهره عوقب به، فإن كان الوعيد من النبي ﷺ، فمعناه أن هذا ما سننفذ حكم الشرع عليكم به عند الرجوع من دار الحرب إلى دار الإسلام؛ لأن دار الحرب لا تقام فيها الحدود وأمثالها من الأحكام، والمختار عندنا أنه من اللَّه تعالى، وأن المراد به عفو اللَّه وتعذيبه في الآخرة، وقال الضحاك: يعني أنه إن عفا عن طائفة منهم فليس بتارك الآخرين. فإن قيل: إنه بين سبب التعذيب وهو الإصرار على الإجرام، ولم يبين سببا للعفو، أفليس هذا دليلا على أنه لمحض الفضل؟ قلنا: إن ما بينه يدل على ما لم يبينه، فإنه لما ذكر أنهم كفروا بعد إيمانهم، دل على أنهم استحقوا العذاب بكفرهم، فبيانه بعد هذا لسبب تعذيب بعضهم دال على أن التعذيب ينتفي بانتفاء هذا السبب، وإنما يكون ذلك بترك النفاق وإجرامه والتوبة منهما، والأدلة العامة تدل على أن الوعيد على الكفر لابد من نفوذه على من لم يتب منه، وأن الوعيد على الذنوب بعضه ينفذ وبعضه يدركه العفو»[1].

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦١٣-٦١٦).

وقال أيضًا: «والآية نص صريح في أن الخوض في كتاب اللَّه وفي رسوله وفي صفات اللَّه تعالى ووعده ووعيده وجعلها موضوعا للعب والهزؤ كل ذلك من الكفر الحقيقي الذي يخرج به المسلم من الملة، وتجري عليه به أحكام الردة، إلا أن يتوب ويجدد إسلامه»[١].

قال الرازي: «لأن الاستهزاء يدل على الاستخفاف، والعمدة الكبرى في الإيمان تعظيم اللَّه تعالى بأقصى الإمكان، والجمع بينهما محال»[٢].

قال شيخ الإسلام: «قد دلت الآية على أن كل من تنقص رسول اللَّه ﷺ جادا أو هازلا فقد كفر»[٣].

وتدل أيضًا على بطلان قول من يقول: إن الكفر لا يدخل إلا في أفعال القلوب»[٤].

قال السعدي: «وفي هذه الآيات دليل على أن من أسر سريرة خصوصا السريرة التي يمكر فيها بدينه، ويستهزئ به وبآياته ورسوله، فإن اللَّه تعالى يظهرها ويفضح صاحبها ويعاقبه أشد العقوبة.. وأن التوبة مقبولة من كل ذنب وإن كان عظيما»[٥].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في استهزاء المنافقين باللَّه وآياته ورسوله

* عن عبد اللَّه بن عمر: «قال رجل في غزوة تبوك في مجلس: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونا، ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء! فقال رجل في المجلس: كذبت ولكنك منافق! لأخبرن رسول اللَّه ﷺ! فبلغ ذلك النبي ﷺ ونزل القرآن قال عبد اللَّه بن عمر: فأنا رأيته متعلقا بحقب ناقة رسول اللَّه ﷺ تنكبه الحجارة وهو يقول: يا رسول الله! إنما كنا نخوض ونلعب، ورسول اللَّه ﷺ يقول: ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾[٦].

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦١٥).
(٢) التفسير الكبير (١٦/ ١٢٧).
(٣) الصارم المسلول (٢/ ٧٠).
(٤) التفسير الكبير (١٦/ ١٢٧).
(٥) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٦٠).
(٦) أخرجه ابن جرير (١٠/ ١٧٢) واللفظ له وابن أبي حاتم (٦/ ١٨٢٩-١٨٣٠/ ١٠٠٤٧) قال الشيخ مقبل: رجاله رجال الصحيح إلا هشام بن سعد فلم يخرج له مسلم إلا في الشواهد كما في الميزان، الصحيح المسند(ص: ١٢٢) وله شاهد من حديث كعب بن مالك عند ابن أبي حاتم (٦/ ١٨٣١/ ١٠٤٠٢) بسند حسن كما قال الشيخ الوادعي (الصحيح المسند من أسباب النزول ص: ١٢٣).

★ **فوائد الحديث:**

في هذا الحديث دليل على أن هذه الآية نزلت في غزوة تبوك[١]، وقد وردت أحاديث أخرى شبيهة بحديث ابن عمر هذا إلا أن المقصود منها جميعها يقول الرازي رَحِمَهُ اللَّهُ: أنهم - أي المنافقون - ذكروا كلاما فاسدا على سبيل الطعن والاستهزاء، فلما أخبرهم الرسول بأنهم قالوا ذلك خافوا واعتذروا عنه بأنا إنما قلنا ذلك على وجه اللعب لا على سبيل الجد، وذلك قولهم: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ أي: ما قلنا ذلك إلا لأجل اللعب»[٢].

* * *

(١) أفاده ابن العربي أحكام القرآن (٢/ ٩٧٦).

(٢) التفسير الكبير (١٦/ ١٢٥).

قوله تعالى: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْۚ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٦٧﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال شيخ الإسلام: «بين اللَّه ﷻ في هذه الآيات أخلاق المنافقين وصفاتهم، وأخلاق المؤمنين وصفاتهم، وكلا الفريقين مظهر للإسلام، ووعد المنافقين المظهرين للإسلام مع هذه الأخلاق والكافرين المظهرين للكفر نار جهنم، وأمر نبيه ﷺ بجهاد الطائفتين.

ومنذ بعث اللَّه عبده ورسوله محمدا ﷺ وهاجر إلى المدينة صار الناس ثلاثة أصناف: مؤمن، ومنافق، وكافر، فأما الكافر وهو المظهر للكفر فأمره بين، وإنما الغرض هنا متعلق بصفات المنافقين المذكورة في الكتاب والسنة، فإنها هي التي تخاف على أهل القبلة، فوصف اللَّه سبحانه المنافقين بأن بعضهم من بعض، وقال في المؤمنين بعضهم أولياء بعض، وذلك لأن المنافقين تشابهت قلوبهم وأعمالهم، وهم مع ذلك تحسبهم جميعًا وقلوبهم شتى، فليست قلوبهم متوادة متوالية، إلا ما دام الغرض الذي يؤمونه مشتركا بينهم، ثم يتخلى بعضهم عن بعض، بخلاف المؤمن، فإنه يحب المؤمن وينصره بظهر الغيب، وإن تناءت بهم الديار، وتباعد الزمان. ثم وصف اللَّه سبحانه كل واحدة من الطائفتين بأعمالهم في أنفسهم وفي غيرهم، وكلمات اللَّه جوامع، وذلك أنه لما كانت أعمال المرء المتعلقة بدينه قسمين: أحدهما: أن يعمل ويترك، والثاني: أن يأمر غيره بالفعل والترك، ثم فعله إما أن يختص هو بنفعه، أو ينفع به غيره، فصارت الأقسام ثلاثة ليس لها رابع:

أحدها: ما يقوم بالعامل ولا يتعلق بغيره كالصلاة مثلا.

والثاني: ما يعمله لنفع غيره كالزكاة.

والثالث: ما يأمر غيره أن يفعله فيكون الغير هو العامل وحظه هو الأمر به، فقال سبحانه في وصف المنافقين: ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ﴾ وبإزائه في صفة المؤمنين: ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ والمعروف: اسم جامع لكل ما يحبه اللَّه من الإيمان والعمل الصالح، والمنكر: اسم جامع لكل ما نهى اللَّه عنه، ثم قال: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ قال مجاهد: يقبضونها عن الإنفاق في سبيل اللَّه. وقال قتادة: يقبضون أيديهم عن كل خير. فمجاهد أشار إلى النفع بالمال، وقتادة أشار إلى النفع بالمال والبدن، وقبض اليد عبارة عن الإمساك كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾[1] وفي قوله: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾[2] وهي حقيقة عرفية ظاهرة من اللفظ، أو هي مجاز مشهور»[3].

قوله: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾:

قال السعدي: «﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ﴾أي: فلايذكرونه إلا قليلا ﴿فَنَسِيَهُمْ﴾من رحمته، فلا يوفقهم لخير، ولا يدخلهم الجنة، بل يتركهم في الدرك الأسفل من النار، خالدين فيها مخلدين. ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ حصر الفسق فيهم لأن فسقهم أعظم من فسق غيرهم، بدليل أن عذابهم أشد من عذاب غيرهم، وأن المؤمنين قد ابتلوا بهم إذ كانوا بين أظهرهم، والاحتراز منهم شديد»[4].

وفي هذه الآية إثبات النسيان الذي بمعنى الترك لله تعالى، وهي صفة فعلية ثابتة بالقرآن والسنة، وقد سئل الشيخ ابن عثيمين هل يوصف اللَّه بالنسيان فأجاب:

للنسيان معنيان:

أحدهما: الذهول عن شيء معلوم مثل قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[5]. ومثل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾[6] على أحد القولين... وهذا المعنى للنسيان منتف عن اللَّه ﷻ بالدليلين السمعي، والعقلي.

---

(١) الإسراء: الآية (٢٩).

(٢) المائدة: الآي (٦٤).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٩٠-٩٣).

(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٦١).

(٥) البقرة: الآية (٢٨٦).

(٦) طه: الآية (١١٥).

أما السمعي: فقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾[١] وقوله عن موسى: ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾[٢]. فقوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: مستقبلهم يدل على انتفاء الجهل عن اللَّه تعالى، وقوله: ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ أي: ماضيهم يدل على انتفاء النسيان عنه. والآية الثانية دلالتها على ذلك ظاهرة.

وأما العقلي: فإن النسيان نقص، واللَّه تعالى منزه عن النقص، موصوف بالكمال، كما قال اللَّه تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾[٣]. وعلى هذا فلا يجوز وصف اللَّه بالنسيان بهذا المعنى على كل حال.

والمعنى الثاني للنسيان: الترك عن علم وعمد، مثل قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ﴾[٤] الآية، ومثل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِىَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾. على أحد القولين. ومثل قوله ﷺ في أقسام أهل الخيل: «**ورجل ربطها تغنيًا وتعففًا، ولم ينس حق اللَّه في رقابها وظهورها فهي له كذلك ستر**»[٥]. وهذا المعنى من النسيان ثابت لله تعالى ﷻ، قال اللَّه تعالى: ﴿فَذُوقُوا۟ بِمَا نَسِيتُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَآ إِنَّا نَسِينَٰكُمْ﴾[٦]. وقال تعالى في المنافقين: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾. وفي صحيح مسلم في كتاب الزهد والرقائق عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالوا: يا رسول الله! هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فذكر الحديث، وفيه: «**أن اللَّه تعالى يلقى العبد فيقول: أفظننت أنك ملاقي؟ فيقول: لا. فيقول: فإني أنساك كما نسيتني**»[٧].

وتركه سبحانه للشيء صفة من صفاته الفعلية الواقعة بمشيئته التابعة لحكمته، قال اللَّه تعالى: ﴿وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ﴾[٨]. وقال تعالى: ﴿وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ﴾[٩]. وقال: ﴿وَلَقَد تَّرَكْنَا مِنْهَآ ءَايَةً بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾[١٠].

---

(١) طه: الآية (١١٠).
(٢) طه: الآية (٥٢).
(٣) النحل: الآية (٦٠).
(٤) الأنعام: الآية (٤٤).
(٥) أخرجه أحمد (٢/ ٣٨٣)، والبخاري (٥/ ٥٨/ ٢٣٧١)، والترمذي (٤/ ١٤٨/ ١٦٣٦)، والنسائي (٦/ ٥٢٥-٥٢٦/ ٣٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٦) السجدة: الآية (١٤).
(٧) أخرجه مسلم (٤/ ٢٢٧٩/ ٢٩٦٨) الترمذي (٤/ ٥٣٤-٥٣٥/ ٢٤٢٨) مطولا، ورواه أحمد (٢/ ٤٩٢) مختصرا.
(٨) البقرة: الآية (١٧).
(٩) الكهف: الآية (٩٩).
(١٠) العنكبوت: الآية (٣٥).

والنصوص في ثبوت الترك وغيره من أفعاله المتعلقة بمشيئته كثيرة معلومة، وهي دالة على كمال قدرته وسلطانه. وقيام هذه الأفعال به سبحانه لا يماثل قيامها بالمخلوقين، وإن شاركه في أصل المعنى، كما هو معلوم عند أهل السنة»[1].

* * *

(١) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ العثيمين (١/ ١٧٢-١٧٤).

قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ هِىَ حَسْبُهُمْۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال البقاعي: «ولما بين كثيرًا من أحوالهم [أي المنافقين] فاشتد التشوف إلى مآلهم، وكان مقصودهم بإظهار الإيمان والاعتذار عن النقائص بتأكيد الأيمان، إنما هو التقرب إلى المؤمنين والتحبب طمعا في العيش في أكنافهم، وفرقا من المعاجلة بما يستحقون من إتلافهم، بين أن لهم على هذا الخداع العذاب الدائم والطرد اللازم، وجمع معهم المصارحين بالكفر إعلاما بأنهم إن لم يكونوا أعظم عنادا منهم فهم سواء، فقال: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ﴾ وساقه بصيغة البشارة تهكما بهم وإبلاغا في مساءتهم ﴿ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ﴾ أي: المساترين باعتقادهم ﴿وَٱلْكُفَّارَ﴾ أي: المجاهرين في عنادهم، ولما كانوا مجبولين على تجهم المؤمنين والانقباض عنهم وإن أظهروا خلاف ذلك فهو تصنع قال: ﴿نَارَ جَهَنَّمَ﴾ أي: النار التي من شأنها تجهم أهلها ولقاؤهم بالعبوسة الزائدة ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ أي لا براح لهم عنها ﴿هِىَ حَسْبُهُمْ﴾ أي: كافيتهم في العذاب، لكن لما كان الخلود قد يتجوز به عن الزمن الطويل فيكون بعده فرج، قال: ﴿وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: طردهم وأبعدهم من رحمته وهو الملك العليم الحكيم، الذي لا أمر لأحد معه، فأفهم أنه لا فرج لهم، ثم نفى كل احتمال بقوله: ﴿وَلَهُمْ﴾ أي بالأمرين ﴿عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ أي: لا وصف له غير الإقامة في الدنيا بما هم مقهورون به من سطوة الإسلام وجنوده الكرام الأعلام، وفي الآخرة بما لا يعلمه حق علمه إلا الله الملك العلام»[١].

قال محمد رشيد رضا: «وذكر في هذه الآية المنافقات مع المنافقين للنص على أن في النساء نفاقًا كالرجال، وإن كان هذا معروفا في طباع الناس، كما قرن ذكر

---

(١) نظم الدرر (٨/ ٥٢١-٥٢٢).

الذكور والإناث في صفات الإيمان، وأخر ذكر الكفار في مقام الوعيد للإيذان بأن المنافقين وإن أظهروا الإيمان وعملوا أعمال الإسلام شر من الكفار الصرحاء ولا سيما المتدينين منهم بأديان باطلة من الأصل، أو محرفة ومنسوخة كأهل الكتاب، وقد تكرر هذا في القرآن وبينا وجهه، وتقدم آنفا ذكر الخلود في جهنم وعيدا على محادة اللّه ورسوله، وزاد هنا ثلاثا فقال: ﴿هِيَ حَسْبُهُمْ﴾ إلخ فزيادة التشديد في الوعيد للفرق بين جزاء جماعة المنافقين والكفار الراسخين في النفاق والكفر المتعاونين على أعمالهما، وجزاء أفراد العاصين لله ورسوله، فمفاسد هؤلاء الأفراد شخصية كبيرها وصغيرها، وأما مفاسد جماعات النفاق والكفر القومية والأمم المتعاونة فيها فهي أكبر لأنها أعم، والمعنى أن نار جهنم فيها من الجزاء ما يكفيهم عقابا في الآخرة ﴿وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ في الدنيا والآخرة بحرمانهم من رحمته الخاصة التي لا يستحقها إلا المؤمنون الصادقون، الذين تذكر صفاتهم في الآيات المقابلة لهذه عقبها ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ أي: ثابت لا يتحول عنهم»[١].

قال الشوكاني: «وفي هذه الآية دليل على أن وعد يقال في الشر كما يقال في الخير»[٢].

وفيها أيضًا دليل على عظم عقاب جهنم وعذابها[٣].

قال ابن عاشور: «وهذه الآية زيادة تقرير لاستحقاق المنافقين العذاب وأنهم الطائفة التي تعذب إذا بقوا على نفاقهم، فتعين أن الطائفة المعفو عنها هم الذين يؤمنون منهم»[٤].

* * *

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦٢٠-٦٢١).
(٢) فتح القدير (٢/ ٥٣٢).
(٣) أفاده أبو السعود (٤/ ٨١).
(٤) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٥٦).

قوله تعالى: ﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَٱسْتَمْتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمْ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٦٩﴾﴾

★ **غريب الآية:**

فاستمتعوا: الاستمتاع: طلب المتعة. وهي فعل ما فيه لذة: من مأكل ومشرب ومنكح.

بخلاقهم: الخلاق: ما اكتسبه الإنسان من الفضيلة بخلقه، والخلاق: الحظ والنصيب. وقيده بعض أهل اللغة بالنصيب الوافر من الخير.

حبطت: حبط العمل بكسر الباء حبطا بسكونها وحبوطا فسد وذهبت فائدته، وحبط دم القتيل هدر، وهو من حبط بطن البعير حبطا بفتحتين انتفخ وفسد.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره- لنبيه محمد ﷺ: قل يا محمد لهؤلاء المنافقين الذين قالوا: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾: أبالله وآيات كتابه ورسوله كنتم تستهزئون؟ ﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ من الأمم الذين فعلوا فعلكم فأهلكهم الله، وعجل لهم في الدنيا الخزي مع ما أعد لهم من العقوبة والنكال في الآخرة، يقول لهم -جل ثناؤه-: واحذروا أن يحل بكم من عقوبة الله مثل الذي حل بهم، فإنهم كانوا أشد منكم قوة وبطشا، وأكثر منكم أموالا وأولادا، ﴿فَٱسْتَمْتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمْ﴾ يقول: فتمتعوا بنصيبهم وحظهم من دنياهم ودينهم، ورضوا بذلك من نصيبهم في الدنيا عوضا من نصيبهم في الآخرة، وقد سلكتم أيها المنافقون سبيلهم في الاستمتاع بخلاقكم، يقول: فعلتم بدينكم ودنياكم كما استمتع الأمم الذين كانوا من قبلكم الذين أهلكتهم بخلافهم أمري، ﴿بِخَلَٰقِهِمْ﴾ يقول: كما فعل الذي من

قبلكم بنصيبهم من دنياهم ودينهم، ﴿وَخُضْتُمْ﴾ في الكذب والباطل على الله ﴿كَالَّذِي خَاضُوٓا۟﴾ يقول: وخضتم أنتم أيضًا أيها المنافقون كخوض تلك الأمم قبلكم»[(١)].

قال ابن القيم وهو يتحدث عن فتن الشهوات والشبهات: «فأشار سبحانه في هذه الآية إلى ما يحصل به فساد القلوب والأديان، من الاستمتاع بالخلاق والخوض بالباطل؛ لأن فساد الدين إما أن يكون باعتقاد الباطل والتكلم به، أو بالعمل بخلاف العلم الصحيح، فالأول: هو البدع وما والاها. والثاني: فسق الأعمال.

فالأول: فساد من جهة الشبهات، والثاني من جهة الشهوات، ولهذا كان السلف يقولون: احذروا من الناس صنفين: صاحب هوى قد فتنه هواه، وصاحب دنيا أعمته دنياه، وكانوا يقولون: احذروا فتنة العالم الفاجر، والعابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون، وأصل كل فتنة إنما هو من تقديم الرأي على الشرع، والهوى على العقل، فالأول: أصل فتنة الشبهة. والثاني: أصل فتنة الشهوة، ففتنة الشبهات تدفع باليقين، وفتنة الشهوات تدفع بالصبر، ولذلك جعل سبحانه إمامة الدين منوطة بهذين الأمرين فقال: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ﴾[(٢)] فدل على أنه بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين»[(٣)].

قال الرازي: «فإن قيل: ما الفائدة في ذكر الاستمتاع بالخلاق في حق الأولين مرة، ثم ذكره في حق المنافقين ثانيا، ثم ذكره في حق الأولين ثالثا. قلنا: الفائدة فيه أنه تعالى ذم الأولين بالاستمتاع بما أوتوا من حظوظ الدنيا، وحرمانهم عن سعادة الآخرة بسبب استغراقهم في تلك الحظوظ العاجلة، فلما قرر تعالى هذا الذم عاد فشبه حال هؤلاء المنافقين بحالهم، فيكون ذلك نهاية في المبالغة، ومثاله: أن من أراد أن ينبه بعض الظلمة على قبح ظلمه يقول له: أنت مثل فرعون، كان يقتل بغير جرم، ويعذب من غير موجب، وأنت تفعل مثل ما فعله، وبالجملة فالتكرير هاهنا للتأكيد... والمقصود أنه تعالى لما شبه حال هؤلاء المنافقين بأولئك الكفار

---

(١) جامع البيان (١٠/ ١٧٥-١٧٦).

(٢) السجدة (٢٤).

(٣) إغاثة اللهفان (٢/ ٢٤٠-٢٤١) وانظر اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ١٠٢) فما بعدها.

بين أن أولئك الكفار لم يحصل لهم إلا حبوط الأعمال، وإلا الخزي والخسار، مع أنهم كانوا أقوى من هؤلاء المنافقين، وأكثر أموالا وأولادا منهم، فهؤلاء المنافقون المشاركون لهم في هذه الأعمال القبيحة، أولى أن يكونوا واقعين في عذاب الدنيا والآخرة، محرومين من خيرات الدنيا والآخرة»[1].

قال محمد رشيد رضا: «﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ هذا عود إلى خطاب المنافقين الذين نزلت في شأنهم الآيات السابقة واللاحقة بعد ذكر حال جنس المنافقين وصفاتهم في كل زمان، يقول لهم: أنتم أيها المنافقون المؤذون لله ورسوله محمد ﷺ وللمؤمنين كأولئك المنافقين الذين خلوا من قبلكم في أقوام الأنبياء، مفتونون بأموالكم وأولادكم، مغرورن بدنياكم كما كانوا مفتونين ومغرورين بأموالهم وأولادهم، ولكنهم ﴿كَانُوٓا أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَٱسْتَمْتَعُوا۟ بِخَلَٰقِهِمْ﴾ أي: فكان مطلبهم من أعمالهم وسعيهم التمتع والتنعم بنصيبهم وحظهم الدنيوي من الأموال والأولاد لم يكن لهم مطلب ولا غرض من الدنيا إلا التمتع بعظمتها تطغيهم بها القوة، وبلذاتها تغريهم بها الثروة، وبزينتها تفرحهم بها كثرة الذرية؛ لأنهم لم يكن لهم مقاصد شريفة عالية من الحياة سواها، كالذي يقصده أهل الإيمان بالله ورسوله والدار الآخرة من إعلاء كلمة الحق، وإقامة ميزان العدل في الخلق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل كان خلاقهم كخلاق السباع والأنعام من العدوان واللذات البدنية والنسل ﴿فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ﴾من القوة والأموال والأولاد سواء، لم تفضلوا عليهم بشيء من إرشاد كلام الله وهدى رسوله في الفضائل والأعمال الصالحة التي تتزكى بها الأنفس البشرية، وتكون بها أهلا للسعادة الدنيوية والأخروية، فكنتم أجدر باللائمة والعقاب منهم؛ لأنهم أوتوا من القوة المطغية والأموال المبطرة، والأولاد الفاتنة فوق ما أوتيتم، ولم يروا من آيات الله تعالى ما رأيتم، ولا سمعوا من حكم كلامه وشرائعه ما سمعتم، ولا نصب لهم من المثل الأعلى لهداية رسله ما نصب لكم بهدى محمد ﷺ، فإن الله نزل عليه أحسن الحديث، وأفضل الكتب، وأكمل به الدين، وجعله خاتم النبيين، أعاد ذكر استمتاع من قبلهم لما يقتضيه التبكيت

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٣١-١٣٢).

والتأنيب من الأطناب لبيان اختلاف الحالين، فهو يقول لهم: إنكم فعلتم فعلتهم، وحذو القذة بالقذة مع توفر الدواعي على ضده ﴿وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓاْ﴾ أي: وخضتم في حمأة الباطل كالخوض الذي خاضوا من كل وجه، على ما بين حالكم وحالهم من الفرق، الذي كان يقتضي أن تكونوا أهدى منهم . .

﴿أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ أي: أولئك المستمتعون بخلاقهم وحظهم مما ذكر، والخائضون في الباطل حبطت أعمالهم الدنيوية في الدنيا فكان ضررها أكبر من نفعها لهم؛ لإسرافهم فيها وإفسادهم في الأرض كما تحبط بطون الماشية، تأكل الخضر فتستوبله فتنتفخ وتفسد ويكون سبب هلاكها، وحبطت أعمالهم الدينية في الآخرة من العبادات وصلة الرحم وصنع المعروف، والصدقة وقرى الضيوف، فلم يكن لها أجر ينقذهم من عذاب النار ويدخلهم الجنة؛ لأنها كانت لأجل الرياء والسمعة وحب الظهور والثناء، ولأجل أن يعاملوا معاملة المسلمين وتجري عليهم أحكامهم، لم تكن لأجل تزكية النفس، ولا لمرضاة الله ﷻ، وفي التنزيل عدة آيات في حبوط الأعمال بالشرك والرياء أي: بطلان ثوابها، وهو مستعار من حبط بطون الماشية كما تقدم، وبالها من استعارة، فإن الماشية عندما تأكل الخضر من النبات تلذذا به، فتكثر منه فتستوبله وتستوخمه يكون حظها منها فساد بطونها وهلاكها، بدلا من التغذي والانتفاع الذي تطلبه بشهوتها، وقيل: إن المراد بحبوط أعمالهم في الدنيا فشلهم وخيبتهم فيما كانوا يكيدون للمؤمنين»[1].

قال السعدي: «إنهم قد بطلت أعمالهم، فلم تنفعهم في الدنيا ولا في الآخرة، وكانوا هم الخاسرين»[2].

والمعنى يقول الشوكاني: «أنها باطلة على كل حال: أما بطلانها في الدنيا فلأن ما يترتب على أعمالهم فيها لا يحصل لهم، بل يصير ما يرجونه من الغنى فقرا، ومن العز ذلا، ومن القوة ضعفا، وأما في الآخرة فلأنهم يصيرون إلى عذاب النار، ولا ينتفعون بشيء مما عملوه من الأعمال التي يظنونها طاعة وقربة»[3].

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٤٢٢-٤٢٦).
(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٦٢).
(٣) فتح القدير (٢/ ٥٣٣).

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن من تشبّه بقوم فهو منهم

* عن أبي سعيد ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه**، قلنا: يا رسول اللّه، اليهود والنصارى؟ قال: **فمن؟**»[1].

★ غريب الحديث:

السَّنن: قال ابن حجر: بفتح السين للأكثر، وقال ابن التين قرأناه بضمها وقال المهلب بالفتح أولى لأنه الذي يستعمل فيه الذراع والشبر وهو الطريق.

الضّب: حيوان من جنس الزواحف من رتبة العظاء، غليظ الجسم خشنه، وله ذَنَب عريض حرش أعقد: يكثر في صحاري الأقطار العربية.

★ فوائد الحديث:

قال القاضي عياض: «وما ذكره من الشبر والذراع ودخول الجحر تمثيل للاقتداء بهم شيئًا فشيئا هذا فيما نهى الشرع عنه وذمه من أمرهم وحالهم»[2].

قال المناوي: «هو كناية عن شدّة الموافقة لهم في المخالفات والمعاصي لا الكفر، ثم إن هذا لفظ خبر معناهُ النهيُ عن اتباعهم، ومنعهم من الالتفات لغير دين الإسلام؛ لأن نوره قد بهر الأنوار، وشريعتَه نسخت الشرائع، وذا من معجزاته، فقد اتبع كثير من أمته سنن فارس في شيمهم ومراكبهم وملابسهم وإقامة شعارهم في الحروب وغيرها، وأهل الكتابين في زخرفة المساجد وتعظيم القبور حتى كاد أن يعبدها العوامّ، وقبول الرشا وإقامة الحدود على الضعفاء دون الأقوياء، وترك العمل يوم الجمعة، والتسليم بالأصابع، وعدم عيادة المريض يوم السبت، والسرور بخميس البيض، وأن الحائض لا تمس عجينا إلى غير ذلك مما هو أشنع وأبشع»[3].

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٨٤) البخاري (٦/ ٦١٣/ ٣٤٥٦)، مسلم (٤/ ٢٠٥٤/ ٢٦٦٩).

(٢) الإكمال (٨/ ١٦٣).

(٣) فيض القدير (٥/ ٢٦١).

قوله: «جحر ضب» قال ابن حجر: «يقال: خُصّت بالذكر لأن الضب يقال له قاضي البهائم. والذي يظهر أن التخصيص إنما وقع لجحر الضب لشدة ضيقه ورداءته، ومع ذلك فإنهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق الرديء لتبعوهم»(١).

قال شيخ الإسلام: «هذا كله خرج مخرج الخبر عن وقوع ذلك والذم لمن يفعله، كما كان يخبر عما يفعله الناس بين يدي الساعة من الأشراط والأمور المحرّمات؛ فعُلم أن مشابهة هذه الأمة لليهود والنصارى وفارسَ والروم ممّا ذمَّه اللهُ ورسوله وهو المطلوب، ولا يقال: فإذا كان الكتاب والسنة قد دلاّ على وقوع ذلك فما فائدة النهي عنه؟! لأن الكتاب والسنة أيضًا قد دلا على أنه لا يزال في هذه الأمة طائفة متمسِّكة بالحق الذي بعث اللَّه به محمدا ﷺ إلى قيام الساعة؛ وأنها لا تجتمع على ضلالة ففي النهي عن ذلك تكثير لهذه الطائفة المنصورة وتثبيتها وزيادة إيمانها، فنسأل اللَّه المجيب أن يجعلنا منها»(٢).

وقال عقب حديث: «من تشبه بقوم فهو منهم»(٣): «وهذا الحديث أقلُّ أحواله أنه يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبِّه بهم كما في قوله: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾(٤).. فقد يُحمل هذا على التشبه المطلق، فإنه يوجب الكفر ويقتضي تحريم أبعاض ذلك، وقد يحمل على أنه صار منهم في القدر المشترك الذي شابههم فيه، فإن كان كفرا أو معصية أو شعارا للكفر أو للمعصية كان حكمه كذلك، وبكل حال فهو يقتضي التشبه بهم بعلة كونه تشبها، والتشبه يَعمّ من فعل الشيء لأجل أنهم فعلوه وهو نادر، ومن تبع غيره في فعل لغرض له في ذلك إذا كان أصل الفعل مأخوذا عن ذلك الغير»(٥).

وقال: «قد ذكرنا من دلائل الكتاب والسنة والإجماع والآثار والاعتبار ما دل على أن التشبه بهم في الجملة منهيٌّ عنه وأن مخالفتهم في هديهم مشروع إما إيجابا وإما استحبابا بحسب المواضع، وقد تقدم بيان أن ما أمرنا اللَّه ورسوله به من مخالفتهم مشروع سواء كان ذلك الفعل مما قصدَ فاعلُه التشبُّه بهم أو لم يقصِد،

---

(١) فتح الباري (٦/ ٦١٦).
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ١٤٧).
(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٥٠) مطولا وأبو داود (٤/ ٣١٤/ ٤٠٣١) من حديث ابن عمر ﷺ.
(٤) المائدة: الآية (٥١).
(٥) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٣٧-٢٣٨).

وكذلك ما نُهي عنه من مشابهتهم يعمُّ ما إذا قصدت مشابهتهم أو لم تقصد فإن عامة هذه الأعمال لم يكن المسلمون يقصدون المشابهة فيها، وفيها ما لا يتصور قصد المشابهة فيه كبياض الشعر وطول الشارب ونحو ذلك»[١].

* * *

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٢٠).

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٧٠﴾﴾

★ **غريب الآية:**

المؤتفكات: جمع مؤتفكة. والمقصود هنا: مدائنُ قوْمِ لوط، وذلك لانقلابها وانصرافها عن جهاتها.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: ألم يأت هؤلاء المنافقين الذين يسرون الكفر بالله، وينهون عن الإيمان به وبرسوله ﴿نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ يقول: خبر الأمم الذين كانوا من قبلهم حين عصوا رسلنا، وخالفوا أمرنا، ماذا حل بهم من عقوبتنا؟ ثم بين -جل ثناؤه- من أولئك الأمم التي قال لهؤلاء المنافقين: ألم يأتهم نبأهم فقال: ﴿قَوْمِ نُوحٍ﴾ ولذلك خفض ﴿قَوْمِ﴾ لأنه ترجم بهم عن ﴿الَّذِينَ﴾ و﴿الَّذِينَ﴾ في موضع خفض، ومعنى الكلام: ألم يأت هؤلاء المنافقين خبر قوم نوح وصنيعي بهم، إذ كذبوا رسولي نوحا، وخالفوا أمري؟ ألم أغرقهم بالطوفان؟، ﴿وَعَادٍ﴾ يقول: وخبر عاد إذ عصوا رسولي هودا، ألم أهلكهم بريح صرصر عاتية؟ وخبر ثمود إذ عصوا رسولي صالحا، ألم أهلكهم بالرجفة فأتركهم بأفنيتهم خمودا؟ وخبر قوم إبراهيم إذ عصوه، وردوا عليه ما جاءهم به من عند الله من الحق، ألم أسلبهم النعمة، وأهلك ملكهم نمرود؟ وخبر أصحاب مدين بن إبراهيم، ألم أهلكهم بعذاب يوم الظلة، إذ كذبوا رسولي شعيبا؟ وخبر المنقلبة بهم أرضهم، فصار أعلاها أسفلها، إذ عصوا رسولي لوطا، وكذبوا ما جاءهم به من عندي من الحق؟ يقول -تعالى ذكره-: أفأمن هؤلاء المنافقون الذين يستهزئون بالله وبآياته ورسوله أن يسلك بهم في الانتقام منهم، وتعجيل الخزي والنكال لهم في الدنيا سبيل أسلافهم من الأمم، ويحل بهم تكذيبهم رسولي محمدا ﷺ ما حل بهم

في تكذيبهم رسلنا إذ أتتهم بالبينات . . .

فإن قال قائل: فإن كان عني بـ ﴿وَٱلۡمُؤۡتَفِكَٰتِۚ﴾ قوم لوط فكيف قيل: ﴿وَٱلۡمُؤۡتَفِكَٰتِۚ﴾ فجمعت ولم توحد؟ قيل: إنها كانت قريات ثلاثا، فجمعت لذلك، ولذلك جمعت بالتاء على قول الله: ﴿وَٱلۡمُؤۡتَفِكَةَ أَهۡوَىٰ﴾[١] فإن قيل: وكيف قيل: أتتهم رسلهم بالبينات، وإنما كان المرسل إليهم واحدا؟ قيل: معنى ذلك: أتى كل قرية من المؤتفكات رسول يدعوهم إلى الله، فتكون رسل رسول الله ﷺ الذين بعثهم إليهم للدعاء إلى الله عن رسالته رسلا إليهم، كما قالت العرب لقوم نسبوا إلى أبي فديك الخارجي: (الفديكات)، و (أبو فديك) واحد، ولكن أصحابه لما نسبوا إليه وهو رئيسهم دعوا بذلك ونسبوا إلى رئيسهم، فكذلك قوله: ﴿أَتَتۡهُمۡ رُسُلُهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِۖ﴾وقد يحتمل أن يقال: معنى ذلك: أتت قوم نوح وعاد وثمود وسائر الأمم الذين ذكرهم الله في هذه الآية رسلهم من الله بالبينات.

وقوله: ﴿فَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظۡلِمَهُمۡ﴾ يقول -جل ثناؤه-: فما أهلك الله هذه الأمم التي ذكر أنه أهلكها إلا بإجرامها، وظلمها أنفسها، واستحقاقها من الله عظيم العقاب، لا ظلما من الله لهم، ولا وضعا منه -جل ثناؤه- عقوبة في غير من هو لها أهل؛ لأن الله حكيم، لا خلل في تدبيره، ولا خطأ في تقديره، ولكن القوم الذين أهلكهم ظلموا أنفسهم بمعصية الله وتكذيبهم رسله، حتى أسخطوا عليهم ربهم، فحقت عليهم كلمة العذاب فعذبوا»[٢].

قال أبو السعود: «والجمع بين صيغتي الماضي والمستقبل في قوله ﷻ: ﴿وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ﴾ للدلالة على استمرار ظلمهم، حيث لم يزالوا يعرضونها للعقاب بالكفر والتكذيب، وتقديم المفعول لمجرد الاهتمام به مع مراعاة الفاصلة من غير قصد إلى قصر المظلومية عليهم على رأي من لا يرى التقديم موجبا للقصر، فيكون كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمۡنَٰهُمۡ وَلَٰكِن ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡۖ﴾[٣]من غير قصر للظلم على الفاعل أو المفعول»[٤].

قال محمد رشيد رضا: «والمراد بضرب هذا المثل للكافرين برسالة محمد ﷺ

---

(١) النجم: الآية (٥٣).
(٢) جامع البيان (١٠/ ١٧٧-١٧٨).
(٣) هود: الآية (١٠١).
(٤) تفسير أبي السعود (٤/ ٨٣).

من المجاهرين والمنافقين أن سنة اللَّه في عباده واحدة لا ظلم فيها ولا محاباة، فلا بد أن يحل بهم من العذاب ما حل بأمثالهم من أقوام الرسل إن لم يتوبوا، كما قال في سورة القمر ﴿أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُوْلَٰٓئِكُمْ أَمْ لَكُم بَرَآءَةٌ فِي ٱلزُّبُرِ﴾[1] وأما قوم محمد ﷺ فقد أهلك اللَّه تعالى أكابر الجاحدين المعاندين منهم في أول غزوة هاجموه فيها وهي غزوة بدر، ثم خذل اللَّه من بعدهم في سائر الغزوات ﴿وَأَنزَلَ ٱلَّذِينَ ظَٰهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ﴾[2] ﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱعْتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَبْصَٰرِ﴾[3]»[4].

* * *

(١) القمر: الآية (٤٣).

(٢) الأحزاب: الآية (٢٦).

(٣) الحشر: الآية (٢).

(٤) تفسير المنار (١٠/ ٦٢٥-٦٢٦).

قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال السعدي: «لما ذكر أن المنافقين بعضهم من بعض، ذكر أن المؤمنين بعضهم أولياء بعض، ووصفهم بضد ما وصف به المنافقين فقال: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ أي: ذكورهم وإناثهم ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ﴾ في المحبة والموالاة، والانتماء والنصرة. ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ وهو اسم جامع لكل ما عُرف حسنه من العقائد الحسنة، والأعمال الصالحة، والأخلاق الفاضلة، وأول من يدخل في أمرهم أنفسُهم، ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِۚ﴾ وهو: كلُّ ما خالف المعروف وناقضه من العقائد الباطلة، والأعمال الخبيثة، والأخلاق الرذيلة. ﴿وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ﴾ أي لا يزالون ملازمين لطاعة اللَّه ورسوله على الدوام. ﴿أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ﴾ أي: يُدخلهم في رحمته، ويشملهم بإحسانه. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أي: قوي قاهر، ومع قوته فهو حكيم؛ يضع كل شيء موضعه اللائق به، الذي يحمد على ما خلقه وأمر به»[1].

قال الرازي: «اعلم أن الولاية ضد العداوة.. والأصل في الولاية القرب، ويتأكد ذلك بأن ضد الولاية هو العداوة، ولفظة العداوة مأخوذة من عدا الشيء إذا جاوز عنه»[2].

قال ابن عطية: «وذكرت هنا الولاية إذ لا ولاية بين المنافقين، لا شفاعة لهم، ولا يدعوا بعضهم لبعض، وكأن المراد هنا الولاية في اللَّه خاصة»[3].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٦٤-٢٦٥).
(٢) التفسير الكبير (١٦/ ١٣٤).
(٣) المحرر الوجيز (٣/ ٥٨).

قال محمد رشيد رضا: «ولاية المؤمنين والمؤمنات بعضهم لبعض في هذه الآية تعم ولاية النصرة، وولاية الأخوة والمودة، ولكن نصرة النساء تكون فيما دون القتال بالفعل، فللنصرة أعمال كثيرة مالية وبدنية وأدبية»[١].

قال الرازي: «فإن قيل: ما الفائدة في أنه تعالى قال في صفة المنافقين: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾. وههنا قال في صفة المؤمنين: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ فلم ذكر في المنافقين لفظ ﴿مِّنۢ﴾ وفي المؤمنين لفظ ﴿أَوْلِيَآءُ﴾. قلنا: قوله في صفة المنافقين ﴿بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ يدل على أن نفاق الأتباع، كالأمر المتفرع على نفاق الأسلاف، والأمر في نفسه كذلك؛ لأن نفاق الأتباع وكفرهم حصل بسبب التقليد لأولئك الأكابر، وبسبب مقتضى الهوى والطبيعة والعادة، أما الموافقة الحاصلة بين المؤمنين، فإنما حصلت لا بسبب الميل والعادة، بل بسبب المشاركة في الاستدلال والتوفيق والهداية، فلهذا السبب قال تعالى في المنافقين: ﴿بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ وقال في المؤمنين: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾»[٢].

وقال أيضًا: «واعلم أنه تعالى لما وصف المؤمنين بكون بعضهم أولياء بعض، ذكر بعده ما يجري مجرى التفسير والشرح له فقال: ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ فذكر هذه الأمور الخمسة التي بها يتميز المؤمن من المنافق، فالمنافق على ما وصفه اللَّه تعالى في الآية المتقدمة يأمر بالمنكر، وينهى عن المعروف، والمؤمن بالضد منه. والمنافق لا يقوم إلى الصلاة إلا مع نوع من الكسل، والمؤمن بالضد منه. والمنافق يبخل بالزكاة وسائر الواجبات كما قال: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ والمؤمنون يؤتون الزكاة، والمنافق إذا أمره اللَّه ورسوله بالمسارعة إلى الجهاد، فإنه يتخلف بنفسه ويثبط غيره كما وصفه اللَّه بذلك، والمؤمنون بالضد منهم. وهو المراد في هذه الآية بقوله: ﴿وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾»[٣].

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦٢٧).
(٢) التفسير الكبير (١٦/ ١٣٤).
(٣) التفسير الكبير (١٦/ ١٣٤).

قال محمد رشيد رضا: «فهذا ما يتعلق بالمقابلة بين المؤمنين والمنافقين في علاقة بعضهم ببعض، وخلاصته أن المنافقين يشبه بعضهم بعضا في شكهم وارتيابهم ونفاقهم وآثاره من قول وعمل، وأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض في الولاية العامة من أخوة ومودة وتعاون وتراحم، حتى شبه النبي ﷺ جماعتهم بالجسد الواحد، وبالبنيان يشد بعضه بعضا، وولاية النصرة في الدفاع عن الحق والعدل، والملة والوطن، وإعلاء كلمة اللَّه ﷻ، وفي آثار ذلك من القول والعمل المضاد لما عليه المنافقون وهو ما يبينه بيانا مستأنفا بقوله: ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ كما أن المنافقين يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف، وهاتان الصفتان من أخص صفات المؤمنين التي يمتازون بها على المنافقين وعلى غيرهم من الكفار، وهما سياج حفظ الفضائل، ومنع فشو الرذائل، فراجع مزاياهما في تفسير: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾[1] وقد فضل اللَّه تعالى بهما أمة محمد ﷺ على سائر الأمم في قوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾[2] الآية، وورد في فرضيتهما وفوائدهما آيات أخرى وأحاديث حكيمة.

﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ أي: يؤدون الصلاة المفروضة وما شاؤوا من التطوع على أقوم وجه وأكمله في شروطها وأركانها وآدابها ولاسيما الخشوع لله تعالى وكثرة ذكره فيها، وما يوجبه الإيمان من حضور القلب ومناجاته، ويعطون الزكاة المفروضة عليهم لمن فرضت لهم في الآية الستين من هذه السورة، وما وفقوا له من التطوع، وفائدة إقامة هذين الركنين من أركان الإسلام مع الإخلاص والإيمان قد بينه تعالى في قوله: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾ إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ وَٱلَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ﴾[3] الآيات، فالصلاة والزكاة علاج لما في جبلة الإنسان من الهلع والجبن الحاجم له عن الإقدام في الدفاع عن

---

(١) آل عمران: الآية (١٠٤).

(٢) آل عمران: الآية (١١٠).

(٣) المعارج: الآيات (١٩-٢٦).

الحق وإعلاء كلمة اللَّه، ومن الشح الصاد له عن الإنفاق في سبيل اللَّه، ولذلك كان المنافقون أجبن الناس وأبخلهم.

وقد جعل اللَّه هذه الأربع غاية للإذن للمؤمنين بقتال من يقاتلونهم ويعادونهم في الدين، وسببا لنصرهم وتمكينهم في الأرض بالملك والسيادة، إذ قال بعد أول ما نزل من الإذن لهم في القتال: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾[1] وبهذه الصفات فتح المسلمون الفتوحات، ودانت لهم الأمم طوعا، وبتركها سلب أكثر ملكهم، والباقي على وشك الزوال إن لم يتوبوا إلى ربهم، ويرجعوا إلى هداية دينهم، ولاسيما إقامة هذه الأركان منه.

وإقامة المؤمنين للصلاة يقابل صفات المنافقين نسيانهم لله ﷻ؛ لأن روح الصلاة مراقبة اللَّه تعالى وذكره بالقلب واللسان، ولا فائدة لها بدون ذلك كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۗ﴾[2] أي: أن ذكره الذي شرعت الصلاة له هو أكبر من كل شيء، إذ به يستحكم للمؤمن ملكة المراقبة لله تعالى في جملة أحواله وأعماله، فينتهي عن الفحشاء والمنكر وتزكو نفسه، وتعلو همته، وتكمل شجاعته، ويتم سخاؤه ونجدته، ولذلك قال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾[3] وقال لموسى ﷺ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ﴾[4].

وإيتاء المؤمنين للزكاة يقابل في صفات المنافقين قوله: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ﴾ ولقد كان المنافقون يصلون ولكنهم لم يكونوا يقيمون الصلاة، وكانوا يزكون وينفقون، ولكن خوفا أو رياء لا طاعة لله، وقد تقدم في هذا السياق ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَـٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَـٰرِهُونَ﴾[5] وقد تقدم في سورة النساء: ﴿وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾[6] ومن لم يتدبر هذه الآيات

---

(١) الحج: الآية (٤١).
(٢) العنكبوت: الآية (٤٥).
(٣) الأعلى: الآيتان (١٤-١٥).
(٤) طه: الآية (١٤).
(٥) التوبة: الآية (٥٤).
(٦) النساء: الآية (١٤٢).

كلها والمقارنة بين صلاة المؤمنين وصلاة المنافقين وزكاتهما لا يفقه حكمة اللَّه تعالى في هذين الركنين الذين هما أعظم أركان الإسلام، وهذا الفقه لا يجده طالبه فيما يسميه الناس كتب الفقه، وإن زعم الخاسرون الجاهلون أنها تغني عن هداية كتاب اللَّه تعالى، وأنه لم يبق للمسلمين فائدة منه إلا التعبد بتلاوته، والتبرك بمصاحفه، وكذا اتجار بعض حفاظ ألفاظه بتغنيهم به!!.

ثم قال: ﴿وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾أي: يستمرون على الطاعة بترك ما نهوا عنه وفعل ما أمروا به بقدر الاستطاعة، وهو يقابل وصفه المنافقين بأنهم هم الفاسقون، فإن الفسق هو الخروج من حظيرة الطاعة كما تقدم، وقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ﴾يقابل نسيانه تعالى للمنافقين ولعنه لهم كما علم مما فسرناهما به آنفا، والمراد أن اللَّه تعالى يتعاهد المؤمنين والمؤمنات برحمته الخاصة المستمرة في مستقبل أمرهم في الدنيا والآخرة باستمرارهم على طاعته وطاعة رسوله، وقد قال المحققون من علماء العربية أن السين في مثل ﴿سَيَرۡحَمُهُمُ﴾ لتأكيد الإثبات كما أن لن لتأكيد النفي وكلتاهما في المستقبل وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ تذييل لتعليل هذا الوعد المؤكد، وهو أنه تعالى عزيز لا يمتنع شيء من وعده ولا من وعيده، وحكيم لا يضع شيئًا منهما إلا في موضعه»[1].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة
في بيان بعض صفات المؤمنين

* عن أبي موسى قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا**»[2].

★ **فوائد الحديث:**

قال القسطلاني: ««المؤمن للمؤمن» التعريف فيه للجنس، والمراد بعض المؤمن للبعض «كالبنيان يشدّ بعضه بعضا» بيان لوجه التشبيه وللكشميهني يشد

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦٢٨-٦٣١).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٤٠٥)، البخاري (٥/ ١٢٥/ ٢٤٤٦)، مسلم (٤/ ١٩٩٩/ ٢٥٨٥)، الترمذي (٤/ ٢٨٧/ ١٩٢٨).

بعضهم بعضا بميم الجمع «وشبّك» عليه الصلاة والسلام «بين أصابعه» كالبيان للوجه أي شدًّا مثل هذا الشد. وفيه تعظيم حقوق المسلمين بعضهم لبعض وحثّهم على التراحم والملاطفة والتعاضد، والمؤمن إذا شدّ المؤمنَ فقد نصره والله أعلم»[١].

* عن النعمان بن بشير يقول: قال رسول الله ﷺ: **«ترى المؤمنين في تراحمهم، وتوادهم، وتعاطفهم، كمثل الجسد إذا اشتكى عضوا تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى»**[٢].

★ غريب الحديث:

تَوادّهم: بتشديد الدال. والأصل: التوادد فأدغم. والتوادد تفاعل من المودّة والودّ والوِداد بمعنى وهو تقرب شخص من آخر بما يحب.

الحمى: حرارة غريزية تشتعل في القلب فتشب منه في جميع البدن فتشتعل اشتعالا يضرّ بالأفعال الطبيعية.

★ فوائد الحديث:

قال الحافظ: «قوله: «وتعاطفهم» قال ابن أبي جمرة: الذي يظهر أن التراحم والتوادد والتعاطف وإن كانت متقاربة في المعنى لكن بينها فرق لطيف، فأما التراحم فالمراد به أن يرحم بعضهم بعضا بأُخُوّة الإيمان لا بسبب شيء آخر، وأما التوادد فالمراد به التواصل الجالب المحبة كالتزاور والتهادي، وأما التعاطف فالمراد به إعانة بعضهم بعضا كما يعطف الثوب عليه ليقوّيَه. اهـ ملخصا»[٣].

وقال أيضًا: «قال القاضي عياض: فتشبيه المؤمنين بالجسد الواحد تمثيل صحيح، وفيه تقريب للفهم وإظهار للمعاني في الصور المرئية، وفيه تعظيم حقوق المسلمين والحض على تعاونهم وملاطفة بعضهم بعضا. وقال ابن أبي جمرة: شبه النبي ﷺ الإيمان بالجسد وأهله بالأعضاء؛ لأن الإيمان أصل وفروعه التكاليف، فإذا أخلّ المرء بشيء من التكاليف شان ذلك الإخلال الأصل، وكذلك الجسد

---

(١) إرشاد الساري (٥/ ٥٠٦).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٢٧٠)، والبخاري (١٠/ ٥٣٧/ ٦٠١١)، ومسلم (٤/ ١٩٩٩-٢٠٠٠/ ٢٥٨٦).

(٣) فتح الباري (١٠/ ٥٣٩) وانظر بهجة النفوس (٤/ ١٥٧-١٥٨).

أصل كالشجرة وأعضاؤه كالأغصان، فإذا اشتكى عضو من الأعضاء اشتكت الأعضاء كلها كالشجرة إذا ضرب غصن من أغصانها اهتزت الأغصان كلها بالتحرك والاضطراب»[١].

قال السندي: «قوله: «مثل المؤمن» أي: نوع المؤمن، فإذا وقع أمر على بعض هذا النوع، فكأنه وقع على تمام النوع، وليس هذا إخبارا، وإنما هو أمر بما ينبغي أن يكون بين المؤمنين من المحبة والاتحاد»[٢].

وفيه أنه يجب على المسلمين امتثال ما حض عليه النبي ﷺ من ذلك والتخلق به»[٣].

* عن جابر قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**كل معروف صدقة**»[٤].

★ **فوائد الحديث:**

قال الحافظ: «قال ابن بطال: دل هذا الحديث على أن كل شيء يفعله المرء أو يقوله من الخير يكتب له به صدقة»[٥].

وقال أيضًا: «قال الراغب: المعروفُ اسمُ كلِّ فعل يعرف حسنه بالشرع والعقل معًا، ويطلق على الاقتصاد لثبوت النهي عن السَّرف. وقال ابن أبي جمرة: يطلق اسم المعروف على ما عرف بأدلة الشرع أنه من أعمال البر سواء جرت به العادة أم لا، قال: والمراد بالصدقة الثواب، فإن قارنته النية أُجر صاحبه جزما، وإلا ففيه احتمال. قال: وفي هذا الكلام إشارة إلى أن الصدقة لا تنحصر في الأمر المحسوس منه فلا تختص بأهل اليسار مثلا، بل كل واحد قادر على أن يفعلها في أكثر الأحوال بغير مشقّة»[٦].

قال ابن بطال: «وفيه أن المؤمن إذا لم يقدر على باب من أبواب الخير، ولا فتح

---

(١) فتح الباري (١٠/ ٥٣٩) وانظر الإكمال (٨/ ٥٦-٥٧) وبهجة النفوس (٤/ ١٥٨).

(٢) حاشية المسند [تحقيق الأرناؤوط] (٣٠/ ٣٠٥).

(٣) الإكمال (٨/ ٥٧).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٣٤٤)، البخاري (١٠/ ٥٤٨/ ٦٠٢١)، الترمذي (٤/ ٣٠٦/ ١٩٧٠) وزاد أحمد والترمذي: ومن المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق، وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك. وقال الترمذي: حديث حسن.

(٥) فتح الباري (١٠/ ٥٤٩) وانظر شرح البخاري لابن بطال(٩/ ٢٢٣).

(٦) فتح الباري (١٠/ ٥٤٩) وانظر المفردات للراغب (٥٦١) بهجة النفوس (٤/ ١٦٩-١٧٠).

له فعله أن ينتقل إلى باب آخر يقدر عليه، فإن أبواب الخير كثيرة، والطريق إلى مرضاة اللَّه تعالى غير معدومة، ألا ترى تفضل اللَّه على عبده حين جعل له في حال عجزه عن الفعل عوضا من القول: وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم جعل عوضا من ذلك لمن لم يقدر عليه الإمساك عن الشر صدقة»[1].

قال ابن أبي جمرة: «[فيه] الحض لك أن ترد بالك إلى باب المعروف فتعلمه وتعمل به؛ لأنه باب واسع كاد أن لا يخلو من وفق إلى علمه والعمل به من دوام الخير ليلا ونهارا؛ لئلا تجهل فتقول لا تكون الحسنة إلا في الصدقة بالمحسوس ويفوتك خير كثير وأنت قادر عليه، وليس عليك في أكثره شيء من المشقة، والصدقة بالمحسوس قد لا يقدر عليها بعض الناس، وهذا منه ﷺ من أحسن الإرشاد، جزاه اللَّه عنا أفضل ما جازى به نبيًّا عن أمته بفضله، وجعلنا من مباركيها في الدارين بمنه»[2].

* * *

(١) شرح البخاري (٩/ ٢٢٤).

(٢) بهجة النفوس (٤/ ١٧٢).

قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾﴾

★ غريب الآية:

جنات عدن: العَدَنُ: الإقَامَةُ والثبوت، ومنه المعدن، لثبوت الجواهر واستقرارها فيه. يقال: عَدَنَ بمكانٍ كذا إذا أقام به. قال الأعشى:

فإن يَسْتَضِيفُوا إلى حكمة يُضَافُوا إلى راجح قد عدن

رضوان: الرضا الكثير، وحيثما ذكر فهو خاص بالله ﷻ؛ لأنه ليس هناك أعظم من رضا الله تعالى.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: وعد الله الذين صدقوا الله ورسوله، وأقروا به وبما جاء به من عند الله من الرجال والنساء ﴿جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ يقول: بساتين تجري تحت أشجارها الأنهار ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ يقول: لابثين فيها أبدا مقيمين لا يزول عنهم نعيمها ولا يبيد، ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً﴾ يقول: ومنازل يسكنونها طيبة»[1].

قال صديق حسن خان: «وصف الله الجنة هنا بأوصاف: الأول: جري الأنهار من تحتها ليميل الطبع إليها. والثاني: أنهم فيها خالدون لا يعتريهم فيها فناء ولا تغيير. والثالث: طيب مساكنها الخالية عن الكدورات، والرابع: أنها ذات عدن أي: إقامة غير منقطعة»[2].

---

(١) جامع البيان (١٠/ ١٧٩).
(٢) فتح البيان (٥/ ٣٤٧).

قال محمد رشيد رضا: «أما المساكن الطيبة في جنات عدن فهي الدور والخيام، التي يطيب لساكنيها بها المقام في ذلك المقام، لاشتمالها على جميع المرافق والأثاث والرياش والزينة والرزق الذي تتم به راحة المقيم فيها وغبطته، ومنها الغرفات التي قال الله تعالى فيها: ﴿وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ﴾[1] وقال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾[2] وقال: ﴿لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ غُرَفٌ مِنْ فَوْقِهَا غُرَفٌ مَبْنِيَّةٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ الْمِيعَادَ﴾[3] وأما إضافة هذه الجنات إلى عدن، فقد تعددت في التنزيل بما جاوز جمع القلة، . . وفسروها بقوله: جنات إقامة وخلود كقوله تعالى: ﴿جَنَّةُ الْخُلْدِ﴾[4] و﴿جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾[5]، ولكن هتين وردتا باللفظ المفرد مضافا إلى المعرفة، فهما اسمان لدار النعيم كلفظ الجنة في مثل: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾[6]، و﴿يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾[7]، وسيأتي في سورة يونس: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾[8] وأما ﴿جَنَّاتِ عَدْنٍ﴾ فهو جمع أضيف إلى هذا اللفظ المفرد (عدن)، فجعله بمعنى إقامة كما قيل يقتضي جعله مكررا مع قوله قبله: ﴿جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ لأنها وصفت بالإقامة وبالخلود فيها أيضًا، على ما في تنكير عدن بهذا المعنى من الضعف، فوجب أن يكون لفظ عدن معرفة ومعنى التركيب: في جنات المكان المسمى بهذا الاسم (عدن)»[9].

قال أبو السعود: «ثم وعدهم بما هو أعلى من ذلك كله فقال: ﴿وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ﴾ أي: وشيء يسير من رضوانه تعالى ﴿أَكْبَرُ﴾، إذ عليه يدور فوز كل خير وسعادة، وبه يناط نيل كل شرف وسيادة، ولعل عدم نظمه في سلك الوعد مع عزته في نفسه؛ لأنه متحقق في ضمن كل موعود، ولأنه مستمر في الدارين»[10].

قال الشوكاني: «وفيه دليل على أنه لا شيء من النعم وإن جلت وعظمت يماثل رضوان الله سبحانه، وأن أدنى رضوان منه لا يساويه شيء من اللذات الجسمانية،

---

(١) سبأ: الآية (٣٧).
(٢) العنكبوت: الآية (٥٨).
(٣) الزمر: الآية (٢٠).
(٤) الفرقان: الآية (١٥).
(٥) النجم: الآية (١٥).
(٦) النحل: الآية (٣٢).
(٧) غافر: الآية (٤٠).
(٨) يونس: الآية (٩).
(٩) تفسير المنار (١٠/ ٦٣١-٦٣٢).
(١٠) تفسير أبي السعود (٤/ ٨٣).

وإن كانت على غاية ليس وراءها غاية، اللهم ارض عنا رضا لا يشوبه سخط، ولا يكدره نكد، يا من بيده الخير كله دقه وجله»[١].

وقوله: ﴿ذَٰلِكَ﴾ قال الألوسي: «أي جميع ما ذكر ﴿هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ دون ما يعده الناس فوزا من حظوظ الدنيا، فإنها مع قطع النظر عن فنائها وتغيرها وتنغصها بالآلام، ليست بالنسبة إلى أدنى شيء من نعيم الآخرة إلا بمثابة جناح البعوض، وفي الحديث: «**لو كانت الدنيا تزن عند اللَّه جناح بعوضة ما سقى منها كافرا شربة ماء**»[٢] ولله در من قال:

تاللَّه لو كانت الدنيا بأجمعها	تبقى علينا وما من رزقها رغدا
ما كان من حق حر أن يذل بها	فكيف وهي متاع يضمحل غدا

وجوز أن تكون الإشارة إلى الرضوان، فهو فوز عظيم يستحقر عنده نعيم الدنيا وحظوظها أيضًا، أو الدنيا ونعيمها والجنة وما فيها، وعلى الاحتمالين لا ينافي قوله سبحانه: ﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾[٣] فقد فسر فيه العظيم بما يستحقر عنده نعيم الدنيا فتدبر»[٤].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في صفات الجنة

* عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما، وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبر على وجهه في جنة عدن**»[٥].

---

(١) فتح القدير (٢/ ٥٣٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٤/ ٤٨٥/ ٢٣٢٠) وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» من طريق عبد الحميد بن سليمان عن أبي حازم عن سهل بن سعد مرفوعا، وعبد الحميد بن سليمان ضعيف كما في التقريب، لكن تابعه زكريا بن منظور عند ابن ماجه (٢/ ١٣٧٦-١٣٧٧/ ٤١١٠) والحاكم (٤/ ٣٠٦) صححه وتعقبه الذهبي بقوله: زكريا بن منظور ضعفوه، وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة (٦٨٦).

(٣) التوبة: الآية (٨٩).

(٤) روح المعاني (١٠/ ١٣٧).

(٥) أخرجه أحمد (٤/ ٤١١)، البخاري (٨/ ٨٠٣/ ٤٨٧٨)، مسلم (١/ ١٦٣/ ١٨٠)، الترمذي (٤/ ٥٨١/ ٢٥٢٨)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٤١٩-٤٢٠/ ٧٧٦٥) ابن ماجه (١/ ٦٦-٦٧/ ١٨٦).

★ **فوائد الحديث:**

قال الشيخ خليل الهراس: «والجنة إذا أُفردت فإنما يُراد بها اسم الجنس الذي يندرِج تحته ما لا يحصى من الجنات الخاصة، ولكنها مع كثرتها ترجع إلى أصلين، أولهما: جنتان ذهبيتان بكل ما اشتملتا عليه من آنية وحليّ وقصور، والثاني: جنتان فضيتان كذلك بكل ما احتوتاه من حلي وآنية وبنيان»[1].

قال ابن القيم -بعد ما ذكر حديث أبي موسى الوارد في أول الباب-: «وقد قال تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾[2] فذكرهما ثم قال: ﴿وَمِن دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾[3] فهذه أربع. قد اختُلف في قوله: ﴿وَمِن دُونِهِمَا﴾ هل المراد به أنهما فوقهما أو تحتهما؟ على قولين: فقالت طائفة: من دونهما أي: أقرب منهما إلى العرش فيكونان فوقهما.

وقالت طائفة: بل معنى من دونهما تحتهما. قالوا: وهذا المنقول في لغة العرب إذا قالوا: هذا دون هذا، أي دونه في المنزلة. كما قال بعضهم لمن بالغ في مدحه: أنا دون ما تقول، فوق ما في نفسك، وفي الصحاح: (دُون) نقيضُ (فوقَ) وهو تقصير عن الغاية، ثم قال: ويقال: هذا دون هذا أي أقرب منه، والسياق يدل على تفضيل الجنتين الأوليين من عشرة أوجه ..»[4] ثم سردها.

وهذا الحديث «يدل على تفاوت منازل الجنة ودرجاتها، فبعضها أعلى من بعض حسّا ومعنىً حيث يكون بناؤها من الذهب، وأوانيها من الذهب، ومعلوم أن الذهب هو أغلى المعادن وأنفسُها لدى المخاطَبين بالقرآن عند نزوله، ويجوز أن يكون فيها ما هو أعلى من الذهب وأرفعُ؛ لأن اللّه تعالى أخبر أن فيها ما لا عين رأته، ولا أذن سمعته، ولا خطر على قلب بشر»[5].

وفي الحديث «دليل على فضل جنة عدْن وعلوّها، ومن لازم ذلك علو اللّه تعالى؛ لأنهم ينظرون إليه تعالى من فوقهم»[6].

---

(١) شرح نونية ابن القيم (٢/ ٣٥٦).
(٢) الرحمن: الآية (٤٦).
(٣) الرحمن: الآية (٦٢).
(٤) حادي الأرواح (ص: ٩١).
(٥) شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري لعبد اللّه الغنيمان (٢/ ٥٣).
(٦) المصدر السابق (٢/ ٥٧).

* عن أبي موسى قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا، في كل زاوية منها أهل، ما يرون الآخرين، يطوف عليهم المؤمنون**»[1].

★ فوائد الحديث:

قال الشيخ الهراس عند شرحه لقول ابن القيم في النونية:

للعبد فيها خيمة من لؤلؤ قد جُوِّفت هي صنعة الرحمن

قال: «يعني أن للمؤمن في الجنة خيمة من لؤلؤ مجوف، قد صنعها له أحسن الخالقين، وأن طول هذه الخيمة ستون ميلًا، وفي كل ركن من أركانها زوجة له من أجمل النساء، فيجامع كل واحدة منهن من غير أن يَرى بعضهن بعضا، وذلك لتباعد ما بينهن... فيهن قاصرات الطرف فلا ينظرن إلى غير أزواجهن، وهن خيْرات حسان: خيراتٌ أخلاقًا وحسانٌ وجوهًا، كمل منهن الظاهر والباطن، والخَلق والخُلق، فاتفق لهما الحسن والجمال، مع الإحسان وكريم الخلال»[2].

* عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «**من آمن باللَّه وبرسوله، وأقام الصلاة، وصام رمضان، كان حقا على اللَّه أن يدخله الجنة، جاهد في سبيل اللَّه أو جلس في أرضه التي ولد فيها**». فقالوا: يا رسول الله! أفلا نبشر الناس؟ قال: «**إن في الجنة مائة درجة أعدها اللَّه للمجاهدين في سبيل اللَّه، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم اللَّه فاسألوه الفردوس، فإنه أوسط الجنة، وأعلى الجنة**، أراه قال: **وفوقه عرش الرحمن، ومنه تفجر أنهار الجنة**»[3].

★ فوائد الحديث:

قوله: «فاسألوه الفردوس» قال ابن القيم: «والفردوس: اسم يقال على جميع الجنة، ويقال على أفضلها وأعلاها، كأنه أحقّ بهذا الاسم من الجنات. وأصل

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٤١١)، البخاري (٨/ ٨٠٤/ ٤٨٧٩)، مسلم (٤/ ٢١٨٢/ ٢٨٣٨)، الترمذي (٤/ ٥٨١/ ٢٥٢٨) والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٧٩/ ١١٥٦٢) مختصرا.

(٢) شرح القصيدة (٢/ ٣٦٤-٣٦٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٣٣٥)، البخاري (٦/ ١٣/ ٢٧٩٠) وأخرج الترمذي (٤/ ٥٨٢/ ٢٥٢٩) الشطر الأخير وقال: حسن غريب.

الفردوس: البستان، والفراديس: البساتين. قال كعب: هو البستان الذي فيه الأعناب، وقال الليث: الفردوس جنة ذات كروم. يقال: كرم مفردس أي: معرش. وقال الضحاك: هي الجنة الملتفة بالأشجار، وهو اختيار المبرد. وقال: الفردوس فيما سمعت من كلام العرب: الشجرُ الملتفّ، والأغلب عليه العنب، وجمعه: الفراديس. قال: ولهذا سمي باب الفراديس بالشام، وأنشد لجرير:

فقلت للركب إذ جدّ المسير بنا ... يا بعد نيرين من باب الفراديس

وقال مجاهد: هذا البستان بالرومية. واختاره الزجاج فقال: هو بالرومية منقول إلى لفظ العربية. قال: وحقيقته أنه البستان الذي يجمع كل ما يكون في البساتين. قال حسّان:

وإن ثواب اللّه كل مخلد ... جنان من الفردوس فيها يخلد»

انتهى[١].

وقال الشيخ هراس: «والفردوس هو أعلى الجنة ووسطها، وهي مساكن الصفوة المختارة من خلق اللّه من النبيئين والصدّيقين والشهداء.

.. وأعلى منزلة في الفردوس هي الوسيلة التي خصّ اللّه بها نبيّنا ﷺ الذي هو أعلى الخلق منزلة. فهي خالصة له من دون الناس فضلًا من اللّه ﷻ على حبيبه وأكرم خلقه»[٢].

قوله: «أوسط الجنة وأعلى الجنة» «المراد بالأوسط هنا: الأعدل والأفضل كقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[٣] فعلى هذا فعطف الأعلى عليه للتأكيد، وقال الطيبي: المراد بأحدهما: العلو الحسّي وبالآخر: العلوّ المعنوي. وقال ابن حبان: المراد بالأوسط السّعة، وبالأعلى الفوقية»[٤].

قوله: «ومنه تفجر أنهار الجنة» «أي من الفردوس، ووهِم من زعم أن الضمير للعرش، فقد وقع في حديث عبادة بن الصامت عند الترمذي: «**والفردوس أعلاها**

---

(١) حادي الأرواح (ص: ٨٩).
(٢) شرح النونية (٢/ ٣٥٧-٣٥٨).
(٣) البقرة: الآية (١٤٣).
(٤) فتح الباري (٦/ ١٥).

درجة ومنها -أي من الدرجة التي فيها الفردوس- **تفجر أنهار الجنة الأربعة، ومن فوقها يكون عرش الرحمن**» وروى إسحاق بن راهويه في مسنده من طريق شيبان عن قتادة عنه قال: «الفردوس أوسط الجنة وأفضلها» وهو يؤيد التفسير الأول»[١].

وفي الحديث عظم الجنة وعظم الفردوس منها»[٢].

* عن سهل بن سعد قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن أهل الجنة ليتراءون الغرفة في الجنة، كما تراءون الكوكب في السماء**»[٣].

تقدم الكلام على الحديث وفوائده في سورة الأنفال عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (الآية: ٤).

* عن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي فإنه من صلى علي صلاة صلى اللَّه عليه بها عشرا، ثم سلوا اللَّه لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد اللَّه. وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة**»[٤].

★ فوائد الحديث:

قال ابن كثير: «ليعلم أن أعلى منزلة في الجنة مكان يقال له الوسيلة لقربه من العرش، وهو مسكن رسول اللَّه ﷺ من الجنة»[٥].

قال ابن القيم: «سميت درجة النبي ﷺ الوسيلة؛ لأنها أقرب الدرجات إلى عرش الرحمن، وهي أقرب الدرجات إلى اللَّه، وأصل الاشتقاق لفظ الوسيلة من القرب: وهي فعيلة من وَسلَ إليه: تقرب إليه.

قال لبيد:

بلى كل ذي رأي إلى اللَّه واسِل

ومعنى الوسيلة: من الوصلة، ولهذا كانت أفضلَ الجنة، وأشرفَها، وأعظمَها

---

(١) فتح الباري (٦/ ١٥). (٢) فتح الباري (٦/ ١٦).

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٠)، البخاري (١١/ ٥٠٧/ ٦٥٥٥)، مسلم (٤/ ٢١٧٧/ ٢٨٣٠).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٨)، مسلم (١/ ٢٨٨-٢٨٩/ ٣٨٤) أبو داود (١/ ٣٥٩-٣٦٠/ ٥٢٣)، الترمذي (٥/ ٥٤٧/ ٣٦١٤) النسائي (٢/ ٣٥٤/ ٦٧٧).

(٥) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١١٦).

نورا، وقال صالح بن عبد الكريم: قال لنا فضيل بن عياض: أتدرون لم حسنت الجنة؟ لأن عرش رب العالمين سقفها. وقال الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس: (نور سقف مساكنكم نور عرشه).

وقال بكر عن أشعث عن الحسن: (إنما سميت عدن؛ لأن فوقها العرش، ومنها تُفجّر أنهار الجنة، وللحور العدنية الفضلُ على سائر الحور، والقربى والزُّلفى واحد، وإن كان في الوسيلة معنى التقرب إليه بأنواع الوسائل.

وقال الكلبي: اطلبوا إليه القربى بالأعمال الصالحة. وقد كشف سبحانه عن هذا المعنى كل الكشف، بقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ﴾[1]. فقوله: أيهم أقرب: هو تفسير للوسيلة التي يبتغيها هؤلاء الذين يدعوهم المشركون من دون اللَّه فيتنافسون في القرب منه.

ولما كان رسول اللَّه ﷺ أعظم الخلق عبودية لربه وأعلمهم به، وأشدّهم له خشية، وأعظمهم له محبة كانت منزلته أقرب المنازل إلى اللَّه، وهي أعلى درجة في الجنة، وأمر النبي ﷺ أمته أن يسألوها له لينالوا بهذا الدعاء زلفى من اللَّه وزيادة الإيمان.

وأيضًا فإن اللَّه - سبحانه - قدرها له بأسباب، منها: دعاء أمته له بها بما نالوه على يده من الإيمان والهدى، وصلوات اللَّه وسلامه عليه.

وقوله: «حلّت عليه» يروى: «عليه» و«له» فمن رواه باللام فمعناه حصلت له، ومن رواه بـ(على) فمعناه: وقعت عليه شفاعتي. واللَّه أعلم»[2].

* عن أبي سعيد قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن اللَّه -تبارك وتعالى- يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ربنا وسعديك، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك؟ فيقول: أنا أعطيكم أفضل من ذلك. قالوا: يا رب وأي شيء أفضل من ذلك؟! فيقول: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا**»[3].

---

(١) الإسراء (٥٧). (٢) حاذي الأرواح (ص: ٧٣-٧٤).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٨٨)، البخاري (١١/ ٥٠٦-٥٠٧/ ٦٥٤٩)، مسلم (٤/ ٢١٧٦/ ٢٨٢٩)، الترمذي (٤/ ٥٩٥/ ٢٥٥٥)، النسائي في الكبرى (٤/ ٤١٦/ ٧٧٤٩).

★ **فوائد الحديث:**

قال ابن أبي جمرة: «ظاهر هذا الحديث يدل على أن فضل نعيم الآخرة دوام رضا المولى سبحانه عن عبيده المؤمنين أهل دار كرامته»[١].

قال الحافظ: «وفيه تلميح بقوله تعالى: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ لأن رضاه سبب كل فوز وسعادة، وكل من علم أن سيده راض عنه، كان أقر لعينه وأطيب لقلبه من كل نعيم، لما في ذلك من التعظيم والتكريم، وفي هذا الحديث أن النعيم الذي حصل لأهل الجنة لا مزيد عليه»[٢].

قال ابن أبي جمرة: «وفيه دليل على أن الخير كله إنما هو في رضا المولى ﷻ، وأن دونه من النعيم على اختلاف أنواعه في كلا الدارين إنما هو من أثر ذلك الخير، وهو النعيم الحقيقي»[٣].

* * *

---

(١) بهجة النفوس (٤/ ٢٨٨).

(٢) فتح الباري (١١/ ٥١٥).

(٣) بهجة النفوس (٤/ ٢٩٠).

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَـٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾﴾

★ **غريب الآية:**

جاهد: الجهاد: أصله من الجهد وهو المشقة. والجهاد: استفراغ الوسع والطاقة في قتال العدو.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «أمر تعالى رسوله ﷺ بجهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم، كما أمره بأن يخفض جناحه لمن اتبعه من المؤمنين، وأخبره أن مصير الكفار والمنافقين إلى النار في الدار الآخرة»[1].

قال ابن عاشور: «لمّا أشعر قوله تعالى في الآية السابقة ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ هِىَ حَسْبُهُمْ ۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾[2] بأنّ لهم عذابين عذابًا أخرويًا وهو نار جهنم، تعيَّن أنّ العذاب الثاني عذاب دنيوي وهو عذاب القتل، فلمّا أعقب ذلك بشنائع المنافقين وبضرب المثل لهم بالأمم البائدة، أمر نبيئَهُ بجهاد المنافقين وهذا هو الجهاد الذي أنذروا به في سورة الأحزاب في قوله: ﴿ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ ۖ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا۟ أُخِذُوا۟ وَقُتِّلُوا۟ تَقْتِيلًا﴾[3] فبعد أن أنذرهم اللّه بذلك فلم يرتدعوا ومضى عليهم من المدّة ما كُشفت فيه دخيلتُهم بما تكرّر منهم من بوادر الكفر والكيد للمسلمين، أنجز اللّه ما أنذرهم به بأن أمر رسوله ﷺ بجهادهم. والجهاد القتال لنصر الدين، وتقدّم في قوله تعالى: ﴿يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ﴾[4].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٧٨).
(٢) التوبة: الآية (٦٨).
(٣) الأحزاب: الآيتان (٦٠-٦١).
(٤) المائدة: الآية (٥٤).

وقُرن المنافقون هنا بالكفار: تنبيهًا على أنّ سبب الأمر بجهاد الكفار قد تحقّق في المنافقين، فجهادهم كجهاد الكفار، ولأنّ اللَّه لمّا قرنهم في الوعيد بعذاب الآخرة إذ قال: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ﴾أوماً قوله هنالك بأنّ لهم عذابًا آخرَ، لا جرم جَمعَهم عند شرع هذا العذاب الآخرِ لهم.

فالجهاد المأمور للفريقين مختلف، ولفظ (الجهاد) مستعمل في حقيقتِه ومجازه. وفائدة القرن بين الكفّار والمنافقين في الجهاد: إلقاء الرعب في قلوبهم، فإنّ كلّ واحد منهم يخشى أن يظهر أمره فيعامَلَ معاملة الكفار المحاربين فيكون ذلك خاضدًا لشوكتهم.

وأمّا جهادهم بالفعل فمتعذر؛ لأنّهم غير مظهرين الكفر، ولذلك تأوّل أكثر المفسّرين الجهادَ بالنسبة إلى المنافقين بالمقاومة بالحجّة وإقامة الحدود عند ظهور ما يقتضيها، وكان غالبُ من أقيم عليه الحدّ في عهد النبوءة من المنافقين. وقال بعض السلف جهادهم ينتهي إلى الكشر في وجوههم. وحملها الزجّاج والطبري على ظاهر الأمر بالجهاد، ونسبه الطبري إلى عبد اللَّه بن مسعود، ولكنّهما لم يأتيا بمقنع من تحقيق المعنى.

وهذه الآية إيذان للمنافقين بأنّ النفاق يوجب جهادهم قطعًا لشأفتهم من بين المسلمين، وكان رسول اللَّه ﷺ يَعلمهم ويعرّفهم لحذيفةَ بن اليمان، وكان المسلمون يعرفون منهم مَن تكرّرت بوادر أحواله وفلتات مقاله. وإنّما كان النبي ممسكًا عن قتلهم سَدًّا لذريعة دخول الشكّ في الأمان على الداخلين في الإسلام كما قال لعُمر: «**لا يتحدّث الناس أنّ محمّدًا يقتل أصحابه**»[1] لأنّ العامّة والغائبين عن المدينة لا يَبْلغون بعلمهم إلى معرفة حقائق الأمور الجارية بالمدينة، فيستطيع دعاة الفتنة أن يشوّهوا الأعمال النافعة بما فيها من صورة بشعة عند من لا يعلم الحقيقة، فلمّا كثر الداخلون في الإسلام واشتهر من أمان المسلمين ما لا شكّ معه في وفاء المسلمين، وشاع من أمر المنافقين وخيانتهم ما تسامعتْه القبائل وتحقّقه

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٩١-٣٩٢)، البخاري (٨/ ٨٣٦/ ٤٩٠٥)، مسلم (٤/ ١٩٩٨-١٩٩٩/ ٢٥٨٤[٦٣])، الترمذي (٥/ ٣٨٩-٣٩٠/ ٣٣١٥)، النسائي في الكبرى (٦/ ٤٩٢/ ١١٥٩٩)، من حديث جابر بن عبد اللَّه ﷺ.

المسلم والكافر، تمحّضت المصلحة في استئصال شأفتهم، وانتفت ذريعة تطرّق الشكّ في أمان المسلمين، وعلم اللَّه أنّ أجل رسوله عليه الصلاة والسلام قد اقترب، وأنّه إن بقيت بعده هذه الفئة ذات الفتنة تفاقم أمرها وعسر تداركها، واقتدى بها كلّ من في قلبه مرض، لا جرم آذنهم بحرب ليرتدعوا ويقلعوا عن النفاق. والذي يوجب قتالهم أنّهم صرّحوا بكلمات الكفر؛ أي: صرّح كلّ واحد بما يدلّ على إبطانه الكفر، وسمعها الآخرون فرضوا بها، وصدرت من فريق منهم أقوال وأفعال تدلّ على أنّهم مستخفون بالدين، وقد توفّي رسول اللَّه ﷺ بقرب نزول هذه الآية»[1].

قال صديق حسن خان: «دلت الآية على وجوب جهاد المنافقين، وليس في الآية ذكر كيفية ذلك الجهاد»[2].

قال ابن العربي: «المجاهدة فيها ثلاثة أقوال: الأول: قال ابن مسعود: جاهدهم بيدك، فإن لم تستطع فبلسانك، فإن لم تستطع فقطب في وجوههم. الثاني: قال ابن عباس: جاهد الكفار بالسيف، والمنافقين باللسان. الثالث: قال الحسن: جاهد الكفار بالسيف والمنافقين بإقامة الحدود عليهم واختاره قتادة، وكانوا أكثر من يصيب الحدود.

قال علماء الإسلام ما تقدم، فأشكل ذلك واستبهم، ولا أدري صحة هذه الأقوال في السند، أما المعنى فإن من المعلوم في الشريعة أن النبي ﷺ كان يجاهد الكفار بالسيف على اختلاف أنواعهم، حسب ما تقدم بيانه، وأما المنافقون فكان مع علمه بهم يعرض عنهم، ويكتفي بظاهر إسلامهم، ويسمع أخبارهم فيلغيها بالبقاء عليهم، وانتظار الفيئة إلى الحق بهم، وإبقاء على قومهم، لئلا تثور نفوسهم عند قتلهم، وحذرا من سوء الشنعة في أن يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه، فكان لمجموع هذه الأمور يقبل ظاهر إيمانهم، وبادئ صلاتهم وغزوهم، ويكل سرائرهم إلى ربهم، وتارة كان يبسط لهم وجهه الكريم، وأخرى كان يظهر التغيير عليهم، وأما إقامة الحجة باللسان فكانت دائمة، وأما قول من قال: إن جهاد المنافقين بإقامة الحدود فيهم؛ لأن أكثر إصابة الحدود كانت عندهم، فإنه دعوى

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٦٥-٢٦٧).

(٢) فتح البيان (٥/ ٣٤٩).

لا برهان عليها، وليس العاصي بمنافق، إنما المنافق بما يكون في قلبه من النفاق كامنا، لا بما تتلبس به الجوارح ظاهرا، وأخبار المحدودين يشهد مساقها أنهم لم يكونوا منافقين»[١].

قال السعدي: «وهذا الجهاد يدخل فيه الجهاد باليد، والجهاد بالحجة واللسان، فمن بارز منهم بالمحاربة فيجاهد باليد واللسان، والسيف والسنان، ومن كان مذعنا للإسلام بذمة أو عهد، فإنه يجاهد بالحجة والبرهان، ويبين له محاسن الإسلام، ومساوئ الشرك والكفران، فهذا ما لهم في الدنيا»[٢].

قال ابن القيم: «ولهذا كان الجهاد نوعين: جهاد باليد والسنان، وهذا المشارك فيه كثير. والثاني: الجهاد بالحجة والبيان، وهذا جهاد الخاصة من أتباع الرسل، وهو جهاد الأئمة وهو أفضل الجهادين؛ لعظم منفعته، وشدة مؤنته، وكثرة أعدائه، قال تعالى في سورة الفرقان وهي مكية: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا ﴿٥١﴾ فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾[٣] فهذا جهاد لهم بالقرآن، وهو أكبر الجهادين، وهو جهاد المنافقين أيضًا، فإن المنافقين لم يكونوا يقاتلون المسلمين، بل كانوا معهم في الظاهر، وربما كانوا يقاتلون عدوهم معهم، ومع هذا فقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ومعلوم أن جهاد المنافقين بالحجة والقرآن»[٤].

قال الشوكاني: «والأمر للنبي ﷺ بهذا الجهاد أمر لأمته بعده»[٥].

قال ابن عاشور: «ولعل من حكمة الإعلام بهذا الجهاد، تهيئة المسلمين لجهاد كل قوم ينقضون عرى الإسلام، وهم يزعمون أنهم مسلمون، كما فعل الذين منعوا الزكاة وزعموا أنهم لم يكفروا، وإنما الزكاة حق الرسول في حياته، وما ذلك إلا نفاق من قادتهم اتبعه دهماؤهم، ولعل هذه الآية كانت سببا في انزجار معظم المنافقين عن النفاق وإخلاصهم الإيمان... وكان قد كفى اللّه شر متولي كبر النفاق عبد اللّه بن أبي بن سلول بموته، فكان كل ذلك كافيا عن إعمال الأمر

---

(١) أحكام القرآن (٢/ ٩٧٧-٩٧٨).
(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٦٦-٢٦٧).
(٣) الفرقان: الآيتان (٥١-٥٢).
(٤) مفتاح دار السعادة (١/ ٢٧١).
(٥) فتح القدير (٢/ ٥٣٦).

بجهادهم في هذه الآية، وكفى اللَّه المؤمنين القتال»[١].

قلت: وما ذكره هؤلاء المفسرون في أوصاف المنافقين في هذه الآية -ولا سيما الطاهر ابن عاشور في الإشارة إلى الذين منعوا الزكاة واعتبروا أنفسهم مسلمين- فإن ذلك موجود في كل زمان، ففي زمننا هذا تجد من ينتسب إلى الإسلام ظاهرًا وهو في باطنه زنديق يرد آيات الحجاب بكل وسائل الرد، وبعضهم يرد آيات الربا بكل وسائل الرد، وبعضهم يرد نصوص الولاية في النكاح، وبعضهم يرد نصوص تحريم الخمر ومع ذلك يزعمون الإسلام، وبعضهم يرد آيات الصلاة ونصوصها، وبعضهم يرد آيات الحكم بما أنزل اللَّه، وهكذا تجد قاموسًا كبيرًا في رد نصوص الكتاب والسنة مع التظاهر بالإسلام، وربما لقب هؤلاء الرادون بأفخم الألقاب، وأما الطعن في الصحابة وأئمة الإسلام كالبخاري ومسلم فقد صار في وقتنا هذا من صغائر الأمور التي لا يلتفت إليها مع أنها من العظائم، فالمنافقون سلسلة لا نهاية لها، وتظهر بكل أنواع النفاق واللَّه المستعان.

قوله: ﴿وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ **يقول ابن عاشور**: «وإنما وجه هذا الأمر إلى الرسول عليه الصلاة والسلام؛ لأنه جبل على الرحمة، فأمر بأن يتخلى عن جبلته في حق الكفار والمنافقين، وأن لا يغضي عنهم كما كان شأنه من قبل»[٢].

قال شيخ الإسلام: «وهذا في الحقيقة من رحمة اللَّه بعباده، فإن اللَّه إنما أرسل محمدا رحمة للعالمين، وهو سبحانه أرحم بعباده من الوالدة بولدها، لكن قد تكون الرحمة المطلوبة لا تحصل إلا بنوع من ألم وشدة تلحق بعض النفوس»[٣].

قال محمد رشيد رضا: «أمره اللَّه تعالى في هذه الآية بالغلظة على الفريقين في جهاده التأديبي لهم، ومثلها بنصها في سورة التحريم، وهو جهاد فيه مشقة عظيمة؛ لأنه موقف وسط بين رحمته ولينه للمؤمنين المخلصين، وشدته في قتاله للأعداء الحربيين، يجب فيه إقامة العدل واجتناب الظلم، ومن كلام عمر ﷺ فيه: أذلوهم ولا تظلموهم، وهذه الغلظة الإرادية أي غير الطبيعية، تربية للمنافقين وعقوبة، يرجى أن تكون سببا لهداية من لم يطبع الكفر على قلبه، وتحيط به خطايا نفاقه، فإن

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٦٧).
(٢) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٦٧).
(٣) الاستقامة (١/ ٤٤٠).

اكفهراره ﷺ في وجوههم، تحقير لهم يتبعه فيه المؤمنون، وبه وبما سيأتي يفقدون جميع منافع إظهار الإسلام الأدبية، ومظاهر أخوة الإيمان وعطفه، فمن رأى أنه محتقر بين قومه وأبناء جنسه، من الرئيس والإمام الأعظم وغيره، يضيق صدره، ويرجع إلى نفسه بالمحاسبة، فيراها إذا أنصف وتدبر مليمة مذنبة، فلا يزال ينحى عليها باللائمة حتى تعرف ذنبها، وتثوب إلى رشدها، فتتوب إلى ربها، وهي سياسة حكمة كانت سبب توبة أكثر المنافقين، وإسلام ألوف الألوف من الكافرين»[١].

قال القرطبي: «هذه الآية نسخت كل شيء من العفو والصلح والصفح»[٢].

قال شيخ الإسلام: «و هذه الآية ناسخة لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَدَعْ أَذَىٰهُمْ﴾[٣] وذلك أنه لم يبق حينئذ للمنافق من يعينه لو أقيم عليه الحد، ولم يبق حول المدينة من الكفار من يتحدث بأن محمدا يقتل أصحابه، فأمره اللَّه بجهادهم والإغلاظ عليهم، و قد ذكر أهل العلم أن آية الأحزاب منسوخة بهذه الآية ونحوها، وقال في الأحزاب: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا۟ أُخِذُوا۟﴾[٤] الآية، فعلم أنهم كانوا يفعلون أشياء إذ ذاك إن لم ينتهوا عنها قتلوا عليها في المستقبل، لما أعز اللَّه دينه، ونصر رسوله، فحيث ما كان للمنافق ظهور يخاف من إقامة الحد عليه فتنة أكبر من بقائه عملنا بآية: ﴿وَدَعْ أَذَىٰهُمْ﴾ كما أنه حيث عجزنا عن جهاد الكفار عملنا بآية الكف عنهم والصفح، وحيث ما حصل القوة والعز خوطبنا بقوله: ﴿جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾، فهذا يبين أن الإمساك عن قتل من أظهر نفاقه بكتاب اللَّه على عهد رسول اللَّه ﷺ إذ لا نسخ بعده، ولم ندع أن الحكم تغير بعده لتغير المصلحة من غير وحي نزل، فإن هذا تصرف في الشريعة، وتحويل لها بالرأي، ودعوى أن الحكم المطلق كان لمعنى وقد زال وهو غير جائز»[٥].

قال محمد رشيد رضا: «قوله: ﴿وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ هذا جزاءهم في الآخرة، عطفه على جزائهم في الدنيا، فهم لا مأوى لهم يلجأون إليه هنالك

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦٣٨).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٣١).

(٣) الأحزاب: الآية (٤٨).

(٤) الأحزاب: الآيتان (٦٠-٦١).

(٥) الصارم المسلول (٣/ ٦٨٢-٦٨٤).

إلا دار العذاب الكبرى، التي لا يموت من أوى إليها ولا يحيا، فهم يصيرون إليها معتولين، ويدعون إليها مقهورين، لا يأوون إليها مختارين، وبئس المصير هي، إنها ساءت مستقرا ومقاما»[١].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان ما يجوز من الغضب والشدّة لأمر الله

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل علي رسول اللَّه ﷺ وفي البيت قرام فيه صور، فتلون وجهه، ثم تناول الستر فهتكه. وقالت: قال النبي ﷺ: **«من أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يصورون هذه الصور»**[٢].

* عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: إني لأتأخر عن صلاة الغداة من أجل فلان مما يطيل بنا، قال: فما رأيت رسول اللَّه ﷺ قط أشد غضبا في موعظة منه يومئذ. قال: فقال: **«يا أيها الناس إن منكم منفرين، فأيكم ما صلى بالناس فليتجوز، فإن فيهم المريض والكبير وذا الحاجة»**[٣].

* عن عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما قال: بينا النبي ﷺ يصلي رأى في قبلة المسجد نخامة فحكها بيده، فتغيظ ثم قال: **«إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإن اللَّه حيال وجهه، فلا يتنخمن حيال وجهه في الصلاة»**[٤].

* عن زيد بن خالد الجهني أن رجلا سأل رسول اللَّه ﷺ عن اللقطة، فقال: **«عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها، فإن جاء ربها فأدها إليه»**. قال: يا رسول الله! فضالة الغنم؟ قال: **«خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب»**. قال: يا رسول الله! فضالة الإبل؟ قال: فغضب رسول اللَّه ﷺ حتى

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦٣٩).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٣٦) البخاري (١٠/ ٦٣٣/ ٦١٠٩)، مسلم (٣/ ١٦٦٧/ ٢١٠٧[٩١])، النسائي (٨/ ٦٠٤-٦٠٥/ ٥٣٧١-٥٣٧٢).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١١٨) البخاري (١٠/ ٦٣٣/ ٦١١٠)، مسلم (١/ ٣٤٠/ ٤٦٦) وابن ماجه (١/ ٣١٥/ ٩٨٤) والنسائي في الكبرى (٣/ ٤٤٩/ ٥٨٩١).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٦) البخاري (١٠/ ٦٣٤/ ٦١١١)، مسلم (١/ ٣٨٨/ ٥٤٧)، وأبو داود (١/ ٣٢٣/ ٤٧٩).

احمرت وجنتاه - أو احمر وجهه - ثم قال: «**مالك ولها؟ معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها**»[١].

* عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: احتجر رسول اللَّه ﷺ حجيرة مخصفة - أو حصيرا - فخرج رسول اللَّه ﷺ يصلي إليها، فتتبع إليه رجال وجاؤوا يصلون بصلاته. ثم جاؤوا ليلة فحضروا، وأبطأ رسول اللَّه ﷺ عنهم فلم يخرج إليهم، فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب، فخرج إليهم مغضبا فقال لهم رسول اللَّه ﷺ: «**مازال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم، فعليكم بالصلاة في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة**»[٢].

⋆ غريب الأحاديث:

القِرام: الستر الأحمر أو ثوب ملون من صوف فيه رقم ونقوش أو ستر رقيق.
قال السندي: ستر رقيق وراء ستر غليظ.

العِفاص: هو الوعاء الذي تكون فيه النفقة جلدا كان أو غيره.

حجيرة: تصغير حجرة.

مخصفة: الخصفة الحصير والمعنى أي: حوط موضعان من المسجد بحصير.

⋆ فوائد الأحاديث:

ترجم البخاري لهذه الآية بقوله: «باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر اللَّه تعالى».

قال ابن حجر: «كأنه يشير إلى أن الحديث الوارد في أنه ﷺ كان يصبر على الأذى إنما هو فيما كان من حق نفسه، وأما إذا كان لله تعالى فإنه يمتثل فيه أمر اللَّه من الشدة»[٣].

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١١٥و١١٦و١١٧) البخاري (١٠/ ٦٣٤/ ٦١١٢)، مسلم (٣/ ١٣٤٦-١٦٤٨/ ١٧٢٢) والترمذي (٣/ ٦٥٦/ ١٣٧٣) وابن ماجه (٢/ ٨٣٨/ ٢٥٠٧) والنسائي في الكبرى (٣/ ٤١٩/ ٥٨١١).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ١٨٢و١٨٣و١٨٦) البخاري (١٠/ ٦٣٤/ ٦١١٣)، مسلم (١/ ٥٣٩-٥٤٠/ ٧٨١) أبو داود (١/ ٦٣٢-٦٣٣/ ١٠٤٤) مختصرا وكذلك الترمذي (٢/ ٣١٢/ ٤٥٠) والنسائي (٣/ ٢١٩-٢٢٠/ ١٥٩٨).

(٣) فتح الباري (١٠/ ٦٣٤).

وقال ابن بطال: «الغضب والشدة في أمر اللَّه واجبان وذلك من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأجمعت الأمة على أن ذلك فرض على الأئمة والأمراء أن يقوموا به، ويأخذوا على أيدي الظالمين وينصفوا المظلومين، ويحفظوا أمور الشريعة حتى لا تغير ولا تبدل، ألا ترى أن النبي -ﷺ- غضب وتلوّن وجهه لما رأى التصاوير في القرام وهتكه، وقال: «إن أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون» وكذلك غضب من أجل تطويل الرجل في صلاته بالناس ونهى عن ذلك، وتغيّظ حين رأى النخامة في القبلة فحكّها بيده ونهى عنها، وكذلك غضب حتّى احمرّ وجهه حين سئل عن ضالّة الإبل وقال: «ما لَك ولها..» الحديث، وغضب ﷺ على الذين صلّوا في مسجده بصلاته بغير إذنه ولم يخرج إليهم، ففيه من الفقه جواز الغضب للإمام والعالم في التعليم والموعظة إذا رأى منكرا يجب تغييره»[١].

قال ابن الملقن: «وفيه من الفوائد: الغضب في الموعظة، وذلك يكون إما لمخالفة الموعوظ لما علمه، أو التقصير في تعلمه أو لهما»[٢].

وقال أيضًا: «شدة غضبه عليه الصلاة والسلام إنما هو لفرط شفقته على أمته والحرص على تألفهم، وصرف المشقة عنهم، ولا ينافي هذا ما جاء من النهي أن يقضي القاضي وهو غضبان؛ لأنه عليه الصلاة والسلام معصوم بخلاف غيره، فلا يقول إلا حقا، ولا يحكم إلا بالحق»[٣].

* * *

(١) شرح ابن بطال (٩/ ٢٩٣-٢٩٤).
(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٢/ ٦٠٢).
(٣) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٢/ ٦٠٣).

قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾[1]

★ **غريب الآية:**

همّوا: يقال: هَمَّ بالشيء إذا قصد فعله وعزم عليه.

ينالوا: يقال: نال ما تمنى، إذا أدركه وحصل عليه. والنَّيْلُ: ما يناله الإنسان بيده.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «هذا استئناف لبيان السبب المقتضي لجهادهم كالكفار، وهو أنهم أظهروا الكفر بالقول، وهموا بشر ما يغري به من الفعل، وهو الفتك برسول اللَّه ﷺ، وقد أظهره اللَّه على ذلك، وأنبأه بأنهم سينكرونه إذا سألهم عنه، ويحلفون على إنكارهم ليصدقوا، كدأبهم الذي سبق، ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾[2] وكانوا يحلفون للمؤمنين ليرضوهم، وكانوا يخوضون في آيات اللَّه وفي رسوله بما هو استهزاء خرجوا به من حضيرة الإيمان الذي يدعونه إلى محظور الكفر الذي يكتمونه، وفي هذه الآية إسناد قول آخر من الكفر إليهم ينافي الإسلام الظاهر، فضلا عن الإيمان الباطن، والمعنى: يحلفون باللَّه أنهم ما قالوا تلك الكلمة التي أسندت إليهم، واللَّه تعالى يكذبهم ويثبت بتأكيد القسم و(قد) أنهم قالوا كلمة الكفر التي رويت عنهم، ولم يذكر الكلمة التي نفوها وأثبتها»[3].

قال أبو بكر بن العربي: «فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه قول الجلاس بن سويد: إن كان ما جاء به محمد حقا فلنحن شر من

---

(١) التوبة: الآية (٧٤).

(٢) المجادلة: الآية (١٦).

(٣) تفسير المنار (١٠/ ٦٣٩).

الحمر، ثم إنه حلف ما قال، قاله عروة ومجاهد وابن إسحاق.

الثاني: أنه عبد اللّٰه بن أبيّ بن سلول حين قال: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، قاله قتادة.

الثالث: أنه جماعة المنافقين قالوا ذلك، قاله الحسن، وهو الصحيح لعموم القول ووجود المعنى فيه وفيهم، وجملة ذلك اعتقادهم، وقولهم: إنه ليس بنبي»[١].

قال ابن جرير بعد استعراضه للخلاف في المسألة: «والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن اللّٰه تعالى أخبر عن المنافقين أنهم يحلفون باللّٰه كذبا على كلمة كفر تكلموا بها أنهم لم يقولوها، وجائز أن يكون ذلك القول ما روي عن عروة: أن الجلاس قاله، وجائز أن يكون قائله عبد اللّٰه بن أبي ابن سلول، والقول ما ذكر قتادة عنه أنه قال، ولا علم لنا بأن ذلك من أي، إذ كان لا خبر بأحدهما يوجب الحجة ويتوصل به إلى يقين العلم به، وليس مما يدرك علمه بفطرة العقل، فالصواب أن يقال فيه كما قال اللّٰه -جل ثناؤه-: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾»[٢].

قال السعدي: «فإسلامهم السابق -وإن كان ظاهره أنه أخرجهم من دائرة الكفر-، فكلامهم الأخير ينقض إسلامهم، ويدخلهم الكفر»[٣].

قال أبو بكر بن العربي: «وفي هذا دليل على أن الكفر يكون بكل ما يناقض التصديق والمعرفة، وإن كان الإيمان لا يكون إلا بلا إله إلا اللّٰه دون غيره من الأقوال والأفعال، حسبما بيناه في أصول الفقه ومسائل الخلاف، وذلك لسعة الحل وضيق العقد»[٤].

قوله تعالى: ﴿وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾ اختلف العلماء فيمن نزلت هذه الآية والصحيح ما ذكر **ابن كثير** رحمه الله ويدل عليه حديثا الباب من أن المراد بذلك: «نفرا من المنافقين هموا بالفتك بالنبي ﷺ وهو في غزوة تبوك، في بعض تلك الليالي في

(١) أحكام القرآن (٢/ ٩٧٨-٩٧٩).
(٢) جامع البيان (١٠/ ١٨٦).
(٣) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٦٧).
(٤) أحكام القرآن (٢/ ٩٧٩).

حال السير، وكانوا بضعة عشر رجلا قال الضحاك ففيهم نزلت الآية»[١].

قال ابن عطية: «وقيل إنها نزلت في قوم من قريش أرادوا قتل رسول اللَّه ﷺ.. وهذا لا يناسب الآية، وقالت فرقة: إن الجلاس هو الذي هم بقتل رسول اللَّه ﷺ، وهذا يشبه الآية إلا أنه غير قوي السند»[٢].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في غدر المنافقين برسول اللَّه ﷺ ومحاولتهم الفتك به

* عن أبي الطفيل قال: كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال أنشدك باللَّه كم كان أصحاب العقبة؟ قال: فقال له القوم: أخبره إذ سألك، قال: كنا نخبر أنهم أربعة عشر، فإن كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر، وأشهد باللَّه أن اثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، وعذر ثلاثة، قالوا: ما سمعنا منادي رسول اللَّه ﷺ، ولا علمنا بما أراد القوم. وقد كان في حرة فمشى فقال: «**إن الماء قليل. فلا يسبقني إليه أحد**» فوجد قوما قد سبقوه، فلعنهم يومئذ[٣].

* عن قيس بن عباد قال: قلت لعمار: أرأيتم صنيعكم هذا الذي صنعتم في أمر علي أرأيا رأيتموه أو شيئًا عهده إليكم رسول اللَّه ﷺ؟ فقال: ما عهد إلينا رسول اللَّه ﷺ شيئًا لم يعهده إلى الناس كافة. ولكن حذيفة أخبرني عن النبي ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «**في أصحابي اثنا عشر منافقا. فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط**». ثمانية منهم تكفيكهم الدبيلة وأربعة لم أحفظ ما قال شعبة فيهم[٤].

⋆ غريب الحديثين:

سَم الخياط: ثقب الإبرة.

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٢١). (٢) المحرر الوجيز (٣/ ٦٠-٦١).

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٣٩٠-٣٩١)، مسلم (٤/ ٢١٤٤/ ٢٧٧٩[١١]).

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ٣٩٠)، مسلم (٤/ ٢١٤٣/ ٢٧٧٩[٩]).

الدبيلة: جاءت مفسرة في رواية أخرى: «سراج من النار يظهر في أكتافهم حتى ينجم في صدورهم».

ينجم: يظهر ويعلو.

★ فوائد الحديثين:

قال القرطبي في المفهم: «قول أبي الطفيل: (كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس) ليست هذه العقبة عقبةَ بيعة الأنصار لرسول اللَّه ﷺ في أول الإسلام، ومن ظنّ ذلك فقد جهل، وإنما هي عقبة بطريق تبوك، وقف له فيها قوم من المنافقين ليقتلوه، كما قد رواه أحمد بن حنبل[1] من طريق أبي الطفيل هذا، قال: لما أقبل رسول اللَّه ﷺ من غزوة تبوك أمر مناديًا ينادي: أن رسول اللَّه ﷺ أخذ العقَبَة، فلا يأخذها أحدٌ، فبينما رسول اللَّه ﷺ يقوده حذيفة، ويسوقه عمّار رضي الله عنهما إذ أقبل رهط متلثّمون على الرواحل غشوا عمّارًا، وهو يسوقُ برسول اللَّه ﷺ، وأقبل عمّار يضرب وجوه الرواحل، فقال رسول اللَّه ﷺ لحذيفة: «**قد، قد**» حتى هبط رسول اللَّه ﷺ، فلما هبط نزل ورجع عمار، فقال: «**هل عرفت القوم؟**» فقال: قد عرفت عامّة الرواحل، والقوم متلثّمون. قال: «**هل تدري ما أرادوا؟**» قال: اللَّه ورسوله أعلم. قال: أرادوا أن ينفروا برسول اللَّه ﷺ فيطرحوه. وذكر أبو الطفيل، في تلك الغزاة: أن رسول اللَّه ﷺ قال للناس؛ وذكر له: أن في الماء قلّة فأمر رسول اللَّه ﷺ مناديا ينادي: ألاّ يردّ الماء أحد قبل رسول اللَّه ﷺ، فورده رسول اللَّه ﷺ، فوجد رهطا قد وردوا قبله، فلعنهم رسول اللَّه ﷺ. وعنى أبو الطفيل بقوله: بعض ما يكون بين الناس: الملاحاة والمعاتبة؛ التي تقع غالبا بين الناس.

وقوله: (أنشدك بالله) أي: أسألك باللَّه، والقائل: أنشدك بالله؛ هو الرجل الذي لاحاه حذيفة رضي الله عنه، والقائل: كنّا نخبر أنهم أربعة عشر، فإن كنت فيهم فالقوم خمسة عشر: هو حذيفة، والمخاطب بذلك القول: هو الرجل المعاتِب السائل له بأنشدك اللَّه، وظاهر كلام حذيفة: أنه ما شكّ فيه، لكنه ستر ذلك إبقاء عليه.

---

(١) في المسند (٥/ ٤٥٣-٤٥٤).

وهؤلاء الأربعة عشر، أو الخمسة عشر هم الذين سبقوا إلى الماء، فلعنهم النبي ﷺ؛ غير أنه قبل عذر ثلاثة منهم لما اعتذروا له بأنهم ما سمعوا المنادي، وما علموا بما أراد من كان معهم من المنافقين؛ فإنهم أرادوا مخالفة رسول اللّٰه ﷺ وأن يسبقوا إلى الماء، ويحتمل أن يراد بهم الرهط الذين عرضوا لرسول اللّٰه ﷺ بالعقبة ليقتلوه، واللّٰه تعالى أعلم»[1].

* * *

(١) المفهم (٧/ ٤١١-٤١٢).

قوله تعالى: ﴿وَمَا نَقَمُوٓاْ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦۚ فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْۖ وَإِن يَتَوَلَّوْاْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِۚ وَمَا لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾﴾

★ غريب الآية:

نقموا: يقال: نقم الشيء ينقمه -بالفتح والكسر- أي كَرِهَهُ وأنكره، والفتح أفصح، وقيل نقمته أنكرته، إما باللسان، أو بالعقوبة، والنقمة العقوبة. قال الشاعر:

ما نقموا من بني أمية إلا ... أنهم يحلمون إن غضبوا

فضله: الفضل: الزيادة في الخير.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشنقيطي: «صرح في هذه الآية الكريمة أن المنافقين ما وجدوا شيئًا ينقمونه أي: يعيبونه وينتقدونه، إلا أن الله تفضل عليهم فأغناهم بما فتح على نبيه ﷺ من الخير والبركة. والمعنى: أنه لا يوجد شيء يحتمل أن يعاب أو ينقم بوجه من الوجوه، والآية كقوله: ﴿وَمَا نَقَمُواْ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ﴾ [(١)] وقوله: ﴿وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَاۚ﴾ [(٢)]. وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ﴾ [(٣)].

ونظير ذلك من كلام العرب: قول نابغة ذبيان:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم ... بهن فلول من قراع الكتائب»[(٤)].

---

(١) البروج: الآية (٨).
(٢) الأعراف: الآية (١٢٦).
(٣) الحج: الآية (٤٠).
(٤) أضواء البيان (٢/ ١٤٦).

قال ابن عاشور: «وإنّما أغناهم اللّه ورسوله بما جلبه حلول النبي عليه الصلاة والسلام بينهم من أسباب الرزق بكثرة عمل المهاجرين وبوفرة الغنائم في الغزوات، وبالأمْن الذي أدخله الإسلام فيهم، إذ جعل المؤمنين إخوة فانتفت الضغائن بينهم والثارات، وقد كان الأوس والخزرج قبل الإسلام أعداء، وكانت بينهم حروبٌ تفانوا فيها قُبيل الهجرة وهي حروب بعاث، والفضل: الزيادة في البذل والسخاء. و(مِن) ابتدائية. وفي جعل الإغناء من الفضل كنايةٌ عن وفرة الشيء المغنَى به لأنّ ذا الفضلِ يعطي الجزل.

وعطف الرسول على اسم الجلالة في فعل الإغناء لأنّه السبب الظاهر المباشر»[1].

قال السعدي: «والحال أنهم ﴿وَمَا نَقَمُوٓاْ﴾ وعابوا من رسول اللّه ﷺ ﴿إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ﴾ بعد أن كانوا فقراء معوزين، وهذا من أعجب الأشياء، أن يستهينوا بمن كان سببا لإخراجهم من الظلمات إلى النور، ومغنيا لهم بعد الفقر، وهل حقه عليهم إلا أن يعظموه، ويؤمنوا به ويجلوه؟ فاجتمع الداعي الديني وداعي المروءة الإنسانية.

ثم عرض عليهم التوبة فقال: ﴿فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ لأن التوبة، أصل لسعادة الدنيا والآخرة.

﴿وَإِن يَتَوَلَّوْاْ﴾عن التوبة والإنابة ﴿يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ﴾ في الدنيا بما ينالهم من الهم والغم والحزن على نصرة اللّه لدينه، وإعزاز نبيه، وعدم حصولهم على مطلوبهم، وفي الآخرة في عذاب السعير.

﴿وَمَا لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مِن وَلِىٍّ﴾ يتولى أمورهم، ويحصل لهم المطلوب ﴿وَلَا نَصِيرٍ﴾ يدفع عنهم المكروه، وإذا انقطعوا من ولاية اللّه تعالى، فَثَمَّ أصناف الشر والخسران، والشقاء والحرمان»[2].

قوله: ﴿فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ **قال محمد رشيد رضا**: «أي: فإن يتوبوا من النفاق وما يصدر عنه من مساوئ الأقوال والأفعال، يكن ذلك المتاب خيرا لهم في

(١) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٧٠).
(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٦٨).

الدنيا والآخرة، كما يدل عليه مقابله في الجملة التالية، أما في الدنيا فبما فيه من الفوائد الروحية والعلمية بالإيمان بالله والتوكل عليه، والرضا بقضائه، والصبر على بلائه، والشكر لنعمائه، وعلو الهمة، والتوجه إلى سعادة الآخرة، ومعاشرة الرسول الأعظم، ومشاهدة ما حجبه النفاق عنهم من أنواره، ومعارفه وفضائله، ومن الفوائد الاجتماعية بأخوة المؤمنين، وما فيها من الود الخالص، والوفاء الكامل، والإيثار على النفس، وغير ذلك من مزايا التعاون والاتحاد، والحب والإخلاص، التي قلما توجد أو تكمل في غير الإسلام، وأما في الآخرة فبما تقدم بيانه قريبا من وعد الله للمؤمنين.

﴿وَإِن يَتَوَلَّوْا﴾ عما دعوا إليه من التوبة بالإصرار على النفاق، ومساويه المدنسة للأرواح، المفسدة للأخلاق ﴿يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ ، أما في الدنيا فبمثل ما تقدم من قوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾[1] وسيأتي مثله قريبا، وقوله بعده في وصف ما يلازم قلوبهم من الفرق ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَّوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾[2] وفي معناه: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾[3] فهم في جزع دائم، وهم ملازم، وكذا ما ذكر آنفا في تفسير جهادهم، وما ترى في بقية الآية من حرمانهم من كل نصير في العالم، وما سيأتي من الآيات في هذه السورة من الشدة في معاملتهم، وأما في الآخرة فحسبك ما تقدم آنفا من وعيدهم.

﴿وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ أي: وما لهم في الأرض كلها أدنى ولي يتولاهم ويهتم بشأنهم، ولا أضعف نصير ينصرهم ويدافع عنهم؛ لأن من خذله الله وآذنه بحرب منه لا يقدر أحد أن يجيره منه، وأما ناحية الأسباب الدنيوية فأبوابها قد أغلقت في وجوههم، فإن الله تعالى حصر ولاية الأخوة وولاية النصرة في المؤمنين والمؤمنات دون المنافقين والمنافقات، فلن يجدوا بعد الآن أحدا من المسلمين يتولاهم أو ينصرهم بما يظهرون من الإسلام، وقد كان منهم ما كان، ولا من

(١) التوبة: الآية (٥٥).
(٢) التوبة: الآية (٥٧).
(٣) المنافقون: الآية (٤).

قبائلهم وأولي أرحامهم؛ لأن الإسلام قد أبطل عصبية الأنساب، ولا من الغرباء بما كان يكون عند العرب من الجوار والحلف، فقد قضى الإسلام على الجاهلية وجوارها، ولا من أهل الكتاب أيضًا، فإن أحلافهم منهم قد قضى عليهم في الحجاز بالقتل والجلاء، ولا سبيل لهم إلى غيرهم في شاسع الأمصار، على أن اللَّه تعالى وعد المؤمنين بملك قيصر وكسرى، وهكذا كان، وصدق ما أخبر اللَّه به من انتفاء الأولياء والأنصار لهم في الأرض كلها، وهذا من نبأ الغيب الذي يكثر في القرآن، ولم يفطن جمهور المفسرين لجميع أفراده، وهذا ما يخص حرمانهم من الأولياء والأنصار في الدنيا كلها، ومن المعلوم بالنصوص الأخرى أنه ليس للمنافقين ولا للكفار ولي ولا نصير في الآخرة، وإنما خص أمر الدنيا بالذكر هنا؛ لأنه هو الذي يهم هؤلاء المنافقين دون الآخرة التي لا يوقنون بها»[1].

* * *

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦٤٤-٦٤٦).

قوله تعالى: ﴿ ۞ وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿٧٨﴾ ﴾

★ غريب الآية:

عاهد الله: أعطى عهدا لله. أي عقد على نفسه وجوب ما عاهد عليه. والعهد: الميثاق.

بخلوا: البُخْلُ والبَخَلُ: إمساك المال عن مستحقه. خلافه: الجود والسماحة. والبخيل: مبالغة فيه. قال زهير:

إن البخيل ملوم حيث كان ... ولكن الجواد على علاته هرم

أعقبهم: أي أورثهم. ومنه: فلان لم يُعْقِبْ: أي لم يترك ولدًا، وأعقاب الرجل أولاده.

نجواهم: النجوى والتناجي: المَسَرَّة. وناجيت فلانا: سَارَرْتُهُ. وأصله أن تخلو به في نجوة من الأرض لتحدثه خفية؛ كي لا يطلع على سرك أحد، والنجوة الأرض المرتفعة.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «هذا بيان لحال طائفة أخرى من أولئك المنافقين الذين أغناهم اللّه ورسوله من فضله بعد الفقر والإملاق، ويوجد مثلهم في كل زمان، وهم الذين يلجؤون إلى اللّه في وقت العسرة والفقر، أو الشدة والضر، فيدعونه ويعاهدونه على الشكر له والطاعة لشرعه، إذا هو كشف ضرهم، وأغنى فقرهم، فإذا استجاب لهم نكسوا على رؤوسهم ونكصوا على أعقابهم، وكفروا النعمة،

وبطروا الحق، وهضموا حقوق الخلق، وهذا مثل من شر أمثالهم»[١].

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: ومن هؤلاء المنافقين الذين وصفت لك يا محمد صفتهم ﴿مَّنْ عَـٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ يقول: أعطى اللّه عهدا ﴿لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ﴾ يقول: لئن أعطانا اللّه من فضله، ورزقنا مالا ووسع علينا من عنده ﴿لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ يقول: لنخرجن الصدقة من ذلك المال الذي رزقنا ربنا ﴿وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ يقول: ولنعملن فيها بعمل أهل الصلاح بأموالهم من صلة الرحم به، وإنفاقه في سبيل اللّه، يقول اللّه تبارك وتعالى: فرزقهم اللّه وآتاهم من فضله ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ﴾ بفضل اللّه الذي آتاهم، فلم يصدقوا منه، ولم يصلوا منه قرابة، ولم ينفقوا منه في حق اللّه، ﴿وَتَوَلَّوا۟﴾ يقول: وأدبروا عن عهدهم الذي عاهدوه اللّه ﴿وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ عنه ﴿فَأَعْقَبَهُمْ﴾ اللّه ﴿نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ﴾ ببخلهم بحق اللّه الذي فرضه عليهم فيما آتاهم من فضله، وإخلافهم الوعد الذي وعدوا اللّه، ونقضهم عهده في قلوبهم ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ﴾ من الصدقة والنفقة في سبيله ﴿وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ﴾ في قيلهم وحرمهم التوبة منه؛ لأنه -جل ثناؤه- اشترط في نفاقهم أنه أعقبهموه إلى يوم يلقونه، وذلك يوم مماتهم وخروجهم من الدنيا.. ألم يعلم هؤلاء المنافقون الذين يكفرون باللّه ورسوله سرا، ويظهرون الإيمان بهما لأهل الإيمان بهما جهرا ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ﴾ الذي يسرونه في أنفسهم من الكفر به وبرسوله، ﴿وَنَجْوَىٰهُمْ﴾ يقول: ﴿وَنَجْوَىٰهُمْ﴾ إذا تناجوا بينهم بالطعن في الإسلام وأهله، وذكرهم بغير ما ينبغي أن يذكروا به، فيحذروا من اللّه عقوبته أن يحلها بهم، وسطوته أن يوقعها بهم على كفرهم باللّه وبرسوله، وعيبهم للإسلام وأهله، فينزعوا عن ذلك، ويتوبوا منه ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ يقول: ألم يعلموا أن اللّه علام ما غاب عن أسماع خلقه وأبصارهم وحواسهم، مما أكنته نفوسهم فلم يظهر على جوارحهم الظاهرة، فينهاهم ذلك عن خداع أوليائه بالنفاق والكذب، ويزجرهم عن إضمار غير ما يبدونه، وإظهار خلاف ما يعتقدونه»[٢].

وهذا العهد والوعد بالصدقة - **يقول ابن العربي**- إن كان نذرا فالوفاء بالنذر

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦٤٦).

(٢) جامع البيان (١٠/ ١٨٨-١٩٤).

واجب من غير خلاف وتركه معصية»[١].

قال شيخ الإسلام: «وهذا نص في أنه يجب بالنذر ما كان واجبا بالشرع، فإذا تركه عوقب لإخلاف الوعد الذي هو النذر، فإن النذر وعد مؤكد، هكذا نقل عن العرب، وهذه الآية تسمي النذر وعدا»[٢].

واختلف في عود الضمير في يلقونه هل هو راجع إلى اللَّه تعالى أم إلى الثواب **يقول القاسمي** رَحِمَهُ اللَّهُ: «الضمير في ﴿يَلْقَوْنَهُۥ﴾ للفظ الجلالة، والمراد بـ«اليوم» يوم القيامة، وله نظائر كثيرة في التنزيل، وأغرب بعض المفسرين حيث قال: الضمير في ﴿يَلْقَوْنَهُۥ﴾ إما لله والمراد باليوم وقت الموت، أو للبخل والمراد يوم القيامة والمضاف محذوف، وهو الجزاء انتهى. واللقاء إذا أضيف إلى الكفار كان لقاء مناسبا لحالهم من وقوفهم للحساب مع حجبهم عنه تعالى؛ لأنهم ليسوا أهلا لرؤيته تقدس اسمه، وإذا أضيف إلى المؤمنين، كما في قوله تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ﴾[٣] كان لقيا مناسبا لمقامهم من رؤيته تعالى. وذلك لما أفصحت عنه آيات أخر من حال الفريقين، مما يتنزل مثل ذلك عليها، فمن وقف في بعض الآيات على لفظة وأخذ يستنبط منها، ولم يراع من استعملت فيه، وأطلقت عليه، كان ذلك جمودا وتعصبا لا أخذا بيد الحق، نقول ذلك ردا لقول الجبائي إن اللقاء في هذه الآية لا يفيد رؤيته تعالى، للإجماع على أن الكفار لا يرونه تعالى، فلا يفيدها أيضًا في قوله تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ﴾وللرازي معه مناقشة من طريق أخرى، وما ذكرناه أمتن، واللَّه أعلم»[٤].

وفي الآية ما يدل على أن خالق الكفر في القلوب هو اللَّه تعالى[٥].

قال الرازي: «ظاهر هذه الآية يدل على أن نقض العهد وخلف الوعد يورث النفاق، فيجب على المسلم أن يبالغ في الاحتراز عنه، فإذا عاهد اللَّه في أمر فليجتهد في الوفاء به، ومذهب الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ أنه يوجب النفاق لا محالة، وتمسك فيه بهذه الآية»[٦].

---

(١) أحكام القرآن (٢/ ٩٨٢).
(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٦٥٠).
(٣) الأحزاب: الآية (٤٤).
(٤) محاسن التأويل (٨/ ٢٧٠).
(٥) أفاده الرازي في التفسير الكبير (١٦/ ١٤٥).
(٦) التفسير الكبير (١٦/ ١٤٦).

قال محمد رشيد رضا: «﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ يقال: أعقبه الشيء إذا جعله عاقبة أمره وثمرته؛ أي: فأعقبهم اللّٰه تعالى أو أعقبهم ذلك البخل وتولي الإعراض، وبعد العهد الموثق بأوكد الأيمان، نفاقا راسخا في قلوبهم متمكنا منها ملازما لها ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ﴾ للحساب في الآخرة؛ لأنه بلغ المنتهى الذي لا رجاء معه في التوبة، ذلك ﴿بِمَآ أَخْلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ﴾ فذكر سببين هما أخص صفات المنافقين، وأظهر الآيات الدالة على نفاقهم إخلاف الوعد والكذب كما تقدم بيانه ونصوص الأحاديث فيه، فكيف إذا كان الوعد لله تعالى مع العهد والقسم، وقد عبر عن إخلافهم الوعد بالفعل الماضي لأنه في حادثة وقعت، وعبر عن كذبهم بصيغة المضارع الدالة على الاستمرار؛ لأن ذلك شأنهم الدائم الذي هو أخص لوازم النفاق، فالمنافق مضطر إلى الكذب في كل وقت؛ لأن ظاهره يخالف باطنه، ولا بد له من كتمان ما في باطنه وإظهار خلافه دائما؛ لئلا يظهر فيفتضح ويعاقب، ولا يحصل ذلك إلا بالكذب»[1].

وقال أيضًا: «﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ﴾ أي: ألم يعلم هؤلاء المنافقون الذين يعلنون غير ما يسرون، ويقولون ما لا يفعلون، ويتناجون فيما بينهم بالإثم والعدوان ولمز الرسول، أن اللّٰه يعلم سرهم الكامن في أعماق قلوبهم، ونجواهم التي يخصون بها من يثقون بمشاركته إياهم في نفاقهم ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ كلها ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾[2] ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي ٱلصُّدُورُ﴾[3] فهم يكذبون على اللّٰه فيما يعاهدونه به، وعلى الناس بما يحلفون عليه باسمه.

الاستفهام في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ﴾ للتوبيخ والإنذار، أو للتنبيه القاطع لطريق الاعتذار، فإن المنافقين كانوا يؤمنون بوجود اللّٰه وعلمه إيمانا إجماليا تقليديا، وإنما كانوا يرتابون في الرسالة والوحي والبعث، ولكن ما ذكر من علمه وأيمانهم الكاذبة باسمه هو عمل من لا يؤمن به، ولا يعلم أنه يعلم سره ونجواه، وأنه علام الغيوب، فإن من يعلم هذا علما صحيحا فلابد أن يستحيي من اللّٰه،

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦٤٧-٦٤٨).

(٢) آل عمران: الآية (٥). (٣) غافر: الآية (١٩).

ويخاف عقابه إن كان يؤمن بالبعث والجزاء، ولكنهم لا يعلمون ذلك ولا يؤمنون بهذا»[١].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في صفات المنافقين

* عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان»**[٢].

★ فوائد الحديث:

قد يرِد على الحديث إشكال وهو أن يقال: بأن ظاهره الحصر في الثلاث فكيف جاء في الحديث الآخر بلفظ: **«أربع من كن فيه»**[٣] الحديث؟!.

قال القرطبي مجيبا على ذلك: «يحتمل أن يكون ذلك لأنه عليه الصلاة والسلام استجدَّ من العلم بخصال المنافقين ما لم يكن عنده، فإما بالوحي، وإما بالمشاهدة لتلك منهم»[٤].

وعقَّب الحافظ على كلامه بقوله: «ليس بين الحديثين تعارض؛ لأنه لم يلزم من عدّ الخصلة المذمومة الدالّة على كمال النفاق كونها علامة على النفاق، لاحتمال أن تكون العلامات دالاّت على أصل النفاق، والخصلة الزائدة إذا أضيفت إلى ذلك كَمُل بها خلوص النفاق»[٥].

قال القرطبي: «وعلى مجموع الرّوايتين تكون خصالهم خمسا: الكذب، والغدر، والإخلاف، والخيانة، والفجور في الخصومة، ولا شك في أن للمنافقين خصالا أُخرَ مذمومة، كما قد وصفهم اللّه تعالى، حيث قال: ﴿وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾[٦] فيحتمل أن يقال: إنما خُصَّت

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦٥٠-٦٥١).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٧، البخاري (١/ ١٢٠/ ٣٣)، مسلم (١/ ٧٨/ ٥٩)، الترمذي (٥/ ٢٠/ ٢٦٣١)، النسائي (٨/ ٤٩١/ ٥٠٣٦).

(٣) الحديث أخرجه أحمد (٢/ ١٨٩)، والبخاري (١/ ١٢٠/ ٣٣)، ومسلم (١/ ٧٨/ ٥٨)، وأبو داود (٥/ ٦٤/ ٢٦٨٨)، والترمذي (٥/ ٢٠-٢١/ ٢٦٣٢)، والنسائي (٨/ ٤٩٠-٤٩١/ ٥٠٣٥) من حديث عبد اللّه بن عمرو رضي الله عنه.

(٤) المفهم (١/ ٢٥١).

(٥) فتح الباري (١/ ١٢١).

(٦) النساء: الآية (١٤٢).

تلك الخصال الخمس بالذكر لأنها أظهرُ عليهم من غيرها عند مخالطتهم للمسلمين، أو لأنها هي التي يضرون بها المسلمين ويقصدون بها مفسدتهم دون غيرها من صفاتهم، والله تعالى أعلم»[١].

وقال الحافظ: «ووجه الاقتصار على هذه العلامات الثلاث أنها منبِّهة على ما عداها، إذ أصل الديانة منحصر في ثلاث: القول والفعل والنية، فنبه على فساد القول بالكذب، وعلى فساد الفعل بالخيانة وعلى فساد النية بالخلف؛ لأن خلف الوعد لا يقدح إلا إذا كان العزم عليه مقارنا للوعد، أما لو كان عازما ثمّ عرض له مانع أو بدا له رأي فهذا لم توجد منه صورة النفاق، قاله الغزالي في الإحياء»[٢].

قال النووي: «هذا الحديث مما عدّه جماعة من العلماء مشكلًا من حيث إن هذه الخصال توجد في المسلم المصدّق الذي ليس فيه شك، وقد أجمع العلماء على أن من كان مصدقا بقلبه ولسانه وفَعَل هذه الخصال لا يحكَم عليه بكفر ولا هو منافق يخلد في النار. فإن إخوة يوسف ﷺ جمعوا هذه الخصال، وكذا وُجد لبعض السلف والعلماء بعض هذا أو كلّه، وهذا الحديث ليس فيه -بحمد الله تعالى- إشكال؛ ولكن اختلف العلماء في معناه، فالذي قاله المحققون والأكثرون، وهو الصحيح المختار، أن معناه: أن هذه الخصال خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال ومتخلّق بأخلاقهم»[٣].

قال ابن حجر تعليقا: «قلت: ومحصل هذا الجواب العمل في التسمية على المجاز، أي صاحب هذه الخصال كالمنافق، وهو بناء على أن المراد بالنفاق نفاق الكفر. وقد قيل في الجواب عنه: إن المراد بالنفاق نفاق العمل كما قدمناه، وهذا ارتضاه القرطبي واستدل له بقول عمر لحذيفة: هل تعلمُ فيّ شيئًا من النفاق؟ فإنه لم يُرد بذلك نفاق الكفر، وإنما أراد نفاق العمل. ويؤيده وصفه بالخالص في الحديث الثاني بقوله: «كان منافقا خالصا». وقيل: المراد بإطلاق النفاق الإنذار والتحذير عن ارتكاب هذه الخصال وأن الظاهر غير مراد، وهذا ارتضاه الخطّابي. وذكر

---

(١) المفهم (١/ ٢٥١).

(٢) فتح الباري (١/ ١٢١-١٢٢).

(٣) شرح مسلم (٢/ ٤٠).

أيضًا أنه يحتمل أن المتصف بذلك هو من اعتاد ذلك وصار له ديدنًا. قال: ويدل عليه التعبير بـ(إذا)، فإنها تدل على تكرر الفعل. كذا قال. والأولى ما قال الكرماني: إنّ حذفَ المفعول من «حدّث» يدل على العموم، أي إذا حدّث في كلّ شيء كذب فيه؛ أي: يصير قاصرًا، أي إذا وجد ماهية التحديث كذب. وقيل: هو محمول على من غلبت عليه هذه الخصال وتهاون بها واستخفّ بأمرها، فإن من كان كذلك كان فاسد الاعتقاد غالبا. وهذه الأجوبة كلها مبنية على أن اللام في المنافق للجنس، ومنهم من ادّعى أنها للعهد، فقال: إنه ورد في حقّ شخص معيّن أو في حقّ المنافقين في عهد النبي ﷺ، وتمسّك هؤلاء بأحاديث ضعيفة جاءت في ذلك لو ثبت شيء منها لتعيّن المصير إليه. وأحسن الأجوبة ما ارتضاه القرطبي»[1].

* * *

(١) فتح الباري (١/ ١٢٢).

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾﴾

★ غريب الآية:

المطوعين: جمع المطوع. أصله المتطوع. وهو المتنفل بالطاعة مما لم يفترض عليه. والتطوع: تكلف الطاعة.

جهدهم: الجهد: الطاقة والوسع.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال السعدي: «وهذا أيضًا من مخازي المنافقين، فكانوا - قبّحهم اللَّه - لا يدعون شيئًا من أمور الإسلام والمسلمين يرون لهم مقالا، إلا قالوا وطعنوا، بغيا وعدوانا. فلما حث اللَّه ورسوله على الصدقة، بادر المسلمون إلى ذلك، وبذلوا من أموالهم، كلٌّ على حسب حاله، منهم المكثِر، ومنهم المقِلّ، فيلمزون المكثر منهم، بأن قصده بنفقته الرياءُ والسمعة، وقالوا للمُقل الفقير: إن اللَّه غني عن صدقة هذا، فأنزل اللَّه تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ﴾ أي: يعيبون ويطعنون. ﴿ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ فيقولون: مُراءون؛ قصدُهم الفخر والرياء. و﴿يَلْمِزُونَ﴾. ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ فيُخرِجون ما استطاعوا ويقولون: اللَّه غني عن صدقاتهم ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ﴾. فقوبلوا على صنيعهم بأنْ ﴿سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

فإنهم جمعوا في كلامهم هذا بين عِدَّة محاذير: منها: تتبُّعهم لأحوال المؤمنين، وحرصهم على أن يجدوا مقالا يقولونه فيهم، واللَّه يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[1].

(١) النور: الآية (١٩).

ومنها: طعنهم بالمؤمنين لأجل إيمانهم، كفرًا بالله تعالى، وبغضا للدين.

ومنها: أن اللَّمز محرّم، بل هو من كبائر الذنوب في أمور الدنيا، وأما اللمز في أمر الطاعة؛ فأقبح وأقبح.

ومنها: أن من أطاع الله وتطوّع بخصلة من خصال الخير، فإن الذي ينبغي هو إعانته وتنشيطه على عمله، وهؤلاء قصدوا تثبيطهم بما قالوا فيهم وعابوهم عليه.

ومنها: أن حكمهم على من أنفق مالا كثيرا بأنه مُرَاء، غلط فاحش، وحكمٌ على الغيب، ورجمٌ بالظن، وأي شر أكبر من هذا؟!.

ومنها: أن قولهم لصاحب الصدقة القليلة: (الله غني عن صدقة هذا)، كلام مقصوده باطل، فإن الله غني عن صدقة المتصدق بالقليل والكثير، بل وغني عن أهل السماوات والأرض، ولكنه تعالى أمر العباد بما هم مفتقرون إليه. فالله -وإن كان غنيا عنهم- فهم فقراء إليه ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾[1].

وفي هذا القول من التثبيط عن الخير ما هو ظاهر بيّن، ولهذا كان جزاؤهم أن يسخر الله منهم، ولهم عذاب أليم»[2].

قال الرازي: «واعلم أن إخراج المال لطلب مرضاة الله، قد يكون واجبا كما في الزكوات وسائر الإنفاقات الواجبة، وقد يكون نافلة، وهو المراد من هذه الآية، ثم الآتي بالصدقة النافلة قد يكون غنيا فيأتي بالكثير، كعبد الرحمن بن عوف، وعثمان بن عفان. وقد يكون فقيرا فيأتي بالقليل، وهو جهد المقل، ولا تفاوت بين البابين في استحقاق الثواب؛ لأن المقصود من الأعمال الظاهرة كيفية النية، واعتبار حال الدواعي والصوارف. فقد يكون القليل الذي يأتي به الفقير أكثر موقعا عند الله تعالى من الكثير الذي يأتي به الغني. ثم إن أولئك الجهال من المنافقين ما كان يتجاوز نظرهم عن ظواهر الأمور، فعيروا ذلك الفقير الذي جاء بالصدقة القليلة، وذلك التعيير يحتمل وجوها: الأول: أن يقولوا إنه لفقره محتاج إليه، فكيف يتصدق به؟ إلا أن هذا من موجبات الفضيلة، كما قال تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ

---

(١) الزلزلة: الآية (٧).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٧١-٢٧٣).

﴿أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾[1] وثانيها: أن يقولوا أي أثر لهذا القليل؟ وهذا أيضًا جهل؛ لأن هذا الرجل لما لم يقدر إلا عليه فإذا جاء به فقد بذل كل ما يقدر عليه فهو أعظم موقعا عند اللَّه من عمل غيره؛ لأنه قطع تعلق قلبه عما كان في يده من الدنيا، واكتفى بالتوكل على المولى. وثالثها: أن يقولوا: إن هذا الفقير إنما جاء بهذا القليل ليضم نفسه إلى الأكابر من الناس في هذا المنصب، وهذا أيضًا جهل؛ لأن سعي الإنسان في أن يضم نفسه إلى أهل الخير والدين، خير له من أن يسعى في أن يضم نفسه إلى أهل الكسل والبطالة»[2].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في سبب نزول الآية وفضل الصدقة من القليل

* عن أبي مسعود قال: لما أمرنا بالصدقة كنا نتحامل، فجاء أبو عقيل بنصف صاع وجاء إنسان بأكثر منه، فقال المنافقون: إن اللَّه لغني عن صدقة هذا، وما فعل هذه الآخر إلا رئاء فنزلت: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾[3].

★ **غريب الحديث:**

نتحامل: نحمل الحمل على ظهورنا بالأجرة، ونتصدق من تلك الأجرة أو نتصدق بها كلِّها، يريد نتكلّف الحِمْل بالأجرة لنكتسب ما نتصدّق به.

★ **فوائد الحديث:**

قال ابن بطال: «وفي حديث أبي مسعود ما كان عليه السلف من التواضع، والحرص على الخير واستعمالهم أنفسهم في المهن والخدمة رغبة منهم في الوقوف عند حدود اللَّه، والاقتداء بكتابه، وكانوا لا يتعلمون شيئًا من القرآن إلا للعمل به، فكانوا يحملون على ظهورهم للناس ويتصدّقون بالثمن لعدم المال عندهم

---

(١) الحشر: الآية (٩).

(٢) التفسير الكبير (١٦/ ١٤٨).

(٣) أخرجه البخاري (٨/ ٤٢١/ ٤٦٦٨)، مسلم (٢/ ٧٠٦/ ١٠١٨)، النسائي (٥/ ٦٣-٦٤/ ٢٥٢٩). ورواه أحمد (٥/ ٢٧٣)، وابن ماجه (٢/ ١٣٩١/ ٤١٥٥) مختصرا.

حينئذ»[1].

* عن أبي هريرة أنه قال: يا رسول الله! أي الصدقة أفضل؟ قال: **«جهد المقل، وابدأ بمن تعول»**[2].

★ غريب الحديث:

جُهد المُقِلّ: قدر ما يحتمِله حالِ القليل المال. والجُهد الشيء القليل يعيش به المقِل على جُهْد العيش.

تَعول: تَمُونُ وتلزمك نفقتُه من عيالك. يقال: عال الرجل عيالَه يعولهم إذا قام بما يحتاجون إليه من قوت وكِسوة وغيرها.

★ فوائد الحديث:

دلّ الحديث على الحثّ على الصدقة ولو بالشيء اليسير المعَبّر عنه بجهد المقِلّ، وأن ذلك أفضل وأعظم أجرًا. فالصدقة من القليل -والنَّفسُ بها طيّبة- بالنسبة للمقل أنفع وأفضل منها من الكثير على حدّ قوله ﷺ: **«سبَق درهمٌ مائةَ ألف درهم، رجل له درهمان أخذ أحدهما فتصدّق به، ورجل له مال كثير فأخذ من عُرضه مائة ألف فتصدّق بها»**[3].

قال ابن القيم: «إن صدقة جهد المقل أفضل من صدقة كثير المال ببعض ماله الذي لا يتبين أثر نقصانه عليه وإن كان كثيرًا؛ لأن الأعمال تتفاضل عند اللّه بتفاضل ما في القلوب، لا بكثرتها وصورها، بل بقوة الداعي وصدق الفاعل وإخلاصه وإيثاره اللّه على نفسه، فأين صدقة من آثر اللّه على نفسه برغيف هو قوته، إلى صدقة من أخرج مائة درهم من بعض ماله غيضا من فيض، فرغيف هذا درهمه في الميزان أثقل من مائة ألف هذا واللّه المستعان»[4].

---

(١) شرح ابن بطال (٣/ ٤١٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٨)، أبو داود (٢/ ٣١٢/ ١٦٧٧). وصححه: ابن خزيمة (٤/ ٩٩/ ٢٤٤٤)، ابن حبان (٨/ ١٣٤/ ٣٣٤٦)، الحاكم (١/ ٤١٤) على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٣٧٩)، والنسائي (٥/ ٦٢/ ٢٥٢٦)، وصححه ابن حبان (٨/ ١٣٥/ ٣٣٤٧)، والحاكم (١/ ٤١٦) وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووفقه الذهبي»، كلهم من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٤) عدة الصابرين (ص: ٢٩١).

قال الطيبي: «وإنما يجوز له الإنفاق إذا قدر على الصبر، ولم يكن له عيال تضيع بإنفاقه»[١].

قال الحافظ: «في الحديث الحثّ على الصدقة بما قلّ وما جلّ، وأن لا يحتقر ما يتصدّق به، وأن اليسير من الصدقة يستر المتصدّق من النار»[٢].

* * *

(١) شرح الطيبي (٨/ ٢٦٤٩).
(٢) فتح الباري (٣/ ٣٦٣).

قوله تعالى: ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗ فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٨٠﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره- لنبيه محمد ﷺ: ادع اللَّه لهؤلاء المنافقين، الذين وصفت صفاتهم في هذه الآيات بالمغفرة، أو لا تدع لهم بها.

وهذا كلام خرج مخرج الأمر، وتأويله الخبر، ومعناه: إن استغفرت لهم، يا محمد، أو لم تستغفر لهم، فلن يغفر اللَّه لهم.

وقوله: ﴿إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗ فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ﴾، يقول: إن تسأل لهم أن تُستر عليهم ذنوبهم بالعفو منه لهم عنها، وترك فضيحتهم بها، فلن يستر اللَّه عليهم، ولن يعفو لهم عنها، ولكنه يفضحهم بها على رءوس الأشهاد يوم القيامة ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۗ﴾، يقول -جل ثناؤه-: هذا الفعل من اللَّه بهم، وهو ترك عفوه لهم عن ذنوبهم، من أجل أنهم جحدوا توحيد اللَّه ورسالة رسوله ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾، يقول: واللَّه لا يوفق للإيمان به وبرسوله من آثر الكفر به، والخروج عن طاعته عن الإيمان به وبرسوله»[1].

قال محمد رشيد رضا: «ثم بين تعالى عقابهم الخاص بأمر الدين، لما جعل حكمهم في ذنوبهم حكم الكافرين فقال: ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗ فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ﴾ هذه الآية بمعنى آية سورة المنافقين ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ أَسۡتَغۡفَرۡتَ لَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ لَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾[2] وفيها زيادة تأكيد بذكر السبعين مرة والتصريح بأن سبب عدم المغفرة هو الكفر إلخ،

---

(١) جامع البيان (١٠/ ١٩٨).

(٢) المنافقون: الآية (٦).

وعدد السبعين يستعمل بمعنى الكثرة المطلقة في عرف العرب فليس المراد به هذا العدد بعينه، بل المعنى مهما تكثر من الاستغفار فلن يستجاب لك فيهم، وحسنت هذه الزيادة فيها لتأخر نزولها، فهي أمر معناه الخبر، كما قال الجمهور: تقديره الاستغفار لهؤلاء المنافقين المعينين وعدمه سيان، فلن يغفر اللّه لهم، وإن كثر الاستغفار.

والظاهر أنه كان ﷺ يستغفر لهم، رجاء أن يهديهم اللّه تعالى فيتوب عليهم ويغفر لهم، كما كان يدعوا على المشركين كلما اشتد إذاؤهم له ويقول: «**اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون**» رواه ابن حبان[1] في صحيحه من حديث سهل بن سعد، وروى مثله الشيخان من حديث ابن مسعود قال: «كأني أنظر إلى النبي ﷺ يحكي نبيًّا من الأنبياء ضربه قومه فأدموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول. .»[2] وذكره، وفي مسلم «رب اغفر» إلخ.

قال بعض العلماء: إنه ﷺ يعني نفسه حين شجوا رأسه في أحد، فهو الحاكي والمحكي عنه، والاستغفار للمشركين في جملتهم لا يدخل في معنى قوله تعالى الآتي في هذه السورة ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾[3] لأن النهي هنا عن الاستغفار لمن تبين للنبي أنه من أصحاب الجحيم ولاسيما بعد الموت على الشرك لا للأحياء غير المعينين، وهؤلاء المنافقون المعنيون هنا من هذا القبيل لأنهم المعينون الذين أخبره اللّه بكفرهم فيما تقدم وفيما سيأتي ولذلك بين سبب عدم مغفرته لهم بقوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ أي: ذلك الامتناع من المغفرة بسبب كفرهم باللّه ورسوله، فهم لا يوقنون بما وصف به نفسه من العلم بسرهم ونجواهم وبسائر الغيوب، ولا بوحيه لرسوله وما أوجبه من اتباعه، ولا ببعثه للموتى وحسابهم وجزائهم، وليس عدم الاعتداد باستغفارك أيها الرسول لهم، فإن شرط قبوله مع قابلية المغفرة وضعه في موضعه، وهو ما سبق في سورة النساء ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ

---

(١) الإحسان (٣/ ٢٥٤/ ٩٧٣).

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٣٨٠و٤٢٧)، والبخاري (٦/ ٦٣٧/ ٣٤٧٧)، ومسلم (٣/ ١٤١٧/ ١٧٩٢)، وابن ماجه (٢/ ١٣٣٥/ ٤٠٢٥).

(٣) التوبة: الآية (١١٣).

ﵟظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗاﵞ[(١)] يعني أن المغفرة إنما وعد بها التائبون المستغفرون من ذنوبهم إذا استغفرت لهم، وهؤلاء كفار في باطنهم، مصرون على كفرهم، فاسقون عن أمر ربهم ﵟوَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَﵞ أي: جرت سنته في الراسخين في فسوقهم وتمردهم المصرين على نفاقهم، الذين أحاطت بهم خطاياهم أن يفقدوا الاستعداد للتوبة والإيمان فلا يهتدون إليهما سبيلا»[(٢)].

قال الشوكاني: «فيه بيان لعدم المغفرة من اللَّه سبحانه للمنافقين وإن أكثر النبي ﷺ من الاستغفار لهم، وليس المراد من هذا أنه لو زاد على السبعين لكان ذلك مقبولا كما في سائر مفاهيم الأعداد؛ بل المراد بهذا المبالغة في عدم القبول.. ثم علل عدم المغفرة لهم بقوله: ﵟذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۗﵞ أي: ذلك الامتناع بسبب كفرهم باللَّه ورسوله ﵟوَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَﵞ أي: المتمردين الخارجين عن الطاعة المتجاوزين لحدودها، والمراد هنا الهداية الموصلة إلى المطلوب لا الهداية التي بمعنى الدلالة وإراءة الطريق»[(٣)].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في حكم الاستغفار للمنافقين

* عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «لما توفي عبد اللَّه بن أبيّ جاء ابنه عبد اللَّه بن عبد اللَّه إلى رسول اللَّه ﷺ فسأله أن يعطيَه قميصَه يكفّن فيه أباه، فأعطاه. ثمّ سأله أن يصلّي عليه، فقام رسول اللَّه ﷺ ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول اللَّه فقال: يا رسول اللَّه، أتصلي عليه وقد نهاك ربُّك أن تصلّي عليه؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: **«إنما خيَّرني اللَّه فقال**: ﵟٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗﵞ **وسأزيده على السبعين»**. قال: إنه منافق. قال: فصلى عليه رسول اللَّه ﷺ فأنزل الله: ﵟوَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا وَلَا تَقُمۡ عَلَىٰ قَبۡرِهِۦٓۖﵞ»[(٤)].

---

(١) النساء: الآية (٦٤). (٢) تفسير المنار (١٠/ ٦٥٥-٦٥٧).

(٣) فتح القدير (٢/ ٥٤٢-٥٤٣).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ١٨) البخاري (٨/ ٤٢٥/ ٤٦٧٠) ومسلم (٤/ ١٨٦٥/ ٢٤٠٠)، والترمذي (٥/ ٢٦١/ ٣٠٩٨)، والنسائي (٤/ ٣٣٧-٣٣٨/ ١٨٩٩)، وابن ماجه (١/ ٤٨٧-٤٨٨/ ١٥٢٣).

* عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: لما مات عبد اللَّه بن أبيّ بن سلول دعي له رسول اللَّه ﷺ ليصلي عليه. فلما قام رسول اللَّه ﷺ وثبت إليه فقلت: يا رسول اللَّه أتصلي على ابن أبيّ؟ وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا - أعدد عليه قوله-، فتبسم رسول اللَّه ﷺ وقال: «**أخّر عني يا عمر**». فلما أكثرت عليه قال: «**إني خُيرت فاخترت. لو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها**»، قال فصلى عليه رسول اللَّه ﷺ، ثم انصرف، فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ إلى: ﴿وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ قال: فعجبت بعدُ من جُرأتي على رسول اللَّه ﷺ يومئذ، واللَّه ورسوله أعلم[١].

★ **فوائد الحديث:**

قوله: «لما توفي عبد اللَّه بن أبيّ» **قال الحافظ**: «ذكر الواقدي ثم الحاكم في «الإكليل» أنه مات بعد منصرفهم من تبوك، وذلك في ذي القعدة سنة تسع، وكانت مدّة مرضه عشرين يوما ابتداؤها من ليال بقيت من شوال، قالوا: وكان قد تخلّف هو ومن تبعه عن غزوة تبوك»[٢].

وقال أيضًا: «قوله: «فقال: يا رسول الله! أتصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه»؟ كذا في هذه الرواية إطلاق النهي عن الصلاة، وقد استشكل جدا حتى أقدم بعضهم فقال: هذا وهْم من بعض رواته، وعاكسه غيره فزعم أن عمر اطّلع على نهي خاص في ذلك. وقال القرطبي: لعل ذلك وقع في خاطر عمر فيكون من قبيل الإلهام، ويحتمل أن يكون فهم ذلك من قوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾[٣]. قلت: الثاني يعنى ما قاله القرطبي أقرب من الأول؛ لأنه لم يتقدم النهي عن الصلاة على المنافقين، بدليل أنه قال في آخر هذا الحديث: (قال: فأنزل الله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم﴾[٤] والذي يظهر أن في رواية الباب تجوّزا بينته الرواية التي في الباب بعده من وجه آخر عن عبيد اللَّه بن عمر بلفظ:

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٦)، البخاري (٣/ ٢٩٢/ ١٣٦٦)، الترمذي (٥/ ٢٦٠-٢٦١/ ٣٠٩٧)، النسائي (٤/ ٣٧٠/ ١٩٦٥).

(٢) فتح الباري (٨/ ٤٢٥).

(٣) التوبة: الآية (١١٣).

(٤) التوبة: الآية (٨٤).

(فقال: تصلي عليه وقد نهاك اللَّه أن تستغفر لهم). وروى عبد بن حميد والطبري من طريق الشعبي عن ابن عمر عن عمر قال: (أراد رسول اللَّه ﷺ أن يصلي على عبد اللَّه بن أبيّ فأخذت بثوبه فقلت: واللَّه ما أمرك اللَّه بهذا، لقد قال: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ ووقع عند ابن مردويه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس: (فقال عمر: أتصلي عليه وقد نهاك اللَّه أن تصلي عليه؟ قال: أين؟ قال: قال: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ الآية، وهذا مثل رواية الباب، فكأن عمر قد فهم من الآية المذكورة ما هو الأكثر الأغلب من لسان العرب من أنَّ (أو) ليست للتخيير، بل للتسوية في عدم الوصف المذكور، أي أنَّ الاستغفارَ لهم وعدم الاستغفار سواء، وهو كقوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾[1] لكن الثانية أصرح، ولهذا ورد أنها نزلت بعد هذه القصة. . ، وفهم عمر أيضًا من قوله: (سبعين مرة) أنها للمبالغة وأن العدد المعيّن لا مفهوم له، بل المراد نفي المغفرة لهم ولو كثر الاستغفار، فيحصل من ذلك النهي عن الاستغفار فأطلقه، وفهم أيضًا أن المقصود الأعظم من الصلاة على الميت طلب المغفرة للميت والشفاعة له، فلذلك استلزم عنده النهي عن الاستغفار ترك الصلاة، فلذلك جاء عنه في هذه الرواية إطلاق النهى عن الصلاة، ولهذه الأمور استنكر إرادة الصلاة على عبد اللَّه بن أبيّ.

هذا تقريرُ ما صدر عن عمر مع ما عُرِف من شدة صلابته في الدين، وكثرة بغضه للكفار والمنافقين، وهو القائل في حق حاطب ابن أبي بلتعة -مع ما كان له من الفضل كشهوده بدْرًا وغير ذلك لكونه كاتبَ قريشًا قبل الفتح-: «دعني يا رسول اللَّه أضرب عنقه فقد نافق»[2] فلذلك أقدم على كلامه للنبي ﷺ بما قال، ولم يلتفت إلى احتمال إجراء الكلام على ظاهره لما غلب عليه من الصلابة المذكورة. قال الزين بن المنير: وإنما قال ذلك عمر حرصًا على النبي ﷺ ومشورةً لا إلزامًا، وله عوائد بذلك، ولا يبعد أن يكون النبي كان أذن له في مثل ذلك؛ فلا يستلزم ما وقع من عمر أنه اجتهد مع وجود النص كما تمسك به قوم في جواز ذلك، وإنما أشار بالذي ظهر له فقط، ولهذا احتمل منه النبي ﷺ أخذه بثوبه ومخاطبته له في مثل ذلك المقام،

(١) المنافقون: الآية (٦).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٧٩-٨٠)، والبخاري (٦/ ١٧٦-١٧٧/ ٣٠٠٧)، مسلم (٤/ ١٩٤١-١٩٤٢/ ٢٤٩٤)، وأبو داود (٥/ ٣٨١-٣٨٣/ ٣٣٠٥)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٨٧/ ١١٥٨٥).

حتى التفت إليه متبسما كما في حديث ابن عباس بذلك في هذا الباب»[١].

وقال أيضًا: «واستشكل فهْم التخيير من الآية حتى أقدم جماعة من الأكابر على الطعن في صحّة هذا الحديث مع كثرة طرقه واتفاق الشيخين وسائر الذين خرجوا الصحيح على تصحيحه، وذلك ينادي على منكري صحته بعدم معرفة الحديث وقلّة الاطلاع على طرقه. قال ابن المنير: مفهوم الآية زلّت فيه الأقدام، حتى أنكر القاضي أبو بكر صحَّةَ الحديث وقال: لا يجوز أن يقبل هذا ولا يصح أن الرسول قاله انتهى. ولفظ القاضي أبى بكر الباقلاّني في «التقريب»: هذا الحديث من أخبار الآحاد التي لا يعلم ثبوتها. وقال إمام الحرمين في «مختصره»: هذا الحديث غير مخرَّج في الصحيح. وقال في «البرهان»: لا يصحِّحه أهل الحديث. وقال الغزالي في «المستصفى»: الأظهر أن هذا الخبر غير صحيح. وقال الداودي الشارح: هذا الحديث غير محفوظ.

والسبب في إنكارهم صحته ما تقرر عندهم مما قدَّمناه، وهو الذي فهِمه عمر ﷺ مِن حمل (أو) على التسوية لما يقتضيه سياق القصة، وحمل السبعين على المبالغة. قال ابن المنير: ليس عند أهل البيان تردد أن التخصيص بالعدد في هذا السياق غير مراد انتهى. وأيضًا فشرْطُ القول بمفهوم الصفةِ وكذا العددِ عندهم مماثلةُ المنطوق للمسكوت وعدمُ فائدة أخرى، وهنا للمبالغة فائدةٌ واضحةٌ، فأشكل قولُه: «سأزيد على السبعين» مع أن حكمَ ما زاد عليها حكمُها.

وقد أجاب بعض المتأخرين عن ذلك بأنه إنما قال: «سأزيد على السبعين» استمالةً لقلوب عشيرته. لا أنه أراد إن زاد على السبعين يغفر له، ويؤيده تردده في ثاني حديثَي الباب -(وهو الثاني أيضًا من حديثي الآية وهو حديث ابن عباس)- حيث قال: «**لو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت**». لكن قدّمنا أن الرواية ثبتت بقوله: «سأزيد» وَوَعده صادقٌ، ولا سيما وقد ثبت قوله: «لأزيدنَّ» بصيغة المبالغة في التأكيد، وأجاب بعضهم باحتمال أن يكون فَعل ذلك استصحابا للحال؛ لأن جواز المغفرة بالزيادة كان ثابتا قبل مجيء الآية، فجاز أن يكون باقيًا على أصله في الجواز، وهذا جوابٌ حسن. وحاصله أن العمل بالبقاء على حكم

---

(١) فتح الباري (٨/ ٤٢٦-٤٢٧).

الأصل مع فهم المبالغة لا يتنافيان، فكأنه جوَّز أن المغفرة تحصل بالزيادة على السبعين لا أنه جازم بذلك، ولا يخفى ما فيه.

وقيل: إن الاستغفار يتنزل منزلة الدعاء، والعبد إذا سأل ربَّه حاجة فسؤاله إياه يتنزل منزلة الذكر؛ لكنَّه من حيث طلب تعجيل حصول المطلوب ليس عبادة، فإذا كان كذلك والمغفرة في نفسها ممكنة، وتعلق العلم بعدمِ نفعها لا بغير ذلك، فيكون طلبها لا لغرض حصولها بل لتعظيم المدعو، فإذا تعذَّرت المغفرة عوض الداعي عنها ما يليق به من الثواب أو دفع السوء كما ثبت في الخبر، وقد يحصل بذلك عن المدعو لهم تخفيف كما في قصة أبي طالب. هذا معنى ما قاله ابن المنير وفيه نظر؛ لأنه يستلزم مشروعية طلب المغفرة لمن تستحيل المغفرة له شرعا، وقد ورد إنكار ذلك في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَن يَسۡتَغۡفِرُوا لِلۡمُشۡرِكِينَ﴾[1]. ووقع في أصل هذه القصة إشكالٌ آخر، وذلك أنه ﷺ أطلق أنه خُيِّر بين الاستغفار لهم وعدمه بقوله تعالى: ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ﴾ وأخذ بمفهوم العدد من السبعين فقال: «سأزيد عليها» مع أنه قد سبق قبل ذلك بمدة طويلة نزول قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَن يَسۡتَغۡفِرُوا لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓا أُوْلِي قُرۡبَىٰ﴾ فإن هذه الآية كما سيأتي في تفسير هذه السورة قريبا نزلت في قصة أبي طالب حين قال ﷺ: «لأستغفرنّ لك ما لم أُنْه عنك» فنزلت[2]، وكانت وفاة أبي طالب بمكة قبل الهجرة اتفاقا، وقصة عبد اللّه بن أبيّ هذه في السنة التاسعة من الهجرة كما تقدم، فكيف يجوز مع ذلك الاستغفار للمنافقين مع الجزم بكفرهم في نفس الآية؟ وقد وقفت على جوابٍ لبعضهم عن هذا حاصله: أن المنهي عنه استغفارٌ ترجى إجابته حتى يكون مقصوده تحصيل المغفرة لهم كما في قصة أبي طالب، بخلاف الاستغفار لمثل عبد اللّه بن أبي فإنه استغفار لقصد تطييب قلوب من بقي منهم، وهذا الجواب ليس بمرضيّ عندي. ونحوه قول الزمخشري فإنه قال: فإن قلت كيف خفي على أفصح الخلق وأخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته أن المراد بهذا العدد أن

---

(١) التوبة: الآية (١١٣).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٤٣٣)، والبخاري (٨/ ٤٣٤-٤٣٥/ ٤٦٧٥)، مسلم (١/ ٥٤/ ٢٤)، النسائي (٤/ ٣٩٥-٣٩٦/ ٢٠٣٤)من حديث سعيد بن المسيب عن أبيه ﷺ.

الاستغفار ولو كثر لا يُجدي، ولا سيما وقد تلاه قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ﴾ الآية، فبين الصارف عن المغفرة لهم؟ قلت: لم يَخف عليه ذلك، ولكنه فعل ما فعل وقال ما قال إظهارًا لغاية رحمته ورأفته على مَن بعث إليه، وهو كقول إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[1] وفي إظهارِ النبي ﷺ الرأفةَ المذكورة لطفٌ بأمته، وباعث على رحمة بعضهم بعضا انتهى. وقد تعقبه ابن المنير وغيره وقالوا: لا يجوز نسبة ما قاله إلى الرسول؛ لأن اللَّه أخبر أنه لا يغفِر للكفار، وإذا كان لا يغفر لهم فطلب المغفرة لهم مستحيل، وطلب المستحيل لا يقع من النبي ﷺ. ومنهم من قال: إن النهي عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم النهي عن الاستغفار لمن مات مُظهرا للإسلام، لاحتمال أن يكون معتقده صحيحا. وهذا جواب جيد، وقد قدمت البحث في هذه الآية في كتاب الجنائز. والترجيح أن نزولها كان متراخيا عن قصة أبي طالب جدا، وأن الذي نزل في قصته: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾[2] وحرّرتُ دليل ذلك هناك، إلا أن في بقية هذه الآية من التصريح بأنهم كفروا باللَّه ورسوله ما يدل على أن نزول ذلك وقع متراخيا عن القصة، ولعل الذي نزل أولا وتمسك النبي ﷺ به قوله تعالى: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ إلى هنا خاصة، ولذلك اقتصر في جواب عمر على التخيير وعلى ذكر السبعين، فلما وقعت القصة المذكورة كشف اللَّه عنهم الغطاء، وفضَحَهم على رؤوس الملأ، ونادى عليهم بأنهم كفروا باللَّه ورسوله. ولعل هذا هو السرّ في اقتصار البخاري في الترجمة من هذه الآية على هذا القدر إلى قوله: ﴿فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ ولم يقع في شيء من نسخ كتابه تكميل الآية كما جرت به العادة من اختلاف الرواة عنه في ذلك. وإذا تأمل المتأمِّل المنصِف وجد الحامِل على من ردَّ الحديث أو تعسَّف في التأويل ظنُّه بأن قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ نزل مع قوله: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أي نزلت الآية كاملة؛ لأنه لو فرض نزولها كاملة لاقترن بالنهي العلة، وهي صريحة في أن قليل الاستغفار وكثيره لا يجدي، وإلا فإذا فرض ما حررته أن هذا القدر نزل متراخيا عن صَدْر الآية ارتفعَ الإشكال،

---

(١) إبراهيم: الآية (٣٦).

(٢) القصص: الآية (٥٦).

وإذا كان الأمر كذلك فحُجّة المتمسك من القصة بمفهوم العدد صحيح، وكون ذلك وقع من النبي ﷺ متمسكا بالظاهر على ما هو المشروع في الأحكام إلى أن يقوم الدليل الصارف عن ذلك لا إشكال فيه، فلله الحمد على ما ألهم وعلم»[١].

وقال: قوله: (قال: إنه منافق. فصلى عليه) «أما جزم عمر بأنه منافق فجرى على ما كان يطّلع عليه من أحواله. وإنما لم يأخذ النبي ﷺ بقوله، وصلى عليه إجراءً له على ظاهر حكم الإسلام كما تقدّم تقريره، واستصحابًا لظاهر الحكم، ولما فيه من إكرام ولده الذي تحققت صلاحيته، ومصلحة الاستئلاف لقومه ودفع المفسدة، وكان النبي ﷺ في أول الأمر يصبر على أذى المشركين ويعفو ويصفح، ثم أُمر بقتال المشركين فاستمرّ صفحه وعفوه عمن يُظهر الإسلام ولو كان باطنه على خلاف ذلك لمصلحة الاستئلاف وعدم التنفير عنه، ولذلك قال: «**لا يتحدّث الناس أن محمّدا يقتل أصحابه**»[٢] فلما حصل الفتح ودخل المشركون في الإسلام وقل أهل الكفر وذلّوا، أمر بمجاهرة المنافقين وحملهم على حكم مرّ الحق، ولا سيما وقد كان ذلك قبل نزول النهي الصريح عن الصلاة على المنافقين وغير ذلك مما أمر فيه بمجاهرتهم، وبهذا التقرير يندفع الإشكال عما وقع في هذه القصة بحمد اللّه تعالى. قال الخطابي: إنما فعل النبي ﷺ مع عبد اللّه بن أبيّ ما فعل لكمال شفقته على من تعلق بطرف من الدين، ولتطييب قلب ولده عبد اللّه الرجل الصالح، ولتألّف قومه من الخزرج رياسته فيهم، فلو لم يجب سؤال ابنه وترك الصلاة عليه قبل ورود النهي الصريح لكان سبة على ابنه وعارًا على قومه، فاستعمل أحسن الأمرين في السياسة إلى أن نهي فانتهى»[٣].

قلت: هذه القصة -أي: قصة الصلاة على عبد اللّه بن أبي- تدل على تمام حكمة الرسول ﷺ التي اتصف بها في كل خطواته، وهو ﷺ أخشى الناس للّه وأنقى من أن يحابي أحدًا، أو يميل إلى أحد، أو أن يخالف أمر ربه ونواهيه في شيء؛ بل

---

(١) فتح الباري (٨/ ٤٣١-٤٣٣).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٩١-٣٩٢)، البخاري (٨/ ٨٣٦/ ٤٩٠٥)، مسلم (٤/ ١٩٩٨-١٩٩٩/ ٢٥٨٤[٦٣])، الترمذي (٥/ ٣٨٩-٣٩٠/ ٣٣١٥)، النسائي في الكبرى (٦/ ٤٩٢/ ١١٥٩٩)، من حديث جابر بن عبد اللّه ﷺ.

(٣) فتح الباري (٨/ ٤٢٨).

يضع كل شيء في منزله، وأن اللَّه تعالى يسدده ويربيه على الأكمل والأفضل ليكون قدوة وأسوة لأمته، وأمر عبد اللَّه بن أبي وأمثاله لم يبت فيه بعد، فلهذا بقي المجال مفتوحًا للتعامل معه وأمثاله مما يليق بالمقام، فلما جاء الفصل وجاء النهي الصريح لم يتكرر هذا الأمر بعد، فكف ﷺ واستقام على أمر ربه كما سيأتي في الآية بعد.

وهكذا يكون هذا الفعل أسوة للداعية في تصرفاته، فالأمور المبتوت فيها والمقطوع بها لا مجال فيها للمحاباة والمداراة، فالأمور العقدية كلها قطعية، والداعية لا يحابي أحدًا فيها، فيجتنب الشرك وحضور مجالس المشركين، وأي شيء يدل على موافقة المشركين من قول أو فعل، والعبادات الصحيحة الصريحة لا مجال فيها للمحاباة؛ فلا جلوس مع المبتدعة، ولا موافقة لهم على بدعهم القولية أو الفعلية، ويبقى المجال في المستحبات والأمور التي إذا تركت لا يترتب عليها كبير مفسدة، أو الأمور الاجتهادية التي تتجاذبها الأدلة، فهذه يبقى المجال فيها مفتوحًا في الأمور التي لا مخالفة فيها للكتاب والسنة، وهي مجرد مداراة ممن يستحق المداراة من أصحاب القوة الذين إذا عورضوا تترتب على معارضتهم مفسدة، فالمجال في هذا الباب مفتوح، فنرجو اللَّه أن نكون ممن سدد ووفق إلى رضا ربه، واتبع سنة نبيه ﷺ.

* * *

قوله تعالى: ﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَالُوا۟ لَا تَنفِرُوا۟ فِى ٱلْحَرِّ ۗ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ۚ لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾﴾

★ **غريب الآية:**

المخلفون: جمع المُخَلَّف وهو المتروك خَلْفَ من مضى.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الرازي: «اعلم أن هذا نوع آخر من قبائح أعمال المنافقين، وهو فرحهم بالقعود وكراهتهم الجهاد، قال ابن عباس رضي الله عنهما: يريد المنافقين الذين تخلفوا عن رسول اللّه ﷺ في غزوة تبوك، والمخلف: المتروك ممن مضى. فإن قيل: إنهم احتالوا حتى تخلفوا، فكان الأولى أن يقال: فرح المتخلفون. والجواب من وجوه: الأول: أن الرسول ﷺ منع أقواما من الخروج معه لعلمه بأنهم يفسدون ويشوشون، فهؤلاء كانوا مخلفين لا متخلفين. والثاني: أن أولئك المتخلفين صاروا مخلفين في الآية التي تأتي بعد هذه الآية، وهي قوله: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُوا۟ مَعِىَ عَدُوًّا﴾[1] فلما منعهم اللّه تعالى من الخروج معه صاروا بهذا السبب مخلفين. الثالث: أن من يتخلف عن الرسول ﷺ بعد خروجه إلى الجهاد مع المؤمنين، يوصف بأنه مخلف من حيث لم ينهض فبقي وأقام. وقوله: ﴿بِمَقْعَدِهِمْ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: يريد المدينة، فعلى هذا المقعد اسم للمكان. وقال مقاتل: ﴿بِمَقْعَدِهِمْ﴾ بقعودهم، وعلى هذا هو اسم للمصدر. وقوله: ﴿خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾ فيه قولان: الأول: وهو قول قطرب، والمؤرج، والزجاج، يعني مخالفة لرسول اللّه حين سار وأقاموا. قالوا: وهو منصوب لأنه مفعول له، والمعنى بأن قعدوا لمخالفة رسول اللّه ﷺ. والثاني: قال

---

(١) التوبة: الآية (٨٣).

الأخفش: إن ﴿خِلَٰفَ﴾ بمعنى خلف، وأن يونس رواه عن عيسى بن عمر ومعناه بعد رسول اللَّه ﷺ، ويقوي هذا الوجه قراءة من قرأ (خَلف رسول الله) وعلى هذا القول، الخلاف اسم للجهة المعينة كالخلف، والسبب فيه أن الإنسان متوجه إلى قدامه، فجهة خلفه مخالفة لجهة قدامه في كونها جهة متوجها إليها.. وقوله: ﴿وَكَرِهُوٓاْ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ والمعنى: أنهم فرحوا بسبب التخلف وكرهوا الذهاب إلى الغزو.. واعلم أن الفرح بالإقامة يدل على كراهة الذهاب، إلا أنه تعالى أعاده للتأكيد، وأيضًا لعل المراد أنه مال طبعه إلى الإقامة لأجل إلفه تلك البلدة، واستئناسه بأهله وولده، وكره الخروج إلى الغزو؛ لأنه تعريض للمال والنفس للقتل والإهدار»[(١)].

قال السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا بخلاف المؤمنين الذين إذا تخلفوا -ولو بعذر- حزنوا على تخلفهم، وتأسفوا غاية الأسف، ويحبون أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل اللَّه، لما في قلوبهم من الإيمان، ويرجون من فضل اللَّه وإحسانه، وبره وامتنانه»[(٢)].

قال ابن جرير: «وقوله: ﴿وَكَرِهُوٓاْ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، يقول -تعالى ذكره-: وكره هؤلاء المخلفون أن يغزُوا الكفار بأموالهم وأنفسهم ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؛ يعني: في دين اللَّه الذي شرعه لعباده لينصروه، ميلا إلى الدعة والخفض، وإيثارًا للراحة على التعب والمشقة، وشحًا بالمال أن ينفقوه في طاعة اللَّه.

﴿وَقَالُواْ لَا تَنفِرُواْ فِى ٱلْحَرِّ﴾، وذلك أن النبي ﷺ استنفرهم إلى هذه الغزوة، وهي غزوة تبوك، في حرّ شديدٍ، فقال المنافقون بعضهم لبعض: لا تنفروا في الحر، فقال اللَّه لنبيه محمد ﷺ: ﴿قُلْ﴾ لهم، يا محمد ﴿نَارُ جَهَنَّمَ﴾، التي أعدّها اللَّه لمن خالف أمره وعصى رسوله ﴿أَشَدُّ حَرًّا﴾، من هذا الحرّ الذي تتواصون بينكم أن لا تنفروا فيه. يقول: الذي هو أشد حرًا، أحرى أن يُحذر ويُتّقى من الذي هو أقلهما أذًى ﴿لَّوْ كَانُواْ يَفْقَهُونَ﴾، يقول: لو كان هؤلاء المنافقون يفقهون عن اللَّه وعظَه، ويتدبَّرون آي كتابه، ولكنهم لا يفقهون عن اللّه، فهم يحذرون من الحرّ أقله مكروهًا

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٥٢).
(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٧٤).

وأخفَّه أذًى، ويواقعون أشدَّه مكروهًا وأعظمه على من يصلاه بلاءً»[1].

قال ابن عاشور: «وكراهيتُهم الجهاد بأموالهم وأنفسهم في سبيل اللَّه خصلة أخرى من خصال النفاق؛ لأنّ اللَّه أمر بذلك في الآية المتقدمة ﴿وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[2] الآية، ولكونها خصلةً أخرى جُعلت جملتها معطوفة ولم تجعل مقترنة بلام التعليل مع أنّ فرحهم بالقعود سببه هو الكراهية للجهاد»[3].

قال الشنقيطي: «ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة شدة حر نار جهنم -أعاذنا اللَّه والمسلمين منها- وبين ذلك في مواضع أخر كقوله: ﴿نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾[4] وقوله: ﴿كَلَّآ ۖ إِنَّهَا لَظَىٰ ﴿١٥﴾ نَزَّاعَةً لِّلشَّوَىٰ﴾[5]. وقوله: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾[6]. وقوله: ﴿يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ ﴿١٩﴾ يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَٱلْجُلُودُ ﴿٢٠﴾ وَلَهُم مَّقَٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ﴾[7]. وقوله: ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ﴾[8] وقوله: ﴿وَسُقُواْ مَآءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَآءَهُمْ﴾[9] إلى غير ذلك من الآيات»[10].

قال ابن عطية: «وقولهم: ﴿لَا تَنفِرُواْ فِي ٱلْحَرِّ﴾ كان لأن غزوة تبوك كانت في وقت شدة الحر، وطيب الثمار والظلال.. فأقيمت عليهم الحجة بأن قيل لهم: فإذا كنتم تجزعون من حر القيظ، فنار جهنم هي أشد وأحرى أن تجزعوا منها لو فهمتم»[11].

قال السعدي: «فقدموا راحة قصيرة منقضية، على الراحة الأبدية التامة، وحذروا من الحر الذي تقي منه الظلال، وتذهبه البكور والآصال، على الحر الشديد الذي لا يقادر قدره، وهو النار حامية»[12].

«فصار حالهم كما قال الآخر: كالمستجير من الرمضاء بالنار، وقال آخر:

عمرك بالحمية أفنيته ... مخافة البارد والحار
وكان أولى بك أن تتقي ... من المعاصي حذر النار»[13].

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٢٠١).
(٢) التوبة: الآية (٤١).
(٣) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٨١).
(٤) التحريم: الآية (٦).
(٥) المعارج: الآيتان (١٥-١٦).
(٦) النساء: الآية (٥٦).
(٧) الحج: الآيات (١٩-٢١).
(٨) الكهف: الآية (٢٩).
(٩) محمد: الآية (١٥).
(١٠) أضواء البيان (٢/ ١٤٦).
(١١) المحرر الوجيز (٣/ ٦٥).
(١٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٧٤).
(١٣) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٩١).

قال ابن عاشور: «وكون نار جهنم أشد حرا من حر القيظ أمر معلوم، لا يتعلق الغرض بالإخبار عنه. فتعين أن الخبر مستعمل في التذكير بما هو معلوم تعريضا بتجهيلهم؛ لأنهم حذروا من حر قليل، وأقحموا أنفسهم فيما يصير بهم إلى حر أشد. فيكون هذا التذكير كناية عن كونهم واقعين في نار جهنم؛ لأجل قعودهم عن الغزو في الحر، وفيه كناية عرضية عن كونهم صائرين إلى نار جهنم.

وجملة: ﴿لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ﴾ تتميم للتجهيل والتذكير؛ أي: يقال لهم ذلك لو كانوا يفقهون الذكرى، ولكنّهم لا يفقهون، فلا تجدي فيهم الذكرى والموعظة، إذا ليس المراد لو كانوا يفقهون أنّ نار جهنم أشدّ حرًّا لأنّه لا يخفى عليهم، ولو كانوا يفقهون أنّهم صائرون إلى النار ولكنّهم لا يفقهون ذلك»[١].

قال محمد رشيد رضا: «وفي هذا أكبر عبرة لمن يتركون الجهاد وغيره من الواجبات، إيثارا للراحة والنعيم، وما يفعله في حال وجوبه عليهم إلا المنافقون»[٢].

قلت: هذا التهديد والوعيد هو في النعي على من ترك الجهاد في سبيل اللَّه، وإذا قارنّا بين ما يلحق المجاهد من التعب والنصب، والجروح، والخوف، والبرد أو الحر، والجوع والعطش؛ بسبب القتال والسير لمسافات طويلة كمثل التي بين المدينة وتبوك، وبين أهوال النار وأحوالها التي قال اللَّه فيها: ﴿وَلَئِن مَّسَّتْهُمْ نَفْحَةٌ مِّنْ عَذَابِ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ يَٰوَيْلَنَآ إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ﴾[٣]؛ تجد البون الواسع، والفرق الشاسع، فلا مقارنة بين أهوال جهنم ولا بين حقيقة التعب الذي يلحق المجاهد في سيره.

فالداعية إلى اللَّه مهما لقي من عقبات وتعب؛ فإن ذلك لا يقارن مع ما ينتظر المخالف لأمر اللَّه في الآخرة؛ فلهذا من تمام العقل والفطرة والشرع اختيار هذه المتاعب العاجلة لعل اللَّه تعالى يجعلها له في الآخرة راحةً ونعيمًا، فيحمد اللَّه على أن وفق للمضي في السير الصحيح، فالدعاة إلى اللَّه في وقتنا الحاضر مهما تعذروا بأحوالهم وواقعهم المليء بالأشواك والمطبات فإنه لا عذر لهم، ويصدق عليهم ما أنزله اللَّه في هؤلاء المنافقين الذين قال اللَّه فيهم: ﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ﴾

---

(١) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٨١).
(٢) تفسير المنار (١٠/ ٦٥٩).
(٣) الأنبياء: الآية (٤٦).

فبعض الدعاة معهم علم وإمكانيات، ولكنهم يبخلون بها، ويعتذرون بأعذار لا تقبل منهم، فنرجو الله أن نكون ممن هانت في وجهه المصاعب والمتاعب واستصغرها بالمقارنة بمتاعب الآخرة التي لا نهاية لفظاعتها.

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في صفة النار

* عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **«ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم.** قيل: يا رسول الله! إنْ كانت لكافية، قال: **فضلت عليهن بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها»**[١].

* عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءا من نار جهنم، وضربت بالبحر مرتين، ولولا ذلك ما جعل الله فيها منفعة لأحد»**[٢].

⭑ فوائد الحديثين:

قال أبو عبد الله القرطبي: «قوله: «ناركم هذه جزء من سبعين جزءا من نار جهنم» يعني أنه لو جُمع كلُّ ما في الوجود من النار التي يوقِدها ابن آدم لكانت جزءا من أجزاء جهنم المذكور، وبيانه أنه لو جُمع حطبُ الدنيا فأُوقِد كلُّه حتى صار نارا لكان الجزءَ الواحدَ من أجزاء نار جهنّم الذي هو من سبعين جزءًا أشدُّ من حرِّ نارِ الدنيا كما بيّنه في آخر الحديث. وقوله: «وإنْ كانت لكافية» «إن» هنا مخففة من الثقيلة عند البصريين، نظيرُه: ﴿وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾[٣] أي: إنها كانت كافيةً. فأجابهم النبي ﷺ بأنها كما فضلت عليها في المقدار والعدد بتسعة وتسعين[٤]؛ فضلت عليها أيضًا في شدّة الحر بتسعة وستين ضعفًا»[٥].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣١٣ و ٤٦٧)، البخاري (٦/ ٤٠٧/ ٣٢٦٥)، مسلم (٤/ ٢١٨٤/ ٢٨٤٣)، الترمذي (٤/ ٦١١/ ٢٥٨٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٤)، والحميدي (١١٢٩)، والبيهقي في البعث (٥٥٠)، وصححه ابن حبان (الإحسان ١٦/ ٥٠٤/ ٧٤٦٣)، وذكره ابن كثير في تفسيره (٤/ ١٢٩) وقال: هذا إسناده صحيح. وفي (٨/ ٤٩٠) وقال: هذا على شرط الصحة.

(٣) البقرة: الآية (١٤٣).

(٤) كذا في المطبوع ولعل الصواب «تسعة وستين»

(٥) التذكرة (ص٣٩٥).

قوله: «إن كانت لكافية» قال الطيبي: «أي إنَّ هذه النار لكافية في إحراق الكفار، وعقوبة الفجّار، فهلاّ اكتفى بها ولِأي شيء زيدت في حرّها؟.

فإن قلت: كيف طابق قوله: «فضلت عليهن» جوابًا وقد علم من قوله: «جزء من سبعين» هذا التفضيل؟.

قلتُ: معناه المنع من الكفاية، أي لابد من التفضيل لتمييز عذاب اللّٰه من عذاب الخلق، ولذلك أوثر النار على سائر أصناف العذاب زيادة في تنكيل عقوبة أعداء اللّٰه تعالى، وغضبًا شديدًا على مردة خلق اللّٰه من الجن والإنس.

قال الشيخ أبو حامد في الإحياء: اعلم أنك أخطأت في القياس، فإنّ نار الدنيا لا تُناسب نار جهنّم، ولكن لما كان أشد عذاب في الدنيا عذاب هذه النار عُرف عذاب جهنم بها، وهيهات لو وَجَد أهل الجحيم مثل هذه النار لخاضوها هربا ممّا هم فيه»[1].

* عن النعمان بن بشير قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن أهون أهل النار عذابا يوم القيامة رجل على أخمص قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بالقمقم**»[2].

⋆ غريب الحديث:

أخمَص قدميه: الموضع الذي لا يلصق بالأرض عند الوطء.

المِرجل: بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم بعدها لام: قِدر من نحاس، ويقال أيضًا لكل إناء يغلي فيه الماء من أي صنف كان.

القمقم: معروف من آنية العطّار، ويقال: هو إناء ضيّق الرأس يسخّن فيه الماء يكون من نحاس وغيره.

⋆ فوائد الحديث:

في الحديث تصريح بتفاوت عذاب أهل النار كما أن نعيم أهل الجنة متفاوت،

---

(١) شرح المشكاة (١١/ ٣٥٨٦).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٢٧١) البخاري (١١/ ٥٠٨/ ٦٥٦١-٦٥٦٢)، مسلم (١/ ١٩٦/ ٢١٣)، الترمذي (٤/ ٦١٨/ ٢٦٠٤).

فحيث إن النار دركات كذلك الجنة درجات.

قال أبو العباس القرطبي: «القليل من عذاب جهنم -أعاذنا اللَّه منه- لا تطيقه الجبال، وخصوصا عذاب الكافر، وإنما تظهرُ فائدة التخفيف لغير المعذّب، وأما المعذب فمشتغِل بما حلّ به، إذ لا يُخلّى، ولا بغيره يتَسَلّى، فيصدق عليه أنه لم ينتفع ولم يحصل له نفع البتة»[١].

* عن أبي سعيد ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «**أبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم**»[٢].

تقدم الكلام على هذا الحديث في سورة البقرة الآية رقم (٢٤).

* * *

---

(١) المفهم (١/ ٤٥٨)

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٥٣) البخاري (٦/ ٣٣٠/ ٣٢٥٩) وابن ماجه (١/ ٢٢٣/ ٦٧٩).

قوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشوكاني: «هذان الأمران معناهما الخبر، والمعنى: فسيضحكون قليلا، ويبكون كثيرًا، وإنما جيء بهما على لفظ الأمر للدلالة على أن ذلك أمر محتوم، لا يكون غيره»[(١)].

قال محمد رشيد رضا: «في هذا الأمر بقلة الضحك وكثرة البكاء وجوه: أحدها: وهو المختار عندنا أن هذا هو الأجدر بهم، بل الواجب عليهم بحسب ما تقتضيه حالهم، وتستوجبه جريمتهم، لو كانوا يفقهون ما فاتهم بالتخلف والخلاف من أجر، وما سيحملون في الآخرة من وزر، وما يلاقون في الدنيا من خزي وضر، فهو خبر في صيغة أمر، نكتته أنه أمر مبني على واجب مقرر.

ثانيها: أن هذا ما يكون من أمرهم في الدنيا فلن يطيب لهم فيها عيش بعد أن هتك الوحي أستارهم، وكشف عوارهم، وأمر الرسول والمؤمنون بمعاملتهم بما يقتضيه نفاقهم، وعدم الاعتداد بما يظهرون من إسلامهم.

ثالثها: أن المراد بالضحك القليل ما سيكون منهم في الدنيا بعد الفضيحة، وهو قليل بالنسبة إلى ما كان ماضيهم مع المؤمنين، وبالنسبة إلى حياتهم في هذه الدنيا، وبالبكاء الكثير ما سيكون منهم في الآخرة، وهو على كل حال إنذار مقابل لما ذكر من فرحهم بالتخلف مثبت أنه فرح عاقبته الحزن والكآبة، والخيبة والندامة، في الدنيا ويوم القيامة»[(٢)].

قال ابن عطية: «قوله: ﴿فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا﴾ إشارة إلى مدة العمر في الدنيا، وقوله: ﴿وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا﴾ إشارة إلى تأبيد الخلود في النار، فجاء بلفظ الأمر ومعناه الخبر عن حالهم، ويحتمل أن يكون صفة حالهم أي هم لما هم عليه من الخطر مع اللّه وسوء

---

(١) فتح القدير (٢/ ٥٤٤).

(٢) تفسير المنار (١٠/ ٢٥٩-٢٦٠).

الحال، بحيث ينبغي أن يكون ضحكهم قليلًا وبكاؤهم من أجل ذلك كثيرًا»[١].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في الأمر بكثرة البكاء وقلة الضحك

* عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: **«والذي نفس محمد بيده لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرًا ولضحكتم قليلا»**[٢].

★ **فوائد الحديث:**

قال الطيبي: «قوله: «لو تعلمون ما أعلم» أي: عقاب اللَّه للعصاة وشدّة المناقشة يوم الحساب للعتاة، وكشف السرائر وخبث النيات»[٣].

قال ابن بطال: «لَمّا لم يعلم أحدٌ كعِلم النبي ﷺ لم يخشَ كخشيته، فمَن نوّر اللَّه قلبَه وكشف الغِطاء عن بصيرته وعلِم ما حباه اللَّه من النِّعم، وما يجِب عليه من الطاعة والشكر، وأفكر فيما يستقبل من أهوال يوم القيامة، وما يلقى العبادُ في تلك المواقف من الشدائد، وما يعاينوه من مساءلة اللهِ عبادَه عن مثاقيل الذّر، وعن الفتيل والقطمير كان حقيقا بكثرة الحزن وطول البكاء، ولهذا قال أبو ذر: «لو تعلمون العلم ما ساغ لكم طعامٌ ولا شرابٌ، ولا نمتم على الفرُش، ولاجتنبتم النساء، ولخرجتم إلى الصُّعُدات تجأرون وتبكون».

وقال عبد اللَّه بن عمرو: «ابكوا، فإن لم تجدوا بكاءً فتباكوا، فلو تعلمون العلم لصلى أحدكم حتى ينكسر ظهرُه، ولبكى حتّى ينقطع صوته». وقال الفضيل: «بلغني عن طلحة أنه ضحك يومًا فوثب على نفسه، وقال: فيم تضحك، إنما يضحك من قطع الصراط، ثم قال: آليت على نفسي ألا أكون ضاحكًا، حتى أعلم متى تقع الواقعة، فلم يُر ضاحكا حتى صار إلى الله»»[٤].

قال القرطبي: «من الناس من كان لا يضحك اهتماما بنفسه وفساد حاله في اعتقاده من شدة الخوف، وإن كان عبدا صالحا... وكان الحسن البصري رضي الله عنه

(١) المحرر الوجيز (٣/ ٦٦).
(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٤٥٣)، البخاري (١١/ ٦٤٣/ ٦٦٣٧)، الترمذي (٤/ ٤٨٢/ ٢٣١٣).
(٣) شرح المشكاة (١١/ ٣٣٧٨).
(٤) شرح ابن بطال (١٠/ ١٩٥-١٩٦).

ممن قد غلب عليه الحزن فكان لا يضحك، وكان ابن سيرين يضحك ويحتج على الحسن ويقول: اللَّه أضحك وأبكى، وكان الصحابة يضحكون، إلا أن الإكثار منه وملازمته حتى يغلب على صاحبه مذموم منهي عنه، وهو من فعل السفهاء والبطالة.. وأما البكاء من خوف اللَّه وعذابه وشدة عقابه فمحمود»[١].

قال الذهبي: «قلت الضحك اليسير والتبسم أفضل، وعدم ذلك من مشايخ العلم على قسمين: أحدهما: يكون فاضلا لمن تركه أدبا وخوفا من اللَّه، وحزنا على نفسه المسكينة، والثاني: مذموم لمن فعله حمقا وكبرا وتصنعا، كما أن من أكثر الضحك استخف به، ولا ريب أن الضحك في الشباب أخف منه وأعذر منه في الشيوخ، وأما التبسم وطلاقة الوجه فأرفع من ذلك كله، قال النبي ﷺ: «**تبسمك في وجه أخيك صدقة**»[٢] وقال جرير: «ما رآني رسول اللَّه ﷺ إلا تبسم»[٣] فهذا هو خلق الإسلام فأعلى المقامات من كان بكاء بالليل، بساما بالنهار... بقي هنا شيء ينبغي لمن كان ضحوكًا بسامًا أن يقصر من ذلك، ويلوم نفسه حتى لا تمجه الأنفس، وينبغي لمن كان عبوسا منقبضا أن يتبسم ويحسن خلقه، ويمقت نفسه على رداءة خلقه، وكل انحراف عن الاعتدال فمذموم، ولا بد للنفس من مجاهدة وتأديب»[٤].

قلت: كما أشار شراح الحديث -رحمهم الله- بأن الأمر بين طرفين مذمومين، والوسط في هذا الباب هو المحمود، فلا غلو في ترك الضحك والتبسم وملازمة الانقباض والتكثر منه، ولا إكثار من الضحك حتى يستغرق حياة المرء، فيصبح شنشنة يُعرف بها، والهدي هدي رسول اللَّه ﷺ، فكان الغالب عليه التبسم، وكان يضحك أحيانًا حتى تبدو نواجذه، فلكل حالة لبوسها، والضحك أمر طارئ مثل البكاء، ولربما البكاء أكثر وجودًا لأهل الخشية والخشوع؛ لأنه ملازم للتفكر في آياته الكونية والشرعية، ولندم الإنسان على ما فرط ووقع منه من زلات ومعاصٍ،

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٣٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٤/ ٢٩٩/ ١٩٥٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٩١)، وصححه ابن حبان (٢/ ٢٢١/ ٤٧٤).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٣٥٨)، والبخاري (٦/ ١٩٨/ ٣٠٣٥)، مسلم (٤/ ١٩٢٥/ ٢٤٧٥)، والترمذي (٥/ ٦٣٧/ ٣٨٢١)، النسائي في الكبرى (٥/ ٨٢/ ٨٣٠٢)، وابن ماجه (١/ ٥٦/ ١٥٩).

(٤) السير (١٠/ ١٤٠-١٤١).

وأما الإكثار من الضحك واللعب؛ فلا شك في فساد هذا وحرمته؛ لأن الغالب على مثل هذه المجالس أن يجري فيها السخرية والاستهزاء والفحشاء والمنكر، وقد رأينا ممن هذا حاله قد انتهت حياته وما حصد منها إلا الضحك والسخرية، فنعوذ باللَّه من حياة حصادها الذنوب والمعاصي.

قال أبو الفتح البستي:

أفد طبعك المكدود بالجد راحة ... تجم وعلله بشيء من المزح

ولكن إذا أعطيت ذلك فليكن ... بمقدار ما تعطي الطعام من الملح

* * *

قوله تعالى: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٖ مِّنۡهُمۡ فَٱسۡتَـٔۡذَنُوكَ لِلۡخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخۡرُجُواْ مَعِيَ أَبَدٗا وَلَن تُقَٰتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّاۖ إِنَّكُمۡ رَضِيتُم بِٱلۡقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٖ فَٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡخَٰلِفِينَ ٨٣﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «يقول تعالى آمرا لرسوله عليه الصلاة السلام: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ﴾ أي: ردك الله من غزوتك هذه ﴿إِلَىٰ طَآئِفَةٖ مِّنۡهُمۡ﴾ قال قتادة: ذكر لنا أنهم كانوا اثني عشر رجلا ﴿فَٱسۡتَـٔۡذَنُوكَ لِلۡخُرُوجِ﴾ أي: معك إلى غزوة أخرى ﴿فَقُل لَّن تَخۡرُجُواْ مَعِيَ أَبَدٗا وَلَن تُقَٰتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّاۖ﴾ أي: تعزيرا لهم وعقوبة، ثم علل ذلك بقوله: ﴿إِنَّكُمۡ رَضِيتُم بِٱلۡقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٖ﴾ وهذا كقوله تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفۡـِٔدَتَهُمۡ وَأَبۡصَٰرَهُمۡ كَمَا لَمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٖ﴾ [1] الآية، فإن جزاء السيئة السيئة بعدها، كما أن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها، كما قال في عمرة الحديبية: ﴿سَيَقُولُ ٱلۡمُخَلَّفُونَ إِذَا ٱنطَلَقۡتُمۡ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأۡخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعۡكُمۡۖ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمۡ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبۡلُۖ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿فَٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡخَٰلِفِينَ﴾ قال ابن عباس: أي الرجال الذين تخلفوا عن الغزاة، وقال قتادة: ﴿فَٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡخَٰلِفِينَ﴾ أي مع النساء. قال ابن جرير: وهذا لا يستقيم؛ لأن جمع النساء لا يكون بالياء والنون، ولو أريد النساء لقال: فاقعدوا مع الخوالف، أو الخالفات، ورجح قول ابن عباس رضي الله عنهما»[3].

قال القاسمي: «قوله: ﴿لَّن تَخۡرُجُواْ مَعِيَ أَبَدٗا﴾ إخبار في معنى النهي للمبالغة، وذكر القتال لأنه المقصود من الخروج، فلو اقتصر على أحدهما كفى إسقاطا لهم عن مقام الصحبة، ومقام الجهاد، أو عن ديوان الغزاة، وديوان المجاهدين،

---

(١) الأنعام: الآية (١١٠).

(٢) الفتح: الآية (١٥).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٩٢).

وإظهارا لكراهة صحبتهم، وعدم الحاجة إلى عدهم من الجند، أو ذكر الثاني للتأكيد؛ لأنه أصرح في المراد، والأول لمطابقته لسؤاله كقوله:

أقول له ارحل لا تقيمن عندنا فهو أدل على الكراهة لهم

أفاده الشهاب»[1].

وفيها معنى آخر ذكره محمد رشيد رضا فقال: «فكل من الخروج المطلق الذي حذف متعلقه، والقتال الذي ذكر متعلقه، نكرة منفية عام، فيصدقان بكل خروج وكل قتال لعدو في أي مكان، وقد يكون كل منهما بدون الآخر، فبينهما عموم وخصوص مطلق»[2].

قال القرطبي: «وهذا يدل على أن استصحاب المخذل في الغزوات لا يجوز»[3].

قال السعدي: «فإنه إذا تقرر عند المسلمين أن هؤلاء من الممنوعين من الخروج إلى الجهاد لمعصيتهم، كان ذلك توبيخا لهم وعارا عليهم، ونكالا أن يفعل أحدهم كفعلهم»[4].

قال ابن القيم: «حذار حذار من أمرين لهما عواقب سوء: أحدهما: رد الحق لمخالفته هواك، فإنك تعاقب بتقليب القلب، ورد ما يرد عليك من الحق رأسا، ولا تقبله إلا إذا برز في قالب هواك، قال تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ فعاقبهم على رد الحق أول مرة، بأن قلب أفئدتهم وأبصارهم بعد ذلك. والثاني: التهاون بالأمر إذا حضر وقته، فإنك إن تهاونت به ثبطك اللّه وأقعدك عن مراضيه وأوامره عقوبة لك، قال تعالى: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُوا۟ مَعِىَ عَدُوًّا ۖ إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْخَٰلِفِينَ﴾ فمن سلم من هاتين الآفتين، والبليتين العظيمتين، فليهنه السلامة»[5].

* * *

(١) محاسن التأويل (٨/ ٢٨٢).
(٢) تفسير المنار (١٠/ ٦٦٢).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٣٨).
(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٧٥).
(٥) بدائع الفوائد (٣/ ١٨٠-١٨١).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -جل ثناؤه- لنبيه محمد ﷺ: ولا تصلِّ يا محمد، على أحد مات من هؤلاء المنافقين الذين تخلفوا عن الخروج معك أبدًا ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾، يقول: ولا تتولَّ دفنه وتقبيره. من قول القائل: قام فلان بأمر فلان، إذا كفاه أمرَه.

﴿إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾، يقول: إنهم جحدوا توحيد اللَّه ورسالة رسوله وماتوا وهم خارجون من الإسلام، مفارقون أمرَ اللَّه ونهيه.

وقد ذكر أن هذه الآية نزلت حين صلى النبي ﷺ على عبد اللَّه بن أبيّ»[1].

قال محمد رشيد رضا: «هذا بيان ما شرعه اللَّه تعالى في شأن من يموت من هؤلاء المنافقين في إثر ما شرعه في شأن الأحياء منهم، وهو كسابقه خاص بمن نزلت فيهم الآيات وهم الذين ثبتت أدلة كفرهم، أو إعلامه تعالى لرسوله بحقيقة أمرهم، وفي مقدمتهم زعيمهم الأكبر الأكفر عبد اللَّه بن أبي ابن سلول والاثني عشر الذين أرادوا اغتيال الرسول ﷺ قال ﷻ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ أي: لا تصل أيها الرسول بعد الآن على أحد مات من هؤلاء المنافقين الذين عرفناك شأنهم الجنازة أبدا ما حييت، ولا تقف على قبره عند الدفن للدعاء له بالتثبيت كما تقوم على قبور المؤمنين عند دفنهم، ويلزم هذا النهي عدم تشييع جنائزهم، روى أبو داود والحاكم وصححه والبزار من حديث عثمان ﷺ قال: كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: «**استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل**» وقد نص الفقهاء على العمل بهذا الحديث، ولا نعرف شيئًا

(١) جامع البيان (١٠/ ٢٠٤).

من السنة في معنى القيام على القبر غيره، فانتظار الدفن أعم منه، وأدخل فيه بعضهم زيارة القبور وهو غير ظاهر فقد ورد في زيارة القبور أحاديث متعددة بلفظ الزيارة لا بلفظ القيام.

وقد علل تعالى هذا النهي ببيان مستأنف فقال: ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ أي: إنهم كفروا وماتوا وهم فاسقون أي: وهم في حال خروجهم السابق من حظيرة الإيمان كما تقدم في تفسير مثله من هذا السياق، والجملة الحالية تدل على وقوع مضمونها قبل حدوث العامل فيها، والنهي يتعلق بالحال والاستقبال، ولاسيما إذا أكد بكلمة أبدا التي هي نص في معنى الاستقبال، ولكن قال في تعليل النهي: ﴿وَمَاتُوا﴾ وهو فعل ماض، والقاعدة في التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي أن يكون لتأكيده وتحققه حتى كأنه وقع بالفعل؛ أي: وسيموتون وهم متلبسون بكفرهم، ولعل فيه إشارة إلى ما روي في سبب نزول الآية هو صلاته صلوات الله عليه على عبد الله بن أبي، فيكون المعنى ومات من مات منهم على كفره، وسيموت الآخرون كذلك»[1].

وقال السعدي: «يقول تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ من المنافقين ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ بعد الدفن لتدعو له، فإن صلاته ووقوفه على قبورهم شفاعة منه لهم، وهم لا تنفع فيهم الشفاعة.

﴿إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ ومن كان كافرا ومات على ذلك، فما تنفعه شفاعة الشافعين، وفي ذلك عبرة لغيرهم، وزجر ونكال لهم، وهكذا كل من علم منه الكفر والنفاق، فإنه لا يصلى عليه.

وفي هذه الآية دليل على مشروعية الصلاة على المؤمنين، والوقوف عند قبورهم للدعاء لهم، كما كان النبي ﷺ، يفعل ذلك في المؤمنين، فإن تقييد النهي بالمنافقين يدل على أنه قد كان متقررا في المؤمنين»[2].

وقال ابن عاشور: «لما انقضى الكلام على الاستغفار للمنافقين الناشئ، عن الاعتذار والحلف الكاذبيْن، وكان الإعلام بأن الله لا يغفر لهم مشوبًا بصورة

---

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦٦٣-٦٦٤).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٧٦).

التخيير في الاستغفار لهم، وكان ذلك يبقي شيئًا من طمعهم في الانتفاع بالاستغفار لأنهم يحسبون المعاملة الربانية تجري على ظواهر الأعمال والألفاظِ كما قدمناه في قوله: ﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ﴾[1]، تهيَّأ الحال للتصريح بالنهي عن الاستغفار لهم والصلاةِ على موتاهم، فإنّ الصلاة على الميت استغفار»[2].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة
في النهي عن الصلاة على المنافقين والكفار

* عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عبد اللَّه بن أبي لما توفي جاء ابنه إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول اللَّه أعطني قميصك أكفنه فيه، وصل عليه واستغفر له، فأعطاه النبي ﷺ قميصه فقال: «**آذني أصلي عليه**»، فآذنه، فلما أراد أن يصلي عليه جذبه عمر رضي الله عنه فقال: أليس اللَّه قد نهاك أن تصلي على المنافقين؟ فقال: «**أنا بين خيرتين قال:** ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ فصلى عليه، فنزلت ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾[3].

★ **فوائد الحديث:**

دلّ الحديث على أن الآية نزلت في شأن عبد اللَّه بن أبيّ بن سلول رأس المنافقين وصلاة النبي ﷺ عليه وما كان من أمر عمر رضي الله عنه، وما حدث بعد ذلك من نهي اللَّه نبيّه ﷺ عن الصلاة على المنافقين. كما هو واضح من الحديث.

قال الحافظ ابن حجر: «وإنما لم يأخذ النبي ﷺ بقوله، وصلى عليه، إجراءً له على ظاهر حكم الإسلام كما تقدّم تقريره، واستصحابًا لظاهر الحكم، ولما فيه من إكرام ولده الذي تحققت صلاحيته، ومصلحة الاستئلاف لقومه ودفع المفسدة، وكان النبي ﷺ في أول الأمر يصبر على أذى المشركين ويعفو ويصفح، ثم أُمر بقتال المشركين فاستمرّ صفحه وعفوه عمن يُظهر الإسلام ولو كان باطنه على خلاف ذلك

---

(١) التوبة: الآية (٨١).
(٢) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٨٤).
(٣) أخرجه أحمد (٢/ ١٨)، البخاري (٣/ ١٧٨/ ١٢٦٩)، مسلم (٤/ ٢١٤١/ ٢٧٧٤)، الترمذي (٥/ ٢٦١/ ٣٠٩٨)، النسائي (٤/ ٣٣٧-٣٣٨/ ١٨٩٩)، ابن ماجه (١/ ٤٨٧-٤٨٨/ ١٥٢٣) وفي الباب عن ابن عباس وجابر.

لمصلحة الاستئلاف وعدم التنفير عنه»[١].

قال الشيخ الألباني: «وتحرم الصلاة والاستغفار والترحم على الكفار والمنافقين.. وهم الذين يبطنون الكفر ويظهرون الإسلام وإنما يتبين كفرهم بما يترشح من كلماتهم من الغمز في بعض أحكام الشريعة واستهجانها، وزعمهم أنها مخالفة للعقل والذوق، وقد أشار إلى هذه الحقيقة ربنا تبارك في قوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ﴾[٢]»[٣].

قلت: وفي سرّ المنع من الصلاة -**يقول القاسمي**-: «إنما مُنع ﷺ من الصلاة على أحدهم إذا مات لأن صلاة الميت دعاء واستغفار واستشفاع له. والكافر ليس بأهل لذلك»[٤]. لذلك لمّا نُهي ﷺ عن الصلاة على المنافقين في هذه الآية زاد ابن إسحاق في المغازي بسنده قال: «فما صلى رسول اللّه ﷺ على منافق بعده حتى قبضه اللّه ولا قام على قبره».

قال السيوطي في الإكليل كما نقله عنه القاسمي في محاسن التأويل: في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ تحريمُ الصلاةِ على الكافر، والوقوفِ على قبره، وأن دفنه جائز. ومفهومه وجوب الصلاةِ على المسلم ودفنِه، ومشروعية الوقوف على قبره، والدعاء له، والاستغفار.[٥]

قال الرازي: «واعلم أن هذا يدل على منقبة عظيمة من مناقب عمر رضي الله عنه، وذلك لأن الوحي نزل على وفق قوله في آيات كثيرة، منها آية أخذ الفداء عن أسارى بدر وقد سبق شرحه. وثانيها: آية تحريم الخمر. وثالثها: آية تحويل القبلة. ورابعها: آية أمر النساء بالحجاب. وخامسها: هذه الآية. فصار نزول الوحي على مطابقة قول عمر رضي الله عنه منصبا عاليا، ودرجة رفيعة له في الدين»[٦].

---

(١) فتح الباري (٨/ ٤٢٨).
(٢) محمد: الآيتان (٢٩-٣٠).
(٣) أحكام الجنائز (ص: ١٢٠).
(٤) محاسن التأويل (٨/ ٢٨٥).
(٥) محاسن التأويل (٨/ ٢٨٦) وانظر الإكليل ص: (١٤٣).
(٦) التفسير الكبير (١٦/ ١٥٥).

* عن أبي قتادة قال: كان رسول الله ﷺ إذا دعي إلى جنازة سأل عنها، فإن أثني عليها خيرا قام فصلى، وإن أثني عليها شرا قال لأهلها: «**شأنكم بها**» ولم يصل عليها(١).

★ **فوائد الحديث:**

قال ابن حبان: «ترك المصطفى ﷺ الصلاة على من وصفنا نعته، كان ذلك قصد التأديب منه ﷺ لأمته، كيلا يرتكبوا مثل ذلك الفعل، لا أن الصلاة غير جائزة على من أتى مثل ما أتى من لم يصل عليه ﷺ»(٢).

قال الشيخ الألباني في معرض تعداده لمن تشرع الصلاة عليهم: «الرابع: الفاجر المنبعث في المعاصي والمحارم، مثل تارك الصلاة والزكاة مع اعترافه بوجوبهما، والزاني ومدمن الخمر، ونحوهم من الفساق، فإنه يصلى عليهم، إلا أنه ينبغي لأهل العلم والدين أن يدعوا الصلاة عليهم عقوبة وتأديبا لأمثالهم، كما فعل النبي ﷺ»(٣). ثم استدل لذلك بحديث الباب.

* عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط، ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان قيل: وما القيراطان؟ قال: مثل الجبلين العظيمين**»(٤).

* عن عثمان رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: «**استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل**»(٥).

★ **فوائد الحديثين:**

قال ابن كثير: «ولما نهى الله عز وجل عن الصلاة على المنافقين والقيام على

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٩٩)، وعبد بن حميد (١٩٦)، وصحح ابن حبان الإحسان (٧/ ٣٢٨/ ٣٠٥٧) واللفظ له، والحاكم (١/ ٣٦٤)، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) الإحسان (٧/ ٣٢٨-٣٢٩).

(٣) أحكام الجنائز (ص:١٠٨-١٠٩).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٤٠١)، البخاري (٣/ ٢٤٨/ ١٣٢٥)، مسلم (٢/ ٦٥٢/ ٩٤٥)، أبو داود (٣/ ٥١٥-٥١٦/ ٣١٦٨)، الترمذي (٣/ ٣٥٨/ ١٠٤٠)، النسائي (٤/ ٣٧٩-٣٨٠/ ١٩٩٣-١٩٩٦)، ابن ماجه (١/ ٤٩١/ ١٥٣٩).

(٥) أخرجه أبو داود (٣/ ٥٥٠/ ٣٢٢١)، وصححه الحاكم (١/ ٣٧٠) ووافقه الذهبي.

قبورهم للاستغفار لهم كان هذا الصنيع من أكبر القربات في حق المؤمنين، فشرع ذلك، وفي فعله الأجرُ الجزيل لما ثبت في الصحاح وغيرها من حديث أبي هريرة ﷺ. .[1]. وذكر الحديث: «من شهد الجنازة. .».

قال الحافظ: «وفي حديث الباب من الفوائد: الترغيب في شهود الميت، والقيام بأمره، والحض على الاجتماع له، والتنبيه على عظم فضل الله وتكريمه للمسلم في تكثير الثواب لمن يتولى أمره بعد موته»[2].

قال القرطبي: «وأجمع المسلمون على أنه لا يجوز ترك الصلاة على جنائز المسلمين من أهل الكبائر كانوا أو صالحين، وراثة عن نبيهم ﷺ قولا وعملا والحمد لله، واتفق العلماء على ذلك إلا في الشهيد وإلا في أهل البدع والبغاة»[3].

قال شيخ الإسلام: «المستحب عند الدفن أن يقام على قبره ويدعى له بالتثبيت. . . وهذا من معنى قوله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ فإنه لما نهى نبيه ﷺ عن الصلاة على المنافقين، وعن القيام على قبورهم، كان دليل الخطاب أن المؤمن يصلى عليه قبل الدفن، ويقام على قبره بعد الدفن، فزيارة الميت المشروعة بالدعاء والاستغفار هي من هذا القيام المشروع»[4].

وقال أيضًا: «ولهذا كانت الصلاة على الموتى من المؤمنين، والقيام على قبورهم من السنة المتواترة»[5].

* * *

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٣٥).
(٢) فتح الباري (٣/ ٢٥٥).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٤١).
(٤) مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٣٠).
(٥) مجموع الفتاوى (١/ ١٦٥).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِي ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال أبو السعود: «﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ ۚ﴾ تكرير لما سبق وتقرير لمضمونه بالإخبار بوقوعه، ويجوز أن يكون هذا في حق فريق غير الفريق الأول، وتقديم الأموال في أمثال هذه المواقع على الأولاد مع كونهم أعز منها إما لعموم مساس الحاجة إليها بحسب الذات، وبحسب الأفراد والأوقات، فإنها مما لا بد منه لكل أحد من الآباء والأمهات والأولاد في كل وقت وحين، حتى إن من له أولاد ولا مال له فهو وأولاده في ضيق ونكال، وأما الأولاد فإنما يرغب فيهم من بلغ مبلغ الأبوة، وإما لأن المال مناط لبقاء النفس، والأولاد لبقاء النوع، وإما لأنها أقدم في الوجود من الأولاد؛ لأن الأجزاء المنوية إنما تحصل من الأغذية كما سيأتي في سورة الكهف ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِي ٱلدُّنْيَا﴾ بما متعهم به من الأموال والأولاد ﴿أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِي ٱلدُّنْيَا﴾ بسبب معاناتهم المشاق، ومكابدتهم الشدائد في شأنها، ﴿وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ أي: فيموتوا كافرين باشتغالهم بالتمتع بها، والالتهاء عن النظر والتدبر في العواقب»[1].

قال ابن عاشور: «ومناسبة ذكر هذا الكلام هنا: أنه لما ذكر ما يدل على شقاوتهم في الحياة الآخرة، كان ذلك قد يثير في نفوس الناس أن المنافقين حصلوا سعادة الحياة الدنيا بكثرة الأموال والأولاد، وخسروا الآخرة. وربما كان في ذلك حيرة لبعض المسلمين أن يقولوا: كيف من اللّه عليهم بالأموال والأولاد، وهم أعداؤه وبغضاء نبيه. وربما كان في ذلك أيضًا مسلاة لهم بين المسلمين، فأعلم اللّه المسلمين أن تلك الأموال والأولاد وإن كانت في صورة النعمة، فهي لهم نقمة وعذاب، وأن اللّه عذبهم بها في الدنيا بأن سلبهم طمأنينة البال عليها؛ لأنهم لما

---

(١) تفسير أبي السعود (٤/ ٩٠).

اكتسبوا عداوة الرسول والمسلمين، كانوا يحذرون أن يغري الله رسوله بهم فيستأصلهم، كما قال: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا﴾(١) ثم جعل ذلك مستمرا إلى موتهم على الكفر الذي يصيرون به إلى العذاب الأبدي»(٢).

قال ابن عطية: «والخطاب للنبي ﷺ والمراد أمته، إذ هو بإجماع ممن لا تفتنه زخارف الدنيا»(٣).

قال البقاعي: «ولا شك أن خطاب الرأس بشيء أوقع في قلوب أصحابه... ممن قد يجنح إلى الأسباب، ويقف عندها كما هو طبع النفوس في تأمل ما شهد، ونسيان ما غاب وعهد، تدريبا لهم على الحب في الله والبغض فيه؛ لأنه من أدق أبواب الدين فهما وأجلها قدرا، وعليه تبتنى غالب أبوابه، ومنه تجتنى أكثر ثمراته وآدابه، وذلك أنه ربما ظن الناظر فيمن بسطت عليه الدنيا، أنه من الناجين، فيواده لحسن قوله غافلا عن سوء فعله، أو يظن أن أهل الدين فقراء إلى مساعدته لهم في جهاد أو غيره بماله وذويه.. فأعلمهم تعالى أن من هذا سبيله مقطوع البركة نهيا عن النظر إلى الصور، وتنبيها على قصر الأنظار على المعاني: ﴿قُل لَّا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾(٤) الآية: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ﴾(٥)»(٦).

قال القاسمي نقلا عن الفارسي: «فدل مجموع الآيتين [أي هذه الآية ونظيرتها المتقدمة في هذه السورة] على النهي عن الإعجاب بهما -أي الإعجاب بالأموال والأولاد- مجتمعين ومنفردين»(٧).

وقد تقدم نظير هذه الآية في هذه السورة، وكررت بغالب ألفاظها، وفي الحكمة من هذا التكرير يقول **الرازي** رحمه الله: «إن أشد الأشياء جذبا للقلوب، وجلبا للخواطر

---

(١) الأحزاب: الآيتان (٦٠-٦١).
(٢) التحرير والتنوير (١٠/ ٢٨٦).
(٣) المحرر الوجيز (٣/ ٦٨).
(٤) المائدة: الآية (١٠٠).
(٥) المنافقون: الآية (٤).
(٦) نظم الدرر (٨/ ٥٦٨-٥٦٩).
(٧) محاسن التأويل (٨/ ٢٨٧).

إلى الاشتغال بالدنيا، هو الاشتغال بالأموال والأولاد، وما كان كذلك، يجب التحذير عنه مرة بعد أخرى، إلا أنه لما كان أشد الأشياء في المطلوبية والمرغوبية للرجل المؤمن هو مغفرة اللَّه تعالى، لا جرم أعاد اللَّه قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾[1] في سورة النساء مرتين، وبالجملة فالتكرير يكون لأجل التأكيد، فههنا للمبالغة في التحذير، وفي آية المغفرة للمبالغة في التفريح، وقيل أيضًا: إنما كرر هذا المعنى لأنه أراد بالآية الأولى قوما من المنافقين لهم أموال وأولاد في وقت نزولها، وأراد بهذه الآية أقواما آخرين، والكلام الواحد إذا احتيج إلى ذكره مع أقوام كثيرين في أوقات مختلفة، لم يكن ذكره مع بعضهم مغنيا عن ذكره مع الآخرين»[2].

* * *

(١) النساء: الآية (٤٨).

(٢) التفسير الكبير (١٦/ ١٥٨).

قوله تعالى: ﴿وَإِذَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٌ أَنۡ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَجَٰهِدُواْ مَعَ رَسُولِهِ ٱسۡتَـٔۡذَنَكَ أُوْلُواْ ٱلطَّوۡلِ مِنۡهُمۡ وَقَالُواْ ذَرۡنَا نَكُن مَّعَ ٱلۡقَٰعِدِينَ ﴿٨٦﴾ رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلۡخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ فَهُمۡ لَا يَفۡقَهُونَ ﴿٨٧﴾﴾

★ **غريب الآية:**

الطول: الغِنَى. يقال: لفلان طَوْلٌ أي غِنىً.

الخوالف: أي النساء والصبيان والشيوخ العاجزون. سموا بذلك لتخلفهم عن الجهاد لقصور أو نقصان، والخالف المتأخر كالمتخلف جمع خوالف.

طبع: ختم.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشنقيطي: «ذكر اللَّه تعالى في هذه الآية الكريمة، أنه إذا أنزل سورة فيها الأمر بالإيمان، والجهاد مع نبيه ﷺ، استأذن الأغنياء من المنافقين في التخلف عن الجهاد مع القدرة عليه، وطلبوا من النَّبي ﷺ أن يتركهم مع القاعدين المتخلفين عن الغزو. وبين في موضع آخر أن هذا ليس من صفات المؤمنين، وأنه من صفات الشاكين الذين لا يؤمنون باللَّه واليوم الآخر، وذلك في قوله: ﴿لَا يَسۡتَـٔۡذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلۡمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا يَسۡتَـٔۡذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱرۡتَابَتۡ قُلُوبُهُمۡ فَهُمۡ فِي رَيۡبِهِمۡ يَتَرَدَّدُونَ﴾[1]، وبين أن السبيل عليهم بذلك، وأنهم مطبوع على قلوبهم بقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسۡتَـٔۡذِنُونَكَ وَهُمۡ أَغۡنِيَآءُۚ رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلۡخَوَالِفِ وَطَبَعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ فَهُمۡ لَا يَفۡقَهُونَ﴾[2] الآية، وبين في مواضع أخر شدة جزعهم من الخروج إلى الجهاد، كقوله: ﴿فَإِذَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٌ مُّحۡكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا ٱلۡقِتَالُ رَأَيۡتَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم

(١) التوبة: الآيتان (٤٤-٤٥).

(٢) التوبة: الآية (٩٣).

مَّرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ ٱلْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَوْتِ﴾[(١)]، وقوله: ﴿فَإِذَا جَآءَ ٱلْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَٱلَّذِى يُغْشَىٰ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ ٱلْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ﴾[(٢)] إلى غير ذلك من الآيات»[(٣)].

قال ابن كثير: «يقول تعالى منكرا وذاما للمتخلفين عن الجهاد الناكلين عنه مع القدرة عليه، ووجود السعة والطول، واستأذنوا الرسول في القعود، وقالوا: ﴿ذَرْنَا نَكُن مَّعَ ٱلْقَٰعِدِينَ﴾[(٤)] ورضوا لأنفسهم بالعار والقعود في البلد مع النساء، وهن الخوالف بعد خروج الجيش، فإذا وقع الحرب كانوا أجبن الناس، وإذا كان أمن كانوا أكثر الناس كلاما... وقوله: ﴿وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ أي بسبب نكولهم عن الجهاد والخروج مع الرسول في سبيل الله ﴿فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ أي: لا يفهمون ما فيه صلاح لهم فيفعلوه، ولا ما فيه مضرة لهم فيجتنبوه»[(٥)].

قال أبو حيان: «فكونهم رضوا بأن يكونوا قاعدين مع النساء في المدينة أبلغ ذم لهم وتهجين؛ لأنهم نزلوا أنفسهم منزلة النساء العجزة، اللواتي لا مدافعة عندهن ولا غنى»[(٦)].

قال الزمخشري: «يجوز أن يراد السورة بتمامها، وأن يراد بعضها في قوله: ﴿وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ كما يقع القرآن والكتاب على كله وعلى بعضه، وقيل هي براءة؛ لأن فيها الأمر بالإيمان والجهاد»[(٧)].

قال القاسمي: «وقيل: المراد كل سورة ذكر فيها الإيمان والجهاد، قال الشهاب: وهذا أولى وأفيد»[(٨)].

قال محمد رشيد رضا: «والآيات دليل على جبن المنافقين وضعفاء الإيمان، ورضاهم لأنفسهم بالذل والهوان»[(٩)].

* * *

(١) محمد: الآية (٢٠).
(٢) الأحزاب (١٩).
(٣) أضواء البيان (٢/ ١٤٧-١٤٨).
(٤) التوبة: الآية (٨٦).
(٥) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٩٦-١٩٧).
(٦) البحر المحيط (٥/ ٨٥).
(٧) الكشاف (٢/ ٢٠٧).
(٨) محاسن التأويل (٨/ ٢٨٨).
(٩) تفسير المنار (١٠/ ٦٧٣).

قوله تعالى: ﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ جَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾﴾

★ **غريب الآية:**

الخيرات: المنافع التي تسكن النفس إليها وترتاح. وقال المبرد: «الخيرات: الجواري الفاضلات، جمع خيرة».

أعدَّ: أي هيأ. والإعداد: فعل الشيء مهيأً للغير.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الرازي: «واعلم أنه تعالى لما شرح حال المنافقين في الفرار عن الجهاد، بين أن حال الرسول والذين آمنوا معه بالضد منه، حيث بذلوا المال والنفس في طلب رضوان الله والتقرب إليه. وقوله: ﴿لَٰكِنِ﴾ فيه فائدة، وهي: أن التقدير أنه إن تخلف هؤلاء المنافقون عن الغزو، فقد توجه إليه من هو خير منهم، وأخلص نية واعتقادا، كقوله: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا﴾[1] وقوله: ﴿فَإِنِ ٱسْتَكْبَرُواْ فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾[2] ولما وصفهم بالمسارعة إلى الجهاد، ذكر ما حصل لهم من الفوائد والمنافع. وهو أنواع: أولها: قوله: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ﴾ واعلم أن لفظ الخيرات يتناول منافع الدارين، لأجل أن اللفظ مطلق. وقيل: ﴿ٱلْخَيْرَٰتُ﴾ الحور، لقوله تعالى: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَٰتٌ حِسَانٌ﴾[3] وثانيها: قوله: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ فقوله: ﴿لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ﴾ المراد منه الثواب. وقوله: ﴿هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ المراد منه التخلص من العقاب والعذاب. وثالثها: قوله: ﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي

(١) الأنعام: الآية (٨٩).
(٢) فصلت: الآية (٣٨).
(٣) الرحمن: الآية (٧٠).

مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ﴾ يحتمل أن تكون هذه الجنات كالتفسير للخيرات وللفلاح، ويحتمل أن تحمل تلك الخيرات والفلاح على منافع الدنيا، مثل الغزو، والكرامة، والثروة، والقدرة، والغلبة، وتحمل الجنات على ثواب الآخرة و ﴿ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ عبارة عن كون تلك الحالة مرتبة رفيعة، ودرجة عالية»[(١)].

قال أبو السعود: «وفيه إيذان بأنهم ليسوا من أهل الإيمان باللَّه في شيء، وإن لم يعرضوا عنه صريحا إعراضَهم عن الجهاد بالاستئذان في القعود»[(٢)].

وفيها -**يقول البقاعي**-: «تعريض بذوي الأموال من المنافقين؛ لأن الخير يطلق على المال وتحليته بال تدل على استغراقه لجميع منافع الدارين، والتعبير بأداة البعد إشارة إلى علو مقام أوليائه، وبعد مناله، إلا بفضل منه تعالى، وكذا التعريض بهم بقوله: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ خاصة ﴿ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ أي الفائزون بجميع مرادهم لا غيرهم»[(٣)].

قال محمد رشيد رضا: «﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ جَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۚ﴾ هذا استدراك على قعود المنافقين عن الجهاد مع الرسول ﷺ عملا بداعي الإيمان، وأمر اللَّه في القرآن؛ لأن ما جروا عليه من النفاق قد طبع على قلوبهم بمقتضى سنة اللَّه تعالى في التأثير والارتباط بين العقائد والأعمال، والفعل والانفعال، فهم لا يفقهون ما أمروا به فيعملوا به، لكن الرسول والذين آمنوا به وكانوا معه في كل أمور الدين لا يفارقونه، قد جاهدوا بأموالهم وأنفسهم فقاموا بالواجب خير قيام، كما يقتضيه الإيمان والإسلام، وما كان أولئك المنافقون الجبناء البخلاء بأهل للقيام بهذه الأعباء، كما تقدم فيما وصفوا به من الآيات، ولاسيما آية: ﴿لَوۡ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمۡ إِلَّا خَبَالٗا﴾[(٤)].

﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡخَيۡرَٰتُۖ﴾ عطف جزاؤهم على جهادهم ولم يذكره مفصولا مستأنفا كقوله السابق في المؤمنين والمؤمنات: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ﴾[(٥)]

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٦١).

(٢) تفسير أبي السعود (٤/ ٩١).

(٣) نظم الدرر (٨/ ٥٧١).

(٤) التوبة: الآية (٤٧).

(٥) التوبة: الآية (٧١).

وقوله في سورة البقرة: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾[١] الآية؛ لأنه تتمة لبيان حالهم المخالفة لحال المنافقين بدءا وانتهاء عملا وجزاء أي: وأولئك المجاهدون البعيدو المنال في معارج الكمال لهم دون المنافقين الخيرات التي هي ثمرات الإيمان والجهاد، من شرف النصر، ومحو كلمة الكفر، واجتثاث شجرة الشرك، وإعلاء كلمة اللّه، وإقامة الحق والعدل بدين اللّه، والتمتع بالغنائم والسيادة في الأرض ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾أي: الفائزون بسيادة الدنيا مع سعادة الآخرة دون أولئك المنافقين الذين حرموا منهما بنفاقهم وما له من سوء الأثر في أعمالهم وأخلاقهم»[٢].

قال السعدي: «يقول تعالى: إذا تخلف هؤلاء المنافقون عن الجهاد، فاللّه سيغني عنهم، وللّه عباد وخواص من خلقه اختصهم بفضله يقومون بهذا الأمر، وهم الرسولُ محمد ﷺ، ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ جَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ غير متثاقلين ولا كسلين، بل هم فرحون مستبشرون، ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ﴾ الكثيرة في الدنيا والآخرة، ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ الذين ظفروا بأعلى المطالب وأكمل الرغائب.

﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ فتبا لمن لم يرغب بما رغبوا فيه، وخسر دينه ودنياه وأخراه، وهذا نظير قوله تعالى: ﴿قُلْ ءَامِنُواْ بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓاْ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾[٣] وقوله: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُواْ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾[٤]»[٥].

* * *

(١) البقرة: الآية (٥).
(٢) تفسير المنار (١٠/ ٦٧٤-٦٧٥).
(٣) الإسراء: الآية (١٠٧).
(٤) الأنعام: الآية (٨٩).
(٥) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٧٩).

قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٠﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «ثم بين تعالى حال ذوي الأعذار في ترك الجهاد، الذين جاءوا رسول الله ﷺ يعتذرون إليه، ويبينون له ما هم فيه من الضعف، وعدم القدرة على الخروج، وهم من أحياء العرب ممن حول المدينة، قال الضحاك عن ابن عباس: إنه كان يقرأ (وجاء المعذرون) بالتخفيف ويقول: هم أهل العذر، وكذا روى ابن عيينة عن حميد عن مجاهد سواء، قال ابن إسحاق: وبلغني أنهم نفر من بني غفار، منهم خفاف بن إيماء بن رحضة وهذا القول هو الأظهر في معنى الآية؛ لأنه قال بعد هذا ﴿وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ أي لم يأتوا فيعتذروا، وقال ابن جريج عن مجاهد: ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ﴾ قال: نفر من بني غفار، جاءوا فاعتذروا فلم يعذرهم الله، وكذا قال الحسن وقتادة ومحمد بن إسحاق، والقول الأول أظهر والله أعلم؛ لما قدمنا من قوله بعده: ﴿وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ أي: وقعد آخرون من الأعراب عن المجيء للاعتذار»[1].

قال ابن الجزري: «واختلفوا في ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ﴾ فقرأ يعقوب بتخفيف الذال، وقرأ الباقون بتشديدها»[2].

قال محمد رشيد رضا: «والحكمة في القراءتين على اختلاف معاني الصيغتين، بيان اختلاف أحوال أولئك الأعراب في أعذارهم، فمنهم من له عذر صحيح هو موقن به، ومن له عذر صوري لا حقيقي، وهو يوهم أنه حقيقي، عالم أنه مخادع هو في شك منه إن نوقش فيه عجز عن إثباته، ومنهم من لا عذر له في الواقع فهو كاذب في انتحاله، وهذا من إيجاز القرآن العجيب، بالإتيان بلفظ واحد مفرد يتناول هذه

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٩٧-١٩٨).

(٢) النشر (٢/ ٢٨٠).

الأقسام كلها مبهمة إلا عند أهلها»[1].

وقال أيضًا: «قوله: ﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ الظاهر المختار أن هذا الوعيد يعود على ما قبله من الفريقين، عاما في المكذبين، وخاصا ببعض المعذرين، كما هو المتبادر من قوله تعالى: ﴿مِنْهُمْ﴾ أي: الأعراب الذين اعتذر بعضهم وقعد بعض، فإن الذين كذبوا اللَّه ورسوله كلهم كفار، وأما المعتذرون فمنهم الصادق في عذره، والكاذب فيه لمرض في قلبه، أو لتكذيبه لله ورسوله، وكل منهم يعرف نفسه فيحاسبها إذا وجد الوعيد موضعا للعبرة منها، ولو جعل التبعيض لهم وحدهم لظل القاعدون الكاذبون بغير وعيد، وهم شر من شرهم فلا يصح التبعيض فيهم وحدهم، ومن ثم اقتضى التحقيق أن يوجه الوعيد إلى الذين كفروا منهم لكفرهم لا اعتذارهم، وإلى الذين قعدوا لكفرهم لا لقعودهم، بل للكذب الذي كان سببه، وهو عين الكفر، وهو لم يذكر بصيغة الحصر؛ لأن من القعود ما يكون بعذر من الأعذار المنصوصة في الآية التالية، وهم أولوا الضرر في قوله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾[2] فالإبهام لمستحقي هذا الوعيد من الفريقين من بلاغة القرآن التي امتاز بها إعجازه البياني، وهذا العذاب الأليم يراد به عذاب الدنيا وعذاب الآخرة جميعًا»[3].

* * *

(١) تفسير المنار (١٠/ ٦٧٦).

(٢) النساء: الآية (٩٥).

(٣) تفسير المنار (١٠/ ٦٧٧-٦٧٨).

قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾﴾

★ غريب الآية:

حرج: أي: إثم.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «ثم بيَّن تعالى الأعذار التي لا حرج على من قعد معها عن القتال، فذكر منها ما هو لازمٌ للشّخص لا ينفكّ عنه، وهو الضعف في التركيب الذي لا يستطيع معه الجلاد في الجهاد، ومنه العمى والعرج ونحوهما؛ ولهذا بدأ به، ومنها ما هو عارض بسبب مرض في بدنه شغله عن الخروج في سبيل الله، أو بسبب فقر لا يقدر على التجهيز للحرب، فليس على هؤلاء حرج إذا قعدوا ونصحوا في حال قعودهم، ولم يرجفوا بالناس، ولم يُثَبِّطوهم، وهم محسنون في حالهم هذا؛ ولهذا قال: ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾»[1].

قال القرطبي: «قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ﴾ الآية أصل في سقوط التكليف عن العاجز، فكل من عجز عن شيء سقط عنه، فتارة إلى بدل هو فعل، وتارة إلى بدل هو غرم، ولا فرق بين العجز من جهة القوة أو العجز من جهة المال، ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[2]»[3].

وقال السعدي: «ويُستدل بهذه الآية على قاعدة وهي: أن من أحسن على غيره، في نفسه، أو في ماله، ونحو ذلك، ثم ترتب على إحسانه نقصٌ أو تلفٌ، أنه غيرُ

---

(١) التفسير (٤/ ١٩٨).

(٢) البقرة: الآية (٢٨٦).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ٢٢٦).

ضامن لأنه محسن، ولا سبيل على المحسنين كما أنه يدل على أن غير المحسن - وهو المسيء- كالمفرط، أن عليه الضمان.

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ومن مغفرته ورحمته، عفا عن العاجزين، وأثابهم بنيتهم الجازمة ثواب القادرين الفاعلين»[١].

وقال ابن العربي: «هذا عموم ممهد في الشريعة، أصل في رفع العقاب والعتاب عن كل محسن، قال علماؤنا في الذي يقتص من قاطع يده فيفضي ذلك بالسراية إلى إتلاف نفسه، فقال أبو حنيفة: يلزمه الدية، وقال مالك والشافعي: لا دية عليه؛ لأنه محسن في اقتصاصه من المعتدي عليه، فلا سبيل إليه، وكذلك إذا صال فحل على رجل فقتله في دفعه عن نفسه، فلا ضمان عليه عندنا، وبه قال الشافعي»[٢].

وقال الرازي: «وهذا يقتضي نفي جميع المسلمين، فهذا بعمومه يقتضي أن الأصل في حال كل مسلم براءة الذمة، وعدم توجه مطالبة الغير عليه في نفسه وماله، فيدل على أن الأصل في نفسه حرمة القتل، إلا لدليل منفصل، والأصل في ماله حرمة الأخذ، إلا لدليل منفصل، وأن لا يتوجه عليه شيء من التكاليف إلا لدليل منفصل، فتصير هذه الآية بهذا الطريق أصلا معتبرا في الشريعة، في تقرير أن الأصل براءة الذمة، فإن ورد نص خاص يدل على وجوب حكم خاص، في واقعة خاصة، قضينا بذلك النص الخاص تقديما للخاص على العام، وإلا فهذا النص كاف في تقرير البراءة الأصلية»[٣].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أهمية النصيحة

* عن تميم الداري أن رسول اللَّه ﷺ قال: **الدين النصيحة**، قلنا: لمن؟ قال: **لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم**[٤].

★ غريب الحديث:

النصيحة: النصيحة كلمة جامعة، معناها: حيازة الحظ للمنصوح له، ويقال:

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٨٠-٢٨١). (٢) أحكام القرآن (٢/ ٩٩٥).
(٣) التفسير الكبير (١٦/ ١٦٤).
(٤) أخرجه أحمد (٤/ ١٠٢)، مسلم (١/ ٧٤/ ٥٥) أبو داود (٥/ ٢٣٣-٢٣٤/ ٤٩٤٤)، النسائي (٧/ ١٧٦/ ٤٢٠٨).

إن هذه الكلمة من وجيز الأسماء، ومختصر الكلام، فإنه ليس للعرب في كلام العرب كلمة مفردة تستوفى بها العبارة عن معنى هذه الكلمة حتى يضم إليها شيء آخر، كما قالوا في الفلاح: إنه ليس في كلام العرب كلمة أجمع لخير الدنيا والآخرة منه، حتى صار ليس يعدله شيء من الكلام في معناه، ولذلك قالوا: أفلح الرجل إذا فاز بالخير الدائم الذي لا انقطاع له، ويقال: إن أصل النصيحة مأخوذ من قولهم: نصح الرجل ثوبه، إذا خاطه، والنِّصَاح الخيط، شبهوا فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بفعل الخياط فيما يسده من خلل الثوب، ويلأمه من فتوقه ويجمعه من الصلاح فيه، وقيل: إنها مأخوذة من نصحت العسل إذا صفيته من الشمع، شبهوا تخليص القول والعمل من شوب الغش والخيانة بتخليص العسل من الخلط الذي فيه»[١].

★ **فوائد الحديث:**

قال محمد رشيد رضا: «ومنه يعلم أن من النصح لله ورسوله في هذه الحالة كل ما فيه مصلحة للأمة، ولاسيما المجاهدين منها من كتمان سر، وحث على بر، ومقاومة خيانة الخائنين في سر أو جهر، فالنصح العام ركن من الأركان المعنوية للإسلام، به عز السلف وبزوا، وبتركه ذل الخلف وابتزوا»[٢].

قال الخطابي: «إن عماد أمر الدين وقوامه إنما هي النصيحة، وبه ثبات الدين وقوته»[٣].

قال النووي: «أما النصيحة لله تعالى فمعناها منصرف إلى الإيمان به، ونفي الشريك عنه، وترك الإلحاد في صفاته، ووصفه بصفات الكمال والجلال كلها، وتنزيهه ﷻ من جميع النقائص، والقيام بطاعته واجتناب معصيته، والحب فيه والبغض فيه، وموالاة من أطاعه ومعاداة من عصاه، وجهاد من كفر به، والاعتراف بنعمته وشكره عليها، والإخلاص في جميع الأمور، والدعاء إلى جميع الأوصاف المذكورة والحث عليها، والتلطف في جميع الناس أو من أمكن منهم عليها. قال

(١) أعلام الحديث (١/ ١٨٩-١٩٠).
(٢) تفسير المنار (١٠/ ٦٧٩).
(٣) أعلام الحديث (١/ ١٩٠).

الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: وحقيقة هذه الإضافة راجعة إلى العبد في نصحه نفسه، فاللَّه تعالى غني عن نصح الناصح»[١].

وقال أيضًا: «وأما النصيحة لرسول اللَّه ﷺ، فتصديقه على الرسالة، والإيمان بجميع ما جاء به، وطاعته في أمره ونهيه، ونصرته حيًا وميتا، ومعاداة من عاداه وموالاة من والاه، وإعظام حقه وتوقيره، وإحياء طريقته وسنته، وبث دعوته ونشر شريعته ونفي التهمة عنها، واستثارة علومها والتفقه في معانيها، والدعاء إليها والتلطف في تعلّمها وتعليمها، وإعظامها وإجلالها، والتأدب عند قراءتها والإمساك عن الكلام فيها بغير علم، وإجلال أهلها لانتسابهم إليها، والتخلق بأخلاقه والتأدب بآدابه، ومحبة أهل بيته وأصحابه ومجانبة من ابتدع في سنته، أو تعرض لأحد من أصحابه ونحو ذلك»[٢].

* عن زياد بن عِلاقة قال: «سمعت جرير بن عبد اللَّه يقول يوم مات المغيرة بن شعبة، قام فحمد اللَّه وأثنى عليه وقال: عليكم باتّقاء اللَّه وحدَه لا شريك له، والوقارِ والسّكينةِ، حتى يأتيكم أمير، فإنما يأتيكم الآن. ثم قال: استعفوا لأميركم، فإنه كان يحبّ العفوَ. ثمّ قال: أما بعدُ فإني أتيتُ النبي ﷺ قلتُ: أبايعُك على الإسلام: فشرطَ عليّ «والنصحَ لكل مسلم»، فبايعته على هذا، وربِّ هذا المسجد إني لناصح لكم. ثمّ استغفرَ ونزلَ»[٣].

* عن جرير قال: بايعت النبي ﷺ على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم[٤].

★ فوائد الحديثين:

قال شيخ الإسلام: «إن اللَّه سبحانه أوجب في المعاملات خاصة وفي الدين عامة النصيحة والبيان، وحرم الخلابة والغش والكتمان. . . فإذا كانت النصيحة لكل مسلم واجبة وغشه حراما، فمعلوم أن المحتال ليس بناصح للمحتال عليه، بل

---

(١) شرح مسلم (٢/ ٣٣).
(٢) شرح مسلم (٢/ ٣٣).
(٣) أخرجه البخاري (١/ ١٨٤-١٨٥/ ٥٨).
(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٣٥٨)، البخاري (١/ ١٨٢-١٨٣/ ٥٧)، مسلم (١/ ٧٥/ ٥٦)، الترمذي (٤/ ٢٨٦/ ١٩٢٥)، النسائي (٧/ ١٥٨-١٥٩/ ٤١٦٧-٤١٦٨).

هو غاش له»[١].

قال العيني: «قال الخطابي: [وفيه أن النبي ﷺ] جعل النصيحة للمسلمين شرطا في الذي يبايع عليه كالصلاة والزكاة فلذلك تراه قرنها بهما»[٢].

وفيه وجوب النصيحة لكل المسلمين ويكون ذلك «بإرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم، وكف الأذى عنهم، فيعلمهم ما يجهلونه من دينهم، ويعينهم عليه بالقول والفعل، وستر عوراتهم وسد خلاتهم، ودفع المضار عنهم، وجلب المنافع لهم، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر برفق وإخلاص، والشفقة عليهم، وتوقير كبيرهم، ورحمة صغيرهم، وتخولهم بالموعظة الحسنة، وترك غشهم وحسدهم، وأن يحب لهم ما يجب لنفسه من الخير، ويكره لهم ما يكره لنفسه من المكروه، والذب عن أموالهم وأعراضهم، وغير ذلك من أحوالهم بالقول والفعل، وحثهم على التخلق بجميع ما ذكرناه، من أنواع النصيحة، وتنشيط هممهم إلى الطاعات، وقد كان في السلف ﷺ من تبلغ به النصيحة إلى الإضرار بدنياه، والله اعلم»[٣].

ومن خاصة المسلمين الذين يجب بذل النصح لهم أئمة المسلمين قال الخطابي: «وهم الولاة من الخلفاء الراشدين، ومن بعدهم ممن يلي أمر الأمة ويقوم به، ومن نصيحتهم بذل الطاعة لهم في المعروف، والصلاة خلفهم، وجهاد الكفار معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج بالسيف عليهم، إذا ظهر منهم حيف أو سوء سيرة، وتنبيههم عند الغفلة، وأن لا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يدعى بالصلاح لهم»[٤].

وفي رواية مسلم زيادة: «فيما استطعت» قال النووي: «وقوله «فيما استطعت»: فيما استطعت موافق لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[٥] والرواية «استطعت» بفتح التاء، وتلقينه من كمال شفقته ﷺ إذ قد يعجز في بعض الأحوال، فلو لم يقيده بما استطاع لأخل بما التزم في بعض الأحوال والله أعلم»[٦].

وقال ابن بطال: «النصيحة لازمة على قدر الطاقة، إذا علم الناصح أنه يقبل

---

(١) الفتاوى الكبرى (٣/ ٢٣٤-٢٣٥).
(٢) عمدة القاري (١/ ٤٧٣).
(٣) شرح مسلم (٢/ ٣٤).
(٤) أعلام الحديث (١/ ١٩٢-١٩٣).
(٥) البقرة: الآية (٢٨٦).
(٦) شرح مسلم (٢/ ٣٥).

نصحه، ويطاع في أمره، وأمن على نفسه المكروه، وأما إن خشي على نفسه أذى فهو في سعة منها»[١].

قال الحافظ: «التقييد بالمسلم للأغلب، وإلا فالنصح للكافر معتبر بأن يدعى إلى الإسلام، ويشار عليه بالصواب إذا استشار»[٢].

* عن جابر قال: كنّا مع النبي اللَّه ﷺ في غزاة فقال: «إن بالمدينة لرجالا ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا إلا كانوا معكم حبسهم المرض»[٣].

★ فوائد الحديث:

قال الشوكاني: «وإسقاط التكليف عن هؤلاء المعذورين لا يستلزم عدم ثبوت ثواب لهم الذي عذرهم اللَّه عنه، مع رغبتهم إليه لولا حبسهم العذر عنه»[٤].

قال النووي: «وفي هذا الحديث فضيلة النية في الخير، وأن من نوى الغزو وغيره من الطاعات فعرض له عذر منعه حصل له ثواب نيته، وأنه كلما أكثر من التأسف على فوات ذلك وتمنى كونه مع الغزاة ونحوهم كثر ثوابه، واللَّه أعلم»[٥].

وقال القرطبي: «الناوي لأعمال البرّ؛ الصّادق النيّة فيها؛ إذا منعه من ذلك عذر كان له مثل أجر المباشر مضاعفا، كما قدّمناه. وقد دلّ عليه من الحديث ذكر قطع الوادي والمسير، فإن هذا إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[٦] ولما كان القاعدون لأجل العذر قد صحّت نيّتهم في مباشرة كلّ ما باشره إخوانهم المجاهدون؛ أعطاهم اللَّه تعالى مثل أجر من باشَر»[٧].

* * *

(١) شرح البخاري (١/ ١٢٩).
(٢) فتح الباري (١/ ١٨٦).
(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٣٠٠)، مسلم (٣/ ١٥١٨/ ١٩١١)، ابن ماجه (٢/ ٩٢٣/ ٢٧٦٥). وفي الباب عن أنس.
(٤) فتح القدير (٢/ ٥٥٠).
(٥) شرح مسلم (١٣/ ٤٩).
(٦) التوبة: الآيتان (١٢٠-١٢١).
(٧) المفهم (٣/ ٧٤٥-٧٤٦).

قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّواْ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾﴾

★ **غريب الآية:**

تحملهم: أي تُرْكِبَهُمْ. وحمله يحمله حملا: إذا أعطاه ما يحمل عليه من فرس أو بعير.

تفيض: أي تسيل. مأخوذ من: فاض الماء: إذا سال وأفضته أسلته.

حزنا: ويقال: الحزن. وهو ألم يصيب القلب لما يَلْحَقُهُ من الغمّ. أصله من الأرض الحَزْنَةِ أي الخَشِنَة، ويضاده الفرح.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن العربي: «[فيه] أقوى دليل على قبول قول المعتذر بالحاجة والفقر عن التخلف في الجهاد، إذا ظهر من حاله صدق الرغبة، مع دعوى المعجزة، كإفاضة العين وتغير الهيئة»[(١)].

قال القاسمي: «دلت الآية على جواز البكاء وإظهار الحزن على فوات الطاعة، وإن كان معذورا»[(٢)].

قال ابن القيم: «فلم يمدحوا على نفس الحزن، وإنما مدحوا على ما دل عليه الحزن من قوة إيمانهم، حيث تخلفوا عن رسول اللّه لعجزهم عن النفقة، ؟ ففيه تعريض بالمنافقين، الذين لم يحزنوا على تخلفهم، بل غبطوا نفوسهم به»[(٣)].

---

(١) أحكام القرآن (٢/ ٩٩٥).

(٢) محاسن التأويل (٨/ ٢٩٣).

(٣) مدارج السالكين (١/ ٥٠٦).

قال القرطبي: «في قوله تعالى: ﴿وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ما يستدل به على قرائن الأحوال، ثم منها ما يفيد العلم الضروري، ومنها ما يحتمل الترديد، فالأول كمن يمر على دار قد علا فيها النعي، وخمشت الخدود، وحلقت الشعور، وسلقت الأصوات، وخرقت الجيوب، ونادوا على صاحب الدار بالثبور، فيعلم أنه قد مات، وأما الثاني: فكدموع الأيتام على أبواب الحكام، قال اللّه تعالى مخبرا عن إخوة يوسف ﷺ: ﴿وَجَآءُوٓ أَبَاهُمْ عِشَآءً يَبْكُونَ﴾[1] وهم الكاذبون، قال اللّه تعالى مخبرا عنهم: ﴿وَجَآءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِۦ بِدَمٍ كَذِبٍ﴾[2] ومع هذا فإنها قرائن يستدل بها في الغالب، فتبنى عليها الشهادات بناء على ظواهر الأحوال وغالبها، وقال الشاعر:

إذا اشتبكت دموع في خدود تبين من بكى ممن تباكى»[3].

قال السعدي: «إن من نوى الخير واقترن بنيته الجازمة سعي فيما يقدر عليه، ثم لم يقدر، فإنه ينزل منزلة الفاعل التام»[4].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في سبب نزول الآية

* عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر قالا: أتينا العرباض ابن سارية، وهو ممن نزل فيه: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ فسلمنا وقلنا: أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين، فقال العرباض: صلى بنا رسول اللّه ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يارسول الله! كأن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ فقال: **«أوصيكم بتقوى اللّه، والسمع والطاعة، وإن عبدًا حبشيًا، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»**[5].

---

(١) يوسف: الآية (١٦).
(٢) يوسف: الآية (١٨).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٤٦).
(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٨٢).
(٥) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٦-١٢٧)، وأبو داود (٥/ ١٣-١٥/ ٤٦٠٧)، وصححه ابن حبان (١/ ١٧٨-١٧٩/ ٥)، والحاكم (١/ ٩٧).

★ **فوائد الحديث:**

اختلف العلماء في سبب نزول هذه الآية قال **ابن العربي**: «فيه خمسة أقوال: الأول: أنها نزلت في العرباض بن سارية، الثاني: أنها نزلت في بني مقرن من مزينة قاله مجاهد، الثالث: أنها نزلت في عبد اللّه بن الأزرق وابن أبي ليلى، الرابع: أنها نزلت في سبع قبائل شتى؛ قاله محمد بن كعب. الخامس: في أبي موسى وأصحابه، قاله الحسن»[١].

وذكر ابن عطية[٢] أن جماعة من المفسرين على أنها نزلت في بني مقرن، ورجح ابن العربي[٣] نزولها في أبي موسى وأصحابه، وحديث الباب دال على أنها نزلت في العرباض بن سارية ﷺ وعن جميع الصحابة، ولا مانع من أن يكون الكل مرادا، والكل نزلت الآية في شأنه، فالآية عامة شاملة لكل من دخل في معناها.

* عن أبي موسى ﷺ قال: «أرسلني أصحابي إلى رسول اللّه ﷺ أسأله الحُملان لهم إذ هم معه في جيش العسرة، وهي غزوة تبوك، فقلت: يا نبي الله! إن أصحابي أرسلوني إليك لتحملهم، فقال: «**واللّه لا أحملكم على شيء**». ووافقته وهو غضبان ولا أشعر، ورجعت حزينا من منع النبي ﷺ، ومن مخافة أن يكون النبي ﷺ وجد في نفسه علي، فرجعت إلى أصحابي فأخبرتهم الذي قال النبي ﷺ، فلم ألبث إلا سويعة إذ سمعت بلالا ينادي أي عبد اللّه بن قيس! فأجبته فقال: أجب رسول اللّه ﷺ يدعوك، فلما أتيته قال: **خذ هذين القرينين** -لستة أبعرة ابتاعهن حينئذ من سعد- **فانطلق بهن إلى أصحابك فقل: إن اللّه** أو قال: **إن رسول اللّه ﷺ يحملكم على هؤلاء فاركبوهن**. فانطلقت إليهم بهن فقلت: إن رسول اللّه ﷺ يحملكم على هؤلاء، ولكني واللّه لا أدعكم حتى ينطلق معي بعضكم إلى من سمع مقالة رسول اللّه ﷺ، لا تظنوا أني حدثتكم شيئًا لم يقله رسول اللّه ﷺ، فقالوا لي: إنك عندنا لمصدق، ولنفعلن ما أحببت، فانطلق أبو موسى بنفر منهم حتى أتوا

(١) أحكام القرآن (٢/ ٩٩٣).
(٢) المحرر الوجيز (٣/ ٧١).
(٣) أحكام القرآن (٢/ ٩٩٣).

الذين سمعوا قول رسول اللَّه ﷺ منعه إياهم ثم إعطاءهم بعد، فحدثوهم بمثل ما حدثهم به أبو موسى»[١].

★ **غريب الحديث:**

الحملان: الحملان بضم الحاء المهملة؛ أي: الشيء الذي يركبون عليه ويحملهم.

القرينين: هو تثنية قرين، وهو البعير إذا جمعتها في حبل واحد.

★ **فوائد الحديث:**

هذا السؤال من أبي موسى ﷺ وأصحابه كان في غزوة تبوك كما نص على ذلك أهل العلم رحمهم الله[٢].

قال ابن القيم وهو يعدد الفوائد المستفادة من غزوة تبوك: «ومنها: أن العاجز بماله لا يعذر حتى يبذل جهده، ويتحقق عجزه، فإن اللَّه سبحانه إنما نفى الحرج عن هؤلاء العاجزين بعد أن أتوا رسول اللَّه ﷺ ليحملهم فقال: ﴿لَآ أَجِدُ مَآ أَحۡمِلُكُمۡ عَلَيۡهِ﴾ فرجعوا يبكون لما فاتهم من الجهاد، فهذا العاجز الذي لا حرج عليه»[٣].

قال القرطبي: «وفيه من الفقه.. جواز رد السائل المثقل عند تعذر الإسعاف، وتأديبه بنوع من الإغلاظ بالقول، وذلك: أنهم سألوه في حال تحقق فيها أنه لم يكن عنده شيء، فأدبهم بذلك القول، ثم إنه ﷺ لما بقي مترقبا لما يسعف به طلبتهم، ويجبر به انكسارهم، فلما يسر اللَّه تعالى ذلك عليه أعطاهم، وجبرهم على مقتضى كرم خلقه»[٤].

قال القاسمي: «إن العادم للنفقة، الطالب للإعانة، إذا لم تحصل له، فلا حرج عليه -أي في التخلف عن الجهاد- وفيه إشارة إلى أن المعونة إذا بذلت له من الإمام لزمه الخروج»[٥].

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٤١٨)، والبخاري (٨/ ١٣٨/ ٤٤١٥)، ومسلم (٣/ ١٢٦٨-١٢٦٩/ ١٦٤٩)، وأبو داود (٣/ ٥٨٤-٥٨٥/ ٣٢٧٦) مختصرا والنسائي (٧/ ١٣-١٤/ ٣٧٨٩)، وابن ماجه (١/ ٦٨١/ ٢١٠٧).

(٢) أفاده الحافظ في الفتح (١١/ ٧٤٩).

(٣) زاد المعاد (٣/ ٥٥٩).

(٤) المفهم (٤/ ٦٢٩).

(٥) محاسن التأويل (٨/ ٢٩٣).

قوله تعالى: ﴿۞ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٩٣﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن عاشور: «لما نفت الآيتان السابقتان أن يكون سبيل على المؤمنين الضعفاء والمرضى، والذين لا يجدون ما ينفقون، والذين لم يجدوا حمولة، حصرت هذه الآية السبيل في كونه على الذين يستأذنون في التخلف وهم أغنياء، وهو انتقال بالتخلص إلى العودة إلى أحوال المنافقين، كما دل عليه قوله بعد: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ فالقصر إضافي بالنسبة للأصناف الذين نفي أن يكون عليهم سبيل، وفي هذا الحصر تأكيد للنفي السابق؛ أي: لا سبيل عقاب إلا على الذين يستأذنونك وهم أغنياء، والمراد بهم المنافقون بالمدينة، الذين يكرهون الجهاد، إذ لا يؤمنون بما وعد الله عليه من الخيرات، وهم أولو الطول المذكورون في قوله: ﴿وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ﴾[1] الآية... والمعنى: ليست التبعة والمؤاخذة إلا على الذين يستأذنوك وهم أغنياء، الذين أرادوا أن يتخلفوا عن غزوة تبوك ولا عذر لهم يخولهم التخلف. وقد سبقت آية: ﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾[2] من سورة النساء، وأحيل هنالك تفسيرها على ما ذكرناه في هذه الآية، وجملة ﴿رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ﴾ مستأنفة لجواب سؤال ينشأ عن علة استيذانهم في التخلف وهم أغنياء؛ أي: بعثهم على ذلك رضاهم بأن يكونوا مع الخوالف من النساء... وأسند الطبع على قلوبهم إلى الله في هذه الآية، بخلاف ما في الآية السابقة: ﴿وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾[3] لعله للإشارة إلى أنه طبع غير الطبع الذي جبلوا عليه، بل هو طبع على طبع أنشأه الله في قلوبهم لغضبه عليهم،

(١) التوبة: الآية (٨٦).
(٢) النساء: الآية (٩٠).
(٣) التوبة: الآية (٩٣).

فحرمهم النجاة من الطبع الأصلي، وزادهم عماية، ولأجل هذا المعنى فرع عليه ﴿فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ لنفي أصل العلم عنهم؛ أي: يكادون أن يساووا العجماوات»[1].

قال محمد رشيد رضا: «لما بين أن كل أولئك ما عليهم من سبيل بقي بيان من عليهم السبيل في تلك الحال فذكرهم بقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ﴾ الواضح السوي الموصل إلى المؤاخذة والمعاقبة بالحق ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ﴾ أي: يطلبون الإذن لهم في القعود والتخلف عن النفر والحال أنهم أغنياء في حال هذا الاستئذان ومن قبله، قادرون على إعداد العدة له من زاد ورواحل وغير ذلك، ولماذا؟ ﴿رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ﴾أي: رضوا لأنفسهم بأن يكونوا مع الخوالف والخالفين، ومن النساء والأطفال والمعذورين، بل مع الفاسدي الأخلاق المفسدين ﴿وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ فأحاط بهم ما جروا عليه من خطاياهم وذنوبهم، بحسب سنن اللّه تعالى في أمثالهم ﴿فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ كنه حالهم ولا سوء مآلهم، وما هو سببه من أعمالهم، فأما حالهم في التخلف وطلب القعود مع الخوالف بغير أدنى عذر فهو رضا بالذل والمهانة في الدنيا؛ لأن تخلف الأفراد عن القتال الذي تقوم به الشعوب والأقوام ورضاء الرجال بالانتظام في سلك النساء والأطفال، يعد في عرف العرب والعجم من أعظم مظاهر الخزي والعار، وهو في حكم الإسلام أقوى آيات الكفر والنفاق، وأما مآلهم وسوء عاقبتهم فيه فهو ما فضحهم اللّه به في هذه السورة، وما شرعه لرسوله وللمؤمنين من جهادهم وإهانتهم، وعدم العود إلى معاملتهم بظاهر إسلامهم، وما أعده لهم من العذاب الأليم، والخزي الدائم في نار الجحيم»[2].

* * *

(١) التحرير والتنوير (١١/ ٥-٦).
(٢) تفسير المنار (١٠/ ٢٨٢-٢٨٣).

قوله تعالى: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُل لَّا تَعْتَذِرُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾[1]

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال أبو السعود: «[هذا] استئناف لبيان ما يتصدون له عند القفول إليهم، روي أنهم كانوا بضعة وثمانين رجلا، فلما رجع ﷺ إليهم جاءوا يعتذرون إليه بالباطل، والخطاب لرسول اللَّه ﷺ وأصحابه، فإنهم كانوا يعتذرون إليهم أيضًا، لا إلى رسول اللَّه ﷺ فقط؛ أي: يعتذرون إليكم في التخلف إذا رجعتم من الغزو منتهين إليهم، وإنما لم يقل إلى المدينة إيذانا بأن مدار الاعتذار هو الرجوع إليهم، لا الرجوع إلى المدينة فلعل منهم من بادر إلى الاعتذار قبل الرجوع إليها، ﴿قُل﴾ تخصيص هذا الخطاب برسول اللَّه ﷺ بعد تعميمه فيما سبق لأصحابه أيضًا لما أن الجواب وظيفته ﷺ، وأما اعتذارهم فكان شاملا للمسلمين شمول الرجوع لهم لا تعتذروا؛ أي: لا تفعلوا الاعتذار كقوله تعالى: ﴿اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾[2] أو لا تعتذروا بما عندكم من المعاذير، وأما التعرض لعنوان كذبها فلا يساعده قوله تعالى: ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ﴾ أي: لن نصدقكم في ذلك أبدا، فإنه استئناف تعليلي للنهي مبني على سؤال نشأ من قبلهم متفرع على ادعاء الصدق في الاعتذار، كأنهم قالوا: لم لا نعتذر؟ فقيل: لأنا لا نصدقكم أبدا، فيكون عبثا، إذ لا يترتب عليه غرض المعتذر، وقوله ﷻ: ﴿قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ تعليل لانتفاء التصديق؛ أي: أعلمنا بالوحي بعض أخباركم المنافية للتصديق مما باشرتموه من الشر والفساد، وأضمرتموه في ضمائركم، وهيأتموه للإبراز في معرض الاعتذار من الأكاذيب، وجمع ضمير المتكلم في الموضعين للمبالغة في حسم أطماعهم من التصديق رأسا، ببيان عدم رواج اعتذارهم عند أحد من المؤمنين أصلا، فإن

(١) التوبة: الآية (٩٤).
(٢) المؤمنون: الآية (١٠٨).

تصديق البعض لهم ربما يطمعهم في تصديق الرسول أيضًا ﷺ بواسطة المصدقين، وللإيذان بأن افتضاحهم بين المؤمنين كافة»[١].

قال الشوكاني: «قوله: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ﴾ إخبار من اللّه سبحانه عن المنافقين المعتذرين بالباطل، بأنهم يعتذرون إلى المؤمنين إذا رجعوا من الغزو، وهذا كلام مستأنف، وإنما قال: ﴿إِلَيْهِمْ﴾ أي: إلى المعتذرين بالباطل، ولم يقل إلى المدينة؛ لأن مدار الاعتذار هو الرجوع إليهم لا الرجوع إلى المدينة، وربما يقع الاعتذار عند الملاقاة قبل الوصول إليها. ثم أخبر اللّه سبحانه رسوله ﷺ بما يجيب به عليهم، فقال: ﴿قُل لَّا تَعْتَذِرُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ﴾ فنهاهم أوّلا عن الاعتذار بالباطل، ثم علله بقوله: ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ﴾ أي: لن نصدقكم، كأنهم ادّعوا أنهم صادقون في اعتذارهم؛ لأن غرض المعتذر أن يصدّق فيما يعتذر به، فإذا عرف أنه لا يصدّق ترك الاعتذار، وجملة ﴿قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ تعليلية للتي قبلها: أي لا يقع منا تصديق لكم لأن اللّه قد أعلمنا بالوحي ما هو مناف لصدق اعتذاركم، وإنما خصّ الرسول ﷺ بالجواب عليهم، فقال: ﴿قُل لَّا تَعْتَذِرُوا﴾ مع أن الاعتذار منهم كائن إلى جميع المؤمنين؛ لأنه ﷺ رأسهم، والمتولي لما يرد عليهم من جهة الغير، ويحتمل أن يكون المراد بالضمير في قوله: ﴿إِلَيْكُمْ﴾ هو الرسول ﷺ على التأويل المشهور في مثل هذا»[٢].

* * *

(١) تفسير أبي السعود (٤/ ٩٣).

(٢) فتح القدير (٢/ ٥٥٢-٥٥٣).

قوله تعالى: ﴿وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَـٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٤﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن العربي: «معناها: أن المنافقين يعتقدون الكفر، ويظهرون أعمال الإيمان كأنها أعمال بر، وهي رياء وسمعة بغير اعتقاد ولا نية، فاللّه يراها كذلك، ويطلع عليها عباده المؤمنين، فأما إطلاع رسوله فبعينيه، وأما إطلاع المؤمنين فبالعلامات من الأعمال والأمارات الدالة على الاعتقاد»[1].

وقال ابن عاشور: «وجملة: ﴿وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ عطف على جملة: ﴿لَا تَعْتَذِرُواْ﴾ أي: لا فائدة في اعتذاركم، فإن خشيتم المؤاخذة فاعملوا الخير للمستقبل، فسيرى اللّه عملكم ورسوله إن أحسنتم؛ فالمقصود فتح باب التوبة لهم، والتنبيه إلى المكنة من استدراك أمرهم، وفي ذلك تهديد بالوعيد إن لم يتوبوا»[2].

قال محمد رشيد رضا: «﴿وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ﴾ بعد الآن، وهو الذي يدل إما على الإصرار على النفاق، وإما على التوبة والإذعان في الإيمان، الذي تترتب عليه الأعمال، وأما أقوالكم فلا قيمة لها وإن أكدتموها بالأيمان، فإن تبتم وأنبتم، وشهد لكم عملكم بصلاح سريرتكم، فإن اللّه يقبل توبتكم، ويعاملكم رسوله بما يعامل به المؤمنين الذين تشهد لهم أعمالهم بإخلاصهم وصدقهم، وإن أبيتم إلا الإصرار على نفاقكم، والاعتماد على نفاق سوق كذبكم بأعذاركم وأيمانكم، فسيعاملكم رسوله بما أمره اللّه به في هذه السورة من جهادكم والإغلاظ عليكم كإخوانكم الكفار المجاهرين، وعدم السماح لكم بالخروج معه أبدا، ولا بأن تقاتلوا معه عدوا، وما يتعلق بذلك من إهانة واحتقار، ﴿ثُمَّ تُرَدُّونَ﴾ من هذه الحياة على الذل والموت عليه ﴿إِلَىٰ عَـٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ﴾ الذي يعلم ما تسرون

---

(١) أحكام القرآن (٢/ ٩٩٨).

(٢) التحرير والتنوير (١١/ ٧-٨).

وما تعلنون، وما تكتمون وما تظهرون، والغيب ما غاب عن المخاطبين علمه، والشهادة ما يشهدونه ويعرفونه، ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ عندما تحشرون وتحاسبون ويجازيكم عليه بما تستحقون، وهو ما أوعدكم به في هذه السورة وفي غيرها كقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾[1]»[2].

قال الشوكاني: «وفي جملة: ﴿ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ﴾ إلى آخرها تخويف شديد، لما هي مشتملة عليه من التهديد، ولا سيما ما اشتملت عليه من وضع الظاهر موضع المضمر، لإشعار ذلك بإحاطته بكل شيء يقع منهم مما يكتمونه ويتظاهرون به، وإخباره لهم به ومجازاتهم عليه»[3].

قال الشيخ العثيمين: «وفي الآية إثبات الرؤية بمعنييها: الرؤية العلمية، والرؤية البصرية»[4].

وقال أيضًا: «والرؤية التي تأتي بمعنى إدراك المبصرات ثلاثة أقسام: قسم يقصد به النصر والتأييد كقوله: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾[5] وقسم يقصد به الإحاطة والعلم مثل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾[6]. وقسم يقصد به التهديد مثل قوله: ﴿قُل لَّا تَعْتَذِرُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ ۚ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾»[7].

وقال أيضًا: «أما الرؤية فنستفيد من الإيمان بها الخوف والرجاء، الخوف عند المعصية، والرجاء عند الطاعة؛ لأن اللَّه يرانا، ولا شك أنه سيثيبنا على هذا، فتتقوى عزائمنا بطاعة اللَّه، وتضعف إرادتنا لمعصيته»[8].

ما ورد في السنة من النصوص الصحصحة في أن اللَّه لا ينظر إلى صورنا ولكن ينظر إلى قلوبنا وأعمالنا

* عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه ﷻ لا ينظر إلى صوركم

---

(١) النساء: الآية (١٤٥).
(٢) تفسير المنار (١١/ ٣-٤).
(٣) فتح القدير (٢/ ٥٥٣).
(٤) شرح الواسطية (١/ ٣٢٩).
(٥) طه: الآية (٤٦).
(٦) النساء: الآية (٥٨).
(٧) شرح الواسطية (١/ ٣٣٠).
(٨) شرح الواسطية (١/ ٣٣٠).

وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»[١].

★ فوائد الحديث:

قال القرطبي: «يستفاد من هذا الحديث فوائد:

إحداها: صرف الهمّة إلى الاعتناء بأحوال القلب وصفاته؛ بتحقيق علومه، وتصحيح مقاصده وعزومه، وتطهيره عن مذموم الصفات، واتصافه بمحمودها؛ فإنه لما كان القلب هو محلّ نظر اللَّه تعالى، فحَقّ العالم بقدر اطّلاعِ اللَّه تعالى على قلبه أن يفتّش عن صفات قلبِه وأحوالها؛ لإمكان أن يكون في قلبه وصف مذموم يمقته اللَّه بسببه.

الثانية: أنّ الاعتناء بإصلاح القلب وبصفاته مقدّم على الأعمال بالجوارح؛ لتخصيص القلب بالذكر مقدَّما على الأعمال، وإنما كان ذلك لأن أعمال القلوب هي المصحِّحة للأعمال؛ إذ لا يصحُّ عملٌ شرعيٌّ إلا مِن مؤمن عالم بمن كلَّفه، مخلصٍ له فيما يعمله، ثم لا يكمِّل ذلك إلا بمراقبة الحقّ فيه، وهو الذي عبّر عنه بالإحسان، حيث قال: «**أن تعبد اللَّه كأنك تراه**»[٢] وقد تقدم قوله ﷺ: «**إنَّ في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كلّه، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب**»[٣].

الثالثة: أنه لما كانت القلوب هي المُصحِّحة للأعمال الظاهرة، وأعمال القلب غيب عنا، فلا يقطع بمغيب أحد؛ لما يرى عليه من صور أعمال الطاعة أو المخالفة، فلعل من يحافظ على الأعمال الظاهرة يعلم اللَّه تعالى من قلبه وصفا مذموما لا تصح معه تلك الأعمال، ولعل من رأينا عليه تفريطا أو معصية يعلم اللَّه من قلبه وصفا محمودا يُغفر له بسببه، فالأعمال أمارات ظنّية لا أدلّة قطعية، ويترتّب عليها عدم

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٨٤-٢٨٥) مسلم (٤/ ١٩٨٦-١٩٨٧/ ٢٥٦٤[٣٣-٣٤]) وابن ماجه (٢/ ١٣٨٨/ ٤١٤٣).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٧)، مسلم (١/ ٣٦/ ٨)، وأبو داود (٥/ ٦٨-٧٣/ ٤٦٩٥)، والترمذي (٥/ ٨-٩/ ٢٦١٠)، النسائي (٨/ ٤٧٢-٤٧٥/ ٥٠٠٥)، وابن ماجه (١/ ٢٤-٢٥/ ٦٣) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٣) جزء من حديث أخرجه أحمد (٤/ ٢٧٠)، والبخاري (١/ ١٦٨/ ٥٢)، ومسلم (٣/ ١٢١٩-١٢٢٠/ ١٥٩٩)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٨-١٣١٩/ ٣٩٨٤) وأخرجه دون موضع الشاهد أبو داود (٣/ ٦٢٣-٦٢٤/ ٣٣٢٩)، والترمذي (٣/ ٥١١/ ١٢٠٥)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٧/ ٢٧٧-٢٧٩/ ٤٤٦٥)، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

الغلو في تعظيم من رأينا عليه أفعالا صالحة، وعدم الاحتقار لمسلم رأينا عليه أفعالا سيّئة، بل تحتقر وتذم تلك الحالة السيّئة، لا تلك الذات المُسيئة فتدبّر هذا؛ فإنه نظر دقيق»[1].

قال شيخ الإسلام: «فعلم أن مجرد الجمال الظاهر في الصور والثياب لا ينظر اللَّه إليه، وإنما ينظر إلى القلوب والأعمال، فإن كان الظاهر مزينا مجملا بحال الباطن أحبه اللَّه، وإن كان مقبحا مدنسا بقبح الباطن أبغضه اللَّه، فإنه سبحانه يحب الحسن الجميل، ويبغض السيئ الفاحش»[2].

* * *

---

(١) المفهم (٦/ ٥٣٨-٥٣٩).

(٢) الاستقامة (١/ ٣٥٧).

قوله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾﴾

★غريب الآية:

انقلبتم: رجعتم.

رجس: الرجس: كل مستقذر. يقال: رجل رجس ورجال أرجاس، ورَجُسَ الرجلُ يرجُسُ، ورجِسَ يرجَسُ إذا عمل عملا قبيحا.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ﴾ سيؤكدون لكم اعتذارهم بالأيمان الكاذبة إذا انقلبتم وتحولتم إليهم من سفركم لأجل أن تعرضوا عن عتبهم وتوبيخهم على قعودهم مع الخالفين من النساء والأطفال والعجزة، وبخلهم بالنفقة، ولم يذكر المحلوف عليه للدلالة على شموله لكل ما يعتذر عنه، ﴿فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ﴾ إعراض إهانة واحتقار، لا إعراض صفح وإعذار، وهذا التعبير من أسلوب الحكيم، وهو قبول ما يبغون من الإعراض عنهم ولكن على غير الوجه الذي يرجونه منه بل على ضده، وقد علل الأمر بقوله: ﴿إِنَّهُمْ رِجْسٌ﴾ أي: قذر معنوي يجب الإعراض عنه تنزها عن القرب منه بأشد مما يتنزه الطاهر الثوب والبدن عن ملابسة الأرجاس والأقذار الحسية، وهذا بمعنى ما تقدم من قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[1] وسبق بيان معنى الرجس في تفسير آية ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾[2] من سورة المائدة ﴿وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ أي: وملجؤهم الأخير نار جهنم جزاء بما كانوا يكسبون في الدنيا من أعمال النفاق

(١) التوبة: الآية (٢٨).
(٢) المائدة: الآية (٩٠).

التي دنست أنفسهم، والإعراض عن آيات اللَّه الذي زادهم رجسا على رجسهم»[١].

قال الشوكاني: «ثم ذكر أن هؤلاء المعتذرين بالباطل سيؤكدون ما جاؤوا به من الأعذار الباطلة بالحلف عند رجوع المؤمنين إليهم من الغزو، وغرضهم من هذا التأكيد هو: أن يعرض المؤمنون عنهم، فلا يوبخونهم ولا يؤاخذونهم بالتخلف، ويظهرون الرضا عنهم، كما يفيده ذكر الرضا من بعد، وحذف المحلوف عليه لكون الكلام يدلّ عليه، وهو اعتذارهم الباطل، وأمر المؤمنين بالإعراض عنهم المراد به: تركهم والمهاجرة لهم. لا الرضا عنهم والصفح عن ذنوبهم، كما تفيده جملة ﴿إِنَّهُمْ رِجْسٌ﴾ الواقعة علة للأمر بالإعراض. والمعنى: أنهم في أنفسهم رجس لكون جميع أعمالهم نجسة، فكأنها قد صيرت ذواتهم رجسًا، أو أنهم ذوو رجس: أي ذوو أعمال قبيحة، ومثله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ وهؤلاء لما كانوا هكذا كانوا غير متأهلين لقبول الإرشاد إلى الخير والتحذير من الشرّ، فليس لهم إلا الترك. وقوله: ﴿وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾ من تمام التعليل؛ فإن من كان من أهل النار لا يجدي فيه الدعاء إلى الخير»[٢].

قال السعدي: « واعلم أن المسيء المذنِب له ثلاث حالات: إما أن يُقبل قولُه وعذرُه ظاهرا وباطنا، ويُعفى عنه؛ بحيث يبقى كأنه لم يُذنِب. وإما أن يعاقَبوا بالعقوبة والتعزير الفعلي على ذنبهم. وإما أن يُعرَض عنهم، ولا يقابَلوا بما فعلوا بالعقوبة الفعلية. وهذه الحال الثالثة هي التي أمر اللَّه بها في حق المنافقين»[٣].

وقال أيضًا: «وحاصل ما ذكره اللَّه أن المنافقين المتخلفين عن الجهاد من غير عذر إذا اعتذروا للمؤمنين، وزعموا أن لهم أعذارا في تخلفهم، فإن المنافقين يريدون بذلك أن تعرضوا عنهم، وترضوا وتقبلوا عذرهم، فأما قبول العذر منهم والرضا عنهم فلا حبا ولا كرامة لهم، وأما الإعراض عنهم فيعرض المؤمنون عنهم إعراضهم عن الأمور الردية والرجس»[٤].

قال الرازي: «فاعلم أن هذا الكلام يدل على أنهم حلفوا باللَّه، ولم يدل على

---

(١) تفسير المنار (١١/ ٤).
(٢) فتح القدير (٢/ ٥٥٣).
(٣) تيسير الكريم الرحمن (ص٣٠٧).
(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٨٥).

أنهم على أي شيء حلفوا؟ فقيل: إنهم حلفوا على أنهم ما قدروا على الخروج، وإنما حلفوا على ذلك لتعرضوا عنهم؛ أي: لتصفحوا عنهم، ولتعرضوا عن ذمهم»(١).

وقال ابن عاشور: «وهذا ضرب من التقريع، فيه إطماع للمغضوب عليه الطالب بأنه أجيبت طلبته، حتى إذا تأمل وجد ما طمع فيه قد انقلب عكس المطلوب فصار يأسا؛ لأنهم أرادوا الإعراض عن المعاتبة بالإمساك عنها، واستدامة معاملتهم معاملة المسلمين، فإذا بهم يواجهون بالإعراض عن مكالمتهم ومخالطتهم، وذلك أشد مما حلفوا للتفادي عنه. فهو من تأكيد الشيء بما يشبه ضده، أو من القول بالموجب»(٢).

قال الزمخشري: «[هذا] يعني أن المعاتبة لا تنفع فيهم ولا تصلحهم، وإنما يعاتب الأديم ذوا البشرة، والمؤمن يوبخ على زلة تفرط منه؛ ليطهره التوبيخ بالحمل على التوبة والاستغفار، وأما هؤلاء فأرجاس لا سبيل إلى تطهيرهم»(٣).

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في الترغيب في الصدق والتحذير من فعل المنافقين

* عن عبد اللَّه بن كعب قال: سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن تبوك: واللَّه ما أنعم اللَّه علي من نعمة بعد إذ هداني أعظم من صدقي رسول اللَّه ﷺ أن لا أكون كذبته فأهلك كما هلك الذين كذبوا حين أنزل الوحي: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ -إلى- ﴿ٱلْفَٰسِقِينَ﴾(٤).

★ فوائد الحديث:

قال الحافظ: «فيها: أن القوي في الدين يؤاخذ بأشدّ مما يؤاخذ الضعيف في الدين، وجواز إخبار المرء عن تقصيره وتفريطه وعن سبب ذلك وما آل إليه أمره

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٦٧-١٦٨).
(٢) التحرير والتنوير (١١/ ٩).
(٣) الكشاف (٢/ ٢٠٩).
(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٤٥٦-٤٥٩ و٦/ ٣٨٧-٣٩٠) البخاري (٨/ ٤٣٣/ ٤٦٧٣)، مسلم (٤/ ٢١٢٩/ ٢٧٦٩[٥٥])، والترمذي (٥/ ٢٦٣-٢٦٤/ ٣١٠٢)، النسائي في الكبرى (٦/ ٣٥٩-٣٦٠/ ١١٢٣٢).

تحذيرا ونصيحة لغيره، وجواز مدح المرء بما فيه من الخير إذا أمن الفتنة، وتسلية نفسه بما لم يحصل له بما وقع لنظيره»[١].

وفي الحديث من الفوائد أيضًا: «أنه يُستحبّ لمن تاب بسبب من الخير أن يحافظ على ذلك السبب، فهو أبلغ في تعظيم حرمات اللَّه كما فعل كعب في الصدق واللَّه أعلم»[٢].

* * *

(١) فتح الباري (٨/ ١٥٦).

(٢) أفاده النووي: شرح مسلم (١٧/ ٨٥).

قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٦﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: يحلف لكم أيها المؤمنون بالله هؤلاء المنافقون اعتذارا بالباطل والكذب؛ ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ يقول: فإن أنتم أيها المؤمنون رضيتم عنهم، وقبلتم معذرتهم، إذ كنتم لا تعلمون صدقهم من كذبهم، فإن رضاكم عنهم غير نافعهم عند الله؛ لأن الله يعلم من سرائر أمرهم ما لا تعلمون، ومن خفي اعتقادهم ما تجهلون، وأنهم على الكفر بالله يعني: أنهم الخارجون من الإيمان إلى الكفر بالله، ومن الطاعة إلى المعصية»[1].

قال أبو حيان: «وهنا حذف المحلوف به... فلا فرق بين حذفه وإثباته في انعقاد ذلك يمينا، وغرضهم في الحلف رضا الرسول والمؤمنين عنهم لنفعهم في دنياهم، لا أن مقصدهم وجه الله تعالى، والمراد: هي أيمان كاذبة، وأعذار مختلقة، لا حقيقة لها، وفي الآية قبلها: لما ذكر حلفهم لأجل الإعراض جاء الأمر بالإعراض نصا؛ لأن الإعراض من الأمور التي تظهر للناس، وهنا ذكر الحلف لأجل الرضا فأبرز النهي عن الرضا في صورة شرطية؛ لأن الرضا من الأمور القلبية التي تخفى، وخرج مخرج المتردد فيه، وجعل جوابه انتفاء رضا الله عنهم، فصار رضا المؤمنين عنهم أبعد شيء في الوقوع؛ لأنه معلوم منهم أنهم لا يرضون عمن لا يرضى الله عنهم، ونص على الوصف الموجب لانتفاء الرضا وهو الفسق، وجاء اللفظ عاما فيحتمل أن يراد به الخصوص، كأنه قيل: فإن الله لا يرضى عنهم، ويحتمل بقاؤه على العموم فيندرجون فيه، ويكونون أولى بالدخول، إذ العام إذا نزل على سبب مخصوص، لا يمكن إخراج ذلك السبب من العموم بتخصيص

---

(١) جامع البيان (١١/ ٣).

ولا غيره»[١].

قال محمد رشيد رضا: «﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ﴾ فتستديموا معاملتهم السابقة بظاهر إسلامهم، وهذا غرض آخر وراء غرض الإعراض عنهم لا يهنأ عيشهم بدونه، ولا حظ لهم من إظهار الإسلام غيره، ولو كان إسلامهم عن إيمان لكان غرضهم الأول إرضاء اللّه ورسوله كما تقدم في آية ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ﴾[٢] إلخ، وليس لكم أن ترضوا عنهم وهذه حالتهم، ﴿فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ﴾ فرضا وقد أعلمكم اللّه بحالهم ﴿فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ عن أمره منهم ولا من غيرهم، فإن هذا الفسوق سبب أو علة لسخط اللّه تعالى فالحكم بعدم رضاه متعلق به لا بذواتهم وشخوصهم، ومقتضاه أنه إذا فرض أن بعض المؤمنين رضي عنهم وآمن لهم باعتذارهم بعد النهي عنه كان فاسقا مثلهم، محرومًا من رضائه تعالى، كما أن من يتوب منهم ويرضي اللّه ورسوله يخرج من حدود سخطه ﷻ ويدخل في حظيرة مرضاته إذا لا يعد بعد ذلك فاسقا، فأحكام اللّه العامة ووعده ووعيده تتعلق بالأعمال والصفات النفسية والبدنية لا بالذوات والأعيان، ولو قال: فإن اللّه لا يرضى عنهم لما أفاد التعبير هذه الحقائق والمعاني، بل كان يكون حكما على أفراد معينين، مسجلا عليهم الموت على كفرهم، وعدم قبول توبة أحد منهم، وما أبعد هذا عن حكمة اللّه، وعن هداية كتابه العزيز»[٣].

قال السعدي رحمه الله: «وتأمل كيف قال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ ولم يقل: فإن اللّه لا يرضى عنهم، ليدل ذلك على أن باب التوبة مفتوح، وأنهم مهما تابوا هم أو غيرهم، فإن اللّه يتوب عليهم، ويرضى عنهم. وأما ما داموا فاسقين فإن اللّه لا يرضى عليهم، لوجود المانع من رضاه، وهو خروجهم عن ما رضيه اللّه لهم، من الإيمان والطاعة إلى ما يغضبه من الشرك والنفاق والمعاصي»[٤].

قال ابن عطية: «وحكم هذه الآية يستمر في كل مغموص عليه ببدعة ونحوها، فإن المؤمن ينبغي أن يبغضه ولا يرضى عنه لسبب من أسباب الدنيا»[٥].

---

(١) البحر المحيط (٥/ ٩٤).
(٢) التوبة: الآية (٦٢).
(٣) تفسير المنار (١١/ ٥).
(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٨٥).
(٥) المحرر الوجيز (٣/ ٧٣).

قوله تعالى: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾

★ **غريب الآية:**

الأعراب: سكان البوادي مفردها: أعرابي. والعرب: سكان القرى والبوادي.

أجدر: بمعنى: أحق يقال: هو جدير بكذا وحقيق به، وقمن به، وخليق به؛ أي: أولى وأحرى، وهو فعيل من ذلك؛ لأن الجدير في الأصل هو المنتهى لانتهاء الأمر إليه انتهاء الشيء إلى الجدار. يقال: ما أجدره! وأجدِر به، وهو أجدَر من فلان بهذا الأمر.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «أخبر تعالى أن في الأعراب كفارًا ومنافقين ومؤمنين، وأن كفرهم ونفاقهم أعظم من غيرهم وأشد، ﴿وَأَجْدَرُ﴾ أي: أحرى ﴿أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ۗ﴾، كما قال الأعمش عن إبراهيم: جلس أعرابيٌّ إلى زيد بن صوحان وهو يحدث أصحابه، وكانت يده قد أصيبت يوم (نهاوند)، فقال الأعرابي: واللّه إنّ حديثَك ليُعجبني، وإن يدك لتُريبني، فقال زيد: ما يريبك من يدِي؛ إنها الشمال؟ فقال الأعرابي: واللّه ما أدري اليمين يقطعون أو الشمال! فقال زيد بن صوحان: صدق اللّه: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ۗ﴾.. ولما كانت الغلظة والجفاء في أهل البوادي لم يبعث اللّه منهم رسولًا، وإنما كانت البعثة من أهل القرى، كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰٓ ۗ﴾[١] لما في طباع الأعراب من الجفاء»[٢].

وقال محمد رشيد رضا: «﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ

(١) يوسف: الآية (١٠٩).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢٠١-٢٠٢).

﴿أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ بيان مستأنف لحال سكان البادية من المنافقين؛ لأنه مما يسأل عنه بعد ما تقدم في منافقي الحضر من سكان المدينة وغيرها من القرى، فالأعراب اسم جنس لبدو العرب، واحده أعرابي، الأنثى أعرابية، والجمع أعاريب، والعرب اسم جنس لهذا الجيل الذي ينطق بهذه اللغة، بدوه وحضره، واحده عربي، وقد وصف الأعراب بأمرين اقتضتهما طبيعة البداوة: الأول: أن كفارهم ومنافقيهم أشد كفرا ونفاقا من أمثالهم من أهل الحضر، ولا سيما الذين يقيمون في المدينة المنورة نفسها؛ لأنهم أغلظ طباعا وأقسى قلوبا، وأقل ذوقا وآدابا، كدأب أمثالهم من بدو سائر الأمم بما يقضون جل أعمارهم في رعي الأنعام وحمايتها من ضواري الوحوش، ومن تعدي أمثالهم عليها وعلى نسائهم وذراريهم، فهم محرومون من وسائل العلوم الكسبية، والآداب الاجتماعية.

الثاني: أنهم أجدر أي: أحق وأخلق من أهل الحضر بأن لا يعلموا حدود ما أنزل اللَّه علي رسوله من البينات والهدى في كتابه، وما آتاه من الحكمة التي بين بها تلك الحدود بسنن أقواله وأفعاله، وفهم ألفاظ القرآن اللغوية لا يكفي في علم حدوده العملية، كان أهل المدينة وما حولها من القرى يتلقون عنه ﷺ كل ما ينزل من القرآن وقت نزوله، ويشهدون سنته في العمل به، وكان يرسل العمال إلى البلاد المفتوحة يقيمون فيها يبلغون القرآن، ويحكمون بين الناس به وبالسنة المبينة له، فيعرف أهلها تلك الحدود التي حدها اللَّه تعالى ونهاهم أن يعتدوها، ولم يكن هذا كله ميسورا لأهل البوادي، وهم مأمورون بالهجرة لأجل العلم والنصرة؛ لأن الإسلام دين علم وحضارة.

فالأعراب أجدر بالجهل من الحضر بطبيعة البداوة لا بضعف أفهامهم، أو بلادة أذهانهم، أو ضيق نطاق بيانهم، فقد كانوا مضرب الأمثال في قوة الجنان، ولوذعية الأذهان، وذرابة اللسان، وسعة بيداء البيان، وعنهم أخذ رواة العربية أكثر مفردات العربية وأساليبها»[1].

وقال ابن عطية: «وهذه الآية إنما نزلت في المنافقين كانوا في البوادي، ولا محالة أن خوفهم هناك أقل من خوف منافقي المدينة، فألسنتهم لذلك مطلقة،

---

(١) تفسير المنار (١١/ ٨).

ونفاقهم أنجم»[١].

وقال ابن عاشور: «وازديادهم في الكفر والنفاق هو بالنسبة لكفار ومنافقي المدينة. ومنافقوهم أشد نفاقًا من منافقي المدينة. وهذا الازدياد راجع إلى تمكن الوصفين من نفوسهم، أي كفرهم أمكن في النفوس من كفر كفار المدينة، ونفاقهم أمكن من نفوسهم كذلك، أي أمكن في جانب الكفر منه والبعدِ عن الإقلاع عنه وظهور بوادر الشر منهم، وذلك أن غلظ القلوب وجلافة الطبع تزيد النفوس السيئة وحشة ونفورًا. ألا تعلم أن ذا الخويصرة التميمي، وكان يدعي الإسلام، لما رأى النبي ﷺ أعطى الأقرع بن حابس ومن معه من صناديد العرب من ذهب قَسمَه قال ذو الخويصرة مواجهًا النبي ﷺ «اعدل» فقال له النبي ﷺ: «**ويحك ومَن يعدل إن لم أعْدِل**»[٢].

فإن الأعراب لنشأتهم في البادية كانوا بعداء عن مخالطة أهل العقول المستقيمة، وكانت أذهانهم أبعد عن معرفة الحقائق وأملأ بالأوهام، وهُم لبعدهم عن مشاهدة أنوار النبي ﷺ وأخلاقه وآدابه، وعن تلقي الهدى صباحَ مساءَ أجهلُ بأمور الديانة وما به تهذيب النفوس، وهم لتوارثهم أخلاق أسلافهم وبعدهم عن التطورات المدنية التي تؤثّر سُمّوا في النفوس البشرية، وإتقانًا في وضع الأشياء في مواضعها، وحكمة تقليدية تتدرج بالأزمان، يكونون أقرب سيرة بالتوحش، وأكثر غلظة في المعاملة، وأضيع للتراث العلمي والخلقي؛ ولذلك قال عثمان لأبي ذرّ لما عزم على سكنى الربذة: تَعَهَّد المدينةَ كيلا ترتَدَّ أعرابيًا.

فأما في الأخلاق التي تحمد فيها الخشونة والغلظة والاستخفاف بالعظائم مثل الشجاعة؛ والصراحة وإباء الضيم والكرم فإنها تكون أقوى في الأعراب بالجبلة، ولذلك يكونون أقرب إلى الخير إذا اعتقدوه وآمنوا به»[٣].

---

(١) المحرر الوجيز (٣/ ٧٣).

(٢) أخرجه من حديث أبي سعيد مطولا أحمد (٣/ ٥٦)، البخاري (١٢/ ٣٥٩-٣٦٠/ ٦٩٣٣)، مسلم (٢/ ٧٤٤-٧٤٥/ ١٠٦٤[١٤٨])، النسائي في الكبرى (٦/ ٣٥٥/ ١١٢٢٠)، وأخرجه ابن ماجه (١/ ٦٠/ ١٦٩) مختصرًا دون ذكر الشاهد.

(٣) التحرير والتنوير (١١/ ١١-١٢).

قال ابن العربي: «إن كل مسلم كان عليه فرضًا أن يأتي رسول اللَّه ﷺ فيكون معه، حتى تتضاعف النصرة، وتنفسح الدوحة، وتحتمى البيضة، ويسمعوا من رسول اللَّه ﷺ دينهم، ويتعلموا شريعتهم، حتى يبلغوها إلى يوم القيامة... فمن ترك ذلك وبقي في إبله وماشيته، وآثر مسقط رأسه، فقد غاب عن هذه الحظوظ، وخاب عن سهم الشرف، وكان من صار مع النبي ﷺ إذ صار إليه مؤهلا لحمل الشريعة وتبليغها، متشرفا بما تقلد من عهدتها، وكان من بقي في موضعه خائبا من هذا الحظ المنحط عن هذه المرتبة، والذين كانوا معه يشاهدون آياته، ويطالعون غرته البهية، كان الشك يختلج في صدورهم، والنفاق يتسرب إلى قلوبهم، فكيف بمن غاب عنه، فعن هذا وقع البيان بقوله: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾»[1].

قال ابن القيم: «فمن أشرف العلوم وأنفعها علم الحدود، ولا سيما حدود المشروع المأمور والمنهي، فأعلم الناس أعلمهم بتلك الحدود، حتى لا يدخل فيها ما ليس منها، ولا يخرج منها ما هو داخل فيها، قال تعالى: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ فأعدل الناس من قام بحدود الأخلاق والأعمال والمشروعات معرفة وفعلا، وباللَّه التوفيق»[2].

وقال شيخ الإسلام: «وهذه الحدود معرفتها من الدين، في كل لفظ هو كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ، ثم قد تكون معرفتها فرض عين، وقد تكون فرض كفاية، ولهذا ذم اللَّه تعالى من لم يعرف هذه الحدود بقوله تعالى: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾»[3].

قال صديق حسن خان: «ووصف العرب بأنهم جاهلون لا ينافي صحة الاحتجاج بألفاظهم وأشعارهم على كتاب اللَّه وسنة نبيه ﷺ، إذ وصفهم بالجهل إنما هو في أحكام القرآن لا في ألفاظه، ونحن لا نحتج بلغتهم في بيان الأحكام، بل في بيان معاني الألفاظ؛ لأن القرآن والسنة جاءا بلغتهم قاله الكرخي»[4].

---

(١) أحكام القرآن (٢/ ١٠٠١).
(٢) الفوائد (ص: ١٨٥).
(٣) الرد على المنطقيين (ص: ٤٩).
(٤) فتح البيان (٥/ ٣٧٨).

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان جفاء الأعرابِ وسوءُ خُلُقِهم وقسوة طباعهم

* عن أبي هريرة ﷺ أن أعرابيا أهدى لرسول اللَّه ﷺ بَكْرة فعوضه منها ست بكرات، فتسخَّطه، فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد اللَّه وأثنى عليه ثم قال: **إن فلانا أهدى إلي ناقة فعوضته منها ست بكرات فظَلَّ ساخطًا، ولقد هممت أن لا أقبل هديَّة إلا من قرشيّ أو أنصاريّ أو ثقفيّ أو دوسيّ**[1].

★ غريب الحديث:

قُرشي: نسبة إلى قريش.

أنصاريّ: أي واحد من الأنصار.

دوسيّ: بفتح الدال المهملة وسكون الواو نسبة إلى دَوْس بطن من الأزد.

ثقفي: بفتح المثلثة والقاف نسبة إلى ثقيف قبيلة مشهورة.

★ فوائد الحديث:

قال العظيم آبادي: «قال التوربشتي - رَحِمَهُ اللَّهُ -: كره قبول الهدية ممن كان الباعث له عليها طلب الاستكثار، وإنما خصّ المذكورين فيه بهذه الفضيلة لما عرف فيهم من سخاوة النفس، وعلوّ الهمة، وقطع النظر عن الأعواض انتهى»[2].

قال المناوي: «فإن المستكثر رذل الأخلاق خسيس الطباع: ﴿وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ﴾[3] ولما قال المصطفى ﷺ ذلك قال فيه حسان:

إن الهدايا تجارات اللئام وما ... يبغي الكرام لما يهدون من ثمن»[4].

وقال أيضًا: «وقد كان المصطفى ﷺ أكرم الخلق، ويعطي عطاء من لا يخاف الفقر، ولا يستكثر مكافأة ذلك الإنسان بستين فضلا عن ستة، لكنه رأى غيره في

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٢)، البخاري في الأدب المفرد (٥٩٦)، أبو داود (٣/ ٨٠٧/ ٣٥٣٧) مختصرا، الترمذي (٥/ ٦٨٦/ ٣٩٤٥)واللفظ له، النسائي (٦/ ٥٩٥/ ٣٧٦٨)، الحاكم (٢/ ٦٢-٦٣) وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. ابن حبان (الإحسان ١٤/ ٢٩٥/ ٦٣٨٣) مختصرا.

(٢) عون المعبود (٩/ ٤٥٣).

(٣) المدثر: الآية (٦).

(٤) الفيض (٥/ ٢٨٠).

ذلك الوقت أحوج وبالتضعيف لذلك حتى يرضى يفوت حق غيره»[١].

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تقبّلون الصبيان! فما نقبلهم، فقال النبي ﷺ: **«أو أملك لك أن نزع اللَّه من قلبك الرحمة»**[٢].

★ **فوائد الحديث:**

قال الطيبي: «قال الأشرف: يروى «أن» بفتح الهمزة فهي مصدرية، ويقدر مضاف، أي لا أملك لك دفع نزع اللَّه من قلبك الرحمة، ويروى بكسر الهمزة شرطا وجزاؤه محذوف من جنس ما قبله؛ أي: إن نزع اللَّه من قلبك الرحمة، لا أملك لك دفعه ومنعه»[٣].

قال السنوسي رحمه الله: «لا يختص بالولد -يعني الرحمة- بل هو عام فيه وفي غيره، ومن الرحمة ما يجب ككف الأذى، وإغاثة الملهوف، وفك العاني، وإحياء المضطر، وإنقاذ الغريق، والواقع في هلكة، وسد خلّة الضعفاء وشبه ذلك، ومنعه سبحانه رحمته لمن ليس في قلبه رحمة هو أن ينفذ فيه وعيده ويعذبه بناره»[٤].

وفي الحديث أن رحمة الولد جبلية أودعها اللَّه تعالى في قلوب عباده، وأن من حرم هذه الرحمة كان ناقصًا غير سوي، وأن من هذه الرحمة تقبيل الآباء أبناءهم الصغار وضمهم»[٥].

والأعراب يغلب عليهم هذا الوصف، فأكثرهم يغلب عليه الجفاء، فلا يرحم الصغير ولا الكبير، إلاّ أنه لا ينبغي أن يحكم لهم بهذا الحكم عموما بل كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ الآية.

قال ابن بطال: «رحمة الولد الصغير ومعانقته وتقبيله والرفق به من الأعمال التي يرضاها اللَّه ويجازي عليها، ثم ذكر الحديث ثم قال: فدل على أن تقبيل الولد الصغير وحمله والتحفي به مما يستحق به رحمة الله»[٦].

---

(١) الفيض (٢/ ٤٦٢).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٥٦و ٧٠)، البخاري (١٠/ ٥٢٢/ ٥٩٩٨)، مسلم (٤/ ١٨٠٨/ ٢٣١٧)، ابن ماجه (٢/ ١٢٠٩/ ٣٦٦٥).

(٣) شرح الطيبي (١٠/ ٣١٧٤).

(٤) مكمّل إكمال الإكمال (٨/ ٥٠).

(٥) إهداء الدباجة (٥/ ٦٨).

(٦) شرح البخاري (٩/ ٢١١-٢١٢).

* عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من سكن البادية جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتتن»[١].

* عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «من بدا جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى أبواب السلطان افتتن، وما ازداد عبد من السلطان قربا إلا ازداد من اللَّه بعدا»[٢].

★ **غريب الحديثين:**

من بدا جفا: بدا بالدال المهملة: خرج إلى البادية: أي مَن سكن البادية غَلظ طبعُه لِقلّة مخالطة الناس. والجفاء: غلظ الطبع.

غَفَلَ: أي يشتغل به قلبه ويستولي عليه حتى يصير فيه غفلة.

افتَتَن: أي أصابته فتنة فذهب ماله وعقلُه والمراد هنا ذهاب دينِه.

★ **فوائد الحديثين:**

قال العظيم آبادي: ««جفا» أي صار فيه جفاء الأعراب، أي غَلُظ طبعُه وصار جافيًا بعد لطف الأخلاق إذ يفقد من يروّضه ويؤدّبه»[٣].

قال السندي: ««جفا» أي غلظ طبعه لقلّة مخالطة العلماء و«غفل» أي يستولي عليه حبه حتى يصير غافلا عن غيره»[٤].

قال المناوي: «من سكنها صار فيه جفاء الأعراب لتوحُّشه وانفراده وغلظ طبعه، لبعده عن لطْفِ الطباع ومكارم الأخلاق؛ فيفوته الأدبُ ويتبلّد ذِهنه، ويقِفُ عن فهْم دقيقِ المعاني ولطيفِ البيان فِكرُه»[٥].

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٥٧)، أبو داود (٣/ ٢٧٨/ ٢٨٥٩)، الترمذي (٤/ ٤٥٤/ ٢٢٥٦) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا من حديث الثوري. النسائي (٧/ ٢٢٢/ ٤٣٢٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٧١)، أبو داود (٣/ ٢٧٨/ ٢٨٦٠) مختصرا. والبزار كما في الكشف (٢/ ٢٤٥/ ١٦١٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٤٦): رواه أحمد والبزار وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح خلا الحسن بن الحكم النخعي وهو ثقة. والحديث يشهد له ما قبله.

(٣) عون المعبود (٨/ ٦١).

(٤) تحقيق المسند (٥/ ٣٦٢).

(٥) فيض القدير (٦/ ٩٤).

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٩٨﴾﴾

★ **غريب الآية:**

مغرمًا: أي خسرانًا. مأخوذ من الغُرْم: وهو ما يصيب المرء في ماله من ضرر من غير جناية منه، أو خيانة. وأصله أداء شيء لازم. والغريم يقال لمن له الدين ولمن عليه الدين.

يتربص: أصل التربص: الانتظار بالشيء. والمعنى: ينتظر أن تقع بكم المصائب.

الدوائر: جمع دائرة، وهي المصيبة والحادثة الفادحة، والمعنى جعل السوء عليهم بمنزلة الدائرة المحيطة، فلا انفكاك لهم منها.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: ومن الأعراب من يعد نفقته التي ينفقها في جهاد مشرك، أو في معونة مسلم، أو في بعض ما ندب اللَّه إليه عباده ﴿مَغْرَمًا﴾ يعني: غرما لزمه لا يرجوا له ثوابا، ولا يدفع به عن نفسه عقابا، ﴿وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ﴾ يقول: وينتظرون بكم الدوائر أن تدور بها الأيام والليالي إلى مكروه ونفي محبوب، وغلبة عدو لكم، يقول اللَّه -تعالى ذكره-: ﴿عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾ يقول: جعل اللَّه دائرة السوء عليهم، ونزول المكروه بهم لا عليكم أيها المؤمنون ولا بكم، ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لدعاء الداعين، ﴿عَلِيمٌ﴾ بتدبيرهم وما هو بهم نازل من عقاب اللَّه، وما لهم إليه صائرون من أليم عقابه»[1].

قال محمد رشيد رضا: «وتقديم الخبر يفيد الحصر: أي عليهم وحدهم الدائرة السوءى، تحيط بهم دون المؤمنين الذين يتربصونها بهم، فإن هؤلاء لا عاقبة لهم

(١) جامع البيان (١١/ ٤).

تتربص بهم إلا ما يسرهم ويفرحهم من نصر اللّه وتوفيقه لهم، وما يسوء أعداءهم من خذلان وخيبة وتعذيب لهم في الدنيا قبل الآخرة، حتى بأموالهم وأولادهم، كما تقدم في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾(١) وقوله: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ﴾(٢)»(٣).

قال السعدي: «وفي هذه الآية دليل على أن الأعراب كأهل الحاضرة، منهم الممدوح ومنهم المذموم . . و. . أنه ينبغي للمؤمن أن يؤدي ما عليه من الحقوق منشرح الصدر مطمئن النفس، ويحرص أن تكون مغنما، ولا تكون مغرما»(٤).

قال ابن عاشور: «فالمعنى أنهم ينتظرون ضعفكم وهزيمتكم، أو ينتظرون وفاة نبيكم فيظهرون ما هو كامن فيهم من الكفر. وقد أنبأ اللّه بحالهم التي ظهرت عقب وفاة النبي ﷺ وهم أهل الردة من العرب . . وقد كانت على الأعراب دائرة السوء إذ قاتلهم المسلمون في خلافة أبي بكر عام الردة وهزموهم فرجعوا خائبين»(٥).

* * *

---

(١) التوبة: الآية (٥٢).

(٢) التوبة (٥٥).

(٣) تفسير المنار (١١/ ١٠-١١).

(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٨٨).

(٥) التحرير والتنوير (١١/ ١٤).

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ ۚ أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ ۚ سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾﴾

★ **غريب الآية:**

قربات: جمع قُرْبَة، وهي ما يتقرب به إلى اللَّه ﷻ لنيل الحظوة والمنزلة الرفيعة عنده.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشوكاني: «هذا النوع الثاني من أنواع الأعراب كما تقدم: أي يصدق بهما ﴿وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ﴾ أي: يجعل ما ينفقه في سبيل اللَّه ﴿قُرُبَٰتٍ﴾ وهي جمع قربة وهي ما يتقرب به إلى اللَّه سبحانه، تقول منه قربت لله قربانا، والجمع قرب وقربات، والمعنى: أنه يجعل ما ينفقه سببا لحصول القربات ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ وسببا لـ ﴿وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ﴾ أي: لدعوات الرسول لهم؛ لأنه ﷺ كان يدعو للمتصدقين، ومنه قوله: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾[1] ومنه قوله ﷺ: «**اللهم صل على آل أبي أوفى**»[2]، ثم إنه سبحانه بين بأن ما ينفقه هذا النوع من الأعراب تقربا إلى اللَّه مقبول واقع على الوجه الذي أرادوه فقال: ﴿أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ﴾ فأخبر سبحانه بقبولها خبرا مؤكدا باسمية الجملة وحرفي التنبيه والتحقيق، وفي هذا من التطييب لخواطرهم والتطمين لقلوبهم ما لا يقادر قدره، مع ما يتضمنه من النعي على من يتخذ ما ينفق مغرما، والتوبيخ له بأبلغ وجه، والضمير في ﴿إِنَّهَا﴾ راجع إلى ما في ﴿مَا يُنفِقُ﴾ وتأنيثه باعتبار الخبر»[3].

---

(١) التوبة: الآية (١٠٣).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٣٥٣)، البخاري (٣/ ٤٦٠-٤٦١/ ١٤٩٧)، مسلم (٢/ ٧٥٦-٧٥٧/ ١٠٧٨)، أبو داود (٢/ ٢٤٦-٢٤٧/ ١٥٩٠)، النسائي (٥/ ٣١/ ٢٤٥٨) وابن ماجه (١/ ٥٧٢/ ١٧٩٦).

(٣) فتح القدير (٢/ ٥٥٥).

قال محمد رشيد رضا : «وقوله : ﴿سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِۦٓ﴾ تفسير لهذه القربة ، والمراد بالرحمة هنا : الرحمة الخاصة بمن رضي الله عنهم ، وهي هداية الصراط المستقيم ، وما تنتهي إليه من دار النعيم ، ومعنى إدخالهم فيها أن يكونوا مغمورين فيها ، وتكون هي محيطة بهم شاملة لهم ، وهذا أبلغ من مثل : ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾ والسين في قوله : ﴿سَيُدْخِلُهُمُ﴾ لتأكيد الوعد وتحقيقه»[1] .

قال السعدي : «﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فيغفر السيئات العظيمة لمن تاب إليه ، ويعم عباده برحمته التي وسعت كل شيء ، ويخص عباده المؤمنين برحمة يوفقهم فيها إلى الخيرات ، ويحميهم فيها من المخالفات ، ويجزل لهم فيها أنواع المثوبات»[2] .

قال الرازي : «وهذا شهادة من اللّه تعالى للمتصدق بصحة ما اعتقد من كون نفقته قربات وصلوات ، وقد أكد تعالى هذه الشهادة بحرف التنبيه ، وهو قوله : ﴿أَلَآ﴾ وبحرف التحقيق ، وهو قوله : ﴿إِنَّهَا﴾ ثم زاد في التأكيد ، فقال : ﴿سَيُدْخِلُهُمُ﴾ وقد ذكرنا أن إدخال هذه السين يوجب مزيد التأكيد»[3] .

قال الزمخشري : «ما أدل هذا الكلام على رضا اللّه عن المتصدقين ، وأن الصدقة منه بمكان إذا خلصت النية من صاحبها»[4] .

* * *

(١) تفسير المنار (١١/ ١٢).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٨٧).

(٣) التفسير الكبير (١٦/ ١٧٢).

(٤) الكشاف (٢/ ٢١٠).

قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ۝١٠٠﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

اختلف العلماء في تعيين السابقين الأولين على أقوال:

يقول ابن العربي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الأول: أبو بكر وعثمان وعلي وسعد وبلال وغيرهم.

الثانية: دار الندوة. الثالثة: مهاجرة أصحاب الحبشة كعثمان والزبير. الرابعة: أصحاب العقبتين، وهم الأنصار. الخامسة: قوم أدركوا النبي ﷺ بقباء قبل أن يدخل المدينة. السادسة: من صلى إلى القبلتين. السابعة: أهل بدر. الثامنة: أهل الحديبية، وبهم انقطعت الأولية، واختار الشافعي الثامنة في تفسير الآية واختار في تفسيرها ابن المسيب وقتادة والحسن من صلى القبلتين»[1].

قال الشوكاني: «ولا مانع من حمل الآية على هذه الأصناف كلها»[2].

قال الرازي: «والصحيح عندي أنهم السابقون في الهجرة وفي النصرة، والذي يدل عليه أنه ذكر كونهم سابقين، ولم يبين أنهم سابقون في ماذا، فبقي اللفظ مجملا، إلا أنه وصفهم بكونهم مهاجرين وأنصارا، فوجب صرف ذلك اللفظ إلى ما به صاروا مهاجرين وأنصارا وهو الهجرة والنصرة، فوجب أن يكون المراد منه السابقون الأولون في الهجرة والنصرة إزالة للإجمال عن اللفظ، وأيضًا فالسبق إلى الهجرة طاعة عظيمة من حيث إن الهجرة فعل شاق على النفس، ومخالف للطبع، فمن أقدم عليه أولا صار قدوة لغيره من هذه الطاعة، وكان ذلك مقويا لقلب الرسول عليه الصلاة والسلام، وسببا لزوال الوحشة عن خاطره، وكذلك السبق في

---

(١) أحكام القرآن (٢/ ١٠٠٢).

(٢) فتح القدير (٢/ ٥٥٧).

النصرة، فإن الرسول عليه الصلاة والسلام لما قدم المدينة، فلا شك أن الذين سبقوا إلى النصرة والخدمة، فازوا بمنصب عظيم، فلهذه الوجوه يجب أن يكون المراد والسابقون الأولون في الهجرة»[١].

ولشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ ترجيح آخر غير هذا فيقول عند قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُواْ ۚ﴾[٢] **قال ابن تيمية**: «وهذه الآية نص في تفضيل المنفقين المقاتلين قبل الفتح على المنفقين المقاتلين بعده، ولهذا ذهب جمهور العلماء إلى أن السابقين في قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ هم هؤلاء الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا، وأهل بيعة الرضوان كلهم منهم وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة، وقد ذهب بعضهم إلى أن السابقين الأولين هم من صلى إلى القبلتين، وهذا ضعيف، فإن الصلاة إلى القبلة المنسوخة ليس بمجرده فضيلة، ولأن النسخ ليس من فعلهم الذي يفضلون به، ولأن التفضيل بالصلاة إلى القبلتين لم يدل عليه دليل شرعي كما دل على التفضيل بالسبق إلى الإنفاق والجهاد والمبايعة تحت الشجرة، ولكن فيه سبق الذين أدركوا ذلك على من لم يدركه، كما أن الذين أسلموا قبل أن تفرض الصلوات الخمس هم سابقون على من تأخر إسلامه عنهم، والذين أسلموا قبل أن تجعل صلاة الحضر أربع ركعات هم سابقون على من تأخر إسلامه عنهم، والذين أسلموا قبل أن يؤذن في الجهاد أو قبل أن يفرض، هم سابقون على من أسلم بعدهم، والذين أسلموا قبل أن يفرض صيام شهر رمضان، هم سابقون على من أسلم بعدهم، والذين أسلموا قبل أن يفرض الحج، هم سابقون على من تأخر عنهم، والذين أسلموا قبل تحريم الخمر، هم سابقون على من أسلم بعدهم، والذين أسلموا قبل تحريم الربا كذلك، فشرائع الإسلام من الإيجاب والتحريم كانت تنزل شيئًا فشيئًا، وكل من أسلم قبل أن تشرع شريعة فهو سابق على من تأخر عنه، وله بذلك فضيلة، ففضيلة من أسلم قبل نسخ القبلة على من أسلم بعده هي من هذا الباب، وليس مثل هذا مما يتميز به السابقون الأولون عن التابعين، إذ ليس بعض

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٧٢-١٧٣).

(٢) الحديد: الآية (١٠).

هذه الشرائع بأولى بجعله خيرا من بعض، ولأن القرآن والسنة قد دلا على تقديم أهل الحديبية، فوجب أن تفسر هذه الآية بما يوافق سائر النصوص»[١].

قال القرطبي: «قال ابن خويز منداد: تضمنت هذه الآية تفضيل السابقين إلى كل منقبة من مناقب الشريعة في علم، أو دين، أو شجاعة، أو غير ذلك من العطاء في المال والرتبة والإكرام»[٢].

قال ابن العربي: «ولو لم يكن للسابق من الفضل إلا اقتداء التالي به، واهتداءه بهديه، فيكون له ثواب عمله في نفسه ومثل ثواب من اتبعه مقتديا به [لكان كافيا[٣]]»[٤].

وقال أيضًا: «إن السبق يكون بالصفات والزمان والمكان، وأفضل هذه الوجوه سبق الصفات، والدليل عليه قول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**نحن الآخرون السابقون بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، وأوتيناه من بعدهم، فهذا اليوم اختلفوا فيه فهدانا الله له، فاليهود غدا والنصارى بعد غد**»[٥] فأخبر النبي ﷺ أن من سبقنا من الأمم بالزمان فجئنا بعدهم سبقناهم بالإيمان، والامتثال لأمر الله، والانقياد إليه، والاستسلام لأمره، والرضا بتكليفه، والاحتمال لوظائفه، لا نعترض عليه، ولا نختار معه، ولا نبدل بالرأي شريعته، كما فعل أهل الكتاب، وذلك بتوفيق الله لما قضاه، وبتيسيره لما يرضاه، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله»[٦].

قال الرازي: «إن أسبق الناس إلى الهجرة هو أبو بكر؛ لأنه كان في خدمة الرسول عليه الصلاة والسلام، وكان مصاحبا له في كل مسكن وموضع، فكان نصيبه من هذا المنصب أعلى من نصيب غيره، وعلي بن أبي طالب، وإن كان من المهاجرين الأولين إلا أنه إنما هاجر بعد هجرة الرسول عليه الصلاة والسلام، ولا شك أنه إنما بقي بمكة لمهمات الرسول، إلا أن السبق إلى الهجرة إنما حصل

---

(١) منهاج السنة (٢/ ٢٦-٢٨).
(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٥١).
(٣) زيادة اقتضاها المقام إذ الكلام محتاج إلى تكملة.
(٤) أحكام القرآن (٢/ ١٠٠٤-١٠٠٥).
(٥) أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٣)، والبخاري (٢/ ٤٥٠/ ٨٧٦)، ومسلم (٢/ ٥٨٥/ ٨٥٥)، والنسائي (٣/ ٩٥/ ١٣٦٦)، وابن ماجه (١/ ٣٤٤/ ١٠٨٣).
(٦) أحكام القرآن (٢/ ١٠٠٥).

لأبي بكر، فكان نصيب أبي بكر من هذه الفضيلة أوفر، فإذا ثبت هذا صار أبو بكر محكوما عليه بأنه ﷺ، ورضي هو عن اللّه، وذلك في أعلى الدرجات من الفضل. وإذا ثبت هذا وجب أن يكون إماما حقا بعد رسول اللّه، إذ لو كانت إمامته باطلة لاستحق اللعن والمقت، وذلك ينافي حصول مثل هذا التعظيم، فصارت هذه الآية من أدل الدلائل على فضل أبي بكر وعمر ﭭ، وعلى صحة إمامتهما»[(١)].

وقال أيضًا: «واعلم أن الآية دلت على أن من اتبعهم إنما يستحقون الرضوان والثواب، بشرط كونهم متبعين لهم بإحسان، وفسرنا هذا الإحسان بإحسان القول فيهم، والحكم المشروط بشرط، ينتفي عند انتفاء ذلك الشرط، فوجب أن من لم يحسن القول في المهاجرين والأنصار لا يكون مستحقا للرضوان من اللّه تعالى، وأن لا يكون من أهل الثواب لهذا السبب، فإن أهل الدين يبالغون في تعظيم أصحاب رسول اللّه ﷺ، ولا يطلقون ألسنتهم في اغتيابهم، وذكرهم بما لا ينبغي»[(٢)].

قال ابن القيم: «الآية من أعظم الأدلة ردا على فرقة التقليد، فإن اتباعهم هو سلوك سبيلهم ومنهاجهم، وقد نهوا عن التقليد وكون الرجل إمعة، وأخبروا أنه ليس من أهل البصيرة، ولم يكن فيهم -ولله الحمد- رجل واحد على مذهب هؤلاء المقلدين، وقد أعاذهم اللّه وعافاهم مما ابتلي به من يرد النصوص لآراء الرجال وتقليدها، فهذا ضد متابعتهم، وهو نفس مخالفتهم، فالتابعون لهم بإحسان حقا هم أولو العلم والبصائر، الذين لا يقدمون على كتاب اللّه وسنة رسوله رأيا ولا قياسا ولا معقولا ولا قول أحد من العالمين، ولا يجعلون مذهب أحد عيارا على القرآن والسنن، فهؤلاء أتباعهم حقا جعلنا اللّه منهم بفضله ورحمته»[(٣)].

قال بن عطية: «ومعنى الآية: الحكم بالرضى عنهم بإدخالهم الجنة، وغفر ذنوبهم، والحكم برضاهم عنه في شكرهم وحمدهم على نعمه، وإيمانهم به،

---

(١) التفسير الكبير (١٧٣).

(٢) التفسير الكبير (١٦/ ١٧٦).

(٣) أعلام الموقعين (٢/ ٢٤١) وله أيضا كلام طويل وماتع في تقرير وجوب اتباع الصحابة من خلال هذه الآية في أعلام الموقعين (٢/ ١٢٤ إلى ١٢٩).

وطاعتهم له، جعلنا اللَّه من الفائزين برحمته»[١].

قال شيخ الإسلام: «إن اللَّه سبحانه رضي عنهم رضى مطلقا بقوله تعالى: ﴿وَالسَّٰبِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَٰجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ فرضي عن السابقين من غير اشتراط إحسان، ولم يرض عن التابعين إلا أن يتبعوهم بإحسان . . و الرضى من اللَّه صفة قديمة، فلا يرضى إلا عن عبد علم أنه يوافيه على موجبات الرضى، ومن رضي الله عنه لم يسخط عليه أبدا . . . فكل من أخبر اللَّه عنه أنه رضي الله عنه فإنه من أهل الجنة، وإن كان رضاه عنه بعد إيمانه و عمله الصالح، فإنه يذكر ذلك في معرض الثناء عليه، والمدح له فلو علم أنه يتعقب ذلك بما يسخط الرب لم يكن من أهل ذلك»[٢].

قال ابن كثير: «فقد أخبر اللَّه العظيم أنه قد رضي عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، فيا ويل من أبغضهم أو سبهم، أو أبغض أو سب بعضهم ولا سيما سيد الصحابة بعد الرسول، وخيرهم وأفضلهم، أعني الصديق الأكبر، والخليفة الأعظم، أبا بكر بن أبي قحافة رضي الله عنه، فإن الطائفة المخذولة من الرافضة يعادون أفضل الصحابة ويبغضونهم ويسبونهم عياذا باللَّه من ذلك، وهذا يدل على أن عقولهم معكوسة، وقلوبهم منكوسة، فأين هؤلاء من الإيمان بالقرآن، إذ يسبون من رضي الله عنهم؟ وأما أهل السنة فإنهم يترضون عمن رضي الله عنه، ويسبون من سبه اللَّه ورسوله، ويوالون من يوالي اللَّه، ويعادون من يعادي اللَّه، وهم متبعون لا مبتدعون، ويقتدون ولا يبتدون، ولهذا هم حزب اللَّه المفلحون، وعباده المؤمنون»[٣].

قلت: الصحابة هم الجيل المختار لمدرسة النبوة، كانوا كلهم ناجحين رضي الله عنهم؛ صدقوا اللَّه ما وعدوه، بدءًا بالصديق وختامًا بآخر صحابي أسلم ورأى الرسول ﷺ وآمن به، تفاوتوا في الفضل والرتبة كما ذكر اللَّه ﷻ في القرآن، وأفضلهم على الإطلاق أبو بكر الصديق ثم عمر ثم عثمان ثم علي ثم السابقون من المهاجرين والأنصار، ثم أهل بدر، ثم أهل بيعة الرضوان، وهم من المهاجرين والأنصار، ثم من أسلم بعد الفتح، وعلى هذا أهل السنة والجماعة الذين طهر اللَّه قلوبهم من

---

(١) المحرر الوجيز (٣/ ٧٥). (٢) الصارم المسلول (٣/ ١٠٦٧-١٠٦٩).
(٣) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢٠٣).

الرذائل والأضغان، وأما سلسلة المجوس الذين وصفهم ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ بأن عقولهم معكوسة، وقلوبهم منكوسة، فعكسوا ما ذكره اللَّه لهم من الفضائل، وما قاله الرسول ﷺ فيهم من مناقب ومحاسن، فباءوا بغضب من اللَّه، فحبهم إيمان، وبغضهم نفاق وطغيان، ولنا في الذب عنهم كتاب سميته: (من سب الصحابة ومعاوية فأمه هاوية)، فنرجو اللَّه أن يجعلنا من محبيهم، ومن الذابين عنهم ما بقيت فينا نفس، وأن يكون ذلك شفاعة تمحى بها ذنوبنا وأوزارنا، وترفع بها درجاتنا، فرحمته قد وسعت كل شيء ﷻ.

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضائل المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم

* عن عبد اللَّه بن زيد بن عاصم قال: لما أفاء اللَّه على رسوله ﷺ يوم حنين قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم ولم يعط الأنصار شيئًا، فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس، فخطبهم فقال: «**يا معشر الأنصار! ألم أجدكم ضلالًا فهداكم اللَّه بي، وكنتم متفرقين فألفكم اللَّه بي، وعالة فأغناكم اللَّه بي؟**» كلما قال شيئًا قالوا: اللَّه ورسوله أَمَنُّ. قال: «**ما يمنعكم أن تجيبوا رسول اللَّه ﷺ؟**» قال: كلما قال شيئًا قالوا: اللَّه ورسوله أَمَنُّ. قال: «**لو شئتم قلتم: جئتنا كذا وكذا. ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير، وتذهبون بالنبي ﷺ إلى رحالكم؟ لولا الهجرة، لكنت امرأً من الأنصار. ولو سلك الناس واديًا وشعبًا لسلكت وادي الأنصار وشعبها. الأنصار شعار، والناس دِثار. إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض**»[1].

★ **غريب الحديث:**

العالة: الفاقة والفقر.

شعار: بالكسر: ما ولي الجسد من الثياب.

الدِّثار: بالكسر: كل ما كان من الثياب فوق الشعار.

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٤٢)، والبخاري (٨/ ٥٩/ ٤٣٣٠) واللفظ له، ومسلم (٢/ ٧٣٨-٧٣٩/ ١٠٦١).

★ **فوائد الحديث:**

قال الملا علي القاري: «"لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار" في شرح السنة: ليس المراد منه الانتقال على النسب الولادي؛ لأنه حرام مع أن نسبه ﷺ أفضل الأنساب وأكرمها، وإنما أراد به النسب البلادي، ومعناه: لولا الهجرة من الدين ونسبتها دينية لا يسعني تركها لأنها عبادة كنت مأمورًا بها لانتسبت إلى داركم، ولانتقلت عن هذا الاسم إليكم.

وقيل: أراد ﷺ بهذا الكلام إكرام الأنصار، والتعريض بأن لا رتبة بعد الهجرة أعلى من النصرة، وبيان أنهم بلغوا من الكرامة مبلغًا لولا أنه ﷺ من المهاجرين إلى المدينة لعد نفسه من الأنصار لكرامتهم عند اللَّه تعالى.

وتلخيصه: لولا فضلي على الأنصار بسبب الهجرة لكنت واحدًا منهم، وهذا تواضع منه ﷺ وحث للناس على إكرامهم واحترامهم؛ لكن لا يبلغون درجة المهاجرين السابقين الذين أخرجوا من ديارهم، وقطعوا عن أقاربهم وأحبابهم، وحرموا أوطانهم وأموالهم - وهم ﭫ ما نالوا ذلك بآلة - لأجل رضا اللَّه ورسوله وإعلاء لدين اللَّه وسنة رسوله، والأنصار وإن اتصفوا بصفة النصرة والإيثار والمحبة والإيواء؛ ولكنهم مقيمون في مواطنهم ساكنون مع أقاربهم وأحبابهم، وحسبك شاهدًا في فضل المهاجرين قوله هذا؛ لأن فيه إشارة إلى جلالة رتبة الهجرة فلا يتركها نبي مهاجري لأنصاري»[1].

* عن ابن عباس ﭭ قال: قال رسول اللَّه ﷺ يوم افتتح مكة: «**لا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا**»[2].

★ **فوائد الحديث:**

قال الطيبي: «قال التوربشتي: . . فلما فتح مكة، وأظهره اللَّه على الدين كله؛ أعلمهم بأن الهجرة المفروضة قد انقطعت، وأن السابقة بالهجرة بعد الفتح قد

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١٠/ ٥٨٨).

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٢٦٦)، والبخاري (٤/ ٥٧/ ١٨٣٤)، ومسلم (٢/ ٩٨٦/ ١٣٥٣)، وأبو داود (٣/ ٨/ ٢٤٨٠)، والترمذي (٤/ ١٢٦/ ١٥٩٠)، والنسائي (٧/ ١٦٥/ ٤١٨١).

انتهت، وأن ليس لأحد بعد ذلك أن ينال فضيلة الهجرة إليه، ولا أن ينازع المهاجرين في مراتبهم وحقوقهم»[١].

وقال: «قال أصحابنا: معناه أن الهجرة الفاضلة المهمة المطلوبة التي يمتاز بها أهلها امتيازًا ظاهرًا انقطعت بفتحه ومضت؛ لأن الإسلام قوِيَ وعزّ عزًّا ظاهرًا بخلاف ما قبله»[٢].

* وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي الله عنه قال: قال لي رسول اللَّه ﷺ: **«أتعلم أول زمرة تدخل الجنة من أمتي؟»** قال: اللَّه ورسوله أعلم. فقال: **«المهاجرون يأتون يوم القيامة إلى باب الجنة ويستفتحون، فيقول لهم الخزنة: أو قد حوسبتم؟ فيقولون: بأي شيء نحاسب وإنما كانت أسيافنا على عواتقنا في سبيل اللَّه حتى متنا على ذلك؟ قال: فيفتح لهم، فيقيلون فيه أربعين عامًا قبل أن يدخلها الناس»**[٣].

★ فوائد الحديث:

فيه بيان فضيلة المهاجرين وأنهم أول من يدخل الجنة.

* عن معاوية بن أبي سفيان: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: **«من أحب الأنصار أحبه اللَّه، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله»**[٤].

* عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم أحبه اللَّه، ومن أبغضهم أبغضه الله»**[٥].

---

(١) شرح الطيبي (٦/ ٢٠٤٠).

(٢) شرح الطيبي (٦/ ٢٠٤١).

(٣) أخرجه: الحاكم (٢/ ٧٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٢٨/ ٤٢٦٠)، قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي.
قال الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (رقم ٨٥٣): «إنما هو على شرط مسلم فقط، فإن عياشًا هذا إنما أخرج له البخاري في «جزء القراءة»».

(٤) أخرجه: أحمد (٤/ ٩٦ و١٠٠)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٨٨/ ٨٣٣٢) واللفظ له، وأبو يعلى في مسنده (١٣/ ٣٥٧/ ٧٣٦٨)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٣١٧-٣١٨/ ٧١٨)، وفي الأوسط (٧/ ٩٣/ ٦١٥٤). قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٩): «رواه أحمد وأبو يعلى قال مثله والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح».

(٥) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٨٣ و٢٩٢)، والبخاري (٧/ ١٤٢/ ٣٧٨٣)، ومسلم (١/ ٨٥/ ٧٥)، والترمذي (٥/ ٦٦٩/ ٣٩٠٠) وقال: «هذا حديث صحيح»، والنسائي في الكبرى (٥/ ٨٨/ ٨٣٣٤)، وابن ماجه (١/ ٥٧/ ١٦٣).

★ **فوائد الأحاديث:**

قال الحافظ ابن حجر: «وخصوا بهذه المنقبة العظمى لما فازوا به دون غيرهم من القبائل من إيواء النبي ﷺ ومن معه، والقيام بأمرهم، ومواساتهم بأنفسهم وأموالهم، وإيثارهم إياهم في كثير من الأمور على أنفسهم، فكان صنيعهم لذلك موجبًا لمعاداتهم جميع الفرق الموجودين من عرب وعجم، والعداوة تجر البغض، ثم كان ما اختصوا به مما ذكر موجبًا للحسد، والحسد يجر البغض، فلهذا جاء التحذير من بغضهم والترغيب في حبهم حتى جعل ذلك آية الإيمان والنفاق، تنويهًا بعظيم فضلهم، وتنبيهًا على كريم فعلهم، وإن كان من شاركهم في معنى ذلك مشاركًا لهم في الفضل المذكور كل بقسطه، وقد ثبت في صحيح مسلم عن علي أن النبي ﷺ قال له: «**لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق**»(١)، وهذا جار باطراد في أعيان الصحابة، لتحقق مشترك الإكرام، لما لهم من حسن الغناء في الدين»(٢).

قال شيخ الإسلام: «فإن من علم ما قامت به الأنصار من نصر اللَّه ورسوله من أول الأمر، وكان محبًا للَّه ولرسوله، أحبهم قطعًا، فيكون حبه لهم علامة الإيمان الذي في قلبه، ومن أبغضهم لم يكن في قلبه الإيمان الذي أوجبه اللَّه عليه»(٣).

* عن أنس رضي الله عنه سمعت النبي ﷺ يقول: «**اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار**»(٤).

* عن معاذ بن رفاعة عن أبيه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**اللهم اغفر للأنصار، ولذراري الأنصاري، ولذراري ذراريهم، ولمواليهم، ولجيرانهم**»(٥).

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٨٤)، ومسلم (١/ ٨٦/ ٧٨)، والترمذي (٥/ ٦٠١/ ٣٧٣٦) وقال: «حسن صحيح»، والنسائي (٨/ ٤٩٠/ ٥٠٣٣)، وابن ماجه (١/ ٤٢/ ١١٤).

(٢) فتح الباري (١/ ٨٦-٨٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٠-٤١).

(٤) أخرجه: أحمد (٣/ ١٦٢)، ومسلم (٤/ ١٩٤٨/ ٢٥٠٧)، والترمذي (٥/ ٦٧٢/ ٣٩٠٩) قال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه»، والنسائي في الكبرى (٥/ ٩٢/ ٨٣٥٠).

(٥) أخرجه: ابن أبي شيبة (٦/ ٤٠١/ ٣٢٣٧٦)، والبزار (٣/ ٣٠٦/ ٢٨١٠) الكشف، والطبراني (٥/ ٤١-٤٢/ ٤٥٣٤). قال في المجمع (١٠/ ٤٠): «رواه البزار والطبراني ورجالهما رجال الصحيح، غير هشام بن هارون وهو ثقة». وصححه ابن حبان (١٦/ ٢٧٢/ ٧٢٨٣) واللفظ له.

★ **غريب الحديث:**

ذراري الأنصار: بتشديد الياء وتخفيفها جمع ذرية. قال في القاموس: الذرية بالضم ويكسر: ولد الرجل، والجمع الذريات والذراري.

★ **فوائد الحديث:**

قال القرطبي: «قوله: «**اللهم اغفر للأنصار..**» ظاهره الانتهاء بالاستغفار إلى البطن الثالث، فيمكن أن يكون ذلك؛ لأنهم من القرون التي قال فيها النبي ﷺ: «**خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم**»[(١)]، ويمكن أن تشمل بركة هذا الاستغفار المؤمنين من نسل الأنصار إلى يوم القيامة مبالغة في إكرام الأنصار، ولاسيما إذا كانت نية الأولاد فعل مثال ما سبق إليه الأجداد، ويؤيد ذلك قوله في الرواية الأخرى: «**ولذراري الأنصار**»»[(٢)].

* عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وغفار وأشجع مَوالِيَّ، ليس لهم مولى دون الله ورسوله**»[(٣)].

★ **فوائد الحديث:**

قوله: «**ليس لهم مولى دون الله ورسوله**» قال الحافظ: «وهذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل، والمراد من آمن منهم، والشرف يحصل للشيء إذا حصل لبعضه، قيل: إنما خصّوا بذلك لأنهم بادروا إلى الإسلام فلم يُسْبوا كما سبي غيرهم، وهذا إذا سُلم يُحمل على الغالب. وقيل: المراد بهذا الخبر النهيُ عن استرقاقهم وأنهم لا يدخلون تحت الرقّ، وهذا بعيد»[(٤)].

* * *

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٤٢٧)، والبخاري (٧/ ٣/ ٢٦٥٠)، ومسلم (٤/ ١٩٦٤/ ٢٥٣٥)، وأبو داود (٥/ ٤٤/ ٤٦٥٧)، والترمذي (٤/ ٤٣٤/ ٢٢٢٢)، والنسائي (٧/ ٢٣-٢٤/ ٣٨١٨).

(٢) المفهم (٦/ ٤٩٨-٤٦٩).

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٨٨)، والبخاري (٦/ ٦٧٢/ ٣٥١٢)، ومسلم (٤/ ١٩٥٤/ ٢٥٢٠).

(٤) فتح الباري (٦/ ٦٧٤).

قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ (١)

★ **غريب الآية:**

حولكم: حَوْلُ الشيء: ما أحاط به، أي جانبه الذي يمكنه أن يُحَوَّلَ إليه. ويثنى على «حولين» ويجمع على «أحوال».

مَرَدُوا على النفاق: أي مَرِنُوا عليه وازداد عتوهم فيه. مأخوذ من مَرَدَ الرجلُ مرودًا إذا عدا وتجبر. أصله: الملاسة والتجرد، ومنه قيل لثمر الأراك: المرد، لملاسته ونعومته وللشيطان مارد، لتجرده من الطاعة، والمارد والمريد من شياطين الجن والإنس، المتعري من الخيرات، من قولهم: شجر أمرد إذا تعرى من الورق.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشنقيطي: «صرح في هذه الآية الكريمة أن من الأعراب ومن أهل المدينة منافقين لا يعلمهم رسول الله ﷺ، وذكر تعالى نظير ذلك عن نوح في قوله عنه: ﴿قَالَ وَمَا عِلْمِى بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ (٢) وذكر نظيره عن شعيب -عليهم كلهم صلوات الله وسلامه- في قوله: ﴿بَقِيَّتُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۚ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ (٣) وقد أطلع الله نبيه على بعض المنافقين كما تقدم في الآيات الماضية، وقد أخبر صاحبه حذيفة بن اليمان ﷺ بشيء من ذلك، كما هو معلوم» (٤).

قال محمد رشيد رضا: «بعد أن بين تعالى حال كملة المؤمنين كلهم قَفَّى عليه بذكر مردة المنافقين من أهل البدو والحضر، وعطفهم عليهم من باب عطف الضد على الضد، فهو يقول: إن بعض الأعراب الذين حولكم أيها المؤمنون منافقون،

---

(١) التوبة: الآية (١٠١).
(٢) الشعراء: الآية (١١٢).
(٣) هود: الآية (٨٦).
(٤) أضواء البيان (٢/١٤٨-١٤٩).

قال البغوي: وهم من مزينة وجهينة وأشجع وأسلم وغفار، كانت منازلهم حول المدينة؛ أي: كما كان فيهم مؤمنون صادقون دعا لهم النبي ﷺ، وأن من أهل المدينة نفسها منافقين أيضًا من الأوس والخزرج غير من أعلم اللَّه رسوله بهم في هذه السورة بما صدر عنهم من الأقوال والأفعال المنافية للإيمان، وقد وصف هؤلاء بقوله: ﴿مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ﴾ أي: مرنوا عليه وحذقوا حتى بلغوا الغاية من إتقانه وجعله بحيث لا يشعر أحد به لاتقائهم جميع الأمارات والشبهات التي تدل عليه..

﴿لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ﴾ أي: لا تعرفهم أيها الرسول بفطنتك ودقة فراستك التي تنظر فيها بنور اللَّه لحذقهم في التقية وتجنب مثارات الشبهة، وأكد هذا النفي بإثبات العلم بأعيانهم له وحده ﷻ، ولعلهم أخفى نفاقا، وأشد تقية ممن قال فيهم: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ ٱللَّهُ أَضْغَٰنَهُمْ ۝٢٩ وَلَوْ نَشَآءُ لَأَرَيْنَٰكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَٰهُمْ ۚ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ ۚ﴾[1] فهؤلاء ممن لم يعلمه اللَّه بأعيانهم كما أعلمهم بمن أشير إليهم في الآية (٧٤) ولا فضحهم بأقوال قالوها ولا بأفعال فعلوها كما فضح غيرهم في هذه السورة؛ لأنهم بمرودهم على النفاق يتحامون ما يكون شبهة على إيمانهم، فضرره قاصر عليهم، وحكمة إخباره تعالى إياه بذلك أن يعلموا هم أن اللَّه عليم بما يسرون من نفاقهم، ويحذرون أن يفضحهم كما فضح غيرهم، ليتوب المستعد للإيمان منهم وهو في ستر اللَّه تعالى قبل أن ينجز ما أوعدهم بقوله: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾[2]»[3].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في تعيين بعض المنافقين

* عن أبي الطفيل قال: كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال: أنشدك باللَّه كم كان أصحاب العقبة؟ قال: فقال له القوم: أخبره إذ سألك. قال: كنا نخبر أنهم أربعة عشر، فإن كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر،

---

(١) محمد: الآيتان (٢٩-٣٠).

(٢) التوبة: الآية (١٠١).

(٣) تفسير المنار (١١/ ١٨-١٩).

وأشهد بالله أن اثني عشر منهم حرب لله ولرسول في الحياة الدنيا ويوم يقول الأشهاد، وعذر ثلاثة، قالوا: ما سمعنا منادي رسول الله ﷺ ولا علمنا بما أراد القوم. وقد كان في حرة فمشى فقال: «إن الماء قليل، فلا يسبقني إليه أحد»، فوجد قوما قد سبقوه فلعنهم يومئذ[1].

★ فوائد الحديث:

اختلف العلماء هل كان النبي ﷺ يعلم أعيان المنافقين أم لا، فذهب أكثرهم إلى أنه كان يعلم بعض أعيانهم وهم الذين سماهم لحذيفة رضي الله عنه في حادثة العقبة، وإليك طائفة من أقوالهم، قال ابن كثير: إنه عليه السلام أعلم حذيفة بأعيان أربعة عشر أو خمسة عشر منافقا، وهذا تخصيص لا يقتضي أنه اطلع على أسمائهم وأعيانهم كلهم، والله أعلم»[2]..

وبمثل هذا القول قال القرطبي[3] وشيخ الإسلام ابن تيمية[4]، والشنقيطي[5].

قال ابن عاشور: «إن هذا الفل الباقي من المنافقين قد أراد الله الاستئثار بعلمه، ولم يطلع عليهم رسوله ﷺ، كما أطلعه على كثير من المنافقين من قبل»[6].

وذهب ابن حزم رحمه الله إلى أن النبي ﷺ لا يعلم أعيان المنافقين مطلقا فقد قال بعد ذكره هذه الآية: «هذه الآية مبينة نص ما قلناه بيانا لا يحل لأحد أن يخالفه من أن النبي عليه السلام لا يعلم المنافقين، لا من الأعراب، ولا من أهل المدينة، ولكن الله تعالى يعلمهم، وأن منهم من يتوب فيعفو الله تعالى عنه، وأن النبي ﷺ مأمور بأخذ زكوات جميعهم على ظاهر الإسلام»[7].

قال ابن كثير: «قول من قال: كان عليه الصلاة والسلام يعلم أعيان بعض المنافقين إنما مستنده حديث حذيفة بن اليمان في تسمية أولئك الأربعة عشر منافقا في غزوة تبوك، الذين هموا أن يفتكوا برسول الله ﷺ في ظلماء الليل عند عقبة هناك، عزموا على أن ينفروا به الناقة ليسقط عنها، فأوحى الله إليه أمرهم فأطلع

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٩٠-٣٩١)، مسلم (٤/ ٢١٤٤/ ٢٧٧٩[١١]).
(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢٠٤).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٤٠).
(٤) مجموع الفتاوى (٧/ ٢١٣).
(٥) أضواء البيان (٢/ ١٤٩).
(٦) التحرير والتنوير (١١/ ٢٠).
(٧) المحلى (١١/ ٢١٢).

على ذلك حذيفة، ولعل الكف عن قتلهم كان لمدرك من هذه المدارك أو لغيرها والله أعلم، فأما غير هؤلاء فقد قال الله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ الآية وقال تعالى: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ ۖ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا۟ أُخِذُوا۟ وَقُتِّلُوا۟ تَقْتِيلًا﴾[(١)] ففيها دليل على أنه لم يغر بهم، ولم يدرك على أعيانهم، وإنما كان تذكر له صفاتهم فيتوسمها في بعضهم كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَأَرَيْنَٰكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَٰهُمْ ۚ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ﴾[(٢)]»[(٣)].

وقال أيضًا: «وقد سئل القرطبي وغيره من المفسرين عن حكمة كفه عليه الصلاة والسلام عن قتل المنافقين مع علمه بأعيان بعضهم، وذكروا أجوبة عن ذلك، منها: ما ثبت في الصحيحين أنه ﷺ قال لعمر ﷺ: «**أكره أن يتحدث العرب أن محمدا يقتل أصحابه**»[(٤)] ومعنى هذا خشية أن يقع بسبب ذلك تغير لكثير من الأعراب عن الدخول في الإسلام، ولا يعلمون حكمة قتله لهم، وأن قتله إياهم إنما هو على الكفر، فإنهم إنما يأخذونه بمجرد ما يظهر لهم فيقولون: إن محمدا يقتل أصحابه. قال القرطبي وهذا قول علمائنا وغيرهم، كما كان يعطي المؤلفة مع علمه بسوء اعتقادهم. قال ابن عطية: وهي طريقة أصحاب مالك نص عليه محمد بن الجهم، والقاضي إسماعيل، والأبهري، وعن ابن الماجشون. ومنها: ما قال مالك: إنما كف رسول الله ﷺ عن المنافقين ليبين لأمته أن الحاكم لا يحكم بعلمه. قال القرطبي: وقد اتفق العلماء عن بكرة أبيهم على أن القاضي لا يقتل بعلمه وإن اختلفوا في سائر الأحكام. قال: ومنها ما قال الشافعي: إنما منع رسول الله ﷺ من قتل المنافقين ما كانوا يظهرونه من الإسلام مع العلم بنفاقهم؛ لأن ما يظهرونه يجب ما قبله، ويؤيد هذا قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث المجمع على صحته في الصحيحين وغيرهما «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله ﷻ**»[(٥)]

---

(١) الأحزاب: الآيتان (٦٠ و ٦١). (٢) محمد: الآية (٣٠).

(٣) تفسير القرآن العظيم (١/ ٨٦-٨٧) طبعة دار الأندلس.

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٣٩١-٣٩٢)، البخاري (٨/ ٨٣٦/ ٤٩٠٥)، مسلم (٤/ ١٩٩٨-١٩٩٩/ ٢٥٨٤[٦٣])، الترمذي (٥/ ٣٨٩-٣٩٠/ ٣٣١٥)، النسائي في الكبرى (٦/ ٤٩٢/ ١١٥٩٩)، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.

(٥) أخرجه البخاري (١/ ١٠٢/ ٢٥)، ومسلم (١/ ٥٣/ ٢٢)، من حديث عبد الله بن عمر.

ومعنى هذا أن من قالها جرت عليه أحكام الإسلام ظاهرا، فإن كان يعتقدها وجد ثواب ذلك في الدار الآخرة، وإن لم يعتقدها لم ينفعه جريان الحكم عليه في الدنيا، وكونه كان خليط أهل الإيمان ﴿يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَلَـٰكِنَّكُمْ فَتَنتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَٱرْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ ٱلْأَمَانِىُّ حَتَّىٰ جَآءَ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾(١) الآية، فهم يخالطونهم في بعض المحشر فإذا حقت المحقوقية تميزوا منهم وتخلفوا بعدهم، ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾(٢) ولم يمكنهم أن يسجدوا معهم كما نطقت بذلك الأحاديث. ومنها ما قاله بعضهم: إنه إنما لم يقتلهم لأنه كان لا يخاف من شرهم مع وجوده ﷺ بين أظهرهم، يتلو عليهم آيات الله مبينات، فأما بعده فيقتلون إذا أظهروا النفاق وعلمه المسلمون، قال مالك: المنافق في عهد رسول الله ﷺ هو الزنديق اليوم»(٣).

هذا وقد رجح ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ الجواب الأول فقال: «فالجواب الصحيح إذن أنه كان في ترك قتلهم في حياة النبي ﷺ مصلحة تتضمن تأليف القلوب على رسول الله ﷺ، وجمع كلمة الناس عليه، وكان في قتلهم تنفير والإسلام بعد في غربة، ورسول الله ﷺ أحرص شيء على تأليف الناس، وأترك شيء لما ينفرهم عن الدخول في طاعته، وهذا أمر كان يختص بحال حياته ﷺ»(٤).

* * *

---

(١) الحديد: الآية (١٤).

(٢) سبأ: الآية (٥٤).

(٣) تفسير القرآن العظيم (١/ ٨٥-٨٦) طبعة دار الأندلس.

(٤) زاد المعاد (٣/ ٥٦٨).

قوله تعالى: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: وقوله: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ يقول: سنعذب هؤلاء المنافقين مرتين: إحداهما في الدنيا، والأخرى في القبر. ثم اختلف أهل التأويل في التي في الدنيا ما هي؟ فقال بعضهم: هي فضيحتهم فضحهم اللَّه بكشف أمورهم، وتبيين سرائرهم للناس على لسان رسوله ﷺ.. [وقال آخرون: ما يصيبهم من السبي والقتل والجوع والخوف في الدنيا](١).. وقال آخرون: معنى ذلك سنعذبهم عذابا في الدنيا وعذابا في الآخرة..

وقال آخرون: كان عذابهم إحدى المرتين مصائبهم في أموالهم وأولادهم، والمرة الأخرى في جهنم... وقال آخرون: بل إحدى المرتين الحدود، والأخرى عذاب القبر ذكر ذلك عن ابن عباس من وجه غير مرضي... وقال آخرون: بل إحدى المرتين أخذ الزكاة من أموالهم، والأخرى عذاب القبر... وقال آخرون: بل إحدى المرتين عذابهم بما يدخل عليهم من الغيظ في أمر الإسلام... قال أبو جعفر: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب عندي أن يقال: إن اللَّه أخبر أنه يعذب هؤلاء الذين مردوا على النفاق مرتين، ولم يضع لنا دليلا نتوصل به إلى علم صفة ذينك العذابين، وجائز أن يكون بعض ما ذكرنا عن القائلين ما أنبئنا عنهم، وليس عندنا علم بأي ذلك من بأي، على أن في قوله -جل ثناؤه-: ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ دلالة على أن العذاب في المرتين كلتيهما قبل دخولهم النار، والأغلب من إحدى المرتين أنها في القبر وقوله: ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ يقول: ثم يرد هؤلاء المنافقون بعد تعذيب اللَّه إياهم مرتين إلى عذاب عظيم، وذلك عذاب جهنم»(٢).

---

(١) قال الشيخ محمود شاكر: «هذه الترجمة التي بين القوسين ليست في المخطوطة ولا في المطبوعة، استظهرتها من سياق الأخبار التالية». حاشية جامع البيان (١٤/ ٤٤٢).

(٢) جامع البيان (١١/ ٩-١٢).

قال الرازي: «والأولى أن يقال: مراتب الحياة ثلاثة: حياة الدنيا، وحياة القبر، وحياة القيامة، فقوله: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ المراد منه عذاب الدنيا بجميع أقسامه، وعذاب القبر. وقوله: ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ المراد منه العذاب في الحياة الثالثة، وهي الحياة في القيامة»[1].

وفي الآية قول آخر وهو أن العدد الذي هو مرتين ليس على حقيقته وإنما المقصود منه الإشارة إلى تكرر العذاب على المنافقين مرة بعد أخرى، يقول ابن عاشور: وقد تحير المفسرون في تعيين المراد من المرتين. وحملوه كلهم على حقيقة العدد، وذكروا وجوها لا ينشرح لها الصدر. والظاهر عندي أن العدد مستعمل لمجرد قصد التكرير المفيد للتأكيد كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾[2] أي تأمل تأملا متكررا، ومنه قول العرب: لبيك وسعديك، فاسم التثنية نائب مناب إعادة اللفظ. والمعنى: سنعذبهم عذابا شديدا متكررا مضاعفا كقوله تعالى: ﴿يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾[3] وهذا التكرر تختلف أعداده باختلاف أحوال المنافقين، واختلاف أزمان عذابهم»[4].

وإلى هذا الوجه مال ابن القيم واستعمله في عدة من كتبه كزاد المعاد[5]، والصواعق المرسلة[6]، وإعلام الموقعين[7]، وعلى القول الأول أكثر أهل التفسير.

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في إثبات عذاب القبر

* عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إذا أقعد المؤمن في قبره أتي ثم شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فذلك قوله: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾**[8]»[9].

* عن نافع أنّ ابن عمر رضي الله عنهما أخبره قال: اطلع النبي ﷺ على أهل القليب فقال:

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٧٨).
(٢) الملك: الآية (٤).
(٣) الأحزاب: الآية (٣٠).
(٤) التحرير والتنوير (١١/ ٢٠).
(٥) (٥/ ٢٤٤).
(٦) (٢/ ٥٦٩).
(٧) (٣/ ٣٣).
(٨) إبراهيم: الآية (٢٧).
(٩) أخرجه أحمد (٤/ ٢٨٢) البخاري (٣/ ٢٩٧/ ١٣٦٩)، مسلم (٤/ ٢٢٠١/ ٢٨٧١)، أبو داود (٥/ ١١٢/ ٤٧٥٠)، الترمذي (٥/ ٢٧٦/ ٣١٢٠)، النسائي (٤/ ٤٠٧/ ٢٠٥٦) وابن ماجه (٢/ ١٤٢٧/ ٤٢٦٩).

«وجدتم ما وعد ربكم حقا، فقيل له: تدعو أمواتا؟ فقال: ما أنتم بأسمع منهم، ولكن لا يجيبون»[١].

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: إنما قال النبي ﷺ: إنهم ليعلمون الآن أن ما كنت أقول حق، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾[٢]»[٣].

تنبيه: تقدم ما يتعلق بعذاب القبر في سورة الأنعام.

* * *

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٣١) البخاري (٣/ ٢٩٧/ ١٣٧٠) ومسلم (٢/ ٦٤٣/ ٩٣٢)، والنسائي (٤/ ٤١٦-٤١٧/ ٢٠٧٥).

(٢) النمل: الآية (٨٠).

(٣) أخرجه بنحوه أحمد (٦/ ٢٧٦)، والبخاري (٣/ ٢٩٨/ ١٣٧١)، مسلم (٢/ ٦٤٣/ ٩٣٢).

قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعۡتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمۡ خَلَطُواْ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ۝١٠٢﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «أي خلطوا في أعمالهم بأن عملوا عملا صالحا وعملا سيئا، وقيل معناه: خلطوا صالحا بسيئ، وسيئا بصالح، أو خلطوا في كل منهما ما ليس منه، فكان ناقصا ولكنه لم يغلب الآخر ويندغم فيه، لم يكونوا من الصالحين الخلص ولا من الفاسقين ولا من المنافقين، ذلك بأنهم آمنوا وعملوا الصالحات، واقترفوا بعض السيئات»[(١)].

قال ابن كثير: «وهذه الآية وإن كانت نزلت في أناس معينين، إلا أنها عامة في كل المذنبين الخاطئين، المخلطين المتلوثين»[(٢)].

قال محمد رشيد رضا: «قال بعض العلماء: إن هذه الآية أرجى آية في القرآن، وقال آخرون: أرجى الآيات قوله تعالى: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾[(٣)] وإنما هذا علاج لمن اشتد عليهم الخوف من إسرافهم في شهواتهم، حتى كادوا يقنطون من رحمة ربهم، لا للمصرين على ذنوبهم بغير مبالاة، ولذلك قال بعدها: ﴿وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمۡ وَأَسۡلِمُواْ لَهُۥ مِن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَكُمُ ٱلۡعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾[(٤)] إلى آخر الآيات.

ومن العبرة في هذه الأقسام للمسلمين أن قسم الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا يوجد في كل زمان ومكان، كقسم الذين اتبعوا السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، وأما المهاجرون والأنصار الأولون، الذين أقام الرسول ﷺ بهم بناء الإسلام، فهم الذين لا يلز بهم قرين، ولا يلحقهم لاحق من العالمين، ولعل أكثر

---

(١) تفسير المنار (١١/ ٢٠).
(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢٠٦).
(٣) الزمر: الآية (٥٣).
(٤) الزمر: الآية (٥٤).

المسلمين الصادقين في هذا الزمان من الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا»[١].

قال الشوكاني: «وفي قوله: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ دليل على أنه قد وقع منهم مع الاعتراف ما يفيد التوبة، أو أن مقدمة التوبة وهي الاعتراف قامت مقام التوبة، وحرف الترجي وهو عسى هو في كلام اللَّه ﷻ يفيد تحقق الوقوع؛ لأن الإطماع من اللَّه سبحانه إيجاب لكونه أكرم الأكرمين»[٢].

قال السعدي: «وتوبة اللَّه على عباده نوعان: الأول: التوفيق للتوبة، والثاني: قبولها بعد وقوعها منهم، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أي: وصفه المغفرة والرحمة، اللتان لا يخلو مخلوق منهما، بل لا بقاء للعالم العلوي والسفلي إلا بهما، فلو يؤاخذ اللَّه الناس بظلمهم ما ترك على ظهرها من دابة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَاۚ وَلَئِن زَالَتَآ إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِهِۦٓۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾[٣] ومن مغفرته أن المسرفين على أنفسهم، الذين قطعوا أعمارهم بالأعمال السيئة، إذا تابوا إليه وأنابوا ولو قبيل موتهم بأقل القليل، فإنه يعفوا عنهم ويتجاوز عن سيئاتهم، فهذه الآية دالة على أن المخلط المعترف النادم الذي لم يتب توبة نصوحا، أنه تحت الخوف والرجاء وهو إلى السلامة أقرب، وأما المخلط الذي لم يعترف، ولم يندم على ما مضى منه، بل لا يزال مصرا على الذنوب، فإنه يخاف عليه أشد الخوف»[٤].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في توبة اللَّه على من خلط الحسنات بالسيئات

* عن سمرة بن جندب قال كان رسول اللَّه ﷺ يقول لأصحابه: **هل رأى أحد منكم رؤيا؟** فيقص من شاء أن يقص، وإنه قال لنا ذات يوم: **إنه أتاني آتيان الليلة، وإنهما ابتعثاني فقالا لي: انطلق، وإني انطلقت معهما فانتهينا إلى مدينة مبنية بلبن**

(١) تفسير المنار (١١/ ٢١-٢٢).
(٢) فتح القدير (٢/ ٥٥٩).
(٣) فاطر: الآية (٤١).
(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٩١-٢٩٢).

ذهب وفضة، فأتينا باب المدينة، فاستفتحنا ففتح لنا، فدخلنا فتلقانا فيها رجال شطر من خلقهم كأحسن ما أنت راء، وشطر كأقبح ما أنت راء، فقال لهم: اذهبوا فقعوا في ذلك النهر، وإذا هو معْرض يجري، كأن ماءه المحض في البياض، فذهبوا فوقعوا فيه، ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السوء عنهم، وصاروا كأحسن صورة، فقالا لي: هذه جنة عدن، وذلك منزلك، فبينما بصري صَعْدًا فإذا قصر، قالا لي: هذا منزلك، قلت لهما: بارك اللّه فيكما ذراني أدخله، قالا: أما الآن فلا، وأنت داخله، فقال: القوم الذين كان شطر منهم حسنا، وشطر منهم قبيحا، فإنهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا، فتجاوز اللّه عنهم»[1].

★ غريب الحديث:

لبن: اللّبِن بفتح اللام وكسر الموحدة جمع لَبِنة، وأصلها ما يُبنى به من طين.

فتلقّانا فيها رجال شَطْر من خَلقهم: بفتح الخاء وسكون اللام بعدها قاف أي هيئتهم. وقوله: شطر مبتدأ أو كأحسن الخبر والكاف زائدة والجملة صفة رجال. وهذا الإطلاق يحتمل أن يكون المراد كل واحد منهم نصفه حسن ونصفه قبيح وهذا هو المراد ويؤيّده قوله: في صفتهم: هؤلاء قوم خلطوا أي عمل كلّ منهم عملا صالحا وخلطه بعمل سيئ.

هو معرِض: أي يجري عرضا.

كأن ماءه المَحْض: بفتح الميم وسكون المهملة بعدها ضاد معجمة هو اللَّبَن الخالص من الماء، حلوا كان أو حامضًا.

ذهب ذلك السوء عنهم: أي صار القبيح كالشطر الحسن، فلذلك قال: وصاروا في أحسن صورة.

★ فوائد الحديث:

قال الحافظ: «وفيه أن من استوت حسناته وسيئاته يتجاوز اللّه عنهم، اللهم

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٨)، البخاري (١٢/ ٥٤٢-٥٤٤/ ٧٠٤٧)، مسلم (٤/ ١٧٨١/ ٢٢٧٥) مختصرا دون موضع الشاهد، الترمذي (٤/ ٤٧١/ ٢٢٩٤). وقال: هذا حديث حسن صحيح، النسائي في الكبرى (٦/ ٣٥٨/ ١١٢٢٦) واللفظ له.

تجاوز عنا برحمتك يا أرحم الراحمين»[١].

وفي الحديث دلالة على كرم اللَّه في قبول العذر من عبادِه الذين ركبوا الخطايا إذا اعتذروا إليه فيتقبل عذرهم بكرمه وجوده.

* * *

(١) فتح الباري (١٢/ ٥٥٣).

قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝١٠٣﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن العربي: «اختلف الناس في هذه الصدقة المأمور بها، فقيل: هي الفرض أمر اللَّه بها ههنا أمرا مجملا لم يبين فيها المقدار، ولا المحل، ولا النصاب، ولا الحول، وبين في سورة الأنعام المحل وحده، ووكل بيان سائر ذلك إلى النبي ﷺ، ورتب الشريعة بالحكمة في العبادات على ثلاثة أنحاء، منها ما يجب مرة في العمر كالحج، ومنها ما يجب مرة في الحول كالزكاة، ومنها ما يجب كل يوم كالصلاة. وقيل: المراد بها التطوع. وقيل: نزلت في قوم تيب عليهم فرأوا أن من توبتهم أن يتصدقوا، فأمر النبي ﷺ في هذه الآية بهذه الأوامر. قال الفقيه الإمام: وهذه الأقوال الثلاثة في معنى الصدقة محتملة، والأظهر أنها صدقة الفرض؛ لأن التعلق لا يكون إلا بدليل يبين أن هذا مرتبط بما قبله متعلق به ما بعده»[1].

قال الرازي: «ومما يدل على أن المراد الصدقات الواجبة قوله تعالى: ﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ والمعنى: تطهيرهم عن الذنب بسبب أخذ تلك الصدقات، وهذا إنما يصح لو قلنا إنه لو لم يأخذ تلك الصدقة لحصل الذنب، وذلك إنما يصح حصوله في الصدقات الواجبة»[2].

قال السعدي: «في هذه الآية دلالة على وجوب الزكاة في جميع الأموال، وهذا إذا كان للتجارة ظاهرة، فإنها أموال تنمى ويكتسب بها، فمن العدل أن يواسي منها الفقراء بأداء ما أوجب اللَّه فيها من الزكاة، وما عدا أموال التجارة، فإن كان المال

(١) أحكام القرآن (٢/ ١٠٠٩-١٠١٠).
(٢) التفسير الكبير (١٦/ ١٨٢).

ينمى كالحبوب والثمار والماشية المتخذة للنماء والدر والنسل، فإنها تجب فيها الزكاة، وإلا لم تجب فيها لأنها إذا كانت للقنية لم تكن بمنزلة الأموال التي يتخذها الإنسان في العادة مالا يتمول، ويطلب منه المقاصد المالية، وإنما صرف عن المالية بالقنية ونحوها»[١].

قال القرطبي: «و«صدقة» مأخوذ من الصدق، إذ هي دليل على صحة إيمانه، وصدق باطنه مع ظاهره، وأنه ليس من المنافقين الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات»[٢].

قال السعدي: «وفيها أن العبد لا يمكنه أن يتطهر ويتزكى حتى يخرج زكاة ماله، وأنه لا يكفرها شيء سوى أدائها؛ لأن الزكاة والتطهير متوقف على إخراجها»[٣].

قال محمد رشيد رضا: «ما ذكره اللَّه تعالى من تطهير الصدقة للمؤمنين وتزكيتهم بها يشمل أفرادهم وجماعتهم، فهي تطهر أنفس الأفراد من أرجاس البخل والدناءة والقسوة والأثرة والطمع والجشع، ومن أكل أموال الناس بالباطل من خيانة وسرقة وغصب وربا وغير ذلك، فإن الذي يتربى بالإيمان على بذل بعض ما في يده أو ما أودعه في خزانته وصندوقه في سبيل اللَّه ابتغاء مرضاته، ومغفرة ذنوبه، ورفع درجاته، جدير بأن ينزه نفسه عن أخذ مال غيره بغير حق، وهذا التطهير لأنفس الأفراد وتزكيتها بالعلم والعرفان، والتقوى التي هي مجموع ثمرات الإيمان، يستلزم تطهير جماعة المؤمنين، وما يعبر عنه في عرف هذا العصر بالهيئة الاجتماعة من أرجاس الرذائل الاجتماعية التي هي مثار التحاسد والتعادي، والبغي والعدوان والفتن والحروب، ذلك بأن الأموال قوام حياة الناس وقطب الرحى لمعايشهم ومرافقهم العامة والخاصة، وهم متفاوتون في الاستعداد للكسب والتثمير، والإسراف والتقتير، والقصد والتدبير، والجود والبخل، والتعاون على البر، فلا ينفك بعضهم محتاجا إلى بعض في كسب الرزق وفي إنفاقه، وأشدهم استعدادا لجمع الثروة الذين يغلب على طباعهم الحرص والبخل، حتى على أنفسهم وأولي

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٩٣).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٥٨).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٩٣).

قرباهم، وبهذا يكون بعضهم فتنة -أي امتحانا- لبعض، ومثارا للتنازع والتخاصم، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾[1] أي: ذلك مقتضى سننه في تفاوت البشر في الاستعداد والأخلاق والأعمال. . . ولما كان الدين مرشدا للبشر إلى تزكية أنفسهم، وتقويم أخلاقهم بما تصلح به فطرتهم، ويرتقي به أفرادهم وجماعتهم، شرع اللَّه فيه من الأحكام التعبدية والعلمية ما يقيهم شر هذه الفتنة، وينقذهم مما يترتب على إهمالها من المحنة، فأوجب على أصحاب الأموال من النفقات والصدقات، ما يبدل سيئات الثروة في الإسلام حسنات»[2].

قال أبو جعفر النحاس: «وقد توهم بعض الناس أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم﴾[3]ناسخ لقوله ﷺ: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾، قال أبو جعفر: وهذا غلط عظيم، ولهذا كره العلماء أن يجترئ أحد على تفسير كتاب اللَّه تعالى حتى يكون عالما بأشياء منها الآثار، ولا اختلاف بين أهل الآثار أن قوله ﷺ: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ ليس هم الذين قيل فيهم: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ ويدلك على ذلك أن بعد ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ فكيف لا يصلي على من تاب»[4].

قال شيخ الإسلام: «فيه إثبات فضيلة لمن صلى عليه النبي ﷺ ممن كان يأتيه بالصدقة»[5].

قال السعدي: «وفيها استحباب الدعاء من الإمام أو نائبه لمن أدى زكاته بالبركة، وأن ذلك ينبغي أن يكون جهرا بحيث يسمعه المتصدق فيسكن إليه، ويؤخذ من المعنى أنه ينبغي إدخال السرور على المؤمن بالكلام اللين والدعاء له، ونحو ذلك مما يكون فيه طمأنينة وسكون لقلبه»[6].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في استحباب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة

* عن عبد اللَّه بن أبي أوفى قال: كان رسول اللَّه ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم قال:

(١) الفرقان: الآية (٢٠).
(٢) تفسير المنار (١١/ ٢٧-٢٨).
(٣) التوبة: الآية (٨٤).
(٤) الناسخ والمنسوخ (٢/ ٤٦٧).
(٥) منهاج السنة (٤/ ٦٠٧).
(٦) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٩٣).

«اللهم صل على آل فلان»، فأتاه أبي بصدقته فقال: «**اللهم صل على آل أبي أوفى**»[١].

★ **فوائد الحديث:**

قال القرطبي: «لما أمر اللَّه تعالى نبيّه ﷺ بأخذ الصدقة من الأموال والدعاء للمتصدّق بقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ الآية، امتثل ذلك، فكان يدعو لمن أتاه بصدقته، ولذلك كان يقول لهم: «**اللهم صلّ عليهم**»؛ أي: ارحمهم. وقال: «**اللهم صلّ على آل أبي أوفى**». وقال كثير من علمائنا: إنه أراد بآل أبي أوفى: نفس أبي أوفى، وجعلوا هذا مثل قوله ﷺ لأبي موسى: «**لقد أوتيت مزمارًا من مزامير آل داود**»[٢] وإنما أراد: داود نفسه، وهو محتمل لذلك. ويحتمل أن يريد به: مَن عمل مثل عمله من عشيرته وقرابته، فيكون مثل: اللهم صلِّ على محمّد وعلى آل محمّد. واللَّه تعالى أعلم.

وهل يتعدّى الأمرُ لكلّ مصَّدِّق عند أخذه الصدقة؟ أو هو خاصٌّ بالنبي ﷺ قولان لأهل العلم، فذهب الجمهور: إلى أنهم يُندبون إلى ذلك؛ للاقتداء بفعل النبي ﷺ لما يحصل عند ذلك من تطييب قلوب المتصدّقين.

وقال أهل الظاهر: هو واجب أخذًا بظاهر قول اللَّه تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ ولا يسلّم لهم ذلك؛ لأن قوله تعالى: ﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ يُشعر بخصوصيته ﷺ بالدعاء، وقوله تعالى: ﴿صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ تعليلٌ للأمر بالدعاء لأخذ الصدقة، كما قد توهّمه أهل الرّدّة الذين تقدّم ذكرهم في كتاب: الإيمان. وعلى هذا: فلا يكون للظاهرية متمسّك في الآية، ويتّجه قول من ادّعى خصوصيّة ذلك بالنبي ﷺ. وقال كثير من المفسّرين في معنى ﴿سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ أي: طمأنينة وتثبيت وبركة وتزكية»[٣].

قال ابن بطّال ناقلًا عن ابن القصار رده على أهل الظاهر القائلين بالوجوب:

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٣٥٣)، البخاري (٣/ ٤٦٠-٤٦١/ ١٤٩٧)، مسلم (٢/ ٧٥٦-٧٥٧/ ١٠٧٨)، أبو داود (٢/ ٢٤٦-٢٤٧/ ١٥٩٠)، النسائي (٥/ ٣١/ ٢٤٥٨) وابن ماجه (١/ ٥٧٢/ ١٧٩٦).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٥١)، ومسلم (٢/ ٥٤٦/ ٧٩٣).

(٣) المفهم (٣/ ١٣١-١٣٣).

«حجّة الجماعة أنه لا يخلو أن يكون الأمر إذا لم يدع له أن تجزئه الزكاة أم لا؟ فإن قالوا: لا تجزئه دلّلنا بقوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾[1] وهذا قد أعطاها، فإن قالوا: تجزئه، دلّلنا أن الإمام لا يجب عليه شيء بقوله ﷺ: «**خذ الصدقة من أغنيائهم ورُدّها في فقرائهم**»[2]، ولم يقل: ادع لهم، ولو كان مأمورا بالدعاء لَذَكره، ليعلَم كما علمنا وجوب الزكاة، ولأَمر به السُّعاة، ولم يَنقل أحد أنه أمرهم بذلك.

وأما قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ فإنما أراد إذا ماتوا، هكذا يقتضي إطلاق الصلاة في الشريعة، ولو ثبت أنه أراد الدعاء لكان خصوصا للنبي - ﷺ - لقوله: ﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ فلا يُعلم هذا في غير النبي، ويجوز أن يحمل على الاستحباب بدليل أن كل حقٍّ لله أو للآدميين استوفاه الإمام فلا يجب عليه الدعاء لمن استوفاه منه كالحدود والكفّارات والديون»[3].

* عن جابر بن عبد الله أن امرأة قالت للنبي ﷺ: صل علي وعلى زوجي، فقال النبي ﷺ: «**صلى الله عليكِ وعلى زوجِكِ**»[4].

★ فوائد الحديث:

قال الخطّابي: «أصل الصلاة في اللغة: الدعاء، إلاّ أن الدعاء يختلف حسْب أحوال المدْعوّ له، فصلاة النبي ﷺ لأمّته دعاء لهم بالمغفرة، وقبول ما يتقرّبون به إلى الله من نسك وطاعة، وصلاةُ الأمّة على الرسول ثناء عليه، ودعاء له بزيادة القربة والزّلفة، وهذه الصلاة لا تليق بغيره، ولا يستحقّها سواه، وقوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ﴾[5]، إنما نسقت إحدى الصّلاتين على الأخرى جمعًا بينهما في الاسم، لا في المعنى كقوله ﷻ: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ﴾[6]، إنما نسقت الشهادات بعضها على بعض من طريق

---

(١) البقرة: الآية (٤٣).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٢٨)، والبخاري (١٠/ ٣٩٧-٣٩٨/ ٥٩٦٧)، مسلم (١/ ١٥٠/ ٣٠)، وأبو داود (٣/ ٥٥/ ٢٥٥٩).

(٣) شرح البخاري (٣/ ٥٤٩).

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٣٠٣) مطولا، أبو داود (٢/ ١٨٥/ ١٥٣٣) واللفظ له، ابن حبان (الإحسان ٣/ ١٩٧-١٩٨/ ١٩١٦-١٩١٨).

(٥) الأحزاب: الآية (٥٦).

(٦) آل عمران: الآية (١٨).

الاسم، لا من جهة التسوية في المعنى؛ لأن شهادة اللَّه تعالى بالوحدانية علم منه بكنه ذاته، وحقائق صفاته، وشهادة الخلق له، إنما هي علم بما أطلعهم عليه من أمره دون ما لم يُطلِعهم عليه، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾[1]»[2].

قال النووي: «أجمعوا على الصلاة على نبيّنا محمّد ﷺ. وكذلك أجمع من يُعتدّ به على جوازها واستحبابها على سائر الأنبياء والملائكة استقلالًا.

وأما غير الأنبياء؛ فالجمهور على أنه لا يصلّى عليهم ابتداء، فلا يقال: أبو بكر ﷺ.

واختلف في هذا المنع: فقال أصحابنا: هو حرام. وقال أكثرهم: مكروه كراهة تنزيه. وذهب كثير منهم إلى أنه خلاف الأولى وليس مكروهًا.

والصحيح الذي عليه الأكثرون: أنه مكروه كراهة تنزيه؛ لأنه شعار أهل البدع، وقد نُهينا عن شعارهم، والمكروه هو ما ورد فيه نهي مقصود.

قال أصحابنا: والمعتمد في ذلك أن الصلاة صارت مخصوصة في لسان السلف بالأنبياء صلوات اللَّه وسلامه عليهم؛ كما أن قولنا: عز وجل؛ مخصوص باللَّه عز وجل، فكما لا يقال: محمّد عز وجل وإن كان عزيزًا جليلًا لا يقال: أبو بكر أو عليّ ﷺ وإن كان معناه صحيحا.

واتفقوا على جواز جعل غير الأنبياء تبعا لهم في الصلاة، فيقال: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد وأصحابه وأزواجه وذريته وأتباعه؛ للأحاديث الصحيحة في ذلك، وقد أمرنا به في التشهد، ولم يزل السلف عليه خارج الصلاة أيضًا»[3].

قلت: وسيأتي تفصيل هذه المسألة بأكثر من هاهنا في سورة الأحزاب الآية (٥٦).

---

(١) البقرة: الآية (٢٥٥).

(٢) أعلام الحديث (٢/ ٨١٧-٨١٨).

(٣) الأذكار (١/ ٣٢٧-٣٢٨).

* عن يزيد بن ثابت -وكان أكبر من زيد قال: خرجنا مع النبي ﷺ، فلمّا وَرَد البقيع فإذا هو بقبرٍ جديدٍ، فسأل عنه، فقالوا: فلانةُ، قال فعرفها وقال: «ألا آذنتموني بها»؟ قالوا: كنت قائلًا صائمًا، فكرهنا أن نؤذيَك. قال: «فلا تفعلوا، لا أعرفنَّ ما مات منكم ميِّتٌ، ما كنتُ بين أظهركم، إلاّ آذنتموني به، فإن صلاتي عليه له رحمة» ثم أتى القبر، فصففنا خلفه، فكبّر عليه أربعا[١].

★ فوائد الحديث:

في هذا الحديث من الفوائد فضل صلاة النبي ﷺ على من مات؛ لأن صلاته عليه رحمة وبركة ورفعة[٢].

قال القرطبي: وسؤاله ﷺ عن هذه المسكينة يدل على كمالِ تفضّله وحسنِ تعهّده، وكَرم أخلاقه وتواضُعه، ورأفته ورحمته، وتنبيه على ألا يحتَقَر مسلم، ولا يصغَّر أمرُه»[٣].

قال ابن حبان: «قد يتوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن الصلاة على القبر غير جائزة للفظة التي في خبر أبي هريرة: «فإن اللّه ينورها عليهم رحمة بصلاتي»[٤] واللفظة التي في خبر يزيدِ بن ثابت: «فإن صلاتي عليهم رحمة»، وليست العلة ما يتوهم المتوهمون فيه أن إباحة هذه السنة للمصطفى ﷺ خاص دون أمته، إذ لو كان ذلك لزجرهم ﷺ عن أن يصطفوا خلفه، ويصلوا معه على القبر، ففي ترك إنكاره ﷺ على من صلى على القبر أبين البيان لمن وفقه اللّه للرشاد والسداد أنه فعل مباح له ولأمته معا، دون أن يكون ذلك بالفعل لهم دون أمته»[٥].

قال ابن القيم بعد ذكره لما في معنى حديث الباب من الأحاديث: «فردت هذه السنن المحكمة بالمتشابه من قوله: «**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**»[٦]

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٣٨٨)، والنسائي (٤/ ٣٨٩/ ٢٠٢١)، ابن ماجه (١/ ٤٨٩/ ١٥٢٨) واللفظ له، وصححه ابن حبان (٧/ ٣٥٦-٣٥٧/ ٣٠٨٧)، والحاكم (٣/ ٥٩١).

(٢) أفاده الحافظ ابن عبد البر في الاستذكار (٨/ ٤١٥). (٣) المفهم (٢/ ٦١٧).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٣)، ومسلم (٢/ ٦٥٩/ ٩٥٦).

(٥) صحيح ابن حبان الإحسان (٧/ ٣٥٧).

(٦) أخرجه أحمد (٤/ ١٣٥)، مسلم (٢/ ٦٦٨/ ٩٧٢)، وأبو داود (٣/ ٥٥٤/ ٣٢٢٩)، الترمذي (٣/ ٣٦٧/ ١٠٥٠)، والنسائي (٢/ ٤٠١/ ٧٥٩).

وهذا حديث صحيح، والذي قاله هو النبي ﷺ الذي صلى على القبر، فهذا قوله وهذا فعله، ولا يناقض أحدهما الآخر، فإن الصلاة المنهي عنها إلى القبر غير الصلاة التي على القبر، فهذه صلاة الجنازة على الميت التي لا تختص بمكان، بل فعلها في غير المسجد أفضل من فعلها فيه، فالصلاة عليه على قبره من جنس الصلاة عليه على نعشه، فإنه المقصود بالصلاة في الموضعين، ولا فرق بين كونه على النعش وعلى الأرض وبين كونه في بطنها، بخلاف سائر الصلوات فإنها لم تشرع في القبور ولا إليها؛ لأنها ذريعة إلى اتخاذها مساجد»[1].

[مسألة: الرد على من زعم أن أخذ الزكاة كان خاصًا بالنبي ﷺ]

* عن أبي بكر رضي الله عنه قال: واللَّه لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول اللَّه ﷺ لقاتلتهم على منعه[2].

★ **غريب الحديث:**

عقالا: قال أبو العباس القرطبي: «اختُلف في هذا العقال على أقوال:

أولها: أنه الفريضة من الإبل، رواه ابن وهب عن مالك، وقاله النّضر بن شميل.

وثانيها: أنه صدقةُ عام، قاله الكسائي وأنشد:

سعى عقالا فلم يترك لنا سبدًا فكيف لو قد سعى عمرو عقالين

وثالثها: أنه كلّ شيء يؤخذ في الزكاة؛ من أنعام وثمار؛ لأنه يعقل عن مالكه، قاله أبو سعيد الضّرير.

ورابعها: هو ما يأخذه المصدّق من الصدقة بعينها، فإن أخذ عوضها. قيل: أخذ نقدًا، ومنه قول الشاعر: ولم يأخذ عقالًا ولا نقدًا.

وخامسها: أنه اسم لما يُعقَل به البعير، قاله أبو عبيد... قال المؤلف رحمه الله

---

(١) إعلام الموقعين (٢/ ٣٦٥-٣٦٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٧٧) البخاري (١٣/ ٣١١/ ٧٢٨٤)، مسلم (١/ ٥١/ ٢٠)، أبو داود (٢/ ١٩٨/ ١٥٥٦)، الترمذي (٥/ ٥-٦/ ٢٦٠٧)، النسائي (٥/ ١٦/ ٢٤٤٢).

تعالى: والأشبه بمساق قول أبي بكر أن يراد بالعقال ما يعقل به البعير؛ لأنه خرج مخرج التقليل، والله أعلم»[1].

★ فوائد الحديث:

قال ابن كثير: «أمر تعالى رسوله ﷺ بأن يأخذ من أموالهم صدقة يطهرهم ويزكيهم بها، وهذا عام وإن أعاد بعضهم الضمير في أموالهم إلى الذين اعترفوا بذنوبهم وخلطوا عملا صالحا وآخر سيئا، ولهذا اعتقد بعض مانعي الزكاة من أحياء العرب أن دفع الزكاة إلى الإمام لا يكون، وإنما كان هذا خاصا برسول الله ﷺ، ولهذا احتجوا بقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ الآية، وقد رد عليهم هذا التأويل والفهم الفاسد أبو بكر الصديق وسائر الصحابة، وقاتلوهم حتى أدوا الزكاة إلى الخليفة كما كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ»[2].

قال أبو سليمان الخطّابي: «زعم زاعمون منهم [أي من الروافض]... أن القوم كانوا متأوّلين في منع الصدقة، وكانوا يزعمون أن الخطاب في قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ خطاب خاص في مواجهة النبي ﷺ دون غيره، وأنه مقيد بشرائط لا توجد فيمن سواه، وذلك أنه ليس لأحد من التطهير والتزكية والصلاة على المتصدّق ما للنبي ﷺ، ومثل هذه الشبهة إذا وجد كان مما يعذر فيه أمثالهم ويرفع به السيف عنهم، فكان ما جرى من أبي بكر عليهم عسفًا وسوء سيرة.

وزعم بعض هؤلاء أن القوم كانوا قد اتّهموه ولم يأمنوه على أموالهم إلى ما يشبه هذا الكلام الذي لا حاصل له ولا طائل فيه.

قلت: وهؤلاء قوم لا خلاق لهم في الدين، وإنما رأس مالهم البُهت والكذب والوقيعة في السلف، وقد بيّنا أن أهل الرِّدّة كانوا أصنافا، منهم من ارتدّ عن الملّة ودعا إلى نبوّة مسيلمة وغيره، ومنهم من ترك الصلاة والزكاة وأنكر الشرائع كلّها، وهؤلاء الذين سمّاهم الصحابة كفّارا، ولذلك رأى أبو بكر سبيَ ذراريهم وساعده على ذلك أكثر الصحابة، واستولد عليُّ بن أبي طالب جارية من سبي بني حنيفة

(١) المفهم (١/ ١٨٩-١٩٠).
(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢٠٧).

فولدت له محمّد بن علي الذي يدعى ابن الحنفية، ثم لم يُنقض عصر الصحابة حتى أجمعوا على أن المرتدّ لا يسبى.

فأما مانعوا الزكاة منهم المقيمون على أصل الدين فإنهم أهل بغي ولم يسموا على الانفراد عنهم كفّارًا، وإن كانت الرّدّة قد أضيفت إليهم لمشاركتهم المرتدّين في منع بعض ما منعوه من حقوق الدين، وذلك أن الردة اسم لغوي، وكل من انصرف عن أمر كان مقبلًا إليه فقد ارتدّ عنه، وقد وُجد من هؤلاء القوم الانصراف عن الطاعة ومنع الحقّ فانقطع عنهم اسم الثناء والمدح بالدين، وعلق بهم الاسم القبيح لمشاركتهم القوم الذين كان ارتدادهم حقًّا، ولزوم الاسم إيّاهم صدقا.

فأما قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ﴾ وما ادّعوه من وقوع الخطاب فيه خاصًّا لرسول اللّه ﷺ فإن خِطابَ كتاب اللّه تعالى على ثلاثة أوجه:

خطاب عامّ كقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾[1] الآية. وكقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾[2] الآية. في نحو ذلك من أوامر الشريعة.

وخطاب خاصّ للنبي ﷺ لا يشركه في ذلك غيره، وهو ما أبين به عن غيره بِسِمَة التخصيص وقطع التشريك، كقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ﴾[3] وكقوله: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[4].

وخطاب مواجهة للنبي ﷺ وهو وجميع أمّته في المراد به سواء، كقوله تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾[5] وقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾[6] وكقوله: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾[7] في نحو ذلك من خطاب المواجهة، فكل من دلكت له الشمس كان عليه إقامة الصلاة واجبة، وكل من أراد قراءة القرآن كانت الاستعاذة معتصَما له، وكل من حضره العدوّ وخاف فوت الصلاة أقامها على الوجه الذي فعلها رسول اللّه ﷺ وسنّها لأمته. ومن هذا النوع قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ فعلى القائم بعده بأمر الأمة أن

---

(١) المائدة: الآية (٦).
(٢) البقرة: الآية (١٨٣).
(٣) الإسراء: الآية (٧٩).
(٤) الأحزاب: الآية (٥٠).
(٥) الإسراء: الآية (٧٨).
(٦) النحل: الآية (٩٨).
(٧) النساء: الآية (١٠٢).

يحتذي حذوه في أخذها منهم، وإنما الفائدة في مواجهة النبي ﷺ بالخطاب أنه هو الداعي إلى اللَّه سبحانه، والمُبَيّن عنه معنى ما أراده، فقدم اسمه في الخطاب ليكون سلوك الأمة في شرائع الدين على حسب ما ينهجه ويبينه لهم، وعلى هذا المعنى قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾[1] فافتتح الخطاب بالتنويه باسمه خصوصا، ثم خاطبه وسائر أمته بالحكم عموما، وربما كان الخطاب له مواجهة والمراد به غيره كقوله: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ﴾[2] إلى قوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾[3] ولا يجوز أن يكون ﷺ قد شك قطّ في شيء مما أُنزل عليه. وكقوله: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾[4] وقال: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾[5] وهذا خطاب لم يتوجّه عليه ولم يلزمه حكمه لأمرين: أحدهما: أنه لم يدرك والديه، ولا كان واجبا عليه لو أدركهما أن يُحسن إليهما ويشركهما إحسان الآباء المسلمين وشكرهم.

وأما التطهير والتزكية والدعاء من الإمام لصاحب الصدقة فإن الفاعل لها قد ينال ذلك كله بطاعة اللَّه وطاعة رسوله ﷺ فيها، وكل ثواب موعود على عمل من الطاعات كان في زمان حياته ﷺ، فإنه باق غير منقطع بوفاته، وقد يستحبّ للإمام ولعامل الصدقة أن يدعو للمتصدّق بالنماء والبركة في ماله، ويرجى أن اللَّه يستجيب له ذلك ولا يخيّب مسألته فيه.

قلت: ومن لواحق بيان ما تقدم في الفصل الأول من ذكر وجوب إيتاء الزكاة وأدائها إلى القائم بعد النبي ﷺ أن النبي ﷺ جعل آخر كلامه عند وفاته قوله: «**الصلاة وما ملكت أيمانكم**»[6] ليعقل أن فرض الزكاة قائم كفرض الصلاة، وأن القائم بالصلاة هو القائم بأخذ الزكاة، ولذلك قال أبو بكر ﷺ: (واللَّه لأقتلنّ من فرق بين الصلاة والزكاة) استدلالا بهذا مع سائر ما عقل من أنواع الأدلة على وجوبها واللَّه أعلم»[7].

---

(١) الطلاق: الآية (١).
(٢) يونس: الآية (٩٤).
(٣) يونس: الآية (٩٤).
(٤) لقمان: الآية (١٤).
(٥) البقرة: الآية (٨٣).
(٦) أخرجه أحمد (٣/ ١١٧)، وابن ماجه (٢/ ٩٠٠-٩٠١/ ٢٦٩٧)، قال في الزوائد: إسناده حسن، والنسائي في الكبرى (٤/ ٢٥٨/ ٧٠٩٥)، وصححه ابن حبان (١٤/ ٥٧٠-٥٧١/ ٦٦٠٥)، والحاكم (٣/ ٥٧).
(٧) معالم السنن (٢/ ٦-٨).

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَـٰتِ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٤﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «أخبر تعالى أن كل من تاب إليه تاب عليه، ومن تصدق بصدقة من كسب طيب فإن اللَّه يتقبلها بيمينه فيربيها لصاحبها حتى تصير التمرة مثل أحد كما جاء بذلك الحديث»[١].

قال القرطبي: «وهذا نص صريح في أن اللَّه تعالى هو الآخذ لها و المثيب عليها»[٢].

قال ابن عاشور: «إن كان الذين اعترفوا بذنوبهم وعرضوا أموالهم للصدقة قد بقي في نفوسهم اضطراب من خوف أن لا تكون توبتهم مقبولة، وأن لا يكون الرسول عليه الصلاة والسلام قد رضي عنهم، وكان قوله: ﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾[٣] مشيرًا إلى ذلك، وذلك الذي يشعر به اقتران قبول التوبة وقبول الصدقات هنا ليناظر قوله: ﴿ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ﴾[٤] وقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾[٥] كانت جملة: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ﴾ استينافًا بيانيًا ناشئًا عن التعليل بقوله: ﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾[٦]؛ لأنه يثير سؤال من يسأل عن موجب اضطراب نفوسهم بعد أن تابوا، فيكون الاستفهام تقريرًا مشوبًا بتعجيب من ترددهم في قبول توبتهم. والمقصود منه التذكير بأمر معلوم لأنهم جروا على حال نسيانه، ويكون ضمير ﴿يَعْلَمُوٓا۟﴾ عائدًا إلى الذين اعترفوا بذنوبهم.

وإن كان الذين اعترفوا بذنوبهم لم يخطر ببالهم شك في قبول توبتهم وكان

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢٠٨).
(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٥٩).
(٣) التوبة: الآية (١٠٣).
(٤) التوبة: الآية (١٠٢).
(٥) التوبة: الآية (١٠٣).
(٦) التوبة: الآية (١٠٣).

قوله: ﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ مجرد إرشاد من اللَّه لرسوله إلى حكمة دعائه لهم بأن دعاءه يصلح نفوسهم ويقوي إيمانهم كان الكلام عليهم قد تم عند قوله: ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [1]، وكانت جملة: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟﴾ مستأنفة استئنافًا ابتدائيًا على طريقة الاستطراد لترغيب أمثال أولئك في التوبة ممن تأخروا عنها، وكان ضمير ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟﴾ عائدًا إلى ما هو معلوم من مقام التنزيل وهو الكلام على أحوال الأمة، وكان الاستفهام إنكاريًا»[2].

قال محمد رشيد رضا: «﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ أي: ألم يعلم أولئك التائبون من ذنبهم أن اللَّه هو الذي يقبل توبة التائبين من عباده ولم يجعل ذلك لرسوله بله من دونه من خلقه، فالاستفهام لتقرير ما دل عليه القرآن وكونه هو الذي حملهم على التوبة أو ألم يعلم المؤمنون كافة هذا وهو مقتضى الإيمان وموجبه والاستفهام على هذا تحضيض على هذا العلم وما يستلزمه من التوبة وقبول التوبة عنهم قيل إنهم بمعنى قبولها منهم نحو: «**لا صدقة إلا عن غنى أومن غنى**»[3] وقيل إن القبول هنا قد تضمن معنى التجاوز والصفح أي: هو الذي يقبلها منهم متجاوزا عن ذنوبهم عفوا عنها وهذا أبلغ ﴿وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَـٰتِ﴾ أي: يتقبلها بأنواعها ويثيب عليها، ويعدها إقراضا له فيضاعف ثوابها، بمقتضى وعده في مثل قوله: ﴿إِن تُقْرِضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَـٰعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾[4] وقوله: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَـٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾[5] فأخذ الصدقات له ثلاث صور: إحداها: أخذ الفقراء والمساكين وغيرهم إياها من المستحقين من يد المتصدق. الثانية: أخذ النبي ﷺ في عهده والأئمة من بعده إياها لأجل وضعها في مصارفها التي أمر اللَّه بها. الثالثة: أخذ اللَّه ﷻ إياها وهو قبولها للإثابة عليها بالمضاعفة التي وعدها.

وفي التعبير بأخذ اللَّه تعالى بعد قوله للنبي ﷺ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ تشريف للنبي ﷺ بكونه تعالى هو الذي يأخذ ما أمره بأخذه ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ أي:

---

(١) التوبة: الآية (١٠٣).
(٢) التحرير والتنوير (١١/ ٢٤).
(٣) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (٢/ ٢٣٠)، من حديث أبي هريرة. وأخرجه البخاري (٣/ ٣٧٦/ ١٤٢٧) بلفظ: «خير الصدقة عن ظهر غنى».
(٤) التغابن: الآية (١٧).
(٥) البقرة: الآية (٢٤٥).

وإنه هو الذي يقبل التوبة بعد التوبة من كل مذنب يشعر بضرر ذنبه، ويتوب عنه منيبا إلى ربه، مهما يتكرر ذلك، الرحيم بالتائبين الذي يثيبهم فصيغة المبالغة ﴿ٱلتَّوَّابُ﴾ تتحقق بكثرة التائبين وبتكرار التوبة من المذنب الواحد الذي يمنعه الخوف من ربه أن يصر على ذنبه كما قال تعالى في وصف المتقين: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[(١)]..

وهذه الجملة الاسمية المؤكدة بأن وبضمير الفصل الدالة على الحصر، وما فيها من صيغة المبالغة بمعنى الكثرة من التوبة، ومبالغة الصفة الراسخة من الرحمة، تفيد أعظم البشرى للتائبين، وأبلغ الترغيب في التوبة للمذنبين، كما لا يخفى على المتدبرين»[(٢)].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في تفسير أخذ الله للصدقات

* عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب - ولا يقبل الله إلا الطيب - فإن الله يتقبلها بيمينه، ثم يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه، حتى تكون مثل الجبل**»[(٣)].

★ غريب الحديث:

فلوه: الفلو المهر وهو ولد الفرس، سمي بذلك لأنه فلي عن أمه أي: فصل وعزل.

★ فوائد الحديث:

قال الترمذي: «قال أهل العلم من أهل السنة والجماعة: نؤمن بهذه الأحاديث ولا نتوهم تشبيها ولا نقول كيف. هكذا روي عن مالك وابن عيينة وابن المبارك وغيرهم وأنكرت الجهمية هذه الروايات»[(٤)].

---

(١) آل عمران: الآية (١٣٥). (٢) تفسير المنار (١١/ ٣٢-٣٣).
(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٣٣١)، البخاري (٣/ ٣٥٤/ ١٤١٠)، مسلم (٢/ ٧٠٢/ ١٠١٤/ [٦٣-٦٤])، الترمذي (٣/ ٤٩-٥٠/ ٦٦١-٦٦٢)، النسائي (٥/ ٥٩-٦٠/ ٢٥٢٤)، ابن ماجه (١/ ٥٩٠/ ١٨٤٢).
(٤) سنن الترمذي (٢/ ٥١).

أهل السنة والجماعة يؤمنون أن لله ﷻ يَديْن، وأن إحدى يديه يمين. فهل الأخرى توصف بالشمال أم أن كلتا يديه يمين؟ هذه بعض أقوال أهل العلم في المسألة:

القائلون بإثبات صفة الشمال أو اليسار:

قال الإمام الدارمي: «وأعجب من ذلك قول الثلجي الجاهل فيما ادعى في تأويل حديث رسول اللَّه ﷺ: **«المقسطون يوم القيامة عن يمين الرحمن، وكلتا يديه يمين»**[1] فادعى الثلجي أن النبي ﷺ تأول كلتا يديه يمين، أنه خرج من تأويل الغلوليين أنها يمين الأيدي، وخرج من معنى اليدين إلى النعم يعني بالغلوليين أهل السنة، يعني أنه لا يكون لأحد يمينان، ولا يوصف أحد بيمينين ولكن يمين وشمال بزعمه. قال أبو سعيد: ويلك أيها المعارض! إنما عنى رسول اللَّه ﷺ باليدين فقال: **«كلتا يدي الرحمن يمين»** إجلالًا للّه وتعظيمًا أن يوصف بالشمال، ولو لم يجز أن يقال: كلتا يدي الرحمن يمين؛ لم يَـقُـلْـهُ رسول اللَّه ﷺ، وهذا قد جوزه الناس في الخلق، فكيف لا يجوزه الثلجي في يدي اللَّه أنهما جميعًا يمينان؟، وقد سُمّي من الناس ذا الشمالين، فجاز في دعوى الثلجي أيضًا خرج ذو الشمالين من معنى أصحاب الأيدي»[2].

وقال القاضي أبو يعلى بن الفراء: «واعلم أن هذا الخبر يفيد جواز إطلاق القبضة عليه واليمين واليسار والمسح، وذلك غير ممتنع لما بيناه فيما قبل من أنه لا يحيل صفاته، فهو بمثابة إثبات اليدين والوجه وغيرهما»[3].

قال الشيخ الغنيمان: «هذا وقد تنوعت النصوص من كتاب اللَّه تعالى وسنة رسوله ﷺ على إثبات اليدين لله تعالى وإثبات الأصابع لهما، وإثبات القبض بهما وتثنيتهما، وأن إحداهما يمين كما مر، وفي نصوص كثيرة والأخرى شمال كما في صحيح مسلم[4]، وأنه تعالى **«يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، وبالنهار ليتوب**

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٠)، مسلم (٤/ ١٨٥٤/ ١٨٢٧)، النسائي (٨/ ٦١٢-٦١٣/ ٥٣٩٤)، من حديث عبد اللَّه ابن عمر ﷺ.

(٢) رد الدارمي على بشر المريسي (٢/ ٦٩٧-٦٩٩).

(٣) إبطال التأويلات لأخبار الصفات (١/ ١٧٦).

(٤) مسلم (٤/ ٢١٤٨/ ٢٧٨٨).

مسيء الليل»[١]، وأنه تعالى «**يتقبل الصدقة من الكسب الطيب بيمينه فيربيها لصاحبها**»، وأن «**المقسطون على منابر من نور عن يمين الرحمن، وكلتا يديه يمين**»، وغير ذلك مما هو ثابت عن اللَّه ورسوله»[٢].

وقال أيضًا: «وهذه النصوص التي فيها ذكر الأصابع تدل دلالة قاطعة عند المؤمنين الذين يحكمون الشرع على ثبوت اليدين لله تعالى، وقد تنوعت الدلائل على ذلك كما أشرنا إليه آنفا من ذكر الأصابع والقبض والبسط والتثنية وذكر اليمين والشمال»[٣].

قال الشيخ محمد خليل الهراس: «يظهر أن المنع من إطلاق اليسار على اللَّه ﷻ إنما هو على جهة التأدب فقط فإن إثبات اليمين وإسناد بعض الشؤون إليها كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ﴾[٤] وكما في قوله ﷺ: «**إن يمين اللَّه ملآى سحاء الليل والنهار**»[٥] يدل على أن اليد الأخرى المقابلة لها ليست يمينا»[٦].

القائلون بأن كلتا يدي اللَّه يمين لا شمال ولا يسار فيهما:

قال الإمام ابن خزيمة: «باب ذكر سُنة ثامنة تبين وتوضح أن لخالقنا جل وعلا يدين كلتاهما يمينان لا يسار لخالقنا ﷻ، إذ اليسار من صفة المخلوقين، فجلّ ربنا عن أن يكون له يسار مع الدليل على أن قوله ﷻ: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[٧] أراد عزّ ذكرُه باليدين اليدين لا النعمتين كما ادعت الجهمية المعطلة»[٨].

وقال أيضًا: «. . بل الأرض جميعًا قبضة ربنا جل وعلا، بإحدى يديه يوم القيامة، والسماوات مطويات بيمينه وهي اليد الأخرى، وكلتا يدي ربنا يمين، لا شمال فيهما جل ربنا وعز عن أن يكون له يسار إذ كون إحدى اليدين يسارا إنما

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٣٩٥)، مسلم (٤/ ٢١١٣/ ٢٧٦٠)، النسائي في الكبرى (٦/ ٣٤٤/ ١١١٨٠) من حديث أبي موسى ﷺ.

(٢) شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري (١/ ٣٠٦).

(٣) المصدر السابق (١/ ٣٠٩).

(٤) الزمر: الآية (٦٧).

(٥) أخرجه أحمد (٢/ ٣١٣)، والبخاري (١٣/ ٤٩٧/ ١٤١٩)، مسلم (٢/ ٦٩١/ ٩٩٣[٣٧]) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٦) التعليق على كتاب التوحيد لابن خزيمة (ص ٦٦).

(٧) المائدة: الآية (٦٤).

(٨) كتاب التوحيد (١/ ١٥٩).

يكون من علامات المخلوقين، جل ربنا وعز عن شبه خلقه»[١].

قال الإمام أحمد: «وكما صح الخبر عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «**ما من قلب إلا بين إصبعين من أصابع الرحمن**»[٢] «**وكلتا يديه يمين**» الإيمان بذلك. فمن لم يؤمن بذلك ويعلم أن ذلك حق، كما قال رسول اللَّه ﷺ فهو مكذب برسول اللَّه ﷺ، يستتاب فإن تاب وإلا قتل»[٣].

وسئل الشيخ الألباني: «كيف نوفق بين رواية بشماله الواردة في حديث ابن عمر رضي الله عنهما في صحيح مسلم، وقوله ﷺ: «**وكلتا يديه يمين**»؟

الجواب: لا تعارض بين الحديثين بادئ بدء؛ فقوله ﷺ: «.. وكلتا يديه يمين»: تأكيد لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[٤]؛ فهذا الوصف الذي أخبر به رسول اللَّه ﷺ تأكيد للتنزيه، فيد اللَّه ليست كيد البشر: شمال ويمين، ولكن كلتا يديه سبحانه يمين.

وأمر آخر: أن رواية «بشماله»: شاذة؛ كما بينتها في «تخريج المصطلحات الأربعة الواردة في القرآن» [رقم: ١] للمودودي.

ويؤكد هذا أن أبا داود رواه وقال: (بيده الأخرى)، بدل: «بشماله» الموافق لقوله ﷺ: «**وكلتا يديه يمين**»، واللَّه أعلم»[٥].

* * *

---

(١) المصدر السابق (١/ ١٩٧-١٩٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٨)، مسلم (٤/ ٢٠٤٥/ ٢٦٦٤)، النسائي في الكبرى (٤/ ٤٤٣/ ٧٨٦١) من حديث عبد اللَّه بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) طبقات الحنابلة (١/ ٣١٣).

(٤) الشورى: الآية (١١).

(٥) مجلة الأصالة العدد الرابع (ص: ٢٨) نقلا عن: صفات اللَّه ﷻ الواردة في الكتاب والسنة (ص٢٨١).

قوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «قال مجاهد: هذا وعيد من اللّه تعالى للمخالفين أوامرَه، بأن أعمالهم ستعرض عليه تبارك وتعالى، وعلى الرسول عليه الصلاة والسلام وعلى المؤمنين، وهذا كائن لا محالة يوم القيامة، كما قال: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَىٰ مِنكُمْ خَافِيَةٌ﴾ [(١)]، وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تُبْلَى ٱلسَّرَآئِرُ﴾ [(٢)]، وقال: ﴿وَحُصِّلَ مَا فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [(٣)]، وقد يُظهر اللّه تعالى ذلك للناس في الدنيا»[(٤)].

قال الشوكاني: «فيه تخويف وتهديد: أي إن عملكم لا يخفى على اللّه ولا على رسوله ولا على المؤمنين، فسارعوا إلى أعمال الخير، وأخلصوا أعمالكم لله ﷻ، وفيه أيضًا ترغيب وتنشيط، فإن من علم أن عمله لا يخفى سواء كان خيرا أو شرا، رغب إلى أعمال الخير، وتجنب أعمال الشر، وما أحسن قول زهير:

ومهما تكن عند امرئ من خليقة ... وإن خالها تخفى على الناس تعلم»[(٥)].

قال محمد رشيد رضا: «فإذا كانت الخلائق النفسية، والأعمال السرية لا تخفى على الناس مهما يكن من محاولة صاحبها لإخفائها، فماذا يقال في الأعمال التي هي مقتضى العقائد والأخلاق، وما انطبعت عليه النفس من الملكات، ومرنت عليه من العادات، نرى المؤمنين الصادقين يخفون بعض أعمال البر التي يستحب إخفاؤها، كالصدقة على الفقير المتعفف سترا عليه، ومبالغة في الإخلاص لله تعالى الذي ينافي الرياء وحب السمعة، ولكنهم لا يلبثون أن يشتهروا

(١) الحاقة: الآية (١٨).
(٢) الطارق: الآية (٩).
(٣) العاديات: الآية (١٠).
(٤) تفسير ابن كثير (٤/ ٢٠٩).
(٥) فتح القدير (٢/ ٥٦٠).

بها، ونرى بعض المنافقين يخفون بعض أعمال النفاق خوفا من الناس لا من اللَّه، ولكنهم لا يلبثون أن يفتضحوا بها . . . والآية تهدينا إلى مرضاة جماعة من المؤمنين القائمين بحقوق الإيمان، المقررة صفاتهم في القرآن، تلي مرضاة اللَّه ورسوله، وأنهم لا يجتمعون على ضلالة»[١].

قال الرازي: «فكأنه تعالى قال: اجتهدوا في المستقبل، فإن لعملكم في الدنيا حكما، وفي الآخرة حكما. أما حكمه في الدنيا فهو أنه يراه اللَّه ويراه الرسول ويراه المسلمون، فإن كان طاعة حصل منه الثناء العظيم والثواب العظيم في الدنيا والآخرة، وإن كان معصية حصل منه الذم العظيم في الدنيا، والعقاب الشديد في الآخرة. فثبت أن هذه اللفظة الواحدة جامعة ما يحتاج المرء إليه في دينه ودنياه، ومعاشه ومعاده»[٢].

وقال أيضًا: «فإن قيل: فما الفائدة في ذكر الرسول والمؤمنين بعد ذكر اللَّه في أنهم يرون أعمال هؤلاء التائبين؟ قلنا: فيه وجهان: الوجه الأول: أن أجدر ما يدعو المرء إلى العمل الصالح ما يحصل له من المدح والتعظيم والعز الذي يلحقه عند ذلك، فإذا علم أنه إذا فعل ذلك الفعل عظمه الرسول والمؤمنون، عظم فرحه بذلك وقويت رغبته فيه، ومما ينبه على هذه الدقيقة أنه ذكر رؤية اللَّه تعالى أولا، ثم ذكر عقيبها رؤية الرسول ﷺ والمؤمنين، فكأنه قيل: إن كنت من المحققين المحققين في عبودية الحق، فاعمل الأعمال الصالحة لله تعالى، وإن كنت من الضعفاء المشغولين بثناء الخلق فاعمل الأعمال الصالحة لتفوز بثناء الخلق، وهو الرسول والمؤمنون. الوجه الثاني: في الجواب ما ذكره أبو مسلم: أن المؤمنين شهداء اللَّه يوم القيامة كما قال: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[٣] الآية، والرسول شهيد الأمة، كما قال: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾[٤] فثبت أن الرسول والمؤمنين شهداء اللَّه يوم القيامة، والشهادة لا تصح إلا بعد الرؤية، فذكر اللَّه أن الرسول ﷺ والمؤمنين يرون أعمالهم، والمقصود التنبيه على أنهم يشهدون يوم القيامة عند حضور الأولين والآخرين، بأنهم أهل

---

(١) تفسير المنار (١١/ ٣٤).

(٢) التفسير الكبير (١٦/ ١٩٢).

(٣) البقرة: الآية (١٤٣).

(٤) النساء: الآية (٤١).

الصدق والسداد والعفاف والرشاد»[1].

قال الشوكاني: «ثم جاء سبحانه بوعيد شديد فقال ﴿وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ أي وستردون بعد الموت إلى اللَّه سبحانه الذي يعلم ما تسرونه وما تعلنونه، وما تخفونه وما تبدونه، وفي تقديم الغيب على الشهادة إشعار بسعة علمه ﷻ، وأنه لا يخفى عليه شيء، ويستوي عنده كل معلوم، ثم ذكر سبحانه ما سيكون عقب ردهم إليه فقال: ﴿فَيُنَبِّئُكُم﴾ أي: يخبركم ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ في الدنيا فيجازي المحسن بإحسانه، والمسيء بإساءته، ويتفضل على من يشاء من عباده»[2].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن الاعتبار في الأعمال بالخواتيم

* عن أنس ؓ قال: مر على النبي ﷺ بجنازة فأثنوا عليها خيرا، فقال: **وجبت**. ثم مر بأخرى فأثنوا عليها شرا -أو قال غير ذلك- فقال: **وجبت**، فقيل: يا رسول الله! قلت لهذا وجبت، ولهذا وجبت. قال: **شهادة القوم. المؤمنون شهداء اللَّه في الأرض**[3].

★ غريب الحديث:

فأثنوا عليها: الثناء بتقديم الثاء وبالمد يستعمل في الخير ولا يستعمل في الشر، هذا هو المشهور، وفيه لغة شاذة أنه يستعمل في الشر أيضًا، وإنما استعمل الثناء الممدود هنا في الشر مجازا لتجانس الكلام.

★ فوائد الحديث:

قال النووي: «أما معناه ففيه قولان للعلماء: أحدهما: أن هذا الثناء بالخير لمن أثنى عليه أهل الفضل، فكان ثناؤهم مطابقا لأفعاله، فيكون من أهل الجنة، فإن لم يكن كذلك فليس هو مرادا بالحديث، والثاني: وهو الصحيح المختار أنه على عمومه وإطلاقه، وأن كل مسلم مات فألهم اللَّه تعالى الناس أو معظمهم الثناء عليه

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ١٩٣-١٩٤).

(٢) فتح القدير (٢/ ٥٦٠).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ١٨٦ و٢٤٥)، البخاري (٥/ ٣١٦/ ٢٦٤٢)، مسلم (٢/ ٦٥٥/ ٩٤٩)، والترمذي (٣/ ٣٧٣/ ١٥٨)، ابن ماجه (١/ ٤٧٨/ ١٤٩١).

كان ذلك دليلا على أنه من أهل الجنة، سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا، وإن لم تكن أفعاله تقتضيه فلا تحتم عليه العقوبة، بل هو في خطر المشيئة، فإذا ألهم اللَّه عَجَلًا الناس الثناء عليه استدللنا بذلك على أنه ﷻ قد شاء المغفرة له، وبهذا تظهر فائدة الثناء، وقوله ﷺ: «وجبت وأنتم شهداء الله» ولو كان لا ينفعه ذلك إلا أن تكون أعماله تقتضيه لم يكن للثناء فائدة، وقد أثبت النبي ﷺ له فائدة، فإن قيل: كيف مكنوا بالثناء بالشر مع الحديث الصحيح في البخاري وغيره في النهي عن سب الأموات[1]؟ فالجواب: أن النهي عن سب الأموات هو في غير المنافق وسائر الكفار، وفي غير المتظاهر بفسق أو بدعة، فأما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بشر للتحذير من طريقتهم ومن الاقتداء بآثارهم والتخلق بأخلاقهم، وهذا الحديث محمول على أن الذي أثنوا عليه شرا كان مشهورا بنفاق أو نحوه مما ذكرنا، هذا هو الصواب في الجواب عنه وفي الجمع بينه وبين النهي عن السب»[2].

قال الحافظ: «وفيه رد على من زعم أن ذلك خاص بالميتين المذكورين لغيب أطلع اللَّه نبيه عليه، وإنما هو خبر عن حكم أعلمه اللَّه به»[3].

ومعلوم أن ثناؤهم على الأول بالخير، وعلى الثاني بالشر لا يكون إلا بعد ظهور عمليهما ورؤيتهم له، وبهذا تظهر المناسبة بين الآية والحديث ولهذا قال ابن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ رؤية المؤمنين شهادتهم على المرء بعد الموت وهي ثناؤهم عند الجنائز[4].

* عن أنس أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**لا عليكم أن لا تعجبوا بأحد حتى تنظروا بم يختم له، فإن العامل يعمل زمانا من عمره أو برهة من دهره بعمل صالح لو مات عليه دخل الجنة، ثم يتحول فيعمل عملا سيّئا، وإن العبد ليعمل البرهة من دهره بعمل سيئ لو مات عليه دخل النار، ثم يتحوّل فيعمل عملا صالحا، وإذا أراد اللَّه بعبد خيرا استعمله قبل موته، قالوا: يا رسول الله! وكيف يستعمله؟ قال: يوفقه لعمل**

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ١٨٠)، البخاري (٣/ ٣٣٠/ ١٣٩٣)، النسائي (٤/ ٣٥٤/ ١٩٣٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها ولفظه: قال النبي ﷺ: «لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا».

(٢) شرح مسلم (٧-١٧-١٨).

(٣) فتح الباري (٣/ ٢٩٤).

(٤) المحرر الوجيز (٣/ ٨٠).

صالح ثم يقبضه عليه»[١].

★ فوائد الحديث:

فيه أنه لا ينبغي الاستعجال في الثناء المطلق من غير نظر فيما يستقبل من عمل المرء، فكم من متلبس بعملٍ ظاهره الصلاح فإذا به ينقلب على عقبيه، فالأعمال بالخواتيم. وقد بوّب ابن حبّان على الطرف الأخير من الحديث بقوله: «ذكر الأخبار بأن من وُفّق للعمل الصالح قبل موته كان ممن أريد به الخير»[٢].

قال المناوي: «إن أحكام عمل الخير وثباته موقوفة على سلامة عاقبته، إنما الأعمال بالخواتيم... قال ابن بطال: في تغييب خاتمة العمل عن العبد حكمة بالغة، وتدبير لطيف؛ لأنه لو علم وكان ناجيا أعجب وكسل، وإن كان هالكا زاد عتوا فحجب عنه ذلك ليكون بين خوف ورجاء»[٣].

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: إذا أعجبك حسن عمل امرئ فقل اعملوا فسيرى اللَّه عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك أحد[٤].

★ غريب الحديث:

يستَخِفَنّك: بالخاء المعجمة المكسورة والفاء المفتوحة والنون الثقيلة للتأكيد يقال: استخفه عن رأيه واستفزه عن رأيه: إذا حمله على الجهل وأزاله عما كان عليه من الصواب.

★ فوائد الحديث:

قال الحافظ: «وقع هذا في قصة ذكرها البخاري في كتاب خلق أفعال العباد من رواية عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت: وذكرت الذي كان من شأن

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٢٠) واللفظ له، أبو يعلى (٦/ ٤٠١-٤٠٢/ ٣٧٥٦)، البزار كشف (٣/ ٢٦-٢٧/ ٢١٥٧)، الطبراني في الأوسط (٢/ ٥٦١/ ١٩٦٢) مختصرا، الحاكم (١/ ٣٣٩-٣٤٠) وصححه ووافقه الذهبي. مختصرا. ابن حبان (الإحسان ٢/ ٥٣/ ٣٤١) مختصرا. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢١١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

(٢) الإحسان (٢/ ٥٣).

(٣) فيض القدير (٢/ ١٧٨).

(٤) علقه البخاري (١٣/ ٦١٥) بصيغة الجزم واللفظ له، ووصله في خلق أفعال العباد (رقم ١٤٣) وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١/ ٦٦٢-٦٦٣/ ٧٥٠).

عثمان (وددت أني كنت نسيا منسيا، فواللَّه ما أحببت أن ينتهك من عثمان أمر قط إلا انتهك مني مثله؛ حتى واللَّه لو أحببت قتله لقتلت، يا عبيد اللَّه بن عدي! لا يغرنك أحد بعد الذين تعلم، فواللَّه ما احتقرت من أعمال أصحاب رسول اللَّه ﷺ حتى نجم النفر الذين طعنوا في عثمان، فقالوا قولا لا يحسن مثله، وقرءوا قراءة لا يحسن مثلها، وصلوا صلاة لا يصلى مثلها، فلما تدبرت الصنيع إذا هم واللَّه ما يقاربون أصحاب رسول اللَّه ﷺ، فإذا أعجبك حسن قول امرئ فقل: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ ولا يستخفنك أحد). وأخرجه ابن أبي حاتم من رواية يونس بن يزيد عن الزهري: أخبرني عروة أن عائشة كانت تقول: احتقرت أعمال أصحاب رسول اللَّه ﷺ حين نجم القراء الذين طعنوا على عثمان، فذكر نحوه، وفيه: فواللَّه ما يقاربون عمل أصحاب رسول اللَّه ﷺ، فإذا أعجبك حسن عمل امرئ منهم فقل: اعملوا الخ، والمراد بالقراء المذكورين؛ الذين قاموا على عثمان وأنكروا عليه أشياء اعتذر عن فعلها، ثم كانوا مع علي ثم خرجوا بعد ذلك على علي... قال ابن التين عن الداودي: معناه: لا تغتر بمدح أحد وحاسب نفسك، والصواب ما قاله غيره أن المعنى: لا يغرنك أحد بعمله فتظن به الخير إلا إن رأيته واقفا عند حدود الشريعة»[1].

قال العيني: «أرادت عائشة بذلك أن أحد لا يستحسن عمل غيره، فإذا أعجبه ذلك فليقل: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ »[2].

* * *

(١) فتح الباري (١٣/ ٦١٧-٦١٨).
(٢) عمدة القاري (١٦/ ٧١٣).

قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾

★ **غريب الآية:**

مُرْجَوْنَ: أصل الإرجاء: التأخير. يقال: أَرْجَأْتُهُ: أي أَخَّرْتُهُ.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشوكاني: «قوله: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ ذكر سبحانه ثلاثة أقسام في المتخلفين: الأول: المنافقون الذين مردوا على النفاق. والثاني: التائبون المعترفون بذنوبهم. الثالث: الذين بقي أمرهم موقوفا في تلك الحال، وهم المرجون لأمر اللَّه. . والمعنى: أنهم مؤخرون في تلك الحال، لا يقطع لهم بالتوبة ولا بعدمها، بل هم على ما يتبين من أمر اللَّه سبحانه في شأنهم، ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ﴾ إن بقوا على ما هم عليه ولم يتوبوا، ﴿وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ إن تابوا توبة صحيحة وأخلصوا إخلاصا تاما، والجملة في محل نصب على الحال، والتقدير: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ حال كونهم إما معذبين، وإما متوبا عليهم. ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوالهم ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يفعله بهم من خير أو شر»[1].

قال ابن كثير: «قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة والضحاك وغير واحد: هم الثلاثة الذين خلفوا؛ أي: عن التوبة، وهم مرارة بن الربيع، وكعب بن مالك، وهلال بن أمية، قعدوا عن غزوة تبوك في جملة من قعد كسلا وميلا إلى الدعة والحفظ وطيب الثمار والظلال، لا شكا ونفاقا. . . فنزلت توبة أولئك قبل هؤلاء، وأرجي هؤلاء عن التوبة حتى نزلت الآية الآتية وهي قوله: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾[2] الآية ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا

(١) فتح القدير (٢/ ٥٦٠-٥٦١).
(٢) التوبة: الآية (١١٧).

رَحُبَتْ﴾[١] الآية كما سيأتي بيانه في حديث كعب بن مالك»[٢].

قال محمد رشيد رضا: «أبهم عليهم الأمر وعلى الناس لا يدرون ما ينزل فيهم، هل تصح توبتهم فيتوب اللَّه عليهم كما تاب على الذين اعترفوا بذنوبهم، أن يحكم بعذابهم في الدنيا والآخرة، كما حكم على الخالفين من المنافقين؟ فالترديد بين الأمرين هو بالنسبة إلى الناس لا إلى اللَّه ﷻ، وحكمة إبهام أمر هؤلاء عليهم إثارة الهم والخوف في قلوبهم لتصح توبتهم، وحكمة إبهامه على الرسول ﷺ والمؤمنين تركهم مكالمتهم ومخالطتهم، تربية للفريقين على ما يجب في أمثالهم من الذين يؤثرون الراحة ونعمة العيش على طاعة اللَّه ورسوله والجهاد في سبيله لإعلاء كلمة الحق والعدل، ودفع عدوان الكفار عن المؤمنين، حتى كان من أمرهم ما بينه»[٣].

قال السعدي: «وفي هذا التخويف الشديد للمتخلفين، والحث لهم على التوبة والندم»[٤].

قال ابن عاشور: «و الآية دليل على قبول التوبة قطعا إذا كانت توبة صحيحة؛ لأن اللَّه أخبر بذلك في غير ما آية»[٥].

قال الألوسي: «والمقصود تفويض ذلك [أي أمر التوبة على المتخلفين أو تعذيبهم] إلى إرادة اللَّه تعالى ومشيئته، إذا لا يجب عليه سبحانه تعذيب العاصي ولا مغفرة التائب»[٦].

* * *

(١) التوبة: الآية (١١٨).
(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢١٠).
(٣) تفسير المنار (١١/ ٣٦).
(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٢٩٦).
(٥) التحرير والتنوير (١١/ ٢٧).
(٦) روح المعاني (١١/ ١٧).

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾﴾

★ **غريب الآية:**

ضرارًا: الضرار: محاولة الضر، قال القرطبي: قال بعض العلماء: الضرر الذي لك به منفعة وعلى جارك فيه مضرة، والضرارا الذي ليس لك فيه منفعة وعلى جارك فيه المضرة، وقد قيل: هنا بمعنى واحد.

إرصادًا: الإرصاد: الترقب والانتظار. يقال: رصدته أرصده إذا ترقبته. وأرصدت له: إذا أعددت ما أترقبه به.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشوكاني: «لما ذكر اللَّه أصناف المنافقين وبين طرائقهم المختلفة، عطف على ما سبق هذه الطائفة منهم، وهم الذين اتخذوا مسجدا ضرارا، فيكون التقدير: ومنهم الذين اتخذوا على أن الذين مبتدأ وخبره منهم المحذوف، والجملة معطوفة على ما تقدمها ويجوز أن يكون الموصول في محل نصب على الذم»[(١)].

قال محمد رشيد رضا: «وقد بين تعالى أن الأغراض التي بنوه لأجلها أربعة، ذكرت منصوبة على المفعول لأجله وهي:

١- أنهم اتخذوه لمضارة المؤمنين أي: محاولة إيقاع الضرر بهم، وهم أهل مسجد قباء الذي بناه لهم رسول اللَّه ﷺ مقدمه من مكة مهاجرا، وقبل وصوله إلى المدينة، إذ بنوه بجواره مضادة لهم في الاجتماع للصلاة فيه.

٢- الكفر أو تقوية الكفر، وتسهيل أعماله من فعل وترك، كتمكين المنافقين من

---

(١) فتح القدير (٢/ ٥٦٤).

ترك الصلاة هناك مع خفاء ذلك على المؤمنين؛ لعدم اجتماعهم في مسجد واحد، والتشاور بينهم في الكيد لرسول اللَّه ﷺ وغير ذلك، وقيل لا بد هنا من تقدير مضاف؛ لأن بناء المسجد نفسه ليس كفرا، ولكن التعليلات الأربعة في الآية هي للقصد من البناء المعبر عنه بالاتخاذ، والكفر يطلق على الاعتقاد وعلى العمل المنافيين للإيمان.

٣- التفريق بين المؤمنين الذين هنالك، فإنهم كانوا يصلون جميعًا في مسجد قباء. . .

٤- الإرصاد لمن حارب اللَّه ورسوله من قبل اتخاذ هذا المسجد، أي الانتظار والترقب لمن حارب اللَّه ورسوله أن يجيء محاربا، فيجد مكانا مرصدا له، وقوما راصدين مستعدين للحرب معه، وهم هؤلاء المنافقون الذين بنوا هذا المسجد مرصدا لذلك»[1].

قال ابن كثير: «وقوله: ﴿وَلَيَحْلِفُنَّ﴾ أي الذين بنوه ﴿إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ﴾ أي: ما أردنا ببنيانه إلا خيرا ورفقا بالناس، قال اللَّه تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ أي: فيما قصدوا وفيما نووا، وإنما بنوه ضرارا لمسجد قباء، وكفرا باللَّه وتفريقا بين المؤمنين، وإرصادا لمن حارب اللَّه ورسوله»[2].

قال السعدي: «وفي هذه الآية من الفوائد: أن اتخاذ المسجد الذي يقصد به الضرر لمسجد آخر بقربه أنه محرم، وأنه يجب هدم مسجد الضرار الذي اطلع على مقصود أصحابه»[3].

قال القرطبي: «قال علماؤنا: لا يجوز أن يبنى مسجد إلى جنب مسجد، ويجب هدمه والمنع من بنائه لئلا ينصرف أهل المسجد الأول فيبقى شاغرا، إلا أن تكون المحلة كبيرة فلا يكفي أهلها مسجد واحد فيبنى حينئذ . . . قال علماؤنا: وكل مسجد بني على ضرار أو رياء وسمعة فهو في حكم مسجد الضرار، لا تجوز الصلاة فيه، وقال النقاش: يلزم من هذا ألا يصلى في كنيسة ونحوها لأنها بنيت على شر، قلت: هذا لا يلزم؛ لأن الكنيسة لم يقصد ببنائها الضرر بالغير وإن كان أصل بنائها

---

(١) تفسير المنار (١١/ ٣٨-٣٩).
(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢١٢).
(٣) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠٠).

على شر، وإنما اتخذ النصارى الكنيسة واليهود البيعة موضعا يتعبدون فيه بزعمهم كالمسجد لنا فافترقا، وقد أجمع العلماء على أن من صلى في كنيسة أو بيعة على موضع طاهر أن صلاته ماضية جائزة، وقد ذكر البخاري أن ابن عباس كان يصلي في البيعة إذا لم يكن فيها تماثيل»[١].

وقال أيضًا: «قال علماؤنا رحمة اللَّه عليهم: وإذا كان المسجد الذي يتخذ للعبادة وحض الشرع على بنائه فقال: «**من بنى لله مسجدًا ولو كمفحص قطاة بنى اللَّه له بيتا في الجنة**»[٢] يهدم وينزع إذا كان فيه ضرر بغيره، فما ظنك بسواه! بل هو أحرى أن يزال ويهدم حتى لا يدخل ضرر على الأقدم، وذلك كمن بنى فرنا أو رحى أو حفر بئرا أو غير ذلك مما يدخل به الضرر على الغير، وضابط هذا الباب: أن من أدخل على أخيه ضررا منع، فإن أدخل على أخيه ضررا بفعل ما كان له فعله في ماله فأضر ذلك بجاره أو غير جاره نظر إلى ذلك الفعل، فإن كان تركه أكبر ضررا من الضرر الداخل على الفاعل قطع أكبر الضررين وأعظمهما حرمة في الأصول، مثال ذلك: رجل فتح كوة في منزله يطلع منها على دار أخيه وفيها العيال والأهل ومن شأن النساء في بيوتهن إلقاء بعض ثيابهم والانتشار في حوائجهن، ومعلوم أن الاطلاع على العورات محرم، وقد ورد النهي فيه، فلحرمة الاطلاع على العورات رأى العلماء أن يغلقوا على فاتح الباب والكوة ما فتح مما لا فيه منفعة وراحة، وفي غلقه عليه ضرر؛ لأنهم قصدوا إلى قطع أعظم الضررين إذ لم يكن بد من قطع أحدهما، وهكذا الحكم في هذا الباب خلافا للشافعي ومن قال بقوله، قال أصحاب الشافعي: لو حفر رجل في ملكه بئرا، وحفر آخر في ملكه بئرا يسرق منها ماء البئر الأولى جاز؛ لأن كل واحد منهما حفر في ملكه، فلا يمنع من ذلك، ومثله عندهم: لو حفر إلى جنب بئر جاره كنيفا يفسده عليه، لم يكن له منعه؛ لأنه تصرف في ملكه، والقرآن والسنة يردان هذا القول، وباللَّه التوفيق»[٣].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٦٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٢٧٥/ ٣١٥٥)، والطيالسي (٤٦١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤/ ٢٠٩/ ١٥٤٩)، البزار الكشف (١/ ٢٠٣-٢٠٤/ ٤٠١)، والطبراني في الصغير (١٠٧٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٢٩١/ ٤٧٩)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢١٧)، وصححه ابن حبان (٤/ ٤٩٠/ ١٦١٠).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٦٢-١٦٣).

قال ابن القيم: «وكل مكان هذا شأنه فواجب على الإمام تعطيله، إما بهدم وتحريق، وإما بتغيير صورته وإخراجه عما وضع له، وإذا كان هذا شأن مسجد الضرار، فمشاهد الشرك التي تدعو سدنتها إلى اتخاذ من فيها أندادا من دون اللَّه أحق بالهدم وأوجب، وكذلك محال المعاصي والفسوق كالحانات وبيوت الخمارين وأرباب المنكرات، وقد حرق عمر بن الخطاب قرية بكمالها يباع فيها الخمر، وحرق حانوت رويشد الثقفي، وسماه فويسقا، وحرق قصر سعد عليه لما احتجب فيه عن الرعية»[1].

قال السعدي: «ومنها -أي من فوائد الآية- أن كل حالة يحصل بها التفريق بين المؤمنين فإنها من المعاصي التي يتعين تركها وإزالتها، كما أن كل حالة يحصل بها اجتماع المؤمنين وائتلافهم، يتعين اتباعها والأمر بها والحث عليها؛ لأن اللَّه علل اتخاذهم لمسجد الضرار بهذا المقصد الموجب للنهي عنه، كما يوجب ذلك الكفر والمحاربة لله ولرسوله»[2].

قال ابن العربي: «وهذا يدلك على أن المقصد الأكثر والغرض الأظهر من وضع الجماعة تأليف القلوب والكلمة على الطاعة، وعقد الذمم الحرمة بفعل الديانة، حتى يقع الأنس بالمخالطة، وتصفوا القلوب من وضر الأحقاد والحسادة، ولهذا المعنى تفطن مالك رضي الله عنه حين قال: إنه لا تصلى جماعتان في مسجد واحد، ولا بإمامين، ولا بإمام واحد، خلافا لسائر العلماء، وقد روي عن الشافعي المنع حيث كان ذلك تشتيتا للكلمة، وإبطالا لهذه الحكمة، وذريعة إلى أن نقول: من أراد الانفراد عن الجماعة كان له عذر فيقيم جماعته، ويقدم إمامته، فيقع الخلاف، ويبطل النظام، وخفي ذلك عليهم وهكذا كان شأنه معهم، وهو أثبت قدما منهم في الحكمة، وأعلم بمقاطع الشريعة»[3].

ومن فوائد الآية أيضًا -يقول السعدي رحمه الله- أن العمل وإن كان فاضلا تغيره النية فينقلب منهيا عنه، كما قلبت نية أصحاب مسجد الضرار عملهم إلى ما ترى»[4].

---

(١) زاد المعاد (٣/ ٥٧١-٥٧٢).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠٠).

(٣) أحكام القرآن (٢/ ١٠١٣).

(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠٠).

قوله تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾[١]

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال سليمان بن عبد الله: «حاصل كلام المفسرين في الآية أن اللَّه نهى رسوله ﷺ أن يقوم في مسجد الضرار في الصلاة فيه أبدا والأمة تبع له في ذلك»[٢].

وقال الشوكاني: «فقد أخبر اللَّه سبحانه أن الباعث لهم على بناء هذا المسجد أمور أربعة: الأوّل: الضرار لغيرهم، وهو المضاررة. الثاني: الكفر باللَّه والمباهاة لأهل الإسلام؛ لأنهم أرادوا ببنائه تقوية أهل النفاق. الثالث: التفريق بين المؤمنين؛ لأنهم أرادوا أن لا يحضروا مسجد قباء، فتقلّ جماعة المسلمين، وفي ذلك من اختلاف الكلمة وبطلان الألفة ما لا يخفى. الرابع: الإرصاد لمن حارب اللَّه ورسوله، أي الإعداد لأجل من حارب اللَّه ورسوله»[٣].

قال سليمان بن عبد الله: «فلهذه الأمور نهى اللَّه نبيه ﷺ عن القيام فيه للصلاة»[٤].

قال ابن عاشور: «ووجه النهي عن الصلاة فيه، أن صلاة النبي ﷺ فيه تكسبه يمنا وبركة، فلا يرى المسلمون لمسجد قباء مزية عليه، فيقتصر بنو غنم وبنو سالم على الصلاة فيه لقربه من منازلهم، وبذلك يحصل غرض المنافقين من وضعه للتفريق بين جماعة المسلمين. فلما كانت صلاة النبي ﷺ فيه مفضية إلى ترويج مقصدهم الفاسد، صار ذلك وسيلة إلى مفسدة، فتوجه النهي إليه . وهذا لا يطلع على مثله إلا اللَّه تعالى. وهذا النهي يعم جميع المسلمين؛ لأنه لما نهي النبي عن الصلاة فيه علم أن اللَّه سلب عنه وصف المسجدية، فصارت الصلاة فيه باطلة؛ لأن النهي يقتضي فساد المنهي عنه»[٥].

---

(١) التوبة: الآية (١٠٨).
(٢) تيسير العزيز الحميد (ص: ١٩٢).
(٣) فتح القدير (٢/ ٥٦٤).
(٤) تيسير العزيز الحميد (ص: ١٩٣).
(٥) التحرير والتنوير (١١/ ٣١).

قال القاسمي: «قال بعض المفسرين اليمانيين في الآية دلالة.. [على] أنه لا يجوز تكثير سواد الكفار. ذكر ذلك الحاكم؛ لأنه قال تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ وأراد بالقيام الصلاة»[1].

قال السعدي معددا فوائد الآية: «ومنها: أنه يستفاد من هذه التعاليل المذكورة في الآية، أربع قواعد مهمة، وهي:

كل عمل فيه مضارة لمسلم، أو فيه معصية لله، فإن المعاصي من فروع الكفر، أو فيه تفريق بين المؤمنين، أو فيه معاونة لمن عادى الله ورسوله، فإنه محرم ممنوع منه، وعكسه بعكسه»[2].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أنه لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله

* عن ثابت بن الضحاك قال: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلًا ببوانة، فأتى النبي ﷺ، فقال: إني نذرت أن أنحر إبلًا ببوانة، فقال النبي ﷺ: «**هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟**» قالوا: لا، قال: «**هل كان فيها عيد من أعيادهم؟**» قالوا: لا، قال رسول الله ﷺ: «**أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم**»[3].

★ غريب الحديث:

بوانة: بضم الباء وقيل بفتحها موضع أسفل من مكة دون يلملم، هضبة من وراء ينبع.

★ فوائد الحديث:

قال الشيخ العثيمين: «وجه المناسبة من الآية: أنه لما كان مسجد الضرار مما اتخذ للمعاصي ضرارًا وكفرًا وتفريقًا بين المؤمنين، نهى الله رسوله أن يقوم فيه،

---

(١) محاسن التأويل (٨/ ٣٣٠).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠١).

(٣) أخرجه أبو داود (٣/ ٦٠٧/ ٣٣١٣)، وقال الحافظ في التلخيص (٤/ ١٨٠): سنده صحيح.

مع أن صلاته فيه لله، فدل على أن كل مكان يعصى اللَّه فيه أنه لا يقام فيه، فهذا المسجد متخذ للصلاة، لكنه محل معصية، فلا تقام فيه الصلاة. وكذا لو أراد إنسان أن يذبح في مكان يذبح فيه لغير اللَّه كان حرامًا؛ لأنه يشبه الصلاة في مسجد الضرار. وقريب من ذلك النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها؛ لأنهما وقتان يسجد فيهما الكفار للشمس، فهذا باعتبار الزمن والوقت، والحديث الذي ذكره المؤلف[1] باعتبار المكان»[2].

قال العلامة السعدي: «.. وهذا من وسائل الشرك القريبة، فإن المكان الذي يذبح فيه المشركون لآلهتهم تقرّبا إليها وشركا بالله؛ صار مَشعرًا من مشاعر الشرك، فإذا ذبح فيه المسلم ذبيحة ولو قصدها لله، فقد تشبّه بالمشركين وشاركهم في مشْعَرهم، والموافقة الظاهرة تدعو إلى الموافقة الباطنة والميل إليهم، ومن هذا السبب نهى الشارع عن مشابهة الكفاّر في شعارهم وأعيادهم وهيئاتهم ولباسهم وجميع ما يختصّ بهم؛ إبعادًا للمسلمين عن الموافقة لهم في الظاهر التي هي وسيلة قريبة للميل والركون إليهم، حتى إنه نهى عن الصلاة النافلة في أوقات النهي التي يسجد المشركون فيها لغير الله؛ خوفا من التشبّه المحذور»[3].

قال العلاّمة ابن عثيمين: «ويستفاد من الحديث: أنه لا يذبح بمكان يذبح فيه لغير اللَّه والحكمة من ذلك ما يلي: الأول: أنه يؤدّي إلى التشبه بالكفار.

الثاني: أنه يؤدّي إلى الاغترار بهذا الفعل؛ لأن من رآك تذبح بمكان يذبح فيه المشركون، ظن أن فعل المشركين جائز.

الثالث: أن هؤلاء المشركين سوف يقْوَون على فعلهم إذا رأوا من يفعل مثلهم، ولا شك أن تقوية المشركين من الأمور المحظورة، وإغاظتهم من الأعمال الصالحة، قال اللَّه تعالى: ﴿وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ﴾[4]»[5].

---

(١) يقصد به الشيخ محمد بن عبد الوهاب في سفره الماتع: كتاب التوحيد.
(٢) شرح كتاب التوحيد (١/ ٢٢٨-٢٢٩).
(٣) القول السديد (ص: ٤٤-٤٥).
(٤) التوبة: الآية (١٢٠).
(٥) القول المفيد (١/ ٢٣٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإذا كان ﷺ قد نهى أن يُذبح بمكان كان الكفار يعملون فيه عيدا، وإن كان أولئك الكفار قد أسلموا وتركوا ذلك العيد، والسائل لا يتخذ المكان عيدا؛ بل يذبح فيه فقط، فقد ظهر أن ذلك سدٌّ للذريعة إلى بقاء شيء من أعيادهم، خشية أن يكون الذبح هناك سببا لإحياء أمر تلك البقعة، وذريعة إلى اتخاذها عيدا، مع أن ذلك العيد إنما كان يكون -والله أعلم- سوقا يتبايعون فيها ويلعبون كما قالت له الأنصار: (يومان كنا نلعب فيهما في الجاهلية) لم تكن أعياد الجاهلية عبادة لهم، ولهذا فرق ﷺ بين كونها مكان وثن وكونها مكان عيد، وهذا نهي شديد عن أن يُفعل شيءٌ من أعياد الجاهلية على أي وجه كان»[1].

* * *

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٤٣-٤٤٤).

قوله تعالى: ﴿لَّمَسۡجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقۡوَىٰ مِنۡ أَوَّلِ يَوۡمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ﴾(١)

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «أي: أن مسجدا قصد ببنائه منذ وضع أساسه في أول يوم تقوى اللَّه تعالى بإخلاص العبادة له وجمع المؤمنين فيه على ما يرضيه من التعارف والتعاون على البر والتقوى هو أحق أن تقوم فيه أيها الرسول مصليا بالمؤمنين من غيره، ولا سيما ذلك المسجد الذي وضع أساسه على المقاصد الأربعة الخبيثة، والسياق يدل على أن المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم مسجد قباء»(٢).

قال السهيلي: «وفي قوله سبحانه: ﴿مِنۡ أَوَّلِ يَوۡمٍ﴾وقد علم أنه ليس أول الأيام كلها، ولا أضافه إلى شيء في اللفظ الظاهر، فيه من الفقه صحة ما اتفق عليه الصحابة مع عمر حين شاورهم في التاريخ، فاتفق رأيهم أن يكون التاريخ من عام الهجرة؛ لأنه الوقت الذي عز في الإسلام، والذي أَمِر فيه النبي ﷺ وأسس المساجد، وعبد اللَّه آمنا كما يحب، فوافق رأيهم هذا ظاهر التنزيل، وفهمنا بفعلهم أن قوله سبحانه: ﴿مِنۡ أَوَّلِ يَوۡمٍ﴾ أن ذلك اليوم هو أول أيام التاريخ الذي يؤرخ به الآن، فإن كان أصحاب رسول اللَّه ﷺ أخذوا هذا من الآية، فهو الظن بأفهامهم، فهم أعلم الناس بكتاب اللَّه وتأويله، وأفهمهم بما في القرآن من إشارات وإفصاح، وإن كان ذلك منهم عن رأي واجتهاد، فقد علم ذلك منهم قبل أن يكونوا، وأشار إلى صحته قبل أن يفعل، إذ لا يعقل قول القائل: فعلته أول يوم إلا بإضافة إلى عام معلوم، أو شهر معلوم، أو تاريخ معلوم، وليس ههنا إضافة في

---

(١) التوبة: الآية (١٠٨).

(٢) تفسير المنار (١١/ ٤٢).

المعنى إلا إلى هذا التاريخ المعلوم، لعدم القرائن الدالة على غيره من قرينة لفظ أو قرينة حال، فتدبره ففيه معتبر لمن اذكر، وعلم لمن رأى بعين فؤاده واستبصر، والحمد لله»[١].

قال القرطبي: «و﴿أَحَقُّ﴾ هو أفعل من الحق وأفعل لا يدخل إلا بين شيئين مشتركين، لأحدهما في المعنى الذي اشتركا فيه مزية على الآخر، فمسجد الضرار وإن كان باطلا لا حق فيه فقد اشتركا في الحق من جهة اعتقاد بانيه، أو من جهة اعتقاد من كان يظن أن القيام فيه جائز للمسجدية، لكن أحد الاعتقادين باطل باطنا عند الله، والآخر حق باطنا وظاهرا ومثل هذا قوله تعالى: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾[٢] ومعلوم أن الخيرية من النار مبعودة، ولكنه جرى على اعتقاد كل فرقة أنها على خير، وأن مصيرها إليه خير، إذ كل حزب بما لديهم فرحون»[٣].

«فقوله: ﴿أَحَقُّ﴾ وإن كان اسم تفضيل فهو مسلوب المفاضلة، بل بمعنى: (حقيق) إذ لا مفاضلة بين المسجدين؛ لأن النهي عن صلاته في مسجد الضرار أزال كونه حقيقا بصلاته فيه أصلا، ولعل نكتة الإتيان باسم التفضيل أنه تهكم على المنافقين بمجازاتهم ظاهرا في دعوتهم النبي ﷺ للصلاة فيه بأنه وإن كان حقيقا بصلاته بمسجد أسس على التقوى أحق منه، فيعرف من وصفه بأنه: (أسس على التقوى) أن هذا أسس على ضدها»[٤].

قال القاسمي: «قال بعض المفسرين اليمانيين: في الآية دلالة على فضل المسجد الموصوف بهذه الصفة؛ يعني: التأسيس على التقوى. وفيها أن نية القربة في عمارة المسجد شرط؛ لأن النية هي التي تميز الأفعال»[٥].

قال ابن كثير: «وقوله: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ دليل على استحباب الصلاة في

---

(١) الروض الأنف (٢/ ٢٤٦).
(٢) الفرقان: الآية (٢٤).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٦٦).
(٤) أفاده ابن عاشور في التحرير والتنوير (١١/ ٣١) واللباب في علوم الكتاب (١٠/ ٢٠٨).
(٥) محاسن التأويل (٨/ ٣٣٠).

المساجد القديمة المؤسسة من أول بنائها على عبادة اللَّه وحده لا شريك له، وعلى استحباب الصلاة مع جماعة الصالحين، والعباد العاملين المحافظين على إسباغ الوضوء، والتنزه عن ملابسة القاذورات»[١].

قال السعدي: «ومنها: أن المعصية تؤثر في البقاع، كما أثرت معصية المنافقين في مسجد الضرار، ونهي عن القيام فيه، وكذلك الطاعة تؤثر في الأماكن كما أثرت في مسجد « قباء » حتى قال اللّه فيه: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾.

ولهذا كان لمسجد قباء من الفضل ما ليس لغيره، حتى كان ﷺ يزور قباء كل سبت يصلي فيه، وحث على الصلاة فيه»[٢].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضل المسجد النبويّ ومسجد قباء

* عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: مر بي عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري قال: قلت له: كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى؟ قال: قال أبي: دخلت على رسول اللَّه ﷺ في بيت بعض نسائه. فقلت: يا رسول الله! أي المسجدين الذي أسس على التقوى؟ قال: فأخذ كفا من حصباء فضرب به الأرض، ثم قال: «**هو مسجدكم هذا**» (لِمسجد المدينة) قال: فقلت: أشهد أني سمعت أباك هكذا يذكره[٣].

* عن سهل بن سعد الساعدي قال: اختلف رجلان على عهد رسول اللَّه ﷺ في المسجد الذي أسس على التقوى فقال أحدهما: هو مسجد المدينة، وقال الآخر: هو مسجد قباء، فأتوا النبي ﷺ فسألاه فقال: «**هو مسجدي هذا**»[٤].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٥٣).   (٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠١).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٨)، مسلم (٢/ ١٠١٥/ ١٣٩٨). الترمذي (٥/ ٢٦١-٢٦٢/ ٣٠٩٩) وقال: حسن صحيح غريب، النسائي (٢/ ٣٦٦-٣٦٧/ ٦٩٦). وفي الباب من حديث سهل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وابن عمر رضي الله عنهم.

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ٣٣١)، مطولا، ، الطبراني (٦/ ٢٠٧/ ٦٠٢٥)، وذكره الهيثمي (٤/ ١٠) وقال: رواه كله أحمد والطبراني باختصار ورجالهما رجال الصحيح.

★ **فوائد الحديثين:**

استدلّ بهذين الحديثين من ذهب إلى أن أول مسجد أُسِّس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ الذي في جوف المدينة، روي ذلك عن جماعة من السلف والخلف، وهو مروي عن عمر بن الخطاب وابنه وزيد بن ثابت وسعيد بن المسيّب. واختاره ابن جرير في تفسيره، والنووي في شرح صحيح مسلم، والقرطبي في المفهم، والقاضي عياض في إكمال المعلم وغيرهم.

قال النووي: «هذا نصٌّ بأنه المسجد الذي أسس على التقوى المذكور في القرآن، وردٌّ لما يقول بعض المفسرين أنه مسجد قباء. وأما أخذه ﷺ الحصباء وضربه في الأرض فالمراد به المبالغة في الإيضاح لبيان أنه مسجد المدينة»[1].

قال القرطبي: «قوله وقد سئل عن أيِّ المسجدين الذي أسس على التقوى: «هو مسجدكم هذا» لمسجد المدينة. يردُّ قول ابن عباس: إذ قال: إنه مسجد قباء. قال: لأنه أول مسجد بُني في الإسلام. وهذا السؤال صدر ممّن ظهرت له المساواة بين مسجدين معَيّنين، لهما مزية على غيرهما من المساجد، بحيث يصلح أن يقال على كلّ واحد منهما: أُسّس على التقوى. وذلك: أنه رأى مسجد قباء أول مسجد بناه النبي ﷺ وأصحابه، وذلك: أنه لما هاجر ﷺ نزل على بني عمرو بن عوف في قباء يوم الإثنين، فأقام فيهم أياما، وأسّس فيها مسجد قباء، ثم إنه ارتحل عنهم يوم الجمعة إلى بني سالم ابن عوف، فصلّى عندهم الجمعة، وهي أول جُمعة جُمعت في الإسلام، ثمّ إنه دخل المدينة فنزل على بني مالك بن النجار، على أبي أيوب، فأسّس مسجده بالمربد الذي كان للغلامين اليتيمين، فاشتراه من الناظر لهم على ما تقدّم في كتاب الصلاة. فلما تساوى المسجدان المذكوران في بناء النبي ﷺ وأصحابه لهما، صار كل واحد من المسجدين مُؤسَّسًا على التقوى، فلما قال اللَّه تعالى لنبيه ﷺ: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ أشكل التعيين، فسئل عن ذلك، فأجاب بأنه مسجد المدينة. فإن قيل: إذا كان كل واحد منهما أسس على التقوى؛ فما المزية التي أوجبت تعيين مسجد المدينة؟ قلنا: يمكن أن يقال: إن بناء مسجد قباء لم يكن بأمر جزمٍ من اللَّه تعالى لنبيه ﷺ، بل ندب إليه،

(١) شرح النووي (٩/ ١٤٣).

أو كان رأيًا رآه، بخلاف مسجد المدينة، فإنه أمر بذلك، وجزم عليه، فأشبه امتثال الواجب، فكان بذلك الاسم أحقَّ أو حصل له ﷺ ولأصحابه -رضي الله عنهم- من الأحوال القلبية عند بنائه ما لم يحصل لهم عند غيره، فكان أحقّ بذلك والله أعلم»(١).

وقال آخرون: إن أول مسجد أسس على التقوى هو مسجد قباء روي ذلك عن ابن عباس والشعبي والحسن البصري ونقله البغوي عن سعيد بن جبير وقتادة. وأشار ابن كثير والقرطبي إلى أن سياق الآية يشهد لهذا القول.

قال ابن كثير: «والسياق إنما هو في معرض مسجد قباء، ولهذا جاء في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «**صلاة في مسجد قباء كعمرة**»(٢)، وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ كان يزور مسجد قباء راكبًا وماشيًا(٣)»(٤).

وقال القرطبي: «و [هذا] القول أليق بالقصة؛ لقوله: ﴿فِيهِ﴾ وضمير الظرف يقتضي الرجال المتطهرين؛ فهو مسجد قباء»(٥).

وقد جمع ابن كثير بين الآية والحديث فقال: «وقد ورد في الحديث الصحيح أن مسجد رسول الله ﷺ الذي هو في جوف المدنية هو المسجد الذي أسس على التقوى؛ وهذا صحيح، ولا منافاة بين الآية وبين هذا؛ لأنه إذا كان مسجد قباء قد أسس على التقوى من أول يوم، فمسجد رسول الله ﷺ بطريق الأولى والأحرى»(٦).

قال ابن عبد البر: «وقد روي عن النبي ﷺ في المسجد الذي أسس على التقوى أنه مسجده ﷺ، وهو أثبت من جهة الإسناد عنه من قول من قال: مسجد قباء، وجائز أن يكونا جميعًا أُسِّسا على تقوى الله ورضوان؛ بل معلوم أن ذلك كان كذلك إن شاء الله»(٧).

قال شيخ الإسلام: «فتبين أن كلا المسجدين أسس على التقوى لكن مسجد المدينة أكمل في هذا النعت فهو أحق بهذا الاسم ومسجد قباء كان سبب نزول الآية

---

(١) المفهم (٣/ ٥٠٨-٥٠٩).
(٢) سيأتي تخريجه.
(٣) سيأتي تخريجه.
(٤) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٥٠).
(٥) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٦٥)
(٦) الجامع لأحكام القرآن (٤/ ١٥٢).
(٧) فتح البر (٩/ ٢٤٤).

لأنه مجاور لمسجد الضرار الذي نهي عن القيام فيه»[١].

* عن أسيد بن ظُهَير عن النبي ﷺ قال: «**الصلاة في مسجد قباء كعمرة**»[٢].

★ **فوائد الحديث:**

قال المباركفوري: «الصلاة في مسجد قباء كعمرة؛ أي: الصلاة الواحدة فيه يعدل ثوابها ثواب عمرة»[٣].

قال شيخ الإسلام: «ويستحب أن يأتي مسجد قباء ويصلي فيه»[٤].

* عن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ يأتي قباء راكبا وماشيا فيصلي فيه ركعتين[٥].

★ **غريب الحديث:**

قباء: قُباء بضم القاف ثم موحدة ممدودة عند أكثر أهل اللغة.. سمي باسم بئر هناك -يعني عوالي المدينة- والمسجد المذكور هو مسجد بني عمرو ابن عوف،

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٤٠٦-٤٠٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢/ ١٤٥/ ٣٢٤)، وقال: «حديث أسيد حديث حسن غريب لا نعرف لأسيد بن ظهير شيئا يصح غير هذا الحديث ولا نعرفه إلا من حديث أبي أسامة عن عبد الحميد بن جعفر». قال الذهبي في الميزان (٢/ ٩٦) في حديث أسيد هذا: «صحح له الترمذي حديثه».
وقال المزي في تهذيب الكمال (٩/ ٥٢٨): «وقال -يعني الترمذي-: حسن صحيح». قال أحمد شاكر (٢/ ١٤٦): «وكل نسخ الترمذي التي في يدي ليس فيها التصحيح بل التحسين فقط فلعل ذلك في نسخ أخرى». اهـ وأخرجه ابن ماجه (١/ ٤٥٢/ ١٤١١)، والحاكم (١/ ٤٨٧) وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه إلا أن أبا الأبرد مجهول»، وكلهم أخرجوه من طريق: أبو أسامة عن عبدالحميد بن جعفر ثنا أبو الأبرد مولى بن خطمة أنه سمع أسيد بن ظهير الأنصاري به. وأبو الأبرد: جهله الحاكم وسماه موسى بن سليم وقال الترمذي: أبو الأبرد اسمه «زياد» مديني.
وكذا أسماه المزي زيادًا. وتعقبه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (٣/ ٣٩١) فقال: «تبع المصنف في ذلك كلام الترمذي وهو وهم وكأنه اشتبه عليه بأبي الأبرد الحارثي فإن اسمه زياد كما قال ابن معين وأبو أحمد الحاكم وأبو بشر الدولابي وغيرهم والمعروف أن أبا الأبرد لا يعرف اسمه وقد ذكره فيمن لا يعرف اسمه أبو أحمد الحاكم في الكنى وابن أبي حاتم وابن حبان». وقال عنه في التقريب: «مقبول» يعني حين المتابعة وإلا فلين الحديث. وللحديث شواهد من حديث سهل بن حنيف وابن عمر وكعب بن عجرة وأبي سعيد. فالحديث بشواهده أقلّ درجاته الحسن.

(٣) تحفة الأحوذي (٢/ ٢٣٥).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٦/ ١٥٠).

(٥) أخرجه أحمد (٢/ ٤-٥)، البخاري (٣/ ٨٩/ ١١٩٤)، مسلم (٢/ ١٠١٦/ ١٣٩٩)، أبو داود (٢/ ٥٣٣-٥٣٤/ ٢٠٤٠)، النسائي (٢/ ٣٦٧/ ٦٩٧) مختصرا.

وهو أول مسجد أسّسه رسول اللَّه ﷺ.

★ **فوائد الحديث:**

قال الحافظ ابن حجر: وفي الحديث دلالة على فضل قباء، وفضل المسجد الذي بها، وفضل الصلاة فيه، لكن لم يثبت في ذلك تضعيف بخلاف المساجد الثلاثة»[١].

وفي قوله في رواية أخرى «يأتي مسجد قباء كل سبت»[٢] جواز تخصيص بعض الأيام ببعض الأعمال الصالحة والمداومة على ذلك»[٣].

* * *

---

(١) فتح الباري (٣/ ٨٨).

(٢) أخرجها البخاري (٣/ ٨٨/ ١١٩١)، ومسلم (٢/ ١٠١٧/ ١٣٩٩[٥٢٠-٥٢١]).

(٣) فتح الباري (٣/ ٨٩).

قوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن العربي: «هذا ثناء من اللّه تعالى من أحب الطهارة وآثر النظافة، وهي مروءة آدمية ووظيفة شرعية»[١].

وهؤلاء الذين أثنى اللّه عليهم هم مؤمنوا الأنصار الذين يصلون بمسجد رسول اللّه ﷺ وبمسجد قباء، وفيه تعريض بأن أهل مسجد الضرار ليسوا كذلك، فقصد التنويه بهم بأنهم يتطهرون، وفيه إشارة إلى أن نفوسهم وافقت خلقا يحبه اللّه تعالى. وكفى بذلك تنويها بزكاء أنفسهم[٢].

قال القاسمي: «ذهب أبو العالية والأعمش إلى أن المراد من الطهارة في الآية، الطهارة من الذنوب، والتوبة منها، والتطهر من الشرك. قال الرازي: وهذا القول متعين؛ لأن التطهير من الذنوب والمعاصي هو المؤثر في القرب من اللّه تعالى واستحقاق ثوابه ومدحه، ولأنه تعالى وصف أصحاب مسجد الضرار بمضارة المسلمين والكفر باللّه، والتفريق بين المسلمين، فوجب كون هؤلاء بالضد من صفاتهم، وما ذاك إلا كونهم مبرئين عن الكفر والمعاصي انتهى، أقول: لا تسلم دعوى التعين، فإن اللفظ يتناول الطهارتين الباطنة والظاهرة، بل الثانية، ثم ذكر حديث الباب ثم قال: فإن صح ذلك كان المرادَ من الآية، وتكون حثا على الطهارة المذكورة ومدحا لها، وكون ذويها على الضد من صفات أولئك يستفاد من عموم هذا، ومن قوله تعالى: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ﴾»[٣].

قال محمد رشيد رضا: «﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟﴾ هذه جملة وصف بها المسجد الذي أسس على التقوى تؤكد ترجيح القيام مع أهله المطهرين في مقابل أهل

---

(١) أحكام القرآن (٢/ ١٠١٥).

(٢) التحرير والتنوير (١١/ ٣٢-٣٣) باختصار وتصرف.

(٣) محاسن التأويل (٨/ ٢٣٠-٢٣١).

مسجد الضرار وهم رجس والمعنى : فيه رجال يعمرونه بالاعتكاف وإقامة الصلاة، وذكر اللَّه وتسبيحه فيه بالغدو والآصال، يحبون أن يتطهروا بذلك من كل ما يعلق بأنفسهم من درن الآثام، أو التقصير في إقامة دعائم الإسلام، كما تطهر المتخلفون منهم عن غزوة تبوك بالتوبة والصدقات، ومن لوازم عمارته المعنوية والعكوف فيه طهارة الثوب والبدن الحسية، وطهارة الوضوء والغسل الحكمية، فالتطهر صيغة مبالغة تشمل الطهارتين النفسية والبدنية، ووردت الروايات بكل منهما، ولكل من الاستعمالين موضع من التنزيل والجمع بينهما أولى.

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُطَّهِّرِينَ﴾ أي: المبالغين في الطهارة الروحية والجسدية، وإنما يبالغون فيها إذا أحبوها، وحينئذ تكمل إنسانيتهم المؤلفة من الروح والجسد، ولا يطيق نجاسة البدن وقذارته إلا ناقص الفطرة والأدب، وأنقص منه من يطيق خبث النفس بالإصرار على المعاصي والعادات القبيحة والتخلق بالأخلاق الذميمة، دع رجس المنافقين المرائين في الأعمال، الأشحة الباخلين بالأموال، وأما حب اللَّه المستحقين لحبه فهو من صفات كماله؛ لأن العالم بتفاوت الأشياء في الحسن والقبح، والكمال والنقص، يكون من أفضل صفاته حب الجمال والكمال والحق والخير، وبغض أضدادها وكراهتها، وحبه اللائق بربوبيته منزه عن مشابهة حبنا، كتنزه ذاته وسائر صفاته عن مشابهة ذواتنا وصفاتنا، ولكن يظهر أثره في المحبوبين من عباده في أخلاقهم وأعمالهم ومعارفهم وآدابهم»[1].

وقال أيضًا: «وقد فسر بعض المفسرين محبته تعالى للمطهرين برضاه عنهم وإحسانه إليهم، وهو تأويل فسر به اللفظ ببعض لوازمه المذكورة، فإن كان هربا من نظرية من قال من المتكلمين: إن اتصاف اللَّه تعالى بالحب محال؛ لأنه انفعال نفسي يستحيل على ذي الجلال، فيجب تفسيره بلازمه المذكور، كما قال بعضهم في الرحمة وغيرها من الصفات، فهو هروب من مذهب السلف الحق، ووقوع فيما فروا منه بالتأويل، وهو تشبيه اللَّه بخلقه، إذا يقال لهم: إن الرضا عاطفة نفسية كالحب، والإحسان عمل بدني كبسط اليد بالبذل وهما يسندان إلى الناس فلا يصح أن يوصف بهما الخالق ﷻ؛ لأنه تشبيه له بالخلق، وكذا العلم والقدرة والمشيئة

---

(١) تفسير المنار (١١/ ٤٢-٤).

والكلام وغيرهما من صفات الذات، فإن كلا منها وضعت في اللغات لمعانيها المعروفة في المخلوقات، ككون العلم صور المعلومات المنتزعة منها في الذهن، وهو بهذا المعنى محال على الله ﷻ، وإذا كان الأمر كذلك، فالحق أن يوصف تعالى بما وصف به نفسه على ظاهره بقيوده الثلاثة التي قررها السلف؛ أي: بلا تعطيل ولا تمثيل ولا تأويل»[١].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في سبب نزول الآية وفضل أهل قباء

* عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: نزلت هذه الآية في أهل قباء: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ قال: كانوا يستنجون بالماء، فنزلت فيهم هذه الآية[٢].

★ **فوائد الحديث:**

قال شيخ الإسلام: «[وهذا النص] يدل على أن الاستنجاء مستحب يحبه الله، لا أنه واجب، بل لما كان غير هؤلاء من المسلمين لا يستنجون بالماء، ولم يذمهم على ذلك، بل أقرهم، ولكن خص هؤلاء بالمدح، دل على جواز ما فعله غير هؤلاء، وأن فعل هؤلاء أفضل، وأنه مما فضل الله به الناس بعضهم على بعض»[٣].

قال النووي: «المعروف في طرق الحديث أنهم كانوا يستنجون بالماء وليس فيها أنهم كانوا يجمعون بين الماء والأحجار»[٤].

قال ابن الملقن: «ومذهب جمهور السلف والخلف والذي أجمع عليه أئمة الفتوى من أهل الأمصار أن الأفضل أن يجمع بين الماء والحجر أولا ثم يستعمل

---

(١) تفسير المنار (١١/ ٤٣-٤٤).

(٢) أخرجه أبو داود (١/ ٣٨-٣٩/ ٤٤)، الترمذي (٥/ ٢٦٢/ ٣١٠٠) وقال: هذا غريب من هذا الوجه، ابن ماجه (١/ ١٢٨/ ٣٥٧)، وفي سنده يونس بن الحارث قال عنه الحافظ في التقريب: ضعيف، لهذا ضعف إسناده في التلخيص الحبير (١/ ١١٢). ويشهد له حديث عويم بن ساعدة وابن عباس وأبي أيوب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وأبي أمامة وعبد الله بن سلام وخزيمة بن ثابت ﷺ، وطرقها لم تسلم من الضعف، لكن الحديث يتقوى بمجموعها، وقد صحح الحديث الشيخ الألباني انظر صحيح أبي داود (رقم ٣٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٢١/ ٤٠٦).

(٤) شرح المهذب (٢/ ١٠٣).

الماء، فتخفّ النجاسة ويقِلّ مباشرتها بيده ويكون أبلغ في النظافة فإن أراد الاقتصار على أحدهما فالماء أفضل لكونه يزيل عين النجاسة وأثرها والحجر يزيل العين دون الأثر، لكنّه معفو عنه في حق نفسه وتصح الصلاة معه كسائر النجاسات»[1].

* * *

(١) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (١/ ٤٨٧).

قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٩﴾﴾

★ **غريب الآية:**

بُنْيَانُه: أصل البنيان: وضع الشيء بترتيب خاص. وهو جمع لا واحد له. وقيل: واحده: بُنْيَانَةٌ. فهو مثل شعير وشعيرة، وتمر وتمرة، ونخل ونخلة، وهذا النحو من الجمع يصح تذكيره وتأنيثه.

شفا: الشفا من الشيء: طَرَفُه. ومنه: شفا البئر وشفا النهر: أي: طرفهما. ويضرب به المثل في القرب من الهلاك.

جرف: الجرف: المكان الذي تأكله السيول وتذهب به. أصله من الجَرْف: وهو اقتلاع الشيء من أصله. وجرفت الشيء: قشرته.

هار: ساقط. من هَارَ يَهُورُ هورًا، فهو هائر. وتهور وانهار البناء إذا تساقط وتداعى، وانهار فلان سقط من مكان عال، ورجل هار وهائر: ضعيف في أمره تشبيها بالبئر الهائر.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «هذا بيان مستأنف للفرق بين أهل المسجدين في مقاصدهما منهما، أهل مسجد الضرار الذي زادوا به رجسا إلى رجسهم، وأهل مسجد التقوى وهم الرسول ﷺ وأنصاره الذين يحبون أكمل الطهارة لظاهرهم وباطنهم، فاستفادوا من ذلك محبة اللَّه لهم، وورد بصيغة استفهام التقرير لما فيه من تنبيه الشعور، وقوة التأثير»[1].

---

(١) تفسير المنار (١١/ ٤٤-٤٥).

والمقصود -يقول ابن عاشور- : «أن البنيان الأول حصل منه غرض بانيه؛ لأن غرض الباني دوام ما بناه. فهم لما بنوه لقصد التقوى ورضى اللّٰه تعالى، ولم يذكر ما يقتضي خيبتهم فيه كما ذكر في مقابله، علم أنهم قد اتقوا اللّٰه بذلك وأرضوه ففازوا بالجنة، كما دلت عليه المقابلة، وأن البنيان الثاني لم يحصل غرض بانيه وهو الضرار والتفريق، فخابوا فيما قصدوه، فلم يثبت المقصد وكان عدم ثباته مفضيا بهم إلى النار، كما يفضي البناء المنهار بساكنه إلى الهلاك»[١].

وفي الآية معنى آخر ذكره الرازي فقال: «المعنى: أفمن أسس بنيان دينه على قاعدة قوية محكمة، وهي الحق الذي هو تقوى اللّٰه ورضوانه خير، أمن أسس على قاعدة هي أضعف القواعد وأقلها بقاء، وهو الباطل والنفاق الذي مثله مثل شفا جرف هار من أودية جهنم، فلكونه ﴿شَفَا جُرُفٍ هَارٍ﴾كان مشرفا على السقوط، ولكونه على طرف جهنم، كان إذا انهار فإنما ينهار في قعر جهنم، ولا نرى في العالم مثالا آخر أكثر مطابقة لأمر المنافقين من هذا المثال، وحاصل الكلام أن أحد البناءين قصد بانيه ببنائه تقوى اللّٰه ورضوانه، والبناء الثاني قصد بانيه ببنائه المعصية والكفر، فكان البناء الأول شريفا واجب الإبقاء، وكان الثاني خسيسا واجب الهدم»[٢].

قال أبو حيان: «والظاهر أن هذا الكلام فيه تبيين حالي المسجدين: مسجد قباء، أومسجد الرسول ﷺ، ومسجد الضرار، وانتفاء تساويهما والتفريق بينهما، وكذلك قال الكثير من المفسرين»[٣].

قال ابن القيم: «من أراد علو بنيانه فعليه بتوثيق أساسه، وإحكامه وشدة الاعتناء به، فإن علو البنيان على قدر توثيق الأساس وإحكامه، فالأعمال والدرجات بنيان وأساسها الإيمان، ومتى كان الأساس وثيقا حمل البنيان واعتلي عليه، وإذا تهدم شيء من البنيان سهل تداركه، وإذا كان الأساس غير وثيق لم يرتفع البنيان ولم يثبت، وإذا تهدم شيء من الأساس سقط البنيان أو كاد، فالعارف همته تصحيح

---

(١) التحرير والتنوير (١١/ ٣٤-٣٥).

(٢) التفسير الكبير (١٦/ ٢٠٢).

(٣) البحر المحيط (٥/ ١٠٤).

الأساس وإحكامه، والجاهل يرفع في البناء عن غير أساس، فلا يلبث بنيانه أن يسقط، قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ فالأساس لبناء الأعمال، كالقوة لبدن الإنسان، فإذا كانت القوة قوية حملت البدن، ودفعت عنه كثيرًا من الآفات، وإذا كانت القوة ضعيفة ضعف حملها للبدن، وكانت الآفات إليه أسرع شيء، فاحمل بنيانك على قوة أساس الإيمان، فإذا تشعث شيء من أعالي البناء وسطحه كان تداركه أسهل عليك من خراب الأساس، وهذا الأساس أمران: الأول: صحة المعرفة بالله وأمره وأسمائه وصفاته. والثاني: تجريد الانقياد له ولرسوله دون ما سواه، فهذا أوثق أساس أسس العبد عليه بنيانه، وبحسبه يعتلى البناء ما شاء، فأحكم الأساس واحفظ القوة، ودم على الحمية واستفرغ إذا زاد بك الخلط، والقصد القصد وقد بلغت المراد، وإلا فما دامت القوة ضعيفة، والمادة الفاسدة موجودة، والاستفراغ معدوما

فاقر السلام على الحياة فإنها قد آذنتك بسرعة التوديع»[1].

قال السعدي وهو يعدد ما في هذه الآيات من الفوائد: «منها: أن العمل المبني على الإخلاص والمتابعة هو العمل المؤسس على التقوى، الموصل لعامله إلى جنات النعيم، والعمل المبني على سوء القصد، وعلى البدع والضلال هو العمل المؤسس ﴿عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾»[2].

وهذا -يقول أبو حيان-: «إشارة إلى تعديهم ووضع الشيء في غير موضعه حيث بنوا مسجد الضرار؛ إذ المساجد بيوت الله، يجب أن يخلص فيها القصد والنية لوجه الله وعبادته»[3].

* * *

(١) الفوائد (ص: ٢٠٤-٢٠٥).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠١) وانظر أحكام القرآن لابن العربي (٢/ ١٠١٨).

(٣) البحر المحيط (٥/ ١٠٤).

قوله تعالى: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَـٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٠﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الشوكاني: «ثم ذكر سبحانه أن بنيانهم هذا موجب لمزيد ريبهم واستمرار ترددهم وشكهم فقال: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَـٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ﴾أي: شكا في قلوبهم ونفاقا، ومنه قول النابغة:

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة وليس وراء اللَّه للمرء مذهب

وقيل معنى الريبة: الحسرة والندامة؛ لأنهم ندموا على بنيانه، وقال المبرد: أي: حرارة وغيظا، وقد كان هؤلاء الذين بنوا مسجد الضرار منافقين شاكين في دينهم، ولكنهم ازدادوا بهدم رسول اللَّه ﷺ نفاقا وتصميما على الكفر، ومقتا للإسلام لما أصابهم من الغيظ الشديد والغضب العظيم بهدمه، ثم ذكر سبحانه ما يدل على استمرار هذه الريبة ودوامها وهو قوله: ﴿إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾ أي: لا يزال هذا إلا أن تتقطع قلوبهم قطعا، وتتفرق أجزاء، إما بالموت أو بالسيف، والمقصود أن هذه الريبة دائمة لهم ما داموا أحياء، ويجوز أن يكون ذكر التقطع تصويرا لحال زوال الريبة، وقيل معناه: إلا أن يتوبوا توبة تتقطع بها قلوبهم ندما وأسفا على تفريطهم»[1].

قال محمد رشيد رضا: «والظاهر أن ارتيابهم فيه كان منذ بنوه إلى أن أمر رسول اللَّه ﷺ بهدمه فهدم، وذلك أنهم لسوء نيتهم في بنائه كانوا يخافون أن يطلع اللَّه ورسوله على مقاصدهم السوءى فيه، كان ذلك شأن سائر إخوانهم كما تقدم في قوله تعالى: ﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ﴾[2] وذكرنا في

---

(١) فتح القدير (٢/ ٥٦٦).

(٢) التوبة: الآية (٦٤).

تفسيرها قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾[١] وأجدر بهم أن يكونوا بعد هدمه أشد ارتيابا، وأكثر اضطرابا، بما يحذرون من عقابهم في الدنيا كما أنذرتهم هذه السورة مرارا، وأن يستمر ذلك ملازما لهم»[٢].

قال ابن عاشور: «جملة: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ﴾ يجوز أن تكون مستأنفة لتعدَاد مساوي مسجد الضرار بذكر سوءِ عواقبه بعد أن ذكرَ سوء الباعثِ عليه، وبعد أن ذكر سوء وقعه في الإسلام بأن نهى اللَّه رسوله عن الصلاة فيه وأمرَه بهدمه؛ لأنه لما نهاه عن الصلاة فيه فقد صار المسلمون كلهم منهيين عن الصلاة فيه، فسلب عنه حكم المساجد، ولذلك أمر رسول اللَّه ﷺ بهدمه. ويرجح هذا الوجه أنه لم يؤت بضمير المسجد أو البنيان بل جيء باسمه الظاهر.

ويجوز أن تكون خبرًا ثانيًا عن ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا﴾[٣] كأنه قيل: لا تقم فيه ولا يزال ريبةً في قلوبهم، ويكون إظهار لفظ ﴿بُنْيَانُهُمُ﴾ لزيادة إيضاحه. والرابط هو ضمير ﴿قُلُوبِهِمْ﴾.

والمعنى أن ذلك المسجد لما بنوه لغرض فاسد فقد جعلهُ اللّهُ سببًا لبقاء النفاق في قلوبهم ما دامت قلوبهم في أجسادهم. وجَعل البنيان ريبةً مبالغة كالوصف بالمصدر. والمعنى أنه سبب للريبة في قلوبهم. والريبة: الشك، فإن النفاق شك في الدين؛ لأن أصحابه يترددون بين موالاة المسلمين والإخلاص للكافرين»[٤].

قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ **قال ابن جرير**: «﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بما عليه هؤلاء المنافقون الذين بنوا مسجد الضرار من شكهم في دينهم، وما قصدوا في بنائهموه وأرادوه، وما إليه صائر أمرهم في الآخرة وفي الحياة ما عاشوا، وبغير ذلك من أمرهم وأمر غيرهم، ﴿حَكِيمٌ﴾ في تدبيره إياهم وتدبير جميع خلقه»[٥].

قلت: سورة التوبة مليئة بالعبر والدروس التي تبقى دائمًا ضياءً ونورًا لكل داعية

---

(١) المنافقون: الآية (٤).

(٢) تفسير المنار (١١/ ٤٧).

(٣) التوبة: الآية (١٠٧).

(٤) التحرير والتنوير (١١/ ٣٥-٣٦).

(٥) جامع البيان (١١/ ٣٣).

إلى اللَّه تعالى يريد بدعوته وجهه سبحانه. ومن فضائح المنافقين هذا التفكير الخسيس والصنع اللئيم الذي أشارت إليه الآية، والذي إن دل على شيء فإنما يدل على الطيش والحمق والاضطراب، فهم كما وصفهم اللَّه تعالى: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾[1]، وقد ظن هؤلاء المغفلون الحمقى أن اللَّه غافل عما يعملون، وليست هذه بأول سيئة يبدؤون بها، فأعمالهم كلها سيئات وشرك ونفاق وزندقة وإلحاد، وقد وصف اللَّه تعالى أفعالهم ومقاصدهم، ومفادها أنهم يريدون الإضرار بالمؤمنين وتفريق كلمتهم، وهذه هي أصول أهل النفاق، فإن أفعالهم وأقوالهم كلها ضرر على الأمة، وهذه المؤسسة الخبيثة ممتدة بتاريخها؛ فالفرق التي نشأت وترعرعت وتأصلت وانتشرت، كلها من هذا الباب، وما أتت للأمة إلا بالأضرار؛ حيث فرقت كلمة المسلمين، وأوقعت بعضهم في الكفر الصريح بسبب تنطعه وجهله وانحرافه. وانظر إلى مؤسسة الرفض؛ هل تجد فيها من خير للأمة، فقد جمعت أصول الكفر والانحراف، وحاربت الكتاب والسنة منذ نشأتها وإلى يومنا هذا، أفلا يوصف الروافض بما يوصف به مسجد الضرار؟ وأضف إليها الصوفية، وما هم عليه وما فعلوه، وهي امتداد للرفض في كل صوره، وهكذا كثير من الجماعات التي نشأت في الوقت الحاضر؛ فيها من أوصاف مسجد الضرار ما فيها، فتضر بالسنة وتضر بالقرآن، وتضر بالهدي النبوي، وهكذا نجد هذه الأوصاف التي ذكر اللَّه في مسجد الضرار في الفرق والجماعات الإسلامية المعاصرة، والحديث في كل جماعة يطول، فاللَّه تعالى ذكر هذا الأصل العظيم وقارنه مع ما أُسِّسَ على التقوى من قرآن وسنة، وما أُسِّسَ على الشرك والانحراف والضلال، فمن استعمل عقله وفطرته وعلمه - إن كان من أهل العلم - تبينت له هذه الأوصاف في كثير من الفرق والطوائف والجماعات، وربما الدول واللَّه المستعان.

* * *

(١) النساء: الآية (١٤٣).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ ۚ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ ۚ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن القيم: «أخبر سبحانه أنه اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة، وأعاضهم عليها الجنة، وأن هذا العقد والوعد قد أودعه أفضل كتبه المنزلة من السماء وهي التوراة والإنجيل والقرآن، ثم أكّد ذلك بإعلامهم أنه لا أحدا أوفى بعهده منه تبارك وتعالى، ثم أكّد ذلك بأنْ أمرهم بأن يستبشروا ببيعهم الذي عاقدوه عليه، ثم أعلمهم أن ذلك هو الفوز العظيم. فليتأمَّل العاقِدُ مع ربه عقد هذا التَّبايع ما أعظمَ خطرَه وأجلَّه، فإن اللّه ﷻ هو المشتري، والثمن جنات النعيم، والفوز برضاه، والتمتع برؤيته هناك، والذي جرى على يده هذا العقد أشرف رسله وأكرمهم عليه من الملائكة والبشر، وإنَّ سِلْعةً هذا شأنها لقد هُيِّئت لأمرٍ عظيمٍ وخطبٍ جسيمٍ

قد هيؤوك لأمر لو فطِنْت له ... فاربأ بنفسك أن تَرْعى مع الهملِ

مَهْرُ المحبّةِ والجنةِ بذلُ النفس والمال لمالكِهما الذي اشتراهما من المؤمنين، فما لِلجبانِ المعرض المفلس وسومِ هذه السلعة، باللّه ما هُزِلت فيستامها المفلسون، ولا كَسَدت فيبيعها بالنسيئة المعسرون، لقد أقيمت للعرض في سوق من يريد، فلم يرض ربها لها بثمن دون بذل النفوس، فتأخر البطّالون، وقام المحِبُّون ينتظرون أيهم يصلُح أن يكون نفسُه الثمن، فدارت السلعة بينهم، ووقعت في يد ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾[١].

لما كثر المدَّعون للمحبة، طولبوا بإقامة البينة على صحة الدعوى، فلو يعطى

(١) المائدة: الآية (٥٤).

الناس بدعواهم لادَّعى الْخَليُّ حِرفة الشَّجِيّ، فتنوع المدعون في الشهود، فقيل: لا تثبت هذه الدعوى إلا ببينة ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾(١). فتأخَّر الخلقُ كلُّهم، وثبت أتباع الرسول في أفعاله وأقواله وهديه وأخلاقه، فطولبوا بعدالة البينة وقيل: لا تقبل العدالة إلا بتزكية: ﴿يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾(٢)، فتأخَّرَ أكثر المدعين للمحبة، وقام المجاهدون فقيل لهم: إن نفوس المحبين وأموالهم ليست لهم، فسَلموا ما وقع عليه العقد، فإن اللَّه اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة، وعقد التبايع يوجب التسليم من الجانبين، فلمّا رأى التجارُ عظمةَ المشتري وقدرَ الثمن وجلالةَ قدر من جرى عقد التبايع على يديه، ومقدارَ الكتاب الذي أُثبت فيه هذا العقد، عرفوا أن للسلعة قدرًا وشأنًا ليس لغيرها من السلع، فرأوا من الخسران البيّن، والغُبن الفاحِش أن يبيعوها بثمنٍ بخس دراهم معدودة، تذهب لذتها وشهوتها وتبقى تبِعتها وحسْرتها، فإن فاعل ذلك معدود في جملة السفهاء، فعقدوا مع المشتري بيعة الرضوان رضىً واختيارا من غير ثبوت خيار، وقالوا: واللَّه لا نَقيلُك ولا نَستقيلُك فلما تم العقد وسلموا المبيع قيل لهم: قد صارت أنفسكم وأموالكم لنا والآن فقد رددناها عليكم أوفر ما كانت وأضعاف أموالكم معها ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾(٣) لم نبتع منكم نفوسَكم وأموالَكم طلبًا للربح عليكم؛ بل ليظهر أثرُ الجود والكرم في قبول المعيب والإعطاء عليه أجلَّ الأثمان، ثم جمعنا لكم بين الثمن والمثمَّن. تأمّل قصةَ جابر بن عبد الله(٤) وقد اشترى منه ﷺ بعيره ثم وفاه الثمن، وزادَه وردَّ عليه البعير، وكان أبوه قد قتل مع النبي ﷺ في وقعة أحد، فذكره بهذا الفعل حال أبيه مع اللَّه وأخبره «أن اللَّه أحياه وكلمه كفاحًا وقال: يا عبدي تمنَّ عليّ»(٥) فسبحان من عظم جوده وكرمه أن يحيط به علم الخلائق، فقد أعطى السلعة وأعطى الثمن، ووفق لتكميل العقد، وقبل المبيع على عيْبه، وأعاض

---

(١) آل عمران: الآية (٣١). (٢) المائدة: الآية (٥٤).

(٣) آل عمران: الآية (١٦٩).

(٤) الحديث أخرجه البخاري (٥/ ٣٩٣/ ٢٧١٨)، مسلم (١/ ٤٩٥/ ٧١٥)، وأبو داود (٣/ ٧٧٥/ ٣٥٠٥)، والترمذي (٣/ ٥٥٤/ ١٢٥٣)، والنسائي (٧/ ٣٤٢-٣٤٣/ ٤٦٥١)، وابن ماجه (٢/ ٧٤٣/ ٢٢٠٥).

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٣٦١)، وابن ماجه (١/ ٦٨/ ١٩٠)، وصححه ابن حبان (١٥/ ٤٩٠-٤٩١/ ٧٠٢٢)، والحاكم (٣/ ٢٠٤)، وسكت عنه الذهبي.

عليه أجلّ الأثمان، واشترى عبدَه من نفسه بماله، وجمع له بين الثَّمَن والمثَمَّن، وأثنى عليه ومدحه بهذا العقد، وهو سبحانه الذي وفّقه له وشاءه منه»[1].

قال السعدي: «يخبر تعالى خبرًا صدقًا، ويعد وعدًا حقًّا بمبايعة عظيمة، ومعاوضة جسيمة، وهو أنه اشترى بنفسه الكريمة ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم﴾ فهي المثمن والسلعة المبيعة.

﴿بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾ التي فيها ما تشتهيه الأنفس، وتلذ الأعين من أنواع اللذات والأفراح، والمسرات، والحور الحسان، والمنازل الأنيقات.

وصفة العقد والمبايعة، بأن يبذلوا للّه نفوسهم وأموالهم في جهاد أعدائه، لإعلاء كلمته وإظهار دينه فـ﴿يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ فهذا العقد والمبايعة، قد صدرت من اللّه مؤكدة بأنواع التأكيدات.

﴿وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ﴾ التي هي أشرف الكتب التي طرقت العالم، وأعلاها، وأكملها، وجاء بها أكمل الرسل أولو العزم، وكلها اتفقت على هذا الوعد الصادق.

﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ فَٱسْتَبْشِرُوا﴾ أيها المؤمنون القائمون بما وعدكم اللّه، ﴿بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾ أي: لتفرحوا بذلك، وليبشر بعضكم بعضا، ويحث بعضكم بعضا.

﴿وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ الذي لا فوز أكبر منه، ولا أجل؛ لأنه يتضمن السعادة الأبدية، والنعيم المقيم، والرضا من اللّه الذي هو أكبر من نعيم الجنات، وإذا أردت أن تعرف مقدار الصفقة، فانظر إلى المشتري من هو؟ وهو اللّه ﷻ، وإلى العوض، وهو أكبر الأعواض وأجلها، جنات النعيم، وإلى الثمن المبذول فيها، وهو النفس والمال، الذي هو أحب الأشياء للإنسان. وإلى من جرى على يديه عقد هذا التبايع، وهو أشرف الرسل، وبأي كتاب رقم، وهي كتب اللّه الكبار المنزلة على أفضل الخلق»[2].

قال القاسمي: «وفيه أن مشروعية الجهاد، ومثوبته ثابتة في شرع من قبلنا، وقد

---

(١) زاد المعاد (٣/ ٧٢-٧٥).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠٢-٣٠٣).

بقي في التوراة والإنجيل الموجودين على تحريفهما ما يشير إلى الجهاد والحث عليه، نقلها عنهما من رد على الكتابيين الزاعمين أن الجهاد من خصائص الإسلام»[١].

وقال الشوكاني: «قوله: ﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ﴾ في هذا من تأكيد الترغيب للمجاهدين في الجهاد، والتنشيط لهم على بذل الأنفس والأموال ما لا يخفى، فإنه أوّلًا أخبر بأنه قد اشترى منهم أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة، وجاء بهذه العبارة الفخيمة، وهي كون الجنة قد صارت ملكًا لهم، ثم أخبر ثانيًا بأنه قد وعد بذلك في كتبه المنزّلة، ثم أخبر بأنه بعد هذا الوعد الصادق، لا بدّ من حصول الموعود به، فإنه لا أحد أوفى بعهده من اللَّه سبحانه، وهو صادق الوعد لا يخلف الميعاد، ثم زادهم سرورًا وحبورًا فقال: ﴿فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾ .. والمعنى: أظهروا السرور بهذا البيع الذي بايعتم به اللَّه ﷻ، فقد ربحتم فيه ربحًا لم يربحه أحد من الناس، إلا من فعل مثل فعلكم»[٢].

قال ابن العربي: «في هذه الآية جواز معاملة السيد مع عبده وإن كان الكل للسيد، لكن إذا ملكه وعامله فيما جعل إليه، وتاجره بما ملكه من ملكه، فإن الجنة لله والعباد بأنفسهم وأموالهم لله، وأمرهم بإتلافها في طاعته، وإهلاكها في مرضاته، وأعطاهم الجنة عوضا عنها إذا فعلوا ذلك فيها، وهو عوض عظيم لا يدانيه معوض ولا يقاس به، ولهذا يروى عن ابن عباس أنه لما قرأ هذه الآية قال: ثامنهم واللَّه وأغلى الثمن، يريد أنه أعطاهم أكثر مما يجب لهم في حكم المتاجرة، ولم يأت الربح على مقدار الشراء، بل زاد عليه وأربى»[٣].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضائل الجهاد

* عن عبد اللَّه بن مسعود ﵁: سألت رسول اللَّه ﷺ قلت: يا رسول الله! أي العمل أفضل؟ قال: «**الصلاة على ميقاتها**». قلت: ثم أي؟ قال: «**ثم بر الوالدين**». قلت: ثم أي؟ قال: «**الجهاد في سبيل الله**»، فسكت عن رسول اللَّه ﷺ، ولو

---

(١) محاسن التأويل (٨/ ٣٣٣).
(٢) فتح القدير (٢/ ٥٧١-٥٧٢).
(٣) أحكام القرآن (٢/ ١٠١٩).

استزدته لزادني[١].

* عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا**»[٢].

* عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله! نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟ قال: «**لكن أفضل الجهاد حج مبرور**»[٣].

* عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول اللّه ﷺ فقال: دلني على عمل يعدل الجهاد. قال: «**لا أجده. قال: هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر، وتصوم ولا تفطر؟**» قال: ومن يستطيع ذلك؟ قال أبو هريرة: إن فرس المجاهد ليستن في طوله، فيكتب له حسنات[٤].

* عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: «**تكفل اللّه لمن جاهد في سبيله لا يخرجه إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته، بأن يدخله الجنة، أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة**»[٥].

* **غريب الأحاديث:**

استنفرتم: أي: إذا دعاكم السلطان إلى غزو فاذهبوا.

تفتر: أي: تتعب.

ليستن: يمرح بنشاط، قال الجوهري: هو أن يرفع يديه ويطرحهما معا.

طول: بكسر المهملة وفتح الواو وهو الحبل الذي يشد به الدابة، ويمسك طرفه

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٩) البخاري (٦/ ٣/ ٢٧٨٢)، مسلم (١/ ٨٩/ ٨٥)، الترمذي (١/ ٣٢٥-٣٢٦/ ١٧٣)، النسائي (١/ ٣١٨-٣١٩/ ٦٠٩-٦١٠).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٢٦) البخاري (٦/ ٣/ ٢٧٨٣)، مسلم (٢/ ٩٨٦/ ١٣٥٣)، أبو داود (٣/ ٨-٩/ ٢٤٨٠)، الترمذي (٤/ ١٢٦/ ١٥٩٠)، النسائي (٧/ ١٦٥/ ٤١٨١) ابن ماجه (٢/ ٩٢٦/ ٢٧٧٣) مختصراً.

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٧١) البخاري (٦/ ٤/ ٢٧٨٤) النسائي (٥/ ١٢١/ ٢٦٢٧) ابن ماجه (٢/ ٩٦٨/ ٢٩٠١).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٣٤٤) البخاري (٦/ ٤/ ٢٧٨٥)، مسلم (٣/ ١٤٩٨/ ١٨٧٨) النسائي (٦/ ٣٢٦-٣٢٧/ ٣١٢٨).

(٥) أخرجه أحمد (٢/ ٣٩٩و٤٢٤) البخاري (٦/ ٢٧٠/ ٣١٢٣)، مسلم (٣/ ١٤٩٦/ ١٨٧٦) [١٠٤])، النسائي (٦/ ٣٢٣-٣٢٤/ ٣١٢٢).

ويرسل في المرعى.

★ فوائد الأحاديث:

قال العيني: «قوله: «الجهاد في سبيل الله» وهو المحاربة مع الكفار لإعلاء كلمة اللَّه، وإظهار شعائر الإسلام بالنفس والمال. فإن قلت: ما الحكمة في تخصيص الذكر بهذه الأشياء الثلاثة؟ قلت: هذه الثلاثة أفضل الأعمال بعد الإيمان، من ضيّع الصلاة التي هي عماد الدين مع العلم بفضيلتها كان لغيرها من أمر الدين أشد تضييعًا، وأشدّ تهاونا واستخفافا، وكذا من ترك بر والديه فهو لغير ذلك من حقوق اللَّه أشد تركًا، وكذا الجهاد: من تركه مع قدرته عليه عند تعينه، فهو لغير ذلك من الأعمال التي يتقرب بها إلى اللَّه تعالى أشدّ تركًا، فالمحافظ على هذه الثلاثة حافظ على ما سواها، والمضيّع لها كان لما سِواها أضيع»[1].

ومطابقة الترجمة للحديث الثاني يقول العيني: «تؤخذ من حيث إنه ﷺ لم يرد عليها أفضلية الجهاد من حيث هو جهاد، ولكنه جعل الحج المبرور من أفضل الجهاد، ومع هذا كون الحج أفضل الجهاد في حقِّهن لقوله ﷺ: «**جهادكن الحج**»[2]»[3].

قال أبو عمر: «هذا من أفضل حديث وأجله في فضل الجهاد؛ لأنه مثّله بالصلاة والصيام وهما أفضل الأعمال، وجعل المجاهد بمنزلة من لا يفتر عن ذلك ساعة؛ فأي شيء أفضل من الجهاد يكون صاحبه راكبًا وماشيًا وراقدًا، ومتلذّذًا بكثير من حديث رفيقه وأكله وشربه، وغير ذلك مما أبيح له؛ وهو في ذلك كله كالمصلي التالي للقرآن في صلاته الصائم مع ذلك المجتهد، إنّ هذا لَغاية في الفضل -وفقنا اللَّه برحمته-»[4].

قال القاضي عياض: «وتمثيله المجاهد بالصائم القائم القانت بآيات اللَّه الذي لا يفتر من صلاة ولا قيام حتى يرجع تعظيم لأمر الجهاد جدا؛ لأن الجهاد والصلاة

---

(١) عمدة القاري (٤/ ١٩-٢٠).

(٢) أخرجه بهذا اللفظ: أحمد (/ ٦٧)، والبخاري (٦/ ٤٩/ ٢٨٧٥)، من حديث عائشة ﵂.

(٣) العمدة (١٠/ ٨١).

(٤) التمهيد (١٠/ ٧).

والصيام والقيام بآيات اللَّه أفضل الأعمال، فقد عدلها المجاهد وصارت جميع حالاته من فعله في تصرفاته من أكله وبيعه ونومه وشرائه لما يحتاجه، وأجره في ذلك كأجر المثابر على الصوم والصلاة وتلاوة كتاب اللَّه الذي لا يفتر، وقليل ما يقدر عليه.. وفيه أن الفضائل لا تدرك بالقياس، وإنما هي عطاء من اللَّه وإحسان»[١].

قال الحافظ بن حجر: «واستدل به على أن الجهاد أفضل الأعمال مطلقا لما تقدم تقريره. وقال ابن دقيق العيد: القياس يقتضي أن يكون الجهاد أفضل الأعمال التي هي وسائل لأن الجهاد وسيلة إلى إعلان الدين ونشره وإخماد الكفر ودحضه، ففضيلته بحسب فضيلة ذلك واللَّه أعلم»[٢].

قوله: «**لا أستطيع ذلك**» **قال الحافظ**: «وهذه فضيلة ظاهرة للمجاهد في سبيل اللَّه تقتضي أن لا يعدِل الجهاد شيء من الأعمال، وأما ما تقدم في كتاب العيدين من حديث ابن عباس مرفوعًا: «**ما العمل في أيام أفضل منه في هذه**» يعني أيام العشر قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «**ولا الجهاد**»[٣]، فيحتمل أن يكون عموم حديث الباب خص بما دلّ عليه حديث ابن عباس، ويحتمل أن يكون الفضل الذي في حديث الباب مخصوصا بمن خرج قاصدًا المخاطرة بنفسه وماله فأصيب كما في بقية حديث ابن عباس: «**خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء**» فمفهومه أن من رجع بذلك لا ينال الفضيلة المذكورة. لكن يشكل عليه ما وقع في آخر حديث الباب: «**وتوكل اللَّه للمجاهد..**» ويمكن أن يجاب بأن الفضل المذكور أولا خاص بمن لم يرجع، ولا يلزم من ذلك أن لا يكون لمن يرجع أجر في الجملة»[٤].

* * *

(١) إكمال المعلم (٦/ ٢٩٧).
(٢) فتح الباري (٦/ ٦)
(٣) أخرجه أحمد (١/ ٢٢٤)، والبخاري (٢/ ٥٨١/ ٩٦٩)، وأبو داود (٢/ ٨١٥/ ٢٤٣٨)، الترمذي (٣/ ١٣٠/ ٧٥٧)، وابن ماجه (١/ ٥٥٠/ ١٧٢٧).
(٤) فتح الباري (٦/ ٥-٦).

قوله تعالى: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلۡعَٰبِدُونَ ٱلۡحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلۡأٓمِرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ١١٢﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «هذا نعت المؤمنين الذين اشترى الله منهم أنفسهم وأموالهم بهذه الصفات الجميلة، والخلال الجليلة، ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾ من الذنوب كلها، التاركون للفواحش، ﴿ٱلۡعَٰبِدُونَ﴾ أي: القائمون بعبادة ربهم محافظين عليها، وهي الأقوال والأفعال، فمن أخص الأقوال الحمد، ولهذا قال: ﴿ٱلۡحَٰمِدُونَ﴾، ومن أفضل الأعمال الصيام، وهو ترك الملاذِّ من الطعام والشراب والجماع، وهو المراد بالسياحة ههنا، ولهذا قال: ﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾ كما وصف أزواج النبي ﷺ بذلك في قوله تعالى: ﴿سَٰٓئِحَٰتٖ﴾ أي: صائمات، وكذا الركوع والسجود وهما عبارة عن الصلاة، ولهذا قال: ﴿ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ﴾، وهم مع ذلك ينفعون خلق الله، ويرشدونهم إلى طاعة الله بأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، مع العلم بما ينبغي فعله ويجب تركه، وهو حفظ حدود الله في تحليله وتحريمه علمًا وعملًا، فقاموا بعبادة الحق ونصح الخلق، ولهذا قال: ﴿وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ لأن الإيمان يشمل هذا كله، والسعادةُ كلُّ السعادة لمن اتصف به»[1].

قال القرطبي: «واختلف أهل التأويل في هذه الآية، هل هي متصلة بما قبل أو منفصلة؟ فقال جماعة: الآية الأولى مستقلة بنفسها يقع تحت تلك المبايعة كل موحد قاتل في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا وإن لم يتصف بهذه الصفات في هذه الآية الثانية أو بأكثرها، وقالت فرقة: هذه الأوصاف جاءت على جهة الشرط، والآيتان مرتبطتان، فلا يدخل تحت المبايعة إلا المؤمنون الذين هم على هذه

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٥٦).

الأوصاف، ويبذلون أنفسهم في سبيل اللَّه قاله الضحاك، قال ابن عطية: وهذا القول تحريج وتضييق، ومعنى الآية على ما تقتضيه أقوال العلماء والشرع أنها أوصاف الكملة من المؤمنين، ذكرها اللَّه ليستبق إليها أهل التوحيد حتى يكونوا في أعلى مرتبة»[١].

وقوله: ﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾ **قال السعدي**: «فسرت السياحة بالصيام، أو السياحة في طلب العلم، وفسرت بسياحة القلب في معرفة اللَّه ومحبته، والإنابة على الدوام»[٢].

قلت: وفسرت بالجهاد قاله عطاء، ويدل عليه الحديث الآتي: «**سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله**»[٣]، وإلى المعنى الأول ذهب ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ[٤] وحكاه عن السلف مقتصرا عليه ولم يعرج على بقية الأقوال، واستحسن ابن عطية رَحِمَهُ اللَّهُ القول الثالث، فقال بعد حكايته له عن النقاش: «وهذا قول حسن، وهي من أفضل العبادات»[٥]، وهو ما رجحه ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: «والتحقيق فيها أنها سياحة القلب في ذكر اللَّه ومحبته، والإنابة إليه، والشوق إلى لقائه، ويترتب عليها كل ما ذكر من الأفعال، ولذلك وصف اللَّه سبحانه نساء النبي ﷺ اللاتي لو طلق أزواجه بدله بهن بأنهن سائحات، وليست سياحتهن جهادا ولا سفرا في طلب علم، ولا إدامة صيام، وإنما هي سياحة قلوبهن في محبة اللَّه تعالى وخشيته، والإنابة إليه وذكره»[٦].

قال السعدي: «والصحيح أن المراد بالسياحة السفر في القربات، كالحج والعمرة والجهاد وطلب العلم، وصلة الأقارب ونحو ذلك»[٧].

قال ابن عاشور: «وحمله هنا على السفر للجهاد أنسب بالمقام، وأشمل للمؤمنين المأمورين بالجهاد، بخلاف الهجرة والحج»[٨].

قال ابن كثير: «وليس المراد من السياحة ما قد يفهمه بعض من يتعبد بمجرد

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٧٢)، وانظر المحرر الوجيز (٣/ ٨٨).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠٤).

(٣) سيأتي تخريجه.

(٤) جامع البيان (١١/ ٣٧).

(٥) المحرر الوجيز (٣/ ٨٩).

(٦) حاذي الأرواح (ص: ٥٩).

(٧) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠٤).

(٨) التحرير والتنوير (١١/ ٤١).

السياحة في الأرض، والتفرد في شواهق الجبال والكهوف والبراري، فإن هذا ليس بمشروع إلا في أيام الفتن والزلازل في الدين»[١].

قلت: أشار الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ إلى مفهوم باطل للسياحة، وهو المفهوم الصوفي الهندي اللوكي، وهذه السياحة بهذا المفهوم خروج غير شرعي؛ فالخروج الشرعي لا يتعدى الخروج إلى الجهاد تحت قيادة إمام شرعي، كغزوات الرسول ﷺ، ومواقع الصحابة والتابعين ومن بعدهم، والخروج إلى الدعوة إلى اللَّه لنشر كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ، وهذا لا يكون إلا للعلماء وطلاب العلم، كما فعل الرسول ﷺ في إرساله معاذًا إلى اليمن، فأرسله بصفته عالمًا، وورد في مناقب معاذ ما يؤهله لهذه المهمة، فهو أعلم الناس بالحلال والحرام، وقد رسم له رسول اللَّه ﷺ خطة الدعوة بأصولها، وأرسل مصعب بن عمير إلى المدينة ليعلمهم القرآن، وأرسل الرسل إلى الملوك والرؤساء يدعونهم إلى اللَّه، وأرسل أبا بكر لنقض معاهدة المشركين، وخط له خطة، وعلمه ما يبلغه عنه، وأرسل معه ابن عمه علي بن أبي طالب وصهره وابنه التربوي، وبعد وفاة رسول اللَّه ﷺ أُرْسل الصحابة إلى الأمصار يعلمونهم، فذهب ابن مسعود إلى الكوفة، وأنس إلى البصرة، وابن عباس إلى الطائف، وأمثال هؤلاء كثير ولله الحمد، فذهبوا وحدهم بصفتهم علماء يعلمون الناس ويدعونهم إلى اللَّه وإلى دينه. والخروج الشرعي يكون أيضًا لطلب العلم، كما قال اللَّه تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[٢]، وقد رحل طلبة العلم إلى المشايخ والعلماء طيلة تاريخ الإسلام، ومنهم من ألّف في هذا الموضوع. ومن الخروج الشرعي الخروج إلى بيت اللَّه الحرام لأداء فريضة الحج والتطوع والعمرة، والخروج إلى المساجد الثلاثة التي ورد فيها النص، والخروج إلى صلة الرحم؛ لأن اللَّه أمر بصلة الرحم وذم قاطعها، والخروج للتجارة كما قال تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾[٣]، وما كان في معناه؛ من خروج للتداوي أو حاجة دنيوية يحتاج إليها المسلم من تعلم صناعة أو غيرها. وما سوى

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢٢٠).
(٢) التوبة: الآية (١٢٢).
(٣) المزمل: الآية (٢٠).

ذلك فأمر مبتدع، وهذا ما عليه جماعة التبليغ المعاصرة التي تأسست في الهند، وغالبهم صوفية قبوريون، يتخذون هذه السياحة دينًا يتدينون به، بل هي رأس مالهم وربحهم في دعوتهم، وليس لهم غرض غيرها، وهي -كما قرأت من كلام الحافظ ابن كثير- ليست بمشروعة، وقد رد على هذه الجماعة جماعة من العلماء، فبينوا ضلالهم وخطأهم، وهم عدد كثير ولله الحمد.

قوله: ﴿ٱلْـَٔامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾:

قال ابن جرير: «إن الأمر بالمعروف هو كل ما أمر اللَّه به عباده أو رسوله ﷺ، والنهي عن المنكر هو كل ما نهى اللَّه عنه عباده أو رسوله، وإذ كان ذلك كذلك ولم يكن في الآية دلالة على أنها عني بها خصوص دون عموم، ولا خبر عن الرسول ولا في فطرة عقل، فالعموم بها أولى»[1].

قال ابن عطية: «وهو أمر فرض على أمة محمد ﷺ بالجملة، ثم يفترق الناس فيه مع التعيين»[2].

قال الرازي: «وفيه إشارة إلى إيجاب الجهاد؛ لأن رأس المعروف الإيمان باللَّه، ورأس المنكر الكفر باللَّه. والجهاد يوجب الترغيب في الإيمان، والزجر عن الكفر. والجهاد داخل في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[3].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان بعض صفات المؤمنين

* عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث جبريل الطويل وفيه: قال: **«فأخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبد اللَّه كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»**[4].

★ **فوائد الحديث:**

قال ابن عطية: «والعابد هو المحسن الذي فسر رسول اللَّه ﷺ. وبأدنى عبادة يؤديها المرء المسلم يقع عليه اسم عابد، ويحصل في أدنى رتبته، وعلى قدر زيادته

---

(١) جامع البيان (١١/ ٣٩).

(٢) المحرر الوجيز (٣/ ٨٩).

(٣) التفسير الكبير (١٦/ ٢١٠).

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٢٧)، مسلم (١/ ٣٧/ ٨)، وأبو داود (٥/ ٦٩-٧٣/ ٤٦٩٥)، والترمذي (٥/ ٨-٩/ ٢٦١٠)، والنسائي (٨/ ٤٧٥/ ٥٠٠٦)، وابن ماجه (١/ ٢٤/ ٦٣).

في العبادة يحصل الوصف»[1].

قال الخطابي: «[وفيه] إشارة إلى الإخلاص في العبادة»[2].

قال ابن رجب: «ويوجب أيضًا النصح في العبادة، وبذل الجهد في تحسينها وإتمامها وإكمالها»[3].

قال النووي: «هذا من جوامع الكلم التي أوتيها ﷺ؛ لأنا لو قدرنا أن أحدنا قام في عبادة وهو يعاين ربه ﷻ لم يترك شيئًا مما يقدر عليه من الخضوع والخشوع وحسن السمت واجتماعه بظاهره وباطنه على الاعتناء بتتميمها على أحسن وجوهها إلا أتى به، فقال ﷺ: اعبد اللَّه في جميع أحوالك كعبادتك في حال العيان، فإن التتميم المذكور في حال العيان إنما كان لعلم العبد باطلاع اللَّه ﷻ عليه، فلا يقدم العبد على تقصير في هذا الحال للاطلاع عليه، وهذا المعنى موجود مع عدم رؤية العبد، فينبغي أن يعمل بمقتضاه، فمقصود الكلام: الحث على الإخلاص في العبادة، ومراقبة العبد ربه تبارك وتعالى في إتمام الخشوع والخضوع وغير ذلك»[4].

* عن عائشة قالت: كان رسول اللَّه ﷺ إذا رأى ما يحب قال: «**الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات**»، و إذا رأى ما يكره، قال: «**الحمد لله على كل حال**»[5].

⋆ فوائد الحديث:

قال المناوي: «إن أحوال المؤمن كلها خير، وقضاء اللَّه بالسراء والضراء رحمة ونعمة، ولو انكشف له الغطاء لفرح بالضراء أكثر من فرحه بالسراء، وهو أعلم بما يصلح به عبده. نبه بهذا الحديث على أن على العبد أن يحمد اللَّه على السراء والضراء، وعلى أن للصابرين حمدا يخصهم، وهو الحمد لله على كل حال، وأن

---

(١) المحرر الوجيز (٣/ ٨٨-٨٩).

(٢) أعلام الحديث (١/ ١٨١).

(٣) جامع العلوم والحكم (١/ ١٢٦). (٤) شرح مسلم (١/ ١٤١).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٢/ ١٢٥٠/ ٣٨٠٣) واللفظ له، قال في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات. وصححه الحاكم (١/ ٤٩٩)، وفي سنده: زهير بن محمد التميمي الخرساني قال عنه في التقريب: رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها. وحديثه هذا عن الشاميين. وللحديث شواهد. انظر الصحيحة (١/ ٥٣٠/ ٢٦٥).

للشاكرين حمدا يخصهم، وهو الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وهكذا كان هديه وعادته يحمد اللَّه على السراء والضراء بما ذكر، والتأسي به أولى من أن يستنبط حمدا آخر، فإنه لا أعلى مما وضعه العالم الأكبر الأكمل، الذي شهد له الحق تعالى بالعلم، وأكرمه بختم النبوة وزعامة الرسالة»(١).

وقال أيضًا: «قال الحليمي: هذا على حسن الظن باللَّه تعالى، وأنه لم يأت بالمكروه إلا لخير علمه لعبده فيه وأراده به، فكأنه قال: اللهم لك الخلق والأمر تفعل ما تريد، وأنت على كل شيء قدير»(٢).

* عن أبي أمامة أن رجلا قال: يا رسول الله! ائذن لي في السياحة، فقال النبي ﷺ: **«إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل اللَّه تعالى»**(٣).

★ غريب الحديث:

السياحة: من ساح في الأرض يسيح إذا ذهب فيها، والمراد: مفارقة الأمصار وسكنى البراري وترك الجمعة والجماعات.

★ فوائد الحديث:

قال المناوي: «[معناه]: أن سياحة أمتي ليست هي مفارقة الوطن، وهجر المألوفات، وترك اللذة والجمعة والجماعات، والذهاب في الأرض، والانقطاع عن النساء، وترك النكاح للتخلي للعبادة؛ بل هي «الجهاد في سبيل الله» أي: قتال الكفار بقصد إعلاء كلمة الجبار»(٤).

قال شيخ الإسلام: «وأما السياحة التي هي الخروج في البرية من غير مقصد معين، فليست من عمل هذه الأمة، ولهذا قال الإمام أحمد: ليست السياحة من الإسلام في شيء، ولا من فعل النبيين ولا الصالحين، مع أن جماعة من إخواننا قد ساحوا السياحة المنهي عنها متأولين في ذلك، أو غير عالمين بالنهي عنه، وهي من

---

(١) فيض القدير (١/ ٣٦٨).

(٢) فيض القدير (٥/ ٨٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٣/ ١٢/ ٢٤٨٦) واللفظ له، الحاكم (٢/ ٧٣) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٤) فيض القدير (٢/ ٤٥٣).

الرهبانية المبتدعة»[١].

قال محمد رشيد رضا: «وقد حدث للصوفية بدع في السياحة كقصد مشاهد القبور، المنسوبة إلى الأنبياء والصالحين للتبرك بها، والاستمداد من أرواح من دفنوا فيها، وكثير منهم يكون له هوى في التنقل من بلد إلى آخر، فيظل هائما في الأسفار، وينقطع بذلك عن الأعمال التي تنفع الناس وعن الزواج، ويرتكب بعضهم فيها كثيرًا من المنكرات، ويكون لهم طمع في استجداء الناس، والسؤال حرام إلا لضرورة، والفقهاء ينكرون عليهم سياحتهم هذه»[٢].

* عن أبي سعيد الخدري أنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن**»[٣].

★ فوائد الحديث:

قال الحافظ: «وقد اختلف السلف في أصل العُزلة فقال الجمهور: الاختلاط أولى لما فيه من اكتساب الفوائد الدينية للقيام بشعائر الإسلام، وتكثير سواد المسلمين، وإيصال أنواع الخير إليهم، من إعانةٍ وإغاثةٍ وعيادةٍ وغير ذلك.

وقال قوم: العزلة أولى لتحقق السلامة بشرط معرفة ما يتعين

قال النووي: المختار تفضيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنّه أنه يقع في معصية، فإن أشكل الأمر؛ فالعزلة أولى. وقال غيره: يختلف باختلاف الأشخاص، فمنهم من يتحتّم عليه أحد الأمرين، ومنهم من يترجح، وليس الكلام فيه؛ بل إذا تساويا فيختلف باختلاف الأحوال، فإن تعارضا اختلف باختلاف الأوقات، فمن يتحتم عليه المخالطة، من كانت له قدرة على إزالة المنكر، فيجب عليه إما عينا وإما كفاية بحسب الحال والإمكان. وممن يترجح: مَن يغلب على ظنه أنه يسلم في نفسه إذا قام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وممن يستوي: مَن يأمن على نفسه ولكنه يتحقق أنه لا يطاع؛ وهذا حيث لا يكون هناك فتنة عامة،

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٨٧-٢٨٨).

(٢) تفسير المنار (١١/ ٥٣).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٤٣) البخاري (١/ ٩٤/ ١٩) أبو داود (٤/ ٤٦١-٤٦٢/ ٤٢٦٧)، النسائي (٨/ ٤٩٨-٤٩٩/ ٥٠٥١)، ابن ماجه (٢/ ١٣١٧/ ٣٩٨٠).

فإن وقعت الفتنة ترجحت العزلة لما ينشأ فيها غالبا من الوقوع في المحذور، وقد تقع العقوبة بأصحاب الفتنة فتعمُّ من ليس من أهلها كما قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗ﴾[١] ويؤيد التفصيل المذكور حديث أبي سعيد أيضًا: «**خير الناس رجل جاهد بنفسه وماله ورجل في شِعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره**»[٢]»[٣].

قال شيخ الإسلام: «فهذه المسألة -العزلة والخلطة- وإن كان الناس يتنازعون فيها إما نزاعا كليًّا وإما حاليًا، فحقيقة الأمر: أن الخلطة تارة تكون واجبة أو مستحبة، والشخص الواحد قد يكون مأمورا بالمخالطة تارة وبالانفراد تارة، وجماع ذلك أن المخالطة إن كان فيها تعاون على البر والتقوى فهي مأمور بها، وإن كان فيها تعاون على الإثم والعدوان فهي منهي عنها، فالاختلاط بالمسلمين في جنس العبادات كالصلوات الخمس والجمعة والعيدين وصلاة الكسوف والاستسقاء ونحو ذلك هو مما أمر اللَّه به ورسوله، وكذلك الاختلاط بهم في الحج وفي غزو الكفار والخوارج المارقين وإن كان أئمة ذلك فجارًا، وإن كان في تلك الجماعات فجّارٌ، وكذلك الاجتماع الذي يزداد العبد به إيمانًا: إما لانتفاعه به، وإما لنفعه له ونحو ذلك، ولا بد للعبد من أوقات ينفرد بها بنفسه في دعائه وذكره وصلاته وتفكره ومحاسبة نفسه وإصلاح قلبه وما يختص به من الأمور التي لا يشركه فيها غيره، فهذه يحتاج فيها إلى انفراده بنفسه، إما في بيته كما قال طاووس: (نعم صومعة الرجل بيته، يكف فيها بصره ولسانه)، وإما في غير بيته.

فاختيار المخالطة مطلقا خطأ، واختيار الانفراد مطلقا خطأ. وأما مقدار ما يحتاج إليه كل إنسان من هذا وهذا وما هو الأصلح له في كل حال فهذا يحتاج إلى نظر خاص كما تقدم»[٤].

* * *

---

(١) الأنفال: الآية (٢٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ١٦)، والبخاري (٦/ ٧/ ٢٧٨٦)، ومسلم (٣/ ١٥٠٣/ ١٨٨٨)، والترمذي (٤/ ١٦٠/ ١٦٦٦)، والنسائي (٦/ ٣١٨/ ٣١٠٥)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٦-١٣١٧/ ٣٩٧٨).

(٣) فتح الباري (١٣/ ٥٣).

(٤) مجموع الفتاوى (١٠/ ٤٢٥-٤٢٦).

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾

★ **غريب الآية:**

أوّاه: الأوَّاهُ الكثير التَّأَوُّه. والمعنى: الخاشع المتضرع الطائع، وكل كلام يدل على حزن يقال له التأوه.

حليم: أي: كثير الحلم. وهو الذي يصفح عن الذنب ويصبر على الأذى. وأصل الحلم: ضبط النفس عن هيجان الغضب، وجمعه أحلام، والحلم العقل.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «إن اللّه قضى أن لا يغفر لمشرك، فلا ينبغي لهم [أي: للمسلمين] أن يسألوا ربهم أن يفعل ما قد علموا أنه لا يفعله، فإن قالوا: فإن إبراهيم قد استغفر لأبيه وهو مشرك، فلم يكن استغفار إبراهيم لأبيه إلا لموعدة وعدها إياه»(١).

قال القرطبي: «ودل على هذا الوعد ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓ﴾(٢)»(٣). والمعنى -يقوله ابن عطية- لا حجة لكم أيها المؤمنون في استغفار إبراهيم الخليل لأبيه، فإن ذلك لم يكن إلا عن موعدة»(٤).

وقوله: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ﴾ **قال ابن العربي:** «يعني بموته كافرا، تبرأ

---

(١) جامع البيان (١١/ ٤٠-٤١).
(٢) مريم: الآية (٤٧).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٧٤).
(٤) المحرر الوجيز (٣/ ٩١).

منه، وقيل: تبين له في الآخرة، والأول أظهر، وقد قال عطاء: ما كنت لأمتنع من أمة حبلى حبشية من الزنا، فإني رأيت اللَّه لم يحجب الصلاة إلا عن المشركين فقال: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ﴾ وصدق عطاء؛ لأنه تبين من ذلك أن المغفرة جائزة لكل مذنب، فالصلاة عليهم والاستغفار لهم حسنة، وهذا رد على القدرية؛ لأنهم لا يرون الصلاة على العصاة، ولا يجوز عندهم أن يغفر اللَّه لهم، فلم يصل عليهم، وهذا ما لا جواب لهم عنه»[١].

وأما قوله: ﴿إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٞ﴾ فقد اختلف فيه على نحو من تسعة أقوال ذكرها ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ورجح منها أنها الدعاء فقال: «وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب القول الذي قاله عبد اللَّه بن مسعود الذي رواه عنه زر: أنه الدعاء، وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب؛ لأن اللَّه ذكر ذلك ووصف به إبراهيم خليله صلوات اللَّه عليه بعد وصفه إياه بالدعاء والاستغفار لأبيه فقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱسۡتِغۡفَارُ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٖ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوّٞ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنۡهُۚ﴾ وترك الدعاء والاستغفار له، ثم قال: إن إبراهيم لدعاء ربه، شاكر له، حليم عمن سبه وناله بالمكروه، وذلك أنه صلوات اللَّه عليه وعد أباه بالاستغفار له، ودعاء اللَّه له بالمغفرة عند وعيد أبيه إياه، وتهدده له بالشتم بعد ما رد عليه نصيحته في اللَّه، وقوله: ﴿قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنۡ ءَالِهَتِي يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُۖ لَئِن لَّمۡ تَنتَهِ لَأَرۡجُمَنَّكَۖ وَٱهۡجُرۡنِي مَلِيّٗا﴾ فقال صلوات اللَّه عليه: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكَۖ سَأَسۡتَغۡفِرُ لَكَ رَبِّيٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِي حَفِيّٗا ٤٧ وَأَعۡتَزِلُكُمۡ وَمَا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدۡعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيّٗا﴾[٢] فوفى لأبيه بالاستغفار له حتى تبين له أنه عدو لله، فوصفه اللَّه بأنه دعاء لربه، حليم عمن سفه عليه»[٣].

قال ابن عاشور: «والحليم: صاحب الحلم. والحلم بكسر الحاء: صفة في النفس، وهي رجاحة العقل وثباتة، ورصانة وتباعد عن العدوان. فهو صفة تقتضي هذه الأمور، ويجمعها عدم القسوة. ولا تنافي الانتصار للحق لكن بدون تجاوز

---

(١) عارضة الأحوذي (١١/ ٢٥٢).

(٢) مريم: الآيات (٤٦-٤٨).

(٣) جامع البيان (١١/ ٥١-٥٢).

للقدر المشروع في الشرائع أو عند ذوي العقول، قال:

حليم إذا ما الحلم زين أهله مع الحلم في عين العدو مهيب»[(١)].

قال الرازي: «واعلم أنه تعالى إنما وصفه بهذين الوصفين في هذا المقام؛ لأنه تعالى وصفه بشدة الرقة والشفقة والخوف والوجل، ومن كان كذلك فإنه تعظم رقته على أبيه وأولاده، فبين تعالى أنه مع هذه العادة تبرأ من أبيه، وغلظ قلبه عليه، لما ظهر له إصراره على الكفر، فأنتم بهذا المعنى أولى، وكذلك وصفه أيضًا بأنه حليم؛ لأن أحد أسباب الحلم رقة القلب، وشدة العطف؛ لأن المرء إذا كان حاله هكذا، اشتد حلمه عند الغضب»[(٢)].

قال السعدي: «يعني: ما يليق ولا يحسن بالنبي والمؤمنين به ﴿أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ أي: لمن كفر به، وعبد معه غيره ﴿وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ فإن الاستغفار لهم في هذه الحال غلط غير مفيد، فلا يليق بالنبي والمؤمنين؛ لأنهم إذا ماتوا على الشرك، أو علم أنهم يموتون عليه، فقد حقت عليهم كلمة العذاب، ووجب عليهم الخلود في النار، ولم تنفع فيهم شفاعة الشافعين، ولا استغفار المستغفرين.

وأيضًا فإن النبي والذين آمنوا معه، عليهم أن يوافقوا ربهم في رضاه وغضبه، ويوالوا من والاه الله، ويعادوا من عاداه الله، والاستغفار منهم لمن تبين أنه من أصحاب النار مناف لذلك، مناقض له، ولئن وجد الاستغفار من خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام لأبيه فإنه ﴿عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ﴾ في قوله: ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي ۖ إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ وذلك قبل أن يعلم عاقبة أبيه. فلما تبين لإبراهيم أن أباه عدو لله، سيموت على الكفر، ولم ينفع فيه الوعظ والتذكير ﴿تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ موافقة لربه وتأدبا معه»[(٣)].

---

(١) التحرير والتنوير (١١/ ٤٦).

(٢) التفسير الكبير (١٦/ ٢١٧).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠٥-٣٠٦).

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في النهي عن الاستغفار لأهل الشرك والكفر

* عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول اللَّه ﷺ، فوجد عنده أبا جهل وعبد اللَّه بن أبي أمية بن المغيرة، فقال: **«أي عم، قل لا إله إلا اللَّه، كلمة أحاج لك بها عند الله»**. فقال أبو جهل وعبد اللَّه بن أبي أمية: أترغب عن ملة عبد المطلب، فلم يزل رسول اللَّه ﷺ يعرضها عليه، ويعيدانه بتلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا اللَّه، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«لأستغفرن لك ما لم أنه عنك»**. فأنزل الله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾. وأنزل اللَّه في أبي طالب، فقال لرسول اللَّه ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[1][2].

⋆ فوائد الحديث:

قال سليمان بن عبد الله: «وفيه تحريم الاستغفار للمشركين، وتحريم موالاتهم ومحبَّتهم؛ لأنه إذا حرُم الاستغفار لهم؛ فموالاتهم ومحبتهم أولى»[3].

قال الحافظ: «قال الزين بن المنير: ليس المراد طلب المغفرة العامة، والمسامحة بذنب الشرك، وإنما المراد تخفيف العذاب عنه كما جاء مبينا في حديث آخر، قلت وهي غفلة شديدة منه، فإن الشفاعة لأبي طالب في تخفيف العذاب لم ترد، وطلبها لم ينه عنه، وإنما وقع النهي عن طلب المغفرة العامة، وإنما ساغ ذلك للنبي ﷺ، اقتداء بإبراهيم في ذلك، ثم ورد نسخ ذلك»[4].

قال الشيخ العثيمين: «قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ في سورة التوبة، وهي متأخرة مدنية، وقصة أبي طالب مكية، وهذا يدل

---

(١) القصص: الآية (٥٦).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٤٣٣)، البخاري (٨/ ٦٤٩/ ٤٧٧٢)، مسلم (١/ ٥٤/ ٢٤)، النسائي (٤/ ٣٩٥-٣٩٦/ ٢٠٣٤).

(٣) تيسير العزيز الحميد (ص ٣٠٤).

(٤) فتح الباري (٨/ ٦٥١).

على تأخر النهي عن الاستغفار للمشركين، ولهذا استأذن النبي ﷺ للاستغفار لأمه وهو ذاهب للعمرة. ولا يمكن أن يستأذن بعد نزول النهي، فدل على تأخر الآية، وأن المراد بيان دخولها في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾، وليس المعنى أنها نزلت في ذلك الوقت. وقيل: إن سبب نزول الآية هو استئذانه ربه في الاستغفار لأمه، ولا مانع من أن يكون للآية سببان»[(١)].

وبنحو من هذا قاله الحافظ فقال ما ملخصه: «ويظهر أن المراد أن الآية المتعلقة بالاستغفار نزلت بعد أبي طالب بمدة، وهي عامة في حقه، وفي حق غيره»[(٢)].

قال الشيخ العثيمين: «فاللّه منعه من طلب المغفرة للمشركين؛ لأن هؤلاء المشركين ليسوا أهلا للمغفرة؛ لأنك إذا دعوت اللّه أن يفعل ما لا يليق فهو اعتداء في الدعاء»[(٣)].

وقد سئل شيخ الإسلام عمن ترك والديه كفارا، ولم يعلم هل أسلموا، هل يجوز أن يدعو لهم؟ فأجاب: الحمد لله من كان من أمة أصلها كفار، لم يجز أن يستغفر لأبويه إلا أن يكونا قد أسلما كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾»[(٤)].

قال الشيخ العثيمين: «واعلم أن [لفظ] ما كان، أو ما ينبغي ونحوها، إذا جاء في القرآن والحديث، فالمراد أن ذلك ممتنع غاية الامتناع كقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ﴾[(٥)] وقوله: ﴿وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾[(٦)]»[(٧)].

قال محمد رشيد رضا: «والآية نص في تحريم الدعاء لمن مات على كفره بالمغفرة والرحمة، وكذا وصفه بذلك كقولهم المغفور له، المرحوم فلان، كما يفعله بعض المسلمين الجغرافيين الآن، لعدم تحققهم بمقتضى الإيمان، وتقيدهم بأحكام الإسلام»[(٨)].

* عن علي قال: سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان فقلت له: أتستغفر

---

(١) القول المفيد (١/ ٣٤٧).
(٢) الفتح (٧/ ٢٤٨).
(٣) القول المفيد (١/ ٣٤٥).
(٤) مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٢٥).
(٥) مريم: الآية (٣٥).
(٦) مريم: الآية (٩٢).
(٧) القول المفيد (١/ ٣٤٤).
(٨) تفسير المنار (١١/ ٥٧).

لأبويك وهما مشركان؟ فقال: أو ليس استغفر إبراهيم لأبيه؟ فذكرت ذلك للنبي ﷺ فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [(١)].

* عن بريدة قال: كنا مع النبي ﷺ فنزل بنا ونحن معه قريب من ألف راكب فصلى ركعتين ثم أقبل علينا بوجهه وعيناه تذرفان فقام إليه عمر بن الخطاب ففداه بالأب والأم يقول يا رسول الله! مالك؟ قال: «**إني سألت ربي ﷻ في الاستغفار لأمي فلم يأذن لي، فدمعت عيناي رحمة لها من النار، وإني كنت نهيتكم عن ثلاث: عن زيارة القبور فزوروها لتذكركم زيارتها خيرا، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث فكلوا و أمسكوا ما شئتم، ونهيتكم عن الأشربة في الأوعية، فاشربوا في أي وعاء شئتم ولا تشربوا مسكرا**»[(٢)].

★ فوائد الحديثين:

استدل بهذا الحديث من ذهب من العلماء إلى أن الآية نزلت في طلب النبي ﷺ الاستغفار لأمه، **قال ابن جرير**: «واختلف أهل التأويل في السبب الذي نزلت هذه الآية فيه، فقال بعضهم: نزلت في شأن أبي طالب؛ لأن النبي ﷺ أراد أن يستغفر له بعد موته فنهاه اللّه عن ذلك... وقال آخرون: بل نزلت في سبب أم رسول اللّه ﷺ، وذلك أنه أراد أن يستغفر لها فمنع من ذلك... وقال آخرون بل نزلت من أجل أن قوما من أهل الإيمان كانوا يستغفرون لموتاهم من المشركين، فنهوا عن ذلك»[(٣)].

قال القاسمي: «ساق المفسرون هاهنا روايات عديدة في نزول الآية، ولما رآها بعضهم متنافية حاول الجمع بينها بتعدد النزول، ولا تنافي، لما قدمناه من أن قولهم:

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٣٠-١٣١)، الترمذي (٥/ ٢٦٢/ ٣١٠١) وقال: حديث حسن، النسائي (٤/ ٣٩٦/ ٢٠٣٥)، وصححه الحاكم (٢/ ٣٣٥) ووافقه الذهبي.

(٢) هذا الحديث أخرجه مطولا: أحمد (٥/ ٣٥٥) واللفظ له، وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ١١٦) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أما قول النبي ﷺ: «وإني كنت نهيتكم عن ثلاث: نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها لتذكركم زيارتها خيرا، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث فكلوا وأمسكوا ما شئتم، ونهيتكم عن الأشربة في الأوعية فاشربوا في أي وعاء ولا تشربوا مسكرا». فقد أخرجه أحمد (٥/ ٣٥٥)، مسلم (٢/ ٦٧٢/ ٩٧٧)، أبو داود (٤/ ٩٧-٩٨/ ٣٦٩٨)، والترمذي (٥/ ٣٧٠/ ١٠٥٤)، النسائي (٤/ ٣٩٤/ ٢٠٣١).

(٣) جامع البيان (١١/ ٤١-٤٢).

(نزلت في كذا) قد يراد به أن حكم الآية يشمل ما وقع من كذا، بمعنى أن نزولها يتناوله، وقد يراد به: (أن كذا كان سببا لنزولها)، وما هنا من الأول، ونظائره كثيرة في التنزيل»[١].

قلت: وقد ورد لهذا الحديث رواية بلفظ فيه التصريح بأن هذه الآية نزلت بسبب هذه الواقعة، ولكنه لم يصح انظر الضعيفة (٥١٣١) وعلى هذا فالحديث داخل في معنى الآية لا أنه سبب لنزولها.

* عن علي ﷺ قال: قلت للنبي ﷺ: إن عمك الشيخ الضال قد مات، قال: «**اذهب فوار أباك، ثم لا تحدثن شيئًا حتى تأتيني**» فذهبت فواريته وجئته، فأمرني فاغتسلت، ودعا لي[٢].

★ فوائد الحديث:

قال في العون: «والحديث دليل على أن أبا طالب مات على غير ملة الإسلام. وفي هذا نصوص صريحة رواها مسلم في صحيحه وغيرُه، وهذا القول هو الحق الصواب، ولا يلتفت إلى قول من ذهب إلى إثبات إسلامه، فهو غلط مردود مخالف للأحاديث الصحيحة والله أعلم»[٣].

قال الشيخ الألباني: «يشرع للمسلم أن يتولى دفن قريبه المشرك، وأن ذلك لا ينافي بغضه إياه لشركه، ألا ترى أن عليا ﷺ امتنع أول الأمر من مواراة أبيه، معللا ذلك بقوله: «إنه مات مشركا» ظنا منه أن دفنه مع هذه الحالة قد يدخله في التولي الممنوع في مثل قوله تعالى: ﴿لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾[٤] فلما أعاد ﷺ عليه الأمر بمواراته؛ بادر لامتثاله، وترك ما بدا له أول الأمر، وكذلك تكون الطاعة: أن يترك رأيه لأمر نبيه ﷺ، ويبدو لي أن دفن الولد لأبيه المشرك أو أمه، هو آخر ما يملكه الولد من حسن صحبة الوالد المشرك في الدنيا، وأما بعد الدفن، فليس له أن يدعو له أو يستغفر له؛ لصريح قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا

(١) محاسن التأويل (٨/ ٣٤٢).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٩٧)، أبو داود (٣/ ٥٤٧/ ٣٢١٤)، النسائي (١/ ١١٩/ ١٩٠).

(٣) عون المعبود (٩/ ٣٣).

(٤) الممتحنة: الآية (١٣).

﴿أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ﴾ وإذا كان الأمر كذلك، فما حال من يدعوا بالرحمة والمغفرة على صفحات الجرائد والمجلات لبعض الكفار في إعلانات الوفيات من أجل دريهمات معدودات! فليتق اللّه من يهمه أمر آخرته»[1].

* عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصني؟ فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك. فيقول إبراهيم: يا رب! إنك وعدتني أن لا تخزيني يوم يبعثون، فأي خزي أخزى من أبي الأبعد؟ فيقول اللّه تعالى: إني حرمت الجنة على الكافرين، ثم يقال: يا إبراهيم! ما تحت رجليك، فينظر فإذا هو بذيخ ملتطخ، فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار**»[2].

★ غريب الحديث:

قَتَرة وغَبَرة: قال العيني: «قترة: أي سواد الدخان. وغبرة: أي غبار، ولا يروى أوحش من اجتماع الغبرة والسواد في الوجه. قال تعالى: ﴿وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ ۝٤٠ تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ﴾[3] ويقال: القترة: الظلمة، وفسر ابن التين: القترة: بالغبرة، فعلى هذا يكون من باب الترادف، قال: وقيل: القترة ما يغشى الوجه من كرب، وقال الزجّاج: القترة الغبرة معها سواد كالدخان، وعن مقاتل: سواد وكآبة»[4].

بِذِيخ متلطخ: بكسر الذال المعجمة وسكون الياء وبالخاء المعجمة: ذكر الضبع الكثير الشعر. قوله: متلطخ: صفة الذيخ أي متلطخ بالرجيع أو بالطين أو بالدم.

★ فوائد الحديث:

قال شيخ الإسلام: «فهذا لما مات مشركا لم ينفعه استغفار إبراهيم مع عظم

---

(١) الصحيحة (١/ ٣٥٤-٣٥٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦/ ٣٨٧/ ٣٣٥٠)، النسائي في الكبرى (٦/ ٤٢٢/ ١١٣٧٥).

(٣) عبس: الآيتين (٤٠-٤١).

(٤) عمدة القاري (١١/ ٥٧).

جاهه وقدره»[١].

قال الحافظ: «قوله: «فيقول إبراهيم: يا رب! إنك وعدتني أن لا تخزيني يوم يبعثون، فأي خزي أخزى من أبي الأبعد» وصف نفسه بالأبعد على طريق الفرض إذا لم تقبل شفاعته في أبيه. وقيل: الأبعد صفة أبيه أي: أنه شديد البعد من رحمة الله؛ لأن الفاسق بعيد منها فالكافر أبعد، وقيل: الأبعد بمعنى البعيد والمراد الهالك»[٢].

وقال: «قيل: الحكمة في مسخه ضبعًا أن الضبع من أحمق الحيوان، وآزر كان من أحمق البشر؛ لأنه بعد أن ظهر له من ولده من الآيات البينات أصرّ على الكفر حتى مات. واقتصر في مسخه على هذا الحيوان؛ لأنه وسط في التشويه بالنسبة إلى ما دونه كالكلب والخنزير وإلى ما فوقه كالأسد مثلًا، ولأن إبراهيم بالغ في الخضوع له وخفض الجناح فأبى واستكبر وأصر على الكفر، فعومل بصفة الذل يوم القيامة، ولأن للضبع عوجا فأشير إلى أن آزر لم يستقم فيؤمن، بل استمر على عوجه في الدين»[٣].

وقال القسطلاني: «وفي هذا الحديث دليل على أن شرف الولد لا ينفع الوالد إذا لم يكن مسلمًا»[٤].

* * *

(١) مجموع الفتاوى (١/ ١٤٦).
(٢) الفتح (٨/ ٦٤١).
(٣) الفتح (٨/ ٦٤١).
(٤) إرشاد الساري (٧/ ٣١٠).

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: وما كان اللَّه ليقضي عليكم في استغفاركم لموتاكم المشركين بالضلال بعد إذ رزقكم الهداية، ووفقكم للإيمان به وبرسوله، حتى يتقدم إليكم بالنهي عنه، فتتركوا الانتهاء عنه، فأما قبل أن يبين لكم كراهية ذلك بالنهي عنه ثم تتعدوا نهيه إلى ما نهاكم عنه، فإنه لا يحكم عليكم بالضلال؛ لأن الطاعة والمعصية إنما يكونان من المأمور والمنهي، فأما من لم يؤمر ولم ينه فغير كائن مطيعا أو عاصيا فيما لم يؤمر به ولم ينه عنه. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ يقول -تعالى ذكره-: إن اللَّه ذو علم بما خالط أنفسكم عند نهي اللَّه إياكم من الاستغفار لموتاكم المشركين من الجزع على ما سلف منكم من الاستغفار لهم قبل تقدمه إليكم بالنهي عنه، وبغير ذلك من سرائر أموركم وأمور عباده وظواهرها، فبين لكم حلمه في ذلك عليكم؛ ليضع عنكم ثقل الوجد بذلك»[1].

وقال محمد رشيد رضا: «﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ﴾ أي: وما كان من شأن اللَّه تعالى في حلمه ورحمته، ولا من سننه في خلقه التي هي مظهر عدله وحكمته، أن يصف قوما بالضلال، ويجري عليهم أحكامه بالذم والعقاب، بعد إذ هداهم إلى الإيمان، وشرح صدورهم بالإسلام، بمجرد قول أو عمل صدر عنهم بخطأ الاجتهاد، ﴿حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ من الأقوال والأفعال بيانا جليا واضحا لا شبهة فيه ولا إشكال، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ فهو يشرع لهم من الأحكام ما تكمل به فطرتهم، ويستقيم به رأيهم وفهمهم، فبين لهم مهمات الدين بالنص القاطع حتى لا يضل فيه اجتهادهم بأهواء نفوسهم، ويترك لهم مجالا للاجتهاد فيما

---

(١) جامع البيان (١١/ ٥٣).

دون ذلك من مصالحهم، فهو لهذا لم يؤاخذ إبراهيم في استغفاره لأبيه قبل أن يتبين له حاله، وكذلك لا يؤاخذ النبي والذين آمنوا معه بما سبق لهم من الاستغفار لوالديهم وأولي القربى منهم قبل هذا التبيين لحكم اللّٰه في ذلك، وإن كان شأنه أن يعلم أنه من لوازم الإيمان، قال مجاهد في تفسير الجملة: بيان اللّٰه للمؤمنين في الاستغفار للمشركين خاصة، وفي بيان طاعته ومعصيته عامة ما فعلوا أو تركوا. اهـ يعني أن الآية عامة وإن نزلت في مسألة استغفارهم للمشركين، وعن ابن عباس أنها نزلت حين أخذوا الفداء من المشركين يوم الأسارى قال: لم يكن لكم أن تأخذوه حتى يؤذن لكم، ولكن ما كان اللّٰه ليعذب قوما بذنب أذنبوه حتى يبن لهم ما يتقون، قال حتى ينهاهم قبل ذلك. اهـ»[1].

وقال السعدي: «يعني أن اللّٰه تعالى إذا من على قوم بالهداية، وأمرهم بسلوك الصراط المستقيم، فإنه تعالى يتمم عليهم إحسانه، ويبين لهم جميع ما يحتاجون إليه، وتدعوا إليه ضرورتهم، فلا يتركهم ضالين جاهلين بأمور دينهم ويحتمل أن المراد بذلك ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ فإذا بين لهم ما يتقون فلم ينقادوا له، عاقبهم بالإضلال جزاء لهم على ردهم الحق المبين، والأول أولى»[2].

قلت: وهذا المعنى الأخير هو الذي اعتمده البخاري في قتال الخوارج، وأنهم لا يقاتلون حتى تقام عليهم الحجة، فكما أن اللّٰه ﷻ لا يوقع العقوبة بالمذنب حتى يبين له ما يجتنبه، فكذلك الخوارج لا يقاتلون حتى يعذروا من أنفسهم كما سيأتي في فوائد الحديث.

قال الرازي: «[وهذا يدل على] أنه تعالى لا يعاقب إلا بعد التبيين، وإزالة العذر، وإزاحة العلة»[3].

قال السعدي: «في هذا دليل على كمال رحمته، وأن شريعته وافية بجميع ما يحتاجه العباد في أصول الدين وفروعه»[4].

---

(١) تفسير المنار (١١/ ٦١).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠٧).

(٣) التفسير الكبير (١٦/ ٢١٨).

(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠٧).

قال القرطبي: «في هذا أدل دليل على أن المعاصي إذا ارتكبت وانتهك حجابها كانت سببا إلى الضلالة والردى، وسلما إلى ترك الرشاد والهدى، نسأل اللَّه السداد والتوفيق والرشاد بمنه»[١].

وقال أيضًا: «وهذه الآية رد على المعتزلة وغيرهم الذين يقولون بخلق هداهم وإيمانهم»[٢].

قال ابن القيم: «وهذا شأنه سبحانه في كل من أنعم عليه بنعمة فكفرها، فإنه يسلبه إياها بعد أن كانت نصيبه وحظه»[٣].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في إقامة الحجة وإزالة المعاذير قبل إنزال العقوبة

* قال علي رضي الله عنه: إذا حدثتكم عن رسول اللَّه ﷺ حديثا فواللَّه لأن أَخِرّ من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة، وإني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**سيخرج قوم في آخر الزمان، أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة**»[٤].

* عن أبي سلمة وعطاء بن يسار أنهما أتيا أبا سعيد الخدري فسألاه عن الحرورية أسمعت النبي ﷺ قال: لا أدري ما الحرورية، سمعت النبي ﷺ يقول: «**يخرج في هذه الأمة** - ولم يقل منها - **قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، يقرأون القرآن لا يجاوز حلوقهم** - أو حناجرهم -، **يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، فينظر الرامي إلى سهمه إلى نصله إلى رصافه فيتمارى في الفوقة هل علق بها**

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٧٦).
(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٧٦).
(٣) شفاء العليل (١/ ٢١٠).
(٤) أخرجه أحمد (١/ ٨١و١١٣و١٣١) البخاري (١٢/ ٣٥٠/ ٦٩٣٠)، مسلم (٢/ ٧٤٦-٧٤٧/ ١٠٦٦) وأبو داود (٥/ ١٢٤/ ٤٧٦٧)، والنسائي (٧/ ١٣٥/ ٤١١٣).

من الدم شيء»[١] .

* عن عبد اللَّه بن عمر وقد ذكر الحرورية فقال : قال النبي ﷺ : **«يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية»**[٢] .

٭ غريب الأحاديث:

أَخِرَّ : بكسر الخاء المعجمة أي أسقُط .

أحداث : بمهملة ثم مثلثة جمع حَدَث بفتحتين والحدث هو الصغير السن .

سفهاء الأحلام : جمع حِلم بكسر أوله والمراد العقل والمعنى : أن عقولهم رديئة .

حناجرهم : الحناجر بالحاء المهملة والنون ثم الجيم جمع حنجرة بوزن قسورة وهي الحلقوم والبلعوم ، وكله يطلق على مجرى النَّفَس وهو طرف المريء مما يلي الفم .

الرَّمية : بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتانية أي الشيء الذي يُرمى به ، ويطلق على الطريدة من الوحش إذا رماها الرامي .

٭ فوائد الأحاديث:

هذه الآية بوَّب عليها البخاري بقوله : «باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجَّة عليهم» ، ثم أورد بعدها أحاديث عليّ وأبي سعيد الخدري وابن عمر .

قال العيني : «أشار بهذه الآية الكريمة إلى أن قتال الخوارج والملحدين لا يجب إلا بعد إقامة الحجّة عليهم ، وإظهار بطلان دلائلهم ، والدليل عليه هذه الآية ؛ لأنها تدلُّ على أن اللَّه لا يؤاخذ عباده حتى يبين لهم ما يأتون وما يذرون ، وهكذا فسَّرها الضحّاك . وقال مقاتل والكلبي : لما أنزل اللَّه تعالى الفرائض فعمل بها الناس جاء ما نسخها من القرآن ، وقد مات ناس وهم كانوا يعملون الأمر الأول من القبلة والخمر وأشباه ذلك ، فسألوا عنه رسول اللَّه ﷺ فأنزل اللَّه تعالى : ﴿وَمَا

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٤و٦٠) البخاري (١٢/ ٣٥٠/ ٦٩٣١)، مسلم (٢/ ٧٤٣-٧٤٤/ ١٠٦٤[١٤٧])، ابن ماجه (١/ ٦٠/ ١٦٩) النسائي في الكبرى (٥/ ٣١-٣٢/ ٨٠٨٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٢/ ٣٥٠/ ٦٩٣٢).

كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا﴾ يعني: وما كان الله ليبطل عمل قوم عملوا بالمنسوخ حتى يبين لهم الناسخ. وقال الثعلبي: أي ما كان الله ليحكم عليكم بالضلال بعد استغفاركم للمشركين قبل أن يقدم إليكم بالنهي؛ أي: ما كان الله ليوقع الضلالة في قلوبكم بعد الهدى حتى يبين لهم ما يتقون أي: ما يخافون ويتركون. وقال الزمخشري: المراد مما يتقون ما يجب اتقاؤه للنهي»[(١)].

قال ابن بطال: «وأما قول البخاري باب قتال الخوارج بعد إقامة الحجة عليهم فمعناه: أنه لا يجب قتال خارجي ولا غيره إلا بعد الإعذار إليه، ودعوته إلى الحق، وتبيين ما ألبس عليه، فإن أبى من الرجوع إلى الحق وجب قتاله بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ فوجب التأسي به تعالى فيمن وجب قتاله أن يبين له وجه الصواب ويدعى إليه»[(٢)].

* * *

(١) عمدة القاري (١٦/ ٢٠٦).

(٢) شرح البخاري (٨/ ٥٩٠).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۚ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١١٦﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: إن اللَّه أيها الناس له سلطان السموات والأرض وملكهما، وكل من دونه من الملوك فعبيده ومماليكه، بيده حياتهم وموتهم، يحيي من يشاء منهم، ويميت من يشاء منهم، فلا تجزعوا أيها المؤمنون من قتال من كفر بي من الملوك، ملوك الروم كانوا أو ملوك فارس والحبشة أو غيرهم، واغزوهم وجاهدوهم في طاعتي، فإني المعز من أشاء منهم ومنكم، والمذل من أشاء، وهذا حض من اللَّه -جل ثناؤه- المؤمنين على قتال كل من كفر به من المماليك، وإغراء منه لهم بحربهم، وقوله: ﴿وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ يقول: وما لكم من أحد هو لكم حليف من دون اللَّه، يظاهركم عليه إن أنتم خالفتم أمر اللَّه فعاقبكم على خلافكم أمره، يستنقذكم من عقابه ﴿وَلَا نَصِيرٍ﴾ ينصركم منه إن أراد بكم سوءا، يقول: فباللَّه فثقوا، وإياه فارهبوا، وجاهدوا في سبيله من كفر به، فإنه قد اشترى منكم أنفسكم وأموالكم بأن لكم الجنة، تقاتلون في سبيله فتقتلون وتقتلون»[١].

قال ابن عطية معلقا على كلام ابن جرير: «والمعنى الذي قال صحيح في نفسه، ولكن قوله: إن القصد بالآية إنما هو لهذا، قول يبعد، والظاهر في الآية إنما هو لما نص في الآية المتقدمة نعمته وفضله على عبيده في أنه متى من عليهم بهداية ففضله أسبغ من أن يصرفهم ويضلهم قبل أن تقع منهم معصية ومخالفة أمر، أتبع ذلك بأوصاف فيها تمجيد اللَّه ﷻ وتعظيمه، وبعث النفوس على إدمان شكره والإقرار بعبوديته»[٢].

---

(١) جامع البيان (١١/ ٥٤).

(٢) المحرر الوجيز (٣/ ٩٢).

قال الرازي: «في ذكر هذا المعنى ههنا فوائد: إحداها: أنه تعالى لما أمر بالبراءة من الكفار، بين أنه له ملك السموات والأرض، فإذا كان هو ناصرا لكم، فهم لا يقدرون على إضراركم، وثانيها: أن القوم من المسلمين قالوا: لما أمرتنا بالانقطاع من الكفار، فحينئذ لا يمكننا أن نختلط بآبائنا وأولادنا وإخواننا؛ لأنه ربما كان الكثير منهم كافرين، والمراد أنكم إن صرتم محرومين عن معاونتهم ومناصرتهم. فالإله الذي هو المالك للسموات والأرض والمحيي والمميت، ناصركم فلا يضركم أن ينقطعوا عنكم. وثالثها: أنه تعالى لما أمر بهذه التكاليف الشاقة، كأنه قال وجب عليكم أن تنقادوا لحكمي وتكليفي، لكوني إلهكم، ولكونكم عبيدا لي»[١].

قال البقاعي: «وفيه تهديد لمن أقدم على ما ينبغي أن يتقى، لاسيما الملاينة لأعداء اللَّه من المساترين والمصارحين، فإن غاية ذلك موالاتهم، وهي لا تغني من اللَّه شيئًا»[٢].

* * *

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٢١٩).
(٢) نظم الدرر (٩/ ٣٥).

قوله تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾

★ **غريب الآية:**

العسرة: هنا الشدة والصعوبة. وأصل العسرة: الضيق في النفقة. يقال: عَسِرَ الرَّجلُ يَعْسُرُ إعْسَارًا إذا افْتَقَرَ، والعسر نقيض اليسر، والعسرة تعسر وجود المال.

يزيغ: الزيغ: الميل عن الاستقامة. يقال: زاغ قلبه إذا مال عن الحق إلى الباطل، والتزايغ التمايل.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال القاسمي: «اعلم أن اللَّه تعالى لما بين في ما تقدم مراتب الناس في أيام غزوة تبوك، مؤمنهم ومنافقهم، والمنفق لها طوعا أو كرها، والمرغب فيها والمرغب عنها، والمتخلف نفاقا أو كسلا، وأنبأ عما لحق كلا من الوعد والوعيد، وميز الصادقين من غيرهم ختم بفرقة منهم كانوا قد تخلفوا ميلا إلى الدعة، وهم صادقون في إيمانهم، ثم ندموا فتابوا وأنابوا، وعلم اللَّه صدق توبتهم فقبلها، ثم أنزل توبتهم في هذه الآية، وصدرها بتوبته على رسوله، وكبار صحبه جبرا لقلوبهم، وتنويها لشأنهم بضمهم مع المقطوع بالرضا عنهم، وبعثا للمؤمنين على التوبة وأنه ما من مؤمن إلا وهو محتاج إلى التوبة والاستغفار، حتى النبي ﷺ والمهاجرون والأنصار، كل على حسبه، وإبانة لفضل التوبة ومقدارها عند اللَّه، وأنها صفة التوابين الأوابين صفة الأنبياء، كما وصفهم بالصالحين، ليظهر فضيلة الصلاح، والوصف للمدح كما يكون لمدح الموصوف يكون لمدح الصفة، وهذا من لطائف البلاغة، وهو كما قال حسان ﵁:

مـا إن مـدحـت مـحـمـدا بـمـقـالـتـي لكـن مـدحـت مقـالتي بـمـحـمـد»[1].

قال ابن القيم: «هذا من أعظم ما يُعرِّف العبد قدر التوبة وفضلها عند اللَّه، وأنها غاية كمال المؤمن، فإنه سبحانه أعطاهم هذا الكمال بعد آخر الغزوات، بعد أن قضوا نحبهم، وبذلوا نفوسهم وأموالهم وديارهم لله، وكان غاية أمرهم أن تاب عليهم، ولهذا جعل النبي ﷺ يوم توبة كعب خير يوم مر عليه منذ ولدته أمه إلى ذلك اليوم، ولا يعرف هذا حق معرفته إلا من عرف اللَّه، وعرف حقوقه عليه، وعرف ما ينبغي له من عبوديته، وعرف نفسه وصفاتها وأفعالها، وأن الذي قام به من العبودية بالنسبة إلى حق ربه عليه كقطرة في بحر، هذا إذا سلم من الآفات الظاهرة والباطنة، فسبحان من لا يسع عباده غير عفوه ومغفرته، وتغمده لهم بمغفرته ورحمته، وليس إلا ذلك أو الهلاك، فإن وضع عليهم عدله فعذب أهل سماواته وأرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم، وإن رحمهم فرحمته خير لهم من أعمالهم، ولا ينجي أحدا منهم عمله. وتأمل تكريره سبحانه توبته عليهم مرتين في أول الآية وآخرها، فإنه تاب عليهم أولا بتوفيقهم للتوبة، فلما تابوا تاب عليهم ثانيا بقبولها منهم، وهو الذي وفقهم لفعلها، وتفضل عليهم بقبولها، فالخير كله منه وبه، وله وفي يديه، يعطيه من يشاء إحسانا وفضلا، ويحرمه من يشاء حكمة وعدلا»[2].

وقال أيضًا: «وتوبة العبد إلى ربه محفوفة بتوبة من اللَّه عليه قبلها وتوبة منه بعدها، فتوبته بين توبتين من اللَّه سابقة ولاحقة، فإنه تاب عليه أولًا إذنًا وتوفيقًا وإلهاما، فتاب العبد فتاب اللَّه عليه ثانيا قبولا وإثابة، قال اللَّه ﷻ: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا۟ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ فأخبر سبحانه أن توبته عليهم سبقت توبتهم، وأنها هي التي جعلتهم تائبين، فكانت سببا مقتضيا لتوبتهم، فدل

(١) محاسن التأويل (٨/ ٣٤٥).

(٢) زاد المعاد (٣/ ٥٩١-٥٩٢).

على أنهم ما تابوا حتى تاب اللَّه تعالى عليهم، والحكم ينتف لانتفاء علته»[١].

قال ابن العربي: «وتوبة اللَّه تكون على ثلاثة أقسام: دعاؤه إلى التوبة، يقال: تاب اللَّه على فلان، أي دعاه، ويقال: تاب اللَّه عليه يسره للتوبة، وقد يكون خبرا، وقد يكون دعاء، ويقال: تاب اللَّه عليه ثبته عليها، ويقال: تاب عليه قبل توبته؛ وذلك كله صحيح، وقد جمع لهؤلاء ذلك كله، ويفترق في سائر الناس؛ فمنهم من يدعوه إلى التوبة لإقامة الحجة عليه ولا ييسرها له، ومنهم من يدعوه إليها وييسرها ولا يديمها، فإن دامت إلى الموت فهي مقبولة قطعا»[٢].

قال ابن عطية: «التوبة من اللَّه رجوعه بعبده من حالة إلى أرفع منها، فقد تكون في الأكثر رجوعا من حالة طاعة إلى أكمل منها، وهذه توبته في هذه الآية على النبي ﷺ؛ لأنه رجع من حالة قبل تحصيل الغزوة وأجرها، وتحمل مشقاتها، إلى حاله بعد ذلك كله، وأما توبته على المهاجرين والأنصار فحالها معرضة لأن تكون من تقصير إلى طاعة، وجد في الغزو ونصرة الدين، أما توبته على الفريق الذي كاد أن يزيغ، فرجوع من حال محطوطة إلى حال غفران ورضا»[٣].

وقوله: ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٖ مِّنۡهُمۡ﴾:

يقول أبو بكر ابن العربي: «أما هذا فليس للنبي ﷺ مدخل فيه باتفاق الموحدين»[٤].

قال السعدي: «أي: تنقلب قلوبهم ويميلوا إلى الدعة والسكون، ولكن اللَّه ثبتهم، وأيدهم وقواهم، وزيغ القلب: هو انحرافه عن الصراط المستقيم، فإن كان الانحراف في أصل الدين كان كفرا. وإن كان في شرائعه كان بحسب تلك الشريعة التي زاغ عنها، إما قصر عن فعلها، أو فعلها على غير الوجه الشرعي»[٥].

قال القاسمي: «وفي الآية بيان فضل المهاجرين والأنصار»[٦].

---

(١) مدارج السالكين (١/ ٣١٢-٣١٣).
(٢) أحكام القرآن (٢/ ١٠٢٤).
(٣) المحرر الوجيز (٣/ ٩٢).
(٤) أحكام القرآن (٢/ ١٠٢٥).
(٥) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣٠٨).
(٦) محاسن التأويل (٨/ ٣٤٥).

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في استحباب الصدقة عند التوبة وتفسير ساعة العسرة

* عن عبد اللَّه بن كعب - وكان قائدَ كعب من بنيه حين عمي - قال: سمعت كعب بن مالك في حديثه وعلى الثلاثة الذين خلفوا قال في آخر حديثه: إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى اللَّه ورسوله، فقال النبي ﷺ: «**أمسك بعض مالك، فهو خير لك**»[١].

★ فوائد الحديث:

قال شيخ الإسلام: «التوبة مشروعة لكلِّ عبد: للأنبياء ولمن دونهم وأن اللَّه سبحانه يرفع عبده بالتوبة، وإذا ابتلاه بما يتوب منه، فالمقصود كمال النهاية لا نقص البداية. فإنه تعالى يحبُّ التوّابين ويحب المتطهرين، وهو يبدل بالتوبة السيئات حسنات. والذنب مع التوبة يوجب لصاحبه من العبودية والخشوع والتواضع والدعاء وغير ذلك ما لم يكن يحصل قبل ذلك»[٢].

قلت: وهذا عينه الذي وقع للصحابي الجليل كعب بن مالك. فلما تيقن توبة اللَّه عليه -إذ هي أجلُّ الغايات، وأعلى النهايات- طابت نفسه أن ينخلع من كل ماله صدقة إلى اللَّه ورسوله.

فما كان منه ﷺ الموصوف بالرأفة والرحمة إلاّ أن رفق به ورأف وقال: «**أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك**». قال الحافظ ابن حجر -في صدد تعداد فوائد حديث كعب-: «وفيه استحباب الصدقة عند التوبة»[٣].

* عن ابن عباس أنه قيل لعمر بن الخطاب: حدثنا من شأن العسرة قال: (خرجنا إلى تبوك في قيظ شديد، فنزلنا منزلا أصابنا فيه عطش حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع، حتى إن كان الرجل ليذهب يلتمس الماء، فلا يرجع حتى نظن أن رقبته

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٣٨٧-٣٨٨) البخاري (٨/ ٤٣٥/ ٤٦٧٦) ومسلم (٤/ ٢١٢٠-٢١٢٩/ ٢٧٦٩) وأبو داود (٣/ ٦١٢-٦١٣/ ٣٣١٧) والنسائي (٧/ ٢٩/ ٣٨٣٢).

(٢) منهاج السنة (٦/ ٢٠٧).

(٣) فتح الباري (٨/ ١٢٤).

ستنقطع، حتى إن الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه فيشربه، ويجعل ما بقي على كبده، فقال أبو بكر الصديق: يا رسول الله! قد عودك اللّٰه في الدعاء خيرا، فادع لنا، فقال: «**أتحب ذلك؟**» قال: نعم، قال: فرفع يديه ﷺ فلم يرجعهما حتى أظلت سحابة، فسكبت فملأوا ما معهم، ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها جاوزت العسكر)[١].

★ فوائد الحديث:

قوله في الحديث: (حدثنا من شأن ساعة العسرة..).

قال القاسمي: «والعسرة حالهم في غزوة تبوك، كانوا في عسرة من الظهر: يعتقب العشرة على بعير واحد، وفي عسرة من الزاد، حتى إن الرجلين كانا يشقان التمرة بينهما، وكان النفر يتداولون التمرة بينهم، يمصها هذا ثم يشرب عليها، ثم يمصها الآخر ثم يشرب عليها. وفي عسرة من شدة لهبان الحر ومن الجدب، وفي عسرة من الماء، حتى بلغ بأحدهم العطش أن نحر بعيره، فعصر فرثه فشربه، وجعل ما بقي على كبده»[٢].

قال الرازي: «قال أبو مسلم: يجوز أن يكون المراد بساعة العسرة جميع الأحوال والأوقات الشديدة على الرسول وعلى المؤمنين، فيدخل فيه غزوة الخندق وغيرها، وقد ذكر اللّٰه تعالى بعضها في كتابه كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ﴾[٣] وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ﴾[٤] الآية»[٥].

قال القاسمي: «أقول: هذا الاحتمال وإن كان مما يسعه اللفظ الكريم، إلا أنه يبعد عنه سياق الآية وسباقها، القاصران عن غزوة تبوك، ولم يتفق في غيرها عسر في الخروج، واتباعه ﷺ، بل وقع أحيان في مصاف القتال، وقد اتفق علماء الأثر والسير على تسميتها (غزوة العسرة)، ومن خرج إليها (جيش العسرة»)[٦].

---

(١) أخرجه البزار (٢/ ٣٥٤/ ١٨٤١) الكشف. الطبراني في الأوسط (٤/ ١٧٧/ ٣٣١٦) قال في المجمع (٦/ ١٩٤-١٩٥): رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجال البزار ثقات. وصححه ابن حبان (٤/ ٢٢٣-٢٢٤/ ١٣٨٣)واللفظ له، والحاكم (١/ ١٥٩) على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٢) محاسن التأويل (٨/ ٣٤٦).

(٣) الأحزاب: الآية (١٠).

(٤) آل عمران: الآية (١٥٢).

(٥) التفسير الكبير (١٦/ ٢٢١).

(٦) محاسن التأويل (٨/ ٣٤٧).

وقال الرازي: «قال أبو مسلم: والمقصود منه وصف المهاجرين والأنصار بأنهم اتبعوا الرسول عليه الصلاة والسلام في الأوقات الشديدة والأحوال الصعبة، وذلك يفيد نهاية المدح والتعظيم»[١].

* * *

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٢٢١).

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾﴾

★ غريب الآية:

رحبت: أي اتسعت، والرحبُ: السّعةُ. ومنه: رَحْبَةُ المسجد والدار لِسَعَتِهَا.

ظنوا: الظن هنا بمعنى اليقين؛ أي: تَيَقَّنُوا.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ وهؤلاء الثلاثة الذين وصفهم اللَّه في هذه الآية بما وصفهم به فيما قبل هم الآخرون الذين قال -جل ثناؤه-: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[1] فتاب عليهم عز ذكره وتفضل عليهم... فتأويل الكلام إذا: ولقد تاب اللَّه على الثلاثة الذين خلفهم اللَّه عن التوبة، فأرجأهم عمن تاب عليه ممن تخلف عن رسول اللَّه ﷺ»[2].

«وهؤلاء الثلاثة هم كعب بن مالك، ومرارة بن الربيع، وهلال ابن أمية»[3]، «وكلهم من الأنصار»[4]، ولم يقبل النبي ﷺ توبتهم حتى نزل القرآن بأن اللَّه تاب عليهم»[5].

قال ابن القيم: «قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ قد فسرها كعب بالصواب، وهو أنهم خلفوا من بين من حلف لرسول اللَّه ﷺ واعتذر من المتخلفين، فخلف هؤلاء الثلاثة عنهم، وأرجأ أمرهم دونهم، وليس ذلك تخلفهم

---

(١) التوبة: الآية (١٠٦).

(٢) جامع البيان (١١/ ٥٦).

(٣) أحكام القرآن (٢/ ١٠٢٥).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٧٩).

(٥) فتح القدير (٢/ ٥٨٠).

عن الغزو؛ لأنه لو أراد ذلك لقال: تخلفوا، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ﴾[١] وذلك لأنهم تخلفوا بأنفسهم بخلاف تخليفهم عن أمر المتخلفين سواهم، فإن اللَّه سبحانه هو الذي خلفهم عنهم، ولم يتخلفوا عنه بأنفسهم، واللَّه أعلم»[٢].

قال صديق حسن خان: «وفيه دليل على أن قبول التوبة بمحض الرحمة والكرم، والرأفة والإحسان من اللَّه تعالى، وأنه لا يجب عليه شيء»[٣].

قال السعدي: «في هذه الآيات دليل على أن توبة اللَّه على العبد أجل الغايات، وأعلى النهايات، فإن اللَّه جعلها نهاية خواص عباده، وامتن عليهم بها، حين عملوا الأعمال التي يحبها ويرضاها، ومنها: لطف اللَّه بهم، وتثبيتهم في إيمانهم عند الشدائد والنوازل المزعجة، ومنها: أن العبادة الشاقة على النفس لها فضل ومزية ليست لغيرها، وكلما عظمت المشقة عظم الأجر، ومنها: أن توبة اللَّه على عبده بحسب ندمه وأسفه الشديد، وأن من لمن يبالي بالذنب، ولا يحرج إذا فعله، فإن توبته مدخولة، وإن زعم أنها مقبولة، ومنها: أن علامة الخير زوال الشدة، إذا تعلق القلب باللَّه تعالى تعلقا تاما، وانقطع عن المخلوقين، ومنها: أن من لطف اللَّه بالثلاثة، أن وسمهم بوسم ليس بعار عليهم فقال: ﴿خُلِّفُوا﴾ إشارة إلى أن المؤمنين خلفوهم، أي خلفوا عن من بث في قبول عذرهم، أو في رده، وأنهم لم يكن تخلفهم، رغبة عن الخير ولهذا لم يقل (تخلفوا). ومنها: أن اللَّه تعالى من عليهم بالصدق»[٤].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة فيمن لم يُسلِّم على من اقترف ذنبا، أو ابتدع بدعة، ولم يرد سلامه حتى تتبين توبته

* عن عبد اللَّه بن كعب بن مالك - وكان قائدَ كعب من بنيه حين عميَ- قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن قصة تبوك، قال كعب: لم أتخلف عن رسول اللَّه ﷺ في غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك، غير أني كنت تخلفت في

(١) التوبة: الآية (١٢٠).
(٢) زاد المعاد (٣/ ٥٩٢-٥٩٣).
(٣) فتح البيان (٥/ ٤٢٠).
(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣١٠-٣١١).

غزوة بدر، ولم يعاتب أحدا تخلف عنها، إنما خرج رسول اللَّه ﷺ يريد عير قريش حتى جمع اللَّه بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد، ولقد شهدت مع رسول اللَّه ﷺ ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام، وما أحب أن لي بها مشهد بدر، وإن كانت بدر أذكر في الناس منها.

كان من خبري أني لم أكن قط أقوى ولا أيسر حين تخلفت عنه في تلك الغزاة، واللَّه ما اجتمعت عندي قبله راحلتان قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة، ولم يكن رسول اللَّه ﷺ يريد غزوة إلا ورَّى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة غزاها رسول اللَّه ﷺ في حر شديد، واستقبل سفرا بعيدا ومفازا و عدوا كثيرًا، فجلّى للمسلمين أمرَهم ليتأهبوا أهبة غزوهم، فأخبرهم بوجهه الذي يريد، والمسلمون مع رسول اللَّه ﷺ كثير، ولا يجمعهم كتاب حافظ -يريد الديوان-، قال كعب: فما رجل يريد أن يتغيب إلا ظن أن سيخفى له، ما لم ينزل فيه وحي اللَّه، وغزا رسول اللَّه ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال، وتجهز رسول اللَّه ﷺ والمسلمون معه، فطفقت أغدو لكي أتجهز معهم، فأرجع ولم أقض شيئًا، فأقول في نفسي: أنا قادر عليه، فلم يزل يتمادى بي حتى اشتد بالناس الجد، فأصبح رسول اللَّه ﷺ والمسلمون معه ولم أقض من جهازي شيئًا. فقلت أتجهز بعده بيوم أو يومين، ثم ألحقهم، فغدوت بعد أن فصلوا لأتجهز، فرجعت ولم أقض شيئًا، ثم غدوت ثم رجعت ولم أقض شيئًا، فلم يزل بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو، وهممت أن أرتحل فأدركهم، -وليتني فعلت- فلم يقدر لي ذلك، فكنت إذا خرجت في الناس - بعد خروج رسول اللَّه ﷺ- فطفت فيهم، أحزنني أني لا أرى إلا رجلا مغموصا عليه النفاق، أو رجلا ممن عذر اللَّه من الضعفاء، ولم يذكرني رسول اللَّه ﷺ حتى بلغ تبوك، فقال وهو جالس في القوم بتبوك: **«ما فعل كعب؟»** فقال رجل من بني سلمة يا رسول الله! حبسه برداه ونظره في عطفه، فقال معاذ بن جبل: بئس ما قلت، واللَّه يا رسول اللَّه ما علمنا عليه إلا خيرا، فسكت رسول اللَّه ﷺ.

قال كعب بن مالك: فلما بلغني أنه توجه قافلا حضرني همي، وطفقت أتذكر الكذب، وأقول: بماذا أخرج من سخطه غدا؟ واستعنت على ذلك بكل ذي رأي من أهلي. فلما قيل: إن رسول اللَّه ﷺ قد أظل قادما، زاح عني الباطل، وعرفت أني لن أخرج منه أبدا بشيء فيه كذب، فأجمعت صدقه، وأصبح رسول اللَّه ﷺ قادما،

وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فيركع فيه ركعتين ثم جلس للناس، فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له -وكانوا بضعة وثمانين رجلا-، فقبل منهم رسول اللَّه ﷺ علانيتهم، وبايعهم واستغفر لهم، ووكل سرائرهم إلى اللَّه، فجئته، فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب ثم قال: تعال، فجئت أمشي حتى جلست بين يديه، فقال لي: **«ما خلفك؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟»** فقلت: بلى، إني واللَّه لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أن سأخرج من سخطه بعذر، ولقد أعطيت جدلا، ولكني -والله- لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن اللَّه أن يسخطك علي، ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه إني لأرجو فيه عفو اللَّه، لا واللَّه ما كان لي من عذر، واللَّه ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك. فقال رسول اللَّه ﷺ: **«أما هذا فقد صدق، فقم حتى يقضي اللَّه فيك»**.

فقمت. وثار رجال من بني سلمة، فاتبعوني فقالوا لي: واللَّه ما علمناك كنت أذنبت ذنبا قبل هذا، ولقد عجزت أن لا تكون اعتذرت إلى رسول اللَّه ﷺ بما اعتذر إليه المتخلفون، قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول اللَّه ﷺ لك، فواللَّه ما زالوا يؤنبونني حتى أردت أن أرجع فاكذب نفسي، ثم قلت لهم: هل لقي هذا معي أحد؟ قالوا: نعم، رجلان، قالا مثل ما قلت، فقيل لهما مثل ما قيل لك. فقلت: من هما؟ قالوا: مرارة بن الربيع العمري وهلال ابن أمية الواقفي، فذكروا لي رجلين قد شهدا بدرا فيهما أسوة، فمضيت حين ذكروهما لي.

ونهى رسول اللَّه ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه، فاجتنبنا الناس، وتغيروا لنا، حتى تنكرت في نفسي الأرض فما هي التي أعرف. فلبثنا على ذلك خمسين ليلة، فأما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان، وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم، فكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين، وأطوف في الأسواق، ولا يكلمني أحد، وآتي رسول اللَّه ﷺ فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة فأقول في نفسي: هل حرك شفتيه برد السلام علي أم لا؟ ثم أصلي قريبا منه فأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتي أقبل إلي، وإذا التفت نحوه أعرض عني. حتى إذا طال علي ذلك من جفوة الناس مشيت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة، وهو ابن عمي وأحب الناس إلي، فسلمت عليه، فواللَّه ما رد علي

السلام. فقلت: يا أبا قتادة، أنشدك باللَّه، هل تعلمني أحب اللَّه ورسوله؟ فسكت. فعدت له فنشدته فسكت، فعدت له فنشدته فقال: اللَّه ورسوله أعلم. ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار. قال: فبينا أنا أمشي بسوق المدينة إذا نبطي من أنباط أهل الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول: من يدل على كعب بن مالك؟ فطفق الناس يشيرون له حتى إذا جاءني دفع إلي كتابا من ملك غسان فإذا فيه: أما بعد فإنه قد بلغني أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلك اللَّه بدار هوان ولا مضيعة فالحق بنا نواسك، فقلت لما قرأتها: وهذا أيضًا من البلاء، فتيممت بها التنور فسجرته بها، حتى إذا مضت أربعون ليلة من الخمسين، إذا رسول رسول اللَّه ﷺ يأتيني فقال: إن رسول اللَّه ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتك. فقلت: أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال: لا، بل اعتزلها ولا تقربها، وأرسل إلى صاحبي مثل ذلك، فقلت لامرأتي: الحقي بأهلك فتكوني عندهم حتى يقضي اللَّه في هذا الأمر، قال كعب: فجاءت امرأة هلال بن أمية رسول اللَّه ﷺ فقالت: يا رسول الله! إن هلال بن أمية شيخ ضائع، ليس له خادم، فهل تكره أن أخدمه؟ قال: «**لا، ولكن لا يقربك**». قالت: إنه واللَّه ما به حركة إلى شيء، واللَّه ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا. فقال لي بعض أهلي: لو استأذنت رسول اللَّه ﷺ في امرأتك كما أذن لامرأة هلال ابن أمية أن تخدمه، فقلت: واللَّه لا استأذن فيها رسول اللَّه ﷺ، وما يدريني ما يقول رسول اللَّه ﷺ إذا استأذنته فيها، وأنا رجل شاب، فلبثت بعد ذلك عشر ليال حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول اللَّه ﷺ عن كلامنا، فلما صليت صلاة الفجر صبح خمسين ليلة وأنا على ظهر بيت من بيوتنا، فبينا أنا جالس على الحال التي ذكر اللَّه، قد ضاقت علي نفسي، وضاقت علي الأرض بما رحبت، سمعت صوت صارخ أوفى على جبل سَلع بأعلى صوته: يا كعب بن مالك أبشر. قال: فخررت ساجدا، وعرفت أن قد جاء فرج. وآذن رسول اللَّه ﷺ بتوبة اللَّه علينا حين صلى صلاة الفجر، فذهب الناس يبشروننا، وذهب قِبل صاحبيَّ مبشرون، وركض إلي رجل فرسا، وسعى ساع من أسلم فأوفى على الجبل، وكان الصوت أسرع من الفرس. فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزعت له ثوبي، فكسوته إياهما ببشراه. واللَّه ما أملك غيرهما يومئذ، واستعرت ثوبين فلبستهما، وانطلقت إلى رسول اللَّه ﷺ فيتلقاني الناس فوجا فوجا يهنوني بالتوبة يقولون:

لتهنك توبة اللّه عليك . قال كعب : حتى دخلت المسجد، فإذا رسول اللّه ﷺ جالس حوله الناس، فقام إلي طلحة بن عبيد اللّه يهرول حتى صافحني وهناني، واللّه ما قام إلي رجل من المهاجرين غيره. و لا أنساها لطلحة، قال كعب : فلما سلمت على رسول اللّه ﷺ قال رسول اللّه ﷺ وهو يبرق وجهه من السرور : «**أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك**». قال : قلت : أمن عندك يا رسول الله! أم من عند الله؟ قال : «**لا بل من عند الله**»، وكان رسول اللّه ﷺ إذا سُر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك منه. فلما جلست بين يديه قلت يا رسول اللّه إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى اللّه وإلى رسوله قال رسول اللّه ﷺ : «**أمسك عليك بعض مالك، فهو خير لك**». قلت : فإني أمسك سهمي الذي بخيبر، فقلت : يا رسول الله! إن اللّه إنما نجاني بالصدق، وإن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقا ما بقيت. فواللّه ما أعلم أحدا من المسلمين أبلاه اللّه في صدق الحديث - منذ ذكرت ذلك لرسول اللّه ﷺ - أحسن مما أبلاني، ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول اللّه ﷺ إلى يومي هذا كذبًا، وإني لأرجو أن يحفظني اللّه فيما بقيت، وأنزل اللّه على رسول اللّه ﷺ ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَـٰجِرِينَ﴾ إلى قوله : ﴿وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ فواللّه ما أنعم اللّه علي من نعمة قط - بعد أن هداني للإسلام - أعظم في نفسي من صدقي رسول اللّه ﷺ يومئذ أن لا أكون كذبته فأهلك كما هلك الذين كذبوا، فإن اللّه قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شر ما قال لأحد، فقال تبارك وتعالى : ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ﴾ إلى قوله : ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾[(١)]. قال كعب : وكنا تخلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول اللّه ﷺ حين حلفوا له، فبايعهم واستغفر لهم وأرجأ رسول اللّه ﷺ أمرنا حتى قضى اللّه فيه، فبذلك قال الله : ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَـٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ وليس الذي ذكر اللّه مما خلفنا عن الغزو، إنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا عمن حلف له واعتذر إليه، فقبل منه[(٢)].

---

(١) التوبة : الآيتان (٩٥-٩٦).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٣٨٧-٣٩٠)، البخاري (٨/ ١٤٢-١٤٥/ ٤٤١٨)، مسلم (٤/ ٢١٢٠-٢١٢٨/ ٢٧٦٩)، أبو داود (٢/ ٦٥٢-٦٥٣/ ٢٢٠٢) مختصرا وهو عنده في مواضع، الترمذي (٥/ ٢٦٣/ ٣١٠٢)، النسائي في الكبرى (٦/ ٣٥٩-٣٦٠/ ١١٢٣٢) وابن ماجه (١/ ٤٤٦/ ١٣٩٣) مختصرا.

★ **غريب الحديث:**

ورّى: أوهم غيرها، والتورية أن يَذكر لفظًا يحتمل معنَيين أحدهما أقرب من الآخر فيوهم إرادة القريب وهو يريد البعيد.

جلّى: أوضح.

الأُهبة: ما يحتاج إليه في السفر والحرب.

لا يجمعهم ديوان حافظ: أي ديوان مكتوب.

تفارط: فات وسبق، والفرط السبق.

مغموصا: أي مطعونا عليه في دينه متهما بالنفاق. وقيل: معناه مستحقرا تقول: غمصت فلانًا إذا استحقرته.

نظره في عطفه: أي معجب.

وجد عليه: أي غضب.

يؤنبوني: من التأنيب وهو اللوم العنيف.

أسارقه: أي أنظر إليه في خفية.

تسوّرت: أي علوت السور.

نَبَطيّ: نسبة إلى استنباط الماء واستخراجه.

تيَمَّمْت: قصدت.

أرجأ: قال ابن حجر: مهموزا أي أخرونا وزنا ومعنى حاصله أن كعبًا فسر قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ أي: أخروا حتى تاب اللَّه عليهم، لا أن المراد أنهم خلفوا عن الغزو، وفي تفسير عبد الرزاق عن معمر عمن سمع عكرمة في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ قال: خلفوا عن التوبة، ولابن جرير من طريق قتادة نحوه. قال ابن جرير: فمعنى الكلام: لقد تاب اللَّه على الذين أخّرتُ توبتهم»[1].

---

(١) فتح الباري (٨/ ١٥٥-١٥٦).

★ **فوائد الحديث:**

قال محمد رشيد رضا: «إن في هذه القصة لأكبر عبرة تفيض لها عبرات المؤمنين، وتخشع لها قلوب المتقين، وكان الإمام أحمد لا يبكيه شيء من القرآن كما تبكيه هذا الآيات، وحديث كعب في تفصيل خبرهم فيها، وأي مؤمن يملك عينه أن تفيض من الدمع، وقلبه أن يجف من الخوف، إذا قرأ أو سمع هذا الخبر، وتأمل ما فيه من العبر، التي لا يمكن بسطها إلا في كتاب مستقل، ولا أدري ما عسى أن ينال من قسوة قلوب المقلدين، وجهل المغرورين، الذين يقترفون الفواحش والمنكرات، ويتركون الفرائض والواجبات، ويصرون على ما فعلوا وهم يعلمون، فلا يتوبون ولا هم يذكرون، وإذا وعظهم واعظ، أو ذكرهم مذكر، وجد اللابسين لباس الإسلام منهم بين جازم بالمغفرة والعفو منه، وبين متكل على شفاعة الشافعين له، ومنهم من يحفظ من أخبار المكفرات للذنوب ما لا يصح له سند، ولا يستقيم له على أصول الدين متن، وما له أصل من هذه الأخبار يراد به تكفير الصغائر، بشرط اجتناب الكبائر، لقوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾[1] وما كان العمل الصالح فيه مقرونا بالتوبة أخذا من قوله تعالى: «﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا فُتِنُوا۟ ثُمَّ جَٰهَدُوا۟ وَصَبَرُوٓا۟ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[2]»[3].

قلت: ما أشار إليه الشيخ محمد رشيد رضا من توجيه للآية شيء طيب، وتنبيه عظيم ينبغي أن يتنبه له المسلم، سواء من قصة كعب بن مالك وما وقع منه، أو من موقف الرسول ﷺ وصحابته منه، مع أن الغزوة التي غزاها الرسول ﷺ وهي غزوة تبوك لم يحدث فيها قتال، ولا كانت الحاجة إلى كعب في شيء، ولكن انفراده عن المسلمين، وعدم صحبته للنبي ﷺ في المسير إلى تبوك، وتخلفه بدون عذر، فحصل بسببه ما حصل، فأمر النبي ﷺ بهجره، وأمر الصحابة بتنفيد ذلك، وأمر زوجته بمفارقته في بيته وألا يقربها حتى نزل الحكم وجاء الفرج من عند اللَّه، وأهل هذا الزمان يرتكبون الموبقات بالليل والنهار؛ من أقوال بذيئة، وتبذير للمال،

---

(١) النساء: الآية (٣١).

(٢) النحل: الآية (١١٠).

(٣) تفسير المنار (١١/ ٧١-٧٢).

وتناول للمحرمات من المأكولات والمشروبات، وانتهاك للأعراض وارتكاب بدع مختلفة، وربما يقع في الشرك باللَّه بقوله أو فعله، ومع ذلك يظهر للناس كامل العفة والنزاهة، وأن الإيمان في القلب، وأنه من سلالة الأولياء والصالحين. . فما هي المقارنة بين كعب بن مالك وبين ما يرتكبه أهل الموبقات طيلة الشهور والسنين؟ ولا يحدثون أنفسهم بالتوبة، فهم آمنون مطمئنون، كأنهم مروا بكل مشاهد القيامة، وتجاوزوا قنطرة النار، وزحزحوا عنها، وأدخلوا الجنة، فنرجو اللَّه أن يبصرنا بعيوبنا، وأن يوجِد في الأمة من يبصرهم بهذا الواقع السيئ الذي لا مخرج منه إلا بالتوبة، واللَّه المستعان.

قال ابن القيم وهو يعدد ما اشتملت عليه قصة الثلاثة الذين خلفوا من الحكم والفوائد:

فمنها: جواز إخبار الرجل عن تفريطه وتقصيره في طاعة اللَّه ورسوله، وعن سبب ذلك، وما آل إليه أمره، وفي ذلك من التحذير والنصيحة وبيان طرق الخير والشر وما يترتب عليها ما هو من أهم الأمور.

ومنها: جواز مدح الإنسان نفسه بما فيه من الخير إذا لم يكن على سبيل الفخر والترفع.

ومنها: تسلية الإنسان نفسه عما لا يقدر له من الخير بما قدر له من نظيره أو خير منه.

ومنها: أن بيعة العقبة كانت من أفضل مشاهد الصحابة، حتى إن كعبا كان لا يراها دون مشهد بدر.

ومنها: أن الإمام إذا رأى المصلحة في أن يستر عن رعيته بعض ما يهم به ويقصده من العدو، ويوري به عنه استحب له ذلك أو يتعين بحسب المصلحة.

ومنها: أن الستر والكتمان إذا تضمن مفسدة لم يجز.

ومنها: أن الجيش في حياة النبي ﷺ لم يكن لهم ديوان، وأول من دون الديوان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهذا من سنته التي أمر النبي ﷺ باتباعها، وظهرت مصلحتها وحاجة المسلمين إليها.

ومنها: أن الرجل إذا حضرت له فرصة القربة والطاعة، فالحزم كل الحزم في انتهازها، والمبادرة إليها والعجز في تأخيرها والتسويف بها، ولا سيما إذا لم يثق

بقدرته وتمكنه من أسباب تحصيلها، فإن العزائم والهمم سريعة الانتقاض قلما ثبتت، والله سبحانه يعاقب من فتح له بابا من الخير فلم ينتهزه بأن يحول بين قلبه وإرادته، فلا يمكنه بعد من إرادته عقوبة له، فمن لم يستجب لله ورسوله إذا دعاه حال بينه وبين قلبه وإرادته، فلا يمكنه الاستجابة بعد ذلك، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾[1] وقد صرح الله سبحانه بهذا في قوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾[2] وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾[3] وقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾[4] وهو كثير في القرآن.

ومنها: أنه لم يكن يتخلف عن رسول الله ﷺ إلا أحد رجال ثلاثة، إما مغموص عليه في النفاق، أو رجل من أهل الأعذار، أو من خلفه رسول الله ﷺ واستعمله على المدينة، أو خلفه لمصلحة»[5].

وقال أيضًا: «ومنها: معاتبة الإمام والمطاع أصحابه، ومن يعز عليه ويكرم عليه، فإنه عاتب الثلاثة دون سائر من تخلف عنه، وقد أكثر الناس من مدح عتاب الأحبة، واستلذاذه والسرور به، فكيف بعتاب أحب الخلق على الإطلاق إلى المعتوب عليه، ولله ما كان أحلى ذلك العتاب، وما أعظم ثمرته وأجل فائدته، ولله ما نال به الثلاثة من أنواع المسرات، وحلاوة الرضى، وخلع القبول.

ومنها: توفيق الله لكعب وصاحبيه فيما جاؤوا به من الصدق، ولم يخذلهم حتى كذبوا واعتذروا بغير الحق، فصلحت عاجلتهم وفسدت عاقبتهم كل الفساد، والصادقون تعبوا في العاجلة بعض التعب، فأعقبهم صلاح العاقبة والفلاح كل الفلاح، وعلى هذا قامت الدنيا والآخرة، فمرارات المبادي حلاوات في العواقب، وحلاوات المبادي مرارات في العواقب»[6].

---

(١) الأنفال: الآية (٢٤).
(٢) الأنعام (١١٠).
(٣) الصف: الآية (٥).
(٤) التوبة: الآية (١١٥).
(٥) زاد المعاد (٣/ ٥٧٣-٥٧٥).
(٦) زاد المعاد (٣/ ٣٧٦).

وقال أيضًا: «وقوله: «حتى تنكرت لي الأرض، فما هي بالتي أعرف» هذا التنكر يجده الخائف والحزين والمهموم في الأرض، وفي الشجر والنبات حتى يجده فيمن لا يعلم حاله من الناس، ويجده أيضًا المذنب العاصي بحسب جرمه حتى في خلق زوجته وولده وخادمه ودابته، ويجده في نفسه أيضًا فتتنكر له نفسه حتى ما كأنه هو، ولا كأن أهله وأصحابه ومن يشفق عليه بالذين يعرفهم، وهذا سر من اللَّه لا يخفى إلا على من هو ميت القلب، وعلى حسب حياة القلب يكون إدراك هذا التنكر والوحشة، وما لجرح بميت إيلام، ومن المعلوم أن هذا التنكر والوحشة كانا لأهل النفاق أعظم، ولكن لموت قلوبهم لم يكونوا يشعرون به، وهكذا القلب إذا استحكم مرضه واشتد ألمه بالذنوب والإجرام لم يجد هذه الوحشة والتنكر، ولم يحس بها، وهذه علامة الشقاوة، وأنه قد أيس من عافية هذا المرض، وأعيا الأطباءَ شفاؤُه، والخوفُ والهمُ مع الريبة، والأمنُ والسرورُ مع البراءة من الذنب:

فما في الأرض أشجعُ من بريء ولا في الأرض أخوفُ من مريب

وهذا القدر قد ينتفع به المؤمن البصير إذا ابتلي به ثم راجع، فإنه ينتفع به نفعا عظيما من وجوه عديدة تفوت الحصر»[1].

وقال أيضًا: «وفيه دليل على استحباب تهنئة من تجددت له نعمة دينية، والقيام إليه إذا أقبل ومصافحته، فهذه سنة مستحبة، وهو جائز لمن تجددت له نعمة دنيوية، وأن الأولى أن يقال له: ليهنك ما أعطاك اللَّه وما من اللَّه به عليك ونحو هذا الكلام، فإن فيه تولية النعمة ربها، والدعاء لمن نالها بالتهني بها.

وفيه دليل على أن خيرَ أيام العبد على الإطلاق وأفضلَها يوم توبته إلى اللَّه وقبول اللَّه توبته؛ لقول النبي ﷺ: «أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك». فإن قيل: فكيف يكون هذا اليوم خيرا من يوم إسلامه؟ قيل: هو مكمل ليوم إسلامه ومن تمامه، فيوم إسلامه بداية سعادته، ويوم توبته كمالها وتمامها، واللَّه المستعان»[2].

قال ابن عطية: «وإنما عظم ذنبهم واستحقوا عليه ذلك؛ لأن الشرع يطلبهم من

---

(١) زاد المعاد (٣/ ٥٧٨-٥٧٩).

(٢) زاد المعاد (٣/ ٥٨٥).

الجد فيه بحسب منازلهم منه، وتقدمهم فيه، إذ هم أسوة وحجة للمنافقين والطاعنين، إذا كان كعب من أهل العقبة، وصاحباه من أهل بدر[١]. وهذا يقتضي أن الرجل العالم والمقتدى به أقل عذرا في السقوط من سواه، وكتب الأوزاعي رَحِمَهُ اللَّهُ إلى المنصور أبي جعفر في آخر رسالته: واعلم أن قرابتك من رسول اللَّه ﷺ لن تزيد حق اللَّه عليك إلا عظما، ولا طاعته إلا وجوبا، ولا الناس فيما خالف ذلك منك إلا إنكارا والسلام، ولقد أحسن القاضي التنوخي في قوله:

والعيب يعلق بالكبير كبير»[٢].

وفيه -يقول الحافظ-: «ترك السلام على من أذنب وجواز هجره أكثر من ثلاث وأما النهي عن الهجر فوق الثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيًّا»[٣].

وفيه: «استحباب هجران أهل البدع والمعاصي الظاهرة، وترك السلام عليهم،

---

(١) تنبيه مهم: هذا هو الصحيح وهو كون هذين الصحابيين ممن شهد بدرا: قال الحافظ بن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: وكأن المصنف [أي: البخاري] عرف أن بعض الناس ينكر أن يكون مرارة وهلال شهدا بدرا، وينسب الوهم في ذلك إلى الزهري، فرَدَّ ذلك بنسبة ذلك إلى كعب بن مالك، وهو الظاهر من السياق، فإن الحديث عنه قد أخذ، وهو أعرف بمن شهد بدرا ممن لم يشهدها ممن جاء بعده، والأصل عدم الإدراج فلا يثبت إلا بدليل صريح، ويؤيد كون وصفهما بذلك من كلام كعب أن كعبا ساقه في مقام التأسي بهما، فوصفهما بالصلاح وبشهود بدر التي هي أعظم المشاهد. فلما وقع لهما نظير ما وقع له من القعود عن غزوة تبوك، ومن الأمر بهجرهما كما وقع له تأسي بهما. وأما قول بعض المتأخرين كالدمياطي: لم يذكر أحد مرارة وهلالا فيمن شهد بدرا فمردود عليه، فقد جزم به البخاري هنا وتبعه جماعة، وأما قوله: وإنما ذكروهما في الطبقة الثانية ممن شهد أحدا، فحصر مردود، فإن الذي ذكرهما كذلك هو محمد بن سعد، وليس ما يقتضيه صنيعه بحجة على مثل هذا الحديث الصحيح المثبت لشهودهما، وقد ذكر هشام بن الكلبي وهو من شيوخ محمد بن سعد أن مرارة شهد بدرا، فإنه ساق نسبه إلى الأوس ثم قال: شهد بدرا، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم. وقد استقريت أول من أنكر شهودهما بدرا فوجدته الأثرم صاحب الإمام أحمد، واسمه أحمد بن محمد بن هانئ، قال بن الجوزي: لم أزل متعجبا من هذا الحديث، وحريصا على كشف هذا الموضع وتحقيقه، حتى رأيت الأثرم ذكر الزهري وفضله وقال لا يكاد يحفظ عنه غلط إلا في هذا الموضع، فإنه ذكر أن مرارة وهلالا شهدا بدرا، وهذا لم يقله أحد، والغلط لا يخلو منه إنسان. قلت: وهذا ينبني على أن قوله: «شهدا بدرا» مدرج في الخبر من كلام الزهري، وفي ثبوت ذلك نظر لا يخفى كما قدمته، واحتج بن القيم في الهدي بأنهما لو شهدا بدرا ما عوقبا بالهجر الذي وقع لهما، بل كانا يسامحان بذلك كما سومح حاطب بن أبي بلتعة كما وقع في قصته المشهورة، قلت وهو قياس مع وجود النص ويمكن الفرق وباللَّه التوفيق، واللَّه أعلم». فتح الباري (٧/ ٣٩٤-٣٩٥).

(٢) المحرر الوجيز (٣/ ٩٤).

(٣) الفتح (٨/ ١٥٧).

ومقاطعتهم تحقيرا لهم وزجرًا " قاله النووي[١].

قال شيخ الإسلام مبينا أنواع الهجر: «النوع الثاني: الهجر على وجه التأديب، وهو هجر من يظهر المنكرات، يُهجر حتى يتوب منها كما هجر النبي ﷺ والمسلمون الثلاثةَ الذين خلفوا حتى أنزل اللَّه توبتهم حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعين عليهم بغير عذر ولم يَهجُر من أظهر الخير وإن كان منافقا. فهنا الهجر هو بمنزلة التعزير. والتعزير يكون لمن ظهر منه ترك الواجبات وفعل المحرمات كتارك الصلاة والزكاة والتظاهر بالمظالم والفواحش والداعي إلى البدع المخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة التي ظهر أنها بدع»[٢].

قال الخطابي: «فيه من العلم أن تحريم الهجرة بين المسلمين أكثر من ثلاث إنما هو فيما يكون بينهما من قبل عتب وموجدة، أو لتقصير يقع في حقوق العشرة ونحوها، دون ما كان من ذلك في حق الدين، فإن هجرة أهل الأهواء والبدعة دائمة على مر الأوقات والأزمان ما لم تظهر منهم التوبة والرجوع إلى الحقِّ، وكان رسول اللَّه ﷺ خاف على كعب وأصحابه النفاق حين تخلّفوا عن الخروج معه في غزوة تبوك، فأمر بهجرانهم وأمرهم بالقعود في بيوتهم نحو خمسين يوما على ما جاء في الحديث، إلى أن أنزل اللَّه سبحانه توبته وتوبة أصحابه، فعرف رسول اللَّه ﷺ براءتهم من النفاق.

وفيه دلالة على أنه لا يحرج المرء بترك ردّ سلامِ أهل الأهواء والبدع»[٣].

قال البغوي: «وقد مضت الصحابة والتابعون وأتباعهم، وعلماء السنة على هذا مجمعين متفقين على معاداة أهل البدعة ومهاجرتهم»[٤].

قال الحافظ في الفتح شارحا تبويب البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ على الحديث: «قوله: 'باب من لم يُسلِّم على من اقترف ذنبا ومن لم يرد سلامه حتى تتبين توبته، وإلى متى تتبين توبة العاصي؟'

أما الحكم الأول فأشار إلى الخلاف فيه وقد ذهب الجمهور إلى أنه لا يسلم على الفاسق ولا المبتدع، قال النووي فإن اضطر إلى السلام بأن خاف ترتب مفسدة

---

(١) شرح مسلم (١٧/ ٨٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٠٤-٢٠٥).

(٣) معالم السنن (٤/ ٢٧٤).

(٤) شرح السنة (١/ ٢٢٧).

في دين أو دنيا إن لم يُسلم سلم وكذا قال ابن العربي وزاد: وينوي أن السلام اسم من أسماء اللَّه تعالى فكأنه قال: اللَّه رقيب عليكم. وقال المهلب ترك السلام على أهل المعاصي سُنة ماضية، وبه قال كثير من أهل العلم في أهل البدع، وخالف في ذلك جماعة كما تقدم في الباب قبله. وقال بن وهب: يجوز ابتداء السلام على كل أحد ولو كان كافرا؛ واحتج بقوله تعالى وقولوا للناس حسنا، وتُعقب بأن الدليل أعم من الدعوى، وألحق بعض الحنفية بأهل المعاصي من يتعاطى خوارم المروءة، ككثرة المزاح واللهو، وفحش القول، والجلوس في الأسواق لرؤية من يمر من النساء ونحو ذلك. وحكى ابن رشد قال: قال مالك: لا يسلم على أهل الأهواء. قال ابن دقيق العيد: ويكون ذلك على سبيل التأديب لهم والتبرّي منهم.

وأما الحكم الثاني فاختلف فيه أيضًا فقيل: يستبرأ حاله سَنة، وقيل: ستة أشهر، وقيل: خمسين يوما كما في قصة كعب، وقيل: ليس لذلك حدٌّ محدود بل المدار على وجود القرائن الدالة على صدق مدعاه في توبته، ولكن لا يكفي ذلك في ساعةٍ ولا يومٍ ويختلف ذلك باختلاف الجناية والجاني؛ وقد اعترض الداودي على من حدّه بخمسين ليلة أخذًا من قصة كعب فقال: لم يحده النبي ﷺ بخمسين، وإنما أخر كلامهم إلى أن أذن اللَّه فيه؛ يعني: فتكون واقعة حال لا عموم فيها. وقال النووي: وأما المبتدع ومن اقترف ذنبًا عظيمًا ولم يتب منه فلا يسلم عليهم ولا يرد عليهم السلام كما قال جماعة من أهل العلم؛ واحتج البخاري لذلك بقصة كعب بن مالك انتهى. والتقييد بـ(من لم يتب) جيّد؛ لكن في الاستدلال لذلك بقصة كعب نظر؛ فإنه ندم على ما صدر منه وتاب ولكن أخر الكلام معه حتى قبل اللَّه توبته، وقضيته أن لا يكلم حتى تقبل توبته، ويمكن الجواب بأن الاطلاع على القبول في قصة كعب كان ممكنا، وأما بعده فيكفي ظهور علامة الندم والإقلاع وأمارة صدق ذلك»[1].

وقال: «وفيه ما ترجم به من ترك السلام تأديبا، وترك الرد أيضًا وهو مما يخص به عموم الأمر بإفشاء السلام عند الجمهور، وعكس ذلك أبو أمامة فأخرج الطبري بسند جيد عنه أنه كان لا يمر بمسلم ولا نصراني ولا صغير ولا كبير إلا سلم عليه

(١) الفتح (١١/ ٤٨).

فقيل له، فقال: (إنا أمرنا بإفشاء السلام)، وكأنه لم يطّلع على دليل الخصوص، واستثنى ابن مسعود ما إذا احتاج لذلك المسلم لضرورة دينية أو دنيوية كقضاء حقّ المرافقة، فأخرج الطبري بسند صحيح عن علقمة قال: (كنت ردفا لابن مسعود فصحبنا دهقان فلما انشعبت له الطريق أخذ فيها فأتبعه عبد اللّه بَصَره، فقال: السلام عليكم، فقلت: ألست تكره أن يبدؤوا بالسلام؟ قال: نعم ولكن حق الصحبة)، وبه قال الطبري، وحمل عليه سلام النبي ﷺ على أهل مجلس فيه أخلاط من المسلمين والكفار»[1].

ملاحظة: وقد استوفينا الكلام على الهجر ومباحثه عند شرح حديث كعب في كتاب الاعتصام قسمِ الأحاديث.

* * *

(١) فتح الباري (١١/ ٤٩).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَكُونُوا مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ١١٩﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره- للمؤمنين معرفهم سبيل النجاة من عقابه، والخلاص من أليم عذابه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بالله ورسوله ﴿ٱتَّقُوا ٱللَّهَ﴾ وراقبوه بأداء فرائضه وتجنب حدوده، ﴿وَكُونُوا﴾ في الدنيا من أهل ولاية الله وطاعته، تكونوا في الآخرة ﴿مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ في الجنة؛ يعني: مع من صدق الله الإيمان به، فحقق قوله بفعله، ولم يكن من أهل النفاق فيه، الذين يكذب قيلَهم فعلَهم، وإنما معنى الكلام: وكونوا مع الصادقين في الآخرة باتقاء الله في الدنيا كما قال -جل ثناؤه-: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾[1] وإنما قلنا: ذلك معنى الكلام؛ لأن كون المنافق مع المؤمنين غير نافعه بأي وجوه الكون كان معهم إن لم يكن عاملا عملهم، وإذا عمل عملهم فهو منهم، وإذا كان منهم كان وجه الكلام أن يقال: ﴿ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَكُونُوا مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ ولتوجيه الكلام إلى ما وجهنا من تأويله، فسر ذلك من فسره من أهل التأويل بأن قال: معناه: وكونوا مع أبي بكر وعمر، أو: مع النبي ﷺ والمهاجرين رحمة الله عليهم»[2].

قال ابن القيم: «قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَكُونُوا مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ قال غير واحد من السلف هم أصحاب محمد ﷺ، ولا ريب أنهم أئمة الصادقين، وكل صادق بعدهم فبهم يأتم في صدقه، بل حقيقة صدقه اتباعه لهم وكونه معهم، ومعلوم أن من خالفهم في شيء وإن وافقهم في غيره لم يكن معهم فيما خالفهم فيه، وحينئذ فيصدق عليه أنه ليس معهم، فتنتفي عنه المعية المطلقة، وإن ثبت له قسط من المعية فيما وافقهم فيه، فلا يصدق عليه أنه معهم بهذا القسط، وهذا كما نفى الله ورسوله الإيمان المطلق عن الزاني والشارب والسارق والمنتهب، بحيث لا يستحق

---

(١) النساء: الآية (٦٩).

(٢) جامع البيان (١١/ ٦٢).

اسم المؤمن وإن لم ينتف عنه مطلق الاسم الذي يستحق لأجله أن يقال: معه شيء من الإيمان، وهذا كما أن اسم الفقيه والعالم عند الإطلاق لا يقال لمن معه مسألة أو مسألتان من فقه وعلم، وإن قيل معه شئ من العلم، ففرق بين المعية المطلقة، ومطلق المعية، ومعلوم أن المأمور به الأول لا الثاني، فإن اللَّه تعالى لم يرد منا أن نكون معهم في شيء من الأشياء، وأن نحصل من المعية ما يطلق عليه الاسم، وهذا غلط عظيم في فهم مراد الرب تعالى من أوامره، فإذا أمرنا بالتقوى والبر والصدق والعفة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد ونحو ذلك لم يرد منا أن نأتي من ذلك بأقل ما يطلق عليه الاسم، وهو مطلق الماهية المأمور بها، بحيث نكون ممتثلين لأمره إذا أتينا بذلك، وتمام تقرير هذا الوجه بما تقدم في تقرير الأمر بمتابعتهم سواء»[1].

قال الرازي: «الآية دالة على فضل الصدق وكمال درجته»[2].

قال ابن القيم: «ما أنجى اللَّه من أنجاه إلا بالصدق، ولا أهلك من أهلكه إلا بالكذب، وقد أمر اللَّه سبحانه عباده المؤمنين أن يكونوا مع الصادقين، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ وقد قسم سبحانه الخلق إلى قسمين: سعداء وأشقياء، فجعل السعداء هم أهل الصدق والتصديق، والأشقياء هم أهل الكذب والتكذيب، وهو تقسيم حاصر مطرد منعكس، فالسعادة دائرة مع الصدق والتصديق، والشقاوة دائرة مع الكذب والتكذيب، وأخبر ﷻ: أنه لا ينفع العباد يوم القيامة إلا صدقهم، وجعل علم المنافقين الذي تميزوا به هو الكذب في أقوالهم وأفعالهم، فجميع ما نعاه عليهم أصله الكذب في القول والفعل، فالصدق بريد الإيمان ودليله ومركبه وسائقه وقائده وحليته ولباسه، بل هو لبه وروحه، والكذب: بريد الكفر والنفاق ودليله ومركبه وسائقه وقائده وحليته ولباسه ولبه، فمضادة الكذب للإيمان كمضادة الشرك للتوحيد، فلا يجتمع الكذب والإيمان إلا ويطرد أحدهما صاحبه، ويستقر موضعه، واللَّه سبحانه أنجى الثلاثة بصدقهم، وأهلك غيرهم من المخلفين بكذبهم، فما أنعم اللَّه على عبد بعد الإسلام بنعمة أفضل من الصدق الذي هو غذاء الإسلام وحياته، ولا ابتلاه ببلية أعظم من الكذب

---

(١) إعلام الموقعين (٤/ ١٣٢).
(٢) التفسير الكبير (١٦/ ٢٢٧).

الذي هو مرض الإسلام وفساده، والله المستعان»[١].

وقال أيضًا: «إياك والكذب فإنه يفسد عليك تصور المعلومات على ما هي عليه، ويفسد عليك تصورها وتعليمها للناس، فإن الكاذب يصور المعدوم موجودا، والموجود معدوما، والحق باطلا، والباطل حقا، والخير شرا، والشر خيرا، فيفسد عليه تصوره وعلمه عقوبة له، ثم يصور ذلك في نفس المخاطب المغتر به الراكن إليه، فيفسد عليه تصوره وعلمه، ونفس الكاذب معرضه عن الحقيقة الموجودة، نزاعة إلى العدم مؤثرة للباطل، وإذا فسدت عليه قوة تصوره وعلمه التي هي مبدأ كل فعل إرادي، فسدت عليه تلك الأفعال، وسرى حكم الكذب إليها، فصار صدورها عنه كصدور الكذب عن اللسان، فلا ينتفع بلسانه ولا بأعماله، ولهذا كان الكذب أساس الفجور كما قال النبي: «إن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار»[٢]، وأول ما يسري الكذب من النفس إلى اللسان فيفسده، ثم يسري إلى الجوارح فيفسد عليها أعمالها كما أفسد على اللسان أقواله، فيعم الكذب أقواله وأعماله وأحواله، فيستحكم عليه الفساد ويترامى داؤه إلى الهلكة، إن لم يدركه الله بدواء الصدق، يقلع تلك من أصلها، ولهذا كان أصل أعمال القلوب كلها الصدق، وأضدادها من الرياء والعجب والكبر والفخر والخيلاء والبطر والأشر والعجز والكسل والجبن والمهانة وغيرها أصلها الكذب، فكل عمل صالح ظاهر أو باطن فمنشؤه الصدق، وكل عمل فاسد ظاهر أو باطن فمنشؤه الكذب، والله تعالى يعاقب الكذاب بأن يقعده ويثبطه عن مصالحه ومنافعه، ويثيب الصادق بأن يوفقه للقيام بمصالح دنياه وآخرته، فما استجلبت مصالح الدنيا والآخرة بمثل الصدق، ولا مفاسدهما ومضارهما بمثل الكذب»[٣].

قال ابن العربي: «في هذا دليل على أنه لا يقبل خبر الكاذب ولا شهادته. قال مالك لا يقبل خبر الكاذب في حديث الناس وإن صدق في حديث رسول الله ﷺ، وقال غيره: يقبل حديثه، والقبول في مرتبة عظيمة، وولاية لا تكون إلا لمن كرمت خصاله، ولا خصلة هي أشر من الكذب فهي تعزل الولايات وتبطل الشهادات»[٤].

---

(١) زاد المعاد (٣/ ٥٩٠-٥٩١).

(٢) سيأتي تخريجه قريبا.

(٣) فوائد الفوائد (ص: ١٧٨-١٧٩).

(٤) أحكام القرآن (٢/ ١٠٢٨).

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في الحث على الصدق والنهي عن الكذب

* عن أبي بكر الصديق ﷺ سمعت النبي ﷺ يقول: «**عليكم بالصدق، فإنه مع البر، وهما في الجنة، وإياكم والكذب، فإنه مع الفجور، وهما في النار**»[١].

* عن عبد اللَّه بن مسعود قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكون صديقا، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند اللَّه كذابا**»[٢].

★ غريب الحديثين:

الصدق: الصدق والكذب أصلهما في القول ماضيا كان أو مستقبلا وعدا كان أو غيره ولا يكونان بالقصد الأول إلا في القول، ولا يكون في القول إلا في الخبر دون غيره من أصناف الكلام، ولذلك قال: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾[٣]، والصدق مطابقة القول الضمير والمخبر عنه معا، ومتى انخرم شرط من ذلك لم يكن صدقا تاما[٤].

الكذب: يقال: كذب كذبا أي أخبر عن الشيء بخلاف ما هو عليه في الواقع، وكذب عليه أخبر عنه بما لم يكن فيه.

الفجور: أصل الفجر الشق، فالفجور: شق ستر الديانة، ويطلق على الميل إلى النساء وعلى الانبعاث في المعاصي، وهو اسم جامع للشر.

يهدي: بفتح أوله، من الهداية وهي: الدلالة الموصلة إلى المطلوب.

البر: العمل الصالح والجنة، وهو: اسم جامع للعقيدة الصحيحة والإيمان

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣ و٥)، البخاري في الأدب المفرد (٧٢٤). النسائي في الكبرى (٦/ ٢٢١/ ١٠٧١٩ و١٠٧٢١) ابن ماجه (٢/ ١٢٦٥/ ٣٨٤٩)، وصححه ابن حبان (١٣/ ٤٣/ ٥٧٣٤) واللفظ له.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٨٤ و٤٣٢)، البخاري (١٠/ ٦٢١/ ٦٠٩٤)، مسلم (٤/ ٢٠١٢-٢٠١٣/ ٢٦٠٧)، أبو داود (٥/ ٢٦٤/ ٤٩٨٩)، الترمذي (٤/ ٣٠٦/ ١٩٧١) وأخرجه ابن ماجه (١/ ١٨/ ٤٦) بسياق أطول من هذا.

(٣) النساء: الآية (١٢٢).

(٤) مفردات القرآن (ص: ٤٧٨).

المثمر، ولكل ما هو طيب من أعمال القلوب وأعمال الجوارح، فيشمل جميع المأمورات، وترك جميع المنهيات.

★ **فوائد الحديثين:**

قال الصنعاني: «الحديث دليل على عظمة شأن الصدق، وأنه ينتهي بصاحبه إلى الجنة، ودليل على عظمة قبح الكذب، وأنه ينتهي بصاحبه إلى النار، وذلك من غير ما لصاحبهما في الدنيا، فإن الصدوق مقبول الحديث عند الناس، مقبول الشهادة عند الحكام، مرغوب في أحاديثه، والكذوب بخلاف هذا كله»[١].

قال القاضي عياض: «فيه تحريض على تحري الصدق وتجنب الكذب، وترك التساهل فيه؛ فإن ذلك يؤدي إلى أمثاله، ويقع فيه ويكثر منه إذا لم يتحفظ من الكذب حتى يعرف به، ويكتب عند اللَّه بالمبالغة في الصدق إذا اعتاده، أو بالكذب إذا اعتاده، فإن فِعِّيل وفعال من صديق وكذاب من أبنية المبالغة والكثرة»[٢].

قال القرطبي: «فحق على كل من فهم عن اللَّه تعالى أن يلازم الصدق في الأقوال، والإخلاص في الأعمال، والصفاء في الأحوال، فمن كان كذلك لحق بالأبرار، ووصل إلى رضا الغفار، وقد أرشد اللَّه إلى ذلك كله بقوله عند ذكر أحوال الثلاثة التائبين، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ والقول في الكذب المحذر عنه، على الضد من القول في الصدق»[٣].

قال ابن القيم: «فجعل الصدق مفتاح الصديقية ومبدؤها وهي غايته، فلا ينال درجتها كاذب البتة، لا في قوله، ولا في عمله، ولا في حاله، ولا سيما كاذب على اللَّه في أسمائه وصفاته، ونفي ما أثبته أو إثبات ما نفاه عن نفسه، فليس في هؤلاء صديق أبدا، وكذلك الكذب عليه في دينه وشرعه، بتحليل ما حرمه، وتحريم ما لم يحرمه، وإسقاط ما أوجبه، وإيجاب ما لم يوجبه، وكراهة ما أحبه، واستحباب ما لم يحبَّه، كل ذلك مناف للصديقية، وكذلك الكذب معه في الأعمال، بالتحلي بحلية الصادقين المخلصين، والزاهدين المتوكلين، وليس في الحقيقة منهم،

---

(١) سبل السلام (٤/ ٣٥٦-٣٥٧).
(٢) إكمال المعلم (٨/ ٨١).
(٣) المفهم (٦/ ٥٩١).

فلذلك كانت الصديقية: كمال الإخلاص والانقياد، والمتابعة للخبر والأمر ظاهرا وباطنا، حتى إن صدق المتبايعين يحل البركة في بيعهما، وكذبهما يمحق بركة بيعهما»[١].

قلت وفي رواية مسلم: « ويتحرى الصدق» و«يتحرى الكذب» قال الحافظ: «وفي هذه الزيادة إشارة إلى أن من توقَّى الكذب بالقصد الصحيح إلى الصدق صار له الصدق سجية حتى يستحق الوصف به، وكذلك عكسه، وليس المراد أن الحمد والذم فيهما يختص بمن يقصد إليهما فقط، وإن كان الصادق في الأصل ممدوحا، والكاذب مذموما»[٢].

قال الشيخ العثيمين: «ولا يصح قول من قال: إن الكذب إذا لم يتضمن ضررا على الغير فلا بأس به، فإن هذا قول باطل؛ لأن النصوص ليس فيها هذا القيد، النصوص تحرم الكذب مطلقا»[٣].

* عن سمرة بن جندب ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «**رأيت رجلين أتياني قالا: الذي رأيته يشق شدقه فكذاب، يكذب بالكذبة تحمل عنه حتى تبلغ الآفاق، فيصنع به إلى يوم القيامة**»[٤].

★ فوائد الحديث:

قال ابن أبي جمرة: «وفيه دليل على أن العذاب يكون في الجارحة التي كانت بها المعصية في الدنيا كما قال تعالى: ﴿جَزَآءً وِفَاقًا﴾[٥] يؤخذ ذلك من إخباره بعد في هذا الحديث أنه يفعل بالكذاب»[٦].

قلت: وقد سبق في الحديثين الأولين بيان توعد الكاذب بنار جهنم، وفي هذا الحديث تفصيل لذلك العذاب الموعود، وهو أن يكون حاله في النار على حسب ما ذكر في هذا الحديث.

---

(١) مدارج السالكين (٢/ ٢٧٣). (٢) فتح الباري (١٠/ ٦٢٣).

(٣) شرح رياض الصالحين (٤/ ٧٨).

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ٨-٩) البخاري (١٠/ ٥٠٧/ ٦٠٩٦)، مسلم (٤/ ١٧٨١/ ٢٢٧٥) مختصرا والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٩١-٣٩٢/ ٧٦٥٨). (٥) النبأ: الآية (٢٦).

(٦) بهجة النفوس (٢/ ١١٧).

قال الحافظ: «وإنما استحق التعذيب؛ لما ينشأ عن تلك الكذبة من المفاسد وهو فيها مختار غير مكره ولا مُلجأ»[١].

* عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: **«آية المنافق ثلاث، إذا حدث كذب، إذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان»**[٢].

★ فوائد الحديث:

في هذا الحديث من الفوائد -يقول الشيخ العثيمين-: «أن من حدث فكذب فإنه فيه صفة من صفات النفاق، أعاذنا اللَّه وإياكم من ذلك»[٣].

قال ابن بطال: «قال المهلب: والمراد بالحديث -واللَّه أعلم- من يكون الكذب عليه غالبا يغلب على كلامه مستوليا على حديثه.. وأما من كان الكذب على حديثه نادرًا في خبره تافها.. فلا يقضى عليه بالنادر اليسير إذ لا يمكن أن يسلم أحد من كذب، وقد سئل مالك بن أنس عمن جرب عليه كذب، قال: أي نوع من الكذب؟ لعله إذا حدث عن غضادة عيش سلف زاد في وصفه، وأفرط في ذكره، أو أخبر عما رآه في سفره أعيا في خبره وأسرف فهذا لا يضره، وإنما يضر من حدث عن الأشياء بخلاف ما هي عليه عامدا للكذب»[٤].

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما كان خلق أبغض إلى رسول اللَّه ﷺ من الكذب، ولقد كان الرجل يحدث عند النبي ﷺ بالكذبة فما يزال في نفسه حتى يعلم أنه قد أحدث منها توبة[٥].

★ فوائد الحديث:

إنما كان هذا الأمر من النبي ﷺ لما في الكذب من المعرّة التي تلحق الكاذب

---

(١) الفتح (١٢/ ٥٥١).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٧)، والبخاري (١/ ١٢٠/ ٣٣)، مسلم (١/ ٧٨/ ٥٩)، والترمذي (٥/ ٢٠/ ٢٦٣١)، النسائي (٨/ ٤٩١/ ٥٠٣٦).

(٣) شرح رياض الصالحين (٤/ ٨٠).

(٤) شرح البخاري (١/ ٩١-٩٢).

(٥) أخرجه أحمد (٦/ ١٥٢)، الترمذي (٤/ ٣٠٧/ ١٩٧٣) وقال: هذا حديث حسن. وصححه ابن حبان (١٣/ ٤٤-٤٥/ ٥٧٣٦)، والحاكم (٤/ ٩٨) ووافقه الذهبي.

وتُوقعه فيما هو أخزى في الدنيا والآخرة، فإذا لم يبادر بالتوبة منه كان عاقبته إلى البوار عياذا باللَّه تعالى.

* عن الحسن بن علي سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة**»[1].

★ غريب الحديث:

ما يَريبك: بفتح الياء وضمها والفتح أشهر والريب الشك، وقيل: هو الشك مع التهمة.

رِيبة: بكسر الراء وحقيقتها: قلق النفس واضطرابها.

★ فوائد الحديث:

قال ابن القيم: «فيه أن لكل من الصدق والكذب علامات يعرف بها، فمن علامة الصدق اطمئنان القلب إليه، ومن علامة الكذب حصول الريبة عند سماعه»[2].

قال المباركفوري: ««وإن الكذب ريبة» بكسر الراء، وحقيقتها: قلق النفس واضطرابها، فإن كون الأمر مشكوكا فيه مما تقلق له النفس، وكونه صحيحا صادقا مما تطمئن له»[3].

قال الطيبي: «قال التوربشتي: جاء هذا القول ممهدا لما تقدمه من الكلام، ومعناه: إذا وجدت نفسك ترتاب في الشيء فاتركه؛ فإن نفس المؤمن تطمئن إلى الصدق وترتاب من الكذب، فارتيابك في الشيء مبني عن كونه باطلا، أو مظنة للباطل فاحذره. واطمئنانك إلى الشيء مشعر بكونه حقًّا، فاستمسك به»[4].

* عن أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، ويقول خيرا وينمي خيرا**». قال ابن شهاب: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب والإصلاح بين الناس، وحديث

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٠٠)، الترمذي (٤/ ٥٧٦/ ٢٥١٨) وقال: حسن صحيح. النسائي (٨/ ٧٣٢/ ٥٧٢٧)، الحاكم (٢/ ١٣) (٤/ ٩٩) واللفظ له وقال الذهبي: سنده قوي. ابن حبان (٢/ ٤٩٨/ ٧٢٢).

(٢) مدارج السالكين (٢/ ٢٧٣).

(٣) تحفة الأحوذي (٧/ ١٨٧).

(٤) شرح الطيبي (٧/ ٢١٠٧).

الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها[١].

★ **فوائد الحديث:**

قال القرطبي: «أفاد هذا الحديث أن الكذب كله محرم لا يحل منه شيء إلا هذه الثلاثة»[٢].

قال أبو عمر: «وفي هذا الحديث إباحة الكذب فيما يصلح به المرء على نفسه في أهله، ومعلوم أن إصلاح المرء على نفسه فيما بينه وبين أهله بما لا يؤذي فيه أحدا، أفضل من إصلاحه على غيره كما أن ستره على نفسه أولى من ستره على غيره»[٣].

قال القاضي عياض: «لا خلاف في جواز الكذب في هذا، واختلف في الصورة الجائزة فيه، وما هو هذا الكذب المباح في هذه الأبواب؟ فحمله قوم على الإطلاق، وأجازوا قول ما لم يكن في ذلك لما فيه من الصلاح، وأن الكذب المذموم إنما هو ما فيه مضرة المسلمين، واحتجوا بقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾[٤] وقوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾[٥]. وقول منادي يوسف: ﴿أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾[٦] وقالوا: لا خلاف أن من رأى رجلا يريد أن يقتل مسلما، أو يقدر على أن ينجيه منه بالكذب، أنه واجب عليه مثل أن يقول: ليس هو ههنا، أو ليس هو فلان، ونحو هذا، فإذا كان واجبا هنا فهو جائز فيما فيه الصلاح. وقال آخرون: وهو مذهب الطبري: لا يجوز الكذب في شيء من الأشياء، ولا الخبر عن شيء بخلاف مخبره عن شيء، وما جاء في هذا من الإباحة فإنما هو مما لا يجوز في غيره للضرورة هنا، وإنما هو على التورية وطريق المعاريض لا تصريح الكذب، مثل أن يعد زوجته بأن يغفر لها ويحسن إليها، ونيته في ذلك إن قدر الله، أو إلى مدة ذلك وثناؤه وإثابتها في غير هذا بكلمات مشتركة، وألفاظ متحملة، يفهم منها ما يطيب قلبها، وكذلك في الإصلاح بين الناس، ونقل ما ينقل لها ولا عن هؤلاء من كلام جميل، وقول

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٤٠٣و٤٠٤) البخاري (٥/ ٢٩٩/ ٢٦٩٢)، مسلم (٤/ ٢٠١١/ ٢٦٠٥)، أبو داود (٥/ ٢١٨-٢١٩/ ٤٩٢٠)، الترمذي (٤/ ٢٩٢/ ١٩٣٨)، النسائي في الكبرى (٥/ ٣٥١/ ٩١٢٣).

(٢) المفهم (٦/ ٥٩٨).

(٣) تفح البر (١٠/ ٣٧٧).

(٤) الأنبياء: الآية (٦٣).

(٥) الصافات: الآية (٨٩).

(٦) يوسف: الآية (٧٠).

حسن، وعذر محتمل، وكذلك في الحرب، كما كان إذا أراد غزوة ورى بغيرها، مثل أن يقول: هل لكم في قتال بني فلان وغزو بلد كذا، أو تأهبوا لغزو بلد كذا، وقد وجب غزو بني فلان، أو أنا أغزوا بلد كذا ونيته وقتا آخر، وكذلك أن يقول لمبارزة الخيل، سرجك، ويريد فيما مضى، ويقول للجيش من عدوه: مات إمامكم الأعظم، ليدخل الذعر قلوبهم ويريد النوم وشبه هذا، أو يقول: غدا يقدم علينا مدد، وهو قد أعد قوما من عسكره ليأتوا في صورة المدد، فهذا من الخدع الجائزة والمعاريض المباحة، فمثل هذا كله من المعاريض التي فيها مندوحة عن الكذب»[١].

قال النووي: «وأما كذبه لزوجته وكذبها له، فالمراد به في إظهار الودّ والوعد بما لا يلزم ونحو ذلك، فأما المخادعة في منع ما عليه أو عليها، أو أخذ ما ليس له أو لها، فهو حرام بإجماع المسلمين والله أعلم»[٢].

قال القرطبي: «والأولى أن لا يكذب في هذه الثلاثة؛ إذا وجد عنه مندوحة؛ فإن لم توجد المندوحة أعملت الرخصة، وقد يجب ذلك بحسب الحاجة إلى تلك المصلحة، والضرورة إلى دفع تلك المفسدة، وما ذكرته هو -إن شاء الله- مذهب أكثر العلماء، و قد ذهب الطبري إلى أنه لا يجوز الكذب الصريح بشيء من الأشياء لا في هذه الثلاثة، ولا في غيرها متمسكا بالقاعدة الكلية في تحريمه، وتأول هذه الأحاديث على التورية والتعريض، وهو تأويل لا يعضده دليل، ولا تعارض بين العموم والخصوص كما هو عن العلماء منصوص. وأما كذبة تنجي ميتا، أو أمما أو مظلوما ممن يريد ظلمه، فذلك لا تختلف في وجوبه أمة من الأمم، لا العرب ولا العجم»[٣].

قال الصنعاني: «انظر في حكمة الله ومحبته لاجتماع القلوب، كيف حرم النميمة وهي صدق لما فيها من إفساد القلوب، وتوليد العداوة والوحشة، وأباح الكذب وإن كان حراما إذا كان لجمع القلوب، وجلب المودة وإذهاب العداوة»[٤].

* * *

(١) إكمال المعلم (٨/ ٧٧-٧٨).
(٢) شرح مسلم (١٦/ ١٣٠).
(٣) المفهم (٦/ ٥٩٢).
(٤) سبل السلام (٤/ ٣٥٤).

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾﴾

★ غريب الآية:

لا يرغبوا: الرغبة: طلب المنفعة. ورغب بالشيء: إذا فضله على غيره، وأصل الرغبة: السعة في الشيء، رغب الشيء اتسع، والرغَبُ والرغبة والرغْبَى: السعة في الإرادة.

ظمأ: الظمأ: شدة العطش.

نَصَب: النَّصَب: التعب. قال النابغة:

وَلَيْلٍ أُقَاسِيهِ بَطِيءِ الْكَوَاكِبِ ... كِلِينِي لِهَمٍّ يَا أُمَيْمَةُ نَاصِبِ

مخمصة: مجاعة. أصلها من الخَمْص، وهو ضمورُ البطن.

موطئا: الموطئ: مكان الوطء من الأرض، من وطئ الشيء إذا دَاسَهُ بقدميه. وقيل: الوطء هنا عبارة عن الأخذ والعقوبة.

يغيظ: يقال: غاظك الأمر: إذا أثار غضبك وسخطك، والغيظ: أشد الغضب. وهو أخص من الغضب، فكل غيظ غضب، وليس كل غضب غيظا. قالت قتيلة بنت الحارث:

مَا كَانَ ضَرَّكَ لَوْ مَنَنْتَ وَرُبَّمَا ... مَنَّ الفَتَى وَهُوَ المَغِيظُ المُحْنَقُ

ينالون: يصيبون. من نال الشيءَ: إذا أدركه وأصابه.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: لم يكن لأهل المدينة مدينة رسول اللَّه ﷺ ﴿وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ﴾ سكان البوادي، الذين تخلفوا عن رسول اللَّه ﷺ في غزوة تبوك، وهم من أهل الإيمان به أن يتخلفوا في أهاليهم ولا دارهم، ولا أن يرغبوا بأنفسهم عن نفسه في صحبته في سفره، والجهاد معه، ومعاونته على ما يعانيه في غزوه ذلك، يقول: إنه لم يكن لهم هذا ﴿بِأَنَّهُمْ﴾: من أجل أنهم، وبسبب أنهم ﴿لَا يُصِيبُهُمْ﴾ في سفرهم إذا كانوا معه ﴿ظَمَأٌ﴾ وهو العطش ﴿وَلَا نَصَبٌ﴾ يقول: ﴿وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني: ولا مجاعة في إقامة دين اللَّه ونصرته وهدم منار الكفر ﴿وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا﴾ يعني: أرضا يقول: ولا يطؤون أرضا ﴿يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ﴾ وطؤهم إياها، ﴿وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا﴾ يقول: ولا يصيبون من عدو اللَّه وعدوهم شيئًا من أموالهم وأنفسهم وأولادهم إلا كتب اللَّه لهم بذلك كله ثواب عمل صالح قد ارتضاه، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ يقول: إن اللَّه لا يدع محسنا من خلقه أحسن في عمله، فأطاعه فيما أمره وانتهى عما نهاه عنه، أن يجازيه على إحسانه، ويثيبه على صالح عمله، فلذلك كتب لمن فعل ذلك من أهل المدينة ومن حولهم من الأعراب ما ذكر في هذه الآية، الثواب على كل ما فعل، فلم يضيع له أجر فعله ذلك»[1].

وقال أيضًا: وقد اختلف أهل التأويل في حكم هذه الآية فقال بعضهم: هي محكمة وإنما كان ذلك لرسول اللَّه ﷺ خاصة، لم يكن لأحد أن يتخلف إذا غزا خلافه فيقعد عنه إلا من كان ذا عذر، فأما غيره من الأئمة والولاة، فإن لمن شاء من المؤمنين أن يتخلف خلافه إذا لم يكن بالمسلمين إليه ضرورة. . . وقال آخرون: هذه الآية نزلت وفي أهل الإسلام قلة، فلما كثروا نسخها اللَّه وأباح التخلف لمن شاء فقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾[2] قال أبو جعفر: والصواب من القول في ذلك عندي: أن اللَّه عنى بها الذين وصفهم بقوله: ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ﴾[3] الآية ثم قال -جل ثناؤه-: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾ الذين

---

(١) جامع البيان (١١/ ٦٤).

(٢) التوبة: الآية (١٢٢).

(٣) التوبة: الآية (٩٠).

تخلفوا عن رسول اللَّه ﷺ ولا لمن حولهم من الأعراب الذين قعدوا عن الجهاد معه أن يتخلفوا خلافه، ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه، وذلك أن رسول اللَّه ﷺ كان ندب في غزوته تلك كل من أطاق النهوض معه إلى الشخوص إلا من أذن له، أو أمره بالمقام بعده، فلم يكن لمن قدر على الشخوص التخلف، فعدد -جل ثناؤه- من تخلف منهم فأظهر نفاق من كان تخلفه منهم نفاقا، وعذر من كان تخلفه لعذر، وتاب على من كان تخلفه تفريطا من غير شك ولا ارتياب في أمر اللَّه، إذ تاب من خطأ ما كان منه من الفعل، فأما التخلف عنه في حال استغنائه فلم يكن محظورا إذا لم يكن عن كراهة منه ﷺ ذلك، وكذلك حكم المسلمين اليوم إزاء إمامهم، فليس بفرض على جميعهم النهوض معه إلا في حال حاجته إليهم لما لا بد للإسلام وأهله من حضورهم واجتماعهم، واستنهاضه إياهم، فيلزمهم حينئذ طاعته، وإذا كان ذلك معنى الآية لم تكن إحدى الآيتين اللتين ذكرنا ناسخة للأخرى، إذ لم تكن إحداهما نافية حكم الأخرى من كل وجوهه، ولا جاء خبر يوجه الحجة بأن إحداهما ناسخة للأخرى»[١].

قال مكي: «وهو الصواب إن شاء الله؛ لأن حمل الآيتين على فائدتين وحكمين، أولى من حملها على فائدة واحدة»[٢].

قال ابن عطية: «وهذا كله في الانبعاث إلى غزو العدو على الدخول في الإسلام، وأما إذا ألم العدو بجهة فمتعين على كل أحد القيام بذبه ومكافحته»[٣].

قال السعدي: «ففي هذه الآيات أشد ترغيب وتشويق للنفوس إلى الخروج إلى الجهاد في سبيل اللَّه، والاحتساب لما يصيبهم فيه من المشقات، وأن ذلك لهم رفعة درجات، وأن الآثار المترتبة على عمل العبد له فيها أجر كبير»[٤].

قال ابن عاشور: «فيه ثناء على أهل المدينة ومن حولهم من الأعراب لما قاموا به من غزو تبوك، فهو يقتضي تحريضهم على ذلك كما دل عليه قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ﴾ الخ، وفيه تعريض بالذين تخلفوا من أهل المدينة ومن

---

(١) جامع البيان (١١/ ٦٤-٦٥).
(٢) الأيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (ص: ٣٢٢). (٣) المحرر الوجيز (٣/ ٩٥).
(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣١٣).

الأعراب»[١].

قال الشوكاني: «بل واجب عليهم أن يكابدوا معه المشاق، ويجاهدوا بين يديه أهل الشقاق، ويبذلوا أنفسهم دون نفسه؛ وفي هذا الإخبار معنى الأمر لهم مع ما يفيده إيراده على هذه الصيغة من التوبيخ لهم، والتقريع الشديد، والتهييج لهم»[٢].

قال شيخ الإسلام: «فعلم أن رغبة الإنسان بنفسه أن يصيبه ما يصيب النبي ﷺ من المشقة معه حرام»[٣].

قال محمد رشيد رضا: «يقال: رغب في الشيء إذا أحبه وآثره، ورغب عنه إذا كرهه وأعرض عنه، وقد جمع هنا بينهما بهذه العبارة المؤثرة الدالة على أن المتخلف يفضل نفسه ويؤثرها على نفس رسول ﷺ التي لا يكمل إيمان أحد حتى يحبه أكثر من حبه لنفسه، وهذا يصح بعده ﷺ في كل راغب عن سنته والتأسي به؛ كالملاحدة الذين يقولون لا يجب اتباعه بعد موته، والمبتدعة والمقلدة الذين يؤثرون بدعهم ومذاهبهم على سنته»[٤].

قلت: هذا كلام عظيم يدل على أن علامة حب النبي ﷺ إيثاره في حياته، وإيثار سنته بعد مماته، وكل من لا يؤثره على نفسه في حياته، ولا يؤثر سنته بعد مماته؛ فلم يتم إيمانه بعد، فالمبتدعة الذين يؤثرون بدعهم، والعقلانيون الذي يؤثرون العقل لم يتم إيمانهم بعد، وكذا من يؤثر الأبناء والزوجة والمال والتجارة، وكل من يؤثر شيئًا على سنته فلم يتم إيمانه بعد، فيجب إيثار سنته على كل المحاب.

قال القرطبي: «استدل بعض العلماء بهذه الآية على أن الغنيمة تستحق بالإدراب[٥] والكون في بلاد العدو، فإن مات بعد ذلك فله سهمه، وهو قول أشهب وعبد الملك، وأحد قولي الشافعي، وقال مالك وابن القاسم: لا شيء له؛ لأن اللَّه ﷻ إنما ذكر في هذه الآية الأجر، ولم يذكر السهم. قلت: الأول أصح؛ لأن اللَّه تعالى جعل وطء ديار الكفار بمثابة النيل من أموالهم وإخراجهم من ديارهم،

---

(١) التحرير والتنوير (١١/ ٥٥).
(٢) فتح القدير (٢/ ٥٨٢).
(٣) الصارم المسلول (٣/ ٨٠٢).
(٤) تفسير المنار (١١/ ٧٥).
(٥) قال في اللسان مادة درب: «وأصل الدَّرْبِ: المضِيقُ في الجِبالِ؛ ومنه قَولُهُم: أَدْرَبَ القومُ إذا دَخَلُوا أَرضَ العَدُوِّ من بلادِ الرُّوم.».

وهو الذي يغيظهم، ويدخل الذل عليهم، فهو بمنزلة نيل الغنيمة والقتل والأسر، وإذا كان كذلك فالغنيمة تستحق بالإدراب لا بالحيازة، ولذلك قال علي رضي الله عنه: ما وطئ قوم في عقر دارهم إلا ذلوا، والله أعلم»[١].

وقال صديق حسن خان: «وفي الآية دليل على من قصد طاعة الله تعالى كان قيامه وقعوده ومشيه وحركته وسكونه كلها حسنات مكتوبة عند الله، وكان سعيه مشكورا»[٢].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضيلة الجهاد

* عن أبي عبس عبد الرحمان بن جبر أن رسول الله ﷺ قال: «**ما اغبرتا قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار**»[٣].

★ غريب الحديث:

اغبرّتا قدما: أي لطخت بالتراب.

★ فوائد الحديث:

قال ابن بطال: «مصداق هذا الحديث في آخر الآية التي في هذا الباب، وهو قوله تعالى: ﴿وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَـٰلِحٌ﴾ ففسر ﷺ ذلك العملَ الصالحَ أنه لا تمس النارُ من اغبرت قدماه في سبيل الله، وهذا وعد من النبي ﷺ والوعد منه منجز، وسبيل الله جميع طاعته»[٤].

قال الحافظ: «وهو كما قال، إلا أن المتبادر عند الإطلاق من لفظ سبيل الله الجهاد»[٥].

وقال أيضًا: «وقال ابن المنير: مطابقة الآية من جهة أن الله أثابهم بخطواتهم،

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٨٥).

(٢) فتح البيان (٥/ ٤٢٣).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٤٧٩) البخاري (٦/ ٣٦/ ٢٨١١) والترمذي (٤/ ١٤٦/ ١٦٣٢) والنسائي (٦/ ٣٢١-٣٢٢/ ٣١١٦).

(٤) شرح البخاري (٥/ ٢٦).

(٥) فتح الباري (٦/ ٣٦).

وإن لم يباشروا قتالا ، وكذلك دل الحديث على أن من اغبرت قدماه في سبيل اللَّه حرمه اللَّه على النار، سواء باشر قتالا أم لا اهـ، ومن تمام المناسبة أن الوطء يتضمن المشي المؤثر لتغيير القدم، ولا سيما في ذلك الزمان»[١].

قال العيني: «في هذا الباب بيان فضل من اغبرّت قدماه، واغبرار القدمين عبارة عن الاقتحام في المعارك لقتال الكفّار، ولا شك أن الغبار يثور في المعركة حال مصادمة الرجال، ويعم سائر الأعضاء، ولكن تخصيص القدمين بالذكر لكونهما عمدة في سائر الحركات»[٢].

وقال أيضًا: «وإنما ذكر القدمين وإن كان الغبار يعم البدن كله عند ثورانه؛ لأن أكثر المجاهدين في ذلك الزمان كانوا مشاة، والأقدام تتغبر على كل حال، سواء كان الغبار قويا أو ضعيفا، ولأن أساس ابن آدم على القدمين، فإذا سلمت القدمان من النار سلم سائر أعضائه عنها»[٣].

قال الشوكاني: «وفيه دليل على عِظم قدر الجهاد في سبيل اللَّه، فإن مجرد مسّ الغبار للقدم إذا كان من موجبات السلامة من النار، فكيف بمن سعى وبذل جهده واستفرغ وسعه»[٤].

* * *

(١) فتح الباري (٦/ ٣٧).
(٢) عمدة القاري (١٠/ ١١٨).
(٣) عمدة القاري (٥/ ٦٥).
(٤) نيل الأوطار (٧/ ٢٠٩).

قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢١﴾﴾

أقوال المفسرين في تاويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ﴾ وسائر ما ذكر ﴿وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا﴾ و ﴿وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً﴾ في سبيل اللَّه ﴿وَلَا يَقْطَعُونَ﴾ مع رسول اللَّه في غزوه ﴿وَادِيًا﴾ إلا كتب لهم أجر عملهم ذلك، جزاء لهم عليه، كأحسن ما يجزيهم على أحسن أعمالهم التي كانوا يعملونها، وهم مقيمون في منازلهم»[١].

قال ابن عطية: «قدم الصغيرة للاهتمام أي: إذا كتبت الصغيرة فالكبيرة أحرى»[٢].

قال صديق حسن خان: «وفي الآية دليل على فضل الجهاد، وأنه من أحسن أعمال العباد»[٣].

قال ابن القيم: «فكل ما تولد من الطاعة فهو زيادة لصاحبها وقربة، وكل ما تولد من المعصية فهو خسران لصاحبه وبعد، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ۞ وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ فأخبر سبحانه في الآية الأولى أن المتولد عن طاعتهم وأفعالهم يكتب لهم به عمل صالح، وأخبر في الثانية أن أعمالهم الصالحة التي باشروها

---

(١) جامع البيان (١١/ ٦٦).
(٢) المحرر الوجيز (٣/ ٩٦).
(٣) فتح البيان (٥/ ٤٢٤).

تكتب لهم أنفسها، والفرق بينهما: أن الأول ليس من فعلهم، وإنما تولد عنه فكتب لهم به عمل صالح، والثاني نفس أفعالهم فكتب لهم»[١].

قال شيخ الإسلام: «فدل على أن عملهم سبب في حصول ذلك، وإلا فلا يكتب للإنسان عمل بدون سبب من عمله؛ بل تكتب الآثار لأنها من أثر عمله»[٢].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضيلة الإنفاق في الجهاد، وفضيلة عثمان بن عفان ﷺ وتضحيته بالمال والنفس

* عن عبد الرحمن بن سمرة قال: جاء عثمان إلى النبي ﷺ بألف دينار، قال الحسن بن واقع وكان في موضع آخر من كتابي في كمه حين جهز جيش العسرة، فينثرها في حجره، قال عبد الرحمن: فرأيت النبي ﷺ يقلبها في حجره ويقول: «**ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم**» مرتين[٣].

⋆ غريب الحديث:

جيش العسرة: هو جيش غزوة تبوك، سمي بها لأنه ندب الناس إلى الغزو في شدة القيظ، وكان وقت إيناع الثمرة، وطيب الظلال، فعسر ذلك عليهم وشق، والعسر ضد اليسر، وهو الضيق والشدة والصعوبة.

⋆ فوائد الحديث:

قال ابن كثير: «وقد حصل لأمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ من هذه الآية الكريمة حظ وافر، ونصيب عظيم، وذلك أنه أنفق في هذه الغزوة النفقات الجليلة، والأموال الجزيلة»[٤].

قال القاسمي: «فيه فضيلة عثمان؛ لأنه جهز جيش العسرة بمال لم يبلغ غيره مبلغه»[٥].

---

(١) الداء والدواء (ص: ٣١٣-٣١٤). (٢) درء التعارض (٩/ ٣٢).

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٦٣)، والترمذي (٥/ ٥٨٥/ ٣٧٠١)، واللفظ له وقال: حسن غريب من هذا الوجه. والحاكم (٣/ ١٠٢)، وقال صحيح على الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٤) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٣١). (٥) محاسن التأويل (٨/ ٣٤٦).

قال الطيبي: «المعنى: فلا على عثمان بأس الذي عمل بعد هذا اليوم من الذنوب، فإنها مغفورة مكفرة»[1].

قال القاري: «أي: ليس عليه ولا يضره الذي يعمل في جميع عمره بعد هذه الحسنة، والمعنى: أنها مكفرة لذنوبه الماضية مع زيادة سيئاته الآتية.. وفيه إشارة إلى بشارة له بحسن الخاتمة»[2].

* * *

(١) شرح الطيبي (١٢/ ٣٨٧٤).
(٢) المرقاة (١٠/ ٤٣٤).

قوله تعالى: ﴿ ۞ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾

★ **غريب الآية:**

ليتفقهوا: التفقه: تعلم الفقه، والفقه: العلم بأحكام الشريعة.

يحذرون: الحذر: تجنب الشيء لما فيه من المضرة.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال الرازي: «والمعنى: أنه لا يجوز للمؤمنين أن ينفروا بكليتهم إلى الغزو والجهاد؛ بل يجب أن يصيروا طائفتين، تبقى طائفة في خدمة الرسول، وتنفر طائفة أخرى إلى الغزو، وذلك لأن الإسلام في ذلك الوقت كان محتاجا إلى الغزو والجهاد وقهر الكفار، وأيضًا كانت التكاليف تحدث والشرائع تنزل، وكان بالمسلمين حاجة إلى من يكون مقيما بحضرة الرسول ﷺ، فيتعلم تلك الشرائع، ويحفظ تلك التكاليف، ويبلغها إلى الغائبين، فثبت أن في ذلك الوقت كان الواجب انقسام أصحاب رسول اللَّه ﷺ إلى قسمين: أحد القسمين ينفرون إلى الغزو والجهاد، والثاني: يكونون مقيمين بحضرة الرسول، فالطائفة النافرة إلى الغزو يكونون نائبين عن المقيمين في الغزو، والطائفة المقيمة يكونون نائبين عن النافرين في التفقه، وبهذا الطريق يتم أمر الدين بهاتين الطائفتين.

إذا عرفت هذا فنقول: على هذا القولِ احتمالان: أحدهما: أن تكون الطائفة المقيمة هم الذين يتفقهون في الدين بسبب أنهم لما لازموا خدمة الرسول عليه الصلاة والسلام، وشاهدوا الوحي والتنزيل، فكلما نزل تكليف وحدث شرع عرفوه وضبطوه، فإذا رجعت الطائفة النافرة من الغزو إليهم، فالطائفة المقيمة ينذرونهم ما تعلموه من التكاليف والشرائع، وبهذا التقرير فلا بد في الآية من إضمار، والتقدير:

فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة، وأقامت طائفة ليتفقه المقيمون في الدين ولينذروا قومهم، يعني النافرين إلى الغزو إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون معاصي اللّه تعالى عند ذلك التعلم. والاحتمال الثاني: هو أن يقال: التفقه صفة للطائفة النافرة، وهذا قول الحسن، ومعنى الآية: فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة حتى تصير هذه الطائفة النافرة فقهاء في الدين، وذلك التفقه المراد منه أنهم يشاهدون ظهور المسلمين على المشركين، وأن العدد القليل منهم يغلبون العالم من المشركين، فحينئذ يعلمون أن ذلك بسبب أن اللّه تعالى خصهم بالنصرة والتأييد، وأنه تعالى يريد إعلاء دين محمد ﷺ، وتقوية شريعته، فإذا رجعوا من ذلك النفر إلى قومهم من الكفار أنذروهم بما شاهدوا من دلائل النصر والفتح والظفر ولعلهم يحذرون، فيتركوا الكفر والشك والنفاق، فهذا القول أيضًا محتمل، وطعن القاضي في هذا القول، قال: لأن هذا الحسن لا يعد فقها في الدين، ويمكن أن يجاب عنه بأنهم إذا شاهدوا أن القوم القليل الذين ليس لهم سلاح ولا زاد يغلبون الجمع العظيم من الكفار الذين كثر زادهم وسلاحهم، وقويت شوكتهم، فحينئذ انتبهوا لما هو المقصود وهو أن هذا الأمر من اللّه تعالى، وليس من البشر. إذ لو كان من البشر لما غلب القليل الكثير، ولما بقي هذا الدين في التزايد والتصاعد كل يوم، فالتنبيه لفهم هذه الدقائق واللطائف لا شك أنه تفقه. وأما الاحتمال الثالث: وهو أن يقال: هذه الآية ليست من بقايا أحكام الجهاد، بل هو حكم مبتدأ مستقل بنفسه، وتقريره أن يقال: إنه تعالى لما بين في هذه السورة أمر الهجرة، ثم أمر الجهاد، وهما عبادتان بالسفر، بين أيضًا عبادة التفقه من جهة الرسول ﷺ، وله تعلق بالسفر. فقال: وما كان المؤمنون لينفروا كافة إلى حضرة الرسول ليتفقهوا في الدين، بل ذلك غير واجب وغير جائز، وليس حاله كحال الجهاد معه الذي يجب أن يخرج فيه كل من لا عذر له. ثم قال: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ﴾ يعني من الفرق الساكنة في البلاد، طائفة إلى حضرة الرسول ليتفقهوا في الدين، وليعرفوا الحلال والحرام، ويعودوا إلى أوطانهم، فينذروا ويحذروا قومهم لكي يرجعوا عن كفرهم، وعلى هذا التقدير يكون المراد وجوب الخروج إلى حضرة الرسول للتفقه والتعلم. فإن قيل: أفتدل الآية على وجوب الخروج للتفقه في كل زمان؟ قلنا: متى عجز عن التفقه إلا بالسفر وجب عليه السفر، وفي زمان الرسول ﷺ كان الأمر كذلك؛ لأن

الشريعة ما كانت مستقرة، بل كان يحدث كل يوم تكليف جديد وشرع حادث. أما في زماننا فقد صارت الشريعة مستقرة، فإذا أمكنه تحصيل العلم في الوطن لم يكن السفر واجبا، إلا أنه لما كان لفظ الآية دليلا على السفر لا جَرَمَ رأينا أن العلم المبارك المنتفع به لا يحصل إلا في السفر»[١].

قال ابن القيم بعد حكايته للاحتمال الأول والثالث: «وعلى القولين، فهو ترغيب في التفقه في الدين، وتعلمه وتعليمه؛ فإن ذلك يعدل الجهاد، بل ربما يكون أفضل منه»[٢].

وفي هذه الآية من الفوائد -**يقول السعدي**-: «فضيلة العلم، وخصوصا الفقه في الدين، وأنه من أهم الأمور، وأن من تعلم علما فعليه نشره وبثه في العباد، ونصيحتهم فيه، فإن انتشار العلم عن العالم من بركته وأجره الذي ينمى، وأما اقتصار العالم على نفسه، وعدم دعوته إلى سبيل اللّٰه بالحكمة والموعظة الحسنة، وترك تعليم الجهال ما لا يعلمون، فأي منفعة حصلت للمسلمين منه؟ وأي نتيجة نتجت من علمه؟ وغايته أن يموت فيموت علمه وثمرته، وهذا غاية الحرمان، لمن آتاه علما ومنحه فهما، وفي هذه الآية أيضًا دليل وإرشاد وتنبيه لطيف لفائدة مهمة، وهي: أن المسلمين ينبغي لهم أن يعدوا لكل مصلحة من مصالحهم من يقوم بها، ويوفر وقته عليها، ويجتهد فيها، ولا يلتفت إلى غيرها، لتقوم مصالحهم، وتتم منافعهم، ولتكون وجهة جميعهم، ونهاية ما يقصدون قصدا واحدا، وهو قيام مصلحة دينهم ودنياهم، ولو تفرقت الطرق وتعددت المشارب فالأعمال متباينة والقصد واحد. وهذه من الحكمة العامة النافعة في جميع الأمور»[٣].

قلت: وقد استدل المقلدة بهذه الآية على مشروعية التقليد، وفي الجواب عن استدلالهم يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «قولكم: وقد قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ﴾ فأوجب قبول نذارتهم، وذلك تقليد لهم. جوابه من وجوه: أحدها: أن اللّٰه سبحانه إنما أوجب عليهم قبول ما أنذروهم به من الوحي الذي ينزل في غيبتهم عن النبي ﷺ في الجهاد،

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٢٣١-٢٣٢).

(٢) مفتاح دار السعادة (١/ ٢٣٨).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣١٤-٣١٥).

فأين في هذا حجة لفرقة التقليد على تقديم آراء الرجال على الوحي . الثاني : أن الآية حجة عليهم ظاهرة، فإنه سبحانه نوع عبوديتهم وقيامهم بأمره إلى نوعين : أحدهما : نفير الجهاد، والثاني : التفقه في الدين ، وجعل قيام الدين بهذين الفريقين ، وهم الأمراء والعلماء أهل الجهاد وأهل العلم ، فالنافرون يجاهدون عن القاعدين ، والقاعدون يحفظون العلم للنافرين ، فإذا رجعوا من نفيرهم استدركوا ما فاتهم من العلم بإخبار من سمعه من رسول اللَّه ﷺ. ثم ذكر الوجهين الواردين في معنى الآية المتقدم ذكرهما ثم قال : "وعلى كلا القولين ، فليس في الآية ما يقتضي صحة القول بالتقليد المذموم؛ بل هي حجة على فساده وبطلانه ، فإن الإنذار إنما يقوم بالحجة ، فمن لم تقم عليه الحجة لم يكن قد أنذر ، كما أن النذير من أقام الحجة ، فمن لم يأت بحجة فليس بنذير ، فإن سميتم ذلك تقليدا فليس الشأن في الأسماء ، ونحن لا ننكر التقليد بهذا المعنى ، فسموه ما شئتم ، وإنما ننكر نصب رجل معين يجعل قوله عيارا على القرآن والسنن ، فما وافق قوله منها قبل ، وما خالفه لم يقبل ، ويقبل قوله بغير حجة ، ويرد قول نظيره أو أعلم منه والحجة معه ، فهذا الذي أنكرناه ، وكل عالم على وجه الأرض يعلن إنكاره وذمه وذم أهله»[1] .

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضيلة التفقه في الدين

* عن حميد بن عبد الرحمن سمعت معاوية خطيبا يقول : سمعت النبي ﷺ يقول : «من يرد اللَّه به خيرا يفقهه في الدين»[2] .

⋆ **غريب الحديث:**

يفقهه : يفهمه ، يقال : فقه بالضم إذا صار الفقه له سجية ، وفقه بالفتح إذا سبق غيره إلى الفهم ، وفقه بالكسر إذا فهم .

⋆ **فوائد الحديث:**

قال ابن بطال : «وفيه فضل الفقه في الدين على سائر العلوم ، وإنما ثبت فضله

---

(١) إعلام الموقعين (٢/ ٢٥٢-٢٥٣).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٠١)، والبخاري (١/ ٢١٧/ ٧١)، مسلم (٣/ ١٥٢٤/ ١٠٣٧)، وابن ماجه (١/ ٨٠/ ٢٢١).

لأنه يقود إلى خشية الله والتزام طاعته وتجنب معاصيه، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾[١].. ولمعرفة العلماء بما وعد الله به الطائعين، وأوعد العاصين، ولعظيم نعم الله على عباده اشتدت خشيتهم»[٢].

قال العيني: «في تنكير قوله «خيرا» لفائدة التعميم؛ لأن النكرة في سياق الشرط كالنكرة في سياق النفي، فالمعنى: من يرد الله به جميع الخيرات، ويجوز أن يكون التنوين للتعظيم، والمقام يقتضي ذلك كما في قول الشاعر: له حاجب عن كل أمر يشينه؛ أي: صاحب عظيم، ومانع قوي»[٣].

قال الحافظ: «ومفهوم الحديث أن من لم يتفقه في الدين؛ أي: يتعلم قواعد الإسلام وما يتصل بها من الفروع -فقد حرم الخير... لأن من لم يعرف أمور دينه لا يكون فقيها ولا طالب فقه، فيصح أن يوصف بأنه ما أريد به الخير»[٤].

وهذا كما قال ابن القيم: إذا أريد بالفقه العلم المستلزم للعمل، وأما إذا أريد به مجرد العلم فلا يدل على أن من فقه في الدين فقد أريد به الخير»[٥].

* عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**طلب العلم فريضة على كل مسلم**»[٦].

★ **فوائد الحديث:**

قال ابن القيم: «إن الإيمان فرض على كل واحد، وهو ماهية مركبة من علم وعمل، فلا يتصور وجود الإيمان إلا بالعلم والعمل، ثم شرائع الاسلام واجبة على كل مسلم، ولا يمكن أداؤها إلا بعد معرفتها والعلم بها، والله تعالى أخرج عباده من بطون أمهاتهم لا يعلمون شيئًا، فطلب العلم فريضة على كل مسلم، وهل تمكن عبادة الله التي هي حقه على العباد كلهم إلا بالعلم، وهل ينال العلم إلا بطلبه، ثم إن العلم المفروض تعلمه ضربان: ضرب منه فرض عين لا يسع مسلم جهله، وهو أنواع: النوع الأول: علم أصول الإيمان الخمسة، الإيمان بالله وملائكته وكتبه

(١) فاطر: الآية (٢٨).
(٢) شرح البخاري (١/ ١٥٤).
(٣) عمدة القاري (٢/ ٧١).
(٤) الفتح (١/ ٢١٨).
(٥) مفتاح دار السعادة (١/ ٢٤٦).
(٦) أخرجه ابن ماجه (١/ ٨١/ ٢٢٤) وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه رقم (١٨٣).

ورسله واليوم الآخر، فإن من لم يؤمن بهذه الخمس لم يدخل في باب الإيمان، ولا يستحق اسم المؤمن، قال اللَّه تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ﴾[1] وقال: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾[2] ولما سأل جبريل رسول اللَّه ﷺ عن الإيمان قال: «أن تؤمن باللَّه وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، قال صدقت»[3] فالإيمان بهذه الأصول فرع معرفتها والعلم بها. النوع الثاني: علم شرائع الاسلام، واللازم منها علم ما يخص العبد من فعلها، كعلم الوضوء والصلاة والصيام والحج والزكاة وتوابعها وشروطها ومبطلاتها. النوع الثالث: علم المحرمات الخمس؛ اتفقت عليها الرسل والشرائع والكتب الإلهية؛ وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[4] فهذه محرمات على كل أحد في كل حال على لسان كل رسول، لا تباح قط، ولهذا أتى فيها بإنما المفيدة للحصر مطلقا، وغيرها محرم في وقت، مباح في غيره كالميتة والدم ولحم الخنزير ونحوه، فهذه ليست محرمة على الإطلاق والدوام، فلم تدخل تحت التحريم المحصور المطلق. النوع الرابع: علم أحكام المعاشرة والمعاملة التي تحصل بينه وبين الناس خصوصا وعموما، والواجب في هذا النوع يختلف باختلاف أحوال الناس ومنازلهم، فليس الواجب على الإمام مع رعيته كالواجب على الرجل مع أهله وجيرته، وليس الواجب على من نصب نفسه لأنواع التجارات من تعلم أحكام البياعات كالواجب على من لا يبيع ولا يشتري إلا ما تدعو الحاجة إليه، وتفصيل هذه الجملة لا ينضبط بحد، لاختلاف الناس في أسباب العلم الواجب، وذلك يرجع إلى ثلاثة أصول: اعتقاد، وفعل، وترك، فالواجب في الاعتقاد مطابقته للحق في نفسه، والواجب في العمل معرفته وموافقة حركات العبد الظاهرة والباطنة الاختيارية للشرع أمرا وإباحة، والواجب في الترك معرفة موافقة الكف والسكون لمرضات اللَّه، وأن

---

(١) البقرة: الآية (١٧٧). (٢) النساء: الآية (١٣٦).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٢٧)، مسلم (١/ ٣٦/ ٨)، وأبو داود (٥/ ٦٩-٧٣/ ٤٦٩٥)، والترمذي (٥/ ٨-٩/ ٢٦١٠)، والنسائي (٨/ ٤٧٥/ ٥٠٠٦)، وابن ماجه (١/ ٢٤/ ٦٣) من حديث عمر ﷺ.

(٤) الأعراف: الآية (٣٣).

المطلوب منه إبقاء هذا الفعل على عدمه المستصحب؛ فلا يتحرك في طلبه، أو كف النفس عن فعله على الطريقتين، وقد دخل في هذه الجملة علم حركات القلوب والأبدان.

وأما فرض الكفاية: فلا أعلم فيه ضابطا صحيحا، فإن كل أحد يدخل في ذلك ما يظنه فرضا، فيدخل بعض الناس في ذلك علم الطب، وعلم الحساب، وعلم الهندسة والمساحة، وبعضهم يزيد على ذلك علم أصول الصناعة، كالفلاحة والحياكة والحدادة والخياطة ونحوها، وبعضهم يزيد على ذلك علم المنطق، وربما جعله فرض عين، وبناه على عدم صحة إيمان المقلد، وكل هذا هوس وخبط، فلا فرض إلا ما فرضه اللَّه ورسوله، فيا سبحان الله! هل فرض اللَّه على كل مسلم أن يكون طبيبا حجاما حاسبا مهندسا أو حائكا أو فلاحا أو نجارا أو خياطا؟ فإن فرض الكفاية كفرض العين في تعلقه بعموم المكلفين، وإنما يخالفه في سقوطه بفعل البعض، ثم على قول هذا القائل يكون اللَّه قد فرض على كل أحد جملة هذه الصنائع والعلوم، فإنه ليس واحد منها فرضا على معين، والآخر على معين آخر، بل عموم فرضيتها مشتركة بين العموم، فيجب على كل أحد أن يكون حاسبا حائكا خياطا نجارا فلاحا طبيبا مهندسا، فإن قال: المجموع فرض على المجموع؛ لم يكن قولك: إن كل واحد منها فرض كفاية صحيحا؛ لأن فرض الكفاية يجب على العموم. . . ومن الناس من يقول: إن علوم العربية من التصريف والنحو واللغة والمعاني والبيان ونحوها تعلمها فرض كفاية؛ لتوقف فهم كلام اللَّه ورسوله عليها، ومن الناس من يقول: تعلم أصول الفقه فرض كفاية؛ لأنه العلم الذي يعرف به الدليل ومرتبته، وكيفية الاستدلال، وهذه الأقوال وإن كانت أقرب إلى الصواب من القول الأول، فليس وجوبها عاما على كل أحد، ولا في كل وقت، وإنما يجب وجوب الوسائل في بعض الأزمان، وعلى بعض الأشخاص، بخلاف الفرض الذي يعم وجوبه كل أحد، وهو علم الإيمان وشرائع الاسلام، فهذا هو الواجب، وأما ما عداه فإن توقفت معرفته عليه فهو من باب ما لا يتم الواجب إلا به، ويكون الواجب منه القدر الموصل إليه دون المسائل التي هي فضلة لا يفتقر معرفة الخطاب وفهمه إليها، فلا يطلق القول بأن علم العربية واجب على الإطلاق، إذ الكثير منه ومن مسائله وبحوثه لا يتوقف فهم كلام اللَّه ورسوله عليها،

وكذلك أصول الفقه، القدر الذي يتوقف فهم الخطاب عليه منه يجب معرفته دون المسائل المقررة، والأبحاث التي هي فضلة، فكيف يقال: إن تعلمها واجب، وبالجملة فالمطلوب الواجب من العبد من العلوم والأعمال إذا توقف على شيء منها، كان ذلك الشيء واجبا وجوب الوسائل، ومعلوم أن ذلك التوقف يختلف باختلاف الأشخاص والأزمان والألسنة والأذهان، فليس لذلك حد مقدر، والله أعلم»[١].

* * *

(١) مفتاح دار السعادة (١/ ٤٨٠-٤٨٦).

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿١٢٣﴾﴾

★ غريب الآية:

غِلظة: أي شدة و جلادة وصبرًا. ويقال: غِلْظَة وغُلْظَة: لغتان. والغلظة ضد الرقة، وأصلهما: أن يستعملا في الأعيان دون المعاني، وقد يطلقان على المعاني استعارة في الكبير والكثير.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن كثير: «أمر اللَّه تعالى المؤمنين أن يقاتلوا الكفار أولا فأولا، الأقرب فالأقرب إلى حوزة الإسلام، ولهذا بدأ رسول اللَّه ﷺ بقتال المشركين في جزيرة العرب، فلما فرغ منهم وفتح اللَّه عليه مكة والمدينة والطائف واليمن واليمامة وهجر وخيبر وحضرموت وغير ذلك من أقاليم جزيرة العرب، ودخل الناس من سائر أحياء العرب في دين اللَّه أفواجا، شرع في قتال أهل الكتاب، فتجهز لغزو الروم الذين هم أقرب الناس إلى جزيرة العرب، وأولى الناس بالدعوة إلى الإسلام؛ لكونهم أهل الكتاب، فبلغ تبوك ثم رجع لأجل جهد الناس، وجدب البلاد، وضيق الحال، وذلك سنة تسع من هجرته ﷺ، ثم اشتغل في السنة العاشرة بحجته حجة الوداع، ثم عاجلته المنية صلوات اللَّه وسلامه عليه بعد الحجة بأحد وثمانين يوما، فاختاره اللَّه لما عنده، وقام بالأمر بعده وزيره وصديقه وخليفته أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وقد مال الدين ميلة كاد أن ينجفل، فثبته اللَّه تعالى به، فوطد القواعد وثبت الدعائم، ورد شارد الدين وهو راغم، ورد أهل الردة إلى الإسلام، وأخذ الزكاة ممن منعها من الطغام[1]، وبين الحق لمن جهله، وأدى عن الرسول ما حمله، ثم شرع في تجهيز الجيوش الإسلامية إلى الروم عبدة الصلبان، وإلى الفرس

(١) الطغام: أوغاد الناس، واحدها طغامة، والطُّغْومة الحمق والدناءة.

عبدة النيران، ففتح اللّٰه ببركة سفارته البلاد، وأرغم أنف كسرى وقيصر ومن أطاعهما من العباد، وأنفق كنوزهما في سبيل اللّٰه كما أخبر بذلك رسول الإله، وكان تمام الأمر على يدي وصيه من بعده، وولي عهده الفاروق الأواب، شهيد المحراب، أبي حفص عمر بن الخطاب ﷺ، فأرغم اللّٰه به أنوف الكفرة الملحدين، وقمع الطغاة والمنافقين، واستولى على الممالك شرقا وغربا، وحملت إليه خزائن الأموال من سائر الأقاليم بعدا وقربا، ففرقها على الوجه الشرعي، والسبيل المرضي، ثم لما مات شهيدا وقد عاش حميدا أجمع الصحابة من المهاجرين والأنصار على خلافة أمير المؤمنين أبي عمرو عثمان بن عفان ﷺ، شهيد الدار، فكسى الإسلام بجلاله رياسة حلة سابغة، وامتدت في سائر الأقاليم على رقاب العباد حجة اللّٰه البالغة، فظهر الإسلام في مشارق الأرض ومغاربها، وعلت كلمة اللّٰه، وظهر دينه، وبلغت الأمة الحنيفية من أعداء اللّٰه غاية مآربها، وكلما علوا أمة انتقلوا إلى من بعدهم، ثم الذين يلونهم من العتاة الفجار، امتثالا لقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ﴾وقوله تعالى: ﴿وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ أي: وليجد الكفار منكم غلظة عليهم في قتالكم لهم، فإن المؤمن الكامل هو الذي يكون رفيقا لأخيه المؤمن، غليظا على عدوه الكافر، كما قال تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾[1] وقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾[2] وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَـٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾[3]. . وقوله: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾أي: قاتلوا الكفار وتوكلوا على اللّٰه، واعلموا أن اللّٰه معكم إذا اتقيتموه وأطعتموه، وهكذا الأمر لما كانت القرون الثلاثة الذين هم خير هذه الأمة في غاية الاستقامة والقيام بطاعة اللّٰه تعالى، لم يزالوا ظاهرين على عدوهم، ولم تزل الفتوحات كثيرة، ولم تزل الأعداء في سفال وخسار، ثم لما وقعت الفتن والأهواء والاختلافات بين الملوك، طمع الأعداء في أطراف البلاد، وتقدموا إليها فلم يمانعوا لشغل الملوك بعضهم ببعض، ثم تقدموا إلى حوزة

(١) المائدة: الآية (٥٤).

(٢) الفتح: الآية (٢٩).

(٣) التوبة: الآية (٧٣).

الإسلام، فأخذوا من الأطراف بلدانا كثيرة، ثم لم يزالوا حتى استحوذوا على كثير من بلاد الإسلام، ولله سبحانه الأمر من قبل ومن بعد، فكلما قام ملك من ملوك الإسلام، وأطاع أوامر اللَّه وتوكل على اللَّه، فتح اللَّه عليه من البلاد، واسترجع من الأعداء بحسبه، وبقدر ما فيه من ولاية اللَّه، واللَّه المسؤول المأمول أن يمكن المسلمين من نواصي أعدائه الكافرين، وأن يعلي كلمتهم في سائر الأقاليم، إنه جواد كريم»[1].

هذا وقد نقل عن الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ أن الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾[2] وليس ثمة نسخ يقول **الرازي**: «وأما المحققون فإنهم أنكروا هذا النسخ وقالوا: إنه تعالى لما أمر بقتال المشركين كافة، أرشدهم في ذلك الباب إلى الطريق الأصوب الأصلح، وهو أن يبتدؤا من الأقرب منتقلا إلى الأبعد فالأبعد. ألا ترى أن أمر الدعوة وقع على هذا الترتيب، قال تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾[3] وأمر الغزوات وقع على هذا الترتيب. .

وإنما قلنا: إن الابتداء بالغزو من المواضع القريبة أولى لوجوه:

الأول: أن مقابلة الكل دفعة واحدة متعذرة، ولما تساوى الكل في وجوب القتال لما فيهم من الكفر والمحاربة، وامتنع الجمع وجب الترجيح، والقرب مرجح ظاهر كما في الدعوة، وكما في سائر المهمات، ألا ترى أن في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الابتداء بالحاضر أولى من الذهاب إلى البلاد البعيدة لهذا المهم، فوجب الابتداء بالأقرب.

والثاني: أن الابتداء بالأقرب أولى؛ لأن النفقات فيه أقل، والحاجة إلى الدواب والآلات والأدوات أقل.

الثالث: أن الفرقة المجاهدة إذا تجاوزوا من الأقرب إلى الأبعد فقد عرضوا الذراري للفتنة.

الرابع: أن المجاورين لدار الإسلام إما أن يكونوا أقوياء أو ضعفاء، فإن كانوا

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢٣٧-٢٣٩).

(٢) التوبة: الآية (٣٦).

(٣) الشعراء: الآية (٢١٤).

أقوياء كان تعرضهم لدار الإسلام أشد وأكثر من تعرض الكفار المتباعدين، والشر الأقوى الأكثر أولى بالدفع، وإن كانوا ضعفاء كان استيلاء المسلمين عليهم أسهل، وحصول عز الإسلام لسبب انكسارهم أقرب وأيسر، فكان الابتداء بهم أولى.

الخامس: أن وقوف الإنسان على حال من يقرب منه أسهل من وقوفه على حال من يبعد منه، وإذا كان كذلك، كان اقتدار المسلمين على مقاتلة الأقربين أسهل؛ لعلمهم بكيفية أحوالهم، وبمقادير أسلحتهم، وعدد عساكرهم.

السادس: أن دار الإسلام واسعة، فإذا اشتغل أهل كل بلد بقتال من يقرب منهم من الكفار كانت المؤنة أسهل، وحصول المقصود أيسر.

السابع: أنه إذا اجتمع واجبان وكان أحدهما أيسر حصولا وجب تقديمه، والقرب سبب السهولة، فوجب الابتداء بالأقرب.

الثامن: أنا بينا أن رسول اللَّه ﷺ ابتدأ في الدعوة بالأقرب فالأقرب، وفي الغزو بالأقرب فالأقرب، وفي جميع المهمات كذلك..

فدلت هذه الوجوه على أن الابتداء بالأقرب فالأقرب واجب. فإن قيل: ربما كان التخطي من الأقرب إلى الأبعد أصلح؛ لأن الأبعد يقع في قلبه أنه إنما جاوز الأقرب لأنه لا يقيم له وزنا. قلنا: ذاك احتمال واحد، وما ذكرنا احتمالات كثيرة، ومصالح الدنيا مبنية على ترجيح ما هو أكثر مصلحة على ما هو الأقل، وهذا الذي قلناه إنما قلناه إذا تعذر الجمع بين مقاتلة الأقرب والأبعد، أما إذا أمكن الجمع بين الكل، فلا كلام في أن الأولى هو الجمع، فثبت أن هذه الآية غير منسوخة البتة»[1].

وفي الآية تنبيه على أن يكون الحامل على القتال ووجود الغلظة إنما هو تقوى اللَّه تعالى، ومن اتقى اللَّه كان معه بالنصر والتأييد، ولا يقصد بقتاله الغنيمة ولا الفخر ولا إظهار البسالة[2].

قال ابن عاشور: «في توجيه الخطاب للذين آمنوا دون النبي إيماء إلى أن النبي عليه الصلاة والسلام لا يغزوا بعد ذلك، وأن أجله الشريف قد اقترب، ولعل في قوله: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ إيماء إلى التسلية على فقد نبيهم عليه الصلاة

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٢٣٤-٢٣٥).
(٢) أفاده أبو حيان البحر المحيط (٥/ ١١٨).

والسلام، وأن الله معهم كقوله تعالى في آية أخرى: ﴿وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾[(١)]»[(٢)].

وقال أيضًا: «ومن وراء صريح هذا الكلام تعريض بالتهديد للمنافقين؛ إذ قد ظهر على كفرهم وهم أشد قربا من المؤمنين في المدينة، وفي هذا السياق جاء قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾[(٣)]»[(٤)].

* * *

(١) آل عمران: الآية (١٤٤).
(٢) التحرير والتنوير (١١/ ٦٣).
(٣) التوبة: الآية (٧٣).
(٤) التحرير والتنوير (١١/ ٦٤).

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: وإذا أنزل اللَّه سورة من سور القرآن على نبيه محمد ﷺ، فمن هؤلاء المنافقين الذين ذكرهم اللَّه في هذه السورة من يقول: أيها الناس! أيكم زادته هذه السورة إيمانا؟ يقول: تصديقا باللَّه وبآياته، يقول الله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ من الذين قيل لهم ذلك ﴿فَزَادَتْهُمْ﴾ السورة التي أنزلت ﴿إِيمَٰنًا﴾ وهم يفرحون بما أعطاهم اللَّه من الإيمان واليقين»(١).

قال ابن كثير: «وهذه الآية من أكبر الدلائل على أن الإيمان يزيد وينقص، كما هو مذهب أكثر السلف والخلف من أئمة العلماء؛ بل قد حكى الإجماع على ذلك غير واحد»(٢).

قال السعدي: «وفي هذه الآيات دليل على أنه ينبغي للمؤمن أن يتفقد إيمانه ويتعاهده، فيجدده وينميه ليكون -دائما- في صعود»(٣).

وقال أيضًا: «وهذا دال على انشراح صدورهم لآيات اللَّه، وطمأنينة قلوبهم، وسرعة انقيادهم لما تحثهم عليه»(٤).

قال ابن القيم: «فالفرح باللَّه وبرسوله وبالإيمان وبالسنة وبالعلم وبالقرآن من أعلى مقامات العارفين، قال اللَّه تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ فالفرح بالعلم والإيمان والسنة دليل على تعظيمه عند

---

(١) جامع البيان (١١/ ٧٢).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٧٥).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣١٧).

(٤) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣١٦).

صاحبه، ومحبته له، وإيثاره له على غيره، فإن فرح العبد بالشيء عند حصوله له على قدر محبته له، ورغبته فيه، فمن ليس له رغبة في الشيء لا يفرحه حصوله له، ولا يحزنه فواته، فالفرح تابع للمحبة والرغبة، والفرق بينه وبين الاستبشار أن الفرح بالمحبوب بعد حصوله، والاستبشار يكون به قبل حصوله، إذا كان على ثقة من حصوله»(١).

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في زيادة الإيمان ونقصانه

* كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن عدي: إن للإيمان فرائض وشرائع وحدودا وسننا، فمن استكلمها استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان، فإن أعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها، وإن أمت فما أنا على صحبتكم بحريص(٢).

★ غريب الحديث:

فرائضَ: أي أعمالًا مفروضة.

شرائعَ: أي عقائدَ دينية.

حدودًا: أي منهيات ممنوعة.

سننًا: أي مندوبات.

★ فوائد الحديث:

قال شيخ الإسلام: «أهل السنة والحديث على أنه -أي: الإيمان- يتفاضل، وجمهورهم يقولون: يزيد وينقص.. وقد ثبت لفظ الزيادة والنقصان منه عن الصحابة ولم يعرف فيه مخالف من الصحابة»(٣).

قال القسطلاني: «قوله: (فمن استكملها فقد استكمل الإيمان) فيه إشارة إلى

---

(١) مدارج السالكين (٣/ ١٥٨).

(٢) علقه البخاري (١/ ٦٣) ووصله ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ١٧٢/ ٣٠٤٤٤)، وفي: الآيمان (١٣٥) وقال الحافظ في التغليق (٢/ ٢٠): وهو إسناد صحيح رجاله ثقات.

(٣) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٢٣-٢٢٤).

قبول الإيمان الزيادة والنقصان»[١].

* قال معاذ: (اجلس بنا نؤمن ساعة)[٢].

★ **فوائد الحديث:**

قال الحافظ: «ووجه الدلالة منه ظاهرة لأنه لا يحمل على أصل الإيمان؛ لكونه كان مؤمنا، وأيُّ مؤمن، وإنما يحمل على إرادة أنه يريد أن يزداد إيمانا بذكر اللَّه تعالى.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي: لا تعلق فيه للزيادة؛ لأن معاذًا إنما أراد تجديد الإيمان؛ لأن العبد يؤمن في أول مرة فرضًا، ثم يكون أبدًا مجددًا كلما نظر أو فكّر»[٣].

قال الحافظ متعقّبًا كلام ابن العربي: «وما نفاه أولًا أثبته آخرًا لأن تجديد الإيمان إيمان»[٤].

قال القسطلاني: «قال النووي: معناه نتذاكر الخير وأحكام الآخرة وأمور الدين فإن ذلك إيمان»[٥].

قال أبو عبيد: «وبهذا القول كان يأخذ سفيان والأوزاعي ومالك بن أنس، ويرون أعمال البر جميعًا من الازدياد في الإسلام؛ لأنها كلها عندهم منه، وحجتهم في ذلك ما وصف اللَّه به المؤمنين في خمس مواضع من كتابه منه قوله: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾[٦] وقوله: ﴿لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَـٰنًا﴾[٧] وقوله: ﴿لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَـٰنًا مَّعَ إِيمَـٰنِهِمْ﴾[٨]. . فاتبع أهل السنة هذه الآيات وتأولوها أن الزيادات

---

(١) إرشاد الساري (١/ ١٤٨).

(٢) علقه البخاري (١/ ٦٣) ووصله ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ١٦٤/ ٣٠٣٦٢و٣٠٣٦٥)و(٧/ ١٢٦/ ٣١٦٩٨) وفي: الأيمان (ح١٠٥و١٠٧) وأبو عبيد في: الأيمان (ح٢٠)، قال ابن حجر في الفتح وفي التغليق (٢/ ٢١): «وهذا موقوف صحيح».

(٣) فتح الباري (١/ ٦٦).

(٤) فتح الباري (١/ ٦٦).

(٥) إرشاد الساري (١/ ١٤٩).

(٦) آل عمران: الآية (١٧٣).

(٧) المدثر: الآية (٣١).

(٨) الفتح: الآية (٤).

هي الأعمال الزاكية»[١].

* قال ابن عمر: (لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر)[٢].

★ **غريب الحديث:**

حاك: بالمهملة والكاف الخفيفة أي تردد.

★ **فوائد الحديث:**

قال الحافظ: «المراد بالتقوى وقاية النفس عن الشرك والأعمال السيئة، والمواظبة على الأعمال الصالحة، وبهذا التقرير يصحّ استدلال المصنف، وقوله: (حاك).. أي: تردد ففيه إشارة إلى أن بعض المؤمنين بلغ كنه الإيمان وحقيقته، وبعضهم لم يبلغ»[٣].

قلت وقد تقدم للمسألة مزيد بسط في سورة الأنفال الآية (٢).

* * *

---

(١) الإيمان (٢٤).

(٢) علقه البخاري (١/ ٦٣) بصيغة الجزم.

(٣) الفتح (١/ ٦٦-٦٧).

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ١٢٥﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ نفاق وشك في دين اللّٰه، فإن السورة التي أنزلت ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ وذلك أنهم شكوا في أنها من عند اللّٰه، فلم يؤمنوا بها ولم يصدقوا، فكان ذلك زيادة شك حادثة في تنزيل اللّٰه لزمهم الإيمان به عليهم، بل ارتابوا بذلك فكان ذلك زيادة نتن من أفعالهم إلى ما سلف منهم نظيره من النتن والنفاق، وذلك معنى قوله: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ ﴿وَمَاتُواْ﴾ يعني: هؤلاء المنافقين أنهم هلكوا ﴿وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ يعني: وهم كافرون باللّٰه وآياته»[1].

وهذا -**يقول ابن كثير**-: «كما قال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾[2] الآية، وقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ هُدًى وَشِفَآءٌ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُوْلَٰٓئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾[3] وهذا من جملة شقائهم أن ما يهدي القلوب يكون سببا لضلالهم ودمارهم، كما أن سيئ المزاج لو غذي بما غذي به لا يزيده إلا خبالا ونقصا»[4].

قال الرازي: «والحاصل أن النفس الطاهرة النقية عن حب الدنيا، الموصوفة باستيلاء حب اللّٰه تعالى والآخرة، إذا سمعت السورة صار سماعها موجبا لازدياد رغبته في الآخرة، ونفرته عن الدنيا، وأما النفس الحريصة على الدنيا، المتهالكة على لذاتها، الراغبة في طيباتها، الغافلة عن حب اللّٰه تعالى والآخرة، إذا سمعت

---

(١) جامع البيان (١١/ ٧٣).

(٢) الإسراء: الآية (٨٢).

(٣) فصلت: الآية (٤٤).

(٤) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢٣٩).

هذه السورة المشتملة على الجهاد وتعريض النفس للقتال، والمال للنهب، ازداد كفرا على كفره، فثبت أن إنزال هذه السورة في حق هذا الكافر موجب لأن يزيد رجسا على رجس، فكان إنزالها سببا في تقوية الكفر على قلب الكافر»[١].

وذلك -**يقول الرازي أيضًا**-: «يدل على أن الروح لها مرض، فمرضها الكفر والأخلاق الذميمة، وصحتها العلم والأخلاق الفاضلة والله أعلم»[٢].

* * *

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٢٣٧-٢٣٨).

(٢) التفسير الكبير (١٦/ ٢٣٨).

قوله تعالى: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ (١٢٦)﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «فتأويل الكلام إذا: أو لا يرى هؤلاء المنافقون أن اللّٰه يختبرهم في كل عام مرة أو مرتين، بمعنى أنه يختبرهم في بعض الأعوام مرة، وفي بعضها مرتين ﴿ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ﴾ يقول: ثم هم مع البلاء الذي يحل بهم من اللّٰه، والاختبار الذي يعرض لهم لا ينيبون من نفاقهم ولا يتوبون من كفرهم، ولا هم يتذكرون بما يرون من حجج اللّٰه، ويعاينون من آياته، فيتعظوا بها، ولكنهم مصرون على نفاقهم. واختلف أهل التأويل في معنى (الفتنة) التي ذكر اللّٰه في هذا الموضع أن هؤلاء المنافقين يفتنون بها، فقال بعضهم: ذلك اختبار اللّٰه إياهم بالقحط والشدة.. وقال آخرون: بل معناه: أنهم يختبرون بالغزو والجهاد.. وقال آخرون: بل معناه أنهم يختبرون بما يشيع المشركون من الأكاذيب على رسول اللّٰه ﷺ وأصحابه، فيفتتن بذلك الذين في قلوبهم مرض.. قال أبو جعفر: وأولى الأقوال في ذلك بالصحة أن يقال: إن اللّٰه عجَّبَ عباده المؤمنين من هؤلاء المنافقين، ووبخ المنافقين في أنفسهم بقلة تذكرهم وسوء تنبههم لمواعظ اللّٰه التي يعظهم بها، وجائز أن تكون تلك المواعظ الشدائد التي ينزلها بهم من الجوع والقحط، وجائز أن تكون ما يريهم من نصرة رسوله على أهل الكفر به، ويرزقه من إظهار كلمته على كلمتهم، وجائز أن تكون ما يظهر للمسلمين من نفاقهم وخبث سرائرهم بركونهم إلى ما يسمعون من أراجيف المشركين برسول اللّٰه ﷺ وأصحابه، ولا خبر يوجب صحة بعض ذلك دون بعض من الوجه الذي يجب التسليم له، ولا قول في ذلك أولى بالصواب من التسليم لظاهر قول اللّٰه وهو: أو لا يرون أنهم يختبرون في كل عام مرة أو مرتين بما يكون زاجرا لهم، ثم لا ينزجرون ولا يتعظون»[1].

(١) جامع البيان (١١/ ٧٣-٧٤).

قال محمد رشيد رضا: «الاستفهام لتقرير مضمون الحكم عليهم والحجة عليه، وهو داخل على فعل محذوف للعلم به من المقام، والمعنى: أيجهلون هذا ويغفلون عن حالهم فيما يعرض لهم عاما بعد عام من تكرار الفتون والاختبار، الذي يظهر به استعداد الأنفس للإيمان أو الكفر، والتمييز بين الحق والباطل، كالآيات الدالة على صدق الرسول ﷺ في كل ما أخبر به من نصر اللَّه له ولمن اتبعه، وخذلان أعدائه من الكفار والمنافقين، ووقوع ما أنذرهم، ومن إنباء اللَّه رسوله بما في قلوبهم، وفضيحتهم بما يسرون من أعمالهم كما فصل في هذه السورة وذكر بعضه في غيرها، وقرأ حمزة ويعقوب (أولا ترون) على أن الخطاب للمؤمنين الذين قد يروعهم الخبر المؤكد وقوعه بموتهم على كفرهم، كأنه يقول: أتعجبون من الحكم عليهم بهذه العاقبة السوءى ولا ترون الدلائل الدالة عليها، من فتنتهم وابتلائهم المرة بعد المرة سنة بعد سنة، بما من شأنه أن يذهب بشكهم، ويشفي مرض قلوبهم من آيات اللَّه فيهم وفي غيرهم، ﴿ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ أي: ثم تمر الأعوام على ذلك ولا يتوبون من نفاقهم، ولا يتعظون بما حل بهم مما أنذرهم اللَّه تعالى به، وهل بعد هذا من برهان على انطفاء نور الفطرة والاستعداد للإيمان أقوى من هذا؟ إن كان وراءه برهان أقوى منهم فهو أنهم يفرون من العلاج الذي من شأنه أن يشفيهم من مرض قلوبهم»[1].

* * *

(١) تفسير المنار (١١/ ٨٣-٨٤).

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ ۚ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٢٧﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «هذا بيان لحال المنافقين الذين كانوا يكونون في مجلس الرسول ﷺ عند نزول سورة، وما يكون من فعلهم وقولهم عند تلاوته لها، وما قبلها في بيان حالهم إذا بلغهم نزول سورة من حيث البحث عن تأثيرها، وقد يقال: إن الأولى تشمل من سمع منه ومن بلغ عنه، والعبرة بموضوعها، لا بطريقة العلم بها، وأن هذه أدل على رسوخهم في الكفر وعدم الطمع في رجوعهم عنه، بإثباتها أنهم يكرهون سماع القرآن من الرسول ﷺ، وهو أشد تأثيرا من سماعه من غيره في الهداية، ولذلك كان المشركون يمنعونه من تلاوته على الناس؛ لئلا يهتدوا بسماعه منه، فإن لم يتمكنوا من إسكاته أعرضوا عن سماعه ولغوا فيه، ومنعوا صاحبه الصديق أيضًا من الصلاة في المسجد الحرام، ثم من مسجده الخاص، لما رأوا النساء والصبيان يجتمعون لسماع القرآن منه ويتأثرون بخشوعه فيه، يقول: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ وهم في المجلس تسارقوا النظر، وتغامزوا بالعيون، على حين تخشع أبصار المؤمنين، وتنحني رؤوسهم، وتجب قلوبهم، وترامقوا بالعيون يتشاورون في الانسلال من المجلس خفية لئلا يفتضحوا بما يظهر عليهم من الإنكار والسخرية بالوحي، قائلا بعضهم لبعض بالإشارة والعبارة: ﴿هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ﴾أي: من الرسول والمؤمنين، إذا نحن انصرفنا كارهين لسماعها ﴿ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟﴾يتسللون لواذا إلى مجامعهم الخاصة بهم، والتعبير بثم لبيان تراخي فعلهم عن وقت قولهم، إلى سنوح فرصة الغفلة عنهم ولو أفرادا، فكلما لمح أحد منهم غفلة من المؤمنين عنه انصرف، ﴿صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ هذه الجملة تحتمل الدعاء والخبر، ومضمونها النهائي في كلام الله واحد كما تقدم نظيره قريبا، والمعنى صرف الله قلوبهم عن صدق الإيمان، والاهتداء بآيات الله في القرآن، المرشدة إلى آياته في الأكوان ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾أي: بسبب أنهم قوم فقدوا صفة

الفقاهة الفطرية، وفهم الحقائق وما يترتب عليها من الأعمال؛ لعدم استعمال عقولهم فيها، فهم لا يفقهون ما يسمعون من هذه الآيات لعدم تدبرها، والإعراض عن النظر والتأمل في معانيها، وموافقتها للعقل، وهدايتها إلى الحق والعدل، وذلك بأنهم اتخذوا أنفسهم أعداء وخصوما للرسول؛ فوطنوا أنفسهم على الإعراض عن كل ما جاء به من غير بحث ولا تأمل فيه أمعقول أم غير معقول؟ أحق أم باطل؟ أخير أم شر؟ أهدى أم ضلال؟ أنافع أم ضار؟ فأنى يرجى لهم وهذه حالهم أن يهتدوا بتعدد نزول الآيات والسور»[1].

قال ابن القيم: «وتأمل قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ ٱنصَرَفُواْۚ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ كيف جعل هذه الجملة الثانية سواء كانت خبرا أو إعادة عقوبة لانصرافهم، فعاقبهم عليه بصرف آخر غير الصرف الأول، فإن انصرافهم كان لعدم إرادته سبحانه ومشيئته لإقبالهم؛ لأنه لا صلاحية فيهم ولا قبول، فلم ينلهم الإقبال والإذعان، فانصرفت قلوبهم بما فيها من الجهل والظلم عن القرآن، فجازاهم على ذلك صرفا آخر غير الصرف الأول، كما جازاهم على زيغ قلوبهم عن الهدى إزاغة غير الزيغ الأول، كما قال: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْۚ﴾ وهكذا إذا أعرض العبد عن ربه سبحانه، جازاه بأن يعرض عنه فلا يمكنه من الإقبال عليه، ولتكن قصة إبليس منك على ذكر، تنتفع بها أتم انتفاع، فإنه لما عصى ربه تعالى، ولم ينقد لأمره، وأصر على ذلك، عاقبه بأن جعله داعيا إلى كل معصية، فعاقبه على معصيته الأولى بأن جعله داعيا إلى كل معصية وفروعها صغيرها وكبيرها، وصار هذا الإعراض والكفر منه عقوبة لذلك الإعراض والكفر السابق، فمن عقاب السيئة السيئة بعدها، كما أن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها»[2].

قال ابن العربي: «قوله: ﴿صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ إخبار عنه أنه صارف القلوب ومصرفها، وقالبها ومقلبها، ردا على القدرية في اعتقادهم أن قلوب الخلق بأيديهم، وجوارحهم بحكمهم، يتصرفون بمشيئتهم، ويحكمون بإرادتهم واختيارهم، ولهذا قال مالك فيما رواه عنه أشهب: ما أبين هذا في الرد على أهل

---

(١) تفسير المنار (١١/ ٨٤-٨٥).

(٢) شفاء العليل (١/ ٢٥٤).

القدر. ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾[١] وقوله تعالى لنوح: ﴿أَنَّهُ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ آمَنَ﴾[٢] فهذا لا يكون أبدا ولا يرجع ولا يزال»[٣].

وقال أيضًا: «قال ابن عباس: يكره أن يقال: انصرفنا من الصلاة؛ لأن قوما انصرفوا فصرف الله قلوبهم، ولكن قولوا: قضينا الصلاة، وهذا كلام فيه نظر، وما أظنه يصح عنه؛ فإن نظام الكلام أن يقال: لا يقل أحد انصرفنا من الصلاة، فإن قوما قيل فيهم: ﴿ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ فإن ذلك كان مقولا فيهم، ولم يكن منهم»[٤].

قال صديق حسن خان: «وأقول: الانصراف يكون عن الخير كما يكون عن الشر، وليس في إطلاقه هنا على رجوع المنافقين عن مجلس الخير ما يدل على أنه لا يطلق إلا على نحو ذلك، والألزم أن كل لفظ يستعمل في لغة العرب في الأمور المتعددة إذا استعمل في القرآن في حكاية ما وقع من الكفار لا يجوز استعماله في حكاية ما وقع لأهل الخير كالرجوع والذهاب والدخول والخروج والقيام والقعود، واللازم باطل بالإجماع، فالملزوم مثله، ووجه الملازمة ظاهر لا يخفى»[٥].

* * *

(١) التوبة (١١٠).

(٢) هود: الآية (٣٦).

(٣) أحكام القرآن (٢/ ١٠٣٣-١٠٣٤).

(٤) أحكام القرآن (٢/ ١٠٣٣).

(٥) فتح البيان (٥/ ٤٣٠).

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾[(١)]

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن عاشور: «كانت هذه السورة سورة شدة وغلظة على المشركين وأهل الكتاب والمنافقين من أهل المدينة ومن الأعراب، وأمر للمؤمنين بالجهاد، وإنحاء على المقصرين في شأنه. وتخلل ذلك تنويه بالمتصفين بضد ذلك من المؤمنين الذين هاجروا، والذين نصروا واتبعوا الرسول في ساعة العسرة، فجاءت خاتمة هذه السورة آيتين بتذكيرهم بالمنة ببعثة محمد ﷺ، والتنويه بصفاته الجامعة للكمال، ومن أخصها حرصه على هداهم، ورغبته في إيمانهم ودخولهم في جامعة الإسلام؛ ليكون رؤوفا رحيما بهم؛ ليعلموا أن ما لقيه المعرضون عن الإسلام من الإغلاظ عليهم بالقول والفعل ما هو إلا استصلاح لحالهم. وهذا من مظاهر الرحمة التي جعلها اللّه تعالى مقارنة لبعثة رسوله ﷺ بقوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾[(٢)] بحيث جاء في هاتين الآيتين بما شأنه أن يزيل الحرج من قلوب الفرق التي نزلت فيهم آيات الشدة، وعوملوا بالغلظة تعقيبا للشدة بالرفق، وللغلظة بالرحمة، وكذلك عادة القرآن، فقد انفتح بهاتين الآيتين باب حظيرة الإيمان والتوبة؛ ليدخلها من وفقه اللّه إليها»[(٣)].

قال محمد رشيد رضا: «جمهور المفسرين على أن الخطاب هنا للعرب، فهو في معنى قوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾[(٤)] فالمنة به ﷺ على قومه أعظم، والحجة عليهم به وبكتابه أنهض، وأخص قومه به قبيلته قريش، فعشيرته الأقربون بنوا هاشم وبنوا المطلب، ولو لم يكن يؤمن به وبكتابه العرب لما آمن العجم، وهو مبعوث إلى جميع الناس كما تقدم في قوله: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى

(١) التوبة: الآية (١٢٨).
(٢) الأنبياء: الآية (١٠٧).
(٣) التحرير والتنوير (١١/ ٧٠).
(٤) الجمعة: الآية (٢).

﴿رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا﴾[١] ولكنه وجه دعوته إلى الأقرب فالأقرب على القاعدة التي بيناها آنفا في قتال الأقرب فالأقرب، فالعرب آمنوا بدعوته مباشرة والعجم آمنوا بدعوة العرب، العرب آمنوا بفهم القرآن وبيانه ﷺ له بالتبليغ والعمل، وبما شاهدوا من آيات اللَّه تعالى في شخصه، والعجم آمنوا بدعوة العرب وما شاهدوا من عدلهم وفضائلهم، ثم بدعوة بعضهم لبعض بعد انتشار الإسلام فيهم.

قال الزجاج: إن الخطاب للعالم كله، لعموم بعثته فيكون بمعنى ما يأتي في أول السورة التالية: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنۡ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ رَجُلٖ مِّنۡهُمۡ﴾[٢] إلخ، ولكن آية أول سورة يونس هذه في الرد على منكري كون البشر رسولا من اللَّه، وهو المحكي عن جميع كفار الأمم، وآية آخر سورة براءة في امتنان اللَّه ﷻ على من أرسل إليهم الرسول من أنفسهم وصميم قومهم، لتأييد الحجة بالمنة، والترغيب في إجابة الدعوة، فإن من طبع كل قوم حب الاختصاص بالفضل والشرف على غيرهم، كما قال تعالى في امتنانه عليهم بالقرآن المجيد: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكۡرٞ لَّكَ وَلِقَوۡمِكَۖ﴾[٣] أي: شرف لك ولهم تذكرون به في العالم، ويدون لكم في التواريخ، وإنما قاومه وعانده أكابر قومه حتى من بني هاشم أنفة واستكبارا عن اتباعه وهم يرونه دونهم، ولما يتضمن اتباعه من الإقرار بكفرهم وكفر آبائهم وأجدادهم الذين يفاخرون بهم، مع عدم ثقتهم بفوزه بأنهم ينالون باتباعه من مجد الدنيا فوق ما كانوا عليه بمسافات تطاول السماء رفعة وشرفا، دع ما فوق مجد الدنيا من سعادة الآخرة، ثم إنهم صاروا يفتخرون بكونه ﷺ منهم، بأكثر مما يبيحه دينه لهم، حتى صار أقربهم يتكل على نسبه فيقصر في العلم والعمل»[٤].

قال الشنقيطي: «هذه الآية الكريمة تدل على أن بعث هذا الرسول الذي هو من أنفسنا الذي هو متصف بهذه الصفات، المشعرة بغاية الكمال، وغاية شفقته علينا هو أعظم منن اللَّه تعالى، وأجزل نعمه علينا، وقد بين ذلك في مواضع أخر، كقوله تعالى: ﴿لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾[٥] الآية وقوله: ﴿

(١) الأعراف: الآية (١٥٨).
(٢) يونس: الآية (٢).
(٣) الزخرف: الآية (٤٤).
(٤) تفسير المنار (١١/ ٨٧-٨٨).
(٥) آل عمران: الآية (١٦٤).

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا۟ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾[١] وقوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾[٢] إلى غير ذلك من الآيات»[٣].

قال ابن عطية: «وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ﴾ مخاطبة للعرب في قول الجمهور، وهذا على جهة تعديد النعمة عليهم في ذلك، إذ جاء بلسانهم وبما يفهمونه من الأغراض والفصاحة، وشرفوا به غابر الأيام، قال الزجاج: هي مخاطبة لجميع العالم، والمعنى: لقد جاءكم رسول من البشر، والأول أصوب»[٤].

قال شيخ الإسلام: «قيل: المراد من أنفس العرب، فالخطاب لهم، وقيل: من أنفس بني آدم، فهو بشر لا ملك ولا جني؛ لأن الخطاب لجميع الخلق الذين أرسل إليهم، لا سيما وهذه في سورة براءة، وهي من آخر القرآن نزولا، وقيل: إن هذه الآية آخر ما نزل، وقد نزلت بعد دعوة الروم والفرس والقبط، وهو بالمؤمنين من هؤلاء كلهم رؤف رحيم، ولا ريب أنه ﷺ من الإنس، ومن العرب أفضل الإنس، ومن قريش أفضل العرب، ومن بني هاشم أفضل قريش، والأنفس يراد بهم جنس الإنسان كما قال تعالى: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾[٥]»[٦].

قال الشيخ العثيمين: «وعلى الاحتمال الأول [وهو القول بأن الخطاب للعرب] فيه إشكال؛ لأن النبي ﷺ بعث إلى جميع الناس من العرب والعجم، ولكن يقال في الجواب: إنه خوطب العرب بهذا؛ لأن منة اللَّه عليهم به أعظم من غيرهم، حيث كان منهم، وفي هذا تشريف لهم بلا ريب. والاحتمال الثاني أولى للعموم، ولقوله: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾، ولما كان المراد العرب، قال: ﴿مِّنْهُمْ﴾ لا ﴿مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾، قال اللَّه تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّۦنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾[٧]، وقال تعالى عن إبراهيم وإسماعيل: ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾[٨]، وعلى هذا، فإذا جاءت ﴿مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾، فالمراد: عموم الأمة، وإذا جاءت ﴿مِّنْهُمْ﴾ فالمراد: العرب، فعلى الاحتمال الثاني لا إشكال في الآية»[٩].

---

(١) إبراهيم: الآية (٢٨).
(٢) الأنبياء: الآية (١٠٧).
(٣) أضواء البيان (٢/ ١٤٩).
(٤) المحرر الوجيز (٣/ ١٠٠).
(٥) النور: الآية (١٢).
(٦) الرد على المنطقيين (ص: ٥٤٠).
(٧) الجمعة: الآية (٢).
(٨) البقرة: الآية (١٢٩).
(٩) القول المفيد (١/ ٤٣٦).

قال الرازي: «إن المقصود من ذكر هذه الصفة التنبيه على طهارته، كأنه قيل: هو من عشيرتكم، تعرفونه بالصدق والأمانة والعفاف والصيانة»[١].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في شرف نسب النبي ﷺ وطهارته

* عن أبي هريرة أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**بعثت من خير قرون بني آدم قرنًا فقرنًا، حتى كنت من القرن الذي كنت منه**»[٢].

★ **غريب الحديث:**

قرنًا: القرنُ: كل طبقة مقترنين في وقت. قيل: سمي قرنا؛ لأنه يقرن أمة بأمة، وعالما بعالم، وهو مصدر قرنت، جعل اسما للوقت أو لأهله، وقيل: القرن ثمانون سنة، وقيل: أربعون، . وقيل: مائة سنة[٣].

* عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن اللَّه اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشا من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم**»[٤].

★ **فوائد الحديثين:**

قال الطيبي: «المراد بالبعث تقلبه في أصلاب الآباء أبًا فأبًا، قرنًا فقرنًا، حتى ظهر في القرن الذي وجد فيه؛ يعني: انتقلت أولا من صلب ولد إسماعيل، ثم كنانة، ثم من قريش، ثم من بني هاشم، فالفاء في قوله: قرنا فقرنا للترتيب على سبيل الترقِّي من الآباء الأبعد إلى الأقرب فالأقرب، كما في قولك خذ الأفضل فالأكمل، واعمل الأحسن فالأجمل»[٥].

قال القاري: «اعلم أن معنى الخيرية في هذا الحديث والاصطفائية في الذي يليه المذكورتين في حق القبائل ليس باعتبار الديانة؛ بل باعتبار الخصائل الحميدة

---

(١) التفسير الكبير (١٦/ ٢٤٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٧٣و٤١٧) والبخاري (٦/ ٧٠١/ ٣٥٥٧).

(٣) شرح السنة (١٣/ ١٩٥).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ١٠٧)، مسلم (٤/ ١٧٨٢/ ٢٢٧٦)، الترمذي (٥/ ٥٤٤/ ٣٦٠٥) وقال: حسن صحيح.

(٥) شرح الطيبي (١١/ ٣٦٣١).

والشمائل السعيدة»[١].

قال القسطلاني: «وأنت إذا اختبرت حال نسبه الشريف، وعلمت طهارة مولده تيقنت أنه سلالة آباء كرام، فهو النبي العربي الأمي الأبطحي الحرمي الهاشمي القرشي، نخبة بني هاشم، المختار المنتخب من خير بطون العرب، وأعرقها في النسب، وأشرفها في الحسب، وأنضرها عودًا، وأطولها عمودًا، وأطيبها أرومةً، وأعزها جرثومةً[٢]، وأفصحها لسانًا، وأوضحها بيانًا، وأرجحها ميزانًا، وأصحها إيمانًا، وأعزها نفرًا، وأكرمها معشرًا، من قبل أبيه وأمه، ومن أكرم بلاد اللَّه على اللَّه وعلى عباده»[٣].

قال الصالحي: «وأعداؤه ﷺ كانوا يشهدون له بذلك، ولهذا شهد له به عدوه إذ ذاك أبو سفيان بن حرب بين يدي ملك الروم[٤]. فأشرف القوم قومه، وأشرف القبائل قبيلته، وأشرف الأفخاذ فخذه ﷺ»[٥].

*** عن علي أن النبي ﷺ قال: «خرجت من نكاح، ولم أخرج من سفاح، من لدن آدم إلى أن ولدني أبي وأمي»[٦].**

★ فوائد الحديث:

قال المناوي: «أي: متولد من نكاح لا زنا فيه، والمراد: عقد معتبر في دين، بل روى البيهقي مرفوعا: **«وما ولدني من سفاح الجاهلية شيء ما ولدني إلا نكاح الإسلام»** يعني: الموافق للطريقة الإسلامية»[٧].

---

(١) المرقاة (١٠/ ٥).

(٢) الجُرْثُومة: الأصل، وجُرْثُومة كل شيء أصلُه ومُجْتَمَعُه.

(٣) المواهب اللدنيّة بالمنح المحمّدية (١/ ٨٩-٩٠).

(٤) هذا إشارة إلى حديث أبي سفيان وسؤال هرقل إياه عن نسب الرسول ﷺ وأحواله وما يدعوا إليه. أخرجه أحمد (١/ ٢٦٢-٢٦٣)، والبخاري (١/ ٤٢/ ٧)، ومسلم (٣/ ١٣٩٣/ ١٧٧٣)، والترمذي (٥/ ٦٥/ ٢٧١٧)مختصرا دون موضع الشاهد، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٠٩/ ١١٠٦٤).

(٥) سبل الهدى (١/ ٢٣٥).

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/ ٣٦٦/ ٤٧٢٥) واللفظ له، والبيهقي في الكبرى (٧/ ١٩٠)، وأورده الهيثمي في المجمع (٨/ ٢١٤)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن علي صحح له الحاكم في المستدرك وقد تكلم فيه وبقيت رجاله ثقات. وحسنه الشيخ الألباني في الإرواء (١٩١٧).

(٧) الفيض (٣/ ٤٣٧).

قال شيخ الإسلام: «وكانت مناكحهم في الجاهلية على أنحاء متعددة»[١]، والمقصود أن اللَّه طهر هذا النسب الشريف من سفاح الجاهلية»[٢].

قال الصالحي: «ويرحم اللَّه القائل:

حفظ الإله كرامة لمحمد ... آباءه الأمجاد صونا لاسمه

تركوا السفاح فلم يصبهم عاره ... من آدم وإلى أبيه وأمه

ويرحم اللَّه تعالى القائل:

من عهد آدم لم تزل تحمي له ... في نسلها الأصلاب والأرحام

حتى تنقل في نكاح طاهر ... ما ضم مجتمعين فيه حرام

فبدا كبدر التم ليلة وضعه ... ما شان مطلعه المنير قتام

فانجابت الظلماء من أنواره ... والنور لا يبقى عليه ظلام

شكرا لمهديه إلينا نعمة ... ليست تحيط بكنهها الأوهام»[٣].

قلت: وقد تقدم الكلام على هذا المعنى مستوفى عند قوله تعالى من سورة الأنعام: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ الآية (١٢٤) فلا وجه لجلبه بتمامه وإعادته هنا واللَّه الموفق للصواب.

* * *

---

(١) الفتاوى (٣٢/ ١٧٤).

(٢) الفيض (٢/ ٢١٠).

(٣) سبل الهدى والرشاد (١/ ٢٣٧-٢٣٨).

قوله تعالى: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾

★ غريب الآية:

عزيز: أي: شديد وصعب.

عنتم: العنت: الشدة المشقة. أصله من عَنَتِ الدابة، تَعْنُتُ عُنُوتًا وَعَنَتًا: إذا حَدَثَ في قوائمها كسر بَعْدَ جَبْرٍ لا يمكنها معه الجَرْيُ.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال السعدي: «أي: يشق عليه الأمر الذي يشق عليكم»[١].

قال ابن جرير: «وأما قوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ فإن أهل التأويل اختلفوا في تأويله، فقال بعضهم: معناه: ما ضللتم.. وقال آخرون: بل معنى ذلك: عزيز عليه عنت مؤمنكم.. وأولى القولين في ذلك بالصواب قول ابن عباس وهو -القول الأول-، وذلك أن اللَّه عم بالخبر عن نبي اللَّه أنه عزيز عليه ما عنت قومه، ولم يخصص أهل الإيمان به، فكان ﷺ كما وصفه اللَّه به عزيزا عليه عنت جميعهم، فإن قال قائل: وكيف يجوز أن يوصف ﷺ بأنه كان عزيزا عليه عنت جميعهم، وهو يقتل كفارهم ويسبي ذراريهم، ويسلبهم أموالهم؟ قيل: إن إسلامهم لو كانوا أسلموا كان أحب إليه من إقامتهم على كفرهم، وتكذيبهم إياه، حتى يستحقوا ذلك من اللَّه، وإنما وصفه اللَّه -جل ثناؤه- بأنه عزيز عليه عنتهم؛ لأنه كان عزيزا عليه أن يأتوا ما يعنتهم وذلك أن يضلوا فيستوجبوا العنت من اللَّه بالقتل والسبي»[٢].

هذا وقد كان النبي ﷺ يروم التيسير ويحث عليه، وكان ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما، فإذا كان إثما كان أبعد الناس عنه، ولهذا كانت شريعته سهلة سمحة كاملة يسيرة على من يسرها اللَّه عليه كما يدل عليه الحديث الآتي.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ٣١٩).

(٢) جامع البيان (١١/ ٧٦-٧٧).

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان يسر هذا الدين

* عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: **«إن هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا ويسروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة»**[1].

★ غريب الحديث:

يسر: اليسر بإسكان السين وضمها نقيض العسر ومعناه: التخفيف.

يشادّ: يحتمل أن يكون مبنيًّا للمعلوم، وأن يكون مبنيا للمجهول، والمشادة المغالبة من الشدة. يقال شادّه يشاده مشادة إذا غالبه، ومعناه: لا يتعمق أحد في الدين ويترك الرفق إلا غلب الدين عليه وعجز ذلك المتعمق وانقطع عن عمله كله أو بعضه.

فسدّدوا: التسديد بالسين المهملة التوفيق للسداد، وهو الصواب والقصد من القول والعمل، ورجل مسدّد إذا كان يعمل بالصواب والقصد.

الغدوة: الغدوة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس.

الروحة: الروحة بفتح الراء: اسم للوقت من زوال الشمس إلى الليل.

الدلجة: بضم الدال وإسكان اللام رواية ويجوز فتحها لغة، وهي بالضم: سير آخر الليل، وبالفتح سير الليل.

★ فوائد الحديث:

قال الخطابي: «معنى هذا الكلام: الأمر بالاقتصاد في العبادة، وترك الحمل منها على النفس ما يؤودها ويثقلها، يقول: إن اللّٰه ﷻ لم يتعبّد خلقه بأن ينصبوا آناء الليل والنهار، ولا يفتروا ولا يستريحوا أبدا، وإنما أوجب عليهم وظائف الطاعات في وقت دون وقت، تيسيرا منه ورحمة، فعليكم بالسداد، ولا تكلفوا أنفسكم ما لا تطيقونه، واخلطوا طرف الليل بطرف النهار، وأجمّوا أنفسكم فيما

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ١٢٦/ ٣٩)، النسائي (٨/ ٤٩٦-٤٩٨/ ٥٠٤٩).

بينهما لئلا تنقطع بكم»[١].

قال الكرماني: «والمراد منه التحضيض على ملازمة الرفق والاقتصار على ما يطيقه العامل ويمكنه الدوام عليه، وأن من شاد الدين وتعمق انقطع وغلبه الدين وقهره، ويصير الدين غالبا وهو مغلوبا»[٢].

قال الحافظ: «قال ابن المنير: في هذا الحديث علم من أعلام النبوة، فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنطع في الدين ينقطع، وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة، فإنه من الأمور المحمودة؛ بل منع الإفراط المؤدي إلى الملال، أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته، كمن بات يصلي الليل كله ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح في الجماعة، أو إلى أن خرج الوقت المختار، أو إلى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة»[٣].

* عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية، ولكني بعثت بالحنيفية السمحة**»[٤].

★ فوائد الحديث:

قال العيني: «والمراد بالملة الحنيفية: الملة الإبراهيمية عليه الصلاة والسلام، مقتبسا من قوله تعالى: ﴿مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ حَنِيفًا﴾[٥]. والملة السمحة التي لا حرج فيها، ولا تضييق فيها على الناس، وهي ملة الإسلام»[٦].

قال ابن القيم وهو يتحدث عن النبي ﷺ: «وبعثه بالحنيفية السمحة، والدين المهيمن على كل دين، فوضع به الآصار والأغلال، وأغنى بشريعته عن طرق المكر

---

(١) أعلام الحديث (١/ ١٧٠-١٧١).

(٢) شرح البخاري (١/ ١٦١).

(٣) الفتح (١/ ١٢٧).

(٤) جزء من حديث أخرجه أحمد (٥/ ٢٦٦)، والطبراني (٨/ ٢١٦/ ٢٨٦٨)، وأورده الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٧٩) وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف. وصححه لشواهده الشيخ الألباني في الصحيحة (٢٩٢٤).

(٥) البقرة: الآية (١٣٥).

(٦) عمدة القاري (١/ ٣٤٩).

والاحتيال، وفتح لمن اعتصم بها طريقا واضحا ومنهجا، وجعل لمن تمسك بها من كل ما ضاق عليه فرجا ومخرجا، فعند رسول اللَّه ﷺ السعةُ والرحمةُ، وعند غيره الشدة والنقمة، فما جاءه مكروب إلا وجد عنده تفريج كربته، ولا لهفان إلا وجد عنده إغاثة لهفته»[1].

وقال أيضًا: «وملته الحنيفية السمحة، التي لا ضيق فيها ولا حرج، بل هي حنيفية التوحيد، سمحة العمل، لم تأمر بشيء فيقول العقل: لو نهت عنه لكان أوفق، ولم تنه عن شيء فيقول الحجى: لو أباحته لكان أرفق، بل أمرت بكل صلاح، ونهت عن كل فساد، وأباحت كل طيب، وحرمت كل خبيث، فأوامرها غذاء ودواء، ونواهيها حمية وصيانة، وظاهرها زينة لباطنها، وباطنها أجمل من ظاهرها، شعارها الصدق، وقوامها الحق، وميزانها العدل، وحكمها الفصل»[2].

* * *

(١) إغاثة اللهفان في طلاق الغضبان (ص: ٢٦).
(٢) إعلام الموقعين (٣/ ٢٠٧).

قوله تعالى: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال محمد رشيد رضا: «الحرص: شدة الرغبة في الحصول على المفقود، وشدة العناية بحفظ الموجود، وكان ﷺ حريصا على اهتداء قومه بإيمان كافرهم، وثبات مؤمنهم في دينه»[١].

قال شيخ الإسلام: «ومن المعلوم أن محمدا ﷺ. . أحرص الخلق على تعليم الناس وهدايتهم، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ ولهذا كان من شدة حرصه على هداهم يحصل له ألم عظيم إذا لم يهتدوا حتى يسليه ربه ويعزيه، كقوله تعالى: ﴿إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَىٰهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَن يُضِلُّ﴾[٢] وقال تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[٣] وقال تعالى: ﴿لَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾[٤] وقال تعالى: ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَآءِ فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[٥]»[٦].

قال سليمان بن عبد الله: «فتأمل هذه الآية وما فيها من أوصافه الكريمة، ومحاسنه الجمة، التي تقتضي أن ينصح لأمته، ويبلغ البلاغ المبين، ويسد الطرق الموصلة إلى الشرك، ويحمي جناب التوحيد غاية الحماية، ويبالغ أشد المبالغة في ذلك؛ لئلا تقع الأمة في الشرك، وأعظم ذلك الفتنة بالقبور، فإن الغلو فيها هو الذي جر الناس في قديم الزمان وحديثه إلى الشرك، لا جَرَمَ فَعَلَ النبي ﷺ ذلك، وحمى

---

(١) تفسير المنار (١١/ ٨٨).
(٢) النحل: الآية (٣٧).
(٣) القصص: الآية (٥٦).
(٤) الشعراء: الآية (٣).
(٥) الأنعام: الآية (٣٥).
(٦) درء التعارض (٥/ ٣٧١-٣٧٢).

جناب التوحيد حتى في قبره الذي هو أشرف القبور، حتى نهى عن جعله عيدا، ودعا الله أن لا يجعله وثنا يعبد»[١].

قال القرطبي: «وقال الحسن بن الفضل: لم يجمع الله لأحد من الأنبياء اسمين من أسمائه إلا للنبي محمد ﷺ فإنه قال: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[٢]»[٣].

قال الرازي: «إن قوله: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ يفيد الحصر، بمعنى أنه لا رأفة ولا رحمة له إلا بالمؤمنين، فأما الكافرون فليس له عليهم رأفة ورحمة، وهذا كالمتمم لقدر ما ورد في هذه السورة من التغليظ، كأنه يقول: إني وإن بالغت في هذه السورة في التغليظ إلا أن ذلك التغليظ على الكافرين والمنافقين، وأما رحمتي ورأفتي فمخصوصة بالمؤمنين فقط، فلهذه الدقيقة عدل على ذلك النسق»[٤].

قلت: ومن شدة حرصه ﷺ ورحمته بالمؤمنين، تبليغهم العلم، وإرشادهم إلى ما فيه مصالح دينهم ودنياهم، وحرصه على استنقاذهم من نار جهنم وعذابها، والحديثان الآتيان يبينان ذلك أعظم بيان:

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في حرص النبي ﷺ على تعليم أمته ما ينفعها واستنقاذِها من النار

* عن أبي ذر قال: تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يطير بجناحيه إلا عندنا منه علم[٥].

★ **فوائد الحديث:**

قال ابن القيم: «وقد توفي رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في السماء

---

(١) تيسير العزيز الحميد (ص: ٣٤٩-٢٥٠).
(٢) الحج: الآية (٦٥).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (٨/ ١٩٢).
(٤) التفسير الكبير (١٦/ ٢٤٣).
(٥) أخرجه أحمد (٥/ ١٦٢و١٥٣)، الطبراني (٢/ ١٥٥-١٥٦/ ١٦٤٧)، البزار (١/ ٨٨/ ١٤٧). وذكره الهيثمي في المجمع (٨/ ٢٦٣) وقال: رواه أحمد والطبراني وزاد: «ما بقي شيء يقرب منه الجنة ويباعد من النار إلا وقد بين لكم»، ورجال الطبراني رجال الصحيح غير محمد بن عبد الله بن يزيد المقري وهو ثقة وفي إسناد أحمد من لم يسم، وصححه ابن حبان (الإحسان ١/ ٢٦٧/ ٦٥) واللفظ له.

إلا ذكر للأمة منه علما، وعلمهم كل شيء حتى آداب التخلي، وآداب الجماع والنوم والقيام والقعود، والأكل والشرب، والركوب والنزول، والسفر والإقامة، والصمت والكلام، والعزلة والخلطة، والغنى والفقر، والصحة والمرض، وجميع أحكام الحياة والموت، ووصف لهم العرش والكرسي، والملائكة والجن والنار والجنة، ويوم القيامة وما فيه حتى كأنه رأي عين، وعرفهم معبودهم وإلاههم أتم تعريف، حتى كأنهم يرونه ويشاهدونه بأوصاف كماله ونعوت جلاله، وعرفهم الأنبياء وأممهم، وما جرى لهم وما جرى عليهم معهم حتى كأنهم كانوا بينهم، وعرفهم من طرق الخير والشر دقيقها وجليلها ما لم يعرفه نبي لأمته قبله، وعرفهم ﷺ من أحوال الموت، وما يكون بعده في البرزخ، وما يحصل فيه من النعيم والعذاب للروح والبدن ما لم يعرف به نبي غيره، وكذلك عرفهم ﷺ أدلة التوحيد والنبوة والمعاد، والرد على جميع فرق أهل الكفر والضلال ما ليس لمن عرفه حاجة من بعده، اللهم إلا إلى من يبلغه إياه، ويبينه ويوضح منه ما خفي عليه، وكذلك عرفهم ﷺ من مكايد الحروب ولقاء العدو وطرق النصر والظفر ما لو علموه وعقلوه ورعوه حق رعايته لم يقم لهم عدو أبدا، وكذلك عرفهم ﷺ من مكايد إبليس وطرقه التي يأتيهم منها وما يتحرزون به من كيده ومكره، وما يدفعون به شره ما لا مزيد عليه، وكذلك عرفهم ﷺ من أحوال نفوسهم وأوصافها ودسائسها وكمائنها ما لا حاجة لهم معه إلى سواه»[1].

وقال أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وعرفهم الطريق الموصل لهم إلى ربهم ورضوانه ودار كرامته، ولم يدع حسنا إلا أمرهم به، ولا قبيحا إلا نهى عنه، كما قال: «**ما تركت من شيء يقربكم إلى الجنة إلا وقد أمرتكم به، ولا من شيء يقربكم من النار إلا وقد نهيتكم عنه**»[2] قال أبو ذر رضي الله عنه: (لقد توفي رسول اللّه وما طائر يقلب جناحيه في السماء إلا ذكر لنا منه علما) وعرفهم حالهم بعد القدوم على ربهم أتم تعريف، فكشف الأمر وأوضحه، ولم يدع بابا من العلم النافع للعباد المقرب لهم إلى ربهم

---

(١) أعلام الموقعين (٤/ ٣٧٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٧٩/ ٣٤٣٣٢)، والبزار (٧/ ٣١٤-٣١٥/ ٢٩١٤)، وأورده الهيثمي في المجمع (٤/ ٧١)، وقال: «رواه البزار وفيه قدامة بن زائدة لم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات»، وصححه لشواهده الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الصحيحة رقم (١٨٠٣).

إلا فتحه، ولا مشكلا إلا بينه وشرحه، حتى هدى اللَّه به القلوب من ضلالها، وشفاها به من أسقامها، وأغاثها به من جهلها، فأي بشر أحق بأن يحمد منه ﷺ؟! وجزاه عن أمته أفضل الجزاء»[١].

* عن أبي هريرة ﷺ أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول: «**إنما مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد نارا، فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن فيها، فجعل الرجل يزعهن ويغلبنه فيقتحمن فيها، فأنا آخذ بحجزكم عن النار وأنتم تقتحمون فيها**»[٢].

★ غريب الحديث:

استوقد نارًا: أي أوقدها، والسين والتاء زائدتان.

الجنادب: جمع جندب بفتح الدال وضمها وهي الجرادة، هذا هو المعنى المعروف في اللغة. وقال أبو حاتم: الجندب على خلقة الجرادة له أربعة أجنحة يصرر بالليل صرًّا شديدا.

الفراش: قال الفراء: هو غوغاء الجراد التي تنفرش وتتراكب. وقال غيره: هو الطير الذي يتساقط في النار وفي السراج. وهذا أشبه بما في الحديث.

الحجز: جمع حجزة وهي معقد الإزار والسراويل، ويقال: تحاجز القوم إذا أخذ بعضهم بحجز بعض، وإذا أراد الرجل إمساك من يخاف سقوطه أخذ بذلك الموضع منه.

التقحيم: التقدم والوقوع في الأهوية وشبهها، والدخول في الأمور الشاقة من غير تثبت ولا رويّة.

★ فوائد الحديث:

وفي هذا الحديث من الفوائد:

«إظهار رأفته ﷺ ورحمته بهذه الأمة وحرصه على نجاتهم» أفاده الطيبي[٣].

---

(١) جلاء الأفهام (ص ٢٨٧-٢٨٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٤) البخاري (١١/ ٣٨٣/ ٦٤٨٣)، مسلم (٤/ ١٧٨٩/ ٢٢٨٤) والترمذي (٥/ ١٤٢/ ٢٨٧٤).

(٣) شرح الطيبي (٢/ ٦١٥).

قال تقي الدين الهلالي: «فالنبي ﷺ حريص على إبعادنا عن كل شر، وأن يوصلنا إلى كل خير، فمن اتبع الرسول في كل ما جاء به، وانتهى عما نهاه عنه، ظفر بالسعادة الكبرى، ومن قصر عن ذلك كانت سعادته بقدر ما وفق إليه من الاتباع، وأبواب الشر التي حرص النبي ﷺ أن يبعدنا عنها هي الشرك والابتداع، والتقليد والمعاصي»(١).

قال القرطبي: «وهذا مثل لاجتهاد نبينا ﷺ في نجاتنا، وحرصه على تخليصنا من الهلكات التي بين أيدينا، ولجهلنا بقدر ذلك، وغلبة شهواتنا علينا، وظفر عدوّنا اللعين بنا، حتى صرنا أحقر من الفراش والجنادب وأذلّ من الطين اللاّزب»(٢).

قال الطيبي: «واعلم أن تحقيق هذا التشبيه موقوف على معرفة معنى قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾(٣) وذلك أن حدود الله هي محارمه ونواهيه، كما ورد: «**ألا إن حمى الله محارمه**»(٤) ورأس المحارم حب الدنيا وزينتها، واستيفاء لذاتها وشهواتها، شبه إظهار تلك الحدود ببياناته الشافية الكافية من الكتاب والسنة باستيقاد الرجل النار، وشبه فشو ذلك الكشف في مشارق الأرض ومغاربها بإضاءة تلك النار ما حول المستوقد، وشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك البيان والكشف، وتعديهم حدود الله، وحرصهم على استيفاء تلك اللذات والشهوات، ومنع رسول الله ﷺ إياهم عنه بأخذ حجزهم- بالفراش التي يقتحمن في النار، ويغلبن المستوقد على دفعه إياها عن الاقتحام، وكما أن المستوقد كان غرضه من فعله انتفاع الخلق به من الاهتداء والاستدفاء وغير ذلك، والفراش بجهلها جعلت له سببا لهلاكها، كذلك كان القصد بتلك البيانات اهتداء الأمة، وانتهاؤها عما هو سبب هلاكهم، وهم مع ذلك لجهلهم جعلوها موجبة لتردِّيهم. وفي قوله: «آخذ بحجزكم» استعارة مثلت حالة منعه الأمة عن الهلاك بحالة رجل

---

(١) سبيل الرشاد (٣/ ١٢٥).
(٢) المفهم (٦/ ٨٧).
(٣) البقرة: الآية (٢٢٩).
(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٢٧٠)، والبخاري (١/ ١٦٨/ ٥٢)، ومسلم (٣/ ١٢١٩-١٢٢٠/ ١٥٩٩)، وأبو داود (٣/ ٦٢٣-٦٢٤/ ٣٣٢٩)، والترمذي (٣/ ٥١١/ ١٢٠٥)، والنسائي (٨/ ٧٣٢/ ٥٧٢٦)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٨-١٣١٩/ ٣٩٨٤).

أخذ بحجزة صاحبه الذي يهوي في قعر بئر مردية»[١].

قال أبو بكر بن العربي: «ضرب الحجزة مثلا دون سائر جهات الثوب لأنها أوثق الثياب على البدن عقدة وأخصها منها بستر العورة لما كان منه ﷺ من البيان للخلق، والإرشاد إلى الحق، والله أعلم»[٢].

[مسالة جمع القرآن]

* عن زيد بن ثابت ؓ قال: أرسل إلي أبو بكر الصديق مقتل أهل اليمامة فإذا عمر بن الخطاب عنده، قال أبو بكر ؓ: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد يستحر يوم اليمامة بقراء القرآن، وإني أخشى إن استحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن، قلت لعمر: كيف نفعل شيئًا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال عمر: هذا و الله خير. فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر، قال زيد: قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ فتتبع القرآن فاجمعه. فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن، قلت: كيف تفعلون شيئًا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال: هو والله خير. فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر ؓ، فتتبعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ حتى خاتمة براءة، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر[٣].

* **غريب الحديث:**

استحرّ القتل: معناه كَثُر واشتد ووزنه: استفعل من الحر. والمكروه يضاف أبدا

(١) شرح الطيبي (٢/ ٦١٤-٦١٥).

(٢) عارضة الأحوذي (١٠/ ٣٢٥).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ١٠) و(٥/ ١٨٨-١٨٩)، البخاري (٩/ ١٢-١٣/ ٤٩٨٦)، الترمذي (٥/ ٢٦٤-٢٦٥/ ٣١٠٣)، النسائي في الكبرى (٥/ ٩/ ٨٠٠٢).

إلى الحر، والمحبوب ينسب إلى البرد، ومنه المثل: ولِّ حارَّها من تولّى قارَّها.

العُسُب: بضم المهملتين ثم موحدة، جمع عسيب وهو جريد النخل كانوا يكشطون الخوص ويكتبون في الطرف العريض، وقيل: العسيب طرف الجريدة العريض الذي لم ينبت عليه الخوص، والذي ينبت عليه الخوص هو السعف.

اللِّخاف: بكسر اللام.. جمع لخفة بفتح اللام وسكون المعجمة وهي الحجارة.

★ فوائد الحديث:

في هذا الحديث من الفوائد:

بيان وجه إثبات هذه الآية وأنها مما تواتر نقله أيضًا كسائر آي كتاب اللَّه تعالى، لا خلاف في ذلك عند أهل العلم. قال أبو بكر ابن العربي: اعلموا وفقكم اللَّه أن هذه مسألة عظيمة القدر وذلك أن الرافضة كادت للإسلام بآيات وحروف نسبتها إلى القرآن لا يخفى على ذي بصيرة أنها من البهتان الذي نزغ به الشيطان وادّعوا أنهم نقلوها وأظهروها حين كتمناها نحن. وقالوا: إن الواحد يكفي في نقل الآية والحروف كما فعلتم فإنكم أثبتّم آية بقول رجل واحد[1].

قال **الخطابي**: «وقوله: (حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة ابن ثابت لم أجدهما مع غيره)، هذا مما يشكل أمره ويخفى معناه على كثير من الناس، فيتوهّمون أن بعض القرآن إنما أخذ عن الأفراد والآحاد من الناس ولم يستوثق له بالإجماع ولم يقدَّم في بابه الاحتياط الذي يؤمن معه الغلط ويرتفع به الاختلاف، وذلك أن هذا الحديث لم يستوف فيه قصة جمع القرآن وكيفيته ولم يستوعب ذكره وصفته..

والقدر الذي يُحتاج إلى ذكره ههنا هو أن يعلم أن القرآن كان مجموعا كله في صدور الرجال أيَّام حياة رسول اللَّه ﷺ ومؤلّفًا هذا التأليف الذي نشاهده ونقرؤه، فلم يقع فيه تقديم ولا تأخير، ولا زيادة ولا نقصان، إلا سورة براءة كانت من آخر ما نزل من القرآن لم يبين لهم رسول اللَّه ﷺ موضعها من التأليف حتى خرج من

(١) أحكام القرآن (٢/ ١٣٤).

الدنيا، فقرنها الصحابة بالأنفال، وبيان ذلك في خبر ابن عباس -ثم ذكره وقال:- هذا يدلك على أن الجمع كان حاصلا، والتأليف أيام حياة رسول اللَّه ﷺ كان موجودا، ومما يؤكّد ذلك ما روي عن رسول اللَّه ﷺ أنه كان يقرأ في صلاته سورة الأعراف[١]، وقرأ سورة البقرة في صلاة الكسوف[٢] ومعلوم أن نزولهما لم يكن جملة. وقوله ﷺ: «شيّبتني هود وأخواتها»[٣] وهي متفرقة الآي في النزول، فدلّ على أن الجمع قد سبق وفاته ﷺ وهو جمع النظم والتلاوة، وقد ثبت أن أربعة من الصحابة كانوا جمعوا القرآن كله في زمان رسول اللَّه ﷺ.

- ثم ذكر بسند البخاري إلى أنس قال: (جمع القرآن على عهد رسول اللَّه ﷺ أربعة كلهم من الأنصار: أبيُّ بن كعب ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد)[٤] ثم قال-: وقد كان لهم في ذلك شركاء من الصحابة، وإن كان هؤلاء أشد اشتهارا به وأكثر تجريدا للعناية بقراءته، ومما يبين ذلك أن أصحاب القراءات من أهل الحجاز والشام والعراق، وكل منهم قد عزا قراءته التي اختارها إلى رجل من الصحابة قرأها على رسول اللَّه ﷺ، لم يستثن من جملة القرآن شيئًا، فأسند عاصم قراءته إلى عليّ بن أبي طالب وعبد اللَّه بن مسعود ﵄. وأسند عبد اللَّه بن كثير قراءته إلى أبيّ ابن كعب، وكذلك أبو عمرو بن العلاء يسند قراءته إلى أبي، وأما عبد اللَّه بن عامر فإنه أسند قراءته إلى عثمان بن عفان ﵁، وكل هؤلاء يقولون: قرأنا على النبي ﷺ، وأسانيد هذه القراءات متصلة ورجالها ثقات، وهذا مما يبين لك أن جمع القرآن كان متقدما لزمان أبي بكر ﵁، وإنما جمع أبو بكر القرآن في الصحف والقراطيس، وحوّله إلى ما بين الدّفّتين شهرا له وإذاعة في زمانه، وتخليدا

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٨٧)، والبخاري (٢/ ٣١٣/ ٧٦٤)، وأبو دود (١/ ٥٠٩/ ٨١٢)، والنسائي (٢/ ٥١٠/ ٩٨٨).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٩٨)، والبخاري (٢/ ٦٨٦/ ١٠٥٢)، مسلم (٢/ ٦٢٦/ ٩٠٧)، وأبو داود (١/ ٧٠٢/ ١١٨٩)، والنسائي (٣/ ١٦٢/ ١٤٩٢)، من حديث ابن عباس وليس فيه أنه قرأ بالبقرة وإنما فيه: قال نحوا من سورة البقرة.

(٣) أخرجه الترمذي (٥/ ٣٧٥/ ٣٢٩٧)، وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه إلى من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه، وصححه الحاكم (٢/ ٣٤٣) على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٢٣٣)، والبخاري (٩/ ٥٦-٥٧/ ٥٠٠٣)، ومسلم (٤/ ١٩١٤-١٩١٥/ ٢٤٦٥[١٢٠])، والترمذي (٥/ ٦٢٥/ ٣٧٩٤)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٩/ ٨٠٠٠).

لرسمه مستأنف الزمان، وكان قبل في الأكتاف ورقاع الأُدم والعُسُب وصَفَايح الحجارة، ونحوه مما كانت تكتب العرب فيه من الظروف، ويشبه أن تكون العلة في ترك النبي ﷺ جمع القرآن في مصحف واحد، كما فعله من بعده من الصحابة أن النسخ كان قد يرد على المنزل منه فيرفع الشيء بعد الشيء من تلاوته، كما يرفع من بعض أحكامه..

فلو كان قد جمع بين الدفتين كله، وسارت به الركبان وتناقلته الأيدي في البقاع والبلدان، ثم قد نسخ بعضه ورفعت تلاوته، لأدّى ذلك إلى اختلاف أمر الدين ووجود الزيادة والنقصان فيه وأوشك أن تنتقض به الدعوة وتتفرق فيه الكلمة وأن يجد الملحدون السبيل إلى الطعن عليه والتشكيك فيه، فأبقاه اللّه ﷻ على الجملة التي أنزل عليها من التفرق في ظروفه وحفظه من التبديل والتغيير إلى أن ختم الدين بوفاة رسول اللّه ﷺ، ثم قيّض لخلفائه الراشدين عند الحاجة إليه جمعه بين الدفتين، ويسّر لهم حصره كله باتفاق من إملاء الصحابة وإجماع من آرائهم حين لم يكن بقي للنسخ منه مترقب، ولا لشيء من أحكامه متعقب.

فإن قيل: إذا كان القرآن محفوظا في الصدور كما قلتموه فما كان حاجتهم إلى استخراجه من الأكتاف والعسب واللخاف التي لا وثيقة في أعيانها ولا أمان من وقوع الغلط والتبديل فيها؟ قيل: إنما فعلوا ذلك استظهارا وأخذا بالوثيقة في معارضة المكتوب منه في تلك النسخ بالمحفوظ في الصدور من حملته ولم يقنعوا بأن يقتصروا في ذلك على أحد الأمرين منهما دون الاستظهار بالآخر. وقد يحتمل أن يكون ذلك من أجل أنه ﷺ لما رخص في القراءة بالأحرف السبعة وقال: «**كلها كاف شاف**»[1]، وقد اختلفت القراءات منهم على حسب اختلاف لغاتهم، فأشفقوا أن يخالف شيء منها في الخط والهجاء شيئًا من المكتوب في النسخ الأول، فأحبوا أن يوفقوا بين الأمرين، لئلا يخرج شيء من ذلك عن لغة قريش التي نزل بها القرآن؛ لأنها هي الأصل والعمدة في التنزيل، ولم يكن ذلك منهم أول مقدمة العلم بكونه قرآنا، فتكون المعرفة به مستفادة من جهة تلك النسخ فقط.

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٢٤)، وأبو داود (٢/ ١٦٠/ ١٤٧٧)، والنسائي (٢/ ٤٩١/ ٩٤٠)، وصححه ابن حبان (٣/ ١٢-١٣/ ٧٣٧)، من حديث أبي بن كعب ﷺ.

فإن قيل: فكيف تصنعون بقول زيد في هذه الرواية: (حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة ابن ثابت لم أجدهما مع غيره)؟

قيل: إن سورة براءة من آخر ما نزل من القرآن على ما رويناه عن عثمان، وحفّاظ القرآن من الصحابة إنما كانوا يحفظون منه ما كان منزلا وما كانت تلاوته ظاهرة، دون مالم يكن استفاض العلم بنزوله منه، فقد يحتمل أن تكون هاتان الآيتان لم تكونا محفوظتين فيما بلغ زيدا إلا من قبل خزيمة ابن ثابت في ذلك لقرب العهد بنزولهما، فألحقهما زيد بآخر السورة، إذ وافق ذلك المكتوب في الظروف المدوَّن فيهما المنزل من القرآن، فصدق أحدهما الآخر»[1].

قال أبو بكر بن العربي بعد ذكره صورتي الجمع: «إذا ثبت هذا فقد تبين في أثناء الحديث أن هاتين الآيتين في براءة وآية الأحزاب لم تثبت بواحد وإنما كانت منسية، فلما ذكرها من ذكرها أو تذكرها من تذكرها عرفها الخلق، كالرجل تنساه فإذا رأيت وجهه عرفته، أو تنسى اسمه وتراه ولا يجتمع لك العين والاسم، فإذا انتسب عرفته»[2].

قال الحافظ: قوله: «لم أجدها مع أحد غيره» أي: مكتوبة لما تقدم من أنه كان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة، ولا يلزم من عدم وجدانه إياها حينئذ أن لا تكون تواترت، ثم من لم يتلقها من النبي ﷺ، وإنما كان زيد يطلب التثبت عمن تلقاها بغير واسطة، ولعله لما وجدها زيد عند أبي خزيمة تذكروها كما تذكرها زيد، وفائدة التتبع المبالغة في الاستظهار والوقوف عند ما كتبت بين يدي النبي ﷺ»[3].

وسيأتي لهذا المعنى مزيد بيان وإيضاح عند قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ الآية ٢٣ من سورة الأحزاب.

* * *

(١) أعلام الحديث (٣/ ١٨٥١-١٨٥٩).
(٢) أحكام القرآن (٢/ ١٠٣٦-١٠٣٧).
(٣) الفتح (٩/ ١٨).

قوله تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾﴾

★ **غريب الآية:**

حسبي الله: أي: اللَّه كَافِيني.

أقوال المفسرين في تأويل الآية

قال ابن جرير: «يقول -تعالى ذكره-: فإن تولى يا محمد هؤلاء الذين جئتهم بالحق من عند ربك من قومك، فأدبروا عنك ولم يقبلوا ما أتيتهم به من النصيحة في اللَّه، وما دعوتهم إليه من النور والهدى، ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ﴾ يكفيني ربي، ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ لا معبود سواه، ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ وبه وثقت، وعلى عونه اتكلت، وإليه وإلى نصره استندت، فإنه ناصري ومعيني على من خالفني، وتولى عني منكم ومن غيركم من الناس، ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ الذي يملك كل ما دونه، والملوك كلهم مماليكه وعبيده، وإنما عنى بوصفه -جل ثناؤه- نفسه بأنه ﴿رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ الخبر عن جميع ما دونه أنهم عبيده وفي ملكه وسلطانه؛ لأن ﴿ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ إنما كان يكون للملوك، فوصف نفسه بأنه: (ذو العرش) دون سائر خلقه، وأنه الملك العظيم دون غيره، وأن من دونه في سلطانه وملكه، جار عليه حكمه وقضاؤه»[1].

قال ابن عاشور: «وهذه الآية تفيد التنويه بهذه الكلمة المباركة، [وهي حسبي الله] لأنه أمر بأن يقول هذه الكلمة بعينها، ولم يؤمر بمجرد التوكل كما أمر في قوله: ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّكَ عَلَى ٱلْحَقِّ ٱلْمُبِينِ﴾[2] ولا أخبر بأن اللَّه حسبه مجرد إخبار كما في قوله: ﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ﴾[3]»[4].

---

(١) جامع البيان (١١/ ٧٧-٧٨).

(٢) النمل: الآية (٧٩).

(٣) الأنفال: الآية (٦٢).

(٤) التحرير والتنوير (١١/ ٧٤).

قال الشنقيطي: «أمر تعالى في هذه الآية الكريمة نبيه ﷺ بالتوكل عليه جل وعلا، ولا شك أنه ممتثل ذلك، فهو سيد المتوكلين عليه صلوات الله وسلامه، والتوكل على الله تعالى هو شأن إخوانه من المرسلين صلوات الله عليهم وسلامه، كما بين تعالى ذلك في آيات أخر، كقوله عن هود عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام: ﴿قَالَ إِنِّيٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓاْ أَنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ۝ مِن دُونِهِۦۖ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ۝ إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُم﴾[1] الآية وقوله تعالى عن نوح: ﴿۞ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِي وَتَذْكِيرِي بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓاْ إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ﴾[2] وقوله تعالى عن جملة الرسل: ﴿وَمَا لَنَآ أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنَا سُبُلَنَاۚ وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَىٰ مَآ ءَاذَيْتُمُونَاۚ﴾[3] الآية»[4].

وقوله تعالى: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُۖ﴾:

يقول الرازي: «يفيد الحصر، أي لا أتوكل إلا عليه، وهو رب العرش العظيم، والسبب في تخصيصه للعرش بالذكر أنه كلما كانت الآثار أعظم وأكرم، كان ظهور جلالة المؤثر في العقل والخاطر أعظم، ولما كان أعظم الأجسام هو العرش كان المقصود من ذكره تعظيم جلال الله سبحانه»[5].

قال الشيخ العثيمين: «ومناسبة التوكل لقوله: ﴿رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾؛ لأن من كان فوق كل شيء ولا شيء فوقه، فإنه لا أحد يغلبه، فهو جدير بأن يتوكل عليه وحده»[6].

قال ابن كثير: «هو مالك كل شيء وخالقه؛ لأنه رب العرش العظيم الذي هو سقف المخلوقات، وجميع الخلائق من السماوات والأرضين، وما فيهما وما بينهما تحت العرش مقهورون بقدرة الله تعالى، وعلمه محيط بكل شيء، وقدره نافذ في كل شيء، وهو على كل شيء وكيل»[7].

---

(١) هود: الآيات (٥٤-٥٦).
(٢) يونس: الآية (٧١).
(٣) إبراهيم: الآية (١٢).
(٤) أضواء البيان (٢/ ١٤٩-١٥٠).
(٥) التفسير الكبير (١٦/ ٢٤٤).
(٦) القول المفيد (١/ ٤٤٠).
(٧) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٧٩-١٨٠).

قال الشيخ العثيمين: «وفيه دليل على أن كلمة العظيم يوصف بها المخلوق؛ لأن العرش مخلوق، وكذلك الرحيم، والرؤوف، والحكيم، ولا يلزم من اتفاق الاسمين، اتفاق المسميين، فإذا كان الإنسان رؤوفًا، فلا يلزم أن يكون مثل الخالق، فلا تقل: إذا كان الإنسان سميعًا بصيرًا عليمًا لزم أن يكون مثل الخالق؛ لأن اللَّه سميع بصير عليم، كما أن وجود الباري سبحانه لا يستلزم أن تكون ذاته كذوات الخلق، فإن أسماءه كذلك لا يستلزم أن تكون كأسماء الخلق، وهناك فرق عظيم بين هذا وهذا»[١].

قال ابن عاشور: «وفي هاتين الآيتين إشعار بالإيداع والإعذار للناس، وتنبيه إلى المبادرة باغتنام وجود الرسول ﷺ بين أظهرهم؛ ليتشرفوا بالإيمان به، وهم يشاهدونه ويقتبسون من أنوار هديه؛ لأن الاهتداء بمشاهدته والتلقي منه أرجى لحصول كمال الإيمان، والانتفاع بقليل من الزمان، لتحصيل وافر الخير الذي لا يحصل مثله في أضعاف ذلك الزمان، وفيهما أيضًا إيماء إلى اقتراب أجل النبي ﷺ؛ لأن التذكير بقوله: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ﴾ يؤذن بأن هذا المجيء الذي مضى عليه زمن طويل يوشك أن ينقضي؛ لأن لكل وارد قفولا، ولكل طالع أفولا»[٢].

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في دعاء الكرب

* عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يدعو عند الكرب يقول: «**لا إله إلا اللَّه العظيم الحليم، لا إله إلا اللَّه رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم**»[٣].

★ **فوائد الحديث:**

قال العيني: «قوله: «رب العرش العظيم» هذا أيضًا يشتمل على التوحيد والربوبية وعظمة العرش، وجه الأول قد ذكرناه، ووجه الثاني أعني: لفظ الرب،

---

(١) القول المفيد (١/ ٤٤٠).

(٢) التحرير والتنوير (١١/ ٧٤).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٢٨٤)، البخاري (١١/ ١٧٤/ ٦٣٤٥)، مسلم (٤/ ٢٠٩٢-٢٠٩٣/ ٢٧٣٠)، الترمذي (٥/ ٤٦١-٤٦٢/ ٣٤٣٥)، النسائي في الكبرى (٦/ ١٦٧/ ١٠٤٨٩)، ابن ماجه (٢/ ١٢٧٨/ ٣٨٨٣).

من بين سائر الأسماء الحسنى هو كونه مناسبًا لكشف الكرب الذي هو مقتضى التربية. ووجه الثالث: وهو تخصيص العرش بالذكر لأنه أعظم أجسام العالم فيدخل الجميع تحته دخول الأدنى تحت الأعلى، ثم لفظ: العظيم، صفة للعرش بالجر عند الجمهور، ونقل ابن التين عن الداودي أنه رواه برفع العظيم على أنه نعت للرب، ويروى: ورب العرش العظيم، بالواو»[١].

قلت: وقد وردت أحاديث كثيرة في بيان صفة العرش ستأتي مفصلة في سورة هود عند قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾[٢]

* * *

(١) عمدة القاري (١٥/ ٤٤٥).

(٢) هود: الآية (٧).

فهرس الموضوعات

سورة التوبة

أغراض السورة ٥

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في تاريخ نزول براءة ٦

قوله تعالى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَـٰفِرِينَ ۝٢﴾ ١٠

أقوال المفسرين في تأويل الآية ١٠

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أمره ﷺ بتطهير البيت من المشركين والعراة ١٦

قوله تعالى: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ۚ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٣﴾ ١٨

أقوال المفسرين في تأويل الآية ١٨

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في تفسير الحج الأكبر ٢١

قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَـٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٤﴾ ٢٤

أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٤

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥﴾ ٢٨

أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٨
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن الأعمال من الإيمان والرد على المرجئة ٣١
قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾﴾ ٣٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٤
قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾﴾ ٤١
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤١
قوله تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا۟ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَٰهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨﴾﴾ ٤٣
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٣
قوله تعالى: ﴿ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِهِۦٓ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩﴾﴾ ٤٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٦
قوله تعالى: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِى مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ ﴿١٠﴾﴾ ٤٩
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٩
قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَنُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾﴾ ٥١
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥١
قوله تعالى: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾﴾ ٥٣
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٣
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في وجوب مقاتلة أئمة الكفر ٥٧

قوله تعالى: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّوا۟ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۚ أَتَخْشَوْنَهُمْ ۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾﴾ ٦٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٠
قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾﴾ ٦٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٤
قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُوا۟ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ ٦٧
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٧
قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾ ٦٩
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٩
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضل بناء المساجد وفضل تعميرها ٧١
قوله تعالى: ﴿۞ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾﴾ ٧٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٧٤
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضل سقاية الحاج وفضل زمزم ٧٧
قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ ٨٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٨٢

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾﴾ ٨٦

أقوال المفسرين في تأويل الآية ٨٦

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾ ٨٩

أقوال المفسرين في تأويل الآية ٨٩

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في وجوب تقديم محاب الله و محاب رسوله ﷺ على كل المحاب ٩٥

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ۙ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٧﴾﴾ ٩٩

أقوال المفسرين في تأويل الآية ١٠٠

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في غزوة حنين ووقائعها وغنائمها . ١٠٣

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ﴾ ١١٩

أقوال المفسرين في تأويل الآية ١١٩

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن نجاسة المشرك معنوية، وطهارة المسلم حسية ومعنوية، ولا يجتمع الشرك والإيمان ١٢٣

[مسألة: هل يدخل أهل الكتاب في النهي عن دخول الحرم أم لا] ١٢٧

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ ١٣٣

أقوال المفسرين في تأويل الآية ١٣٣
قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾ ١٣٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ١٣٦
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في الجزية وأحكامها ١٤٠
مشروعية أخذ الجزية ١٤٢
ممن تؤخذ الجزية؟ ١٤٣
الأشخاص الذين تفرض عليهم الجزية ١٤٧
مقدار ما يؤخذ في الجزية ١٤٩
هل يجوز مصالحة قوم من غير جزية؟ ١٥٠
مسألة: تصغير أهل الكتاب وإذلالهم ١٥١
قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾﴾ ١٥٣
أقوال المفسرين في تأويل الآية ١٥٣
قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ ١٥٨
أقوال المفسرين في تأويل الآية ١٥٨
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أربابا من دون الله ... ١٦١
قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾ ١٦٨
أقوال المفسرين في تأويل الآية ١٦٨

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾﴾ ١٧٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ١٧٢
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن من علامات نبوة النبي ﷺ إخباره بالغيب، وقد وقع ما أخبر به ﷺ ١٧٥
قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ١٨١
أقوال المفسرين في تأويل الآية ١٨١
قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾ ١٨٧
أقوال المفسرين في تأويل الآية ١٨٧
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في إثم مانع الزكاة وعقوبته ١٩٤
قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾ ٢٠٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٠٢
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في عقوبة مانع الزكاة ٢٠٤
قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ ٢١٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢١٠
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن عدّة الشهور عند اللَّه اثنا عشر شهرًا ٢١٥
قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾﴾ ٢٢٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٢٠

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ ۚ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَٰلِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾ ٢٢٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٢٢
قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾﴾ ٢٢٥
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٢٥
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في وجوب الجهاد وذم من آثر الدنيا على الآخرة ٢٢٨
قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾ ٢٣٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٣٤
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في القول بنسخ الآية ٢٣٦
قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ ٢٣٩
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٣٩
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في الهجرة وآياتها وصفة المعية الخاصة ٢٤٤
[مسألة: صفة المعية] ٢٥٥
قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾﴾ ٢٦٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٦٠
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في تفسير كلمة الله ٢٦١

قوله تعالى: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾﴾ ٢٦٣
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٦٣
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في الأمر بالجهاد على كل حال ... ٢٦٥
قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّٱتَّبَعُوكَ وَلَٰكِنۢ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ ٱلشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَوِ ٱسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٤٢﴾﴾ ٢٦٧
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٦٧
قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾﴾ ٢٧٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٧٠
قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾﴾ ٢٧٣
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٧٣
قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٥﴾﴾ ٢٧٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٧٦
قوله تعالى: ﴿۞ وَلَوْ أَرَادُواْ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّواْ لَهُۥ عُدَّةً وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُواْ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴿٤٦﴾﴾ ٢٧٩
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٧٩
قوله تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُواْ خِلَٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾ ٢٨٣
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٨٣
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في تفسير كلمة الإيضاع ٢٨٧
قوله تعالى: ﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُاْ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُواْ لَكَ ٱلْأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ

وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٤٨﴾﴾ ٢٨٨
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٨٨
قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُواْ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةُۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٩﴾﴾ ٢٩٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٩٠
قوله تعالى: ﴿إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُواْ قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّواْ وَّهُمْ فَرِحُونَ ﴿٥٠﴾﴾ ٢٩٣
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٩٣
قوله تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾ ٢٩٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٢٩٤
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن المرء لا يصيبه إلا ما كتب اللَّه له ٢٩٦
قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوٓاْ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ ﴿٥٢﴾﴾ ٣٠٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٠٠
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان أن العاقبة للمسلمين ٣٠٢
قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴿٥٣﴾﴾ ٣٠٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٠٤
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان أن قبول الأعمال رهين بالإيمان ٣٠٥
قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٥٤﴾﴾ ٣٠٧

أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٠٧
قوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَـٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَـٰفِرُونَ ۝٥٥﴾ ٣١٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣١٠
قوله تعالى: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَـٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ۝٥٦ لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا أَوْ مَغَـٰرَٰتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَّوَلَّوْا۟ إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ۝٥٧﴾ ٣١٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣١٤
قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَـٰتِ فَإِنْ أُعْطُوا۟ مِنْهَا رَضُوا۟ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا۟ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ۝٥٨﴾ ٣١٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣١٦
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن من صفات الخوارج الطعن في النبوة والسنة ٣١٧
قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ۝٥٩﴾ ٣٢٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٢٢
قوله تعالى: ﴿۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٦٠﴾ ٣٢٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٢٤
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان مصاريف الزكاة ومن تحلّ له المسألة ومن لا تحلّ له ٣٢٧
قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ۚ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٦١﴾ ٣٤٧
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٤٧

قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾﴾ ٣٥٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٥٠
قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَن يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَٰلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ ﴿٦٣﴾﴾ ٣٥٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٥٢
قوله تعالى: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾﴾ ٣٥٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٥٤
قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾ ٣٥٧
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٥٧
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في استهزاء المنافقين بالله وآياته ورسوله ٣٦٠
قوله تعالى: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٦٧﴾﴾ ٣٦٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٦٢
قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾ ٣٦٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٦٦
قوله تعالى: ﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُم بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ

ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٦٩﴾ ٣٦٨
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٦٨
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن من تشبّه بقوم فهو منهم ٣٧٢
قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَٰهِيمَ وَأَصْحَٰبِ مَدْيَنَ وَٱلْمُؤْتَفِكَٰتِ ۚ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ ۖ فَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٧٠﴾﴾ ٣٧٥
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٧٥
قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾ ٣٧٨
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٧٨
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان بعض صفات المؤمنين ٣٨٢
قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ۚ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾﴾ ٣٨٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٨٦
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في صفات الجنة ٣٨٨
قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾﴾ ٣٩٥
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٣٩٥
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان ما يجوز من الغضب والشدّة لأمر الله ٤٠١
قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟ وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ وَهَمُّوا۟ بِمَا لَمْ يَنَالُوا۟﴾ ٤٠٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٠٤

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في غدر المنافقين برسول الله ﷺ ومحاولتهم الفتك به ٤٠٦
قوله تعالى: ﴿وَمَا نَقَمُوٓا۟ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ ۚ فَإِن يَتُوبُوا۟ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ ۖ وَإِن يَتَوَلَّوْا۟ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَا لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾﴾ ٤٠٩
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٠٩
قوله تعالى: ﴿۞ وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿٧٨﴾﴾ ٤١٣
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤١٣
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في صفات المنافقين ٤١٧
قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ ۙ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾﴾ ٤٢٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٢٠
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في سبب نزول الآية وفضل الصدقة من القليل ٤٢٢
قوله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٨٠﴾﴾ ٤٢٥
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٢٥
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في حكم الاستغفار للمنافقين ٤٢٧
قوله تعالى: ﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَالُوا۟ لَا تَنفِرُوا۟ فِى ٱلْحَرِّ ۗ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ۚ لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾﴾ ٤٣٥
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٣٥

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في صفة النار ٤٣٩
قوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾﴾ ٤٤٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٤٢
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في الأمر بكثرة البكاء وقلة الضحك ٤٤٣
قوله تعالى: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ اللَّهُ إِلَىٰ طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا ۖ إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ ﴿٨٣﴾﴾ . ٤٤٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٤٦
قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾ ٤٤٨
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٤٨
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في النهي عن الصلاة على المنافقين والكفار ٤٥٠
قوله تعالى: ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾ ٤٥٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٥٤
قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ آمِنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ أُولُو الطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُن مَّعَ الْقَاعِدِينَ ﴿٨٦﴾ رَضُوا بِأَن يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٨٧﴾﴾ ٤٥٧
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٥٧
قوله تعالى: ﴿لَٰكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ وَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾﴾ ٤٥٩
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٥٩
قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٠﴾﴾ ٤٦٢

أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٦٢
قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾﴾ ٤٦٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٦٤
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أهمية النصيحة ٤٦٥
قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا۟ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾﴾ ٤٧٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٧٠
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في سبب نزول الآية ٤٧١
قوله تعالى: ﴿۞ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ ۚ رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٩٣﴾﴾ ٤٧٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٧٤
قوله تعالى: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ ۚ قُل لَّا تَعْتَذِرُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا ٱللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ ۚ﴾ ٤٧٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٧٦
قوله تعالى: ﴿وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٤﴾﴾ ٤٧٨
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٧٨
ما ورد في السنة من النصوص الصححصة في أن الله لا ينظر إلى صورنا ولكن ينظر إلى قلوبنا وأعمالنا ٤٧٩
قوله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾﴾ ٤٨٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٨٢
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في الترغيب في الصدق والتحذير من

فعل المنافقين ٤٨٤
قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٦﴾﴾ ٤٨٦
أقول المفسرين في تأويل الآية ٤٨٦
قوله تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾ ٤٨٨
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٨٨
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان جفاء الأعرابِ وسوءُ خُلُقِهم وقسوة طباعهم ٤٩٢
قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ ۚ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٩٨﴾﴾ ٤٩٥
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٩٥
قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَاتٍ عِندَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ ۚ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ ۚ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾﴾ ٤٩٧
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٩٧
قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ ٤٩٩
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٤٩٩
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضائل المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم ٥٠٤
قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ﴾ ٥٠٩
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٠٩

ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في تعيين بعض المنافقين ٥١٠
قوله تعالى: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ۝١٠١﴾ ٥١٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥١٤
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في إثبات عذاب القبر ٥١٥
قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝١٠٢﴾ ٥١٧
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥١٧
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في توبة اللَّه على من خلط الحسنات بالسيئات ٥١٨
قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝١٠٣﴾ ٥٢١
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٢١
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في استحباب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة ٥٢٣
[مسألة: الرد على من زعم أن أخذ الزكاة كان خاصًا بالنبي ﷺ] ٥٢٨
قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ۝١٠٤﴾ ٥٣٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٣٢
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في تفسير أخذ اللَّه للصدقات ٥٣٤
قوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝١٠٥﴾ ٥٣٨
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٣٨
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أن الاعتبار في الأعمال بالخواتيم ٥٤٠
قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ

حَكِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾ ٥٤٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٤٤
قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾﴾ ٥٤٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٤٦
قوله تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ ٥٥٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٥٠
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في أنه لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله ٥٥١
قوله تعالى: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ ٥٥٤
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٥٤
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضل المسجد النبويّ ومسجد قباء ٥٥٦
قوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ ٥٦١
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٦١
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في سبب نزول الآية وفضل أهل قباء ٥٦٣
قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٩﴾﴾ ٥٦٥
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٦٥
قوله تعالى: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٠﴾﴾ ٥٦٨
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٦٨
قوله تعالى: ﴿۞ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ

ٱلْجَنَّةَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾ ﴾ ٥٧١
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٧١
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضائل الجهاد ٥٧٤
قوله تعالى: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ ﴾ ٥٧٨
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٧٨
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان بعض صفات المؤمنين ٥٨١
قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ ﴾ ٥٨٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٨٦
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في النهي عن الاستغفار لأهل الشرك والكفر ٥٨٩
قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ ﴾ ٥٩٥
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٥٩٥
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في إقامة الحجة وإزالة المعاذير قبل إنزال العقوبة ٥٩٧
قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١١٦﴾ ﴾ ٦٠٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٠٠
قوله تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى

سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ ﴾ ٦٠٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٠٢
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في استحباب الصدقة عند التوبة وتفسير ساعة العسرة ٦٠٥
قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا۟ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾ ﴾ ٦٠٨
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٠٨
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة فيمن لم يُسلِّم على من اقترف ذنبا، أو ابتدع بدعة، ولم يرد سلامه حتى تتبين توبته ٦٠٩
قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ ٦٢٣
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٢٣
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في الحث على الصدق والنهي عن الكذب ٦٢٦
قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾ ﴾ ٦٣٣
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٣٤
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضيلة الجهاد ٦٣٧
قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢١﴾ ﴾ ٦٣٩
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٣٩
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضيلة الإنفاق في الجهاد،

وفضيلة عثمان بن عفان رضي الله عنه وتضحيته بالمال والنفس ٦٤٠
قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ ٦٤٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٤٢
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في فضيلة التفقه في الدين ٦٤٥
قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٣﴾﴾ ٦٥٠
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٥٠
قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ ٦٥٥
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٥٥
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في زيادة الإيمان ونقصانه ٦٥٦
قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٢٥﴾﴾ ٦٥٩
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٥٩
قوله تعالى: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِى كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾ ٦٦١
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٦١
قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ ۚ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٢٧﴾﴾ ٦٦٣
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٦٣
قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ ٦٦٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٦٦
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في شرف نسب النبي ﷺ وطهارته ٦٦٩

قوله تعالى : ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ ٦٧٢
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٧٢
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في بيان يسر هذا الدين ٦٧٣
قوله تعالى : ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ ٦٧٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٧٦
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في حرص النبي ﷺ على تعليم أمته
ما ينفعها واستنقاذِها من النار ٦٧٧
[مسألة جمع القرآن] ٦٨١
قوله تعالى : ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ
الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾﴾ ٦٨٦
أقوال المفسرين في تأويل الآية ٦٨٦
ما ورد في السنة من النصوص الصحيحة في دعاء الكرب ٦٨٨
فهرس الموضوعات ٦٩١

* * *